بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه ومحبيه

المقدمة

١ ـ باب : اتباع سنة رسول الله ﷺ

١ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ما أمرتُكم به فخذوه ، وما نهيتُكُمْ عنه فانتهوا » .

٢ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ذَرُوني ما تركتكم ، فإنما هلك من كان قبلكم بسؤالهم واختلافهم على أنبيائهم . فإذا أمرتُكم بشيء فخذوا منه ما استطعتم ، وإذا نهيتكم عن شيء فانتهُوا » . [ق]

٣ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من أطاعني فقد أطاع الله ، ومن عصاني فقد عصى الله » . [خ]

٤ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما : كان إذا سمع من رسول الله ﷺ حديثاً لم يَعْدُهُ ، ولم يُقصِّر دونه .

٥ ـ عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال : خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن نذكر الفقر ونَتَخوَّفُهُ ، فقال : « آلْفَقْرَ تخافون ؟ والذي نفسي بيده لَتُصَبَّنَّ عليكمُ الدنيا صباً ، حتى لا يُزيغَ قلب أحدكم إزاغة إلا هِيَهْ . وأيمُ الله ، لقد تركتُكُمْ على مِثل البيضاء ، ليلها ونهارُها سواءٌ » . قال أبو الدرداء : صدق ــ والله ـ رسول الله ﷺ ، تركنا ـ والله ـ على مثل البيضاء ، ليلها ونهارُها سواءٌ .

٦ ـ عن معاوية بن قرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تزالُ طائفةٌ من أمتي منصورين ، لا يضُرُّهُم من خذلهم حتى تقوم الساعةُ » . [ت]

٧ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « لا تزالُ طائفةٌ من أمتي قَوَّامَةً على أمر الله ، لا يضُرها من خالفها » .

---

(١) (**ذروني ..**) أي اتركوني فلا تسألوني عن شيء طالما أني لم أبين لكم شيئاً . (**بسؤالهم**) عن كل شيء . (**اختلافهم ..**) مخالفتهم لما سألوا عنه وبُيِّن لهم . (**ما استطعتم**) أن يأتي كل إنسان منه قدر طاقته . (**لم يعْده**) لم يتجاوزه بالزيادة على قدر الوارد في الحديث . (**لا يزيغ**) من الإزاغة بمعنى الإمالة عن الحق . (**هيه**) هي ضمير الدنيا ، والهاء في آخره للسكت ، وهو فاعل يزيغ . (**أيم الله**) يمين الله قسمي . (**البيضاء**) ظاهر السَّوْق : أن هذا بيان لحال القلوب لا لحالة الملة ، والمعنى على قلوب هي مثل الأرض البيضاء ليلاً ونهاراً . ويحتمل : أن يكون لفظ المثل مقحماً ، والمعنى : على قلوب بيضاء نقية عن الميل إلى الباطل ، لا يميلها عن الإقبال عن الله تعالى السراء والضراء . ويحتمل أن المراد الشريعة ، فهي واضحة المعالم ، ظاهرة الأحكام ، لا لبس فيها ولا غموض . (**طائفة**) الطائفة : الجماعة من الناس ، والتنكير للتقليل ، أو التعظيم لعظم قدرهم ووفور فضلهم . ويحتمل التكثير أيضاً ، فإنهم وإن قلوا فهم الكثيرون ، فإن الواحد لا يساويه الألف ، بل هم الناس كلهم . (**قوامة**) أي بأمره ، أي بشريعته ودينه ، وترويج سنة نبيه ﷺ ، أو بالجهاد مع الكفار .

٨ - عن أبي عِنَبَةَ الخولاني رضي الله عنه - وكان قد صلى القبلتين مع رسول الله ﷺ - قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا يزالُ الله يَغْرِسُ في هذا الدين غرْساً يستعمِلُهُمْ في طاعته » .

٩ - عن معاوية رضي الله عنه : قام خطيباً فقال : أين علماؤكم ؟ أين علماؤكم ؟ سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا تقوم الساعة إلا وطائفة من أمتي ظاهرون على الناس ، لا يبالون من خذلهم ولا من نصرهم » . [ق]

١٠ - عن ثوبان رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « لا يزال طائفة من أمتي على الحق منصورين ، لا يضرهم من خالفهم ، حتى يأتي أمرُ الله عز وجل » . [م ت]

١١ - عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : كنا عند النبي ﷺ ، فَخَطَّ خطاً ، وخط خطين عن يمينه ، وخط خطين عن يساره ، ثم وضع يدهُ في الخط الأوسط فقال : « هذا سبيل الله » . ثم تلا هذه الآية : ﴿وأن هذا صِرَاطِي مُسْتَقِيماً فَاتَّبِعُوهُ وَلا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عن سبيلِهِ﴾ [الأنعام : ١٥٣] .

٢ - باب : تعظيم حديث رسول الله ﷺ والتغليظ على من عارضه

١٢ - عن المقدام بن معد يكرب الكندي رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « يُوشِكُ الرجلُ مُتَّكِئاً على أَرِيكَتِهِ يحدثُ بحديثٍ من حديثي فيقول : بيننا وبينكم كتاب الله عز وجل ، فما وجدنا فيه من حلال استحللناهُ ، وما وجدنا فيه من حرام حرَّمناهُ . ألا وإنَّ ما حرم رسول الله ﷺ مثل ما حرم الله » . [ت]

١٣ - عن أبي رافع رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « لا أُلْفِيَنَّ أحدكم متكئاً على أريكتِهِ ، يأتيه الأمرُ مما أمرتُ به أو نهيت عنه ، فيقول : لا أدري ، ما وجدنا في كتاب الله اتبعناهُ » . [د ت]

١٤ - عن عائشة رضي الله عنها : أن رسول الله ﷺ قال : « من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو ردٌّ » . [ق د]

(**صلى القبلتين**) أي كان من السابقين إلى الإسلام بعد الهجرة ، فقد صلى إلى بيت المقدس قبل أن ينسخ التوجه إليه ، ثم صلى إلى الكعبة بعدما وجِّه إليها . (**يغرس** ...) يخلق أناساً يحملون هذا الدين ويدعون إليه ، طاعة لله تعالى . (**ظاهرون**) غالبون .

(٢) (**يوشك**) هو مضارع أوشك ، قال ابن مالك : هو أحد أفعال المقاربة ويقتضي اسماً مرفوعاً ، وخبراً يكون فعلاً مضارعاً مقروناً بأن ، ولا أعلم تجرده من أن إلا في هذا الحديث وبعض الأشعار . (**متكئاً على أريكته**) أي جالساً على سريره المزين ، والظاهر : أنه حال من ضمير يحدث الراجع إلى الرجل ، وهذا بيان لبلادته وسوء فهمه ، أي حماقته وسوء أدبه ، كما هو دأب المتنعمين المغرورين بالمال والجاه . (**لا أُلفِيَنَّ**) صيغة المتكلم المؤكدة بالنون الثقيلة من ألفيت الشيء وجدته : ظاهره نهي النبي ﷺ نفسه أن يجدهم على هذه الحالة ، والمراد نهيهم عن أن يكونوا على هذه الحالة ، فإنهم إذا كانوا عليها يجدهم صلوات الله وسلامه عليه عليها . (**ما ليس** ..) من أحدث في الإسلام رأياً لم يكن له من الكتاب والسنة سند ظاهر أو خفي ، ملفوظ أو مستنبط ، فهو باطل ومردود . (**فهو رد**) أي فذاك الشخص مردود ومطرود .

١٥ ـ عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما : أن رجلاً من الأنصار خاصم الزبير عند رسول الله ﷺ في شِرَاجِ الْحَرَّةِ التي يسقون بها النخلَ . فقال الأنصاري : سَرِّحِ الماء يمرُّ . فأبى عليه ، فاختصما عند رسول الله ﷺ ، فقال رسول الله ﷺ : « اسقِ يا زبيرُ ، ثم أرسل الماء إلى جارك » . فغضب الأنصاري ، فقال : يارسول الله ، أَنْ كان ابن عمتك ؟ فتلوَّنَ وجهُ رسول الله ﷺ ، ثمَّ قال : « يا زُبيرُ ، اسْقِ ، ثم احبس الماء حتى يرجعَ إلى الجدْرِ » . قال : فقال الزبير : والله ، إني لأَحْسِبُ هذه الآية نزلت في ذلك : ﴿ فَلا وَربِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لاَ يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً ﴾ [النساء : ٦٥] . [ق د ت ن] (ر : ٢٤٨٠)

١٦ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قال : « لا تمنعُوا إمَاءَ الله أنْ يُصلينَ في المسجد » . فقال ابن له : إنا لنمنعُهُنَّ . فغضب غضباً شديداً وقال : أحدثك عن رسول الله ﷺ وتقول : إنا لنمنعهُنَّ ؟ . [خ]

١٧ ـ عن عبد الله بن مغفَّل رضي الله عنه : أنه كان جالساً إلى جنبه ابن أخ له ، فخذف ، فنهاه ، وقال : إن رسول الله ﷺ نهى عنها ، وقال : « إنها لا تصيد صيداً ولا تَنْكِي عدواً ، وإنها تكسر السِّنَّ وتَفْقَأُ العين » . قال : فعاد ابن أخيه يخذف ، فقال : أُحدثك أن رسول الله ﷺ نهى عنها ، ثم عُدت تَخْذِفُ ؟ لا أُكلمك أبداً . [م] (ر : ٣٢٢٦)

١٨ ـ عن عبادة بن الصامت الأنصاري رضي الله عنه : غزا مع معاوية رضي الله عنه أرض الروم ، فنظر إلى الناس وهم يتبايعون كِسَرَ الذهب بالدنانير ، وكسر الفضة بالدراهم ، فقال : يا أيها الناس ، إنكم تأكلون الربا ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا تَبْتَاعُوا الذهب بالذهب إلا مثلاً بمثل ، لا زيادة بينهما ولا نَظِرَةَ » . فقال له معاوية : يا أبا الوليد ، لا أرى الربا في هذا إلا ما كان من نَظِرَةٍ . فقال عُبادة : أُحدثك عن رسول الله ﷺ وتحدثني عن رأيك ! لئن أخرجني الله لا أُسَاكِنُكَ بأرضٍ لك عَلَيَّ فيها إِمْرَةٌ . فلما قَفَلَ لحق بالمدينة ، فقال له عمر بن الخطاب رضي الله عنه : ما أَقْدَمَكَ يا أبا الوليد ؟ فقصَّ عليه القصة ، وما قال من مُسَاكَنَتِهِ . فقال : ارجع يا أبا الوليد إلى أرضك ، فَقَبح الله أرضاً لست فيها وأمثالك . وكتب إلى معاوية : لا إمرةَ لك عليه ، واحمل الناس على ما قال ، فإنه هو الأمرُ .

(**شراج الحرة**) هي مسايل الماء بالحرة ، وهي أرض ذات حجارة سود . (**أن كان ابن عمتك**) أي حكمت بذلك لكونه ابن عمتك . (**الجدر**) وهو الجدار ، قيل : المراد به ما رفع حول المزرعة كالجدار ، وقيل : أصول الشجر . (**شجر بينهم**) حصل بينهم من خلاف وتنازع . (**حرجاً**) ضيقاً أو عدم رضاً .(**إماء الله**) أي النساء ، فكل امرأة مملوكة لله تعالى . فهي أمة له . (**فخذف**) من الخذف ، وهو في الحصاة والنواة يأخذها بين السبابتين ويرمي بها . (**لا تصيد**) أي إنها ضرر لا نفع فيها ، فهي إذا أصابت صيداً لا تقتله ولا تجرحه فيحل لمن رمى بها . (**لا تنكي**) من نكيت العدو نكاية ، إذا أكثرت فيهم الجراح والقتل . (**تفقأ العين**) تجرحها وتذهب بصرها . (**كسر**) جمع كسرة وهي القطعة . (**لا نظرة**) أي انتظار وتأخير من أحد الطرفين في تسليم العوض . (**أساكنك**) أسكن معك . (**إمرة**) إمارة وسلطان . (**قفل**) رجع . (**ما قال ..**) من أنه لا يسكن معه في موضع له فيه إمرة عليه .

١٩ - عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : إذا حدثتكم عن رسول الله ﷺ فَظُنُّوا برسول الله ﷺ الذي هو أهناهُ وأهداهُ وأتقاهُ .

٢٠ - عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : إذا حدثتكم عن رسول الله ﷺ حديثاً فَظُنُّوا به الذي هو أهناهُ وأهداهُ وأتقاه .

٢١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ أنه قال : « لا أَعْرِفَنَّ ما يحدَّث أحدكم عني الحديث وهو متكئ على أَرِيكتِهِ ، فيقول : اقرأ قرآناً . ما قيل من قول حسن فأنا قلتُهُ » .

٢٢ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال لرجل : يا ابن أخي ، إذا حدثتك عن رسول الله ﷺ حديثاً فلا تضرب له الأمثال .

٣ - باب : التوقي في الحديث عن رسول الله ﷺ

٢٣ - عن عمرو بن ميمون قال : ما أخطأني ابن مسعود رضي الله عنه عَشِيَّةَ خميس إلا أتيتهُ فيه ، فما سمعته يقول بشيء قط : قال رسول الله ﷺ ، فلما كان ذات عشية قال : قال رسول الله ﷺ . قال : فنكسَ ، فنظرتُ إليه فهو قائم مُحَلَّلَةً أَزْرَارُ قميصهِ ، قد اغْرَوْرَقَتْ عيناه ، وانتفخت أوداجه . قال : أو دون ذلك ، أو : فوق ذلك ، أو : قريباً من ذلك ، أو شبيهاً بذلك .

٢٤ - عن محمد بن سيرين قال : كان أنس بن مالك رضي الله عنه إذا حدث عن رسول الله ﷺ حديثاً ففرغ منه قال : أو كما قال رسول الله ﷺ .

٢٥ - عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : قلنا لزيد بن أرقم رضي الله عنه : حدثنا عن رسول الله ﷺ . قال : كَبِرْنا ونَسِينَا ، والحديثُ عن رسول الله ﷺ شديدٌ .

٢٦ - عن الشعبي قال : جالستُ ابن عمر رضي الله عنهما سنة ، فما سمعتُهُ يحدثُ عن رسول الله ﷺ شيئاً . [ق]

٢٧ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : إنا كنا نَحْفَظُ الحديث ، والحديث يُحْفَظُ عن رسول الله ﷺ ، فأما إذا ركبتم الصعبَ والذَّلولَ ، فهيهاتِ . [م]

(**فظنوا**) اعتقدوا . (**الذي** ..) الذي هو أوفق به من غيره . (**لا أعرفن**) أي لا ينبغي أن يوجد مثل هذا . (**اقرأ قرآناً**) أي يقول للراوي : اقرأ قرآناً حتى تعرف به صدق هذا الحديث من كذبه . (**ما قيل** ..) بمعنى القول ، هذا من قول رسول الله ﷺ ، أي كل قول فيه معنى يتضمن تحقيق مصلحة أو دفع مفسدة فهو من كلامي .

(٣) (**ما أخطأني** ..) ما فاتني لقاؤه . (**فما سمعته يقول** ..) أي فما كان يقول - حين يحدث - قال رسول الله ﷺ ، تهيباً . (**فنكس**) طأطأ رأسه وخفضه . (**أوداجه**) عروق رقبته . (**قال أو دون ذلك** ..) أي كان لا يجزم بأن هذا قول النبي ﷺ ، خشية أن يكون زاد أو نقص . (**شديد**) أي ليس أمره سهلاً ، بل هو مسؤولية كبرى . (**ركبتم الصعب والذلول**) كناية عن الإفراط والتفريط في النقل ، بحيث ما بقي الاعتماد على نقلهم . (**فهيهات**) أي بعد أخذهم والحفظ اعتماداً عليهم .

٢٨ ـ عن قرظة بن كعب قال : بعثنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى الكوفة وَشَيَّعَنا ، فمشى معنا إلى موضعٍ يُقال له صِرَارٌ ، فقال : أتدرون لم مشيت معكم؟ قال : قلنا : لحق صُحْبَةِ رسول الله ﷺ وَلِحَقِّ الأنصار . قال لكني مشيت معكم لحديث أردت أن أحدثكم به ، فأردتُ أن تحفظوهُ لِمَمْشَايَ معكم . إنكم تَقْدَمُونَ على قوم للقرآن في صدورهِمْ هَزِيزٌ كهزيزِ المِرْجَلِ ، فإذا رأوكم مدوا إليكم أعناقهم ، وقالوا : أصحاب محمد . فَأَقِلُّوا الرواية عن رسول الله ﷺ ، ثم أنا شريكُكُم .

٢٩ ـ عن السائب بن يزيد رضي الله عنهما قال : صحبت سعد بن مالك ـ رضي الله عنه ـ من المدينة إلى مكة ، فما سمعتهُ يحدث عن النبي ﷺ بحديث واحد .

٤ ـ باب : التغليظ في تعمد الكذب على رسول الله ﷺ

٣٠ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من كَذَبَ عليَّ متعمداً فَلْيَتَبَوَّأ مقعدهُ من النار » .

٣١ ـ عن علي رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تكذبوا عليَّ ، فإن الكذب عليَّ يولِجُ النارَ » . [ق ت]

٣٢ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من كذب علي ـ حسبتُهُ قال : مُتعمداً ـ فَلْيَتَبَوَّأْ مقعدَهُ من النار » . [ت]

٣٣ ـ عن جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من كذبَ عليَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مقعدهُ من النار » .

٣٤ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من تَقَوَّلَ عليَّ ما لمْ أَقُلْ فَلْيَتَبَوَّأْ مقعده من النار » .

٣٥ ـ عن أبي قتادة رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول على هذا المنبر : « إيَّاكُمْ وكثرةَ الحديث عني ، فمن قال عليَّ فليقُل حقاً أو صدقاً ، ومن تَقَوَّلَ عليَّ ما لم أَقُلْ فَلْيَتَبَوَّأْ مقعده من النار » .

٣٦ ـ عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما قال : قلت للزبير بن العوام : ماليّ لا أسمعك تُحدث عن رسول الله ﷺ كما أسمع ابن مسعود وفلاناً وفلاناً ؟ قال : أمَا إني لم أفارقه منذ أسلمتُ ، ولكني سمعت منه كلمةً يقول : «مَنْ كذبَ عليَّ متعمداً فَلْيَتَبَوَّأْ مقعده من النار » . [خ د]

٣٧ ـ عن أبي سعيد رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « منْ كذب عليَّ متعمداً فَلْيَتَبَوَّأْ مقعده من النار » .

(**هزيز**) صوت . (**المرجل**) إناء يغلي فيه الماء ، سواء كان من نحاس أو غيره ، وله صوت عند الغليان . (**شريككم**) أي في الأجر
(٤) (**فليتبوأ**) فليتخذ منزلة منها . (**يولج**) من أولج بمعنى أدخل . (**تَقَوَّلَ**) تكلف القول . (**إياكم**) أحذركم .

٥ ـ باب : مَنْ حدّث عن رسول الله ﷺ حديثاً وهو يُرى أنه كذب

٣٨ ـ عن عليٍّ رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « مَنْ حدَّث عني حديثاً ، وهو يُرَى أنه كذبٌ ، فهو أحد الكَاذِبِيْنِ » .

٣٩ ـ عن سَمُرَةَ بن جُنْدُبٍ رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « من حدّث عني حديثاً ، وهو يَرَى أنه كذبٌ ، فهو أحد الكاذبين » . [م]

٤٠ ـ عن عليٍّ رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « من روى عني حديثاً ، وهو يَرَى أنه كذبٌ ، فهو أحد الكاذبين » . [م]

٤١ ـ عن المغيرة بن شُعبة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من حدث عني بحديث ، وهو يرى أنه كذبٌ ، فهو أحد الكاذبين » . [م ت]

٦ ـ باب : اتباع سنة الخلفاء الراشدين

٤٢ ـ عن العِرباض بن سارية رضي الله عنه قال : قام فينا رسولِ الله ﷺ ذات يومٍ ، فوعظنا موعظة بليغة وَجِلَتْ منها القلوب وَذَرَفَتْ منها العيون . فقيل : يارسول الله ، وعظتنا موعظة مُودعٍ ، فاعهد إلينا بعهدٍ . فقال : « عليكم بتقوى الله ، والسمع والطاعة ، وَإنْ عبداً حبشياً . وسترون من بعدي اختلافاً شديداً ، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء المَهْدِيِّينَ ، عضوا عليها بالنواجذ . وإياكم والأمور المُحْدَثَاتِ ، فإنَّ كل بدعةٍ ضلالةٌ » .

٤٣/٤٤ ـ عن العِرْبَاضَ بن سارية رضي الله عنه قال : وعظنا رسول الله ﷺ موعظة ذَرَفَتْ منها العيون وَوَجِلَتْ منها القلوب ، فقلنا : يارسول الله ، إن هذه لموعظة مودعٍ ، فماذا تَعْهَدُ إلينا ؟ قال : « قد تركتكم على البيضاء ، ليلها كنهارِها ، لا يَزِيغُ عنها بعدي إلا هالك . من يعيش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً ، فعليكم بما عرفتم من سُنَّتِي وسنة الخلفاء الراشدين الْمَهْدِيِّينَ ، عَضُّوا عليها بِالنَّواجذِ . وعليكم بالطاعةِ وإنْ عبداً حبشياً ، فإنما المؤمنُ كالجَمَلِ الأنِفِ ، حيثُما قِيدَ انقادَ » .

وفي رواية قال : صلى بنا رسول الله ﷺ صلاة الصبحِ ، ثم أقبل علينا بوجهه فوعظنا موعظة بليغةً .. فذكر نحوه . [د ت]

---

(٥) (**يرى**) أي يظن . (**أحد الكاذبين**) يعتبر قد كذب على رسول الله ﷺ ، طالما حدث بحديث يظن أنه كذب .

(٦) (**وجلت**) خافت . (**ذرفت**) سالت . (**عضو عليها بالنواجذ**) وهي الأضراس ، أراد به الجد في لزوم السنة . (**المحدثات**) ما ليس له أصل في الدين من الأمور المخترعة . (**لا يزيغ**) يميل وينحرف . (**كالجمل الأنف**) الذي جعل الزمام في أنفه . (**حيثما قيد ..**) أي إلى أي مكان يقوده من يقوده ، من صغير أو كبير ، يطاوعه ويذهب معه . والمراد : وصف المؤمن بعدم الكبر والتعالي على الناس .

٧ ـ باب : اجتناب البدع والجدل

٤٥ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ إذا خطبَ احمرت عيناهُ ، وعلا صوتُهُ ، واشتد غضبُهُ ، كأنه منذرُ جيشٍ يقولُ : صبحكُمْ مساكُمْ . ويقول : « بُعِثْتُ أنا والساعةَ كهاتين » . وَيَقْرِنُ بين إصبعَيْهِ السبابة والوسطى . ثم يقول : « أما بعدُ ، فإن خير الأمور كتاب الله ، وخير الهدي هديُ محمدٍ . وشر الأمور محدثاتُها ، وكل بدعةٍ ضلالةٌ » . وكان يقول : « من ترك مالاً فلأهلِهِ ، ومن ترك ديناً أو ضَيَاعاً فعليَّ وإليَّ » . [م ن]

٤٦ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « إنما هما اثنتان : الكلامُ والهديُ ، فأحسن الكلام كلامُ الله ، وأحسن الهدي هديُ محمد . ألا وإياكم وَمُحْدَثَاتِ الأمور ، فإن شرَّ الأمورِ محدثاتُها ، وكل محدثة بدعةٌ ، وكل بدعة ضلالة . ألا لا يَطُولَنَّ عليكم الأمدُ فَتَقْسُوَ قلوبُكُم . ألا إن ما هو آتٍ قريبٌ ، وإنما البعيد ما ليس بآت . ألا إنما الشقي من شقي في بطن أمه ، والسعيد من وُعِظ بغيره . ألا إن قتال المؤمن كفرٌ ، وسِبَابُهُ فُسُوقٌ . ولا يحلُّ لمسلم أن يَهْجُرَ أخاهُ فوق ثلاث . ألا وإياكم والكذب ، فإن الكذب لا يَصْلُحُ بالجدّ ولا بالهزْلِ ، ولا يَعِدِ الرجلُ صبيهُ ثم لا يفي لهُ ، فإن الكذب يهدي إلى الفجور ، وإن الفجور يهدي إلى النار . وإن الصدق يهدي إلى الْبرِّ ، وإن البرَّ يهدي إلى الجنة ، وإنه يقال للصادق : صدق وَبَرَّ ، ويقال للكاذب : كذبَ وفَجَرَ ، ألا وإن العبدَ يكذب حتى يُكتب عند الله كذاباً » .

٤٧ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : تلا رسول الله ﷺ هذه الآية : ﴿ هُوَ الذي أنزلَ عليكَ الكتاب منهُ آيات محكمات هُنَّ أمُّ الكتابِ وأخر متشابهات ﴾ إلى قوله : ﴿ وَمَا يَذَّكرُ إلا أُولُوا الأَلْبَابِ ﴾ [آل عمران : ٧] . فقال : « يا عائشة ، إذا رأيتم الذين يجادلون فيه ، فهم الذين عناهُمُ الله ، فاحذَرُوهُم » .

٤٨ ـ عن أبي أمامة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ما ضَلَّ قومٌ بعد هدى كانوا عليه إلا أوتوا الجدَلَ » . ثم تلا هذه الآية : ﴿ بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ ﴾ [الزخرف : ٥٨] . [ت]

---

(٧) (**صبحكم**) نزل العدو بكم صباحاً . (**مساكم**) نزل بكم مساءً . (**ضياعاً**) عيالاً يضيعون إذا لم يوجد من يقوم بشؤونهم . (**لا يطولن**) لا يطول عليكم الزمن فتنسوا الموت . (**وعظ بغيره**) من وفقه الله للاتعاظ فرأى ما جرى على غيره فاعتبر . (**يهدي**) يسوق . (**الفجور**) القبح والعصيان . (**البر**) الخير والإحسان . (**محكمات**) واضحات في معانيها وبيان ما فيها من أحكام . (**أم الكتاب**) الأصل في القرآن ، وبهن يكون التكليف . (**متشابهات**) غير واضحات في معانيها ، بل ملتبسة . (**إلى قوله**) وما بينهما : ﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلاَّ الله وَالرَّاسِخُونَ فِي العِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا ﴾ . [زيغ : شك ونفاق . تأويله : تفسيره حسب أهوائهم . الراسخون : الثابتون المتمكنون] (**الألباب**) العقول السليمة . (**عناهم**) أي أرادهم . (**خصمون**) مجادلون .

٤٩ ـ عن حذيفة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يقبلُ الله لِصَاحِبِ بدعةٍ صوماً ، ولا صلاةً ، ولا صدقةً ، ولا حجاً ولا عمرةً ، ولا جهاداً ، وَلا صَرْفاً ولا عَدْلاً . يخرُجُ من الإسلام كما تخرُجُ الشعرةُ من العجين » .

٥٠ ـ عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « أبى الله أنْ يقبلَ عملَ صاحبِ بدعةٍ حتى يدَعَ بدعتَهُ » .

٥١ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ ترك الكذب وهو بَاطِلٌ بُني له قصر في رَبَضِ الجنة ، ومن ترك المِراء وهو مُحِقٌّ بني له في وسطِها ، ومن حسَّنَ خُلُقَهُ بني له في أعلاها » . [ت]

٨ ـ باب : اجتناب الرأي والقياس

٥٢ ـ عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قال : « إن الله لا يقبضُ العلم انتزاعاً يَنْتَزِعُهُ من الناس ، ولكن يقبضُ العلم بقبضِ العلماء . فإذا لم يُبْقِ عالماً اتخذ الناسُ رؤوساً جهالاً ، فسئلوا فأفتوا بغير علم ، فضلوا وأضلوا » . [ق ت]

٥٣ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ أُفتي بفُتيا غير ثَبَتٍ فإنما إثمه على من أفتاهُ » . [د]

٥٤ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « العلمُ ثلاثةٌ ، فما وراء ذلك فهو فَضْلٌ : آيةٌ مُحْكَمَةٌ ، أو سُنة قائمةٌ ، أو فريضةٌ عادلةٌ » . [د]

٥٥ ـ عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال : لما بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن قال : « لا تقضينَّ ولا تَفْصِلَنَّ إلا بما تعلم ، وإن أشكل عليك أمرٌ فقف حتى تُبَيِّنَهُ أو تكتُبَ إليَّ فيه » .

٥٦ ـ عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لم يزل أمرُ بني إسرائيل معتدلاً حتى نشأ فيهم الْمُوَلَّدُونَ ، أبناءُ سبايا الأمم ، فقالوا بالرأي ، فضلُّوا وأضلُّوا » .
[ز : في إسناده ضعيف]

٩ ـ باب : في الإيمان

٥٧ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « الإيمانُ بضعٌ وستون ـ أو : سبعون ـ

(**صرفاً ولا عدلاً**) المراد : التوبة والفدية ، أو الفريضة والنافلة . (**باطل**) التقدير : ذو باطل . (**ربض**) حوالي الجنة وأطرافها . (**المراء**) الجدال الموقع في الباطل .

(٨) (**غير ثبت**) غير متثبت فيها ، بل هي باطلة . (**فضل**) زائد . (**آية محكمة**) غير منسوخة . (**سنة قائمة**) ثابتة . (**فريضة عادلة**) في القسم ، والفريضة كل حكم من أحكام الفرائض يحصل به العدل في قسمة التركة بين الورثة . (**لا تفصلن**) من الفصل في القضايا بين الخصوم . (**تبينه**) يظهر لك فيه وجه الحق . (**المولدون**) أي منهم ومن غيرهم . (**سبايا الأمم**) من أخذوه من نساء غيرهم أسيرات ، فعاشروهن ، فولد لهم منهن .

(٩) (**بضع**) العدد بين الثلاث إلى التسع .

باباً ، أدناها إماطة الأذى عن الطريق ، وأرفعها قولُ : لا إله إلا الله ، والحياءُ شُعْبَةٌ من الإيمانِ » .
[ق د ت ن]

٥٨ ـ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : سمع النبي ﷺ رجلاً يعظ أخـاهُ في الحيـاءِ ، فقـال : « إن الحياءَ شعبةٌ من الإيمان » . [م ت]

٥٩ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يدخلُ الجنةَ من كان في قلبه مثقالُ ذرةٍ من خردلٍ من كبْرٍ ، ولا يدخل النارَ من كان في قلبه مثقالُ حبةٍ مـن خـردلٍ مـن إيمـانٍ » .
[م ت] (ر : ٤١٧٣)

٦٠ ـ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا خلَّصَ اللهُ المؤمنـين مـن النارِ وأمنوا ، فما مجادلةُ أحدكم لصاحبِهِ في الحـق يكـون لـه في الدنيـا أشـدَّ مجادلـةً مـن المؤمنـين لربهـم في إخوانهم الذين أدخلوا النار . قال : يقولون : ربنا ، إخواننا كـانوا يُصلـون معنـا ويصومـون معنـا ويحجـون معنا ، فأدخلتهمُ النارَ . فيقولُ : اذهبوا فأخرجوا من عرفتم منهم . فيأتونهم فيعرفونهم بصورهم ، لا تـأكل النارُ صورَهُمْ . فمنهُمْ من أخذتْهُ النارُ إلى أنصافِ سـاقيه ، ومنهـم مـن أخذتْـهُ إلى كعبيـه . فيخرجونَهُـم ، فيقولون : ربنا ، أخرجنا من قد أمرتنا . ثم يقول : أخرجوا من كان في قلبه وزن دينار من الإيمان ، ثم مـن كان في قلبه وزن نصف دينار ، ثم من كان في قلبه مثقال حبـةٍ مـن خـردل » . قـال أبـو سـعيد : فمـن لم يُصدق هذا فليقرأ : ﴿ إنَّ الله لا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْها وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أجْراً عَظِيمـاً ﴾
[النساء : ٤٠] . [ن]

٦١ ـ عن جندب بن عبد الله رضي الله عنه قال : كنا مـع النبي ﷺ ونحن فتيـانٌ حَزَاوِرَةٌ ، فتعلمنـا الإيمانَ قبلَ أنْ نتعلمَ القُرآنَ ، ثم تعلمنا القُرآنَ ، فازْدَدْنَا به إيماناً .

٦٢ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « صنفانِ من هذه الأمـة ليـس لهمـا في الإسلام نصيبٌ : المُرْجِئَةُ ، والقَدَرِيَّةُ » . [ت] (ر : ٧٣)

٦٣ ـ عن ابن عمر ، عن عمر ـ رضي الله عنهما ـ قـال : كنـا جلوسـاً عنـد النبي ﷺ ، فجـاء رجـلٌ شديد بياض الثياب ، شديد سواد شعر الرأس ، لا يرى عليه أثرُ سَفَرٍ ، ولا يعرفُهُ مِنَّـا أحدٌ . قـال : فجلـس إلى النبي ﷺ فأسند ركبتَـهُ إلى رُكْبَتِـهِ ، ووضع يديـه على فخذيـه ، ثـم قـال : يـا محمـد ،

(**باباً**) وجهاً ونوعاً . (**إماطة ..**) إزالتـه عنـه وإذهابه . (**يعظ ..**) يعاتبه أو يحثه . (**شعبة**) خصلة وصفة . (**مثقال**) وزن . (**خردل**) نبت له حب صغير . (**لا يدخل النار**) أي لا يخلد فيها وإن دخلها . (**دينار**) من الذهب ، ويزن أربعة غرامات تقريباً ، وليس المراد ذلك بالتحديد ، والله تعالى أعلم . (**حزاورة**) جمع حَزْوَر ، وهو الغلام إذا اشتد وقوي وحزم . (**فتعلمنا الإيمان**) أي آمنا واستقر الإيمان في نفوسنا . (**المرجئة**) فرقة من فرق المسلمين يقولون : إنه لا يضر مع الإسلام معصية كما أنه لا ينفع مع الكفر طاعة . (**القدرية**) تكلموا في القدر وفاضوا فيه ، وهو مما ينبغي الكف عن الكلام فيه . (**رجـل**) أي جبريل عليه السلام في صورة رجل . (**شديد .. أحد**) المراد من هذا الكلام : أنه أثار عجبهم ، لأنها صفات متضادة .

ما الإسلامُ ؟ قال : « شهادة أن لا إله إلا الله ، وأني رسولُ الله ، وإقامُ الصلاةِ ، وإيتاء الزكاةِ ، وصوم رمضان ، وحج البيتِ » . قال : صدقتَ . فعجبنا منهُ ، يسألُهُ ويُصَدِّقُهُ : ثم قال : يا محمدُ ، ما الإيمانُ ؟ قال : « أن تؤمِنَ بالله وملائكتهِ ورُسُلِهِ و كتبهِ واليومِ الآخرِ والقدرِ ، خيرِهِ وشرهِ » . قال : صدقتَ . فعجبنا منهُ ، يسألُهُ ويُصدقهُ . ثم قال : يا محمد ، ما الإحسانُ ؟ قال : « أن تعبدُ الله كأنك تراهُ ، فإنك إن لا تراهُ فإنهُ يراكَ » . قال : فمتى الساعةُ ؟ قال : « ما المسؤُولُ عنها بأعلمَ منَ السائلِ » . قال : فما أمارتُها ؟ قال : « أنْ تَلِدَ الأَمَةُ رَبَّتَهَا ، وأنْ ترى الحُفاةَ العُراةَ الْعَالَةَ رِعَاءَ الشاءِ يتطاولونَ في البناء » . قال : ثم قال : فلقيني النبي ﷺ بعد ثلاثٍ ، فقال : « أتدري من الرجلُ » . قلتُ : الله ورسولُهُ أعلمُ . قال : « ذاكَ جبريلُ ، أتاكُمْ يُعلمُكُمْ معالِمَ دينِكُمْ » . [م د ت ن]

٦٤ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يوماً بارزاً للناس ، فأتاهُ رجلٌ فقال : يارسول الله ، ما الإيمان ؟ قال : « أن تؤمنَ بالله وملائكتهِ و كتبه ورسله ولقائهِ ، وتؤمن بالبعث الآخر » . قال : يارسول الله ، ما الإسلامُ ؟ قال : « أن تعبد الله ولا تشرك به شيئاً ، وتُقيمَ الصلاةَ المكتوبة ، وتؤدي الزكاة المفروضة ، وتصوم رمضان » . قال : يارسول الله ، ما الإحسانُ ؟ قال : « أن تعبد الله كأنك تراهُ ، فإنك إن لا تراهُ فإنهُ يراكَ » . قال : يارسول الله ، متى الساعةُ ؟ قال : « ما المسؤولُ عنها بأعلم من السائل ، ولكن سأحدثُكَ عن أشراطها : إذا ولدت الأمَةُ رَبَّتَهَا فذلك من أشراطِهَا ، وإذا تطاول رعاءُ الغنم في البُنْيانِ فذلك من أشراطِهَا ، في خمسٍ لا يعلمُهُنَّ إلا الله » . فتلا رسول الله ﷺ : ﴿ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَاذا تَكْسِبُ غَداً وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ [لقمان : ٣٤] . [ق]

٦٥ - عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « الإيمانُ معرفةٌ بالقلبِ ، وقولٌ باللسانِ ، وعملٌ بالأركانِ » . [ز : في إسناده ضعيف]

٦٦ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « لا يؤمِنُ أحدُكُمْ حتى يُحِبَّ لأخيه - أو قال : لجارِهِ - ما يُحبُّ لنفسِهِ » . [ق ت ن]

٦٧ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يؤمِنُ أحدُكُمْ حتى أكونَ أحبَّ إليهِ من ولدِهِ ووالدِهِ والناس أجمعين » . [ق ن]

(**يسأله ويصدقه**) أي وحال السائل الجهل ، وحال المصدق العلم . (**أمارتها**) علامتها . (**تلد الأمة ربتها**) تحكم البنت على الأم من كثرة العقوق . (**العالة**) جمع عائل بمعنى الفقير . (**رعاء ..**) جمع راع ، أي الأعراب أصحاب الوادي ، الذي يرعون المواشي ومنها الشاء ، وهي الغنم . (**معالم دينكم**) دلائله وأحكامه . (**بارزاً ..**) ظاهراً لهم حتى يسألوه . (**المكتوبة**) المفروضة . (**الغيث**) المطر الذي فيه الخير والنفع . (**الأركان**) الجوارح والأعضاء ، كالصلاة والصوم والزكاة والحج . (**ما يحب لنفسه**) من الخير .

٦٨ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « والذي نفسي بيدِهِ ، لا تدخلوا الجنةَ حتى تؤمِنوا ، ولا تؤمنوا حتى تحابُّوا . أولا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم ؟ أفشوا السلامَ بينكُمْ » .

[م ت] (ر : ٣٦٩٢)

٦٩ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « سِبابُ المسلم فسوقٌ ، وقتالُهُ كُفْرٌ » . [ق ت ن]

٧٠ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من فارقَ الدنيا على الإخلاص لله وحدهُ وعبادتِهِ لا شريك لهُ ، وإقامِ الصلاةِ ، وإيتاءِ الزكاةِ ، ماتَ والله عنه راضٍ » .

قال أنس رضي الله عنه : وهو دينُ الله الذي جاءت به الرسلُ وبلغُوهُ عن ربهمْ ، قبلَ هَرْجِ الأحاديث واختلاف الأهواء . وتصديق ذلك في كتاب الله في آخر ما نزلَ ، يقول الله : ﴿ فَإِنْ تابُوا ﴾ قال : خَلْعُ الأوثان وعبادتها ﴿ وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة ﴾ [التوبة : ٥] . وقال في آية أخرى : ﴿ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصلاةَ وأتوا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ ﴾ [التوبة : ١١] . [ز : في إسناده ضعيف]

٧١ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « أُمرتُ أنْ أقاتلَ الناسَ حتى يشهدوا : أنْ لا إلهَ إلا الله وأني رسول الله ، ويقيموا الصلاة ، ويؤتوا الزكاةَ » .

٧٢ ـ عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « أُمرتُ أن أقاتلَ الناسَ حتى يشهدوا : أن لا إله إلا الله وأني رسول الله ، ويقيموا الصلاةَ ويؤتوا الزكاةَ » .

٧٣ ـ عن ابن عباس وجابر بن عبد الله ـ رضي الله عنهم ـ قالا : قال رسول الله ﷺ : « صنفانِ مِنْ أمتي ليس لهما في الإسلام نصيبٌ : أهلُ الإرجاء ، وأهل القدرِ » . (ر : ٦٢)

٧٤ ـ عن أبي هريرة وابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قالا : الإيمانُ يزيد وينقُصُ . [ز : في إسناده ضعيف]

٧٥ ـ عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال : الإيمان يزداد وينقص .

١٠ ـ باب : في القدر

٧٦ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : حدثنا رسول الله ﷺ ـ وهو الصادقُ المصدوق ـ أنه : « يجمع خلقُ أحدكم في بطنِ أمهِ أربعين يوماً ، ثم يكون علقة مثل ذلك ، ثم يكون مضغة مثل ذلك ، ثم يبعث الله إليه الملك ، فيؤمر بأربع كلمات ، فيقول : اكتب عملهُ وأجلهُ ورزقهُ ، وشقيٌّ أمْ سعيدٌ . فوالذي نفسي بيده ، إن أحدكم ليعملُ بعمل أهل الجنة ، حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراعٌ ،

(**أفشوا**) من الإفشاء ، أي أظهروه . (**كفر**) فعل يشبه فعل من فيه كفر . (**هرج ..**) كثرتها واختلاطها . (**خلع الأوثان وعبادتها ..**) أي المراد بتوبتهم ترك الأصنام والبعد عن عبادتها . (**أهل الإرجاء**) من فرق المسلمين ، يقولون : إنه لا يضر مع الإسلام معصية ، كما لا ينفع مع الكفر طاعة . (**أهل القدر**) هم الذين تكلموا في القدر ، وكان عليهم أن يكفوا عن الخوض فيه .

(١٠) (**يجمع ..**) مادة خلقه وهو الماء . (**علقة**) دماً جامداً . (**مضغة**) قطعة لحم قدر ما يمضغ .

فيسبق عليه الكتابُ ، فيعمل بعمل أهل النارِ فيدخلها . وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النارِ ، حتى ما يكون بينهُ وبينها إلا ذراعٌ ، فيسبق عليه الكتابُ ، فيعمل بعمل أهل الجنةِ فيدخلها » . [ق د ت]

٧٧ ـ عن عبد الله بن فيروز الديلمي قال : وقع في نفسي شيء من هذا القدرِ ، خشيتُ أن يُفْسِدَ عليَّ ديني وأمري ، فأتيتُ أُبي بن كعبٍ رضي الله عنه ، فقلتُ : أبا المنذرِ ، إنهُ قد وقعَ في نفسي شيء من هذا القدر ، فخشيت على ديني وأمري ، فحدثني من ذلك بشيء ، لعل الله أن ينفعني به . فقال : لو أن الله عذب أهل سماواته وأهل أرضه لعذبهُم وهو غيرُ ظالم لهم ، ولو رحمهم لكانت رحمته خيراً لهم من أعمالهم . ولو كان لك مثل جبل أحد ذهباً ـ أو : مثلُ جبل أحد ـ تنفقه في سبيل الله ، ما قُبلَ منك حتى تؤمن بالقدر ، فتعلم أن ما أصابك لم يكن ليُخطئكَ ، وأن ما أخطأك لم يكن ليُصيبكَ ، وأنك إن مت على غير هذا دخلتَ النارَ . ولا عليك أن تأتي أخي عبد الله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ فتسأله . فأتيتُ عبد الله فسألته ، فذكر مثل ما قال أُبيّ ، وقال لي : ولا عليك أن تأتي حذيفة ، رضي الله عنه . فأتيتُ حذيفة فسألته ، فقال مثل ما قالا ، وقال : ائت زيد بن ثابت ـ رضي الله عنه ـ فاسأله . فأتيتُ زيد بن ثابت فسألته ، فقال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لو أن الله عذب أهل سماواته وأهل أرضه لعذبهم وهو غير ظالم لهم ، ولو رحمهم لكانت رحمته خيراً لهم من أعمالهم . ولو كان لك مثلُ أحد ذهباً ـ أو : مثلُ جبلِ أُحد ذهباً ـ تنفقهُ في سبيل الله ، ما قبلهُ منك حتى تؤمن بالقدر كلهِ ، فتعلم أن ما أصابك لم يكن ليُخطئَكَ ، وما أخطأك لم يكنْ ليُصيبكَ ، وأنك إن مُتَّ على غير هذا دخلتَ النارَ » . [د]

٧٨ ـ عن علي رضي الله عنه قال : كنا جلوساً عند النبي ﷺ وبيده عودٌ ، فَنَكَتَ في الأرضِ ، ثم رفع رأسه فقال : « ما منكم من أحد إلا وقد كُتب مقعدهُ من الجنة ومقعدهُ من النار » . قيل : يارسول الله ، أفلا نتَّكِلُ ؟ قال : « لا ، اعملوا ولا تتكِلُوا ، فكلٌّ ميسرٌ لما خُلق له » . ثم قرأ : ﴿ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى . وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى . فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى . وَأَمَّا مَن بَخِلَ وَاسْتَغْنَى . وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى . فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَى ﴾ [الليل : ٥ـ١٠] . [ق د ت]

٧٩ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « المؤمنُ القوي خيرٌ وأحبُّ إلى الله من المؤمنِ الضعيف ، وفي كل خيرٌ . احرص على ما ينفعُكَ ، واستعِنْ بالله ولا تعْجزْ ، فإن أصابك شيءٌ فلا تقل : لو أني فعلتُ كذا وكذا ، ولكن قل : قدر الله ، وما شاء فعل . فإن لو تفتحُ عَمَلَ الشيطان » . [م]

(**الكتاب**) أي المكتوب الذي كتبه الملك . (**وقع في نفسي شيء ..**) من الشبه بسبب القول بالقدر والخوض فيه . (**ليخطئك**) يتجاوز عنك فلا يصيبك . (**فنكت**) ضربها ضرباً أثر فيها . (**أفلا نتكل**) نعتمد على ما كتب ونترك العمل ، فإنه لا يرد القضاء والقدر السابق . (**بالحسنى**) بالجنة وما فيها . (**استغنى**) عما وعد الله تعالى به . (**القوي**) في جسمه ، لأنه يقوى على أعمال البر ومشاق الطاعة والجهاد أكثر من غيره . (**عمل ..**) أي وسوسته ، فيعتقد أن الأمر منوط بتدبير العبد .

٨٠ - عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « احتج آدم وموسى ، فقال له موسى : يا آدم ، أنت أبونا ، خيبتنا وأخرجتنا من الجنة بذنبك . فقال له آدم : يا موسى ، اصطفاك الله بكلامِهِ ، وخطَّ لك التوراةَ بيدِهِ ، أتلومني على أمرٍ قدرهُ الله قبلَ أن يخلُقني بأربعين سنةً ؟ فحج آدمُ مُوسى ، فحج آدمُ مُوسى ، فحج آدمُ مُوسى » ثلاثاً . [ق د]

٨١ - عن علي رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يؤمنُ عبدٌ حتى يؤمنَ بأربع : بالله وحدهُ لا شريك لهُ ، وأني رسول الله ، وبالبعث بعد الموتِ ، والقدر » . [ت]

٨٢ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : دُعي رسول الله ﷺ إلى جنازةِ غلامٍ من الأنصار ، فقلت : يارسول الله ، طوبى لهذا ، عُصفورٌ من عصافير الجنةِ ، لم يعمل السوء ولم يدركْهُ . قال : أو غيرُ ذلك يا عائشة ؟ إن الله خلق للجنة أهلاً ، خلقهم لها وهم في أصلاب آبائهم . وخلق للنار أهلاً ، خلقهم لها وهم في أصلاب آبائهم » . [م د ن]

٨٣ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : جاء مشركو قريش يُخاصمُونَ النبي ﷺ في القدرِ ، فنزلت هذه الآية : ﴿ يَوْمَ يُسْحَبُونَ في النارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ ذُوقُوا مَسَّ سَقَرَ . إِنَّا كُلَّ شَيءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ ﴾ [القمر : ٤٨ و ٤٩] . [م ت]

٨٤ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « مَنْ تكلمَ في شيء من القدرِ سُئل عنهُ يوم القيامة ، ومن لم يتكلم فيه لم يُسألْ عنهُ » . [ز : في إسناده ضعيف]

٨٥ - عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : خرج رسول الله ﷺ على أصحابه وهم يختصمون في القدر ، فكأنما يُفقَأُ في وجهه حبُّ الرمانِ من الغضبِ ، فقال : « بهذا أُمرتُمْ أو لهذا خُلِقتُمْ ؟ تَضْرِبُونَ القُرآن بعضه ببعض ، بهذا هلكت الأمم قبلكم » .

قال عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما : ما غبطتُ نفسي بمجلس تخلفتُ فيه عن رسول الله ﷺ ما غبطتُ نفسي بذلك المجلس وتخلفي عنهُ .

٨٦ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « لا عدوى ، ولا طيرةَ ، ولا هامةَ » . فقام إليه رجلٌ أعرابيٌّ فقال : يارسول الله ، أرأيت البعيرَ يكونُ به الجربُ ، فيُجربُ الإبل كلَّها ؟

(**احتج**) تحاجا . (**خيبتنا**) جعلتنا خائبين محرومين . (**خط ..**) كتبها . (**بيده**) الله تعالى أعلم بذلك . (**فحج**) أي غلب عليه بالحجة . (**غلام**) صبي لم يبلغ بعد . (**طوبى**) اسم الجنة أو شجرة فيها . (**أصلاب**) جمع صُلْب وهو الظهر . (**سقر**) النار ، على إنكاركم القدر . (**يفقأ ..**) احمر وجهه من أجل الغضب احمراراً يشبه فقء حب الرمان ، أي ماءه . (**الغضب**) أي بسببه . (**تضربون ..**) كل يحتج بآياته لما يؤيد قوله ، فتجعلون آياته يخالف بعضها بعضاً . (**ما غبطت نفسي**) ما حسدتها على خير نالها ، وما استحسنت فعلها . من الغبطة ، وهي الرغبة أن يكون له من الخير مثل ما لغيره ، دون أن يرغب بزوال النعمة عنه . وهي من الحسد المشروع .(**عدوى**) مجاوزة العلة من صاحبها إلى غيره بالمجاورة والقرب . (**طيرة**) هي التشاؤم بالشيء . (**هامة**) طائر كانوا يتشاءمون به .

قال : « ذلِكُمُ القدرُ ، فمن أجربَ الأولَ » . [ز : في إسناده ضعيف]

٨٧ ـ عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال : أتيتُ النبي ﷺ ، فقال : « يا عدي بن حاتم ، أسلمْ تسلمْ » . قلت : وما الإسلام ؟ فقال : « تشهدُ أن لا إله إلا الله ، وأني رسول الله ، وتؤمن بالأقدار كُلها : خيرها وشرها ، حلوها ومُرِّها » . [ز : في إسناده ضعيف]

٨٨ ـ عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « مثل القلبِ مثلُ الرِّيشةِ ، تقلبها الرياحُ بفلاةٍ » .

٨٩ ـ عن جابر رضي الله عنه قال : جاء رجلٌ من الأنصار إلى النبي ﷺ ، فقال : يارسول الله ، إنَّ لي جاريةً أعزلُ عنها ؟ قال : « سيأتيها ما قدرَ لها » . فأتاهُ بعد ذلك فقال : قد حملت الجارية . فقال النبي ﷺ : « ما قدر لنفس شيءٌ إلا هي كائنةٌ » .

٩٠ ـ عن ثوبان رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يزيدُ في العمرِ إلا البرُّ ، ولا يرُدُّ القدرَ إلا الدعاءُ ، وإنَّ الرجلَ ليحرمُ الرزقَ بخطيئةٍ يعملها » . (ر : ٤٠٢٢)

٩١ ـ عن سراقة بن جُعْشُم رضي الله عنه قال : قلت : يارسول الله ، العمل فيما جفَّ به القلمُ وجرت بهِ المقاديرُ ، أم في أمرٍ مستقبلٍ ؟ قال : « بَلْ فيما جفَّ بهِ القلمُ وجرتْ بهِ المقادير ، وكلٌّ مُيسَّرٌ لما خُلِقَ لهُ » . [ز : في إسناده مقال]

٩٢ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « إنَّ مجُوسَ هذه الأمةِ المُكذِّبُونَ بأقْدارِ الله ، إنْ مرضُوا فلا تعودُوهُمْ ، وإنْ ماتوا فلا تَشْهَدُوهُمْ ، وإنْ لَقِيتُمُوهُمْ فلا تُسَلِّمُوا عليهمْ » .

١١ ـ باب : في فضائل أصحاب رسول الله ﷺ

(فضلُ أبي بكر الصديق رضي الله عنه)

٩٣ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ألا إني أبرأُ إلى كل خليل من خُلَّتِهِ ، ولو كنتُ متخِذاً خليلاً لاتخذتُ أبا بكرٍ خليلاً . إنَّ صاحبكُمْ خليلُ الله » . [م ت]

(**مثل الريشة ..**) أي في سرعة تقلبه ، نسأل الله تعالى أن يثبت قلوبنا على طاعته . (**جارية**) امرأة مملوكة . (**أعزل**) من العزل وهو إنزال المني خارج الفرج ، حتى لا يكون حمل . (**كائنة**) على ذلك الشيء الذي قدر لها . (**البر**) الإحسان ، أي إن البار ينتفع بعمره وإن قَصُر أكثر مما يتنفع به غيره وإن طال . (**ولا يرد القدر إلا الدعاء**) قال الغزالي رحمه الله تعالى : فإن قيل : فما فائدة الدعاء مع أن القضاء لا مرد له ؟ فاعلم : أن من جملة القضاء رد البلاء بالدعاء ، فإن الدعاء سبب رد البلاء ووجود الرحمة ، كما أن البذر سبب لخروج النبات من الأرض ، وكما أن الترس يدفع السهم ، كذلك الدعاء يرد البلاء . انتهى . **أقول** : إن الدعاء بذاته عبادة وطاعة ، والله تعالى الذي أمرنا بالإيمان بالقضاء والقدر أمرنا بالدعاء ، وهو سبحانه أعلم بأمره وبقضائه وقدره ، لا يسأل عما يفعل . (**مجوس**) إنهم كالمجوس ، فإنهم يقولون بتعدد الخالق . (**تعودوهم**) من العيادة وهي زيارة المريض .

(**١١**) (**خلته**) من اتخاذي إياه خليلاً ، وهي المحبة التي تخللت قلب المحب .

٩٤ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ما نفعني مالٌ قطُّ ما نفعني مالُ أبي بكر » . قال : فبكى أبو بكر وقال : يارسول الله ، هل أنا ومالي إلا لك ، يارسول الله .

٩٥ ـ عن علي رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « أبو بكر وعمر سيدا كهولِ أهلِ الجنةِ من الأولينَ والآخرين ، إلا النبيين والمرسلين . لا تُخبرهُما يا عليُّ ، ماداما حيين » . [ت]

٩٦ ـ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن أهل الدرجاتِ العلى يراهُم من أسفل منهم ، كما يرى الكوكبُ الطالعُ في الأفقِ من آفاق السماء . وإن أبا بكر وعُمر منهم ، وأنْعَما » . [ت]

٩٧ ـ عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « إني لا أدري ما قدرُ بقائي فيكم ، فاقتدوا باللذين من بعدي » . وأشار إلى أبي بكر وعمر ، رضي الله عنهما . [ت]

٩٨ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : لما وُضع عمر ـ رضي الله عنه ـ على سريره اكتنفه الناس يدعون ويصلون ـ أو قال : يثنون ويصلون عليه ـ قبل أن يُرفع ، وأنا فيهم . فلم يرعني إلا رجلٌ قد زحمني وأخذ بمنكبي ، فالتفت فإذا علي بن أبي طالب ، فترحم على عمر ثم قال : ما خلَّفتُ أحداً أحبَّ إليَّ أن ألقى الله بمثل عمله منكَ . وأيم الله إن كنت لأظنُّ ليجعلنك الله عز وجل مع صاحبيك ، وذلك أني كنت أكثر أن أسمع رسول الله ﷺ يقول : « ذهبت أنا وأبو بكرٍ وعمر ، ودخلت أنا وأبو بكرٍ وعمر ، وخرجت أنا وأبو بكر وعمر » . فكنت أظن ليجعلنك الله مع صاحبيك . [ق]

٩٩ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : خرج رسول الله ﷺ بين أبي بكرٍ وعمر ـ رضي الله عنهما ـ فقال : « هكذا نُبعثُ » . [ت]

١٠٠ ـ عن أبي جُحيفة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « أبو بكرٍ وعمر سيِّدا كهول أهل الجنة من الأولين والآخرين ، إلا النبيين والمرسلين » .

١٠١ ـ عن أنس رضي الله عنه قال : قيل : يارسول الله ، أي الناس أحبُّ إليكَ ؟ قال : « عائشة » . قيل : مِنَ الرجال ؟ قال : « أبوها » . [ت]

فضل عمر رضي الله عنه

١٠٢ ـ عن عبد الله بن شقيق قال : قلت لعائشة رضي الله عنها : أي أصحابه كان أحبَّ إليه ؟ قالت : أبو بكرٍ . قلت : ثم أيهم ؟ قالت : عمر . قلت : ثم أيهم ؟ قالت : أبو عبيدة . [ت]

(**كهول**) جمع كهل وهو من خالطه الشيب . (**أنعما**) من أنعم إذا زاد ، أي زادا على غيرهما في الفضل . (**سريره**) الخشب المرتفع عن الأرض الذي يغسل عليه الميت . (**اكتنفه الناس**) وقفوا حوله محيطين به . (**يصلون**) يستغفرون له . (**فلم يرعني**) فلم يفجأني . (**وأيم الله**) يمين الله تعالى قسمي .

١٠٣ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : لما أسلم عمر - رضي الله عنه - نزل جبريل فقال : يا محمد ، لقد استبشر أهل السماء بإسلام عمر . [ز : في إسناده ضعيف ، وصححه ابن حبان]

١٠٤ - عن أُبي بن كعب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « أول من يصافحه الحق عمر ، وأول من يسلم عليه ، وأول من يأخذ بيده فيُدخله الجنة » . [ز : في إسناده ضعيف]

١٠٥ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « اللهم أعزَّ الإسلام بعمر بن الخطاب خاصَّةً » . [ز : في إسناده ضعيف]

١٠٦ - عن عليٍّ رضي الله عنه قال : خير الناس بعد رسول الله ﷺ أبو بكر ، وخير الناس بعد أبي بكرٍ عمرُ .

١٠٧ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : كنا جُلوساً عند النبي ﷺ ، قال : « بينا أنا نائم رأيتني في الجنة ، فإذا أنا بامرأةٍ تتوضأ إلى جنب قصرٍ ، فقلت : لمن هذا القصر ؟ فقالت : لعمر . فذكرت غيرته ، فوليت مدبراً » . قال أبو هريرة : فبكى عمر رضي الله عنه ، فقال : أعليك - بأبي وأمي - يارسول الله أغارُ ؟ [خ]

١٠٨ - عن أبي ذر رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن الله وضع الحق على لسان عمر يقول به » .[د]

فضل عثمان رضي الله عنه

١٠٩ - عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « لكل نبيٍ رفيقٌ في الجنة ، ورفيقي فيها عثمان بن عفان » . [ز : إسناده منقطع]

١١٠ - عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ لقيَ عثمان عند باب المسجد فقال : « يا عثمان ، هذا جبريل أخبرني : أن الله قد زوجك أُم كلثوم بمثل صداق رُقيَّةَ ، على مثل صحبتها » .

[ز : في إسناده ضعيف]

١١١ - عن كعب بن عُجرة رضي الله عنه قال : ذكر رسول الله ﷺ فتنةً فَقَرَّبَهَا . فمر رجلٌ مُقَنَّعٌ رأسه ، فقال رسول الله ﷺ : « هذا يومئذٍ على الهدى » . فوثبت فأخذت بِضَبْعَيْ عثمان ، ثم استقبلت رسول الله ﷺ فقلت : هذا ؟ قال : « هذا » . [ز : إسناده منقطع]

١١٢ - عن النعمان بن بشير ، عن عائشة - رضي الله عنهم - قالت : قال رسول الله ﷺ :

(**فوليت مدبراً**) أوليتها ظهري وذهبت . (**أم كلثوم**) بنت رسول الله ﷺ ، وكذلك رقية ، رضي الله عنهما . (**صداق**) مهر . (**على مثل صحبتها**) على أن تحسن صحبتها كما أحسنت صحبة أختها . (**فقربها**) أي ذكر أنها قريبة . (**مقنع رأسه**) مغطى بردائه . (**بضبعي**) مثنى ضَبْع وهو العضد .

« يا عثمان ، إن ولاَّك الله هذا الأمر يوماً ، فأرادك المنافقون أن تخلع قميصك الذي قمَّصك الله ، فلا تخلعه » . يقول ذلك ثلاث مرات ، قال النعمان : فقلت لعائشة : ما منعك أن تعلمي الناس بهذا ؟ قالت : أُنسيتهُ . [ت]

١١٣ ـ عن قيس بن أبي حازم ، عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ في مرضه : « وددت أنَّ عندي بعض أصحابي » . قلنا : يارسول الله ، ألا ندعو لك أبا بكر ؟ فسكت . قلنا : ألا ندعو لك عمر ؟ فسكت . قلنا : ألا ندعو لك عثمان ؟ قال : « نعم » . فجاء ، فخلا به ، فجعل النبي ﷺ يكلمه ، ووجه عثمان يتغير . قال قيس : فحدثني أبو سهلة ، مولى عثمان : أن عثمان بن عفان قال يوم الدار : إن رسول الله ﷺ عهد إليَّ عهداً ، فأنا صائرٌ إليه . وفي رواية : وأنا صابر عليه . قال قيس : فكانوا يُرَوْنَهُ ذلك اليوم . [ت]

فضل علي بن أبي طالب رضي الله عنه

١١٤ ـ عن علي ـ رضي الله عنه ـ قال : عهد إليَّ النبي الأمي ﷺ : أنه لا يُحبني إلا مؤمنٌ ، ولا يبغضني إلا منافقٌ . [م ت ن]

١١٥ ـ عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ أنه قال لعليٍّ رضي الله عنه : « ألا ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى » . [ق]

١١٦ ـ عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال : أقبلنا مع رسول الله ﷺ في حجته التي حج ، فنزل في بعض الطريق فأمر : الصلاة جامعة ، فأخذ بيد علي رضي الله عنه ، فقال : « ألستُ أولى بالمؤمنين من أنفسهم » . قالوا : بلى . قال : « ألست أولى بكل مؤمنٍ من نفسه » . قالوا : بلى . قال : « فهذا وليُّ من أنا مولاه ، اللهم والِ من والاه ، اللهم عادِ من عاداه » . [ز : في إسناده ضعيف]

١١٧ ـ عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : كان أبو ليلى يسمُرُ مع علي رضي الله عنه ، فكان يلبس ثياب الصيف في الشتاء ، وثياب الشتاء في الصيف . فقلنا : لو سألته . فقال : إن رسول الله ﷺ بعث إليَّ وأنا أرمد العين يوم خيبر ، قلت : يارسول الله ، إني أرمد العين . فتفل في عيني ، ثم قال : « اللهم أذهب عنه الحر والبرد » . قال : فما وجدت حراً ولا برداً بعد يومئذٍ . وقال : « لأبعثن رجلاً يُحبُّ الله ورسوله ، ويُحبه الله ورسوله ، ليس بِفرَّار » . فتشوّفَ له الناس ، فبعث إلى علي ، فأعطاها إياه . [ز : في إسناده ضعيف]

١١٨ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة ، وأبوهما خير منهما » . [ز : إسناده ضعيف]

(**أن تخلع قميصك**) أي أن تخلع نفسك من الخلافة . (**قمصك الله**) ألبسك الله إياه . (**يرونه ..**) أي يرون أن هذا العهد كان في ذلك اليوم الذي تحدث فيه معه . (**بمنزلة**) أنزلتك مني في منزل كان ذلك المنزل لهارون من موسى ، عليهما السلام . (**يسمر**) يتحدث معه في الليل . (**فتشوف له الناس**) تعرضوا له ليراهم ، كل منهم يرجو أن يكون هو المبعوث .

١١٩ - عن حُبْشِيِّ بن جَنادة رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « علي مني وأنا منه ، ولا يُؤَدّي عني إلا علي » . [ت]

١٢٠ - عن علي رضي الله عنه قال : أنا عبد الله ، وأخو رسوله ﷺ . وأنا الصديق الأكبر ، لا يقولها بعدي إلا كذاب ، صليت قبل الناس لسبع سنين .

١٢١ - عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال : قدِم معاوية رضي الله عنه في بعض حجاته ، فدخل عليه سعد ، فذكروا علياً ، فنال منه ، فغضب سعد وقال : تقول هذا لرجلٍ سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من كنت مولاه فعلي مولاه » . وسمعته يقول : « أنت مني بمنزلة هارون من موسى ، إلا أنه لا نبي بعدي » . وسمعته يقول : « لأُعطيَنّ الراية اليوم رجلاً يحب الله ورسوله » .

فضل الزبير رضي الله عنه

١٢٢ - عن جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ يوم قريظة : « من يأتينا بخبر القوم » . فقال الزبير : أنا . فقال : « من يأتينا بخبر القوم » . قال الزبير : أنا . ثلاثاً . فقال النبي ﷺ : « لكل نبي حواريّ ، وإن حواريَّ الزبير » . [ق ت]

١٢٣ - عن عبد الله بن الزبير ، عن الزبير - رضي الله عنهما - قال : لقد جمع لي رسول الله ﷺ أبويه يوم أحدٍ . [ق ت]

١٢٤ - عن عروة بن الزبير قال : قالت لي عائشة رضي الله عنها : يا عروة ، كان أبواك من الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرح : أبو بكر والزبير .

فضل طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه

١٢٥ - عن جابر رضي الله عنه : أن طلحة رضي الله عنه مر على النبي ﷺ ، فقال : « شهيد يمشي على وجه الأرض » . [ت]

١٢٦/١٢٧ - عن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما قال : نظر النبي ﷺ إلى طلحة فقال : « هذا ممن قضى نحبه » . وفي رواية قال : أشهدُ لسمعتُ رسول الله ﷺ يقول : « طلحة ممن قضى نحبه » . [ت]

١٢٨ - عن قيس قال : رأيت يد طلحة رضي الله عنه شلاء ، وقى بها رسول الله ﷺ يوم أحد . [خ]

(**يؤدي عني**) ينوب عني في أداء ما علي من حقوق . (**فنال منه**) قال في شأنه كلاماً غير لائق . (**حواري**) هو القريب من الإنسان ، المخلص له في وده والمبالغ في نصرته . (**جمع لي ..**) أي قال لي : فداك أبي وأمي . (**أبواك**) أي جدك أبو بكر وأبوك الزبير ، رضي الله عنهما . (**القرح**) الجراح الكثيرة . (**قضى نحبه**) وفّى بنذره وعزمه على أن يموت في سبيل الله . (**وقى بها**) من الوقاية ، أي جعل يده وقاية لرسول الله ﷺ ، فأصيبت ، فشلت من الجراح .

فضل سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه

١٢٩ ـ عن علي رضي الله عنه قال: ما رأيت رسول الله ﷺ جمع أبويه لأحد غير سعد بن مالك، فإنه قال له يوم أحد: « ارم سعدُ، فداك أبي وأمي ». [ق ت]

١٣٠ ـ عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: لقد جمع لي رسول الله ﷺ يوم أحد أبويه، فقال: « ارم سعدُ، فداك أبي وأمي ». [ق ت]

١٣١ ـ عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قول: إني لأول العرب رمى بسهم في سبيل الله. [ق ت]

١٣٢ ـ عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: ما أسلم أحد في اليوم الذي أسلمت فيه، ولقد مكثت سبعة أيام وإني لثلث الإسلام. [خ]

فضائل العشرة رضي الله عنهم

١٣٣ ـ عن سعيد بن زيد رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ عاشر عشرة، فقال: « أبو بكر في الجنة، وعمر في الجنة، وعثمان في الجنة، وعلي في الجنة، وطلحة في الجنة، والزبير في الجنة، وسعد في الجنة، وعبد الرحمن في الجنة ». فقيل له: من التاسع؟ قال: أنا. [د]

١٣٤ ـ عن سعيد بن زيد رضي الله عنه قال: أشهد على رسول الله ﷺ أني سمعته يقول: « اثبت حراء، فما عليك إلا نبي أو صديق أو شهيد ». وعدهم: رسول الله ﷺ، أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وطلحة، والزبير، وسعد، وابن عوف، وسعيد بن زيد. [د ت]

فضل أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه

١٣٥ ـ عن حذيفة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال لأهل نجران: « سأبعث معكم رجلاً أميناً، حق أمين ». قال: فتشرف له الناس، فبعث أبا عبيدة بن الجراح. [ق ت]

١٣٦ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال لأبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه: « هذا أمين هذه الأمة ».

فضل عبد الله بن مسعود رضي الله عنه

١٣٧ ـ عن علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « لو كنت مستخلفاً أحداً عن غير مشورة لاستخلفت ابن أم عبدٍ ». [ت]

(**لثلث الإسلام**) ثلث الرجال الأحرار الذين أسلموا. (**فتشرف له الناس**) أي كل انتظر ورغب بهذا البعث، من الشرف وهو الارتفاع والنظر من علو. (**ابن أم عبد**) هو عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

١٣٨ - عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : أن أبا بكر وعمر بشراه : أن رسول الله ﷺ قال : « من أحبَّ أن يقرأ القرآن غضاً كما أنزل فليقرأه على قراءة ابن أم عبد » .

١٣٩ - عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال لي رسول الله ﷺ : « إذنك علي أن ترفع الحجاب ، وأن تسمع سِوادي ، حتى أنهاك » . [م]

فضل العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه

١٤٠ - عن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه قال : كنا نلقى النفر من قريش وهم يتحدثون ، فيقطعون حديثهم ، فذكرنا ذلك لرسول الله ﷺ ، فقال : « ما بال أقوام يتحدثون ، فإذا رأوا الرجل من أهل بيتي قطعوا حديثهم ؟ والله ، لا يدخل قلب رجل الإيمان حتى يحبهم لله ولقرابتهم مني » .

١٤١ - عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله اتخذني خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً ، فمنزلي ومنزل إبراهيم في الجنة يوم القيامة تُجاهين ، والعباس بيننا مؤمن بين خليلين » . [ز : في إسناده ضعيف]

فضل الحسن والحسين ابني علي بن أبي طالب رضي الله عنهم

١٤٢ - عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال للحسن : « اللهم إني أحبه ، فأحبه وأحب من يحبه » . قال : وضمه إلى صدره . [ق]

١٤٣ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من أحبَّ الحسن والحسين فقد أحبني ، ومن أبغضهما فقد أبغضني » .

١٤٤ - عن يعلى بن مرة رضي الله عنهما حدثهم : أنهم خرجوا مع النبي ﷺ إلى طعام دعوا له ، فإذا حسين يلعب في السكة ، قال : فتقدم النبي ﷺ أمام القوم وبسط يديه ، فجعل الغلام يفر ههنا وههنا ، ويضاحكه النبي ﷺ حتى أخذه ، فجعل إحدى يديه تحت ذقنه ، والأخرى في فأس رأسه ، فقبله وقال : « حسين مني وأنا من حسين ، أحب الله من أحب حسيناً ، حسين سبط من الأسباط » . [ت]

١٤٥ - عن صبيح ، مولى أم سلمة ، عن زيد بن أرقم - رضي الله عنهم - قال : قال رسول الله ﷺ لعلي وفاطمة والحسن والحسين : « أنا سَِلْمٌ لمن سالَمْتُمْ ، وحرْبٌ لمن حاربتُمْ » . [ت]

فضل عمار بن ياسر رضي الله عنهما

١٤٦ - عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : كنت جالساً عند النبي ﷺ ، فاستأذن عمار بن ياسر ، فقال النبي ﷺ : « ائذنوا له ، مرحباً بالطيب المطيب » .[ت]

(**غضاً**) الغض الطري الذي لم يتغير . (**أن ترفع الحجاب**) أي طرف الستر ، فأعرف أنك أنت . (**وأن تسمع سوادي**) السواد السِّرار ، أي أن تسمع صوتي المنخفض بقراءة أو غيرها ، فتعلم بوجودي . (**اتخذني خليلاً**) أخلص قلبي لمحبته . (**تجاهين**) متقابلين . (**في السكة**) في الطريق .(**فأس رأسه**) طرف مؤخره المشرف على القفا . (**سبط**) ولد من أولاد بنتي ، فهو بعض مني . (**سلم**) مصالح . (**بالطيب**) المفطور على الاستقامة والسلامة . (**المطيب**) الذي زاده الله تعالى على فطرته إيماناً وعلماً .

١٤٧ ـ عن هانئ بن هانئ قال : دخل عمار على علي رضي الله عنهما ، فقال : مرحباً بالطيب المطيب ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ملئ عمار إيماناً إلى مُشاشِهِ »

١٤٨ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « عمار ، ما عُرِضَ عليه أمران إلا اختار الأرشد منهما » . [ت]

فضل سلمان وأبي ذر والمقداد رضي الله عنهم

١٤٩ ـ عن بريدة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله أمرني بحب أربعة ، وأخبرني أنه يحبهم » . قيل : يارسول الله ، من هم؟ قال : « علي منهم » يقول ذلك ثلاثاً « وأبو ذر ، وسلمان ، والمقداد » . [ت]

١٥٠ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : كان أول من أظهر إسلامه سبعة : رسول الله ﷺ ، وأبو بكر ، وعمار ، وأمه سمية ، وصهيب ، وبلال ، والمقداد . فأما رسول الله ﷺ فمنعه الله بعمه أبي طالب ، وأما أبو بكر فمنعه الله بقومه ، وأما سائرهم فأخذهم المشركون ، وألبسوهم أدراع الحديد ، وصهروهم في الشمس . فما منهم من أحد إلا وقد واتاهُمْ على ما أرادوا ، إلا بلالاً ، فإنه هانت عليه نفسه في الله ، وهان على قومه ، فأخذوه ، فأعطوه الولدان ، فجعلوا يطوفون به في شعاب مكة وهو يقول : أحدٌ ، أحدٌ .

فضائل بلال رضي الله عنه

١٥١ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لقد أوذيتُ في الله وما يؤذى أحدٌ ، ولقد أُخِفتُ في الله وما يخاف أحد ، ولقد أتت علي ثالثةٌ ومالي ولبلال طعام يأكله ذو كبد ، إلا ما وارى إبطُ بلال » . [ت]

١٥٢ ـ عن سالم : أن شاعراً مدح بلال بن عبد الله ، فقال : بلال بن عبد الله خير بلال . فقال ابن عمر رضي الله عنهما : كذبت ، لا ، بل : بلال رسول الله خير بلال .

فضائل خباب رضي الله عنه

١٥٣ ـ عن أبي ليلى الكندي قال : جاء خباب إلى عمر ـ رضي الله عنهما ـ فقال : ادنُ ، فما أحدٌ أحق بهذا المجلس منك ، إلا عمارٌ . فجعل خباب يريه آثاراً بظهره مما عذبه المشركون .

(**مشاشه**) رؤوس العظام . (**المقداد**) بن عمرو ابن الأسود ، رضي الله عنه . (**فمنعه الله ..**) حماه من أذى المشركين بهم . (**سائرهم**) باقيهم . (**صهروهم ..**) عذبوهم تحت حرها . (**واتاهم**) وافقهم . (**ما وارى**) من المواراة ، أي ما يستره ويخفيه إبطه ، وهو دليل القلة . (**سالم**) هو ابن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما . (**بلال بن عبد الله**) بن عمر ، رضي الله عنهما .

١٥٤/١٥٥ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « أرحمُ أمتي بأمتي أبو بكر ، وأشدهم في دين الله عمر ، وأصدقهم حياء عثمان ، وأقضاهم علي بن أبي طالب ، وأقرؤهم لكتاب الله أُبي بن كعب ، وأعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل ، وأفرضهم - وفي رواية : وأعلمهم بالفرائض - زيد بن ثابت . ألا وإن لكل أمة أميناً ، وأمين هذه الأمة أبو عبيدة بن الجراح » . [ت]

فضل أبي ذر رضي الله عنه

١٥٦ - عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ما أقلت الغبراء ولا أظلت الخضراء من رجل أصدقَ لهجةً من أبي ذر » . [ت]

فضل سعد بن معاذ رضي الله عنه

١٥٧ - عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال : أهدي لرسول الله ﷺ سَرَقَةٌ من حرير ، فجعل القومُ يتداولونها بينهم ، فقال رسول الله ﷺ : « أتعجبون من هذا » . فقالوا له : نعم ، يارسول الله . فقال : « والذي نفسي بيده ، لمناديلُ سعد بن معاذ في الجنة خير من هذا » . [خ]

١٥٨ - عن جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « اهتز عرشُ الرحمنِ عز وجل لموت سعد بن معاذ » . [ق]

فضل جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه

١٥٩ - عن جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه قال : ما حجبني رسول الله ﷺ منذ أسلمت ، ولا رآني إلا تبسم في وجهي ، ولقد شكوت إليه أني لا أثبت على الخيل ، فضرب بيده في صدري فقال : « اللهم ثبته ، واجعله هادياً مهدياً » . [ق ت]

فضل أهل بدر رضي الله عنه

١٦٠ - عن رافع بن خديج رضي الله عنه قال : جاء جبريل - أو ملك - إلى النبي ﷺ ، فقال : ما تعدون من شهد بدراً فيكم ؟ قال : « خيارنا » . قال : كذلك هم عندنا ، خيارُ الملائكة .

١٦١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تسبوا أصحابي ، فوالذي نفسي بيده ، لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً ما أدرك مُدَّ أحدهم ولا نَصِيفَهُ » . [ق د ت]

١٦٢ - عن نسير بن زعلوق قال : كان ابن عمر - رضي الله عنهما - يقول : لا تسبوا أصحاب محمد ﷺ ، فلمقامُ أحدهم ساعة خير من عمل أحدكم عمرَهُ .

(**أقلت الغبراء**) حملت الأرض . (**الخضراء**) السماء . (**سرقة**) قطعة من الحرير الأبيض . (**يتداولونها**) يتناولونها . (**اهتز**) تحرك فرحاً بقدومه أو حزناً على انقطاع ما يرفع إليه من خيراته . (**ما حجبني**) ما منعني الدخول عليه . (**ما أدرك مد ..**) ما بلغ ثوابه ثواب القليل مما أنفقه أحدهم .

فضل الأنصار رضي الله عنهم

١٦٣ ـ عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « من أحب الأنصار أحبه الله ، ومن أبغض الأنصار أبغضه الله » . [ق ت]

١٦٤ ـ عن سهل بن سعد رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « الأنصار شعارٌ والناس دثارٌ . ولو أن الناس استقبلوا وادياً ـ أو : شعباً ـ واستقبلت الأنصار وادياً ، لسلكت وادي الأنصار . ولولا الهجرة لكنت امرءاً من الأنصار » . [ز : في إسناده ضعيف]

١٦٥ ـ عن عمرو بن عوف رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « رحم الله الأنصار ، وأبناء الأنصار ، وأبناء أبناء الأنصار » . [ز : في إسناده ضعيف]

فضل ابن عباس رضي الله عنهما

١٦٦ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : ضمني رسول الله ﷺ إليه وقال : « اللهم علمه الحكمة وتأويل الكتاب » . [خ ت]

١٢ ـ باب : في ذكر الخوارج

١٦٧ ـ عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، وذكر الخوارج ، فقال : « فيهم رجل مُخْدَجُ اليدِ ، أو : مُودَنُ اليد ، أو : مَثْدُونُ اليد » . ولولا أن تَبْطَرُوا لحدثتكم بما وعد الله الذين يقتلونهم ، على لسان محمد ﷺ . قلت : أنت سمعته من محمد ﷺ ؟ قال : إي ، ورب الكعبة . ثلاث مرات . [م د]

١٦٨ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « يَخْرُجُ في آخر الزمان قومٌ أحداثُ الأسنانِ ، سفهاءُ الأحلامِ ، يقولون من خير قول الناس ، يقرؤون القرآن لا يجاوز تَرَاقِيَهُمْ ، يَمْرُقُونَ من الإسلام كما يمرق السهمُ من الرَّمِيَّةِ . فمن لقيهم فليقتلهم ، فإن قتلهم أجر عند الله لمن قتلهم » . [ت]

١٦٩ ـ عن أبي سلمة قال : قلت لأبي سعيد الخدري رضي الله عنه : هل سمعت رسول الله ﷺ يذكر في الحرورية شيئاً ؟ فقال : سمعته يذكر قوماً يتعبدون : « يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم ، وصومه مع صومهم ، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرَّمِيَّةِ . أخذ سهمه فنظر في نصله فلم ير شيئاً ، فنظر

(**شعار**) الثوب الذي يلي الجسد ، والدثار : هو الثوب يكون فوق الشعار ، وهو كناية عن قربهم منه والتصاقهم به . (**شعباً**) الطريق في الجبل . (**الحكمة**) معرفة حقائق الأشياء ، ووضع الشيء في موضعه المناسب له . (**تأويل**) تفسير . (**الكتاب**) القرآن .

(١٢) (**مخدج .. مودن**) ناقص ، أو قصير . (**مثدون**) صغير اليد مجتمعها . (**تبطروا**) تفرحوا فرحاً يؤدي إلى أن تتركوا أعمالكم . (**قلت**) القائل عبيدة بن عمرو السلماني ، الراوي عن علي رضي الله عنه . (**ثلاث مرات**) أي كرر قسمه ثلاث مرات . (**أحداث**) صغار . (**سفهاء**) ضعفاء . (**الأحلام**) العقول . (**لا يجاوز تراقيهم**) حلوقهم بالصعود إلى محل القبول . (**يمرقون**) يخرجون . (**الرمية**) الصيد الذي يرمي الرامي سهمه عليه ، فيخرج منه بسرعة دون أن يعلق به من دمه شيء لسرعة خروجه . (**الحرورية**) الخوارج ، نسبة إلى حروراء موضع قريب من الكوفة ، اجتمعوا فيه أول خروجهم . (**نصله**) الموضع المحدد من السهم الذي يدخل في الرمية .

في رِصَافِهِ فلم ير شيئاً ، فنظر في قِدْحِهِ فلم ير شيئاً ، فنظر في القُذَر فتمارى هل يرى شيئاً أم لا » . [ق]

١٧٠ ـ عن عبد الله بن الصامت ، عن أبي ذر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن بعدي من أمتي ـ أو : سيكون بعدي من أمتي ـ قوماً يقرؤون القرآن لا يجاوز حلوقهم ، يُمْرُقُونَ من الدين كما يمرق السهم من الرَّمِيَّة ، ثم لا يعودون فيه . هم شرار الخلق والخليقة » .

قال عبد الله بن الصامت : فذكرت ذلك لرافع بن عمرو ـ أخي الحكم بن عمرو والغفاري ـ فقال : وأنا أيضاً قد سمعته من رسول الله ﷺ . [م]

١٧١ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ: « ليقرأنَّ القرآن ناسٌ من أمتي ، يَمْرُقُونَ من الإسلام كما يمرق السهم من الرَّمِيَّة » . [ز : في إسناده ضعيف]

١٧٢ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ بالْجعِرَّانَةِ وهو يقسم التِّبْرَ والغنائم ، وهو في حِجْرِ بلالٍ ، فقال رجلٌ : اعدل يا محمد ، فإنك لم تعدل . فقال : « ويلك ! ومن يعدل بعدي إذا لم أعدل » . فقال عمر : دعني ـ يارسول الله ـ حتى أضرب عنق هذا المنافق . فقال رسول الله ﷺ : « إن هذا في أصحاب ـ أو : أُصيحابٍ له ـ يقرؤون القرآن لا يجاوز تَرَاقِيَهُم ، يَمْرُقُون من الدين كما يمرق السهم من الرَّمِيَّة » .

١٧٣ ـ عن ابن أبي أوفى رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « الخوارج كلاب النار » . [ز : إسناده منقطع]

١٧٤ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قال : « ينشأ نَشْءٌ يقرؤون القرآن لا يجاوز تَرَاقِيَهُم ، كلما خرج قرنٌ قُطع » . قال ابن عمر : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « كلما خرج قرن قُطع » أكثر من عشرين مرة « حتى يخرج في عراضهم الدجال » .

١٧٥ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « يخرج قومٌ في آخر الزمان ـ أو : في هذه الأمة ـ يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقِيَهُم ، أو حُلُوقَهم . سيماهم التحليق ، إذا رأيتموهم ـ أو : إذا لقيتموهم ـ فاقتلوهم » . [د]

١٧٦ ـ عن أبي أمامة رضي الله عنه قال : « شر قتلى قُتِلوا تحت أَدِيم السماء ، وخير قتيل من قَتَلُوا ، كلاب أهل النار ، قد كان هؤلاء مسلمين فصاروا كفاراً » . قيل : يا أبا أمامة ، هذا شيءٌ تقوله ؟ قال : بل سمعته من رسول الله ﷺ . [ت]

(**رصافه**) عصب يلوى على مدخل النصل في السهم . (**قدحه**) خشب الشهم . (**القذذ**) ريش السهم . (**فتمارى**) شك . (**هل يرى ..**) أي أثراً على السهم من دخوله الرمية ، فيشك : هل دخل السهم فيها أم لا . (**الخليقة**) البهائم .(**الجعرانة**) موضع بقرب مكة . (**التبر**) الذهب والفضة قبل أن يصاغ كل منهما . (**حجر**) حضن . (**رجل**) الأقرع بن حابس ، أو : عيينة بن حصن . (**ويلك**) هلاك لك . (**نشء**) من جاوز حد الصغر من ذكر أو أنثى . (**قرن**) طائفة منهم . (**قطع**) استحق القطع والاهلاك . (**عراضهم**) في خداعهم ، أي إن آخرهم يقابلهم ويناظرهم في الأعلام الدجال . وفي نسخة : (**أعراضهم**) جمع عَرَض وهو الجيش العظيم . (**سيماهم التحليق**) علامتهم حلق رؤوسهم .(**أديم السماء**) الوجه الظاهر منها .

١٣ ـ باب : فيما أنكرت الجهمية

١٧٧ ـ عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال : كنا جلوساً عند رسول الله ﷺ ، فنظر إلى القمر ليلة البدر ، قال : « إنكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر ، لا تَضامُّونَ في رؤيته ، فإن استطعتم أن لا تُغْلَبُوا على صلاةٍ قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا » . ثم قرأ : ﴿ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ ﴾ [ق : ٣٩] . [ق د ت]

١٧٨ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « تَضَامُّونَ في رؤية القمر ليلة البدر » . قالوا : لا. قال : « فكذلك ، لا تَضامُّون في رؤية ربكم يوم القيامة » .

١٧٩ ـ عن أبي سعيد رضي الله عنه قال : قلنا : يارسول الله ، أنرى ربنا ؟ قال : « تَضَامُّون في رؤية الشمس في الظهيرة في غير سحابٍ » . قلنا : لا. قال : « فَتَضَارُّونَ في رؤية القمر ليلة البدر في غير سحابٍ » . قالوا : لا. قال : « إنكم لا تَضارُّونَ في رؤيته إلا كما تَضارُّونَ في رؤيتهما » .

١٨٠ ـ عن أبي رَزِين رضي الله عنه قال : قلت : يارسول الله ، أنرى الله يوم القيامة ؟ وما آية ذلك في خلقه ؟ قال : « يا أبا رَزِين ، أليس كلكم يرى القمر مخلياً به » . قال : قلت : بلى . قال : « فالله أعظم ، وذلك آية في خلقه » . [د]

١٨١ ـ عن أبي رَزِين رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ضحك ربنا من قُنُوط عباده وقُرْبِ غِيَرِهِ » . قال : قلت : يارسول الله ، أو يضحكُ الربُّ ؟ قال : « نعم » . قلت : لن نَعْدِمَ من رب يضحكُ خيراً .

١٨٢ ـ عن أبي رَزِين رضي الله عنه قال : قلت : يارسول الله ، أين كان ربنا قبل أن يخلق خلقه ؟ قال : « كان في عَمَاء ، ما تحته هواءٌ وما فوقه هواء ، وما ثَمَّ خلقٌ ، عرشه على الماء » . [ت]

١٨٣ ـ عن صفوان بن مُحْرِز المازني قال : بينما نحن مع عبد الله بن عمر ـ رضي الله عنهما ـ وهو يطوفُ بالبيت إذ عرض له رجل ، فقال : يا ابن عمر ، كيف سمعت رسول الله ﷺ يذكر في النجوى ؟ قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « يُدْنَى المؤمنُ من ربه يوم القيامة حتى يضعَ عليه كَنَفَهُ ، ثم يقرره

---

(١٣) (**الجهمية**) هم طائفة من المبتدعة يخالفون أهل السنة في كثير من الأصول كنفيهم للرؤية ، ينسبون إلى جهم بن صفوان من أهل الكوفة . (**لا تضامون**) لا تزدحمون بأن ينضم بعضكم إلى بعض ، وفي رواية : (**لا تضامُون**) أي لا يلحقكم ضيم ومشقة . (**لا تغلبوا**) لا يغلبكم الشيطان حتى تتركوها أو تؤخروها . (**وسبح**) فُسِّرت : صَلِّ ، أي صلاة الفجر قبل طلوع الشمس ، وصلاة العصر قبل غروبها . (**فتضارون**) أي هل يصيبكم ضرر . (**آية ..**) علامته . (**مخلياً به**) منفرداً برؤيته من غير أن يزاحمه صاحبه في ذلك . (**وذلك ..**) أي القمر أحد دلائل قدرته وعظمته من خلقه . (**ضحك**) الله تعالى أعلم بضحكه سبحانه ، الذي يترتب عليه الرضا وإرادة الخير . (**قنوط ..**) يأسهم من الخير لأدنى شر يصيبهم ، مع أن تغييره تعالى لحالهم قريب منهم كل القرب . (**غيره**) تغييره . (**في عماء**) أي ليس معه شيء . (**وما ثمّ**) ليس هناك .(**النجوى**) مناجاة الله للعبد يوم القيامة . (**كنفه**) ستره عن أهل الموقف حتى لا يطلع على سره غيره .

بذنوبهِ ، فيقول : هل تعرف ؟ فيقول : يارب ، أعرف . حتى إذا بلغ منه ما شاء الله أن يبلغ قال : إني سترتها عليك في الدنيا وأنا أغفرها لك اليوم . قال : ثم يعطى صحيفة حسناته ـ أو : كتابهُ ـ بيمينه . قال ، وأما الكافر ـ أو : المنافق ـ فينادى على رؤوس الأشهاد : ﴿ هؤلاءِ الذينَ كَذَبُوا عَلَى رَبِّهِمْ أَلا لَعْنَةُ الله عَلَى الظَّالِمِينَ ﴾ [هود : ١٨] » . [ق]

١٨٤ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « بينا أهل الجنة في نعيمهم إذ سطع لهم نور ، فرفعوا رؤوسهم فإذا الربُّ قد أشرف عليهم من فوقهم ، فقال : السلام عليكم ، يا أهل الجنة . قال : وذلك قول الله : ﴿ سَلامٌ قَوْلاً مِنْ رَبٍّ رَحِيمٍ ﴾ [يس : ٥٨] . قال : فينظر إليهم وينظرون إليه ، فلا يلتفتون إلى شيء من النعيم ماداموا ينظرون إليه حتى يحتجب عنهم ، ويبقى نوره وبركته عليهم في ديارهم » .

١٨٥ ـ عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ما منكم من أحدٍ إلا سيكلمُهُ ربهُ ، ليس بينه وبينه ترجمان . فينظر من عن أيمن منه فلا يرى إلا شيئاً قدمه ، ثم ينظر من عن أيسر منه فلا يرى إلا شيئاً قدمه ، ثم ينظر أمامه فتستقبله النار . فمن استطاع منكم أن يتقي النار ولو بشق تمرة فليفعل » . [ق ت]

١٨٦ ـ عن عبد الله بن قيس الأشعري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « جنتان من فضة ، آنيتهما وما فيهما . وجنتان من ذهب ، آنيتهما وما فيهما . وما بين القوم وبين أن ينظروا إلى ربهم تبارك وتعالى إلا رداءُ الكبرياء على وجهه في جنةِ عدنٍ » . [ق ت]

١٨٧ ـ عن صهيب رضي الله عنه قال : تلا رسول الله ﷺ هذه الآية : ﴿ للذِينَ أَحْسَنُوا الحُسْنَى وزِيادَةٌ ﴾ [يونس : ٢٦] وقال : « إذا دخل أهلُ الجنةِ الجنةَ ، وأهل النار النارَ ، نادى مُنادٍ : يا أهل الجنةِ ، إن لكم عند الله موعداً يريد أنْ يُنجزَكُمُوهُ . فيقولون : وما هو ؟ ألم يُثَقِّلِ الله موازيننا ويُبَيِّضْ وجوهنا ويدخلنا الجنة وينجنا من النار ؟ قال : فيكشف الحجاب فينظرون إليه . فوالله ، ما أعطاهم الله شيئاً أحبَّ إليهم من النظر ، يعني إليه ، ولا أَقَرَّ لأعيُنِهِمْ » . [م ت]

١٨٨ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : الحمد لله الذي وسع سمعهُ الأصواتَ ، لقد جاءت المُجادِلَةُ إلى النبي ﷺ ، وأنا في ناحية البيت ، تشكو زوجها ، وما أسمع ما تقول ، فأنزل الله : ﴿ قَدْ سَمِعَ الله قَوْلَ التي تُجادِلُك فِي زَوْجِهَا ﴾ [المجادلة : ١] . [خ ن]

(**حتى إذا بلغ منه**) أي من الإقرار ، ففزع بسبب ما أقر به من الذنوب . (**الأشهاد**) الخلائق الذين يشهدون عليه . (**أشرف**) أي ظهر من فوقهم . (**ترجمان**) أي واسطة ينقل له رغبته ، أو يفسر له كلامه . (**بشق**) بنصف . (**عدن**) إقامة دائمة . (**أقر لأعينهم**) أكثر سروراً لهم . (**المجادلة**) التي جادلت النبي ﷺ بشأن زوجها الذي ظاهر منها ، أي قال لها : هي كظهر أمه ، وكان ذلك يعتبر طلاقاً ، وهي خولة بنت ثعلبة ، رضي الله عنها .

١٨٩ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « كتب ربكم على نفسه بيده قبل أن يخلق الخلقَ : رحمتي سَبَقَتْ غضبي » . [ت]

١٩٠ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : لما قتل عبد الله بن عمرو بن حرام ـ يوم أحد ـ لقيني رسول الله ﷺ ، فقال : « يا جابر ، ألا أخبرك ما قال الله لأبيك » . وفي رواية فقال : « يا جابر ، مالي أراك منكسراً » . قال : قلت : يارسول الله ، استشهد أبي وترك عيالاً وديناً . قال : « أفلا أبشرك بما لقي الله به أباك » . قال : بلى ، يارسول الله . قال : « ما كلم الله أحداً قط إلا من وراء حجاب ، وكلم أباك كِفَاحاً ، فقال : يا عبدي ، تمن عليَّ أُعطِك . قال : يارب ، تحييني فأقتل فيك ثانية . فقال الرب سبحانه : إنه سبق مني : أنهم إليها لا يرجعون . قال : يارب ، فأبلغ من ورائي قال : فأنزل الله تعالى : ﴿ وَلا تَحْسَبَنَّ الذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ الله أَمْوَاتاً بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِهِّمْ يُرْزَقُونَ ﴾ [آل عمران : ١٦٩] » . [ت]

١٩١ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله يضحك إلى رجلين يقتل أحدهما الآخر ، كلاهما دخل الجنة : يقاتل هذا في سبيل الله فيستشهد ، ثم يتوب الله على قاتله فيسلم ، فيقاتل في سبيل الله فيستشهد » . [م]

١٩٢ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « يقبض الله الأرض يوم القيامة ، ويطوي السماء بيمينه ، ثم يقول : أنا الملكُ ، أين ملوكُ الأرضِ » . [ق]

١٩٣ ـ عن العباس عبد المطلب رضي الله عنه قال : كنت بالبطحاء في عصابة ، وفيهم رسول الله ﷺ ، فمرت به سحابة فنظر إليها ، فقال : « ما تسمون هذه » . قالوا : السحاب . قال : « وَالْمُزْنُ » . قالوا : وَالْمُزْنُ . قال : « وَالْعَنَانُ » . قالوا : والْعَنَانُ . قال : « كم ترون بينكم وبين السماء » . قالوا : لا ندري . قال : « فإن بينكم وبينها إما واحداً أو اثنين أو ثلاثاً وسبعين سنة ، والسماء فوقها كذلك » حتى عدَّ سبعَ سماوات . « ثم فوقَ السماء السابعة بحرٌ ، بين أعلاهُ وأسفلِهِ كما بين سماء إلى سماء . ثم فوق ذلك ثمانيةُ أوعالٍ ، بين أظلافِهِنَّ ورُكَبِهِنَّ كما بين سماء إلى سماء . ثم على ظهورهن العرشُ ، بين أعلاهُ وأسفلِهِ كما بين سماء إلى سماء . ثم الله فوق ذلك ، تبارك وتعالى » . [د ت]

١٩٤ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال : « إذا قضى الله أمراً في السماء ضربت الملائكة أجنحتها خِضْعَاناً لقوله ، كأنه سلسلةٌ على صفوانٍ : ﴿ فَإِذَا فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذا قَالَ

(**كفاحاً**) مواجهة ليس بينهما حجاب . (**بالبطحاء**) موضع خارج مكة . (**عصابة**) جماعة من الناس . (**المزن**) السحاب الأبيض ، ومثله (**العنان**) . (**أوعال**) جمع وَعِل ، وهو تيس الجبل . (**أظلافهن**) جمع ظلف ، وهو للبقر والغنم كالحافر للفرس . (**خضعانا**) مصدر خضع ، أي خضوعاً لله تعالى . (**سلسلة على صفوان**) مثل صوت وقع سلسلة الحديد على الحجر الأملس . (**فزع**) كشف عنهم الفزع وأزيل .

رَبُّكُمْ قَالُوا الحَقَّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ [سبأ : ٢٣] . قال : فيسمعها مسترقو السمع بعضهم فوق بعض ، فيسمع الكلمة ، فيلقيها إلى من تحته ، فربما أدركه الشهاب قبل أن يلقيها إلى الذي تحته ، فيُلقيها على لسان الكاهنِ أو الساحرِ ، فربما لم يُدْرَك حتى يُلقيها ، فيكذب معها مائة كذبةٍ ، فتصدقُ تلك الكلمة التي سمعتْ من السماء » . [خ د ت]

١٩٦/١٩٥ ـ عن أبي موسى رضي الله عنه قال : قام فينا رسول الله ﷺ بخمس كلمات ، فقال : « إن الله لا ينام ، ولا ينبغي له أن ينام . يخفض القسطَ ويرفعهُ . يرفع إليه عملُ الليلِ قبلَ عملِ النهارِ ، وعملُ النهارِ قبل عمل الليل . حجابُهُ النورُ ، لو كشفهُ ـ في رواية : كشفها ـ لأحرقتْ سبحاتُ وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه » . وفي رواية : « كل شيء أدركه بصرهُ » . [م]

١٩٧ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « يمينُ الله ملأى ، لا يَغيضُها شيء ، سحاءُ الليلَ والنهارَ . وبيدِهِ الأخرى الميزانُ ، يرفعُ القِسطَ ويخفضُ . قال : أرأيت ما أنفق منذ خلق الله السماوات والأرض ؟ فإنه لم يَنْقُص مما في يديه شيئاً » . [ت]

١٩٨ ـ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه قال : سمعت رسول الله ﷺ ، وهو على المنبر ، يقول : « يأخذ الجبارُ سماواته وأرضه بيده ـ وقبض بيده فجعل يقبضها ويبسطها ـ ثم يقول : أنا الجبارُ ، أين الجبارون ؟ أين المتكبرون » . قال : وَيَتَمَيَّلُ رسول الله ﷺ عن يمينه وعن يساره ، حتى نظرت إلى المنبر يتحرك من أسفل شيء منه ، حتى إني أقول : أساقط هو برسول الله ﷺ ؟ [م]

١٩٩ ـ عن النواس بن سمعان الكلابي رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ما من قلب إلا بين إصبعين من أصابع الرحمن ، إن شاء أقامه وإن شاء أزاغه » . وكان رسول الله ﷺ يقول : « يا مثبت القلوب ثبت قلوبنا على دينك » . قال : « والميزان بيد الرحمن ، يرفع أقواماً ويخفض آخرين إلى يوم القيامة » .

٢٠٠ ـ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله ليضحك إلى ثلاثة : للصف في الصلاة ، وللرجل يصلي في جوف الليل ، وللرجل يقاتل خلف الكتيبة » . [ز : في إسناده مقال]

٢٠١ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ يعرضُ نفسهُ على الناس في الموسم ، فيقول : « ألا رجل يحملني إلى قومه ، فإن قريشاً قد منعوني أن أبلغ كلام ربي » . [د]

٢٠٢ ـ عن أبي الدرداء رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ ـ في قوله تعالى : ﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ [الرحمن : ٢٩] ـ قال : « من شأنه أن يغفر ذنباً ، ويفرج كرباً ، ويرفع قوماً ، ويخفض آخرين » .

(**مسترقو السمع**) وهم الشياطين . (**الشهاب**) قطعة من النار تبعث من الكواكب . (**القسط**) الميزان . (**سبحات**) جمع سبحة وفسر بجلالته . (**لا يغيضها**) لا ينقصها خير بعد خير . (**سحاء**) دائمة الصب بالعطاء . (**أقامه**) على الحق . (**أزاغه**) عن الحق . (**خلف الكتيبة**) خلف الجيش . (**الموسم**) موسم الحج بمكة . (**يحملني**) يأخذني إليهم ويحميني .

١٤ ـ باب : من سن سنة حسنة أو سيئة

٢٠٣ ـ عن جرير رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من سن سنة حسنة فَعُمِلَ بها كان له أجرها ومثلُ أجرِ من عمل بها ، لا يَنْقُصُ من أجورهم شيئاً . ومن سن سنة سيئة فَعُمِلَ بها كان عليه وزرها ووزر من عمل بها ، لا يَنْقُصُ من أوزارهم شيئاً » . [م ن]

٢٠٤ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ فحث عليه ، فقال رجل : عندي كذا وكذا . قال : فما بقي في المجلس رجل إلا تصدق عليه بما قل أو كثر . فقال رسول الله ﷺ : « من استن خيراً فاسْتُنَّ به كان له أجره كاملاً ، ومن أجور من اسْتَنَّ به ، ولا ينقص من أجورهم شيئاً . ومن استن سنة سيئة فاسْتُنَّ به فعليه وزره كاملاً ، ومن أوزار الذي استن به ، ولا ينقص من أوزارهم شيئاً » .

٢٠٥ ـ عن أنس بن مالك ، رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ أنه قال : « أيما داعٍ دعا إلى ضلالةٍ فاتُّبِع فإن له مثل أوزار من اتَّبَعه ، ولا ينقص من أوزارهم شيئاً . وأيما داعٍ دعا إلى هدى فاتُّبِع فإن له مثل أجور من اتبعهُ ، ولا ينقصُ من أجورهم شيئاً » . [ز : في إسناده ضعيف]

٢٠٦ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثلُ أجور من اتبعه ، لا يَنْقُصُ ذلك من أجورهم شيئاً . ومن دعا إلى ضلالة فعليه من الإثم مثل آثام من اتبعه ، لا ينقصُ ذلك من آثامهم شيئاً » .

٢٠٧ ـ عن أبي جحيفة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من سنَّ سنةً حسنةً ـ فعُمِل بها بعده ـ كان له أجره ومثل أجورهم ، من غير أن يَنْقُصَ من أجورهم شيئاً . ومن سن سنة سيئة ـ فَعُمِلَ بها بعده ـ كان عليه وزره ومثل أوزارهم ، من غير أن يَنْقُص من أوزارهم شيئاً » . [ز : في إسناده ضعيف]

٢٠٨ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ: « ما من داعٍ يدعو إلى شيء إلا وُقِفَ يومَ القيامة لازماً لدعوته ما دعا إليه ، وإن دعا رجل رجلاً » . [ز : في إسناده ضعيف]

١٥ ـ باب : من أحيا سنة قد أميتت

٢٠٩/٢١٠ ـ عن عمرو بن عوف المزني رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « من أحيا سنة من سنتي ، فعمل بها الناسُ ، كان له مثل أجرِ من عمل بها ، لا ينقص من أجورهم شيئاً . ومن ابتدع بدعة فَعُمِل بها ، كان عليه أوزار من عمل بها ، لا ينقصُ من أوزار من عمل بها شيئاً » .

وفي رواية : « من أحيا سنة من سنتي ، قد أميتت بعدي ، فإن له من الأجر مثل أجر من عمل بها من

---

(١٤) (**سن سنة ..**) طريقة مرضية يقتدى بها . (**وزرها**) إثمها وعقاب فعلها . (**فحث عليه**) على التصدق . (**لازماً**) حال كونه غير مفارق عن دعوته . (**ابتدع بدعة**) أتى بأمر لا يوافق أصول الشرع .

(١٥) (**أميتت**) ترك العمل بها ، فإحياؤها العمل بها ، استعيرت الإماتة لما يقابلها من الترك .

الناس ، لا ينقص من أجورِ الناسِ شيئاً . ومن ابتدعَ بدعةً ، لا يرضاها الله ورسولهُ ، فإن عليه مثلَ إثمْ من عملَ بها من الناسِ ، لا ينقصُ من آثامِ الناسِ شيئاً » . [ت]

١٦ ـ باب : فضل من تعلم القرآن وعلّمه

٢١٢/٢١١ ـ عن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « خيرُكم ـ وفي رواية : أفضلكمْ ـ من تعلمَ القرآنَ وعلمهُ » . [خ د ت]

٢١٣ ـ عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « خياركم من تعلم القرآن وعلمهُ » . [ز : في إسناده ضعيف]

٢١٤ ـ عن أنس بن مالك ، عن أبي موسى الأشعري ، رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ قال : « مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن كمثل الأُتْرُجَّةِ : طعمها طيبٌ وريحها طيبٌ . ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن كمثل التمرة : طعمها طيبٌ ولا ريح لها . ومثلُ المنافق الذي يقرأ القرآن كمثلِ الرَّيْحانَةِ : ريحها طيبٌ وطعمها مُرٌّ . ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن كمثلِ الْحَنظَلَةِ : طعْمُها مُرٌّ ولا ريح لها » . [ق د ت ن]

٢١٥ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن لله أهلين من الناسِ » . قالوا : يارسول الله ، من هم ؟ قال : « هم أهل القرآن ، أهل الله وخاصتُهُ » .

٢١٦ ـ عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من قرأ القرآن وحفظهُ أدخلهُ الله الجنةَ وشفعهُ في عشرةٍ من أهل بيتهِ ، كلهم قد استوجبَ النارَ » . [ت]

٢١٧ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « تعلموا القرآن واقرؤوه وارْقُدُوا ، فإن مثل القرآنِ ومن تعلمهُ فقام به : كمثل جِرَابٍ محشُوٍّ مسكاً ، يفوحُ ريحُهُ كلَّ مكان . ومثل من تعلمهُ فرقد وهو في جوفِهِ : كمثلِ جرابٍ أُوكِيَ على مسكٍ » . [ت]

٢١٨ ـ عن عامر بن واثلة أبي الطفيل رضي الله عنه : أن نافع بن عبد الحارث لقي عمر بن الخطاب بعُسْفَانَ ، وكان عمر استعمله على مكة ، فقال عمرُ : من استخلفتَ على أهل الوادي ؟ قال : استخلفتُ عليهم ابن أبزى . قال : ومن ابن أبزى ؟ قال : رجلٌ من موالينا . قال عمر : فاستخلفتَ عليهمْ مولى ؟ قال : إنهُ قارئٌ لكتاب الله تعالى ، عالمٌ بالفرائض ، قاضٍ . قال عمر : أما إنَّ نبيكُم ﷺ

---

(١٦) (**الأترجة**) نوع من الحمضيات ، وهي من أفضل الثمار ، لكبر حجمها وجمال منظرها وطيب طعمها . (**الريحانة**) نوع من النبات له رائحة طيبة . (**الحنظلة**) نوع من النبت مر الطعم . (**أهلين**) جمع أهل ، وجمع تنبيهاً على كثرتهم . (**خاصته**) أولياؤه المختصون به اختصاص أهل الإنسان به . (**ارقدوا**) أي ناموا ، وذكر تنبيهاً على أن قارئ القرآن لا يمنع من النوم ولا يعاقب عليه . (**فقام به**) تشمر لأداء حقه قراءة وعملاً . (**جراب**) وعاء . (**أوكي**) من أوكيت السقاء إذا ربطت فمه بالوكاء ، وهو خيط تشد به الأوعية . (**بعسفان**) موضع بين مكة والمدينة . (**موالينا**) الذين كانوا عبيداً مملوكين لنا فأعتقناهم .

قال : « إن الله يرفعُ بهذا الكتابِ أقواماً ويضعُ بهِ آخرينَ » . [م]

٢١٩ ـ عن أبي ذر رضي الله عنه قال : قال لي رسول الله ﷺ: « يا أبا ذر ، لأن تغدو فتعلم آية من كتاب الله خير لك من أن تصلي مائة ركعةٍ . ولأن تغدو فتعلم باباً من العلم ، عُمِلَ به أو لم يُعْمَلْ ، خيرٌ من أن تصلي ألفَ ركعةٍ » .

١٧ ـ باب : فضل العلماء والحث على طلب العلم

٢٢٠ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ يُرِدِ الله بهِ خيراً يفقهْهُ في الدين » .

٢٢١ ـ عن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ أنه قال : « الخير عادةٌ ، والشرُّ لَجَاجَةٌ ، ومن يُرِدِ الله به خيراً يُفَقِّهْهُ في الدين » .

٢٢٢ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « فقيهٌ واحدٌ أشدُّ على الشيطان من ألف عابدٍ » . [ت]

٢٢٣ ـ عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقولُ : « من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له طريقاً إلى الجنة . وإن الملائكة لتضعُ أجنحتها رضاً لطالب العلم ، وإن طالب العلم يستغفر له من في السماء والأرض ، حتى الحيتان في الماء . وإن فضل العالم على العابد كفضل القمر على سائر الكواكب . إن العلماء ورثة الأنبياء ، إن الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً ، إنما ورثوا العلم ، فمن أخذه ، أخذ بحظ وافرٍ » . [د ت]

٢٢٤ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « طلبُ العلم فريضةٌ على كل مسلم . وواضعُ العلم عند غير أهلهِ كمقلدِ الخنازيرِ الجوهرَ واللؤلؤَ والذهبَ » .

٢٢٥ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من نفس عن مسلم كربةً من كرب الدنيا نفس الله عنه كربةً من كرب يوم القيامة ، ومن ستر مسلماً ستره الله في الدنيا والآخرة ، ومن يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة ، والله في عون العبد ما كان العبدُ في عون أخيه .

(**تغدو**) تخرج من بيتك مبكراً أول النهار .

(**١٧**) (**يفقهه**) قال العلماء : الفقيه الزاهد في الدنيا ، الراغب في الآخرة ، البصير بأمر دينه ، المداوم على عبادة ربه . (**الخير عادة ..**) أي اللائق بحال المؤمن أن يكون الخير عادته ، وأن يكون الشر مكروهاً له ، فلا يدخل عليه إلا لجاجة ، أي يضطرب ويتردد ويزول عنه بسرعة ، فلا ينفذ إلى قلبه ولا يستقر في نفسه . والجملة الأخيرة من الحديث في البخاري ومسلم من حديث معاوية رضي الله عنه . (**يلتمس**) يطلب . (**لتضع أجنحتها**) كناية عن التواضع له ، وحمايته وتعظيم حقه . (**العالم**) القائم بما وجب عليه من العبادة ، وما استحب له من النوافل دون مبالغة فيها . (**العابد**) المنصرف إلى العبادة دون اشتغال بالفقه ونحوه من العلم النافع . (**سائر**) باقي . (**ورثة الأنبياء**) هم الذين يخلفونهم فيما يتركونه من الدعوة إلى الله تعالى والعلو والهداية والرشاد . (**بحظ وافر**) بنصيب تام وكامل من الخير . (**نفس ..**) أذهب غماً وشدة .

ومن سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له به طريقاً إلى الجنة . وما اجتمع قومٌ في بيت من بيوتِ الله ، يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم ، إلا حفتْهـمُ الملائكةُ ونزلت عليهم السكينة وغشيتْهُمُ الرحمةُ وذكرهُمُ الله فيمن عندهُ . ومن أبطأ به عملهُ لم يُسرع به نسبُهُ » . [م]

٢٢٦ - عن زر بن حبيش قال : أتيتُ صفوان بن عسال المرادي رضي الله عنه ، فقال : ما جاء بك ؟ قلت : أُنْبِطُ العلم . قال : فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ما من خارج خرج من بيته في طلب العلم إلا وضعتْ لهُ الملائكةُ أجنحتها ،رضاً بما يصنعُ » .

٢٢٧ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : « من جاء مسجدي هذا ، لم يأتِهِ إلا لخير يتعلمهُ أو يعلمهُ ، فهو بمنزلة المجاهد في سبيل الله . ومن جاء لغير ذلك فهو بمنزلة الرجل ينظرُ إلى متاعِ غيره » .

٢٢٨ - عن أبي أمامة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « عليكم بهذا العلم قبل أن يقبضَ ، وقبضهُ أن يرفع » . وجمع بين إصبعيه الوسطى والتي تلي الإبهام هكذا ، ثم قال : « العالم والمتعلم شريكان في الأجر ، ولا خير في سائر الناس » . [ز : في إسناده ضعيف]

٢٢٩ - عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : خرج رسول الله ﷺ ذات يوم من بعض حجره فدخل المسجد ، فإذا هو بحلقتين : إحداهما يقرؤون القرآن ويدعون الله ، والأخرى يتعلمون ويعلمون ، فقال النبي ﷺ : « كل على خير : هؤلاء يقرؤون القرآن ويدعون الله ، فإن شاء أعطاهم وإن شاء منعهم . وهؤلاء يتعلمون ويعلمون ، وإنما بعثت معلماً » . فجلس معهم . [ز : في إسناده ضعيف]

١٨ - باب : من بلغ علماً

٢٣٠ - عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « نضر الله امرءاً سمع مقالتي فبلغها ، فرب حَامِلِ فقهٍ غير فقيهٍ ، وربَّ حامِلِ فقهٍ إلى من هو أفقهُ منهُ » . وفي رواية : « ثلاث لا يُغِلُّ عليهن قلبُ امرئٍ مسلم : إخلاصُ العملِ لله ، والنصحُ لأئمَّةِ المسلمين ، ولُزُومُ جماعتهم » .

٢٣١ - عن جبير بن مطعم رضي الله عنه قال : قام رسول الله ﷺ بالخيفِ من مِنىً فقال : « نضرَ الله امرءاً سمعَ مقالتي فبلغها ، فرُبَّ حَامِلِ فقهٍ غير فقيهٍ ، وربَّ حاملِ فقهٍ إلى من هو أفقهُ منهُ » .

(**يتدارسونه**) يقرؤونه ويتعلمون ما فيه من أحكام ويحسنون قراءته بتعلم أحكام تجويده وغير ذلك . (**حفتهم**) أحاطت بهم ودارت حولهم . (**السكينة**) ما يحصل به صفاء القلب واطمئنانه بنور القرآن . (**غشيتهم**) غطتهم وظللتهم . (**أبطأ به عمله**) أخره - بسبب تفريطه وتقصيره - عن الوصول إلى الدرجات العلى . (**لم يسرع به نسبه**) لا تنفعه نسبة إلى أصل كريم أو نسب شريف . (**أنبط العلم**) أطلبه وأستخرجه من صدور العلماء ليدخل عقلي ونفسي . (**حجره**) جمع حجرة ، وهي الغرفة ، أي بيوت أزواجه ﷺ ، ورضي الله عنهن .

(١٨) (**نضر الله ..**) جعل في وجهه النضرة والجمال والبهاء ونعمه . (**لا يغل ..**) لا ينغلق ولا يخون فيها ولا يدخل في بذلها . (**لأئمة**) جمع إمام وهو الحاكم أو من ينوب عنه . (**بالخيف**) موضع فيها ، وهو في الأصل : الموضع المرتفع عن مجرى السيل المنحدر عن غلظ الجبل ، ويسمى مسجد منى مسجد الخيف لأنه في سفح جبلها .

٢٣٢ - عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال : « نضرَ الله امرءاً سمعَ منا حديثاً فبلغَهُ ، فرُبَّ مبلغ أحفظُ من سامع » . [ت]

٢٣٣ - عن أبي بكرة رضي الله عنه قال : خطب رسول الله ﷺ يوم النحر ، فقال : « ليبلغ الشاهد الغائب ، فإنه رُبَّ مبلغ يبلغهُ أوعى لهُ من سامعٍ » .

٢٣٤ - عن معاوية بن حَيْدَة القُشَيْرِيّ رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ألا ليبلغ الشاهدُ الغائبَ » .

٢٣٥ - عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قال : « ليبلغ شاهدكم غائبكم » . [د ت]

٢٣٦ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « نَضَّرَ الله عبداً سمع مقالتي فوعاها ثم بلغها عني ، فرُبَّ حامل فقهٍ غير فقيهٍ ، وربَّ حاملِ فقهٍ إلى من هو أفقهُ منهُ » .

١٩ - باب : من كان مفتاحاً للخير

٢٣٧ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن من الناسِ مفاتيح للخير مغاليقَ للشر ، وإن من الناس مفاتيح للشر مغاليق للخير .فطوبى لمن جعل الله مفاتيحَ الخيرِ على يديهِ ، وويلٌ لمنْ جعلَ الله مفاتيحَ الشرِّ على يديه » . [ز : في إسناده ضعيف]

٢٣٨ - عن سهل بن سعد رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « إن هذا الخير خزائنُ ، ولتلك الخزائنُ مفاتيحُ ، فطوبى لعبدٍ جعله الله مفتاحاً للخيرِ مغلاقاً للشر ، وويلٌ لعبدٍ جعلهُ الله مفتاحاً للشر مغلاقاً للخيرِ » . [ز : في إسناده ضعيف]

٢٠ - باب : ثواب معلم الناس الخير

٢٣٩ - عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إنه ليستغفرُ للعالم من في السماواتِ ومن في الأرض ، حتى الحيتان في البحرِ » .

٢٤٠ - عن معاذ بن أنس رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال : « من عَلَّمَ علماً فلهُ أجرُ من عملَ به ، لا يَنْقُصُ من أجر العامل » .

٢٤١ - عن أبي قتادة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « خيرُ ما يُخلِّفُ الرجلُ من بعده ثلاثٌ : ولدٌ صالحٌ يدعو لهُ ، وصدقةٌ تجري يبلغهُ أجرُها ، وعلمٌ يعملُ به من بعدهِ » .

٢٤٢ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن مما يلحق المؤمنَ من عمله

(**سمع منا**) مباشرة ، أو بواسطة من نقله إليه .

(١٩) (**فطوبى**) حياة فيها الطيب والهناء ، وهي اسم من أسماء الجنة . (**ويل**) عذاب وهلاك ، وهو اسم لواد في النار .

وحسناته بعد موتِهِ : علماً عَلَّمَهُ ونشرهُ ، وولداً صالحاً تركهُ ، ومصحفاً ورَّثَهُ ، أو مسجداً بناه ، أو بيتاً لابن السبيل بناهُ ، أو نهراً أجراهُ ، أو صدقةً أخرجها من ماله في صحتِهِ وحياته ، يلحقهُ من بعد موتِهِ » .

٢٤٣ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال : « أفضلُ الصدقةِ أن يتعلمَ المرءُ المسلمُ علماً ، ثم يعلمهُ أخاهُ المسلمَ » . [ز : في إسناده ضعيف]

٢١ ـ باب : من كره أن يوطأ عَقِبَاه

٢٤٤ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : ما رؤي رسول الله ﷺ يأكل متكئاً قطُّ ، ولا يطأ عقبيه رجلان . [د]

٢٤٥ ـ عن أبي أمامة رضي الله عنه قال : مر النبي ﷺ في يومٍ شديد الحرِّ نحو بقيع الغرقد ، وكان الناسُ يمشونَ خلفهُ ، فلما سمع صوتَ النعالِ وَقَرَ ذلك في نفسه ، فجلس حتى قَدَّمَهُمْ أمامَهُ ، لئلا يقعَ في نفسه شيءٌ من الكبرِ . [ز : في إسناده ضعيف]

٢٤٦ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : كان النبي ﷺ إذا مشى مشى أصحابُهُ أمامهُ ، وتركُوا ظهرهُ للملائكةِ .

٢٢ ـ باب : الوَصَاة بطلبة العلم

٢٤٧ ـ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ قال : « سيأتيكُمْ أقوامٌ يطلبونَ العلمَ ، فإذا رأيتموهم فقولوا لهم : مرحباً مرحباً بوصية رسول الله ﷺ ، واقْنُوهُمْ » . [ت]

٢٤٨ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : دخلنا على رسول الله ﷺ حتى ملأنا البيت ، وهو مضطجعٌ لجنبِهِ ، فلما رآنا قبض رجليهِ ، ثم قال : « إنه سيأتيكم أقوامٌ من بعدي يطلبون العلمَ ، فرحبوا بهم ، وحيوهُمْ وعلموهُمْ » . [ز : في إسناده ضعيف]

٢٤٩ ـ عن أبي هارون العبدي قال : كنا إذا أتينا أبا سعيد الخدري رضي الله عنه قال : مرحباً بوصية رسول الله ﷺ ، إن رسول الله ﷺ قال لنا : « إن الناس لكمْ تبعٌ ، وإنهم سيأتونكم من أقطارِ الأرضِ يتفقهون في الدين ، فإذا جاؤوكم فاستوصوا بهم خيراً » . (ر : ٢٤٧)

٢٣ ـ باب : الانتفاع بالعلم والعمل به

٢٥٠ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : كان من دعاء النبي ﷺ : « اللهم إني أعوذ بك من علم

(**٢١**) (**أن يوطأ عقباه**) أن يمشي أحد خلفه فيضع قدميه على مواضع قدميه ، والمراد : أن يمشي الناس خلفه تعظيماً وتفخيماً لمنزلته في أعين الناس . (**متكئاً**) مستنداً إلى شيء مائلاً عليه ، وهو عنوان الكبر غالباً . وقيل : أن يجلس متمكناً ، ويعني ذلك أن يمتلئ طعاماً وشراباً . (**بقيع الغرقد**) اسم موضع قبور أهل المدينة ، والبقيع ـ في الأصل ـ المكان المتسع الذي فيه شجر أو أصولها . والغرقد نوع من الشجر ، كان كثيراً في ذلك الموضع فسمي بذلك . (**وقر ..**) ثقل عليه وكرهه .

(**٢٢**) (**اقنوهم**) علموهم واجعلوا لهم قنية من العلم يستغنون به إذا احتاجوا إليه . وفي نسخة : (**أفتوهم**) من الإفتاء . (**أقطار**) جمع قُطر ، وهو الناحية والجانب .

لا ينفعُ ، ومن دعاء لا يُسْمَعُ ، ومن قلبٍ لا يخشعُ ، ومن نفسٍ لا تشبعُ » . [ن]

٢٥١ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يقول : « اللهم انفعني بما علمتني ، وعلمني ما ينفعني ، وزدني علماً . والحمد لله على كل حالٍ » . [ت]

٢٥٢ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من تعلم علماً مما يُبْتَغَى به وجه الله ، لا يتعلمهُ إلا لِيُصيبَ بِهِ عرضاً من الدنيا ، لم يجد عرف الجنة يوم القيامة » يعني ريحها . [د]

٢٥٣ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ قال : « من طلب العلم لِيُمارِيَ به السُّفهاء ، أو ليباهي به العلماء ، أو ليصرفَ وجوهَ الناسِ إليه ، فهو في النار » . [ز : في إسناده ضعيف]

٢٥٤ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ قال : « لا تَعَلَّمُوا العلمَ لتباهوا به العلماء ، ولا لتماروا به السفهاء ، ولا تَخَيَّرُوا به المجالس . فمن فعل ذلك فالنار النارُ » .

٢٥٥ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ قال : « إن أناساً من أمتي سيتفقهون في الدين ، ويقرؤون القرآن ، ويقولون : نأتي الأمراء فنصيب من دنياهم ونعتزلهم بديننا . ولا يكون ذلك ، كما لا يُجْتَنَى من القتادِ إلا الشوكُ ، كذلك لا يجتنى من قربهم إلا » . [ز : في إسناده ضعيف]

٢٥٦ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « تعوَّذوا بالله من جُبِّ الحُزْنِ » . قالوا : يارسول الله ، وما جبُّ الحُزنِ ؟ قال : « وادٍ في جهنم ، يتعوذ منه جهنمُ كل يوم أربعمائة مرة » . قالوا : يارسول الله ، ومن يدخلهُ ؟ قال : « أُعِدَّ للقراء المرائين بأعمالهم ، وإن من أبغض القراء إلى الله الذين يزورون الأمراء » . [ت]

٢٥٧ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : لو أن أهل العلم صانوا العلم ووضعوه عند أهله

---

(٢٣) (**لا ينفع**) لعدم العمل به ، فيصير حجة على حامله . (**لا يسمع**) لا يستجاب ، لعدم تحقق شروط الإجابة فيه . (**لا يخشع**) لذكر الله تعالى وعند سماع الموعظة . (**لا تشبع**) من جمع متاع الدنيا والاستمتاع بملذاتها . (**لم يجد ..**) مبالغة في شناعة فعله ، وأنه لا يدخل الجنة مع الأولين ، وإن دخلها بعد لا تكون منزلته كمنزلة من أخلص في طلب العلم وتعليمه . (**ليماري ..**) يجادل الحمقى وضعاف العقول . (**ليباهي**) ليفاخر . (**ليصرف ..**) ليجتمع الناس عليه ويعجبوا به ، فينتفع بجاههم أو أموالهم . (**لا تخيروا به المجالس**) لا تختاروا بسبب العلم خيار المجالس وصدورها . (**فالنار النار**) أي فله النار ، وكرر للتأكيد . (**لا يكون ذلك**) أي لا يمكن أن تتحقق هذه المنافع الدنيوية بالقرب من الأمراء ، مع صيانة الدين عن النقص والتهاون ببعض أحكامه . (**لا يجتنى**) من جنى الثمرة إذا قطفها وانتفع بها . (**القتاد**) شجر لا ثمر له إلا الشوك . (**إلا ..**) الضرر ، لأن ما يحصل من قربهم من النفع الدنيوي لا يساوي شيئاً مما يحصل من نقص في الدين ، وتذهب الدنيا بما فيها ، ويبقى ما طرأ من خلل في الدين . وهذا التحذير ـ كما ترى من الحديث ـ إذا كان القصد من قربهم النفع المادي ، أما إذا كان بقصد النصح والإعانة على الخير والحض على الحق فذلك أمر مطلوب ، ويحصل فيه أجر كبير ، لما يترتب عليه من نفع عام عظيم . (**جب الحزن**) الجب هو البئر التي لم تبن بالحجارة . (**يتعوذ**) وفي نسخة (**تعوَّذ**) أي تستجير وتلتجأ . (**جهنم**) أي ما فيها ومن فيها ، لشدة ما فيه من العذاب . (**المرائين**) الذي يقصدون أن يراهم الناس ويثنوا عليهم . (**يزورون الأمراء**) فيجاملونهم ويفتونهم بما يشتهون ، لينالوا منهم عرضاً من الدنيا ، من مال أو جاه . (**صانوا العلم**) حفظوه من الابتذال ، فلم يداهنوا به ، و لم يتخذوه وسيلة للدنيا .

لسادوا به أهل زمانهم ، ولكنهم بذلوه لأهل الدنيا لينالوا به من دنياهم ، فهانوا عليهم . سمعت نبيكم ﷺ يقول : « من جعل الهموم هماً واحداً ، هم آخرته ، كفاه الله هم دنياه . ومن تشعبت به الهموم في أحوال الدنيا ، لم يبال الله في أي أوديتها هلك » . (ر : ٤١٠٦) [ز : في إسناده ضعيف]

٢٥٨ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ قال : « من طلب العلم لغير الله ، أو أراد به غير الله ، فليتبوأ مقعده من النار » . [ت]

٢٥٩ ـ عن حذيفة رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا تعلموا العلم لتباهوا به العلماء ، أو لتماروا به السفهاء ، أو لتصرفوا وجوه الناس إليكم . فمن فعل ذلك فهو في النار » . [ز : في إسناده ضعيف]

٢٦٠ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من تعلم العلم ليباهي به العلماء ، ويجاري به السفهاء ، ويصرف به وجوه الناس إليه ، أدخله الله جهنم » . [ز : في إسناده ضعيف]

٢٤ ـ باب : من سئل عن علم فكتمه

٢٦١ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « ما من رجلٍ يحفظ علماً فيكتمه ، إلا أُتي به يوم القيامة ملجماً بلجام من النار » . [د ت]

٢٦٢ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : والله ، لولا آيتان في كتاب الله تعالى ما حدثت عنه ـ يعني عن النبي ﷺ ـ شيئاً أبداً . لولا قول الله : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللهُ مِنَ الكِتَابِ .. ﴾ إلى آخر الآيتين . [ق]

٢٦٣ ـ عن جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا لعن آخرُ هذه الأمة أولها ، فمن كتم حديثاً فقد كتم ما أنزل الله » . [ز : في إسناده انقطاع]

٢٦٤ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من سئل عن علم فكتمه ألجم يوم القيامة بلجام من نار » . [ز : في إسناده ضعيف]

٢٦٥ ـ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من كتم علماً مما ينفع الله به في أمر الناس ـ أمر الدين ـ ألجمه الله يوم القيامة بلجام من النار » . [ز : في إسناده ضعيف]

٢٦٦ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من سئل عن علم يعلمه ، فكتمه ، ألجم يوم القيامة بلجام من نار » .

(**فهانوا عليهم**) قَلَّ احترامهم عندهم ، فاستذلوهم واستهانوا بهم . (**تشعبت ..**) كثرت عليه وفرقت أمره وشتت ذهنه وقلبه . (**فليتبوأ**) فليتخذ لنفسه مباءةً ، أي منزلاً .

(**٢٤**) (**ملجماً بلجام**) اللجام هو ما يوضع في حنكي الفرس ونحوه ، ويربط به الزمام ، لتقاد به الدابة . (**إلى آخر الآيتين**) ١٧٤ ، ١٧٥ من سورة البقرة ، وتتمتهما: ﴿ وَيَشْتَرُونَ بِهِ ثَمَناً قَلِيلاً أُولَئِكَ مَايَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلاَّ النَّارَ وَلا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يَوْمَ القِيَامَةِ وَلا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ . أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الضَّلالَةَ بِالهُدَى وَالعَذَابَ بِالمَغْفِرَةِ فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ ﴾ =

١ ـ كتاب الطهارة وسننها

١ ـ باب : ما جاء في مقدار الماء للوضوء والغسل من الجنابة

٢٦٧ ـ عن سفينة رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يتوضأ بالمُدِّ ، ويغتسلُ بالصاعِ . [م ت]

٢٦٨ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ يتوضأ بالمد ، ويغتسلُ بالصاع . [د ن]

٢٦٩ ـ عن جابر رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ كان يتوضأ بالمد ، ويغتسلُ بالصاعِ .

٢٧٠ ـ عن عقيل بن أبي طالب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « يجزئُ من الوضوء مُدٌّ ، ومن الغُسلِ صاعٌ » . فقال رجل : لا يجزئُنا . فقال : قد كان يجزئ من هو خير منك ، وأكثر شعراً . يعني النبي ﷺ . [ز : في إسناده ضعيف]

٢ ـ باب : لا يقبل الله صلاة بغير طهور

٢٧١ ـ عن أسامة بن عمير الهذلي رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يقبلُ الله صلاةً إلا بطُهورٍ ، ولا يقبلُ صدقةً من غلولٍ » . [د ن]

٢٧٢ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يقبلُ الله صلاة إلا بطُهورٍ ، ولا صدقةً من غلولٍ » . [م ت]

٢٧٣ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا يقبلُ الله صلاةً بغيرِ طُهورٍ ، ولا صدقةً من غلولٍ » . [ز : في إسناده ضعيف]

٢٧٤ ـ عن أبي بكرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يقبلُ الله صلاةً بغيرِ طُهورٍ ، ولا صدقةً من غلولٍ » .

٣ ـ باب : مفتاح الصلاة الطهور

٢٧٥ ـ عن علي رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « مفتاح الصلاة الطُهورُ ، وتحريمها التكبيرُ ، وتحليلها التسليمُ » . [د ت]

= [الكتاب : المراد الشرائع المنزلة على الأنبياء وما فيها من أحكام وإرشاد وبيان . يشترون به : يستبدلون ويبذلونه مقابل الدنيا ، والدنيا مهما كثرت فهي ثمن بخس وقليل في جانب كتمان الحق وضياع الدين . ما يأكلون : سيكون مآلهم إلى النار بسبب ما أكلوه في الدنيا مقابل كتمانهم الحق . لا يكلمهم : كلام رحمة ، بل يخاطبهم بسخط وغضب . لا يزكيهم : لا يطهرهم من دنس الذنوب . اشتروا : أخذوا الضلالة بدل الهداية ، فكانت النتيجة أنهم جنوا العذاب بدل المغفرة . فما أصبرهم : ما أشد صبرهم ، والمراد التعجب من أمرهم ، وكأنهم لهم صبر شديد على العذاب ، والحقيقة أنه لا صبر لهم ، فيكون زيادة تنكيل بهم] . (**أمر الدين**) في نسخة : (**في الدين**) أي أمر يتعلق بالدين .

(١) (**بالمد**) هو مكيال طول حرفه (٩,٢) سنتمتر تقريباً ، والصاع أربعة أمداد . (**لا يجزئنا**) لا يكفينا .

(٢) (**بطهور**) أي تطهير من الحدث والنجس . (**غلول**) هو الخيانة في الأخذ من الأموال العامة خلسة .

(٣) (**مفتاح ..**) طريق الوصول إليها والانتفاع بها . (**تحريمها**) تحريم ما يبطلها من قول أو فعل . (**تحليلها**) الخروج منها ، ليحل ما حرم فيها .

٢٧٦ ـ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « مفتاحُ الصلاةِ الطُهورُ ، وتحريمها التكبيرُ ، وتحليلها التسليمُ » . [ت]

٤ ـ باب : المحافظة على الوضوء

٢٧٧ ـ عن ثوبان رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « استقيموا ولن تُحْصُوا ، واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة ، ولا يحافظُ على الوضوء إلا مُؤمنٌ » . [ز : في سنده انقطاع]

٢٧٨ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « استقيموا ولن تحصوا ، واعلموا أن من أفضل أعمالكم الصلاةَ ، ولا يحافظ على الوضوء إلا مؤمنٌ » . [ز : في إسناده ضعيف]

٢٧٩ ـ عن أبي أمامة رضي الله عنه ـ يرفع الحديث ـ قال : « استقيموا ، ونِعِمّـاً إن استقمتم ، وخير أعمالكم الصلاةُ ، ولا يحافظُ على الوضوء إلا مؤمنٌ » . [ز : في إسناده ضعيف]

٥ ـ باب : الوضوء شطر الإيمان

٢٨٠ ـ عن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « إسباغُ الوضوء شطرُ الإيمانِ ، والحمد لله ملءُ الميزانِ ، والتسبيحُ والتكبيرُ ملء السماواتِ والأرضِ ، والصلاةُ نورٌ ، والزكاةُ برهانٌ ، والصبرُ ضياءٌ ، والقرآنُ حجةٌ لك أو عليك ، كل الناسِ يغدُو : فبائعٌ نفسه فمعتِقُها أو مُوبِقُها » . [ن]

٦ ـ باب : ثواب الطهور

٢٨١ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن أحدكم إذا توضأ فأحسن الوضوء ، ثم أتى المسجد ، لا يَنْهَزُهُ إلا الصلاةُ ، لم يخطُ خَطْوة إلا رفعه الله عز وجل بها درجة ، وحط عنهُ بها خطيئةً ، حتى يدخل المسجدَ » . (ر : ٧٧٤)

٢٨٢ ـ عن عبد الله الصنابحي رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ قال : « من توضأ فمضمض واستنشقَ ، خرجت خطاياه من فيهِ وأنفهِ . فإذا غسل وجهه خرجت خطاياهُ من وجههِ ، حتى يخرج من تحت أشفار عينيه . فإذا غسل يديه خرجت خطاياه من يديه ، فإذا مسح برأسه خرجت خطاياه من

---

(٤) (**لن تحصوا**) لن تستطيعوا الإحاطة بكل خير . (**يرفع الحديث**) إلى النبي ﷺ . (**نعما ..**) أي نعم ما تفعلون .

(٥) (**إسباغ ..**) إكماله والإتيان به على أحسن وجه . (**شطر ..**) نصفه ، لأنه دليل على كمال التصديق وحسن الاتباع لصاحب الرسالة . (**ملء الميزان**) أي ثوابه يملأ كفة الحسنات يوم القيامة . (**نور**) تنير قلب المؤمن فتنهاه عن الفحشاء والمنكر . (**برهان**) دليل على صدق الإيمان وحسن الثقة بالله والتوكل عليه . (**ضياء**) نور قوي ، يبصر به الإنسان عواقب الأمور فتقوى عزيمته وإرادته ، فلا يقلقه أقل شيء ولا يتملكه الغضب أو الضجر . وقيل : المراد بالصبر الصوم ، وهو مما تتحقق به هذه المعاني . (**حجة**) تدافع بها عن نفسك ، أو تقوم عليك . (**يغدو**) يذهب ويسعى من الصباح الباكر . (**فبائع نفسه**) أي باذلها . (**فمعتقها**) مخلصها من العذاب ، ببذلها لله تعالى . (**موبقها**) مهلكها ، ببذلها للشيطان ، بارتكاب المعاصي .

(٦) (**ينهزه**) يدفعه ويحركه فيخرج من بيته . (**من فيه**) من فمه . (**أشفار**) جمع شُفْر ، وهو طرف الجفن الذي ينبت عليه الشعر .

رأسه حتى تخرج من أذنيه . فإذا غسل رجليه خرجت خطاياه من رجليه ، حتى يخرج من تحت أظفار رجليه ، وكانت صلاته ومشيه إلى المسجد نافلةً » . [ن]

٢٨٣ ـ عن عمرو بن عَبَسَة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن العبد إذا توضأ فغسل يديه خرت خطاياه من يديه ، فإذا غسل وجهه خرت خطاياه من وجهه ، فإذا غسل ذراعيه ومسح برأسه خرت خطاياه من ذراعيه ورأسه ، فإذا غسل رجليه خرت خطاياه من رجليه » .

٢٨٤ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قيل : يارسول الله ، كيف تعرفُ من لم ترَ من أمتك ؟ قال : « غُرٌّ مُحجَّلُونَ بُلْقٌ ، من آثار الوضوء » .

٢٨٥ ـ عن حمران ـ مولى عثمان بن عفان رضي الله عنه ـ قال : رأيت عثمان بن عفان قاعداً في المقاعد ، فدعا بوَضوء فتوضأ ، ثم قال : رأيت رسول الله ﷺ في مقعدي هذا توضأ مثل وضوئي هذا ، ثم قال : « من توضأ مثل وضوئي هذا غُفر له ما تقدم من ذنبه » . وقال رسول الله ﷺ : « ولا تَغْتَرُّوا » . [ق]

٧ ـ باب : السواك

٢٨٦ ـ عن حذيفة رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ إذا قام من الليل يتهجَّدُ يشوص فاه بالسواك . [ق د ن]

٢٨٧ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة » .

٢٨٨ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ يصلي بالليل ركعتين ركعتين ، ثم ينصرف فيستاك .

٢٨٩ ـ عن أبي أمامة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « تسوكوا ، فإن السواك مطهرةٌ للفم ، مرضاة للرب . ما جاءني جبريل إلا أوصاني بالسواك ، حتى لقد خشيت أن يفرض عليَّ وعلى أمتي . ولولا أني أخاف أن أشق على أمتي لفرضته لهم ، وإني لأستاك حتى لقد خشيت أن أُحْفِيَ مقادمَ فمي » . [ز : في إسناده ضعيف]

(**نافلة**) زيادة في الأجر . (**خرت**) سقطت . (**غر**) جمع أغر ، من الغُرة ، وهي في الأصل بياض يكون في جبهة الفرس . (**محجلون**) من التحجيل ، وهو بياض يكون في قوائم الفرس . (**بلق**) جمع أبلق ، وهو الفرس الذي خالط سواده البياض . والمراد بهذه الصفات : أنهم متميزون عن غيرهم بالنور والبهاء الذي يلوح على وجوههم وأعضائهم ، بسبب الوضوء في الدنيا . وهذا مصداق قوله تعالى : ﴿ نُورُهُمْ يَسْعَى بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ ﴾ [التحريم : ٨] . (**المقاعد**) أماكن قريبة من المسجد اتخذت للقعود فيها لقضاء الحوائج والوضوء ونحو ذلك . (**ولا تغتروا**) بهذا الفضل وتكتفوا به فتقصروا عن الاجتهاد في الخيرات . وهذه الزيادة ليست في الصحيحين .

(٧) (**السواك**) كل آلة تدلك بها الأسنان ، والأفضل استعمال عود الأراك . (**يتهجد**) يصلي ، من ترك الهجود وهو النوم . (**يشوص**) يدلك أسنانه . (**أُحفي**) أَذْهب وأُتْلِف .

٢٩٠ ـ عن شريح بن هانئ ـ عن عائشة رضي الله عنها ـ قال : قلت : أخبريني بأي شيء كان النبي ﷺ يبدأ إذا دخل عليك ؟ قالت : كان إذا دخل يبدأ بالسواك . [م د ن]

٢٩١ ـ عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : إن أفواهكم طرقٌ للقرآن ، فطيبوها بالسواكِ . [ز : في إسناده ضعيف]

٨ ـ باب : الفطرة

٢٩٢ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « الفطرة خمس ، أو : خمس من الفطرة : الختانُ ، والاستحدادُ ، وتقليمُ الأظفارِ ، ونتف الإبط ، وقصُّ الشاربِ » . [ق د ن]

٢٩٣ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « عشر من الفطرة : قص الشارب ، وإعفاء اللحية ، والسواك ، والاستنشاق بالماء ، وقص الأظفار ، وغسلُ البراجم ، ونتف الإبط ، وحلقُ العانة ، وانتقاص الماء » يعني الاستنجاء . قال مصعب : ونسيت العاشرة ، إلا أن تكون المضمضة . [م د ت ن]

٢٩٤ ـ عن عمار بن ياسر رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قال : « من الفطرة : المضمضةُ ، والاستنشاقُ ، والسواكُ ، وقص الشاربِ ، وتقليم الأظفارِ ، ونتفُ الإبطِ ، والاستحدادُ ، وغسلُ البراجمِ ، والانتضاحُ ، والاختتانُ » . [د]

٢٩٥ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : وُقِّت لنا ـ في قص الشارب وحلق العانةِ ونتفِ الإبطِ وتقليم الأظفارِ ـ أن لا نترك أكثر من أربعين ليلةً . [م د ت ن]

٩ ـ باب : ما يقول الرجل إذا دخل الخلاء

٢٩٦ ـ عن زيد بن أرقم رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن هذه الحُشُوشَ محتضرةٌ ، فإذا دخلَ أحدكُمْ فليقُلْ : اللهم إني أعوذ بك من الخُبُث والخبائِثِ » . [د]

٢٩٧ ـ عن علي رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « سِتْرُ ما بين الجن وعورات بني آدم ـ إذا دخل الكنيف ـ أن يقول : بسم الله » . [ت]

---

(٨) (**الفطرة**) أي ماهو منها ويوافقها ، والفطرة أصل الخلقة . (**الختان**) قطع الجلدة التي تغطي رأس ذكر المولود . (**الاستحداد**) حلق الشعر الذي ينبت حول الفرج . (**تقليم الأظفار**) قص ما استطال منها . (**إعفاء**) إطلاق . (**البراجم**) معاطف البدن وعقد الأصابع التي تتجمع فيها الأوساخ غالباً ، فتحتاج إلى مزيد عناية بغسلها . (**العانة**) الشعر الذي ينبت حول الفرج . (**الاستنجاء**) غسل مخارج النجاسة بالماء . (**مصعب**) هو ابن شيبة ، أحد رجال سند الحديث . (**الانتضاح**) رش الفرج بشيء من الماء بعد الاستنجاء ، كي لا يحصل وسواس بخروج شيء من البول بعد غسله . (**وقت لنا**) حُدِّد لنا وقت .

(٩) (**الحشوش**) جمع حُش ، وهو الكنيف ، وهو موضع قضاء الحاجة ، وهو ـ في الأصل ـ النخل الكثيف ، وكانوا يقضون في أمثالها حاجاتهم قبل اتخاذ الكنف في البيوت . (**الخبث ..**) جمع خبيث والمراد ذكور الشياطين ، وفي رواية : (**الخبْث**) بسكون الباء ، ومعناه : الشر . (**الخبائث**) جمع خبيثة ، والمراد إناث الشياطين ، أو كل شيء مؤذ .

٢٩٨ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ : « إذا دخل الخلاء قال : « أعوذ بالله من الخُبُثِ والخبائثِ » . [م ن]

٢٩٩ ـ عن أبي أمامة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « لا يعجزْ أحدكم إذا دخل مِرْفَقَهُ أن يقول : اللهم إني أعوذ بك من الرِّجْسِ النَّجِسِ ، الخبيثِ الْمُخْبِثِ ، الشيطانِ الرجيمِ » . [ز : في إسناده ضعيف]

١٠ ـ باب : ما يقول إذا خرج من الخلاء

٣٠٠ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ إذا خرج من الغائط قال : « غُفْرَانَكَ » . [د ت]

٣٠١ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : كان النبي ﷺ إذا خرج من الخلاء قال : « الحمد لله الذي أذهب عني الأذى وعافاني » . [ز : في إسناده ضعيف]

١١ ـ باب : ذكر الله عز وجل على الخلاء والخاتم في الخلاء

٣٠٢ ـ عن عائشة رضي الله عنها : أن رسول الله ﷺ كان يذكر الله على كل أحيانِهِ . [ق د ت]

٣٠٣ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه : أن النبي ﷺ كان إذا دخل الخلاء وضع خاتَمَهُ . [د ت ن]

١٢ ـ باب : كراهية البول في المغتسل

٣٠٤ ـ عن عبد الله بن مغفل رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يبولن أحدكم في مستحمه ، فإن، عامة الوسواس منه » . [د ت ن]

١٣ ـ باب : ما جاء في البول قائماً

٣٠٥ ـ عن حذيفة رضي الله عنه : أنّ رسول الله ﷺ أتى سُباطة قومٍ فبال عليها قائماً . [ق د ت ن] (ر : ٥٤٤)

٣٠٦ ـ عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ أتى سُباطة قومٍ فبال قائماً .

(**مرفقه**) موضع قضاء الحاجة . (**الرجس**) المستقذر المكروه . (**المخبث**) المفسد لغيره . (**الرجيم**) المطرود من رحمة الله تعالى .

(١٠) (**غفرانك**) أسألك الغفران اللائق بجنابك الناشئ من فضلك بلا استحقاق مني له .

(١١) (**ذكر .. على الخلاء**) المراد قبل أن يدخل مكان قضاء الحاجة ، أو المراد : الذكر في القلب إذا كان حال قضائها ، والترجمة مأخوذة من قولها : على كل أحيانه ، أي أوقاته وأحواله .

(١٢) (**مستحمه**) المكان الذي يغتسل فيه . (**عامة ..**) أكثر الوسواس يأتي من ذلك ، لأنه يظن أنه أصابه رشاش بوله .

(١٣) (**سباطة**) موضع إلقاء التراب والقمامة ونحو ذلك .

١٤ ـ باب : في البول قاعداً

٣٠٧ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : من حدثك أن رسول الله ﷺ بال قائماً فلا تصدقه ، أنا رأيته يبول قاعداً . [ت ن]

٣٠٨ ـ عن ابن عمر ، عن عمر ـ رضي الله عنهما ـ قال : رآني رسول الله ﷺ وأنا أبول قائماً ، فقال : « يا عمر ، لا تَبُلْ قائماً » . فما بُلْتُ قائماً بعدُ . [ت]

٣٠٩ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : نهى رسول الله ﷺ أن يبول قائماً . [ز : في إسناده ضعيف]

١٥ ـ باب : كراهة مس الذكر باليمين والاستنجاء باليمين

٣١٠ ـ عن أبي قتادة رضي الله عنه : أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « إذا بال أحدكم فلا يمس ذكره بيمينه ، ولا يستنج بيمينه » . [ق د ت ن]

٣١١ ـ عن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال : ما تغنيت ، ولا تمنيت ، ولا مَسِسْتَ ذكري بيميني منذ بايعت بها رسول الله ﷺ .

٣١٢ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا استطاب أحدكم فلا يستطب بيمينه ، ليستنج بشماله » . [د ن]

١٦ ـ باب : الاستنجاء بالحجارة والنهي عن الروث والرمة

٣١٣ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إنما أنا لكم مثل الوالد لولده ، أُعلمكم : إذا أتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها » . وأمر بثلاثة أحجار ، ونهى عن الروث والرِّمَّةِ ، ونهى أن يستطيب الرجل بيمينه . [د ن]

٣١٤ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ أتى الخلاء ، فقال : « ائتني بثلاثة أحجارٍ » . فأتيته بحجرين وروثة ، فأخذ الحجرين وألقى الروثة ، وقال : « هي رجسٌ » . [خ ن]

٣١٥ ـ عن خزيمة بن ثابت رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « في الاستنجاء ثلاثة أحجار ، ليس فيها رجيعٌ » . [د]

---

(١٥) (**تغنيت**) من الغِناء ، وهو رفع الصوت بأنغام للطرب واللهو . (**تمنيت**) طلبت مالا يمكن حصوله ، أو : من التمني بمعنى التكذيب ، من منّى إذا قدر ، لأن الكاذب يقدر الحديث في نفسه ثم يقوله . (**استطاب**) استنجى ، أي أزال النجاسة عن موضع خروجها ، سميت استطابة لما في ذلك من تطييب المحل .

(١٦) (**الروث**) ما يخرج من دبر ذوات الحوافر . (**الرمة**) العظم البالي ، والمراد مطلق العظم . (**الغائط**) المكان المنخفض الذي تقضى فيه الحاجة . (**يستطيب**) يستنجي ، أي يزيل النجاسة عن مخرجها من القبل أو الدبر . (**الخلاء**) المكان الذي يخلو فيه لقضاء الحاجة . (**رجس**) نجس. (**رجيع**) ما يخرج من دبر الإنسان أو غيره ، سمي بذلك لأنه رجع عن حالته الأولى ـ من كونه غذاء أو علفاً ـ إلى ما صار إليه .

٣١٦ ـ عن سلمان رضي الله عنه قال : قال له بعض المشركين ، وهم يستهزئون به : إني أرى صاحبكم يعلمكم كل شيء ، حتى الْخِرَاءَةِ . قال : أجل ، أمرنا أن لا نستقبل القبلة ، ولا نستنجي بأيماننا ، ولا نكتفي بدون ثلاثة أحجار ، ليس فيها رجيعٌ ولا عظم . [م د ت ن]

١٧ ـ باب : النهي عن استقبال القبلة بالغائط والبول

٣١٧ ـ عن عبد الله بن الحارث بن جزءٍ الزُّبيدي رضي الله عنه قال : أنا أول من سمع النبي ﷺ يقول : « لا يبولنَّ أحدكم مستقبل القبلة » . وأنا أول من حدث الناس بذلك .

٣١٨ ـ عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ أن يستقبل الذي يذهب إلى الغائط القبلة ، وقال : « شرِّقوا أو غرِّبوا » . [ق د ت ن]

٣١٩ ـ عن معقل بن أبي معقل الأسدي رضي الله عنه ـ وقد صحب النبي ﷺ ـ قال : نهى رسول الله ﷺ أن نستقبل القبلتين بغائط أو ببول . [د]

٣٢٠ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما : حدثني أبو سعيد الخدري رضي الله عنه : أنه شهد على رسول الله ﷺ أنه نهى أن نستقبل القبلة بغائط أو ببول . [ز : في إسناده ضعيف]

٣٢١ ـ عن جابر رضي الله عنه : أنه سمع أبا سعيد الخدري رضي الله عنه يقول : إن رسول الله ﷺ نهاني أن أشرب قائماً ، وأن أبول مستقبل القبلة . [ز : في إسناده ضعيف]

١٨ ـ باب : الرخصة في ذلك في الكنيف وإباحتة دون الصحارى

٣٢٢ ـ عن واسع بن حبَّان رضي الله عنه : أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : يقول أُناسٌ : إذا قعدت للغائط فلا تستقبل القبلة . ولقد ظهرت ذات يوم من الأيام على ظهر بيتنا ، فرأيت رسول الله ﷺ قاعداً على لبنتين ، مستقبل بيت المقدس . [ق د ت ن]

٣٢٣ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : رأيت رسول الله ﷺ في كنيفه مستقبل القبلة .

٣٢٤ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : ذُكر عند رسول الله ﷺ قوم يكرهون أن يستقبلوا بفروجهم القبلة ، فقال : « أُراهم قد فعلوها ؟ استقبلوا بمقعدتي القبلة » .

٣٢٥ ـ عن جابر رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ أن نستقبل القبلة ببولٍ ، فرأيته قبل أن يقبض بعامٍ يستقبلها . [د ت]

(**الخراءة**) آداب التخلي والقعود لقضاء الحاجة .

(١٧) (**القبلتين**) الكعبة وبيت المقدس .

(١٨) (**الكنيف**) المكان المعد لقضاء الحاجة . (**الصحارى**) جمع صحراء ، وهي الموضع الذي لا بناء فيه . (**يكرهون ..**) مطلقاً ، ولو في البنيان والمكان المعد لذلك . (**استقبلوا ..**) حولوا موضع قعودي لقضاء الحاجة إلى جهة القبلة ، حتى يزول عن قلوبهم إنكار الاستقبال في البيوت ، فيرسخ في قلوبهم جوازه فيها ، ويفهموا أن النهي مخصوص بالصحراء .

١٩ - باب : الاستبراء بعد البول

٣٢٦ - عن يزداد اليماني قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا بال أحدكم فلينتر ذكره ثلاث مرات » .
[ز : مرسل ، وفي إسناده ضعيف]

٢٠ - باب : من بال ولم يمس ماء

٣٢٧ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : انطلق النبي ﷺ يبول ، فاتبعه عمر بماءٍ ، فقال : « ما هذا يا عمر » . قال : ماءٌ . قال : « ما أُمرت كلما بُلت أن أتوضأ ، ولو فعلت لكانت سنة » . [د]

٢١ - باب : النهي عن الخلاء على قارعة الطريق

٣٢٨ - عن معاذ بن جبل رضي الله عنه : كان يتحدث بما لم يسمع أصحاب رسول الله ﷺ ، ويسكت عما سمعوا . فبلغ عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - ما يتحدث به ، فقال : والله ما سمعت رسول الله ﷺ يقول هذا ، وأوشك معاذ أن يفتنكم في الخلاء . فبلغ ذلك معاذاً ، فلقيه ، فقال معاذ : يا عبد الله بن عمرو ، إن التكذيب بحديثٍ عن رسول الله ﷺ نفاقٌ ، وإنما إثمه على من قاله . لقد سمعت رسول الله ﷺ يقول : « اتقوا الملاعن الثلاث : البراز في الموارد ، والظل ، وقارعة الطريق » . [د]

٣٢٩ - عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « إياكم والتعريسَ على جوادِّ الطريق ، والصلاة عليها ، فإنها مأوى الحيات والسباع . وقضاءَ الحاجة عليها ، فإنها من الملاعن » .
[ز : في إسناده ضعيف]

٣٣٠ - عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ نهى أن يصلى على قارعة الطريق ، أو يضرب الخلاء عليها ، أو يُبال فيها . [ز : في إسناده ضعيف]

٢٢ - باب : التباعد للبراز في الفضاء

٣٣١ - عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال : كان النبي ﷺ إذا ذهب المذهب أبعد . [د ت ن]

٣٣٢ - عن أنس رضي الله عنه قال : كنت مع النبي ﷺ في سفرٍ ، فتنحى لحاجته ، ثم جاء فدعا بوضوءٍ فتوضأ . [ز : في إسناده ضعيف]

---

(١٩) (**الاستبراء**) التأكد من انقطاع البول وأنه لم يبق منه شيء في المجرى . (**فلينتر**) من النتر وهو الجذب بقوة ليخرج ما بقي من البول . (**يزداد**) ويقال : أزداد بن فسَاءة ، مختلف في صحبته ، والأكثر على نفيها .

(٢١) (**قارعة الطريق**) وسطه الذي تقرعه الأقدام كثيراً . (**يفتنكم ..**) يوقعكم في حرج وضيق مما يحدثكم في شأنه . (**إثمه ...**) إن كان كاذباً فيما حدث به ، لا على مَنْ بلغه . (**الملاعن**) جمع مَلْعنة ، وهي الفعلة التي يلعن بسببها فاعلها غالباً . (**البراز**) قضاء الحاجة ، والبراز - في الأصل - الفضاء الواسع ، كني به عن قضاء الحاجة لأنهم كانوا يخرجون إليه لقضائها . (**الموارد**) أماكن الماء وطرق الوصول إليها . (**الظل**) الموضع الذي يجلس فيه الناس يتحدثون عند وجود الظل وقت الحر . (**التعريس**) النزول في الليل للنوم أو الاستراحة . (**جواد**) جمع جادَّة ، وهي معظم الطريق أو وسطه . (**مأوى الحيات ..**) التي تأتي بسبب الفضلات التي يلقيها المسافرون فيها .

(٢٢) (**ذهب المذهب**) ذهب إلى مكان ما لقضاء الحاجة .

٣٣٣ - عن يعلى بن مرة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ كان إذا ذهب إلى الغائط أبعد .

٣٣٤ - عن عبد الرحمن بن أبي قُراد رضي الله عنه قال : حججت مع النبي ﷺ ، فذهب لحاجته فأبعد . [ن]

٣٣٥ - عن جابر رضي الله عنه قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ في سفرٍ ، وكان رسول الله ﷺ لا يأتي البراز حتى يتغيّب فلا يُرى . [د]

٣٣٦ - عن بلال بن الحارث المُزني رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ كان إذا أراد الحاجة أبعد . [ز : في إسناده ضعيف]

٢٣ - باب : الارتياد للغائط والبول

٣٣٧/٣٣٨ - عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « من استجمر فليوتر ، من فعل ذلك فقد أحسن ، ومن لا فلا حرَجَ . ومن تخلل فليلفظْ ، ومن لاك فليبتلعْ ، من فعل ذاك فقد أحسن ، ومن لا فلا حرج . ومن أتى الخلاء فليستتر ، فإن لم يجد إلا كثيباً من رملٍ فليمددهُ عليه ، فإن الشيطان يلعبُ بمقاعد ابن آدم ، من فعل فقد أحسن ، ومن لا فلا حرجَ » . وفي رواية : « ومن اكتحل فليوتر ، من فعل فقد أحسن ، ومن لا فلا حرج . ومن لاك فليبتلع » . [د] (ر : ٣٤٩٨)

٣٣٩ - عن يعلى بن مرة ، عن أبيه ، رضي الله عنهما ، قال : كنت مع النبي ﷺ في سفر ، فأراد أن يقضي حاجته ، فقال لي : « ائتِ تلك الأشاءتَيْنِ - يعني النخلَ الصغارَ - فقل لهما : إن رسول الله ﷺ يأمر كما أن تجتمعا » . فاجتمعتا ، فاستتر بهما ، فقضى حاجته ، ثم قال لي : « ائتهما ، فقل لهما : لترجع كل واحدة منكما إلى مكانها » . فقلت لهما ، فرجعتا .

٣٤٠ - عن عبد الله بن جعفر رضي الله عنهما قال : كان أحبَّ ما استتر به النبي ﷺ لحاجته هدفٌ أو حائشُ نخلٍ . [م د]

٣٤١ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : عدل رسول الله ﷺ إلى الشعب فبال ، حتى إني آوي له من فك وركيه حين بال . [ز : في إسناده ضعيف]

---

(٢٣) (**الارتياد**) طلب المكان المناسب لقضاء الحاجة من بول أو غائط . (**استجمر**) استعمل الحجارة الصغيرة لإزالة النجاسة عن مخرجها . (**فليوتر**) فليمسح ثلاث مرات أو بثلاثة أحجار ، على الأقل . (**تخلل**) أخرج ما علق خلال أسنانه من طعام . (**فليلفظ**) فليرم به ولا يبتلعه ، لاستقذاره ، لتغيره غالباً . (**لاك**) أدار بلسانه الطعام الباقي على لحم أسنانه ونحوها ، لأنه لا يتغير غالباً ، فلا يستقذر . (**كثيباً**) هو ما تجمع من الرمل حتى صار كالتل . (**فليمدده عليه**) فليستمد منه ما يجعله ستارة له ، وعند أبي داود : (**فليستدبره**) أي يجعله خلفه . (**الأشاءتين**) مثنى أشاءة ، وهي النخلة الصغيرة . (**هدف**) شيء مرتفع . (**حائش نخل**) نخل مجتمع ملتف بعضه على بعض لكثرته . (**الشعب**) الطريق في الجبل . (**آوي له**) أشفق عليه وأرثي له . (**من فك وركيه**) أي تكاد تنفك وركاه لصعوبة الصعود .

٢٤ - باب : النهي عن الاجتماع على الخلاء والحديث عنده

٣٤٢ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « لا يتناجى اثنان على غائطهما ، ينظرُ كل واحد منهما إلى عورة صاحبه ، فإن الله عز وجل يمقت على ذلك » . [د]

٢٥ - باب : النهي عن البول في الماء الراكد

٣٤٣ - عن جابر رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ : أنه نهى عن أن يبال في الماء الراكد . [م ن]

٣٤٤ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يبولن أحدكم في الماء الراكد » . [د]

٣٤٥ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يبولن أحدكم في الماء الناقعِ » . [ز : في إسناده ضعيف]

٢٦ - باب : التشديد في البول

٣٤٦ - عن عبد الرحمن بن حسنة رضي الله عنه قال : خرج علينا رسول الله ﷺ وفي يده الدَّرَقة ، فوضعها ثم جلس فبال إليها . فقال بعضهم : انظروا إليه ، يبول كما تبولُ المرأة . فسمعه النبي ﷺ ، فقال : « ويحك ، أما علمت ما أصاب صاحب بني إسرائيل ؟ كانوا إذا أصابهم البول قرضوهُ بالمقاريض ، فنهاهم عن ذلك ، فعذب في قبره » . [د ن]

٣٤٧ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : مر رسول الله ﷺ بقبرين جديدين ، فقال : « إنهما ليعذبان ، وما يعذبان في كبير : أما أحدهما فكان لا يستنزهُ من بولهِ ، وأما الآخرُ فكان يمشي بالنميمة » . [ق د ت ن]

٣٤٨ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « أكثر عذابِ القبرِ من البولِ » .

٣٤٩ - عن أبي بكرة رضي الله عنه قال : مر النبي ﷺ بقبرين ، فقال : « إنهما ليعذبان ، وما يعذبان في كبير : أما أحدهما فيعذب في البولِ ، وأما الآخر فيعذبُ في الغيبة » .

٢٧ - باب : الرجل يسلم عليه وهو يبول

٣٥٠ - عن المهاجر بن قنفذ رضي الله عنه قال : أتيت النبي ﷺ وهو يتوضأ ، فسلمت عليه فلم يرد عليّ السلام ، فلما فرغ من وضوئه قال : « إنه لم يمنعني من أن أرد إليك إلا أني كنت على غير وضوء » . [د ن]

(**٢٤**) (**غائطهما**) حال قضائهما الحاجة . (**يمقت**) يسخط ويبغض .

(**٢٥**) (**الراكد**) الساكن الذي لا يجري . (**الناقع**) المجتمع الذي لا يجري .

(**٢٦**) (**الدرقة**) الترس من جلد وليس فيه خشب ولا عصب . (**قرضوه**) قطعوه . (**فعذب ..**) لنهيه عن المعروف ، وهو الاحتراز من النجاسة . (**كبير**) أمر يشق عليهما الاحتراز منه . (**يستنزه**) يجتنب ويحترز عن التلوث به . (**بالنميمة**) نقل الكلام بين الناس بقصد الإفساد . (**من البول**) بسببه . (**الغيبة**) ذكر الشخص بما يكره في غيبته .

٣٥١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : مر رجلٌ على النبي ﷺ وهو يبول ، فسلم عليه فلم يرد عليه ، فلما فرغ ضرب بكفيه الأرض فتيمم ، ثم رد عليه السلام . [ز : في إسناده ضعيف]

٣٥٢ - عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما : أن رجلاً مر على النبي ﷺ وهو يبول فسلم عليه ، فقال له رسول الله ﷺ : « إذا رأيتني على مثل هذه الحالة فلا تسلم عليَّ ، فإنك إن فعلت ذلك لم أرد عليك » . [ز : إسناده واهٍ]

٣٥٣ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : مر رجلٌ على النبي ﷺ وهو يبول ، فسلم عليه فلم يرد عليه .[م د ت ن]

٢٨ - باب : الاستنجاء بالماء

٣٥٤ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : ما رأيت رسول الله ﷺ خرج من غائطٍ قط إلا مسَّ ماءً .

٣٥٥ - عن أبي أيوب الأنصاري وجابر بن عبد الله وأنس بن مالك ، رضي الله عنهم : أن هذه الآية نزلت : ﴿ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا واللهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ ﴾ [التوبة : ١٠٨] . قال رسول الله ﷺ : « يا معشر الأنصار ، إن الله قد أثنى عليكم في الطهور ، فما طهوركم » . قالوا : نتوضأ للصلاة ، ونغتسل من الجنابة ، ونستنجي بالماء . قال : « فهو ذاك ، فعليكموه » . [ز : في إسناده ضعيف]

٣٥٦ - عن عائشة رضي الله عنها : أن النبي ﷺ كان يغسل مقعدته ثلاثاً . قال ابن عمر رضي الله عنهما : فعلناه فوجدناه دواءً وطهوراً . [ز : في إسناده ضعيف]

٣٥٧ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « نزلت في أهل قباء : ﴿ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا واللهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ ﴾ . قال : كانوا يستنجون بالماء ، فنزلت فيهم هذه الآية » . [د ت]

٢٩ - باب : من دلك يده بالأرض بعد الاستنجاء

٣٥٨ - عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قضى حاجته ، ثم استنجى من تَوْرٍ ، ثم دلك يده بالأرض . [د] (ر : ٤٧٣)

٣٥٩ - عن جرير رضي الله عنه : أن نبي الله ﷺ دخل الغَيْضَة فقضى حاجتهُ ، فأتاه جرير بإداوة من ماء فاستنجى منها ، ومسح يده بالتراب . [ن]

٣٠ - باب : تغطية الإناء

٣٦٠ - عن جابر رضي الله عنه قال : أمرنا النبي ﷺ أن نوكي أسقيتنا ونغطي آنيتنا . (ر : ٣٤١٢)

---

(٢٩) (**تور**) إناء من نحاس أو حجارة . (**الغيضة**) موضع يجتمع فيه الأشجار . (**بإداوة**) إناء صغير من جلد يتخذ للماء .
(٣٠) (**نوكي الأسقية**) نربط أفواهها بخيط أو نحوه . (**آنيتنا**) جمع إناء ، وهو ما يوضع فيه الطعام ونحوه .

٣٦١ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : كنت أصنع لرسول الله ﷺ ثلاثة آنيةٍ من الليل مخمرةً : إناء لطهورهِ ، وإناء لسواكه ، وإناء لشرابه . [ز : في إسناده ضعيف]

٣٦٢ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ لا يَكِلُ طهورهُ إلى أحدٍ ، ولا صدقته التي يتصدق بها ، يكون هو الذي يتولاها بنفسه . [ز : في إسناده ضعيف]

٣١ ـ باب : غسل الإناء من ولوغ الكلب

٣٦٣/٣٦٤ ـ عن أبي رزين قال : رأيت أبا هريرة ـ رضي الله عنه ـ يضرب جبهته بيده ويقول : يا أهل العراق ، أنتم تزعمون أني أكذبُ على رسول الله ﷺ ، ليكون لكم المهنأُ وعلي الإثمُ . أشهد لسمعت رسول الله ﷺ يقول : « إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليغسلهُ سبع مراتٍ » . [ق ن]

٣٦٥ ـ عن عبد الله بن المغفل رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « إذا ولغ الكلب في الإناء فاغسلوه سبع مرات ، وعفروه الثامنة بالتراب » .[م د ن] (ر : ٣٢٠١)

٣٦٦ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبع مرات » .

٣٢ ـ باب : الوضوء بسؤر الهرة والرخصة في ذلك

٣٦٧ ـ عن كبشة بنت كعب ، وكانت تحت بعض ولد أبي قتادة رضي الله عنه : أنها صبت لابي قتادة ماء يتوضأ به ، فجاءت هرة تشرب فأصغى لها الإناء ، فجعلت أنظر إليه ، فقال : يا ابنة أخي ، أتعجبين ؟ قال رسول الله ﷺ : « إنها ليست بنجسٍ ، هي من الطوافين أو الطوافات » . [د ت ن]

٣٦٨ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : كنت أتوضأ أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد ، قد أصابت منه الهرةُ قبل ذلك . [ز : في إسناده ضعيف]

٣٦٩ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « الهرةُ لا تقطعُ الصلاة ، لأنها من متاع البيت » .

٣٣ ـ باب : الرخصة بفضل وضوء المرأة

٣٧٠/٣٧١ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : اغتسل بعض أزواج النبي ﷺ في جفنةٍ ، فجاء النبي ﷺ ليغتسل أو يتوضأ ، فقالت : يارسول الله ، إني كنتُ جنُباً . فقال : « الماء لا يُجْنِبُ » . وفي رواية : أن امرأة من أزواج النبي ﷺ اغتسلت من جنابة ، فتوضأ واغتسل النبي ﷺ من فضل وَضوئها . [د ت ن]

(**مخمرة**) مغطاة . (**لطهوره**) للماء الذي يتطهر به . (**لا يكل** ..) لا يفوض أمره إلى أحد غيره .

(٣١) (**ولوغ**) لعق الماء باللسان . (**المهنأ**) الثواب والأجر على ما تعملون من عمل صالح . (**عفروه**) من التعفير وهو التمريغ بالتراب .

(٣٢) (**ليست بنجس**) فلا ينجس ما شربت منه وولغت فيه . (**الطوافين**) الذي يدخلون عليكم ويمشون حولكم وبينكم كثيراً .

(٣٣) (**بعض .. امرأة**) هي ميمونة رضي الله عنها ، كما في الحديث . (**جفنة**) قصعة كبيرة . (**وضوئها**) الماء الذي تطهرت به .

٣٧٢ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما ، عن ميمونة رضي الله عنها ، زوج النبي ﷺ : أن النبي ﷺ توضأ بفضل غسلها من الجنابة .

٣٤ ـ باب : النهي عن ذلك

٣٧٣ ـ عن الحكم بن عمرو الغفاري رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ نهى أن يتوضأ الرجل بفضل وضوء المرأة . [د ت ن]

٣٧٤ ـ عن عبد الله بن سرجِس رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ أن يغتسل الرجل بفضل وضوء المرأة ، والمرأة بفضل الرجلِ ، ولكن يشرعان جميعاً .

٣٧٥ ـ عن علي رضي الله عنه قال : كان النبي ﷺ وأهله يغتسلون من إناء واحد ، ولا يغتسلُ أحدهما بفضل صاحبه . [ز : في إسناده ضعيف]

٣٥ ـ باب : الرجل والمرأة يغتسلان من إناء واحد

٣٧٦ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : كنت أغتسلُ أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحدٍ . [م ن]

٣٧٧ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما ، عن خالته ميمونة رضي الله عنها قالت : كنت أغتسلُ أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد . [م ت ن]

٣٧٨ ـ عن أم هانئ رضي الله عنها : أن النبي ﷺ اغتسل وميمونة من إناء واحد ، في قصعة فيها أثرُ العجين . [ن]

٣٧٩ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ وأزواجه يغتسلون من إناء واحد .

٣٨٠ ـ عن زينب بنت أم سلمة ، عن أم سلمة ، رضي الله عنهما : أنها كانت ورسول الله ﷺ يغتسلان من إناء واحدٍ . [ق]

٣٦ ـ باب : الرجل والمرأة يتوضآن من إناء واحد

٣٨١ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : كان الرجال والنساء يتوضؤون على عهد رسول الله ﷺ من إناء واحدٍ . [خ د ن]

٣٨٢ ـ عن أم صُبَيَّةَ خولة بنت قيسٍ الجُهَنِيَّة رضي الله عنها قالت : ربما اختلفت يدي ويد رسول الله ﷺ في الوضوء من إناء واحد . [د]

---

(٣٤) (**يشرعان جميعاً**) يغترفان الماء معاً . والجمهور على جواز استعمال فضل الطهور للرجال والنساء جميعاً ، وأن المنع منسوخ .

(٣٥) (**قصعة**) إناء ليس بالكبير . (**أثر العجين**) الظاهر أنه قليل ، فلم يغير الماء ، ولم يؤثر على طهوريته .

(٣٦) (**اختلفت يدي ..**) أي اجتمعتا معاً في الإناء ، فربما أدخلت يدي قبله وربما أدخل يده قبلي .

٣٨٣ ـ عن عائشة رضي الله عنها ، عن النبي ﷺ : أنهما كانا يتوضآن جميعاً للصلاة .

٣٧ ـ باب : الوضوء بالنبيذ

٣٨٤ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال له ليلة الجن : « عندك طهورٌ » . قال : لا ، إلا شيء من نبيذ في إداوة . قال : « تمرةٌ طيبةٌ وماء طهورٌ » . فتوضأ . [د ت]

٣٨٥ ـ عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قال لابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ ليلة الجن : « معك ماءٌ » . قال : لا ، إلا نبيذاً في سطيحة . فقال رسول الله ﷺ : « تمرةٌ طيبةٌ وماءٌ طهورٌ ، صُبَّ علي » . قال : فصببتُ عليه ، فتوضأ به . [ضعيف]

٣٨ ـ باب : الوضوء بماء البحر

٣٨٦ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال : يارسول الله ، إنا نركب البحر ، ونحملُ معنا القليل من الماء ، فإن توضأنا به عطشنا ، أفنتوضأ من ماء البحر ؟ فقال رسول الله ﷺ : « هو الطهور ماؤهُ ، الحل ميتتُهُ » . [د ت ن]

٣٨٧ ـ عن ابن الفراسي رضي الله عنه قال : كنت أصيد ، وكانت لي قِربةٌ أجعلُ فيها ماء ، وإني توضأت بماء البحر ، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ ، فقال : « هو الطهور ماؤه ، الحل ميتتهُ » .

٣٨٨ ـ عن جابر رضي الله عنه : أن النبي ﷺ سئل عن ماء البحر ، فقال : « هو الطهور ماؤه ، الحل ميتته » .

٣٩ ـ باب : الرجل يستعين على وضوئه فيصب عليه

٣٨٩ ـ عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال : خرج النبي ﷺ لبعض حاجته ، فلما رجع تلقيته بالإداوة فصببت عليه ، فغسل يديه ، ثم غسل وجهه ، ثم ذهب يغسلُ ذراعيه فضاقت الجبةُ ، فأخرجهما من تحت الجبة فغسلهما ، ومسح على خفيه ، ثم صلى بنا . [ق ن]

٣٩٠ ـ عن الرُبيِّع بنت مُعَوِّذ رضي الله عنها قالت : أتيت النبي ﷺ بميضأةٍ ، فقال : « اسْكبي » . فسكبتُ ، فغسل وجهه وذراعيه ، وأخذ ماء جديداً فمسح به رأسه : مقدمه ومؤخره ، وغسل قدميه ثلاثاً ثلاثاً . [د ت]

٣٩١ ـ عن صفوان بن عسال رضي الله عنه قال : صببت على النبي ﷺ الماء في السفر والحضر ، في الوضوء .

---

(٣٧) (**بالنبيذ**) هو الماء الذي ألقي فيه شيء من التمر أو نحوه ، وترك حتى حلا الماء . (**إداوة**) إناء صغير من جلد ، يوضع فيه الماء ونحوه . (**سطيحة**) إناء من جلدين سطح أحدهما على الآخر .

(٣٨) (**الطهور**) أي الطاهر الذي يطهر غيره . (**الحل**) الحلال . (**ميتته**) ما مات بغير ذبح من الحيوانات التي لا تعيش إلا في الماء .

٣٩٢ ـ عن أم عياش رضي الله عنها ، وكانت أمة لرقية ـ رضي الله عنها ـ بنت رسول الله ﷺ ، قالت : كنت أوضئ رسول الله ﷺ ، أنا قائمة وهو قاعدٌ . [ز في إسناده مجهول]

٤٠ ـ باب : الرجل يستيقظ من منامه هل يدخل يده في الإناء قبل أن يغسلها

٣٩٣ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه كان يقول : قال رسول الله ﷺ : « إذا استيقظ أحدكم من الليل فلا يدخل يده في الإناء حتى يفرغ عليها مرتين أو ثلاثاً ، فإن أحدكم لا يدري فيمَ باتت يده » . [ت ن]

٣٩٤ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يدخل يده في الإناء حتى يغسلها » .

٣٩٥ ـ عن جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا قام أحدكم من النوم ، فأراد أن يتوضأ ، فلا يدخل يده في وَضُوئِهِ حتى يغسلها ، فإنه لا يدري أين باتت يده ، ولا على ما وضعها » .

٣٩٦ ـ عن علي رضي الله عنه : أنه دعا بماء فغسل يديه قبل أن يدخلهما الإناء ، ثم قال : هكذا رأيت رسول الله ﷺ صنعَ .

٤١ ـ باب : ما جاء في التسمية في الوضوء

٣٩٧ ـ عن أبي سعيد رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال : « لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه » .

٣٩٨ ـ عن سعيد بن زيد رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا صلاة لمن لا وضوء له ، ولا وضوء لم لم يذكر اسم الله عليه » . [ت]

٣٩٩ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا صلاة لمن لا وضوء له ، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه » . [د]

٤٠٠ ـ عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « لا صلاة لمن لا وضوء له ، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه ، ولا صلاة لمن لا يصلي على النبي ، ولا صلاة لمن لا يحب الأنصار » . [ز : ضعيف]

٤٢ ـ باب : التيمن في الوضوء

٤٠١ ـ عن عائشة رضي الله عنها : أن رسول الله ﷺ كان يحب التيمن في الطُّهور إذا تطهر ، وفي تَرَجُّلِه إذا تَرَجَّل ، وفي انتعاله إذا انتعل . [ق د ت ن]

---

(٤٠) (**لا يدري**) لا يعلم . (**فيم باتت ..**) أي في أي موضع ، وهل هو طاهر أم نجس؟ . (**وضوئه**) الماء الذي يتوضأ به .

(٤١) (**لا وضوء ..**) أي لا يعتبر وضوؤه كاملاً ، يترتب عليه كمال الأجر . (**لا يصلي على النبي**) في الصلاة ، وقيل : لا يراها فرضاً في العمر .

(٤٢) (**التيمن**) البدء بالعضو الأيمن أو الجانب الأيمن ، واستعمال اليد اليمنى . (**ترجله**) تسريح شعره . (**انتعاله**) لبسه للنعل .

٤٠٢ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا توضأتم فابدؤوا بميامنكم » . [د]

٤٣ ـ باب : المضمضة والاستنشاق من كف واحد

٤٠٣ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ مضمض واستنشق من غَرْفَةٍ واحدة . [خ د ت ن] (ر : ٤٣٩)

٤٠٤ ـ عن عليٍ رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ توضأ : فمضمض ثلاثاً ، واستنشق ثلاثاً ، من كفٍ واحدٍ .

٤٠٥ ـ عن عبد الله بن زيد الأنصاري رضي الله عنه قال : أتانا رسول الله ﷺ فسألنا وَضوءًا ، فأتيته بماء فمضمض واستنشق من كف واحد . [ق د ت ن] (ر : ٤٣٤ ، ٤٧١)

٤٤ ـ باب : المبالغة في الاستنشاق والاستنثار

٤٠٦ ـ عن سلمة بن قيس رضي الله عنه قال : قال لي رسول الله ﷺ : « إذا توضأت فانثر ، وإذا استجمرت فأوتر » . [ت ن]

٤٠٧ ـ عن لقيط بن صَبْرَةَ رضي الله عنه قال : قلت : يارسول الله ، أخبرني عن الوضوء؟ قال : « أسبغ الوضوء ، وبالغ في الاستنشاق ، إلا أن تكون صائماً » . [د ت ن] (ر : ٤٤٨)

٤٠٨ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « استنثروا مرتين بالغتين أو ثلاثاً » . [د]

٤٠٩ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من توضأ فليستنثر ، ومن استجمر فليوتر » . [ق ن]

٤٥ ـ باب : ما جاء في الوضوء مرة مرة

٤١٠ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ توضأ مرة مرة ، ومرتين مرتين ، وثلاثاً ثلاثاً . [ت]

٤١١ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : رأيت رسول الله ﷺ توضأ غُرْفَةً غُرْفَةً . [خ د ت ن]

٤١٢ ـ عن عمر رضي الله عنه قال : رأيت رسول الله ﷺ في غزوة تبوك توضأ واحدة واحدة . [ز : إسناده واه]

(**بميامنكم**) جمع مَيْمَنَة ، وهي اليمين .

(٤٤) (**الاستنثار**) هو إخراج الماء من الأنف بنفس قوي . (**استجمرت**) أزلت النجاسة عن مخرجها بالجمار وهي الحجارة أو نحوها . (**فأوتر**) اجعل فعلك مفرداً ، ثلاثة على الأقل . (**أسبغ**) أكمل . (**بالغتين**) كاملتين ، أو : قويتين ، بحيث يصل الماء في الاستنشاق إلى أعلى الأنف ، ثم يخرج مع ما في الأنف من قذر .

(٤٥) (**غرفة غرفة**) بضم الغين ، اسم للماء المغترف . وبفتحها ، اسم للمرة . والمراد : أنه توضأ مرة مرة .

٤٦ ـ باب : الوضوء ثلاثاً ثلاثاً

٤١٣ ـ عن شقيق بن سلمة قال : رأيت عثمان وعلياً ـ رضي الله عنهما ـ يتوضآن ثلاثاً ثلاثاً ، ويقولان : هكذا كان وضوء رسول الله ﷺ .

٤١٤ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما : أنه توضأ ثلاثاً ثلاثاً ، ورفع ذلك إلى النبي ﷺ . [ن]

٤١٥ ـ عن عائشة وأبي هريرة ، رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ توضأ ثلاثاً ثلاثاً .

٤١٦ ـ عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما قال : رأيت رسول الله ﷺ توضأ ثلاثاً ثلاثاً ، ومسح رأسه مرة . [ز : في إسناده ضعيف]

٤١٧ ـ عن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يتوضأ ثلاثاً ثلاثاً . [ز : في إسناده ضعيف]

٤١٨ ـ عن الرُّبَيِّع بنت مُعَوِّذِ بن عفراء رضي الله عنها : أن رسول الله ﷺ توضأ ثلاثاً ثلاثاً .

٤٧ ـ باب : ما جاء في الوضوء مرة ومرتين وثلاثاً

٤١٩ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : توضأ رسول الله ﷺ واحدة واحدة ، فقال : « هذا وضوء من لا يقبل الله منه صلاة إلا به » . ثم توضأ ثنتين ثنتين ، فقال : « هذا وضوء الْقَدْرِ من الوضوء » . وتوضأ ثلاثاً ثلاثاً ، وقال : « هذا أسبغ الوضوء ، وهو وضوئي ووضوء خليل الله إبراهيم . ومن توضأ هكذا ثم قال عند فراغه : أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، فُتح له ثمانية أبواب الجنة يدخل من أيها شاء » . [ز : في إسناده ضعيف]

٤٢٠ ـ عن أُبي بن كعب رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ دعا بماء فتوضأ مرة مرة ، فقال : « هذا وظيفة الوضوء » . أو قال : « وضوء من لم يتوضأه لم يقبل الله له صلاة » . ثم توضأ مرتين مرتين ، ثم قال : « هذا وضوء من توضأه أعطاه الله كفلين من الأجر » . ثم توضأ ثلاثاً ثلاثاً ، فقال : « هذا وضوئي ووضوء المرسلين من قبلي » . [ز : في إسناده ضعيف]

٤٨ ـ باب : ما جاء في القصد في الوضوء وكراهية التعدي فيه

٤٢١ ـ عن أُبي بن كعب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن للوضوء شيطاناً يُقال له وَلَهَانُ ، فاتقوا وسواس الماء » . [ت]

---

(٤٦) (**رفع ذلك** ..) أي نسب فعله إلى النبي ﷺ وأسنده إليه ، وأعلم أنه يفعل ما فعله النبي ﷺ .

(٤٧) (**القدر من الوضوء**) أي الوضوء المعتبر ، والذي له قدر وشرف ، ومقبول عند الله تعالى ومأجور عليه أكثر من الوضوء مرة مرة . (**أسبغ الوضوء**) أكمله وأتمه . (**وظيفة الوضوء**) القدر اللازم في صحته ، وإذا أخل به لم يصح . (**كفلين**) نصيبين ، أي ضعف الأجر .

(٤٨) (**القصد**) الاعتدال . (**التعدي فيه**) إما بإسراف الماء ، وإما بالزيادة على الثلاث بقصد التعبد ، وإما بالنقص عن الثلاث باعتقاد أنه أفضل . (**ولهان**) صيغة مبالغة من الوَله وهو التحير ، وعمله الوسوسة في حال الوضوء . (**وسواس الماء**) هو هذا الشيطان ، يوسوس له أنه لم يبلغ الماء إلى موضع فيزيد من إراقة الماء ، أو أنه لم يغسل العضو فيكرر غسله ، أو أنه لم يزل النجاسة فيبالغ في غسل الموضع ، وهكذا ربما أضاع على نفسه الجماعة ، أو خرج الوقت ، بل ربما أدى به ذلك إلى الشك في صحة عبادته فيتركها .

٤٢٢ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : جاء أعرابيٌّ إلى النبي ﷺ فسأله عن الوضوء ، فأراه ثلاثاً ثلاثاً ، ثم قال : « هذا الوضوء ، فمن زاد على هذا فقد أساء . أو : تعدى . أو : ظلم » . [د ن]

٤٢٣ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : بِتُّ عند خالتي ميمونة رضي الله عنها ، فقام النبي ﷺ فتوضأ من شَنَّةٍ وضوءًا يقلله ، فقمت فصنعت كما صنع . [ق ت ن]

٤٢٤ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : رأى رسول الله ﷺ رجلاً يتوضأ ، فقال : « لا تسرفْ ، لا تسرفْ » . [ز : في إسناده ضعيف]

٤٢٥ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ مرَّ بسعدٍ وهو يتوضأ ، فقال : « ما هذا السرفُ » . فقال : أفي الوضوء إسرافٌ ؟ قال : « نعم ، وإن كنت على نهر جار » . [ز : في إسناده ضعيف]

٤٩ ـ باب : ما جاء في إسباغ الوضوء

٤٢٦ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : أمرنا رسول الله ﷺ بإسباغ الوضوء . [د ت ن]

٤٢٧ ـ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : أنه سمع رسول الله ﷺ قال : « ألا أدلكم على ما يكفر الله به الخطايا ويزيد به في الحسنات » . قالوا : بلى ، يارسول الله . قال : « إسباغ الوضوء على المكاره ، وكثرة الخطا إلى المساجد ، وانتظار الصلاة بعد الصلاة » .

٤٢٨ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال : « كفارات الخطايا : إسباغ الوضوء على المكاره ، وإعمالُ الأقدام إلى المساجد ، وانتظار الصلاة بعد الصلاة » .

٥٠ ـ باب : ما جاء في تخليل اللحية

٤٢٩ ـ عن عمار بن ياسر رضي الله عنهما قال : رأيت رسول الله ﷺ يُخللُ لحيتهُ . [ت]

٤٣٠ ـ عن عثمان رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ توضأ فخلل لحيته . [ت]

٤٣١ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ إذا توضأ خلل لحيته وفرج أصابعه مرتين . [ز : في إسناده ضعيف]

٤٣٢ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ إذا توضأ عرك عارضيه بعض العَرْك ، ثم شبك لحيته بأصابعه من تحتها . [ز : في إسناده راو مختلف فيه]

٤٣٣ ـ عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه قال : رأيت رسول الله ﷺ توضأ فخلل لحيته . [ز : في إسناده ضعيف]

(**زاد**) بقصد العبادة . (**شنة**) قربة بالية . (**يقلله**) لا يكثر فيه من استعمال الماء . (**لا تسرف**) لا تزد على القدر المتعارف والمحتاج إليه الذي يكفي . (**بسعد**) الظاهر أنه سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه .

(**٤٩**) (**إسباغ الوضوء**) إتمامه وكماله ، بالإتيان بجميع سننه وآدابه . (**المكاره**) جمع مكره ، أي حالات المشقة : كشدة البرد ، وألم الجسم ، وحال الانشغال بالدنيا ، وغير ذلك .

(**٥٠**) (**تخليل اللحية**) إدخال الماء بواسطة الكف وأصابعه خلال شعرها . (**عرك**) دلك . (**عارضيه**) جانبي وجهه وما عليهما من شعر .

٥١ ـ باب : ما جاء في مسح الرأس

٤٣٤ ـ عن عبد الله بن زيد رضي الله عنه ، وقيل له : هل تستطيع أن تريني كيف كان رسول الله ﷺ يتوضأ ؟ فقال : نعم . فدعا بِوَضُوءٍ ، فأفرغَ على يديه ، فغسلَ يديهِ مرتينِ ، ثم تمضمضَ واستنثر ثلاثاً ، ثم غسلَ وجههُ ثلاثاً ، ثم غسل يديه مرتين مرتين إلى المرفقين ، ثم مسح رأسه بيديه فأقبل بهما وأدبر : بدأ بِمُقَدَّمِ رأسه ثم ذهب بهما إلى قفاهُ ، ثم ردهما حتى رجع إلى المكان الذي بدأ منه ، ثم غسل رجليه . [ق د ت ن] (ر : ٤٠٥)

٤٣٥ ـ عن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال : رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ ، فمسح رأسه مرة .

٤٣٦ ـ عن علي رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ مسح رأسه مرةً .

٤٣٧ ـ عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال : رأيت رسول الله ﷺ توضأ فمسح رأسه مرة . [ز : في إسناده ضعيف]

٤٣٨ ـ عن الرُّبَيِّعِ بنت مُعَوِّذ بن عفراء رضي الله عنها قالت : توضأ رسول الله ﷺ فمسح رأسه مرتين .

٥٢ ـ باب : ما جاء في مسح الأذنين

٤٣٩ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ مسح أذنيه : داخلهما بالسبابتين ، وخالف إبهاميه إلى ظاهر أذنيه ، فمسح ظاهرهما وباطنهما . [خ د ت ن] (ر : ٤٠٣)

٤٤٠/٤٤١ ـ عن الرُّبَيِّعِ بنت مُعَوِّذ بن عفراء رضي الله عنها : أن النبي ﷺ توضأ ، فمسح ظاهر أذنيه وباطنهما . وفي رواية قالت : توضأ النبي ﷺ، فأدخل إصبعيه في جُحْرَيْ أذنيهِ . [د]

٤٤٢ ـ عن المقدام بن معد يكرب رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ توضأ ، فمسح برأسه وأذنيه ، ظاهرهما وباطنهما . [د]

٥٣ ـ باب : الأذنان من الرأس

٤٤٣ ـ عن عبد الله بن زيد رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « الأذنان من الرأس » .

٤٤٤ ـ عن أبي أمامة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « الأذنان من الرأس » . وكان يمسح رأسه مرةً ، وكان يمسح المأقينِ . [د ت]

٤٤٥ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « الأذنان من الرأس » . [ز : في إسناده ضعيف]

---

(٥١) (**استنثر**) أخرج الماء من أنفه مع ما فيه من قذر بنفس شديد .

(٥٢) (**خالف ..**) أي أخذ إبهاميه إلى خلف أذنيه ، فمسح خلفهما بهما . (**جحري ..**) ثقبي ، مثنى جحر ، أي باطنهما .

(٥٣) (**الأذنان من الرأس**) أي حكمهما حكم الرأس فيمسحان بمائه . (**المأقين**) مثنى مأق ، وهو طرف العين الذي يلي الأنف .

٥٤ ـ باب : تخليل الأصابع

٤٤٦ ـ عن المستورد بن شداد رضي الله عنه قال : رأيت رسول الله ﷺ توضأ ، فخلل أصابع رجليه بخنصرِهِ . [د ت]

٤٤٧ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا قمتَ إلى الصلاةِ فأسبغِ الوضوءَ ، واجعل الماء بين أصابعِ يديك ورجليك » . [ت]

٤٤٨ ـ عن لقيط بن صَبْرَةَ رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « أسبغ الوضوء ، وخلل بين الأصابعِ » . [د ت ن] (ر : ٤٠٧)

٤٤٩ ـ عن أبي رافع رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ كان إذا توضأ حرك خاتمهُ . [ز : في إسناده ضعيف]

٥٥ ـ باب : غسل العراقيب

٤٥٠ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : رأى رسول الله ﷺ قوماً يتوضؤون ، وأعقابهم تلوحُ ، فقال : « ويلٌ للأعقابِ من النارِ ، أسبغوا الوضوء » . [ق د ن]

٤٥١ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « ويلٌ للأعقابِ من النارِ » . [م]

٤٥٢ ـ عن أبي سلمة قال : رأت عائشة ـ رضي الله عنها ـ عبد الرحمن وهو يتوضأ ، فقالت : أسبغ الوضوء ، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ويلٌ للعراقيب من النارِ » . [م]

٤٥٣ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « ويل للأعقاب من النارِ » . [م]

٤٥٤ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ويلٌ للعراقيب من النارِ » .

٤٥٥ ـ عن خالد بن الوليد ، ويزيد بن أبي سفيان ، وشرحبيل بن حسنة ، وعمرو بن العاص ، رضي الله عنهم : كل هؤلاء سمعوا من رسول الله ﷺ قال : « أتموا الوضوء ، ويلٌ للأعقاب من النارِ » .

٥٦ ـ باب : ما جاء في غسل القدمين

٤٥٦ ـ عن علي رضي الله عنه : أنه توضأ فغسل قدميه إلى الكعبين ، ثم قال : أردت أن أريكم طُهُورَ نبيكم ﷺ .

٤٥٧ ـ عن المقدام بن معد يكرب رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ توضأ ، فغسل رجليه ثلاثاً ثلاثاً .

(**فأسبغ**) أتم وأكمل .

(**٥٥**) (**أعقابهم**) جمع عقب وهو مؤخر القدم . (**تلوح**) يظهر للناظر إليها بياض لم يصبه الماء . (**أسبغوا ..**) أتموه وأكملوه ، وأكثر الرواة على أن هذه الجملة مدرجة من الراوي ، وليست من كلام النبي ﷺ ، كما هو في البخاري .

(**للعراقيب**) جمع عرقوب ، وهو عصب غليظ فوق العقب ، والمراد ما يدخل في حدود المفروض غسله .

٤٥٨ ـ عن الرُّبَيِّع رضي الله عنها قالت : أتاني ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ فسألني عن هذا الحديث . تعني حديثها الذي ذكرت : أن رسول الله ﷺ توضأ وغسل رجليه [ح : ٣٩٠] . فقال ابن عباس : إن الناس أبوا إلا الغسل ، ولا أجد في كتاب الله إلا المسحَ .

٥٧ ـ باب : ما جاء في الوضوء على ماأمر الله تعالى

٤٥٩ ـ عن عثمان بن عفان رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « من أتم الوضوء كما أمره الله فالصلاة المكتوبات كفاراتٌ لما بينهن » . [م ن]

٤٦٠ ـ عن رفاعة بن رافع رضي الله عنه : أنه كان جالساً عند النبي ﷺ فقال : « إنها لا تتم صلاةٌ لأحد حتى يسبغَ الوضوءَ كما أمره الله تعالى : يغسلُ وجههُ ويديه إلى المرفقين ، ويمسح برأسه ، ورِجْلَيْهِ إلى الكعبينِ » . [د ت ن]

٥٨ ـ باب : ما جاء في النضح بعد الوضوء

٤٦١ ـ عن الحكم بن سفيان الثقفي رضي الله عنه : أنه رأى رسول الله ﷺ توضأ ، ثم أخذ كفاً من ماءٍ فنضَحَ به فرجهُ . [د ن]

٤٦٢ ـ عن أسامة بن زيد ، عن أبيه زيد بن حارثة ـ رضي الله عنهما ـ قال : قال رسول الله ﷺ : « علمني جبرائيلُ الوضوءَ ، وأمرني أن أنضحَ تحت ثوبي ، لما يخرجُ من البولِ بعد الوضوء » . [ز : في إسناده ضعيف]

٤٦٣ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا توضأت فانتضحْ » . [ت]

٤٦٤ ـ عن جابر رضي الله عنه قال : توضأ رسول الله ﷺ فنضح فرجهُ . [ز : في إسناده ضعيف]

٥٩ ـ باب : المنديل بعد الوضوء وبعد الغسل

٤٦٥ ـ عن أم هانئ بنت أبي طالب رضي الله عنها : أنه لما كان عام الفتح قام رسول الله ﷺ إلى غسله ، فسترت عليه فاطمة ، ثم أخذ ثوبه فالتحف به . [ق ت ن]

٤٦٦ ـ عن قيس بن سعد رضي الله عنهما قال : أتانا النبي ﷺ فوضعنا له ماء فاغتسل ، ثم أتيناه بمِلْحَفَةٍ وَرْسِيَّةٍ فاشتمل بها ، فكأني أنظر إلى أثر الورس على عُكَنِهِ .

٤٦٧ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما ، عن خالته ميمونة رضي الله عنها قالت : أتيتُ رسول الله ﷺ بثوبٍ حين اغتسل من الجنابة ، فرده ، وجعل ينفضُ الماء . [ق د ت ن] (ر : ٥٧٣)

---

(٥٦) (**إلا المسح**) أي الذي يدل عليه ظاهر قراءة : ﴿ وَامْسَحُوا بِرُؤُوسِكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ﴾ [المائدة : ٦] على الجر . والجمهور : حمل قراءة الجر على مسح الخفين ، والعمل على قراءة النصب وفرض الغسل .

(٥٧) (**المكتوبات**) المفروضات . (**كفارات**) ما حيات للذنوب . (**يسبغ الوضوء**) يتمه ويكمله ، فيأتي بفروضه وسننه وآدابه .

(٥٨) (**النضح**) أن يرش فرجه أو ما يقابله من ثوبه بالماء ، حتى لا يطرأ عليه وسواس إذا رأى بللاً على ثوبه ، فيظنه بولاً .

(٥٩) (**المنديل**) هو ثوب ينشف به الماء بعد الوضوء أو الغسل ونحوهما . (**فالتحف**) تلفف . (**لملحفة**) ثوب يتلفف به أو يتغطى . (**ورسية**) مصبوغة بالورس ، وهو نبت أصفر يشبه العصفر . (**فاشتمل**) تلفف . (**عكنه**) تجاعيد بدنه ، جمع عُكْنَة .

٤٦٨ ـ عن سلمان الفارسي رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ توضأ ، فقلب جبة صوفٍ كانت عليه ، فمسح بها وجههُ . (ر : ٣٥٦٤)

٦٠ ـ باب : ما يقال بعد الوضوء

٤٦٩ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه ، عن النبي ﷺقال : « من توضأ فأحسن الوضوء ، ثم قال ثلاث مرات : أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله . فُتِحَ له ثمانيةُ أبوابِ الجنة ، من أيها شاء دخل » . [ز : في إسناده ضعيف]

٤٧٠ ـ عن عُقْبَةَ بن عامر الجهني رضي الله عنه ، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ما من مسلم يتوضأ فيحسن الوضوء ، ثم يقول : أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله . إلا فتحت له ثمانية أبواب الجنة ، يدخل من أيها شاء » . [م ن]

٦١ ـ باب : الوضوء بالصفر

٤٧١ ـ عن عبد الله بن زيد رضي الله عنهما ، صاحب النبي ﷺ ، قال : أتانا رسول الله ﷺ ، فأخرجنا له ماء في تور من صفر ، فتوضأ به . (ر : ٤٠٥)

٤٧٢ ـ عن زينب بنت جحش رضي الله عنها : أنه كان لها مخضبٌ من صُفْرٍ ، قالت : كنت أُرَجِّلُ رأس رسول الله ﷺ فيه .

٤٧٣ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ توضأ في تورٍ . (ر : ٣٥٨)

٦٢ ـ باب : الوضوء من النوم

٤٧٤ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ ينامُ حتى ينفخ ، ثم يقوم فيصلي ولا يتوضأ .

٤٧٥ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ نام حتى نفخ ، ثم قام فصلى . [ز : في إسناده مدلس عنعنه]

٤٧٦ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كان نومه ذلك وهو جالسٌ . يعني النبي ﷺ . [ز : في إسناده ضعيف]

٤٧٧ ـ عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « العينُ وكاءُ السَّهِ ، فمن نامَ فليتوضأْ » . [د]

٤٧٨ ـ عن صفوان بن عسال رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يأمرنا أن لا ننزعَ خفافنا ثلاثة أيامٍ ، إلا من جنابةٍ ، لكن من غائطٍ وبولٍ ونومٍ . [ت جه]

---

(٦١) (تور) وعاء . (صفر) نحاس . (**مخضب**) وعاء كبير تغسل فيه الثياب ونحوها ، أو يغتسل فيه . (**أرجل** ..) أسرح شعر رأسه .

(٦٢) (**وكاء** ..) هو ما يربط به فم القربة ونحوها ، و(**السه**) المقعدة ومخرج الدبر ، وهذا تشبيه ، والمعنى : أن الإنسان مادام يقظان ينتبه لما يخرج منه ، فإذا نام ربما خرج منه شيء و لم يحس به ، فكان النوم مظنة الحدث ، فوجب الوضوء منه . (**لكن** ..) نمسح على الخفاف دون أن ننزعها إذا أردنا الوضوء بسبب أحد هذه الأمور .

٦٣ ـ باب : الوضوء من مس الذكر

٤٧٩ ـ عن بُسْرَةَ بنت صفوان رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « إذا مسّ أحدكُمْ ذكرهُ فليتوضأ » . [د ت ن]

٤٨٠ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا مس أحدكم ذكرهُ ، فعليه الوضوءُ » . [ز : في إسناده مقال]

٤٨١ ـ عن أم حبيبة رضي الله عنها قالت : سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : « من مس فرجهُ فليتوضأ » . [ز : في إسناده مقال]

٤٨٢ ـ عن أبي أيوب رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من مس فرجه فليتوضأْ » . [ز : في إسناده ضعيف]

٦٤ ـ باب : الرخصة في ذلك

٤٨٣ ـ عن طَلْقٍ الحنفي رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ، سئل عن مس الذكرِ ، فقال : « ليس فيه وضوءٌ ، إنما هو منك » . [د ت ن]

٤٨٤ ـ عن أبي أُمامة رضي الله عنه قال : سُئل رسول الله ﷺ عن مسِّ الذكر ؟ فقال : « إنما هو حِذْيَةٌ منك » . [ز : في إسناده ضعيف]

٦٥ ـ باب : الوضوء مما غيرت النار

٤٨٥ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال : « توضؤوا مما غيرت النار » . فقال ابن عباس رضي الله عنهما : أتوضأ من الحميم ؟ فقال له : يا ابن أخي ، إذا سمعت عن رسول الله ﷺ حديثاً فلا تضرب له الأمثال . [ت]

٤٨٦ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « توضؤوا مما مست النارُ » .

٤٨٧ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه : كان يضع يديه على أذنيه ويقول : صُمَّتَا ، إن لم أكن سمعت رسول الله ﷺ يقول : « توضؤوا مما مست النار » . [ز : في إسناده مختلف فيه]

٦٦ ـ باب : الرخصة في ذلك

٤٨٨ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : أكل النبي ﷺ كتفاً ، ثم مسح يديه بِمِسْحٍ كان تحته ، ثم قام إلى الصلاة فصلى . [د]

---

(٦٤) (**هو منك**) أي جزء من بدنك ، فلو كان مسه ناقضاً للوضوء لكان مس أي جزء من بدنك كذلك . (**حذية**) قطعة صغيرة من اللحم .

(٦٥) (**غيرت النار**) من طعام ، طبخاً أو شيّاً أو قلياً . (**الحميم**) الماء الساخن . (**فلا تضرب ..**) سلّم به ولا تعارضه بما لم يرد فيه شيء .

(٦٦) (**كتفاً**) أي مشوياً أو مسلوقاً . (**بمسح**) ثوب من الشعر غليظ . (**فصلى**) أي و لم يتوضأ من أكل ما غيرته النار .

٤٨٩ - عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : أكل النبي ﷺ وأبو بكر وعمر خبزاً ولحماً ، ولم يتوضؤوا .

٤٩٠ - عن جعفر بن عمرو بن أمية رضي الله عنه قال : أشهدُ على أبي أنه شهد على رسول الله ﷺ : أنه أكل طعاماً مما غيرت النارُ ، ثم صلى ولم يتوضأ . وقال علي بن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما : وأنا أشهد على أبي بمثل ذلك . [ق ت]

٤٩١ - عن زينب بنت أم سلمة ، عن أم سلمة - رضي الله عنهما - قالت : أُتي رسول الله ﷺ بكتف شاةٍ فأكل منه ، وصلى ولم يمس ماءً . [ن]

٤٩٢ - عن سويد بن النعمان الأنصاري رضي الله عنه : أنهم خرجوا مع رسول الله ﷺ إلى خيبر ، حتى إذا كانوا بالصَّهْباء صلى العصر ، ثم دعا بأطعمةٍ ، فلم يؤت إلا بسويقٍ ، فأكلوا وشربوا ، ثم دعا بماء فمضمض فاهُ ، ثم قام فصلى بنا المغرب . [خ ن]

٤٩٣ - عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ أكل كتف شاةٍ ، فمضمض وغسل يديه وصلى .

٦٧ - باب : ما جاء في الوضوء من لحوم الإبل

٤٩٤ - عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال : سئل رسول الله ﷺ عن الوضوء من لحوم الإبل ؟ فقال : « توضؤوا منها » . [د ت]

٤٩٥ - عن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال : أمرنا رسول الله ﷺ أن نتوضأ من لحوم الإبل ، ولا نتوضأ من لحوم الغنم . [م]

٤٩٦ - عن أُسيْد بن حضيرٍ رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا توضؤوا من ألبان الغنم ، وتوضؤوا من ألبان الإبل » . [ز : في إسناده ضعيف]

٤٩٧ - عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « توضؤوا من لحوم الإبل ، ولا تتوضؤوا من لحوم الغنم . وتوضؤوا من ألبان الإبل ، ولا توضؤوا من ألبان الغنم . وصلوا في مُرَاحِ الغنمِ ، ولا تصلوا في معاطن الإبل » . [ز : في إسناده مدلس عنعنه]

٦٨ - باب : المضمضة من شرب اللبن

٤٩٨ - عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ قال : « مضمضوا من اللبن ، فإن له دسماً » . [ق د ت ن]

٤٩٩ - عن أم سلمة رضي الله عنها - زوج النبي ﷺ - قالت : قال رسول الله ﷺ : « إذا شربتم اللبن فمضمضوا ، فإن له دسماً » .

(**بالصهباء**) موضع قريب من خيبر . (**بسويق**) دقيق مطبوخ بالماء .

(٦٧) (**مراح الغنم**) مواضع بروكها بعد سقيها ، أو مبيتها . (**معاطن الإبل**) هي مباركها حول الماء ، جمع مَعْطِن .

٥٠٠ ـ عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « مضمضوا من اللبن ، فإن له دسماً » . [ز : في إسناده ضعيف]

٥٠١ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : حلب رسول الله ﷺ شاة وشرب من لبنها ، ثم دعا بماء فمضمض فاه ، وقال : « إن له دسماً » .

٦٩ ـ باب : الوضوء من القُبلة

٥٠٢ ـ عن عروة بن الزبير ، عن عائشة رضي الله عنها : أن رسول الله ﷺ قبل بعضَ نسائهِ ، ثم خرجَ إلى الصلاةِ ولم يتوضأ . قلت : ما هي إلا أنت ؟ فضحكتْ . [د ت]

٥٠٣ ـ عن عائشة رضي الله عنها : أن رسول الله ﷺ كان يتوضأ ، ثم يُقبل ويصلي ولا يتوضأ ، وربما فعله بي . [ز : في إسناده مدلس عنعنه]

٧٠ ـ باب : الوضوء من المذي

٥٠٤ ـ عن علي رضي الله عنه قال : سئل رسول الله ﷺ عن المذي ؟ فقال : « فيه الوضوءُ ، وفي المني الغُسلُ » . [ت]

٥٠٥ ـ عن المقداد بن الأسود رضي الله عنه : أنه سأل النبي ﷺ عن الرجل يدنو من امرأته فلا ينزل ؟ قال : « إذا وجد أحدكم ذلك فلينضح فرجه ـ يعني ليغسله ـ ويتوضأ » . [د ن]

٥٠٦ ـ عن سهل بن حنيف رضي الله عنه قال : كنت ألقى من المذي شدةً ، فأكثرُ منهُ الاغتسالَ ، فسألتُ رسول الله ﷺ فقال : « إنما يجزيكَ من ذلك الوضوء » . قلت : يارسول الله ، كيف بما يصيب ثوبي ؟ قال : « إنما يكفيك كف من ماء ، تنضح به من ثوبك حيث ترى أنه أصاب » . [د ت]

٥٠٧ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أنه أتى أبي بن كعب رضي الله عنه ومعه عمر رضي الله عنه ، فخرج عليهما فقال : إني وجدت مذياً ، فغسلت ذكري وتوضأتُ ؟ فقال عمر : أو يجزئُ ذلك ؟ قال : نعم . قال : أسمعته من رسول الله ﷺ ؟ قال : نعم .

٧١ ـ باب : وضوء النوم

٥٠٨ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ قام من الليل ، فدخل الخلاء فقضى حاجتهُ ، ثم غسل وجهه وكفيه ، ثم نام . [ق د ن]

٧٢ ـ باب : الوضوء لكل صلاة والصلوات كلها بوضوء واحد

٥٠٩ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يتوضأ لكل صلاة ، وكنا نحن نصلي الصلوات كلها بوضوء واحدٍ . [خ د ت ن]

٥١٠ ـ عن بريدة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ كان يتوضأ لكل صلاةٍ ، فلما كان يومُ فتح مكة صلى الصلواتِ كلها بوضوءٍ واحدٍ . [م د ت ن]

---

(٧٠) (**المذي**) ماء رقيق أبيض يخرج من الفرج عند المداعبة وإثارة الشهوة . (**المني**) هو ماء أغلظ من المذي ، يخرج بتدفق ويحصل عقب خروجه انكسار للشهوة ، وله رائحة العجين وهو رطب ، ورائحة بياض البيض وهو جاف . (**تنضح به**) تغسله به .

٥١١ ـ عن الفضل بن مبشرٍ قال : رأيت جابر بن عبد الله ـ رضي الله عنهما ـ يصلي الصلوات بوضوء واحدٍ ، فقلت : ما هذا ؟ فقال : رأيت رسول الله ﷺ يصنع هذا ، فأنا أصنعُ كما صنع رسول الله ﷺ .

٧٣ ـ باب : الوضوء على الطهارة

٥١٢ ـ عن أبي غُطَيْفٍ الهُذَلي قال : سمعت عبد الله بن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنهما ـ في مجلسه في المسجد ، فلما حضرت الصلاةُ قام فتوضأ وصلى ، ثم عاد إلى مجلسه . فلما حضرت العصر قام فتوضأ وصلى ، ثم عاد إلى مجلسه . فلما حضرت المغرب قام فتوضأ وصلى ، ثم عاد إلى مجلسه . فقلت : أصلحك الله ، أفريضة أم سنة ، الوضوء عند كل صلاة ؟ قال : أوفطنْتَ إليَّ ، وإلى هذا مني ؟ فقلت : نعم . فقال : لا ، لو توضأتُ لصلاةِ الصبح لصليت به الصلوات كلها ، ما لم أُحدثْ ، ولكني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من توضأ على كل طهْرٍ فله عشر حسناتٍ » . وإنما رغبت في الحسناتِ . [د ت]

٧٤ ـ باب : لا وضوء إلا من حدث

٥١٣ ـ عن عبد الله بن زيد رضي الله عنهما قال : شكي إلى النبي ﷺ الرجلُ يجدُ الشيء في الصلاةِ ؟ فقال : « لا ، حتى يجد ريحاً أو يسمع صوتاً » . [ق د ن]

٥١٤ ـ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : سئل النبي ﷺ عن التشبه في الصلاة ؟ فقال : « لا ينصرف حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً » .

٥١٥ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا وضوء إلا من صوتٍ أو ريحٍ » . [ت]

٥١٦ ـ عن محمد بن عمرو بن عطاء قال : رأيت السائب بن يزيد ـ رضي الله عنه ـ يشمُّ ثوبهُ ، فقلت : مم ذلك ؟ قال : إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا وضوء إلا من ريح أو سماع » . [ز : في إسناده ضعيف]

٧٥ ـ باب : مقدار الماء الذي لا ينجس

٥١٧/٥١٨ ـ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله ﷺ سئل عن الماء يكون بالفلاة من الأرض ، وما ينوبه من الدواب والسباع ؟ فقال رسول الله ﷺ : « إذا بلغ الماء قلتين لم ينجسه شيءٌ » . وفي رواية : « إذا كان الماء قلتين ـ أو : ثلاثاً ـ لم ينجسهُ شيءٌ » . [د ت]

---

(٧٤) (**يجد الشيء** ..) أي يظن أنه خرج منه ريح ، بسبب اضطراب في بطنه ، وهو يصلي . (**لا**) أي لا يترك صلاته ولا يخرج منها . (**حتى يجد** ..) أي يتيقن ذلك بشم رائحة أو سماع صوت . (**التشبه**) الشك والالتباس في حصول حدث .

(٧٥) (**ينوبه**) يأتي عليه وينزل فيه . (**من الدواب** ..) من روثها أو بولها ، أو غير ذلك . (**قلتين**) مثنى قلة ، وهي الجرة الكبيرة ، وتقدر الآن بوعاء مربع طول كل ضلع من أضلاعه خمسون سنتمتراً تقريباً .

٧٦ ـ باب : الحياض

٥١٩ ـ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : أن النبي ﷺ سئل عن الحياض التي بين مكة والمدينة ، تَردها السباعُ والكلابُ والحمُرُ ، وعن الطهارة منها ؟ فقال : « لها ما حملت في بطونها ، ولِنا ما غبر طَهورٌ » . [ز : في إسناده ضعيف]

٥٢٠ ـ عُن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : انتهينا إلى غدير ، فإذا فيه جيفة حمارٍ ، قال : فكففنا عنه حتى انتهى إلينا رسول الله ﷺ ، فقال : « إن الماء لا ينجسه شيء » . فاستقينا وأروينا وحملنا . [ز : إسناده ضعيف]

٥٢١ ـ عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الماء لا ينجسه شيء ، إلا ما غلب على ريحه وطعمه ولونه » . [ز : في إسناده ضعيف]

٧٧ ـ باب : ما جاء في بول الصبي الذي لم يطعم

٥٢٢ ـ عن لبابة بنت الحارث رضي الله عنها قالت : بال الحسين بن علي ـ رضي الله عنهما ـ في حِجْر النبي ﷺ ، فقلت : يارسول الله ، أعطني ثوبك والبس ثوباً غيره . فقال : « إنما يُنْضَحُ من بول الذكرِ ، ويُغْسَلُ من بول الأُنثى » . [د] (ر : ٣٩٢٣)

٥٢٣ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : أتي النبي ﷺبصبي ، فبال عليه ، فأتبعه الماء ولم يغسلهُ .

٥٢٤ ـ عن أم قيس بنت محصن رضي الله عنها قالت : دخلت بابن لي على رسول الله ﷺ ، لم يأكل الطعام ، فبال عليه ، فدعا بماء فرش عليه . [ق د ت ن]

٥٢٥ ـ عن علي رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال في بول الرضيع : « يُنْضَحُ بولُ الغلامِ ، ويُغسلُ بولُ الجاريةِ » . [د ت]

٥٢٦ ـ عن أبي السَّمْح رضي الله عنه قال : كنت خادم النبي ﷺ ، فجيء بالحسن أو الحسين رضي الله عنهما ، فبال على صدره ، فأرادوا أن يغسلوهُ ، فقال رسول الله ﷺ : « رُشه ، فإنه يغسل بول الجارية ، ويرش من بول الغلام » . [د ن]

٥٢٧ ـ عن أم كُرْزٍ رضي الله عنها : أن رسول الله ﷺ قال : « بول الغلام ينضح ، وبول الجارية يغسل » . [ز : في إسناده انقطاع]

٧٨ ـ باب : الأرض يصيبها البول كيف تغسل

٥٢٨ ـ عن أنس رضي الله عنه : أن أعرابياً بال في المسجد ، فوثب إليه بعض القوم ، فقال

---

(٧٦) (**الحياض**) جمع حوض ، وهو وعاء كبير في الأرض يوضع فيه الماء . (**تردها**) تأتي إليها وتشرب منها . (**الحمر**) جمع حمار . (**غبر**) بقي . (**غدير**) نهر صغير . (**جيفة حمار**) أي حمار ميت . (**أروينا**) سقينا دوابنا .

(٧٧) (**حجر**) حضن . (**ينضح**) يغسل غسلاً خفيفاً ، بأن يعم الماء الموضع دون تقاطر . (**يغسل**) غسلاً عادياً مع تقاطر الماء . (**الغلام**) الذكر ، وذلك إذا لم يَتَغذَّ بغير لبن أمه أو مرضعته . (**الجارية**) الأنثى . (**فوثب**) قام إليه بسرعة .

رسول الله ﷺ : « لا تُزْرِمُوهُ » . ثم دعا بدلو من ماء فصُبَّ عليه . [ق ن]

٥٢٩ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : دخل أعرابيٌّ المسجد ورسول الله ﷺ جالسٌ ، فقال : اللهم اغفر لي ولمحمدٍ ، ولا تغفر لأحد معنا . فضحك رسول الله ﷺ وقال : « لقد احتظرت واسعاً » . ثم ولى ، حتى إذا كان في ناحية المسجد فَشَجَ يبول ، فقال الأعرابي بعد أن فقه فقام : إليَّ ، بأبي أنت وأمي ، فلم يؤنب ولم يسب ، فقال : « إن هذا المسجد لا يُبال فيه ، وإنما بُنيَ لذكر الله وللصلاة » . ثم أمر بسَجْلٍ من ماء فأُفرغ على بوله .

٥٣٠ - عن واثلة بن الأسقع رضي الله عنه قال : جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال : اللهم ارحمني ومحمداً ، ولا تشرك في رحمتك إيانا أحداً . فقال : « لقد حَظَرْتَ واسعاً ، ويحك . أو : ويلك » . قال : فَشَجَ يبول ، فقال أصحاب النبي ﷺ : مَهْ . فقال رسول الله ﷺ : « دعوه » . ثم دعا بسجلٍ من ماء فصبَّ عليه . [ز : إسناده ضعيف]

٧٩ - باب : الأرض يطهر بعضها بعضاً

٥٣١ - عن أم سلمة رضي الله عنها ، زوج النبي ﷺ : أن امرأةً سألتها قالت : إني امرأةٌ أُطيل ذيلي ، فأمشي في المكان القذر ؟ فقالت : قال رسول الله ﷺ : « يطهره ما بعده » . [د ت]

٥٣٢ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قيل : يارسول الله ، إنا نريد المسجد ، فنطأ الطريق النجسة ؟ فقال رسول الله ﷺ : « الأرض يُطهر بعضها بعضاً » . [ز : إسناده ضعيف]

٥٣٣ - عن موسى بن عبد الله بن يزيد ، عن امرأةٍ من بني عبد الأشهل قالت : سألت النبي ﷺ فقلت : إن بيني وبين المسجد طريقاً قذرة ؟ قال : « فبعدها طريق أنظف منها » . قلت : نعم . قال : « فهذه بهذه » . [د]

٨٠ - باب : مصافحة الجنب

٥٣٤ - عن أبي هريرة رضي الله عنه : أنه لقيه النبي ﷺ في طريق من طرق المدينة وهو جنب ، فانسل ، ففقده النبي ﷺ ، فلما جاء رضي الله عنه ، قال : « أين كنت يا أبا هريرة » . قال : يارسول الله ، لقيتني وأنا جُنب ، فكرهت أن أُجالسك حتى أغتسل . فقال رسول الله ﷺ : « المؤمن لا ينجس » . [ق د ت ن]

(**لا تزرموه**) لا تقطعوا عليه بوله . (**احتظرت**) ضيقت ومنعت ، ومثله (**حظرت**) . (**واسعاً**) وهو رحمة الله عز وجل التي وسعت كل شيء . (**فشج**) فرج بين رجليه . (**بسجل**) بدلو كبير ممتلئ ماءً . (**مه**) كلمة زجر ، بمعنى اكفف .

(٧٩) (**ذيلي**) نهاية ثوبي من أسفل . (**يطهره ..**) أي المكان الذي يمر عليه الذيل بعد تلوثة بنجاسة يزيل ما علق به منها فيطهر .

(٨٠) (**فانسل**) ذهب عنه خفية . (**ففقده**) تنبه له فلم يجده .

٥٣٥ ـ عن حذيفة رضي الله عنه قال: خرج النبي ﷺ، فلقيني وأنا جُنب، فَحِدْتُ عنه فاغتسلت ثم جئت، فقال: « مَالَكَ ». قلت: كنت جُنباً. قال رسول الله ﷺ: « إن المسلم لا ينجس ». [م د ن]

٨١ ـ باب: المنيّ يصيب الثوب

٥٣٦ ـ عن عمرو بن ميمون قال: سألت سليمان بن يسار عن الثوب يصيبه المنيُّ، أنغسله، أو: نغسل الثوب كله؟ قال سليمان: قالت عائشة رضي الله عنها: كان النبي ﷺ يصيب ثوبه فيغسله من ثوبه، ثم يخرج في ثوبه إلى الصلاة وأنا أرى أثر الغسل فيه. [ق د ت ن]

٨٢ ـ باب: في فرك المنيّ من الثوب

٥٣٧ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت: ربما فركته من ثوب رسول الله ﷺ بيدي. [م د ن]

٥٣٨ ـ عن همام بن الحارث قال: نزل بعائشة رضي الله عنها ضيفٌ، فأمرت له بملحفة لها صفراء، فاحتلم فيها، فاستحيى أن يُرسل بها وفيها أثر الاحتلام، فغمسها في الماء ثم أرسل بها. فقالت عائشة: لِمَ أفسد علينا ثوبنا؟ إنما كان يكفيه أن يفركه بإصبعه، ربما فركته من ثوب رسول الله ﷺ بإصبعي. [ت]

٥٣٩ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت: لقد رأيتني أجده في ثوب رسول الله ﷺ فأحُتُّهُ عنه. [م ن]

٨٣ ـ باب: الصلاة في الثوب الذي يجامع فيه

٥٤٠ ـ عن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما: أنه سأل أخته أم حبيبة رضي الله عنها، زوج النبي ﷺ: هل كان رسول الله ﷺ يصلي في الثوب الذي يجامع فيه؟ قالت: نعم، إذا لم يكن فيه أذى. [د ن]

٥٤١ ـ عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: خرج علينا رسول الله ﷺ ورأسه يقطر ماءً، فصلى بنا في ثوبٍ واحد، متوشحاً به، قد خالف بين طرفيه، فلما انصرف قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: يارسول الله تصلي بنا في ثوبٍ واحدٍ؟ قال: « نعم، أصلي فيه، وفيه » أي قد جامعت فيه. [ز: إسناده ضعيف]

٥٤٢ ـ عن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال: سأل رجلٌ النبي ﷺ: يصلي في الثوب الذي يأتي فيه أهله؟ قال: « نعم، إلا أن يرى فيه شيئاً فيغسله ».

(**مالك**) ماشأنك غبت عني. (**فحدت عنه**) مِلْت عن طريقه.

(٨٢) (**بملحفة**) ثوب يتغطى به أو يتلفف. (**فاحتلم**) رأى حلماً فأنزل المني. (**لم أفسد ..**) بغسله، فإنه يغير لونه.

(٨٣) (**أذى**) أثر المني أو نحوه. (**متوشحاً**) متلفقاً. (**خالف بين طرفيه**) جعل أحد طرفيه على كتفه الأيمن والآخر على الأيسر، متعاكسين.

٨٤ ـ باب : ما جاء في المسح على الخفين

٥٤٣ ـ عن همام بن الحارث قال : بال جرير بن عبد الله ، ثم توضأ ومسح على خفيه ، فقيل له : أتفعل هذا ؟ قال : وما يمنعني وقد رأيت رسول الله ﷺ يفعله ؟ .

قال إبراهيم : كان يعجبهم حديث جرير ، لأن إسلامه كان بعد نزول المائدة . [ق ت ن]

٥٤٤ ـ عن حذيفة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ توضأ ومسح على خفيه . (ر : ٣٠٥)

٥٤٥ ـ عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ : أنه خرج لحاجته ، فاتبعه المغيرة بإداوةٍ فيها ماء ، حتى فرغ من حاجته فتوضأ ومسح على الخفين . [ق د ن]

٥٤٦ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما : أنه رأى سعد بن مالك رضي الله عنه وهو يمسح على الخفين ، فقال : إنكم لتفعلون ذلك ؟ فاجتمعنا عند عمر . فقال سعد لعمر : أفتِ ابن أخي في المسح على الخفين . فقال عمر : كنا ونحن مع رسول الله ﷺ نمسح على خفافنا ، لا نرى بذلك بأساً . فقال ابن عمر : وإن جاء من الغائط ؟ قال : نعم . [ز : في إسناده مدلس عنعنه]

٥٤٧ ـ عن سهل الساعدي رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ مسح على الخفين ، وأمرنا بالمسح على الخفين . [ز : إسناده ضعيف]

٥٤٨ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : كنت مع رسول الله ﷺ في سفر ، فقال : « هل من ماءٍ » . فتوضأ ومسح على خفيه ، ثم لحق بالجيش فأمهم . [ز : إسناده ضعيف]

٥٤٩ ـ عن بريدة رضي الله عنه : أن النجاشي أهدى للنبي ﷺ خفين أسودين سَاذَجَيْنِ ، فلبسهما ، ثم توضأ ومسح عليهما . [د ت]

٨٥ ـ باب : في مسح أعلى الخف وأسفله

٥٥٠ ـ عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ مسح أعلى الخف وأسفله . [د ت]

٥٥١ ـ عن جابر رضي الله عنه قال : مر رسول الله ﷺ برجل يتوضأ ويغسل خفيه ، فقال بيده ، كأنه دفعه : « إنما أُمرت بالمسح » وقال رسول الله ﷺ بيده هكذا : من أطراف الأصابع إلى أصل الساق ، وخطط بالأصابع . [قال السندي : في سنده بقية ـ بن الوليد ـ وهو متكلم فيه]

---

(٨٤) (**إبراهيم**) النخعي . (**يعجبهم**) أي يعجب العلماء التابعين . (**نزول المائدة**) أي نزول آية الوضوء التي فيها ، والتي تنص على غسل الرجلين ، فرؤيته للنبي ﷺ يمسح على الخفين بعد نزولها يدل على أن المسح لم ينسخ بها . (**سعد بن مالك**) هو سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه . (**فأمهم**) صلى بهم إماماً . (**ساذجين**) لم يخالط لونهما لون آخر .

(٨٥) (**فقال بيده**) دفعه بها ، فاستعمل القول للفعل . (**وقال ..**) أشار إلى كيفية المسح .

٨٦ ـ باب : ما جاء في التوقيت في المسح للمقيم والمسافر

٥٥٢ ـ عن شريح بن هانئ قال : سألت عائشة ـ رضي الله عنها ـ عن المسح على الخفين ؟ فقالت : ائت علياً فسله ، فإنه أعلم بذلك مني . فأتيت علياً فسألته عن المسح ؟ فقال : كان رسول الله ﷺ يأمرنا أن نمسح : للمقيم يوماً وليلة ، وللمسافر ثلاثة أيام . [م ن]

٥٥٣/٥٥٤ ـ عن خزيمة بن ثابت رضي الله عنه قال : جعل رسول الله ﷺ للمسافر ثلاثاً ، ولو مضى السائل على مسألته لجعلها خمساً . وفي رواية : عن النبي ﷺ قال : « ثلاثة أيام ولياليهن للمسافر في المسح على الخفين » . [د ت]

٥٥٥ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قالوا : يارسول الله ، ما الطهور على الخفين ؟ قال : « للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن ، وللمقيم يوم وليلة » .

٥٥٦ ـ عن أبي بكرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ : أنه رخَّص للمسافر ـ إذا توضأ ولبس خفيه ثم أحدث وضوءً ـ أن يمسح ثلاثة أيام ولياليهن ، وللمقيم يوماً وليلة .

٨٧ ـ باب : ما جاء في المسح بغير توقيت

٥٥٧ ـ عن أُبي بن عمارة رضي الله عنه ـ وكان رسول الله ﷺ قد صلى في بيته القبلتين كلتيهما ـ أنه قال لرسول الله ﷺ : أمسح على الخفين ؟ قال : « نعم » . قال : يوماً ؟ قال : « ويومين » . قال : وثلاثاً ؟ حتى بلغ سبعاً . قال له : « وما بدا لك » . [د] [قال النووي في شرح مسلم : هو حديث ضعيف باتفاق المحدثين]

٥٥٨ ـ عن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه : أنه قدم على عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ من مصر ، فقال : منذ كم لم تنزع خفيك ؟ قال : من الجمعة إلى الجمعة . قال : أصبت السنة .

٨٨ ـ باب : ما جاء في المسح على الجوربين والنعلين

٥٥٩ ـ عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ توضأ ومسح على الجوربين والنعلين . [د ت]

٥٦٠ ـ عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ توضأ ومسح على الجوربين والنعلين . [ضعيف]

٨٩ ـ باب : ما جاء في المسح على العمامة

٥٦١ ـ عن كعب بن عجرة ، عن بلال ، رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ مسح على الخفين والخمار . [م ت ن]

---

(٨٦) (**مضى السائل**) استمر وتابع في سؤاله . (**ما الطهور على الخفين**) ما هي مدة صحة المسح عليهما .

(٨٨) (**الجوربين والنعلين**) الجوربان مثنى جورب وهو ما يلبس في الرجل من لفافة معروفة ، تلبس من أسفل . وأُوِّل الحديث : بأنه مسح عليهما معاً ، أو أنه لبس النعلين فوق الجوربين .

(٨٩) (**الخمار**) العمامة ، سميت خماراً لأنها تغطي الرأس .

٥٦٢ ـ عن عمرو بن أمية الضمري رضي الله عنه قال : رأيت رسول الله ﷺ يمسح على الخفين والعمامة . [خ ن]

٥٦٣ ـ عن سلمان رضي الله عنه : رأى رجلاً ينزع خفيه للوضوء ، فقال له : امسح على خفيك وعلى خمارك وبناصيتك ، فإني رأيت رسول الله ﷺ يمسح على الخفين والخمار .

٥٦٤ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : رأيت رسول الله ﷺ توضأ وعليه عمامة قِطْرِيَّة ، فأدخل يده من تحت العمامة ، فمسح مقدم رأسه ، و لم ينقض العمامة . [د]

أبواب التيمم

٩٠ ـ باب : ما جاء في السبب

٥٦٥ ـ عن عمار بن ياسر رضي الله عنهما أنه قال : سقط عِقْد عائشة ـ رضي الله عنها ـ فتخلفت لالتماسه ، فانطلق أبو بكر ـ رضي الله عنه ـ إلى عائشة فتغيظ عليها في حبسها الناس ، فأنزل الله عز وجل الرخصة في التيمم ، قال : فمسحنا يومئذٍ إلى المناكب ، قال : فانطلق أبو بكر إلى عائشة فقال : ما علمتُ إنك لمباركة . [د جه] (ر : ٥٧١)

٥٦٦ ـ عن عمار بن ياسر رضي الله عنهما قال : تيممنا مع رسول الله ﷺ إلى المناكب . [ن]

٥٦٧ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « جُعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً » . [م ت]

٥٦٨ ـ عن عائشة رضي الله عنها : أنها استعارت من أسماء قلادة ، فهلكت ، فأرسل النبي ﷺ أناساً في طلبها فأدركتهم الصلاة ، فصلوا بغير وضوء ، فلما أتوا النبي ﷺ شكوا ذلك إليه ، فنزلت آية التيمم ، فقال أُسيد بن حُضير رضي الله عنه : جزاكِ الله خيراً ، فوالله ما نزل بكِ أمرٌ قط إلا جعل الله لكِ منه مخرجاً ، وجعل للمسلمين فيه بركة . [ق]

٩١ ـ باب : ما جاء في التيمم ضربة واحدة

٥٦٩ ـ عن عبد الرحمن بن أبزى رضي الله عنه : أن رجلاً أتى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال : إني أجنبت فلم أجد الماء . فقال عمر : لا تُصَلِّ . فقال عمار بن ياسر رضي الله عنهما : أما تذكر ـ يا أمير المؤمنين ـ إذ أنا وأنت في سريةٍ ، فأجنبنا ، فلم نجد الماء ، فأما أنت فلم تُصَلِّ ، وأما أنا

(**بناصيتك**) مقدم رأسك . (**قطرية**) نسبة إلى بلد اسمها قَطَر .

(٩٠) (**عقد**) ما يوضع في العنق من الحلي . (**فتغيظ**) شدد عليها بالقول واللوم والفعل . (**في حبسها ..**) لأنها تسببت في منع الناس من الرحيل . (**المناكب**) جمع منكب ، وهو مجتمع العضد مع الكتف . (**ما علمت ..**) ليس لي علم بك إلا أنك مباركة ، يجعل الله تعالى بسببك خيراً للأمة . (**فهلكت**) ضاعت . (**جزاك**) خطاب لعائشة رضي الله عنها . (**ما نزل بك أمر**) ما حدث لك حادث ظاهره الإزعاج لك .

(٩١) (**سرية**) قطعة من الجيش ترسل لغرض حربي .

فتمعكت في التراب فصليت ، فلما أتيت النبي ﷺ فذكرت ذلك له ، فقال : « إنما كان يكفيك » . وضرب النبي ﷺ بيديه إلى الأرض ثم نفخ فيهما ، ومسح بهما وجهه وكفيه . [ق د ت ن]

٥٧٠ ـ عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما ، وقد سئل عن التيمم فقال : أمر النبي ﷺ عماراً أن يفعل هكذا . وضرب بيديه إلى الأرض ثم نفضهما ، ومسح على وجهه ويديه . وفي رواية : ومرفقيه . [ز : إسناده ضعيف]

٩٢ ـ باب : في التيمم ضربتين

٥٧١ ـ عن عمار بن ياسر رضي الله عنهما : حين تيمموا مع رسول الله ﷺ ، فأمر المسلمين فضربوا بأكفهم التراب ، ولم يقبضوا من التراب شيئاً ، فمسحوا بوجوههم مسحة واحدة ، ثم عادوا فضربوا بأكفهم الصعيد مرة أخرى فمسحوا بأيديهم . (ر : ٥٦٥)

٩٣ ـ باب : في المجروح تصيبه الجنابة فيخاف على نفسه إن اغتسل

٥٧٢ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن رجلاً أصابه جرح في رأسه على عهد رسول الله ﷺ ، ثم أصابه احتلام ، فأُمر بالاغتسال فاغتسل ، فكزَّ فمات ، فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال : « قتلوه ، قتلهم الله ، أو لم يكن شفاء العيِّ السؤال » . قال عطاء : وبلغنا أن رسول الله ﷺ قال : « لو غسل جسده وترك رأسه حيث أصابه الجراح » . [د] [ز : إسناده منقطع]

٩٤ ـ باب : ما جاء في الغسل من الجنابة

٥٧٣ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما ، عن خالته ميمونة رضي الله عنها قالت : وضعت للنبي ﷺ غسلاً ، فاغتسل من الجنابة ، فأكفأ الإناء بشماله على يمينه فغسل كفيه ثلاثاً ، ثم أفاض على فرجه ، ثم دلك يده بالأرض ، ثم مضمض واستنشق ، وغسل وجهه ثلاثاً ، وذراعيه ثلاثاً ، ثم أفاض الماء على سائر جسده ، ثم تنحى فغسل رجليه . (ر : ٤٦٧)

٥٧٤ ـ عن عائشة رضي الله عنها ، وقد سُئلت : كيف كان يصنع رسول الله ﷺ عند غسله من الجنابة ؟ قالت : كان يفيض على كفيه ثلاث مرات ، ثم يدخلها الإناء ، ثم يغسل رأسه ثلاث مرات ، ثم يفيض على جسده ، ثم يقوم إلى الصلاة . وأما نحن فإنا نغسل رؤوسنا خمس مرار ، من أجل الضفر . [د]

٩٥ ـ باب : في الغسل من الجنابة

٥٧٥ ـ عن جبير بن مُطعم رضي الله عنه قال : تَمَارَوْا في الغسل من الجنابة عند رسول الله ﷺ ، فقال رسول الله ﷺ : « أما أنا فأفيض على رأسي ثلاث أكف » . [ق د ن]

(**فتمعكت**) تقلبت . (**مرفقيه**) مثنى مرْفق وهو رأس عظم الساعد .

(٩٠) (**احتلام**) أي أنزل المني وهو نائم . (**فكزَّ**) أصابه مرض الكزاز بسبب شدة البرد . (**العي**) الجهل .

(٩٤) (**غسلاً**) ماءً يغتسل به . (**فأكفأ**) أمال . (**أفاض**) صب الماء . (**سائر**) باقي . (**تنحى**) ابتعد عن مكان غسله . (**مرار**) مرات .

(٩٥) (**تماروا**) تجادلوا وتكلموا فيه .

٥٧٦ - عن أبي سعيد رضي الله عنه : أن رجلاً سأله عن الغسل من الجنابة ، فقال : ثلاثاً . فقال الرجل : إن شعري كثير . فقال : رسول الله ﷺ كان أكثر شعراً منك وأطيب .

٥٧٧ - عن جابر رضي الله عنه قال : قلت : يارسول الله ، أنا في أرضٍ باردة ، فكيف الغسل من الجنابة ؟ فقال ﷺ : « أما أنا فأحثو على رأسي ثلاثاً » . [م]

٥٧٨ - عن أبي هريرة رضي الله عنه ، سأله رجلٌ : كم أُفيض على رأسي وأنا جنب ؟ قال : كان رسول الله ﷺ يحثو على رأسه ثلاث حثيات . قال الرجل : إن شعري طويل . قال : كان رسول الله ﷺ أكثر شعراً منك وأطيب .

٩٦ - باب : في الوضوء بعد الغسل

٥٧٩ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ لا يتوضأ بعد الغسل من الجنابة . [ت ن]

٩٧ - باب : في الجنب يستدفئ بامرأته قبل أن تغتسل

٥٨٠ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ يغتسل من الجنابة ، ثم يستدفئ بي قبل أن أغتسل . [ت]

٩٨ - باب : في الجنب ينام كهيئته لا يمس ماء

٥٨١/٥٨٣ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ يُجنب ثم ينام ولا يمس ماء ، حتى يقوم بعد ذلك فيغتسل . وفي رواية قالت : إن رسول الله ﷺ إن كانت له إلى أهله حاجة قضاها ، ثم ينام كهيئته لا يمس ماء . وفي رواية : أن رسول الله ﷺ كان يُجنب ، ثم ينام كهيئته لا يمس ماء . [د ت]

٩٩ - باب : من قال لا ينام الجنب حتى يتوضأ وضوءه للصلاة

٥٨٤ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن ينام - وهو جنب - توضأ وضوءه للصلاة . [م د ن] (ر : ٥٩٣)

٥٨٥ - عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قال لرسول الله ﷺ : أيرقد أحدنا وهو جنب ؟ قال : « نعم ، إذا توضأ » .

٥٨٦ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : أنه كان تصيبه الجنابة بالليل ، فيريد أن ينام ، فأمره رسول الله ﷺ أن يتوضأ ثم ينام .

(**أطيب**) أكثر تنظفاً واستيعاباً للطهارة . (**فأحثو**) أصب . (**حثيات**) جمع حثية وهو ما يؤخذ بالكفين مجتمعين .

(٩٨) (**كهيئة**) على حاله التي هي عليها من الجنابة . (**حاجة**) رغبة في الجماع . (**قضاها**) أتى بها ، أي جامع زوجه .

(٩٩) (**وضوءه للصلاة**) أي وضوءاً كاملاً كالذي يتوضؤه للصلاة . (**أيرقد**) **أينام** .

١٠٠ ـ باب : في الجنب إذا أراد العود توضأ

٥٨٧ ـ عن أبي سعيد رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا أتى أحدكم أهله ، ثم أراد أن يعود ، فليتوضأ » . [م د ت ن]

١٠١ ـ باب : ما جاء فيمن يغتسل من جميع نسائه غسلاً واحداً

٥٨٨/٥٨٩ ـ عن أنس رضي الله عنه : أن النبي ﷺ كان يطوف على نسائه في غسلٍ واحدٍ . وفي رواية قال : وضعت لرسول الله ﷺ غسلاً ، فاغتسل من جميع نسائه في ليلةٍ . [ت ن]

١٠٢ ـ باب : فيمن يغتسل عند كل واحدة غسلاً

٥٩٠ ـ عن أبي رافع رضي الله عنه : أن النبي ﷺ طاف على نسائه في ليلة ، وكان يغتسل عند كل واحدة منهن ، فقيل له : يارسول الله ، ألا تجعله غسلاً واحداً ؟ فقال : « هو أزكى وأطيب وأطهر » . [د]

١٠٣ ـ باب : في الجنب يأكل ويشرب

٥٩١ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يأكل وهو جنب توضأ . [م د ن]

٥٩٢ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : سُئل النبي ﷺ عن الجنب : هل ينام أو يأكل أو يشرب ؟ قال : « نعم ، إذا توضأ وضوءه للصلاة » .

١٠٤ ـ باب : من قال يجزئه غسل يديه

٥٩٣ ـ عن عائشة رضي الله عنها : أن النبي ﷺ كان إذا أراد أن يأكل وهو جنب غسل يديه . (ر : ٥٨٤)

١٠٥ ـ باب : ما جاء في قراءة القرآن على غير طهارة

٥٩٤ ـ عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يأتي الخلاء فيقضي الحاجة ، ثم يخرج فيأكل معنا الخبز واللحم ويقرأ القرآن ، ولا يحجبه ـ وربما قال : ولا يحجزه ـ عن القرآن شيء إلا الجنابة . [د ت ن]

٥٩٥/٥٩٦ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يقرأ القرآن الجنب ولا الحائض » . وفي رواية : « لا يقرأ الجنب والحائض شيئاً من القرآن » . [ت]

---

(١٠٠) (**أتى أهله**) جامع زوجه . (**أن يعود**) إلى جماعها قبل أن يغتسل .

(١٠١) (**يطوف على نسائه**) يدور على أزواجه ويجامعهن .

(١٠٢) (**أزكى**) أكثر ورعاً وزيادة في العبادة ، فإن الغسل من الجنابة عبادة . (**أطيب**) لنفسه ونفس من يجامعها . (**أطهر**) أكثر نظافة وطهارة .

(١٠٥) (**الخلاء**) موضع قضاء الحاجة . (**لا يحجبه .. يحجزه**) لا يمنعه .

١٠٦ ـ باب : تحت كل شعرة جنابة

٥٩٧ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن تحت كل شعرةٍ جنابة ، فاغسلوا الشعر وأنقوا البشرة » . [د ت] [ضَعَّفَهُ الترمذي وأبو داود]

٥٩٨ ـ عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال : « الصلوات الخمس ، والجمعة إلى الجمعة ، وأداء الأمانة ، كفارة لما بينها » . قلت : وما أداء الأمانة ؟ قال : « غسل الجنابة ، فإن تحت كل شعرةٍ جنابة » . [ز : إسناده ضعيف]

٥٩٩ ـ عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « من ترك موضع شعرة من جسده من جنابة ، لم يغسلها ، فُعل به كذا وكذا من النار » . قال علي : فمن ثَمَّ عاديت شعري . وكان يجزه . [د]

١٠٧ ـ باب : في المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل

٦٠٠ ـ عن زينب بنت أم سلمة ، عن أمها أم سلمة ـ رضي الله عنهما ـ قالت : جاءت أم سليم إلى النبي ﷺ فسألته عن المرأة : ترى في منامها ما يرى الرجل ؟ قال : « نعم ، إذا رأت الماء فلتغتسل » . فقلت : فَضَحْتِ النساء ، وهل تحتلم المرأة ؟ قال النبي ﷺ : « تربت يمينك ، فبِمَ يُشبهها ولدها إذاً » . [ق ت ن]

٦٠١ ـ عن أنس رضي الله عنه : أن أم سليم رضي الله عنها سألت رسول الله ﷺ عن المرأة : ترى في منامها ما يرى الرجل ؟ فقال رسول الله ﷺ : « إذا رأت ذلك ، فأنزلت ، فعليها الغسل » . فقالت أم سلمة رضي الله عنها : يارسول الله ، أيكون هذا ؟ قال : « نعم ، ماء الرجل غليظ أبيض ، وماء المرأة رقيق أصفر ، فأيهما سبق ـ أو : علا ـ أشبهه الولد » . [م ن]

٦٠٢ ـ عن خولة بنت حكيم رضي الله عنها : أنها سألت رسول الله ﷺ عن المرأة : ترى في منامها ما يرى الرجل ؟ فقال : « ليس عليها غسل حتى تُنزل ، كما أنه ليس على الرجل غسل حتى يُنزل » . [ن]

١٠٨ ـ باب : ما جاء في غسل النساء من الجنابة

٦٠٣ ـ عن أم سلمة رضي الله عنها قالت : قلت : يارسول الله ، إني امرأةٌ أشد ضَفْرَ رأسي ، فأنقضه لغسل الجنابة ؟ فقال : « إنما يكفيكِ أن تحثي عليه ثلاث حثيات من ماء ، ثم تُفيضي عليك من الماء فتطهرين » . أو قال : « فإذا أنت قد طهرتِ » . [م د ت ن]

---

(١٠٦) (**أنقوا البشرة**) من الإنقاء وهو التطهير ، أي أوصلوا الماء إليها . (**كذا وكذا**) كناية عن شدة العذاب . (**فمن ثَمَّ**) من هنا ولأجل هذا . (**عاديت شعري**) عاملته معاملة العدو في إبعاده . (**يجزه**) يحلقه ويقصه من أصله .

(١٠٧) (**ما يرى الرجل**) من الجماع . (**الماء**) المني . (**تربت يمينك**) لصقت بالتراب ، وهي كلمة يراد منها خلاف معناها .

(١٠٨) (**أن تحثي**) تصبي ، وحثيات جمع حَثْية ، وهي ما يملأ الكفين مجتمعتين . (**تفيضي**) تصبي .

٦٠٤ - عن عُبيد بن عُمير قال : بلغ عائشة رضي الله عنها أن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - يأمر نساءه إذا اغتسلن : أن ينقضن رؤوسهن . فقالت : يا عجباً لابن عمرو هذا ، أفلا يأمرهن أن يحلقن رؤوسهن ؟ لقد كنت أنا ورسول الله ﷺ نغتسل من إناء واحد ، فلا أزيد على أن أُفرغ على رأسي ثلاث إفراغات . [م ن]

١٠٩ - باب : الجنب ينغمس في الماء الدائم أيجزئه

٦٠٥ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يغتسل أحدكم في الماء الدائم وهو جنبٌ » . فقيل : كيف يفعل يا أبا هريرة ؟ فقال : يتناوله تناولاً . [م ن]

١١٠ - باب : الماء من الماء

٦٠٦ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ مرَّ على رجل من الأنصار فأرسل إليه ، فخرج رأسه يقطر ، فقال : « لعلنا أعجلناك » . قال : نعم ، يارسول الله . قال : « إذا أعجلت - أو : أقحطت - فلا غسل عليك ، وعليك الوضوء » . [ق]

٦٠٧ - عن أبي أيوب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « الماء من الماءِ » . [خ]

١١١ - باب : ما جاء في وجوب الغسل إذا التقى الختانان

٦٠٨ - عن عائشة رضي الله عنها - زوج النبي ﷺ - قالت : إذا التقى الختانان فقد وجب الغسلُ ، فعلتُهُ أنا ورسول الله ﷺ فاغتسلنا . [ت]

٦٠٩ - عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه قال : أنبأنا أُبي بن كعب رضي الله عنه قال : إنما كانت رُخصةً في أول الإسلام ، ثم أمرنا بالغسل بعد . [د ت]

٦١٠ - عن أبي رافع رضي الله عنه ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ قال : « إذا جلَسَ الرجلُ بين شُعَبِها الأربع ، ثم جَهَدَها ، فقد وجبَ الغُسلُ » . [ق د ن]

٦١١ - عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا التقى الختانانِ ، وتوارتِ الحشَفَةُ ، فقد وجبَ الغُسلُ » . [ز : إسناده ضعيف]

١١٢ - باب : من احتلم ولم ير بللاً

٦١٢ - عن عائشة رضي الله عنها ، عن النبي ﷺ قال : « إذا استيقظ أحدكم من نومه ، فرأى بللاً ولم ير أنه احتلم ، اغتسل . وإذا رأى أنه قد احتلم ، ولم ير بللاً ، فلا غسل عليه » . [د ت]

(١١٠) (**الماء من الماء**) أي يغتسل بالماء بسبب نزول المني . (**أقحطت**) أعجلت وأنت تجامع فلم تنزل المني .

(١١١) (**التقى الختانان**) دخل الذكر في الفرج ، والختان موضع قطع الجلدة التي تغطي رأس الذكر عند الولادة . (**كانت رخصة ..**) أي عدم الاغتسال من الجماع دون إنزال . (**شعبها**) رجليها ويديها . (**جهدها**) أتعبها بالوطء والإدخال . (**توارت**) دخلت وغابت في الفرج . (**الحشفة**) رأس الذكر .

(١١٢) (**احتلم**) رأى في منامه أنه يجامع . (**بللاً**) ماءً ، أي منياً .

١١٣ ـ باب : ما جاء في الاستتار عند الغسل

٦١٣ ـ عن أبي السمح رضي الله عنه قال : كنت أخدم النبي ﷺ ، فكان إذا أراد أن يغتسل قال : « ولّني » . فأوليه قفاي ، وأنشر الثوبَ فأسترُهُ به . [د ن]

٦١٤ ـ عن عبد الله بن عبد الله بن نوفل أنه قال : سألت أن رسول الله ﷺ سبح في سفر ، فلم أجد أحداً يخبرني ، حتى أخبرتني أم هانئ بنت أبي طالب ـ رضي الله عنها ـ أنه قدم عام الفتح ، فأمر بسِتْرٍ فسُتِرَ عليه ، فاغتسل ، ثم سبح ثماني ركعات . [م] (ر : ١٣٧٩)

٦١٥ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يغتسلن أحدكم بأرض فلاةٍ ، ولا فوق سطح لا يواريه ، فإن لم يكن يَرَى فإنه يُرى » . [ز : إسناده ضعيف]

١١٤ ـ باب : ما جاء في النهي للحاقن أن يصلي

٦١٦ ـ عن عبد الله بن أرقم رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا أراد أحدكم الغائط ، وأقيمت الصلاةُ ، فليبدأ به » . [د ت ن]

٦١٧ ـ عن أبي أمامة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ نهى أن يصلي الرجل وهو حاقن . [ز : إسناده ضعيف]

٦١٨ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يقوم أحدكم إلى الصلاة وبهِ أذى » .

٦١٩ ـ عن ثوبان رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ أنه قال : « لا يقوم أحدٌ من المسلمين وهو حاقنٌ حتى يتَخفَّفَ » . [د ت] (ر : ٩٢٣)

١١٥ ـ باب : ما جاء في المستحاضة التي قد عدت أيام اقرائها قبل أن يستمر بها الدم

٦٢٠ ـ عن فاطمة بنت أبي حبيش رضي الله عنها : أنها أتت رسول الله ﷺ فشكت إليه الدمَ ، فقال رسول الله ﷺ : « إنما ذلك عِرْقٌ ، فانظري إذا أتى قرؤكِ فلا تُصلي ، فإذا مرَّ القرءُ فتطهري ، ثم صلي ما بين القرء إلى القرء » . [د ن]

٦٢١ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : جاءت فاطمة بنت أبي حبيش إلى رسول الله ﷺ فقالت : يارسول الله ، إني امرأةٌ أستحاضُ فلا أطهُرُ ، أفأدَعُ الصلاةَ ؟ قال : « لا ، إنما ذلك عرقٌ وليس بالحيضة ، فإذا أقبلت الحيضة فدعي الصلاة ، وإذا أدبرت فاغسلي عنك الدم وصلي » . [م ت ن]

---

(١١٣) (**ولني**) اجعل ظهرك يليني . (**سبح**) صلى نافلة . (**لا يواريه**) لا يستره .

(١١٤) (**للحاقن**) الحابس للبول أو الغائط . (**أراد الغائط**) وفي نسخة (**الخلاء**) أي احتاج إلى قضاء الحاجة . (**به أذى**) فيه حاجة إلى إخراج البول أو الغائط . (**يتخفف**) يذهب ما فيه من ثقل بسبب البول أو الغائط .

(١١٥) (**المستحاضة**) التي يستمر بها الدم . (**عدت**) علمت وحفظت . (**أقرائها**) حيضاتها . (**عرق**) أي ينزف . (**أقبلت الحيضة**) جاء وقتها .

٦٢٢ - عن أم حبيبة بنت جحش رضي الله عنها قالت : كنت أُستحاضُ حيضةً كثيرةً طويلةً ، قالت : فجئتُ إلى النبي ﷺ أستفتيهِ وأخبرُهُ ، قالت : فوجدتُهُ عند أختي زينب ، قالت : قلت : يارسول الله ، إن لي إليك حاجة . قال : « وما هي ؟ أي هَنْتَاهْ » . قلت : إني أُستحاضُ حيضةً طويلةً كبيرةً ، وقد منعتني الصلاةَ والصومَ ، فما تأمرني فيها ؟ قال : « أنعتُ لكِ الكُرْسُفَ ، فإنهُ يُذهِبُ الدمَ » . قلتُ : هو أكثرُ . فذكر نحو الحديث [٦٢٧] .

٦٢٣ - عن أم سلمة رضي الله عنها قالت : سألتِ امرأةٌ النبي ﷺ قالت : إني أستحاضُ فلا أطهُرُ ، أفأدعُ الصلاةَ ؟ قال : « لا ، ولكن دعي قدر الأيام والليالي التي كنت تحيضين وقدرَهُنَّ من الشَّهْرِ ، ثم اغتسلي واستثفري بثوبٍ ، وصلي » .

٦٢٤ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : جاءت فاطمة بنت أبي حبيش إلى النبي ﷺ فقالت : يارسول الله ، إني امرأة أستحاضُ فلا أطهرُ ، أفأدعُ الصلاةَ ؟ قال : « لا ، إنما ذلك عِرْقٌ وليسَ بالحيضَه . اجتنبي الصلاة أيامَ محيضِكِ ، ثم اغتسلي وتوضَّئي لكل صلاةٍ ، وإن قَطَرَ الدمُ على الحصيرِ » . [د ت] (ر : ٦٢٧)

٦٢٥ - عن عبد الله بن يزيد الخطمي رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « المُسْتَحَاضَةُ تدعُ الصلاةَ أيامَ أقرائها ، ثم تغتسلُ وتتوضأ لكل صلاةٍ ، وتصومُ وتُصلي » . [د ت]

١١٦ - باب : ما جاء في المستحاضة إذا اختلط عليها الدم فلم تقف على أيام حيضها

٦٢٦ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : اسْتُحِيضَتْ أم حبيبة بنتُ جحش - وهي تحت عبد الرحمن ابن عوف - سبع سنين . فشكت ذلك للنبي ﷺ ، فقال النبي ﷺ : « إن هذه ليست بالحيضةِ ، وإنما هو عرقٌ ، فإذا أقبلت الحيضةُ فدعي الصلاةَ ، وإذا أدبرتْ فاغتسلي وصلي » . قالت عائشة : فكانت تغتسلُ لكل صلاةٍ ثم تصلي ، وكانت تقعُدُ في مركن لأختها زينب بنت جحش ، حتى إن حُمْرَةَ الدمِ لتعلو الماء . [ق د ن]

١١٧ - باب : ما جاء في البكر إذا ابتدئت مستحاضة أو كان لها أيام حيض فنسيتها

٦٢٧ - عن حمنة بنت جحش رضي الله عنها : أنها استُحيضتْ على عهد رسول الله ﷺ ، فأتت رسول الله ﷺ فقالت : إني استحضتُ حيضةً منكرَةً شديدةً . قال لها : « احتشي كُرْسُفاً » . قالت له : إنه أشدُّ من ذلك ، إني أَثُجُّ ثَجًّا . قال : « تلجَّمي وتَحَيَّضِي في كل شهر - في علم الله - ستة أيامٍ أو

(**أي هنتاه**) يا هذه . (**أنعت**) أصف . (**الكرسف**) القطن . (**امرأة**) فاطمة بنت أبي حبيش رضي الله عنها . (**استثفري**) شدي على فرجك موضع خروج الدم .

(١١٦) (**عرق**) ينزف . (**مركن**) وعاء كبير تغسل فيه الثياب ونحوها .

(١١٧) (**منكرة**) غير معتادة . (**كرسفاً**) قطناً . (**أثج**) أي إن الدم يجري مني بشدة . (**تلجمي**) اجعلي ثوباً كاللجام للفرس ، شديه على موضع الدم . (**تحيضي**) اعتبري نفسك حائضاً .

سبعةَ أيامٍ ، ثم اغتسلي غُسلاً ، فصلي وصومي ثلاثة وعشرين ، أو : أربعة وعشرين . وأخري الظهر وقدمي العصرَ ، واغتسلي لهما غُسلاً . وأخري المغربَ وعجلي العشاءَ ، واغتسلي لهما غُسلاً . وهذا أحبُّ الأمرين إليَّ » . [د ت] (ر : ٦٢٤)

١١٨ - باب : ما جاء في دم الحيض يصيب الثوب

٦٢٨ - عن أم قيس بنت محصن رضي الله عنها قالت : سألت رسول الله ﷺ عن دم الحيضِ يصيبُ الثوبَ ؟ قال : « اغسليهِ بالماء والسدرِ ، وحُكيهِ ولو بضِلَعٍ » . [د ن]

٦٢٩ - عن أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنها قالت : سئل رسول الله ﷺ عن دمِ الحيضِ يكونُ في الثوبِ ؟ قال : « اقرُصيهِ واغسليه وصلي فيه » . [ق د ت ن]

٦٣٠ - عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : إن كانت إحدانا لتحيضُ ، ثم تقرُصُ الدمَ من ثوبِها عند طُهرِها فَتَغْسِلُهُ ، وتنضِحُ على سائرِهِ ، ثم تُصلي فيه . [خ]

١١٩ - باب : الحائض لا تقضي الصلاة

٦٣١ - عن عائشة رضي الله عنها : أن امرأة سألتها : أتقضي الحائضُ الصلاةَ ؟ قالت لها عائشة : أحروريةٌ أنتِ ؟ قد كنا نحيضُ عند النبي ﷺ ثم نطْهُرُ ، ولم يأمرنا بقضاء الصلاةِ . [م د ت ن]

١٢٠ - باب : الحائض تتناول الشيء من المسجد

٦٣٢ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال لي رسول الله ﷺ : « ناوليني الخُمْرَةَ من المسجدِ » . فقلت : إني حائضٌ . فقال : « ليست حيضتُكِ في يدك » . [م]

٦٣٣ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان النبي ﷺ يدني رأسه إليَّ وأنا حائضٌ ، وهو مجاورٌ - تعني مُعْتَكِفاً - فأغسِلُهُ وأُرَجِّلُهُ . (ر : ١٧٧٨)

٦٣٤ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : لقد كان رسول الله ﷺ يضعُ رأسهُ في حجري وأنا حائضٌ ، ويقرأ القرآن . [ق د ن]

١٢١ - باب : ما للرجل من امرأته إذا كانت حائضاً

٦٣٥/٦٣٦ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : كانت إحدانا إذا كانت حائضاً أمرها النبي ﷺ أن تأتزرَ في فورِ حيضتها ، ثم يباشرها ، وأيكم يملك إربه كما كان رسول الله ﷺ يملك إربَهُ ؟ وفي رواية قالت : كانت إحدانا إذا حاضت أمرها النبي ﷺ أن تأتزر بإزارٍ ، ثم يباشرها . [ق د ت ن]

---

(١١٨) (**السدر**) ورق شجر يتنظف به . (**بضلع**) بعود . (**اقرصيه**) من القرص وهو العصر برؤوس الأصابع . (**تنضح**) ترش عليه الماء حتى يعمه ولو لم يتقاطر . (**سائره**) باقيه .

(١١٩) (**حرورية**) نسبة إلى الحرورية وهم الخوارج ، وهم يتشددون في أمر الطهارة .

(١٢٠) (**الخمرة**) ما يصلى عليه ، سميت بذلك لأنها تستر وجه المصلي عن الأرض . (**أرجله**) أسرح شعر رأسه . (**حجري**) حضني .

(١٢١) (**ما للرجل**) ما يجوز له أن يباشره . (**تأتزر**) تلبس ثوباً يستمر ما بين سرتها وركبتها . (**فور حيضتها**) عند اشتداد سيلان دم الحيض . (**يباشرها**) يمس بشرتها ببشرته . (**يملك إربه**) يضبط نفسه وحاجته .

٦٣٧ ـ عن أم سلمة رضي الله عنها قالت : كنت مع رسول الله ﷺ في لِحَافِهِ ، فوجدت ما تجد النساء من الحيضة ، فانسللت من اللحافِ ، فقال رسول الله ﷺ : « أنفِسْتِ » . قلت : وجدت ما تجد النساء من الحيضة . قال : « ذلك ما كتب الله على بناتِ آدم » . قالت : فانسللتُ ، فأصلحتُ من شأني ، ثم رجعتُ . فقال لي رسول الله ﷺ: « تعالي فادخلي معي في اللحاف » . قالت : فدخلت معهُ .

٦٣٨ ـ عن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما ـ عن أم حبيبة رضي الله عنها ، زوج النبي ﷺ ـ قال : سألتها : كيف كنت تصنعين مع رسول الله ﷺ في الحيضة ؟ قالت : كانت إحدانا ، في فورها أول ما تحيضُ ، تشدُّ عليها إزاراً إلى أنصاف فخذيها ، ثم تضطجعُ مع رسول الله ﷺ .

١٢٢ ـ باب : النهي عن إتيان الحائض

٦٣٩ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ: « من أتى حائضاً ، أو امرأة في دبرها ، أو كاهناً فصدقهُ بما يقولُ ، فقد كفر بما أنزل على محمد ، ﷺ » . [د ت]

١٢٣ ـ باب : في كفارة من أتى حاضاً

٦٤٠ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ ـ في الذي يأتي امرأته وهي حائضٌ ـ قال : « يتصدقُ بدينارٍ . أو : بنصف دينارٍ » . [د ن]

١٢٤ ـ باب : في الحائض كيف تغتسل

٦٤١ ـ عن عائشة رضي الله عنها : أن النبي ﷺ قال لها ، وكانت حائضاً : « انقُضي شعركِ ـ وفي رواية : رأسك ـ واغتسلي » .

٦٤٢ ـ عن عائشة رضي الله عنها : أن أسماء ـ رضي الله عنها ـ سألت رسول الله ﷺ عن الغسل من المحيض ؟ فقال : « تأخذ إحداكن ماءها وسدرها فتطهرُ ، فتحسنُ الطهورَ ، أو : تبلغ في الطهورِ ، ثم تصب على رأسها فتدلكه دلكاً شديداً حتى تبلغ شؤون رأسها ، ثم تصُبُّ عليها الماء ، ثم تأخذُ فِرصَةً ممسكةً فتطهَّرُ بها ، قالت أسماءُ : كيف أتطهر بها ؟ قال : « سبحان الله ، تطهري بها » . قالت عائشة ـ كأنها تُخفي ذلك ـ : تتبعي بها أثر الدم . قالت : وسألته عن الغُسلِ من الجنابة ؟ فقال : « تأخذُ إحداكنَّ ماءها فتطهُرُ ، فتحسنُ الطهور ـ أو : تبلغُ في الطهورِ ـ حتى تصُبَّ الماء على رأسها ، فتدلكُهُ حتى تبلغ شؤون رأسها ، ثم تفيضُ الماء على جسدِها ». فقالت عائشة : نعم النساء نساء الأنصارِ ، لم يمنعهُنَّ الحياءُ أن يتفقهنَ في الدينِ . [م د]

(**فأصلحت من شأني**) تنظفت وتحفظت .

(١٢٢) (**أتى حائضاً** ..) جامعها . (**كاهناً**) هو الذي يدعي معرفة ما يجري في المستقبل .

(١٢٤) (**سدرها**) ما تتنظف به . (**تبلغ في الطهور**) تنظف موضع الحيض تنظيفاً جيداً . (**شؤون رأسها**) أصول الشعر . (**فرصة**) قطعة .

١٢٥ - باب : ما جاء في مؤاكلة الحائض وسؤرها

٦٤٣ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : كنت أتعرقُ العظم وأنا حائض ، فيأخذه رسول الله ﷺ فيضع فمهُ حيث كان فمي . وأشرب من الإناء ، فيأخذهُ رسول الله ﷺ فيضعُ فمهُ حيث كان فمي ، وأنا حائضٌ . [م د ن]

٦٤٤ - عن أنس رضي الله عنه : أن اليهود كانوا لا يجلسون مع الحائض في بيت ، ولا يأكلون ولا يشربون . قال : فذُكِر ذلك للنبي ﷺ فأنزل الله : ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ ﴾ [البقرة : ٢٢٢] . فقال رسول الله ﷺ : « اصنعوا كل شيء إلا الجماع » . [م د ت]

١٢٦ - باب : ما جاء في اجتناب الحائض المسجد

٦٤٥ - عن أم سلمة رضي الله عنها قالت : دخل رسول الله ﷺ صرحة هذا المسجد ، فنادى بأعلى صوته : « إن المسجد لا يحلُّ لجنُبٍ ولا لحائضٍ » . [ز : إسناده ضعيف]

١٢٧ - باب : ما جاء في الحائض ترى بعد الطهر الصفرة والكدرة

٦٤٦ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ - في المرأة ترى ما يريبها بعد الطهرِ - قال : « إنما هي عرقٌ . أو : عروق » . [د]

٦٤٧ - عن أم عطية رضي الله عنها قالت : لم نكن نرى - وفي رواية : كنا لا نَعُدُّ - الصفرة والكدرة شيئاً . [خ د ن]

١٢٨ - باب : النفساء كم تجلس

٦٤٨ - عن أم سلمة رضي الله عنها قالت : كانت النفساء على عهد رسول الله ﷺ تجلس أربعين يوماً ، وكنا نطلي وجوهنا بالورس من الكلف . [د ت]

٦٤٩ - عن أنس رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ وقَّتَ للنفساء أربعين يوماً ، إلا أن ترى الطُهرَ قبل ذلكَ .

١٢٩ - باب : من وقع على امرأته وهي حائض

٦٥٠ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كان الرجلُ ، إذا وقع على امرأته وهي حائضٌ ، أمره النبي ﷺ أن يتصدق بنصف دينارٍ . [ت]

(١٢٥) (**أتعرق العظم**) آكل اللحم عنه بأسناني . (**عن المحيض**) عن معاشرة الحائض ومخالطتها حال الحيض .

(١٢٦) (**صرحة ..**) ساحته .

(١٢٧) (**يريبها**) يجعلها تشك . (**عرق**) ينزف ، وليس بالحيضة . (**شيئاً**) من الحيض .

(١٢٨) (**بالورس**) نبت أصفر يصبغ به . (**الكلف**) بقع سوداء صغيرة تعلوا الوجه . (**وقت**) حدد .

(١٢٩) (**وقع على امرأته**) جامعها .

١٣٠ - باب : في مؤاكلة الحائض

٦٥١ - عن عبد الله بن سعد رضي الله عنه قال : سألت رسول الله ﷺ عن مؤاكلة الحائض ؟ فقال : « وَاكِلْها » . [د ت]

١٣١ - باب : في الصلاة في ثوب الحائض

٦٥٢ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ يصلي وأنا إلى جنبه ، وأنا حائضٌ ، وعليَّ مِرْطٌ لي ، وعليه بعضُهُ . [م د ن]

٦٥٣ - عن ميمونة رضي الله عنها : أن رسول الله ﷺ صلى وعليه مِرْطٌ ، بعضهُ عليه وعليها بعضُهُ ، وهي حائضٌ . [د]

١٣٢ - باب : إذا حاضت الجارية لم تصل إلا بخمار

٦٥٤ - عن عائشة رضي الله عنها : أن النبي ﷺ دخل عليها ، فاختبأت مولاةٌ لها ، فقال النبي ﷺ : « حاضتْ » . فقالت : نعم . فشق لها من عمامتهِ ، فقال : « اختمري بهذا » . [ز : إسناده ضعيف]

٦٥٥ - عن عائشة رضي الله عنها ، عن النبي ﷺ قال : « لا يقبلُ الله صلاة حائضٍ إلا بخمارٍ » . [د ت]

١٣٣ - باب : الحائض تختضب

٦٥٦ - عن معاذة : أن امرأة سألت عائشة رضي الله عنها قالت : تختضبُ الحائضُ ؟ فقالت : قد كنا عند النبي ﷺ ونحن نختضبُ ، فلم يكن ينهانا عنهُ .

١٣٤ - باب : المسح على الجبائر

٦٥٧ - عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : انكسرت إحدى زَنْدَيَّ ، فسألت النبي ﷺ ، فأمرني أن أمسح على الجبائر . [ز : في إسناده راوٍ منكر الحديث]

١٣٥ - باب : اللعاب يصيب الثوب

٦٥٨ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : رأيت النبي ﷺ حامل الحسين بن علي رضي الله عنه على عاتقه ، ولعابه يسيل عليه .

١٣٦ - باب : المج في الإناء

٦٥٩ - عن وائل رضي الله عنه قال : رأيت النبي ﷺ أُتي بدلوٍ ، فمضمض منه ، فمج فيه مسكاً أو أطيب من المسكِ ، واستنثر خارجاً من الدلو . [ز : إسناده منقطع]

---

(١٣١) (**مرط**) كساء من صوف أو غيره ، كانوا يلبسونه إزاراً أو رداءاً .
(١٣٢) (**إذا حاضت الجارية**) أي إذا بلغت الأنثى وصارت تحيض . (**بخمار**) بما يستر الرأس .
(١٣٣) (**تختضب**) تصبغ شعرها أو يديها أو غير ذلك بالحناء ونحوه .
(١٣٦) (**المج في الماء**) أن يرمي ما في فمه من الماء فيه . (**استنثر**) أخرج ما في أنفه بالماء .

٦٦٠ ـ عن محمود بن الربيع رضي الله عنه ، وكان قد عقل مجَّةً مَجَّها رسول الله ﷺ في دلو من بئرٍ لهمْ . (ر : ٧٥٤)

١٣٧ ـ باب : النهي أن يرى عورة أخيه

٦٦١ ـ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « لا تنظر المرأة إلى عورة المرأة ، ولا ينظر الرجل إلى عورة الرجلِ » . [م د ت]

٦٦٢ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : ما نظرتُ ـ أو : ما رأيت ـ فرج رسول الله ﷺ قطُّ . [ز : إسناده ضعيف]

١٣٨ ـ باب : من اغتسل من الجنابة فبقي من جسده لمعة لم يصبها الماء كيف يصنع

٦٦٣ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ اغتسل من جنابة ، فرأى لمعةً لم يصبها الماء ، فقال بجمته فبلها عليها . وفي رواية : فعصر شعرهُ عليها . [ز : في إسناده ضعيف]

٦٦٤ ـ عن علي رضي الله عنه قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : « إني اغتسلت من الجنابة ، وصليت الفجر ، ثم أصبحت فرأيت قدر موضع الظفر لم يصبه الماء؟ فقال رسول الله ﷺ : « لو كنت مسحت عليه بيدك أجزأك » . [ز : إسناده ضعيف]

١٣٩ ـ باب : من توضأ فترك موضعاً لم يصبه الماء

٦٦٥ ـ عن أنس رضي الله عنه : أن رجلاً أتى النبي ﷺ ، وقد توضأ وترك موضع الظفر لم يصبهُ الماءُ ، فقال له النبي ﷺ : « ارجع فأحسن وضوءك » . [د]

٦٦٦ ـ عن جابر رضي الله عنه ، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : رأى رسول الله ﷺ رجلاً توضأ فترك موضع الظفر على قدمه ، فأمره أن يعيد الوضوء والصلاة . قال : فرجع . [م]

(**عقل**) وعى وحفظ .

(**١٣٨**) (**لمعة**) بقعة صغيرة يظهر للناظر أنه لم يمسها الماء . (**فقال**) أطلق القول على الفعل . (**بجمته**) هي الشعر الذي سقط على المنكبين . (**فبلها عليها**) أي بل اللمعة بماء شعر جمته .

٢ ـ كتاب الصلاة

١ ـ أبواب : مواقيت الصلاة

٦٦٧ ـ عن بريدة رضي الله عنه قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ فسأله عن وقت الصلاة . فقال : « صل معنا هذين اليومين » . فلما زالت الشمسُ أمر بلالاً فأذن ، ثم أمره فأقام الظهر . ثم أمره فأقام العصر ، والشمس مرتفعة بيضاءُ نقية . ثم أمره فأقام المغرب حين غابت الشمس ، ثم أمره فأقام العشاء حين غاب الشفق ، ثم أمره فأقام الفجر حين طلع الفجر . فلما كان من اليوم الثاني أمره فأذن الظهر فأبرد بها ، وأنعم أن يبرد بها . ثم صلى العصر والشمس مرتفعة ، أخرها فوق الذي كان . فصلى المغرب قبل أن يغيب الشفق ، وصلى العشاء بعدما ذهب ثلث الليل ، وصلى الفجر فأسفر بها ، ثم قال : « أين السائل عن وقت الصلاة » . فقال الرجل : أنا يارسول الله . قال : « وقت صلاتكم بين ما رأيتم » . [م ت ن]

٦٦٨ ـ عن أبي مسعود رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « نزل جبريل فأمني فصليت معه ، ثم صليت معه ، ثم صليت معه ، ثم صليت معه » . يحسب بأصابعه خمس صلوات . [ق د ن]

٢ ـ باب : وقت صلاة الفجر

٦٦٩ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : كن نساء المؤمنات يصلين مع النبي ﷺ صلاة الصبح ، ثم يرجعن إلى أهلهن فلا يعرفهن أحد . تعني من الغلس . [م ن]

٦٧٠ ـ عن عبد الله بن مسعود وأبي هريرة رضي الله عنهما ، عن رسول الله ﷺ : ﴿ وقُرْآنَ الفَجْرِ إنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُوداً ﴾ [الإسراء : ٧٨] قال : « تشهده ملائكةُ الليل والنهارِ » . [ت]

٦٧١ ـ عن مغيث بن سمي قال : صليتُ مع عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما الصبح بغلسٍ ، فلما سلم أقبلتُ على ابن عمرَ ـ رضي الله عنهما ـ فقلت : ما هذه الصلاة ؟ قال : هذه صلاتنا كانت مع رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر ، فلما طعن عمرُ أسفرَ بها عثمانُ .

٦٧٢ ـ عن محمود بن لبيدٍ ، عن رافع بن خديج رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال : « أصبحوا بالصبح ، فإنه أعظمُ للأجر . أو : لأجركُمْ » . [د ت ن]

---

(١) (**زالت**) مالت عن وسط السماء إلى جهة الغرب . (**نقية**) صافية ليس فيها اصفرار . (**الشفق**) الحمرة التي ترى في الأفق بعد غروب الشمس . (**فأبرد بها**) أخرها حتى خفَّ الحر . (**أنعم ..**) بالغ في تأخيرها . (**الذي كان**) التأخير الذي كان في اليوم السابق . (**فأسفر بها**) أخرها حتى انكشف النهار وأضاء .

(٢) (**الغلس**) ظلمة آخر الليل . (**قرآن الفجر**) صلاة الفجر ، أطلق عليها القرآن لأن قراءته ركن فيها . (**طعن عمر**) ضربه المجوسي بخنجره متستراً بالغلس . (**أسفر بها**) أخرها حتى ظهر الضياء .

٣ ـ باب : وقت صلاة الظهر

٦٧٣ ـ عن جابر بن سمرة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ كان يصلي الظهر إذا دحضت الشمسُ . [م د ن]

٦٧٤ ـ عن أبي برزة الأسلمي رضي الله عنه قال : كان النبي ﷺ يصلي صلاة الهَجير ـ التي تدعونها الظهر ـ إذا دحضت الشمس . [ق د ن]

٦٧٥ ـ عن خباب رضي الله عنه قال : شكونا إلى رسول الله ﷺ حرَّ الرمضاء ، فلم يُشْكِنَا . [م ن]

٦٧٦ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : شكونا إلى النبي ﷺ حرَّ الرمضاءِ ، فلم يُشْكِنَا . [ز : في إسناده مقال]

٤ ـ باب : الإبراد بالظهر في شدة الحر

٦٧٨/٦٧٧ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا اشتد الحرُّ فأبردوا بالصلاة ـ وفي رواية : بالظهر ـ فإن شدة الحر من فيح جهنم » . [م د ت ن]

٦٧٩ ـ عن أبي سعيد رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « أبردوا بالظهرِ ، فإن شدةَ الحرِّ من فيح جهنمَ » . [ق]

٦٨٠ ـ عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال : كنا نصلي مع رسول الله ﷺ صلاة الظهر بالهاجرة ، فقال لنا : « أبردوا بالصلاة ، فإن شدة الحرِّ من فيح جهنمَ » .

٦٨١ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « أبردوا بالظهر » .

٥ ـ باب : وقت صلاة العصر

٦٨٢ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ كان يصلي العصر والشمس مرتفعةٌ حيةٌ ، فيذهب الذاهب إلى العوالي ، والشمس مرتفعة . [م د ن]

٦٨٣ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : صلى النبي ﷺ العصر والشمس في حجرتي ، لم يظهر الفيء بعد . [ق]

٦ ـ باب : المحافظة على صلاة العصر

٦٨٤ ـ عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال يوم الخندق : « ملأ الله بيوتهم وقبورهمْ ناراً ، كما شغلونا عن الصلاة الوسطى » .

---

(٣) (**دحضت**) زالت . (**الهجير**) سميت بذلك لأنها تصلى في الهاجرة ، أي وقت اشتداد الحر . (**الرمضاء**) الرمل الحار بحرارة الشمس . (**فلم يشكنا**) لم يقبل شكوانا .

(٤) (**فأبردوا**) ادخلوا في البرد ، بتأخير الصلاة حتى يقل الحر . (**فيح جهنم**) شدة حرها . (**بالهاجرة**) وقت اشتداد الحر .

(٥) (**حية**) ببقاء حرها وصفاء لونها . (**العوالي**) مساكن خارج المدينة . (**لم يظهر الفيء**) أي الظل .

(٦) (**الوسطى**) التي أمر بشدة المحافظة عليها بقوله تعالى : ﴿ حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوات وَالصَّلاةِ الْوُسْطى ﴾ [البقرة : ٢٣٨] .

٦٨٥ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قال : « إن الذي تفوتُهُ صلاة العصر فكأنما وُتر أهلهُ ومالهُ » . [م ن]

٦٨٦ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : حبس المشركون النبي ﷺ عن صلاة العصر حتى غابت الشمسُ ، فقال : « حبسونا عن صلاة الوسطى ، ملأ الله قبورهمْ وبيوتهمْ ناراً » . [م ت]

٧ ـ باب : وقت صلاة المغرب

٦٨٧ ـ عن رافع بن خديج رضي الله عنه قال : كنا نصلي المغرب على عهد رسول الله ﷺ ، فينصرف أحدنا وإنه لينظر إلى مواقع نَبلِهِ . [ق]

٦٨٨ ـ عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه : أنه كان يصلي مع النبي ﷺ المغرب إذا توارت بالحجاب . [ق د ت]

٦٨٩ ـ عن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تزالُ أمتي على الفطرةِ ما لم يؤخروا المغرب حتى تشتبك النجومُ » .

٨ ـ باب : وقت صلاة العشاء

٦٩٠ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « لولا أن أشقَّ على أمتي لأمرتُهُمْ بتأخير العشاء » . [م د ن]

٦٩١ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لولا أن أشق على أمتي لأخرتُ صلاةَ العشاء إلى ثلث الليلِ . أو : نصف الليلِ » . [ت]

٦٩٢ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه ، سئل : هل اتخذ النبي ﷺ خاتماً ؟ قال : نعم ، أخر ليلةً صلاة العشاء إلى قريب من شطر الليل ، فلما صلى أقبل علينا بوجهه ، فقال : « إن الناس قد صلوا وناموا ، وإنكم لن تزالوا في صلاة ما انتظرتم الصلاة » . قال أنس : كأني أنظر إلى وبيص خاتمه . [ن]

٦٩٣ ـ عن أبي سعيد رضي الله عنه قال : صلى بنا رسول الله ﷺ صلاة المغرب ، ثم لم يخرج حتى ذهب شطرُ الليلِ ، فخرج فصلى بهم ثم قال : « إن الناس قد صلوا وناموا ، وأنتم لم تزالوا في صلاة ما انتظرتم الصلاة ، ولولا الضعيف والسقيم أحببتُ أن أؤخرَ هذه الصلاةَ إلى شطر الليلِ » . [د ن]

٩ ـ باب : ميقات الصلاة في الغيم

٦٩٤ ـ عن بريدة الأسلمي رضي الله عنه قال : كنا مع رسول الله ﷺ في غزوة ، فقال : « بكرُوا بالصلاة في اليوم الغيمِ ، فإنه من فاتتهُ صلاةُ العصرِ حبطَ عملهُ » .

(**وتر**) سلب .

(٧) (**لينظر** ..) ليرى الموضع الذي وقع فيه سهمه الذي رمى به ، لوجود الضياء . (**توارت بالحجاب**) استترت وراء الأفق ، فلا يراها الناظر . (**الفطرة**) السنة والاستقامة . (**تشتبك النجوم**) يظهر الكثير منها ويدخل بعضها في بعض .

(٨) (**شطر**) نصف . (**وبيص**) بريق ولمعان .

(٩) (**حبط عمله**) بطل ثوابه .

١٠ ـ باب : من نام عن الصلاة أو نسيها

٦٩٥ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : سئل النبي ﷺ عن الرجل يغفلُ عن الصلاةِ أو يرقد عنها ؟ قال : « يصليها إذا ذكرها » . [ن]

٦٩٦ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من نسى صلاةً فليصلها إذا ذكرها » . [م ت ن]

٦٩٧ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ حين قفل من غزوة خيبر ، فسار ليلة ، حتى إذا أدركه الكرى عرَّسَ ، وقال لبلال : « اكلأ لنا الليلَ » . فصلى بلالٌ ما قدر له ، ونام رسول الله ﷺ وأصحابه ، فلما تقارب الفجر استند بلال إلى راحلته مواجه الفجر ، فغلبت بلالاً عيناه وهو مستند إلى راحلته ، فلم يستيقظ بلالٌ ولا أحدٌ من أصحابه حتى ضربتهم الشمسُ ، فكان رسول الله ﷺ أولهم استيقاظاً ، ففزع رسول الله ﷺ فقال : « أي بلالُ » . فقال بلال : أخذ بنفسي الذي أخذ بنفسك ، بأبي أنت وأمي ، يارسول الله . قال : « اقتادوا » . فاقتادوا رواحلهم شيئاً ، ثم توضأ رسول الله ﷺ وأمر بلالاً فأقام الصلاة ، فصلى بهم الصبح ، فلما قضى النبي ﷺ الصلاة قال : « من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها ، فإن الله عز وجل قال : ﴿ وَأَقِم الصَّلاةَ لِذِكْري ﴾ [طه : ١٤] » . [م د]

٦٩٨ ـ عن أبي قتادة رضي الله عنه قال : ذكروا تفريطهم في النوم ، فقال : ناموا حتى طلعت الشمس ، فقال رسول الله ﷺ : « ليس في النوم تفريط ، إنما التفريطُ في اليقظة ، فإذا نسي أحدكم صلاة أو نام عنها ، فليصلها إذا ذكرها ولوقتها من الغد » .

قال عبد الله بن رباح : فسمعني عمران بن الحصين ـ رضي الله عنهما ـ وأنا أحدث بالحديث ، فقال : يا فتىً ، انظر كيف تحدثُ ، فإني شاهد للحديث مع رسول الله ﷺ. قال : فما أنكر من حديثه شيئاً . [د]

١١ ـ باب : وقت الصلاة في العذر والضرورة

٦٩٩ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « من أدرك من العصر ركعةً قبل أن تغرب الشمسُ فقد أدركها ، ومن أدرك من الصبح ركعة قبل أن تطلع الشمس فقد أدركها » . [ق ت ن]

٧٠٠ ـ عن عائشة رضي الله عنها : أن رسول الله ﷺ قال : « من أدرك من الصبح ركعةً قبل أن

---

(١٠) (**قفل**) رجع . (**الكرى**) النعاس . (**عرس**) نزل آخر الليل لينام أو يستريح . (**اكلأ ..**) احفظه وراقبه حتى توقظنا قبل طلوع النهار . (**مواجه الفجر**) مقابل جهة طلوع الفجر . (**تفريطهم في النوم**) تقصيرهم في شأن الصلاة وإضاعتها بسبب النوم . (**ولوقتها من الغد**) وليحافظ عليها في الغد وليصلها في وقتها ولا يفرط بها .

(١١) (**فقد أدركها**) أداءً في وقتها .

تطلع الشمسُ فقد أدركها ، ومن أدرك من العصرِ ركعةً قبل أن تغربَ الشمسُ فقد أدركها » .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ ... نحوه . [م ن]

١٢ ـ باب : النهي عن النوم قبل صلاة العشاء وعن الحديث بعدها

٧٠١ ـ عن أبي برزة الأسلمي رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يستحب أن يؤخر العشاء ، وكان يكره النوم قبلها والحديث بعدها . [خ د ت]

٧٠٢ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : ما نام رسول الله ﷺ قبل العشاء ، ولا سمر بعدها .

٧٠٣ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : جدب لنا رسول الله ﷺ السمر بعد العشاء . يعني زجرنا عنه .

١٣ ـ باب : النهي أن يقال صلاة العتمة

٧٠٤ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا تغلِبَنَّكُمُ الأعرابُ على اسم صلاتكم ، فإنها العشاءُ ، وإنهم ليعتمونَ بالإبل » . [م د ن]

٧٠٥ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال : « لا تغلِبنَّكمُ الأعرابُ على اسم صلاتكُمْ ، فإنما هي العشاء ، وإنما يقولون العتمة لإعتامهم بالإبل » .

---

(١٢) (**سمر**) تحدث ، والسمر هو الحديث في الليل . (**جدب**) ذم وعاب . (**زجرنا**) نهانا .

(١٣) (**العتمة**) الظلمة . (**ليعتمون بالإبل**) يؤخرون صلاة العشاء حتى تكون الظلمة بسبب انشغالهم بحلب الإبل .

٣ ـ كتاب الأذان والسنة فيها

١ ـ باب : بدء الأذان

٧٠٦ ـ عن عبد الله بن زيد رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ قد هَمَّ بالبوق ، وأمر بالناقوس فَنُحِتَ ، فأري عبد الله بن زيد في المنام ، قال : رأيتُ رجلاً عليه ثوبان أخضران ، يحملُ ناقوساً ، فقلت له : يا عبد الله تبيع الناقوس؟ قال : وما تصنع به؟ قلت : أنادي به إلى الصلاة . قال : أفلا أدلك على خير من ذلك؟ قلت : وما هو؟ قال تقول : الله أكبرُ ، الله أكبرُ ، الله أكبرُ ، الله أكبر . أشهدُ أن لا إله إلا الله ، أشهدُ أن لا إله إلا الله . أشهد أن محمداً رسول الله ، أشهد أن محمداً رسول الله . حي على الصلاة ، حي على الصلاة . حي على الفلاح ، حي على الفلاح . الله أكبر ، الله أكبر . لا إله إلا الله . قال : فخرج عبد الله بن زيد حتى أتى رسول الله ﷺ فأخبره بما رأى ، قال : يارسول الله ، رأيت رجلاً عليه ثوبان أخضران يحملُ ناقوساً .. فقص عليه الخبر ، فقال رسول الله ﷺ : « إن صاحبكم قد رأى رؤيا ، فاخرج مع بلال إلى المسجد فألقها عليه ، وليناد بلالٌ ، فإنه أندى صوتاً منك » . قال : فخرجتُ مع بلال إلى المسجد ، فجعلتُ ألقيها عليه وهو ينادي بها ، قال : فسمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه بالصوتِ فخرج ، فقال : يارسول الله ، والله لقد رأيتُ مثل الذي رأى .

قال أبو عبيد : فأخبرني أبو بكر الحكمي : أن عبد الله بن زيد الأنصاري قال في ذلك :

أحمدُ اللهَ ذَا الجلالِ وذا الإكْـ ... رَام حمداً على الأذانِ كثيراً
إذْ أتاني بهِ البشيرُ مِنَ اللـ ... ـهِ فأكرمْ بِهِ لديَّ بشيراً
في ليالٍ والى بِهِنَّ ثلاثٍ ... كلما جاء زادني توقيراً

[د ت]

٧٠٧ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ استشار الناس لما يُهِمُّهُم إلى الصلاة ، فذكروا البوق ، فكرهه من أجل اليهود . ثم ذكروا الناقوس ، فكرههُ من أجل النصارى . فأُري النداء تلك الليلة رجلٌ من الأنصار يقال له عبد الله بن زيد ، وعمر بن الخطاب . فطرق الأنصاري رسول الله ﷺ ليلاً ، فأمر رسول الله ﷺ بلالاً به ، فأذنَ .

قال الزهري : وزاد بلالٌ في نداء صلاة الغداة : الصلاة خير من النومِ . فأقرها رسول الله ﷺ .

قال عمر : يارسول الله ، قد رأيت مثل الذي رأى ، ولكنه سبقني . [ز : في إسناده ضعيف]

(**كتاب الأذان**) في نسخة (**أبواب**) . (**فيها**) أي في أبواب كتاب الأذان .

(١) (**هم بالبوق**) خطر في نفسه أن يأمر أن ينفخ به ، و لم يعزم على ذلك . (**بالناقوس**) هو ما يضرب به النصارى للإعلام بوقت صلاتهم . (**أندى**) أرفع وألين . (**توقيراً**) احتراماً . (**يهمهم ..**) يجعلهم يعتنون بها ويأتون ليصلوا جماعة .

٢ ـ باب : الترجيع في الأذان

٧٠٩/٧٠٨ ـ عن أبي محذورة رضي الله عنه قال : خرجت في نفر ، فكنا ببعض الطريق ، فأذن مؤذن رسول الله ﷺ بالصلاة عند رسول الله ﷺ ، فسمعنا صوت المؤذن ونحن عنه متنكبون ، فصرخنا نحكيه نهزأ به ، فسمع رسول الله ﷺ فأرسل إلينا قوماً فأقعدونا بين يديه ، فقال : « أيكم الذي سمعتُ صوتهُ قد ارتفع » . فأشار إلي القومُ كلهم ، وصدقوا . فأرسل كلهم وحبسني ، وقال لي : « قم فأذن » . فقمتُ ، ولا شيء أكره إلي من رسول الله ﷺ ولا مما يأمرني به ، فقمت بين يدي رسول الله ﷺ ، فألقى علي رسول الله التأذين هو بنفسه . فقال : « قل : الله أكبرُ ، الله أكبرُ ، الله أكبرُ ، الله أكبرُ . أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهدُ أن لا إله إلا الله . أشهدُ أن محمداً رسول الله ، أشهد أن محمداً رسول الله » . ثم قال لي : « ارفع من صوتك : أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن لا إله إلا الله . أشهدُ أن محمداً رسول الله ، أشهد أن محمداً رسول الله . حي على الصلاة ، حي على الصلاة . حي على الفلاح ، حي على الفلاح . الله أكبرُ ، الله أكبر . لا إله إلا الله » . ثم دعاني حين قضيت التأذين فأعطاني صرةً فيها شيء من فضةٍ ، ثم وضع يده على ناصية أبي محذورة ، ثم أمرها على وجهه ، ثم على ثدييه ، ثم على كبده ، ثم بلغت يد رسول الله ﷺ سرة أبي محذورة ، ثم قال رسول الله ﷺ : « بارك الله لك وبارك عليك » . فقلت : يارسول الله ، أمرتني بالتأذين بمكة ؟ قال : « نعم ، قد أمرتك » . فذهب كل شيء كان لرسول الله ﷺ من كراهية ، وعاد ذلك كلهُ محبةً لرسول الله ﷺ ، فقدمتُ على عتاب بن أسيد ، عامل رسول الله ﷺ بمكة ، فأذنت معه بالصلاة عن أمر رسول الله ﷺ .

وفي رواية قال : علمني رسول الله ﷺ الأذان تسع عشرة كلمة ، والإقامة سبع عشرة كلمة . الأذان : « الله أكبر ، الله أكبر ، الله أكبر ، الله أكبر . أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن لا إله إلا الله . أشهد أن محمداً رسول الله ، أشهد أن محمداً رسول الله . أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن لا إله إلا الله . أشهد أن محمداً رسول الله ، أشهد أن محمداً رسول الله . حي على الصلاة ، حي على الصلاة . حي على الفلاح ، حي على الفلاح . الله أكبر ، الله أكبر . لا إله إلا الله » . والإقامة سبع عشرة كلمة : « الله أكبر ، الله أكبر ، الله أكبر ، الله أكبر . أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن لا إله إلا الله . أشهد أن محمداً رسول الله ، أشهد أن محمداً رسول الله . حي على الصلاة ، حي على الصلاة . حي على الفلاح ، حي على الفلاح . قد قامت الصلاة ، قد قامت الصلاة . الله أكبر ، الله أكبر . لا إله إلا الله » .

[م د ت ن]

---

(٢) (**الترجيع**) هو أن يقول المؤذن الشهادتين أولاً بصوت منخفض ، ثم يرجع فيقولها بصوت مرتفع . (**متنكبون**) معرضون متجنبون . (**نحكيه**) نقوله مثله . (**ناصية أبي محذورة**) مقدم رأسه ، وهو يتكلم عن نفسه على طريق الالتفات من المتكلم إلى الغيبة . (**على كبده**) أي ما يقابل كبده من خارج بدنه .

٣ ـ باب : السنة في الأذان

٧١٠ ـ عن سعد بن عائذ رضي الله عنه ، مؤذن رسول الله ﷺ : أن رسول الله ﷺ أمر بلالاً أن يجعل إصبعيه في أذنيه ، وقال : إنه أرفع لصوتك . [ز : إسناده ضعيف]

٧١١ ـ عن أبي جحيفة رضي الله عنه قال : أتيت رسول الله ﷺ بالأبطح ، وهو في قبةٍ حمراء ، فخرج بلال فأذن ، فاستدار في أذانه ، وجعل إصبعيه في أذنيه . [ق]

٧١٢ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : خصلتان معلقتان في أعناق المؤذنين للمسلمين : صلاتهم وصيامهم . [ز : في إسناده مدلس عنعنه]

٧١٣ ـ عن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال : كان بلال لا يؤخر الاذان عن الوقت ، وربما أخر الإقامة شيئاً .

٧١٤ ـ عن عثمان بن أبي العاص رضي الله عنه قال : كان آخر ما عهد إليَّ النبي ﷺ : أن لا أتخذ مؤذناً يأخذ على الأذان أجراً . [ت]

٧١٥ ـ عن بلال رضي الله عنه قال : أمرني رسول الله ﷺ أن أثوبَ في الفجر ، ونهاني أن أثوب في العشاء . [ت]

٧١٦ ـ عن بلال رضي الله عنه : أنه أتى النبي ﷺ يؤذنه بصلاة الفجر ، فقيل : هو نائم . فقال : الصلاة خير من النوم ، الصلاة خير من النوم . فأقرت في تأذين الفجر ، فثبت الأمر على ذلك . [ز : في سنده انقطاع]

٧١٧ ـ عن زياد بن الحارث الصُّدَائِيّ رضي الله عنه قال : كنت مع رسول الله ﷺ في سفر ، فأمرني فأذنت ، فأراد بلال أن يقيم ، فقال رسول الله ﷺ : إن أخا صداء قد أذن ، ومن أذن فهو يقيمُ . [د ت]

٤ ـ باب : ما يقال إذا أذن المؤذن

٧١٨ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : إذا أذن المؤذن فقولوا مثل قوله . [ت]

٧١٩ ـ عن أم حبيبة رضي الله عنها : أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول ، إذا كان عندها في يومها وليلتها ، فسمع المؤذن يؤذن ، قال كما يقول المؤذن .

٧٢٠ ـ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : إذا سمعتم النداء فقولوا كما يقول المؤذن . [ق د ت ن]

---

(٣) (**بالأبطح**) موضع خارج مكة . (**فاستدار في أذانه**) أي أدار وجهه يميناً وشمالاً عند قوله : حي على الصلاة .. حي على الفلاح ، ليسمع من حواليه . (**خصلتان**) عبادتان . (**معلقتان ..**) مؤتمنون عليهما ومسؤولون عنهما . (**صلاتهم ..**) صلاة المسلمين ، فإنها يعرف وقتها بأذانهم . و (**صيامهم**) متعلق ابتداءً وانتهاءً بالأذان . (**لا يؤخر ..**) في نسخة (**لا يخرم**) أي لا ينقص ، والمراد : أنه لا يؤخر عن الوقت المعتاد ، فلا ينقص من الوقت شيئاً . (**أثوب**) أقول : الصلاة خير من النوم .

(٤) (**النداء**) الأذان .

٧٢١ ـ عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ أنه قال : « من قال حين يسمع المؤذن : وأنا أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، رضيت بالله رباً ، وبالإسلام ديناً ، وبمحمد نبياً . غُفر له ذنبه » . [م د ت ن]

٧٢٢ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « من قال حين يسمعُ النداء : اللهم رب هذه الدعوة التامةِ والصلاةِ القائمةِ ، آت محمداً الوسيلة والفضيلة ، وابعثه مقاماً محموداً الذي وعدتهُ . إلا حلت له الشفاعةُ يوم القيامةِ » . [خ د ت ن]

٥ ـ باب : فضل الأذان وثواب المؤذنين

٧٢٣ ـ عن عبد الرحمن بن أبي صعصعة ، وكان في حجر أبي سعيد رضي الله عنه ، قال : قال لي أبو سعيد : إذا كنت في البوادي فارفع صوتك بالأذان ، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا يسمعهُ جنٌّ ولا إنسٌ ، ولا شجرٌ ولا حجرٌ ، إلا شهد لهُ » . [خ ن]

٧٢٤ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « المؤذن يُغْفَرُ له مدى صوته ، ويستغفر له كل رطبٍ ويابسٍ . وشاهدُ الصلاةِ يكتب له خمسٌ وعشرون حسنةً ، ويُكفرُ له ما بينهما » . [د ن]

٧٢٥ ـ عن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « المؤذنون أطول الناسِ أعناقاً يوم القيامة » . [م]

٧٢٦ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « ليؤذن لكم خياركم ، وليؤمكم قراؤكُمْ » . [د]

٧٢٧ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « من أذن محتسباً سبع سنين كتب الله له براءة من النار » . [ت] [ضعيف]

٧٢٨ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قال : « من أذن ثنتي عشرة سنة وجبت له الجنة ، وكتب له بتأذينه في كل يوم ستون حسنة ، ولكل إقامة ثلاثون حسنة » . [ز : إسناده ضعيف]

(**الدعوة**) وهي الأذان . (**التامة**) لما فيها من معاني الإيمان وأركان الإسلام ، والخير والفلاح . (**الوسيلة**) منزلة رفيعة في الجنة ، لا تكون إلا لواحد من أنبياء الله تعالى . (**الفضيلة**) المرتبة الزائدة على مراتب جميع الخلائق . (**محموداً**) يحمده عليه كل أهل الموقف . (**الذي وعدته**) بقوله : ﴿ عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَاماً مَحْمُوداً ﴾ [الإسراء : ٧٩] . (**حلت له**) استحقها ووجبت له .

(**٥**) (**مدى صوته**) كناية عن مزيد المغفرة ، فإنه يغفر له بقدر ما يصل إليه صوته . (**أطول ..**) كناية عن شرفهم ورفعتهم وشدة فرحهم وسرورهم ، وعلامة على نجاتهم . (**خياركم**) أكثركم صلاحاً وورعاً ، لأنهم أمناء على الأوقات ويشرفون على العورات . (**محتسباً**) بدون أجر ، بل يطلب الأجر عند الله تعالى .

٦ ـ باب : إفراد الإقامة

٧٢٩/٧٣٠ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : التمسوا شيئاً يُؤْذِنُونَ به علماً للصلاة ، فأمر بلال أن يشفع الأذانَ ويوتر الإقامة . وعنه قال : أمر بلالٌ أن يشفع الأذان ويوتر الإقامةَ . [ق د ت ن]

٧٣١ ـ عن سعد بن عائذ رضي الله عنه ، مؤذن رسول الله ﷺ : أن أذان بلال كان مثنى مثنى ، وإقامته مفردة . [ز : إسناده ضعيف]

٧٣٢ ـ عن أبي رافع رضي الله عنه قال : رأيت بلالاً يؤذن بين يدي رسول الله ﷺ مثنى مثنى ، ويقيم واحدةً . [ز : إسناده ضعيف]

٧ ـ باب : إذا أذن وأنت في المسجد فلا تخرج

٧٣٣ ـ عن أبي الشعثاء قال : كنا قعوداً في المسجد مع أبي هريرة رضي الله عنه ، فأذن المؤذن ، فقام رجل من المسجد يميس ، فأتبعه أبو هريرة بصره حتى خرج من المسجد ، فقال أبو هريرة : أما هذا فقد عصى أبا القاسم ﷺ . [م د ت ن]

٧٣٤ ـ عن عثمان رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من أدركه الأذان في المسجد ثم خرج ـ لم يخرج لحاجة ـ وهو لا يريد الرجعة فهو منافقٌ » . [ز : إسناده ضعيف]

---

(٦) (**التمسوا**) اطلبوا . (**يؤذنون**) يعلمون . (**يشفع ..**) يجعله جملتين جملتين . (**يوتر**) يفرد ، فيقولها جملة جملة .

(٧) (**يميس**) يتبختر في مشيه ويتثنى ، وفي نسخة : (**يمشي**) . (**الرجعة**) الرجوع إلى المسجد ليصلي الصلاة التي أذن لها .

٤ ـ كتاب المساجد والجماعات

١ ـ باب : من بنى لله مسجداً

٧٣٥ ـ عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من بنى مسجداً يذكر فيه اسم الله بنى الله له بيتاً في الجنة » . [ز : في سنده انقطاع]

٧٣٦ ـ عن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من بنى لله مسجداً بنى الله له مثله في الجنة » . [م ت]

٧٣٧ ـ عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من بنى لله مسجداً من ماله بنى الله به بيتاً في الجنة » . [ز : إسناده ضعيف]

٧٣٨ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قال : « من بنى مسجداً لله ـ كمفحص قطاةٍ أو أصغر ـ بنى الله له بيتاً في الجنة » .

٢ ـ باب : تشييد المساجد

٧٣٩ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تقوم الساعةً حتى يتباهى الناسُ في المساجد » . [د ن]

٧٤٠ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « أراكم ستُشَرِّفُون مساجدكم بعدي كما شَرَّفَتِ اليهود كنائسها ، وكما شرفت النصارى بِيَعَهَا » . [ز : إسناده ضعيف]

٧٤١ ـ عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ما ساء عمل قوم قط إلا زخرفوا مساجدهم » . [ز : في إسناده كذاب ، ومدلس عنعنه]

٣ ـ باب : أين يجوز بناء المساجد

٧٤٢ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : كان موضع مسجد النبي ﷺ لبني النجارِ ، وكان فيه نخل ومقابر للمشركين ، فقال لهم النبي ﷺ : « ثامنوني به » . قالوا : لا نأخذ له ثمناً أبداً . قال : فكان النبي ﷺ يبنيه وهم يناولونه ، والنبي ﷺ يقول : « ألا إن العيش عيش الآخرة . فاغفر للأنصار والمهاجرة » . قال : وكان النبي ﷺ يصلي قبل أن يبني المسجد حيث أدركته الصلاة . [ق د ن]

٧٤٣ ـ عن عثمان بن أبي العاص رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ أمره أن يجعل مسجد الطائف حيث كان طاغيتهم . [د]

---

(١) (**مثله**) في الفضل والشرف والتوقير . (**كمفحص قطاة**) القطاة طائر ، ومفحصها الموضع الذي تعشش فيه وتبيض ، وهو مبالغة في بيان عظم الأجر ، مهما قلت المشاركة في بناء المسجد .

(٢) (**يتباهى ..**) يتفاخرون بها دون أن يعمروها بذكر الله تعالى وعبادته وتعليم العلم . (**ستشرفون ..**) تبالغون في ارتفاعها . (**زخرفوا ..**) زينوها بالذهب ونحوه ، بقصد المفاخرة والمباهاة .

(٣) (**ثامنوني به**) خذوا مني ثمناً في مقابلته وأعطوني إياه . (**العيش**) الرغيد والنعيم الحقيقي . (**طاغيتهم**) صنمهم الذي كانوا يعبدونه في جاهليتهم .

٧٤٤ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما ، وسئل عن الحيطان تلقى فيها العذِرَاتُ ؟ فقال : « إذا سُقيت مراراً فصلوا فيها » . يرفعه إلى النبي ﷺ . [ز : فيه مدلس عنعنه]

٤ ـ باب : المواضع التي تكره فيها الصلاة

٧٤٥ ـ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « الأرض كلها مسجدٌ ، إلا المقبرة والحمام » . [د ت]

٧٤٦ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : نهى رسول الله ﷺ أن يصلى في سبع مواطن : في المزبلة ، والمجزرة ، والمقبرة ، وقارعة الطريق ، والحمام ، ومعاطن الإبل ، وفوق الكعبة . [ت]

٧٤٧ ـ عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « سبع مواطن لا تجوز فيها الصلاة : ظاهرُ بيت الله ، والمقبرة ، والمزبلة ، والمجزرة ، والحمام ، وعطنُ الإبلِ ، ومحجةُ الطريق » . [ت]

٥ ـ باب : ما يكره في المساجد

٧٤٨ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما ، عن رسول الله ﷺ قال : « خصالٌ لا تنبغي في المسجد : لا يتخذ طريقاً ، ولا يشهر فيه سلاح ، ولا يُنْبَضُ فيه بقوس ، ولا ينشر فيه نبلٌ ، ولا يمرُّ فيه بلحم نيء ، ولا يضربُ فيه حدٌّ ، ولا يُقتصُّ فيه من أحد ، ولا يُتخذُ سوقاً » . [ز : إسناده ضعيف]

٧٤٩ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : نهى رسول الله ﷺ عن البيع والابتياع ، وعن تناشد الأشعار ، في المساجد . [د ت ن] (ر : ٧٦٦ ، ١١٣٣)

٧٥٠ ـ عن واثلة بن الأسقع رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال : « جنبوا مساجدكم صبيانكم ومجانينكم وشراركم ، وبيعكم ، وخصوماتِكُم ، ورفع أصواتكم ، وإقامة حدودكم ، وَسَلَّ سيوفكم . واتخذوا على أبوابها المطاهرَ ، وَجَمِّرُوهَا في الجمع » . [ز : إسناده ضعيف]

٦ ـ باب : النوم في المسجد

٧٥١ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : كنا ننام في المسجد على عهد رسول الله ﷺ .

٧٥٢ ـ عن قيس بن طِخْفَة رضي الله عنه ـ وكان من أصحاب الصفة ـ قال : قال لنا رسول الله ﷺ : « انطلقوا » . فانطلقنا إلى بيت عائشة وأكلنا وشربنا ، فقال لنا رسول الله ﷺ : « إن شئتم نمتم هاهنا ، وإن شئتم انطلقتم إلى المسجد » . قال : فقلنا : بل ننطلق إلى المسجد . [د] (ر : ٣٧٢٣)

(**الحيطان**) البساتين . (**العذرات**) جمع عَذِرة وهي ما يخرج من دبر الإنسان .

(٤) (**المزبلة**) الموضع الذي يلقى فيه الزبل ، وهو فضلات الحيوانات . (**المجزرة**) الموضع الذي تذبح فيه المواشي . (**قارعة الطريق**) وسطه الذي تقرعه الأقدام كثيراً . (**معاطن الإبل**) المواضع التي تبرك فيها حول الماء ، جمع معطن ، ومثله العطن وجمعه أعطان . (**محجة الطريق**) جادته ووسطه ، من الحجة وهي البرهان ، لوضوحها .

(٥) (**لا تنبغي**) لا تليق . (**لا ينبض**) لا يشد ثم يرمى . (**نيء**) غير مطبوخ . (**يقتص ..**) لا يقام فيه قصاص من قتل قاتل أو قطع قاطع ونحو ذلك . (**سوقاً**) موضعاً للبيع والشراء . (**المطاهر**) مواضع قضاء الحاجة . (**جمروها**) بخروها . وحديث واثلة رضي الله عنه ضعيف .

٧ ـ باب : أي مسجد وضع أول

٧٥٣ ـ عن أبي ذر الغفاري رضي الله عنه قال : قلت : يارسول الله ، أي مسجد وضع أولُ ؟ قال : « المسجد الحرامُ » . قال : قلت : ثم أي ؟ قال : « ثم المسجد الأقصى » . قلت : كم بينهما ؟ قال : « أربعون عاماً ، ثم الأرض لك مصلى ، فصل حيث ما أدركتك الصلاةُ » . [ق ن]

٨ ـ باب : المساجد في الدور

٧٥٤ ـ عن محمود بن الربيع الأنصاري رضي الله عنه ، وكان قد عقل مجة مجها رسول الله ﷺ من دلو في بئر لهم ، عن عتبان بن مالك السالمي رضي الله عنه ـ وكان إمام قومه بني سالم ، وكان شهد بدراً مع رسول الله ﷺ ـ قال : جئت رسول الله ﷺ فقلت : يارسول الله ﷺ ، إني قد أنكرت من بصري ، وإن السيل يأتي فيحول بيْنَهُ وبين مسجد قومي ، ويشقُّ عليَّ اجتيازُهُ ، فإن رأيت أن تأتيني فتصلي في بيتي مكاناً أتخذه مصلى ، فافعل . قال : « أفعلُ » . فغدا رسول الله ﷺ وأبو بكر بعد ما اشتد النهار ، واستأذن فأذنت لهُ ، و لم يجلس حتى قال : « أين تحب أن أصلي لك من بيتك » . فأشرت له إلى المكان الذي أحبُّ أن أصلي فيه ، فقام رسول الله ﷺ ، وصففنا خلفه ، فصلى بنا ركعتين ، ثم احتبسته على خزيرة تصنع لهم . [ق ن] (ر : ٦٦٠)

٧٥٥ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رجلاً من الأنصار أرسل إلى رسول الله ﷺ أن : تعال فخطَّ لي مسجداً في داري أصلي فيه . وذلك بعد ما عمي ، فجاء ففعلَ .

٧٥٦ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : صنع بعض عمومتي للنبي ﷺ طعاماً ، فقال للنبي ﷺ : إني أحب أن تأكل في بيتي وتصلي فيه . قال : فأتاه ، وفي البيت فحلٌ من هذه الفحولِ ، فأمر بناحية منه فكُنِسَ ورُشَّ ، فصلى وصلينا معهُ .

٩ ـ باب : تطهير المساجد وتطييبها

٧٥٧ ـ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من أخرج أذى من المسجد بنى الله له بيتاً في الجنةِ » . [ز : في إسناده انقطاع ولين]

٧٥٨/٧٥٩ ـ عن عائشة رضي الله عنها : أن رسول الله ﷺ أمر بالمساجد أن تبنى في الدور ، وأن تطهر وتطيب . وفي رواية قالت : أمر رسول الله ﷺ أن تتخذ المساجدُ في الدور ، وأن تُطَهَّرَ وتُطيبَ . [د]

٧٦٠ ـ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : أول من أسرج في المساجد تميم الداري . [ز : إسناده ضعيف]

---

(٨) (**عقل**) حفظ ووعى . (**مجة**) إلقاء الماء الذي في الفم . (**أنكرت بصري**) تغير عما كان عليه وضعف وكاد يذهب . (**خزيرة**) طعام يتخذ من لحم يقطع قطعاً صغاراً ثم يطبخ ويجعل عليه دقيق . (**فخط ..**) عين لي موضعاً . (**فحل**) حصير متخذ من ورق ذكر النخل ، والفحل هو الذكر .

(٩) (**في الدور**) بين بيوت الأحياء والقبائل . (**أسرج**) أوقد سراجاً ليستضاء به .

١٠ ـ باب : كراهية النخامة في المسجد

٧٦١ ـ عن أبي هريرة ، وأبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنهما ـ أنهما أخبراه : أن رسول الله ﷺ رأى نخامة في جدار المسجد ، فتناول حصاة فحكها ، ثم قال : « إذا تنخم أحدكم فلا يتنخمنَّ قِبَلَ وجههِ ولا عن يمينه ، وليبزق عن شماله أو تحت قدمه اليسرى » . [ق ن]

٧٦٢ ـ عن أنس رضي الله عنه : أن النبي ﷺ رأى نخامة في قبلة المسجد ، فغضب حتى احمر وجهه ، فجاءته امرأة من الأنصار فحكتها وجعلت مكانها خلوقاً ، فقال رسول الله ﷺ : « ما أحسن هذا » . [ن]

٧٦٣ ـ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : رأى رسول الله ﷺ نخامة في قبلة المسجد ، وهو يصلي بين يدي الناس ، فحتها ، ثم قال حين انصرف من الصلاة : « إن أحدكم إذا كان في الصلاة كان الله قِبَلَ وجهه ، فلا يتنخمن أحدكم قِبَلَ وجهه في الصلاة » . [ق]

٧٦٤ ـ عن عائشة رضي الله عنها : أن النبي ﷺ حك بزاقاً في قبلة المسجد .

١١ ـ باب : النهي عن إنشاد الضوال في المسجد

٧٦٥ ـ عن بريدة رضي الله عنه قال : صلى رسول الله ﷺ ، فقال رجل : من دعا إلى الجمل الأحمر ؟.فقال النبي ﷺ : « لا وجدته ، إنما بُنيت المساجدُ لما بنيت له » . [م]

٧٦٦ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ نهى عن إنشاد الضالة في المسجد . (ر : ٧٤٩)

٧٦٧ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من سمع رجلاً ينشد ضالةً في المسجد فليقل : لا رد الله عليك ، فإن المساجد لم تُبن لهذا » . [م د]

١٢ ـ باب : الصلاة في أعطان الإبل ومُراح الغنم

٧٦٨ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن لم تجدوا إلا مرابض الغنم وأعطان الإبل : فصلوا في مرابض الغنم ، ولا تصلوا في أعطان الإبل » .

٧٦٩ ـ عن عبد الله بن مغفل المزني رضي الله عنه قال : قال النبي ﷺ : « صلوا في مرابض الغنم ، ولا تصلوا في أعطان الإبل ، فإنها خُلقت من الشياطين » . [ن]

---

(١٠) (**نخامة**) هي ما ينزل من الرأس ويخرج من الأنف ، أو ما يخرج من الصدر ويلقى من الفم . (**قبل وجهه**) أمامه . (**خلوقاً**) نوعاً من الطيب . (**بين يدي الناس**) قدامهم ، أي إماماً لهم . (**كان الله قبل وجهه**) في مواجهته يناجيه ويقبل عليه ، مع تنزيهه سبحانه وتعالى عن الجهة .

(١١) (**إنشاد الضوال**) السؤال عن الأشياء الضائعة . (**من دعا ..**) وجده ودعا الناس إليه ، فإنه لي فليعطني إياه .

(١٢) (**مرابض الغنم**) مواضع بروكها حول الماء ، أو أماكن مبيتها ، جمع مَرْبِض . (**أعطان الإبل**) مباركها حول الماء ، جمع عَطَن . (**من الشياطين**) أي فيها صفة من صفاتهم في تشويش المصلي ، لما فيها من النفور ونحوه .

٧٧٠ - عن سَبْرَةَ بن مَعْبَدٍ الجهني رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « لا يصلى في أعطان الإبل ، ويصلى في مُراح الغنم » .

١٣ - باب : الدعاء عند دخول المسجد

٧٧١ - عن فاطمة رضي الله عنها - بنت رسول الله ﷺ - قالت : كان رسول الله ﷺ إذا دخل المسجد يقول : « بسم الله ، والسلامُ على رسول الله . اللهم اغفر لي ذنوبي ، وافتح لي أبواب رحمتك » . وإذا خرج قال : « بسم الله ، والسلام على رسول الله . ا للهم اغفر لي ذنوبي ، وافتح لي أبواب فضلك » . [ت]

٧٧٢ - عن أبي حميد الساعدي رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا دخل أحدكم المسجد فليسلم على النبي ﷺ ، ثم ليقل : اللهم افتح لي أبواب رحمتك . وإذا خرج فليقل : اللهم إني أسألك من فضلك » . [م ن]

٧٧٣ - عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « إذا دخل أحدكم المسجد فليسلم على النبي ﷺ ، وليقل : اللهم افتح لي أبواب رحمتك . وإذا خرج فليسلم على النبي وليقل : اللهم اعصمني من الشيطان الرجيم » .

١٤ - باب : المشي إلى الصلاة

٧٧٤ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا توضأ أحدكم فأحسن الوضوء ، ثم أتى المسجد - لا يَنْهَزُهُ إلا الصلاة ، لا يريد إلا الصلاة - لم يخط خطوةً إلا رفعه الله بها درجة ، وحط عنه بها خطيئة ، حتى يدخل المسجد . فإذا دخل المسجد كان في صلاة ، ما كانت الصَلاة تحبسه » . (ر : ٢٨١)

٧٧٥ - عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها وأنتم تسعون ، وأتوها تمشون ، وعليكم السكينة . فما أدركتم فصلوا ، وما فاتكم فأتموا » .[م]

٧٧٦ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « ألا أدلكم على ما يُكفر الله به الخطايا ويزيد به الحسنات » . قالوا : بلى ، يارسول الله . قال : « إسباغ الوضوء عند المكاره ، وكثرة الخطى إلى المساجد ، وانتظار الصلاة بعد الصلاة » .

٧٧٧ - عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : من سرَّه أن يلقى الله غداً مسلماً فليحافظ

(**مراح الغنم**) الموضع الذي تروح وتأوي إليه ليلاً .

(١٣) (**اعصمني**) احفظني واحمني منه ومن شروره . (**الرجيم**) المطرود من رحمته تعالى .

(١٤) (**لا ينهزه**) لا يدفعه ولا يخرجه من بيته . (**إسباغ الوضوء**) إتمامه وكماله . (**المكاره**) الحالات الشاقة على النفس ، كشدة برد أو كثرة شغل .

على هؤلاء الصلوات الخمس حيث ينادى بهن ، فإنهن من سنن الهدى ، وإن الله شرع لنبيكم ﷺ سنن الهدى ، ولعمري لو أن كلكم صلى في بيته لتركتم سنة نبيكم ، ولو تركتم سنة نبيكم لضللتم ، ولقد رأيتنا وما يتخلف عنها إلا منافق معلوم النفاق ، ولقد رأيت الرجل يهادى بين الرجلين حتى يدخل في الصف . وما من رجلٍ يتطهر فيُحسن الطهور ، فيعمد إلى المسجد فيصلي فيه : فما يخطو خطوة إلا رفع الله له بها درجة ، وحط عنه بها خطيئة .

٧٧٨ ـ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من خرج من بيته إلى الصلاة فقال : اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك ، وأسألك بحق ممشاي هذا ، فإني لم أخرج أشراً ولا بطراً ولا رياءً ولا سمعة ، وخرجت اتقاء سُخْطِكَ وابتغاء مرضاتك ، فأسألك أن تعيذني من النار ، وأن تغفر لي ذنوبي ، إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت . أقبل الله عليه بوجهه واستغفر له سبعون ألف ملك » . [ز : سنده ضعيف]

٧٧٩ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « المشاؤون إلى المساجد في الظلم أولئك الخواضون في رحمة الله » .

٧٨٠ ـ عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لِيَبْشَرِ المشاؤون في الظلم بنور تام يوم القيامة » .

٧٨١ ـ عن انس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « بشر المشائين في الظلم إلى المساجد بالنور التام يوم القيامة » . [ز : إسناده ضعيف]

١٥ ـ باب : الأبعد فالأبعد من المسجد أعظم أجراً

٧٨٢ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « الأبعد فالأبعد من المسجد أعظم أجراً » . [د]

٧٨٣ ـ عن أُبي بن كعب رضي الله عنه قال : كان رجل من الأنصار بيته أقصى بيت بالمدينة ، وكان لا تخطئه الصلاة مع رسول الله ﷺ ، قال : فتوجعت له ، فقلت : يا فلان ، لو أنك اشتريت حماراً يقيك الرمض ، ويرفعك من الوقع ، ويقيك هوام الأرض ؟ فقال : والله ما أُحب أن بيتي بطُنُبِ بيت محمد ﷺ . قال : فحملت به حَمْلاً حتى أتيت بيت النبي ﷺ فذكرت ذلك له ، فدعاه فسأله ، فذكر له مثل

(**سنن الهدى**) طرق الرشاد والاقتداء برسول الله ﷺ ، والارتقاء في درجات الفضل . (**يهادى** ..) يمسك به من جانبيه ويعتمد على من يأخذ به من ضعفه . (**أشراً**) كبراً وافتخاراً . (**بطراً**) إعجاباً بنفسي . (**رياءً**) ليراني الناس ويثنوا علي . (**سمعة**) من أجل أن أشتهر ويذيع أمري بين الناس . (**تعيذني**) تجيرني . (**المشاؤون** ..) الذين يكثرون المشي إليها . (**في الظلم**) حال الظلمة ، أي لصلاة العشاء والفجر . (**الخواضون** ..) الذين ينغمسون ويمشون في بحر سعتها . (**ليبشر**) لِيَكُنْ عندهم البشر والفرح والسرور بسبب ما سيلقونه .

(**١٥**) (**أقصى**) أبعد . (**الرمض**) الرمال الحارة بسبب حرارة الشمس . (**الوقع**) إصابة الحجارة القدم . (**بطنب**) بجانب ، والطنب ـ في الأصل ـ الحبل الذي تشد به أطراف الخيمة ، أي ما أحب أن بيتي مشدود ومربوط بطنب بيته ، وهو كناية عن شدة القرب . (**فحملت عليه** ..) أهمني وغمني قوله ، لبشاعة لفظه ، فاستعظمته وثقل عليّ .

ذلك ، وذكر أنه يرجو في أثره . فقال رسول الله ﷺ : « إن لك ما احتسبت » . [م د]

٧٨٤ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : أرادت بنو سلمة أن يتحولوا من ديارهم إلى قرب المسجد ، فكره النبي ﷺ أن يُعْرُوا المدينة ، فقال : « يا بني سلمة ، ألا تحتسبون آثاركم » . فأقاموا .

٧٨٥ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كانت الأنصار بعيدة منازلهم من المسجد ، فأرادوا أن يقتربوا ، فنزلت : ﴿ وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وآثَارَهُمْ ﴾ [يس : ١٢] قال : فثبتوا .

١٦ ـ باب : فضل الصلاة في جماعة

٧٨٧/٧٨٦ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « صلاة الرجل في جماعة تزيد على صلاته في بيته وصلاته في سوقه بضعاً وعشرين درجة » .وفي رواية : « فضل الجماعة على صلاة أحدكم وحده خمس وعشرون جزءًا » . [ق د ت]

٧٨٨ ـ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « صلاة الرجل في جماعة تزيد على صلاته في بيته خمساً وعشرين درجة » . [د]

٧٨٩ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « صلاة الرجل في جماعة تفضل على صلاة الرجل وحده بسبع وعشرين درجة » . [م]

٧٩٠ ـ عن أُبي بن كعب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « صلاة الرجل في جماعة تزيد على صلاة الرجل وحده أربعاً وعشرين ـ أو : خمساً وعشرين ـ درجة » . [د ن]

١٧ ـ باب : التغليظ في التخلف عن الجماعة

٧٩١ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لقد هممت أن آمر بالصلاة فتُقام ، ثم آمر رجلاً فيصلي بالناس ، ثم أنطلق برجالٍ معهم حزم من حطبٍ إلى قومٍ لا يشهدون الصلاة ، فأُحرقَ عليهم بيوتهم بالنار » . [ق د]

٧٩٢ ـ عن ابن أم مكتوم رضي الله عنه قال : قلت للنبي ﷺ : إني كبيرٌ ضرير شاسع الدار ، وليس لي قائدٌ يلاومني ، فهل تجد من رخصة ؟ قال : « هل تسمع النداء » . قلت : نعم . قال : « ما أجد لك رخصة » . [د]

٧٩٣ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ قال : « من سمع النداء فلم يأته فلا صلاة له ، إلا من عذر » . [د]

(**يرجو في أثره**) يطلب الثواب بسبب كثرة خطواته . (**احتسبت**) طلبت الأجر له من الله تعالى . (**يعروا المدينة**) يجعلوا نواحيها خالية من السكان ، فتصبح مكشوفة للعدو ، ومهددة للإغارة عليها فجأة . (**ما قدموا**) من الأعمال الصالحة .

(**١٦**) (**في بيته .. سوقه**) أي منفرداً . (**بضعاً**) من ثلاث إلى تسع . (**فضل الجماعة**) أي صلاة الواحد في جماعة . (**جزءاً**) ضعفاً .

(**١٧**) (**ضرير**) لا أبصر . (**شاسع**) بعيد . (**يلاومني**) في نسخة (**يلا يمني**) أي يوافقني . (**النداء**) الأذان .

٧٩٤ ـ عن ابن عباس وابن عمر ، رضي الله عنهم : أنهما سمعا النبي ﷺ يقول على أعواده : « لَيَنْتَهِيَنَّ أقوامٌ عن وَدْعِهِمُ الجماعات ، أو ليختمن الله على قلوبهم ، ثم ليكونُنَّ من الغافلين » . [م ن]

٧٩٥ ـ عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « لَيَنْتَهِيَنَّ رجالٌ عن ترك الجماعة ، أو لأُحرِّقَنَّ بيوتهم » . [ز : في إسناده مجهول ومدلس عنعنه]

١٨ ـ باب : صلاة العشاء والفجر في جماعة

٧٩٦ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « لو يعلم الناس ما في صلاة العشاء وصلاة الفجر لأتوهما ولو حَبْواً » .

٧٩٧ ـ وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن أثقل الصلاة على المنافقين صلاة العشاء وصلاة الفجر ، ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حَبْواً » . [ق]

٧٩٨ ـ عن أنس بن مالك ، عن عمر بن الخطاب ، رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ قال : « من صلى في مسجدٍ جماعة أربعين ليلة ، لا تفوته الركعة الأولى من صلاة العشاء ، كتب الله له بها عتقاً من النار » . [ز : إسناده ضعيف]

١٩ ـ باب : لزوم المساجد وانتظار الصلاة

٧٩٩ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن أحدكم إذا دخل المسجد كان في صلاة ، ما كانت الصلاة تحبسه . والملائكة يصلون على أحدكم مادام في مجلسه الذي صلى فيه ، يقولون : اللهم اغفر له ، اللهم ارحمه ، اللهم تُب عليه . مالم يُحدث فيه ، مالم يُؤذِ فيه » . [ق]

٨٠٠ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « ما توطن رجلٌ مسلمٌ المساجد للصلاة والذكر إلا تَبَشْبَشَ الله له ، كما يَتَبَشْبَشُ أهل الغائب بغائبهم إذا قدم عليهم » .

٨٠١ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : صلينا مع رسول الله ﷺ المغرب ، فرجع من رجع وعَقَّبَ من عقب ، فجاء رسول الله ﷺ مسرعاً قد حَفَزَهُ النفس ، وقد حسر عن ركبتيه ، فقال : « أبشروا ، هذا ربكم قد فتح باباً من أبواب السماء ، يباهي بكم الملائكة . يقول : انظروا إلى عبادي ، قد قضوا فريضة وهم ينتظرون أخرى » .

٨٠٢ ـ عن أبي سعيد رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ قال : « إذا رأيتم الرجل يعتاد المساجد فاشهدوا له بالإيمان . قال الله تعالى : ﴿ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللهِ مَنْ آمَنَ بِاللهِ ﴾ الآية » . [ت]

(**أعواده**) منبره المتخذ من أعواد . (**ودعهم**) تركهم .

(١٨) (**ما في ..**) من الخير والأجر . (**حبواً**) زحفاً على المقاعد أو على الركب .

(١٩) (**في صلاة**) في أجرها . (**تحبسه**) تمنعه من الخروج انتظاراً لها . (**يصلون**) يستغفرون ويدعون له . (**يحدث**) ينقض وضوءه . (**توطن ..**) لازم الجلوس فيها . (**تبشبش**) تلقاه بالقبول والإكرام ، وأصله : فرح الأهل بمجيء غائبهم . (**عقب**) جلس ينتظر الصلاة بعدها . (**حفزه النفس**) صار يخرج منه بعجلة . (**حسر ..**) كشف عنهما لسرعته . (**يعتاد المساجد**) يلازمها ويكرر مجيئه إليها . (**يعمر**) بالبناء ، وبالذكر فيها والصلاة والعلم . (**الآية**) [١٨] من سورة التوبة ، وتتمتها : ﴿ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلاَةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلا اللهَ فَعَسَى أُولَئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ ﴾ .

٥ ـ كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها

١ ـ باب : افتتاح الصلاة

٨٠٣ ـ عن أبي حُميد الساعدي رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة استقبل القبلة ، ورفع يديه وقال : « الله أكبر » . [خ د ت ن] (ر : ٨٦٢)

٨٠٤ ـ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يستفتح صلاته يقول : « سبحانك اللهم وبحمدك ، وتبارك اسمك ، وتعالى جَدُّكَ ، ولا إله غيرك » . [د ت ن]

٨٠٥ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ إذا كبَّر سكت بين التكبير والقراءة . قال : فقلت : بأبي أنت وأمي ، أرأيت سكوتك بين التكبير والقراءة ، فأخبرني ما تقول ؟ قال : « أقول : اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب ، اللهم نقني من خطاياي كالثوب الأبيض من الدنس ، اللهم اغسلني من خطاياي بالماء والثلج والبَرَدِ » . [ق د ن]

٨٠٦ ـ عن عائشة رضي الله عنها : أن النبي ﷺ كان إذا افتتح الصلاة قال : « سبحانك اللهم وبحمدك ، تبارك اسمك ، وتعالى جدُّك ، ولا إله غيرك » . [ت]

٢ ـ باب : الاستعاذة في الصلاة

٨٠٧ ـ عن جُبير بن مُطعم رضي الله عنه قال : رأيت رسول الله ﷺ حين دخل في الصلاة قال : « الله أكبر كبيراً ، الله أكبر كبيراً » ثلاثاً . « الحمد لله كثيراً ، الحمد لله كثيراً » ثلاثاً . « سبحان الله بُكرةً وأصيلاً » ثلاث مرات . « اللهم إني أعوذ بك من الشيطان الرجيم ، من همزه ونفخه ونفثه » . [د]

٨٠٨ ـ عن ابن مسعود رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « اللهم إني أعوذ بك من الشيطان الرجيم ، وهمزه ونفخه ونفثه » . [ز : في إسناده مقال]

٣ ـ باب : وضع اليمين على الشمال في الصلاة

٨٠٩ ـ عن هُلْبٍ رضي الله عنه : قال : كان النبي ﷺ يَؤُمُّنَا ، فيأخذ شماله بيمينه . [ت]

٨١٠ ـ عن وائل بن حِجْرٍ رضي الله عنه قال : رأيت النبي ﷺ يصلي ، فأخذ شماله بيمينه .

٨١١ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : مر بي النبي ﷺ وأنا واضعٌ يدي اليسرى على اليمنى ، فأخذ بيدي اليمنى فوضعها على اليسرى . [د ن]

٤ ـ باب : افتتاح القراءة

٨١٢ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ يفتتح القراءة بـ ﴿ الْحَمْدُ لله رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ . [م د]

---

(١) (**تعالى جدك**) علا جلالك وعظم عطاؤك . (**نقني**) طهرني . (**الدنس**) الوسخ . (**اغسلني**) امح عني .

(٢) (**أصيلاً**) وقت ميلان الشمس إلى الغروب ، والمراد آخر النهار . (**همزه**) إصابته الإنسان بالصرع . (**نفخه**) فسر بالكبر ، لأن الشيطان يوسوس بالعظمة ، فيتكبر على الناس . (**نفثه**) فسر بالشعر والمراد المذموم ، لأنه يخرج من الفم .

٨١٣ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر يفتتحون القراءة بـ ﴿ الْحَمْدُ لله رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ . [ت ن]

٨١٤ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ كان يفتتح القراءة بـ ﴿ الْحَمْدُ لله رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ . [ز : إسناده ضعيف]

٨١٥ ـ عن ابن عبد الله بن المغفل ، عن أبيه رضي الله عنه ، قال : وقلما رأيت رجلاً أشد عليه في الإسلام حدثاً منه . فسمعني وأنا أقرأ : ﴿ بِسْمِ الله الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ ﴾ . فقال : أي بُنَيّ ، إياك والحدث ، فإني صليت مع رسول الله ﷺ ، ومع أبي بكر ، ومع عمر ، ومع عثمان ، فلم أسمع رجلاً منهم يقوله ، فإذا قرأت فقُل : ﴿ الْحَمْدُ لله رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ . [ت ن]

٥ ـ باب : القراءة في صلاة الفجر

٨١٦ ـ عن قُطْبَةَ بن مالك رضي الله عنه : سمع النبي ﷺ يقرأ في الصبح : ﴿ وَالنَّخلَ بَاسِقَاتٍ لَهَا طَلْعٌ نَضِيدٌ ﴾ [ق : ١٠] . [م ت ن]

٨١٧ ـ عن عمرو بن حُرَيْثٍ رضي الله عنه قال : صليت مع النبي ﷺ وهو يقرأ في الفجر ، كأني أسمع قراءته : ﴿ فَلاَ أُقْسِمُ بِالْخُنَّسِ . الْجَوَارِ الْكُنَّسِ ﴾ [التكوير : ١٥ ـ ١٦] . [د]

٨١٨ ـ عن أبي برزة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ كان يقرأ في الفجر ما بين الستين إلى المائة . [م ن]

٨١٩ ـ عن أبي قتادة رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يصلي بنا ، فيُطيل في الركعة الأولى من الظهر ويُقصر في الثانية ، وكذلك في الصبح .

٨٢٠ ـ عن عبد الله بن السائب رضي الله عنه قال : قرأ رسول الله ﷺ في صلاة الصبح بـ ﴿ الْمُؤْمِنُونَ ﴾ . فلما أتى على ذكر عيسى أصابته شَرْقَةٌ فركع . يعني سعلة . [ق د ن]

٦ ـ باب : القراءة في صلاة الفجر يوم الجمعة

٨٢١ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ يقرأ في صلاة الصبح يوم الجمعة : ﴿ الٓمٓ . تَنْزِيلُ ﴾ السجدة . و﴿ هَلْ أَتَى عَلَى الإِنْسَانِ ﴾ . [م د ت ن]

---

(٤) (**قلما رأيت ..**) هذا كلام ابن عبد الله بن المغفل ، يخبر عن أبيه عبد الله رضي الله عنه ، وكيف أنه كان إحداث شيء في الدين شديداً عليه وبغيضاً إليه ، وأنه كان أشد الناس في هذا .

(٥) (**يقرأ .. والنخل ..**) أي يقرأ السورة التي فيها هذه الآية . (**باسقات**) جمع باسقة ، أي طويلة . (**طلع**) ثمر . (**نضيد**) متراكب بعضه فوق بعض . (**أسمع قراءته : فلا أقسم ..**) أي يقرؤها في السورة التي هي فيها . (**بالخنس**) النجوم التي تَخنُس ، أي ترجع في مجراها وراءها . (**الكنس**) تدخل في كناسها ، وهو الموضع الذي تغيب فيه . وهذا التفسير للخنس والكنس بحسب ما يظهر لنا ، والله تعالى أعلم بحقيقة الأمر .

٨٢٢ - عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يقرأ في صلاة الفجر يوم الجمعة : ﴿ الٓمٓ . تَنزِيلُ ﴾ و ﴿ هَلْ أَتَى عَلَى الإِنْسَانِ ﴾ . [ز : إسناده ضعيف]

٨٢٣ - عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ كان يقرأ في صلاة الصبح يوم الجمعة : ﴿ الٓمٓ . تَنْزِيلُ ﴾ و ﴿ هَلْ أَتَى عَلَى الإِنْسَانِ ﴾ . [ق ن]

٨٢٤ - عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ كان يقرأ في صلاة الصبح يوم الجمعة : ﴿ الٓمٓ . تَنْزِيلُ ﴾ و ﴿ هَلْ أَتَى عَلَى الإِنْسَانِ ﴾ .

٧ - باب : القراءة في الظهر والعصر

٨٢٥ - عن قَزْعَةَ بن يحيى قال : سألت أبا سعيد الخدري - رضي الله عنه - عن صلاة رسول الله ﷺ ، فقال : ليس لك في ذلك خيرٌ . قلت : بيِّنْ ، رحمك الله . قال : كانت الصلاة تُقام لرسول الله ﷺ : الظهر ، فيخرج أحدنا إلى البقيع ، فيقضي حاجته ، فيجيء فيتوضأ ، فيجد رسول الله ﷺ في الركعة الأولى من الظهر . [م ن]

٨٢٦ - عن أبي معمر عبد الله بن سخبرة الأزدي قال : قلت لخباب رضي الله عنه : بأي شيء كنتم تعرفون قراءة رسول الله ﷺ في الظهر والعصر ؟ قال : باضطراب لحيته . [خ د]

٨٢٧ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : ما رأيت أحداً أشبه صلاةً برسول الله ﷺ من فلان . قال : وكان يطيل الأوليين من الظهر ويخفف الأُخريين ، ويُخفف العصر . [ن]

٨٢٨ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : اجتمع ثلاثون بدرياً من أصحاب رسول الله ﷺ ، فقالوا : تعالوا نقيس قراءة رسول الله ﷺ فيما لم يجهر فيه من الصلاة . فما اختلف منهم رجلان ، فقاسوا قراءته في الركعة الأولى من الظهر بقدر ثلاثين آية ، وفي الركعة الأخرى قدر النصف من ذلك ، وقاسوا ذلك في العصر على قدر النصف من الركعتين الأخريين من الظهر . [ز : إسناده ضعيف]

٨ - باب : الجهر بالآية أحياناً في صلاة الظهر والعصر

٨٢٩ - عن أبي قتادة رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يقرأ بنا في الركعتين الأوليين من صلاة الظهر ، ويُسمعنا الآية أحياناً . [ق د ن]

٨٣٠ - عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ يصلي بنا الظهر ، فنسمع منه الآية بعد الآيات ، من سورة لقمان والذاريات . [ن]

---

(٧) (**ليس لك في ذلك خير**) لأن العلم للعمل ، فإذا علمت صلاته ﷺ ، و لم تقدر على فعل مثل ما فعل ، كان ذلك حجة عليك وكنت مؤاخذاً بما علمت و لم تعمل . (**البقيع**) موضع قبور أهل المدينة . (**باضطراب**) بتحرك . (**نقيس**) نقدر . (**من الركعتين الأخريين من الظهر**) ظاهر هذا أنه كان يقرأ في الثالثة والرابعة من الرباعية غير الفاتحة بالإضافة إليها ، ولكن الحديث ضعفه العلماء بالحديث .

(٨) (**يسمعنا الآية أحياناً**) الظاهر أنه كان ﷺ يفعل ذلك لبيان جواز الجهر في السرية ، وليبين بالفعل أن محل السر لا يخلو من قراءة .

٩ ـ باب : القراءة في صلاة المغرب

٨٣١ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما ، عن أمه ـ هي لبابة رضي الله عنها ـ أنها سمعت رسول الله ﷺ يقرأ في المغرب بـ ﴿ المُرْسَلَاتِ عُرْفاً ﴾ . [ق د ت ن]

٨٣٢ ـ عن جبير بن مطعم رضي الله عنه قال : سمعت النبي ﷺ يقرأ في المغرب بالطور . [ق د ن]

قال ابن ماجه : قال جبير في غير هذا الحديث : فلما سمعته يقرأ : ﴿ أم خُلِقُوا مَنْ غَيْرِ شَيءٍ أَمْ هُمُ الخَالِقُونَ ـ إلى قوله ـ فَلْيَأْتِ مُسْتَمِعُهُمْ بِسُلْطَانٍ مُبِيْنٍ ﴾ [الآيات : ٣٥ ـ ٣٨] كاد قلبي يطيرُ .

٨٣٣ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : كان النبي ﷺ يقرأ في المغرب : ﴿ قُلْ يا أَيُّها الكَافِرُونَ ﴾ و ﴿ قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ ﴾ .

١٠ ـ باب : القراءة في صلاة العشاء

٨٣٤/٨٣٥ ـ عن البراء بن عازب رضي الله عنهما : أنه صلى مع النبي ﷺ العشاء الآخرة ، قال : فسمعته يقرأ بـ ﴿ التينِ والزَّيْتُونِ ﴾ . وفي رواية قال : فما سمعتُ إنساناً أحسنَ صوتاً أو قراءةً منهُ . [ق د ت ن]

٨٣٦ ـ عن جابر رضي الله عنه : أن معاذ بن جبل ـ رضي الله عنه ـ صلى بأصحابه العشاء فطول عليهم ، فقال النبي ﷺ : « اقْرأْ بـ ﴿ الشَّمْسِ وَضُحَاهَا ﴾ و ﴿ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى ﴾ و ﴿ وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى ﴾ و ﴿ اقرأ بِاسْمِ رَبِّكَ ﴾ » . [م ن]

١١ ـ باب : القراءة خلف الإمام

٨٣٧ ـ عن محمود بن الربيع ، عن عبادة بن الصامت ، رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ قال : « لا صلاة لمن لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب » . [ق د ت]

٨٣٨ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداجٌ ، غير تمام » . فقلت : يا أبا هريرة ، فإني أكونُ أحياناً وراء الإمام . فغمز ذراعي وقال : يا فارسي ، اقرأ بها في نفسك . [م د ت ن]

---

(٩) (**المرسلات**) أي السورة التي تبدأ بقوله تعالى : ﴿ والمرسلات عرفاً ﴾ وهي سورة طويلة وكذلك سورة الطور ، فدل على جواز قراءة مثل هذه السور في صلاة المغرب أحياناً ، حسب النشاط ورضا الجماعة بالتطويل ، وعدم وجود طارئ يقتضي التخفيف ، والله تعالى أعلم . (**المرسلات عرفاً**) هم الملائكة ، أرسلوا بالمعروف والإحسان . وقيل : هي الرياح تأتي متتابعة يتلو بعضها بعضاً كعُرفْ الفرس . (**إلى قوله**) وما بينهما : ﴿ أَمْ خَلَقُوا السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ بَلْ لا يُوقِنُونَ . أَمْ عِنْدَهُمْ خَزَائِنُ رَبِّكَ أَمْ هُمُ الْمُسَيْطِرُونَ . أَمْ لَهُمْ سُلَّمٌ يَسْتَمِعُونَ فِيهِ .. ﴾ . [لا يوقنون : لا يؤمنون بما ذكر . خزائن ربك : من النبوة والرزق وغير ذلك ، فيخصوا من شاؤوا بما شاؤوا . المسيطرون : المتسلطون الجبارون . سلم : مَرْقى إلى السماء . يستمعون فيه : أي عليه ، فيسمعون كلام الملائكة ، حتى يمكنهم منازعة النبي ﷺ بزعمهم] . (**فليأت مستمعهم**) إن ادعوا ما ذكر . (**بسلطان مبين**) بحجة واضحة بينة على دعواهم . (**يطير**) سروراً وفرحاً ، لظهور الحق ، ووضوح بطلان الباطل .

(١١) (**بأم القرآن**) سورة الفاتحة . ، سميت بذلك لأنها تجمع معاني القرآن ، وأم كل شيء أصله . (**خداج**) ناقصة غير تامة . (**فقلت**) القائل هو أبو السائب الراوي عن أبي هريرة رضي الله عنه . (**فغمز ..**) عصرها برؤوس أصابعه .

٨٣٩ ـ عن أبي سعيد رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا صلاة لمن لم يقرأ في كل ركعة بـ ﴿ الْحَمْدُ لله ﴾ وسورة ، في فريضة أو غيرها » . [ز في إسناده ضعيف]

٨٤٠ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « كل صلاة لا يقرأ فيها بأم الكتاب فهي خداجٌ » .

٨٤١ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قال : « كل صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداجٌ ، فهي خداجٌ » .

٨٤٢ ـ عن أبي الدرداء رضي الله عنه سأله رجل فقال : أقرأ والإمام يقرأ ؟ قال : سأل رجل النبي ﷺ : أفي كل صلاة قراءةٌ ؟ فقال رسول الله ﷺ : « نعم » . فقال رجل من القوم : وجب هذا .

٨٤٣ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : كنا نقرأ في الظهر والعصر ــ خلف الإمام ــ في الركعتين الأوليين بفاتحة الكتاب وسورة ، وفي الأخريين بفاتحة الكتاب .

١٢ ـ باب : في سكتتي الإمام

٨٤٤ ـ عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال : سكتتان حفظتهما عن رسول الله ﷺ . فأنكر ذلك عمران بن الحصين رضي الله عنهما ، فكتبنا إلى أُبي بن كعب بالمدينة ، فكتب : أن سمرة قد حفظ .

قال سعيد : فقلنا لقتادة : ما هاتان السكتتان ؟ قال : إذا دخل في صلاته ، وإذا فرغ من القراءة . ثم قال بعد : وإذا قرأ ﴿ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلا الضَّالِّينَ ﴾ . قال : وكان يعجبهم إذا فرغ من القراءة أن يسكت ، حتى يتراد إليه نفَسُهُ . [د ت]

٨٤٥ ـ عن الحسن قال : قال سَمُرَة رضي الله عنه : حفظت سكتتين في الصلاة : سكتة قبل القراءة ، وسكتة عند الركوع . فأنكر ذلك عليه عمران بن الحصين رضي الله عنه ، فكتبوا إلى المدينة إلى أُبي بن كعب رضي الله عنه ، فَصَدَّقَ سمرةَ . [د]

١٣ ـ باب : إذا قرأ الإمام فأنصتوا

٨٤٦ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إنما جُعِلَ الإمامُ ليؤتم به : فإذا كبر فكبروا ، وإذا قرأ فأنصتوا ، وإذا قال : ﴿ غَيْرِ المَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلا الضَّالِّينَ ﴾ فقولوا : آمين . وإذا ركع فاركعوا ، وإذا قال : سمع الله لمن حمده ، فقولوا : اللهم ربنا ولك الحمد . وإذا سجد فاسجدوا ، وإذا صلى جالساً فصلوا جلوساً أجمعين » . [د ن]

٨٤٧ ـ عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا قرأ الإمام فأنصتوا ، فإذا كان عند القعدة فليكن أَوَّلَ ذكر أحدكم التشهدُ » . [م د ن] (ر : ٩٠)

---

(١٢) (**يتراد**) يرجع .

٨٤٨/٨٤٩ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : صلى النبي ﷺ بأصحابه صلاةً ، نظن أنها الصبح ، فقال : « هل قرأ منكم من أحدٍ » . قال رجلٌ : أنا . قال : « إني أقول مالي أُنازَعُ القرآن » . وفي رواية عنه قال : صلى بنا رسول الله ﷺ ، فذكر نحوه . وزاد فيه : قال : فسكتوا بعدُ فيما جهر فيه الإمام . [د ت ن]

٨٥٠ ـ عن جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة » . [ز : في إسناده جابر الجعفي ، وهو كذاب]

١٤ ـ باب : الجهر بآمين

٨٥١/٨٥٢ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « إذا أَمَّنَ القارئ فأمِّنوا ـ وفي رواية : فإن الملائكة تؤمن ـ فمن وافق تأمينه تأمين الملائكة غُفر له ما تقدم من ذنبه » . [خ ن]

٨٥٣ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : ترك الناس التأمين ، وكان رسول الله ﷺ إذا قال : ﴿ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلاَ الضَّالِّيْن ﴾ قال : « آمين » حتى يسمعها أهل الصف الأول ، فيرتج بها المسجد . [د]

٨٥٤ ـ عن علي رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ إذا قال : ﴿ وَلاَ الضَّالِّينَ ﴾ قال : « آمين » .

٨٥٥ ـ عن وائل رضي الله عنه قال : صليت مع النبي ﷺ ، فلما قال : ﴿ وَلاَ الضَّالِّينَ ﴾ قال : « آمين » فسمعناها .

٨٥٦ ـ عن عائشة رضي الله عنها ، عن النبي ﷺ قال : « ما حسدتكم اليهود على شيءٍ ما حسدتكم على السلام والتأمين » .

٨٥٧ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « ما حسدتكم اليهود على شيءٍ ما حسدتكم على آمين . فأكثروا من قول آمين » . [ز : إسناده ضعيف]

١٥ ـ باب : رفع اليدين إذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع

٨٥٨ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : رأيت رسول الله ﷺ إذا افتتح الصلاة رفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه ، وإذا ركع ، وإذا رفع رأسه من الركوع ، ولا يرفع بين السجدتين . [م د ت ن]

٨٥٩ ـ عن مالك بن الحويرث رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ كان إذا كبَّر رفع يديه حتى يجعلهما قريباً من أذنيه ، وإذا ركع صنع مثل ذلك ، وإذا رفع رأسه من الركوع صنع مثل ذلك . [م د ن]

---

(١٤) (**أمّن القارئ**) قال الإمام : آمين ، ومعناها : استجب يا رب . (**وافق تأمينه ..**) أي قال آمين مع قول الملائكة . (**فيرتج**) فيضطرب ، من شدة صوت الناطقين بها .

٨٦٠ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : رأيت رسول الله ﷺ يرفع يديه في الصلاة حذو منكبيه : حين يفتتح الصلاة ، وحين يركع ، وحين يسجد . [ز : إسناده ضعيف]

٨٦١ ـ عن عُمير بن حبيب رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يرفع يديه مع كل تكبيرة ، في الصلاة المكتوبة . (ر : ٨٠٣) [ز : إسناده ضعيف]

٨٦٢ ـ عن أبي حُميد الساعدي رضي الله عنه ـ قال وهو في عشرة من أصحاب رسول الله ﷺ ، أحدهم أبو قتادة بن ربعي ـ قال : أنا أعلمكم بصلاة رسول الله ﷺ : كان إذا قام في الصلاة اعتدل قائماً ، ورفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه ، ثم قال : « الله أكبر » . وإذا أراد أن يركع رفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه ، فإذا قال : « سمع الله لمن حمده » رفع يديه فاعتدل ، فإذا قام من الثنتين كبَّر ورفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه ، كما صنع حين افتتح الصلاة . (ر : ٨٠٣)

٨٦٣ ـ عن عباس بن سهل الساعدي قال : اجتمع أبو حميد وأبو أُسيد الساعدي ، وسهل بن سعد ، ومحمد بن مسلمة ، فذكروا صلاة رسول الله ﷺ ، فقال أبو حُميد : أنا أعلمكم بصلاة رسول الله ﷺ ، إن رسول الله ﷺ قام فكبَّر ورفع يديه ، ثم رفع حين كبَّر للركوع ، ثم قام فرفع يديه ، واستوى حتى رجع كل عظمٍ إلى موضعه . [د ت]

٨٦٤ ـ عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : كان النبي ﷺ إذا قام إلى الصلاة المكتوبة كبر ورفع يديه حتى يكونا حذو منكبيه ، وإذا أراد أن يركع فعل مثل ذلك ، وإذا رفع رأسه من الركوع فعل مثل ذلك ، وإذا قام من السجدتين فعل مثل ذلك . [م د ت ن] (ر : ١٠٥٤)

٨٦٥ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ كان يرفع يديه عند كل تكبيرة . [ز : إسناده ضعيف]

٨٦٦ ـ عن أنس رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ كان يرفع يديه إذا دخل في الصلاة ، وإذا ركع .

٨٦٧ ـ عن وائل بن حُجر رضي الله عنه قال : قلت : لأنظرنَّ إلى رسول الله ﷺ كيف يصلي . فقام فاستقبل القبلة فرفع يديه حتى حاذتا أُذنيه ، فلما ركع رفعهما مثل ذلك ، فلما رفع رأسه من الركوع رفعهما مثل ذلك . [د ن]

٨٦٨ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما : كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه ، وإذا ركع ، وإذا رفع رأسه من الركوع فعل مثل ذلك . ويقول : رأيت رسول الله ﷺ فعل مثل ذلك .

١٦ ـ باب : الركوع في الصلاة

٨٦٩ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ إذا ركع لم يشخص رأسه و لم يصوبه ، ولكن بين ذلك . [م د]

---

(١٥) (**المكتوبة**) المفروضة .

(١٦) (**لم يشخص رأسه**) لم يرفعه إلى الأعلى . (**لم يصوبه**) لم يخفضه .

٨٧٠ - عن أبي مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تجزئ صلاةٌ لا يقيم الرجل فيها صلبه في الركوع والسجود » . [د ت ن]

٨٧١ - عن علي بن شيبان رضي الله عنه ، وكان من الوفد ، قال : خرجنا حتى قدمنا على رسول الله ﷺ ، فبايعناه وصلينا خلفه ، فلمح بِمُؤْخِرِ عينه رجلاً لا يقيم صلاته - يعني صلبه - في الركوع والسجود ، فلما قضى النبي ﷺ الصلاة قال : « يا معشر المسلمين ، لا صلاة لمن لا يقيم صلبه في الركوع والسجود » .

٨٧٢ - عن وابصة بن معبد رضي الله عنه قال : رأيت رسول الله ﷺ يصلي ، فكان إذا ركع سَوَّى ظهره ، حتى لَوْ صُبَّ عليه الماء لاستقر . [ز : إسناده ضعيف]

١٧ - باب : وضع اليدين على الركبتين

٨٧٣ - عن مصعب بن سعد - رضي الله عنه - قال : ركعت إلى جنب أبي ، فطبقت ، فضرب يدي وقال : قد كنا نفعل هذا ، ثم أُمرنا أن نرفع إلى الرُّكب . [ق د ت ن]

٨٧٤ - عن عائشة رضي الله عنه قالت : كان رسول الله ﷺ يركع فيضع يديه على ركبتيه ، ويجافي بعضديه . [ز : إسناده ضعيف]

١٨ - باب : ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع

٨٧٥ - عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ كان إذا قال : « سمع الله لمن حمده » قال : « ربنا ولك الحمد » .

٨٧٦ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « إذا قال الإمام : سمع الله لمن حمده ، فقولوا : ربنا ولك الحمد » .

٨٧٧ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « إذا قال الإمام : سمع الله لمن حمده ، فقولوا : اللهم ربنا ولك الحمد » .

٨٧٨ - عن ابن أبي أوفى رضي الله عنهما قال : كان النبي ﷺ إذا رفع رأسه من الركوع قال : « سمع الله لمن حمده ، اللهم ربنا لك الحمد ملء السماوات وملء الأرض ، وملء ماشئت من شيء بعد » . [م د]

٨٧٩ - عن أبي جحيفة رضي الله عنه قال : ذُكرت الْجُدُودُ عند رسول الله ﷺ وهو في الصلاة ، فقال رجلٌ : جَدَّ فلانٍ في الخيل . وقال آخر : جَدَّ فلان في الإبل . وقال آخر : جَدّ فلان في الغنم . وقال

(**لا يقيم**) لا يجعله مستقيماً . (**صلبه**) ظهره . (**فلمح**) نظر ولاحظ .

(١٧) (**فطبقت**) من التطبيق ، وهو أن يجمع بين أصابع يديه ويجعلهما بين ركبتيه في الركوع ، وهذا منسوخ بالاتفاق ، كما يدل عليه الحديث . (**يجافي بعضديه**) يباعدهما عن جنبيه .

(١٨) (**الجدود**) جمع جد ، وهو الحظ والبخت .

آخر : جَدّ فلان في الرقيق . فلما قضى رسول الله ﷺ صلاته ، ورفع رأسه من آخر الركعة ، قال : « اللهم ربنا لك الحمد ، ملء السماوات وملء الأرض ، وملء ما شئت من شيء بعد . اللهم لا مانع لما أعطيت ، ولا معطي لما منعت ، ولا ينفع ذا الْجَدّ منك الْجَدّ » . وطوّل رسول الله ﷺ صوته بـ« الْجَدّ » ليعلموا أنه ليس كما يقولون . [ز : في إسناده مجهول]

١٩ ـ باب : السجود

٨٨٠ ـ عن ميمونة رضي الله عنها : أن النبي ﷺ كان إذا سجد جافى يديه ، فلو أن بَهْمَةً أرادات أن تمر بين يديه لمرت . [م د ن]

٨٨١ ـ عن عُبيد الله بن أقرم الخزاعي رضي الله عنه قال : كنت مع أبي بالقاع من نمرة ، فمر بنا ركبٌ فأناخوا بناحية الطريق ، فقال لي أبي : كُن في بَهْمِك حتى آتي هؤلاء القوم فأُسائلهم . قال : فخرج ، وجئت ، يعني دنوت ، فإذا رسول الله ﷺ ، فحضرت الصلاة فصليت معهم ، فكنت أنظر إلى عُفرتي إبطي رسول الله ﷺ كلما سجد . [ت ن]

٨٨٢ ـ عن وائل بن حُجر رضي الله عنه قال : رأيت النبي ﷺ إذا سجد وضع ركبتيه قبل يديه ، وإذا قام من السجود رفع يديه قبل ركبتيه . [د ت ن]

٨٨٣ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ قال : « أُمرت أن أسجد على سبعة أعظمٍ » . [ق د ت ن]

٨٨٤ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « أُمرت أن أسجد على سبعٍ ، ولا أكُفَّ شعراً ولا ثوباً » .

وفي رواية : قال ابن طاوس : فكان أبي يقول : اليدين والركبتين والقدمين ، وكان يعد الجبهة والأنف واحداً . [ق ن]

٨٨٥ ـ عن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه : أنه سمع النبي ﷺ يقول : « إذا سجد العبد سجد معه سبعة آراب : وجهه وكفاه وركبتاه وقدماه » . [م د ت ن]

٨٨٦ ـ عن أحمر رضي الله عنه ، صاحب رسول الله ﷺ ، قال : إنْ كنا لنأوي لرسول الله ﷺ مما يجافي بيديه عن جنبيه إذا سجد . [د]

٢٠ ـ باب : التسبيح في الركوع والسجود

٨٨٧ ـ عن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه قال : لما نزلت : ﴿ فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ ﴾ [الواقعة : ٧٤ ، ٩٦ . الحاقة : ٥٢] قال لنا رسول الله ﷺ : « اجعلوها في ركوعكم » . فلما نزلت :

(**لا ينفع ذا الجد منك الجد**) لا ينفع صاحب الحظ والبخت حظه وبخته بدل طاعتك وتوفيقك .

(١٩) (**جافى**) باعد . (**بهمة**) الواحدة من أولاد الغنم . (**بالقاع**) الأرض السهلة . (**نمرة**) موضع قرب عرفات . (**ركب**) جمع راكب . (**بهمك**) غنمك . (**عفرتي**) مثنى عُفْرة ، وهي ما تحت الإبط . (**ولا أكف ..**) أي في الصلاة . (**آراب**) أعضاء . (**لنأوي**) لنتألم ونترحم لأجله ﷺ ، مما يجد من التعب بسبب المجافاة الشديدة والمبالغة فيها .

﴿ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى ﴾ [الأعلى : ١] قال لنا رسول الله ﷺ : « اجعلوها في سجودكم » . [د]

٨٨٨ ـ عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه : أنه سمع رسول الله ﷺ يقول إذا ركع : « سبحان ربي العظيم » ثلاث مرات ، وإذا سجد قال : « سبحان ربي الأعلى » ثلاث مرات .

٨٨٩ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ يُكثر أن يقول في ركوعه وسجوده : « سبحانك اللهم وبحمدك ، اللهم اغفر لي » يتأول القرآن . [ق د ن]

٨٩٠ ـ عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا ركع أحدكم فليقل في ركوعه : سبحان ربي العظيم ، ثلاثاً . فإذا فعل ذلك فقد تم ركوعه . وإذا سجد أحدكم فليقل في سجوده : سبحان ربي الأعلى ، ثلاثاً . فإذا فعل ذلك فقد تم سجوده ، وذلك أدناه » . [د ت]

٢١ ـ باب : الاعتدال في السجود

٨٩١ ـ عن جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا سجد أحدكم فليعتدل ، ولا يفترش ذراعيه افتراش الكلب » . [ت]

٨٩٢ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال : « اعتدلوا في السجود ، ولا يسجد أحدكم وهو باسط ذراعيه كالكلب » . [ن]

٢٢ ـ باب : الجلوس بين السجدتين

٨٩٣ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ إذا رفع رأسه من الركوع لم يسجد حتى يستوي قائماً ، فإذا سجد فرفع رأسه لم يسجد حتى يستوي جالساً ، وكان يفترش رجله اليسرى . [م د]

٨٩٤/٨٩٥ ـ عن علي رضي الله عنه قال : قال لي رسول الله ﷺ : « لا تُقْعِ بين السجدتين » . وفي رواية قال : قال النبي ﷺ : « يا علي ، لا تقع إقعاء الكلب » . [ت]

٨٩٦ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال لي النبي ﷺ : « إذا رفعت رأسك من السجود فلا تقع كما يقعي الكلب ، ضع أَلْيَتَيْكَ بين قدميك ، وألزق ظاهر قدميك بالأرض » . [ز : في إسناده متهم بالوضع]

---

(٢٠) (**يتأول القرآن**) يفسره ويعمل بمقتضاه ، أي يسبح عملاً بالآيتين المذكورتين في الحديث [٨٨٧] . (**أدناه**) أي أقل الكمال فيه .

(٢١) (**فليعتدل**) أي في حالة أعضائه ، وليتوسط بين الافتراش والقبض ، وذلك بوضع كفيه على الأرض ورفع مرفقيه وبطنه عن فخذيه . وهو أشبه بالتواضع ، وأمكن في تمكين الجبهة من الأرض ، وأبعد عن هيئة الكسل . (**يفترش ذراعيه**) بوضعهما على الأرض .

(٢٢) (**يفترش ..**) يجعل ظهرها على الأرض ويجلس على باطنها . (**لا تقع**) من الإقعاء ، وهو : أن يضع أليتيه ويديه على الأرض وينصب ساقيه ، ويمكن أن يفسر بنصب القدمين والجلوس عليهما ، وكلاهما منهي عنه .

٢٣ ـ باب : ما يقول بين السجدتين

٨٩٧ ـ عن حذيفة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ كان يقول بين السجدتين : « ربِّ اغفر لي ، ربِّ اغفر لي » . [م د ت ن] (ر : ١٣٥١)

٨٩٨ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ يقول بين السجدتين في صلاة الليل : « ربِّ اغفر لي وارحمني واجبرني وارزقني وارفعني » . [د ت]

٢٤ ـ باب : ما جاء في التشهد

٨٩٩ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : كنا إذا صلينا مع النبي ﷺ قلنا : السلام على الله قبل عباده ، السلام على جبرائيل وميكائيل ، وعلى فلان وفلان . يعنون الملائكة ، فسمعنا رسول الله ﷺ ، فقال : « لا تقولوا : السلام على الله ، فإن الله هو السلام . فإذا جلستم فقولوا : التحيات لله والصلوات والطيبات ، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين . فإنه إذا قال ذلك أصابت كل عبدٍ صالحٍ في السماء والأرض . أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله » .

وفي رواية : أن النبي ﷺ كان يعلمهم التشهد ... فذكر نحوه . [ق د ن]

٩٠٠ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن ، فكان يقول : « التحيات المباركات الصلوات الطيبات لله ، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله » . [م د ت ن]

٩٠١ ـ عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ خطبنا وبيَّن لنا سنتنا ، وعلمنا صلاتنا ، فقال : « إذا صليتم ، فكان عند القعدة ، فليكن من أول قول أحدكم : التحيات الطيبات الصلوات لله ، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله . سبع كلماتٍ هن تحية الصلاة » . (ر : ٨٤٧)

٩٠٢ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن : « باسم الله وبا لله ، التحيات لله والصلوات والطيبات لله ، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، أسأل الله الجنة وأعوذ بالله من النار » . [ن]

---

(٢٤) (**التحيات لله**) جمع تحية ، قال ابن الأثير في [النهاية في غريب الحديث] : قيل : أراد السلام ، يقال : حياك الله ، أي سلَّم عليك . وقيل : التحية المُلك ، وقيل : البقاء . وإنما جمع التحية لأن ملوك الأرض يُحَيَّوْن بتحيات مختلفة ، فيقال لبعضهم : أبيت اللعن ، ولبعضهم : أنعِمْ صباحاً ، ولبعضهم : اسْلَم كثيراً ، ولبعضهم : عِشْ ألف سنة . فقيل للمسلمين : قولوا التحيات لله ، أي الألفاظ التي تدل على السلام والملك والبقاء هي لله تعالى . (**الطيبات**) أي كل شيء خالص في الخير من صلاة ودعاء وكلام مصروف إلى الله تعالى . (**سنتنا**) طريقتنا التي ينبغي أن نسير عليها في ديننا ودنيانا .

٢٥ ـ باب : الصلاة على النبي ﷺ

٩٠٣ ـ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قلنا : يارسول الله ، هذا السلام عليك قد عرفناه ، فكيف الصلاة ؟ قال : « قولوا : اللهم صلِّ على محمد عبدك ورسولك ، كما صليت على إبراهيم . وبارك على محمد وعلى آل محمد ، كما باركت على إبراهيم » . [خ ن]

٩٠٤ ـ عن ابن أبي ليلى قال : لقيني كعب بن عجرة رضي الله عنه فقال : ألا أُهدي لك هدية ؟ خرج علينا رسول الله ﷺ ، فقلنا : قد عرفنا السلام عليك ، فكيف الصلاة عليك ؟ قال : « قولوا : اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد ، كما صليت على إبراهيم ، إنك حميد مجيد . اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد ، كما باركت على إبراهيم ، إنك حميد مجيد » . [ق د ت ن]

٩٠٥ ـ عن أبي حميد الساعدي رضي الله عنه أنهم قالوا : يارسول الله ، أُمِرْنَا بالصلاة عليك ، فكيف نصلي عليك ؟ فقال : « قولوا : اللهم صلِّ على محمد وأزواجه وذريته ، كما صليت على إبراهيم . وبارك على محمد وأزواجه وذريته ، كما باركت على آل إبراهيم ، في العالمين إنك حميد مجيد » . [ق د ن]

٩٠٦ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : إذا صليتم على رسول الله ﷺ فأحسنوا الصلاة عليه ، فإنكم لا تدرون لعل ذلك يُعرض عليه . قال : فقالوا له : فعلمنا . قال : قولوا : اللهم اجعل صلاتك ورحمتك وبركاتك على سيد المرسلين ، وإمام المتقين ، وخاتم النبيين ، محمد عبدك ورسولك ، إمام الخير ، وقائد الخير ، ورسول الرحمة . اللهم ابعثه مقاماً محموداً يغبطه به الأولون والآخرون . اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد ، كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم ، إنك حميد مجيد . اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد ، كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم ، إنك حميد مجيد .

٩٠٧ ـ عن عامر بن ربيعة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « ما من مسلمٍ يصلي عليَّ إلا صلت عليه الملائكة ما صلى علي ، فَلْيُقِلَّ العبد من ذلك أو لِيُكثر » . [ز : إسناده ضعيف]

٩٠٨ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « من نسي الصلاة علي خَطِئَ طريق الجنة » . [ز : إسناده ضعيف]

٢٦ ـ باب : ما يقال في التشهد والصلاة على النبي ﷺ

٩٠٩ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا فرغ أحدكم من التشهد الأخير فليتعوذ بالله من أربع : من عذاب جهنم ، ومن عذاب القبر ، ومن فتنة المحيا والممات ، ومن

---

(٢٥) (**مقاماً محموداً**) منزلة يحمد عليها . (**يغبطه**) من الغبطة ، وهي أن يرغب أن يكون له من الخير مثل ما لغيره ، من غير أن يرغب بزوال ذلك عنه . وهي حسد مشروع ومحمود . (**طريق الجنة**) أي العمل الصالح الذي يسوقه إليها ، ومن أهم ذلك الصلاة عليه ﷺ .

(٢٦) (**فتنة المحيا**) ما يمكن أن يتعرض له من محنة في الدنيا ، وفتنة (**الممات**) ما يكون حالة الاحتضار وخروج الروح والسؤال في القبر .

فتنة المسيح الدجال » . [م د ن]

٩١٠ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ لرجل : « ما تقول في الصلاة » . قال : أتشهد ، ثم أسأل الله الجنة وأعوذ به من النار ، أما والله ما أُحسن دندنتك ولا دندنة معاذٍ . فقال : « حولها ندندن » . (ر : ٣٨٤٧)

٢٧ - باب : الإشارة في التشهد

٩١١ - عن نُمير الخزاعي رضي الله عنه قال : رأيت النبي ﷺ واضعاً يده اليمنى على فخذه اليمنى في الصلاة ، ويشير بإصبعه . [د ن]

٩١٢ - عن وائل بن حُجر رضي الله عنه قال : رأيت النبي ﷺ قد حلَّق الإبهام والوسطى ، ورفع التي تليها يدعو بها في التشهد .

٩١٣ - عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ كان إذا جلس في الصلاة وضع يديه على ركبتيه ، ورفع إصبعه اليمنى التي تلي الإبهام ، فيدعو بها . واليسرى على ركبته ، باسطها عليها . [م ت ن]

٢٨ - باب : التسليم

٩١٤ - عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ كان يسلم عن يمينه وعن شماله حتى يُرى بياض خده : « السلام عليكم ورحمة الله » . [د ت ن]

٩١٥ - عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ كان يسلم عن يمينه وعن يساره . [م ن]

٩١٦ - عن عمار بن ياسر رضي الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ يسلم عن يمينه وعن يساره حتى يُرى بياض خده : « السلام عليكم ورحمة الله ، السلام عليكم ورحمة الله » .

٩١٧ - عن أبي موسى رضي الله عنه قال : صلى بنا عليٌّ - رضي الله عنه - يوم الجمل صلاة ذكَّرنا صلاة رسول الله ﷺ ، فإما أن نكون نسيناها وإما أن نكون تركناها : فسلم على يمينه وعلى شماله . [ز : في إسناده مدلس عنعنه]

٢٩ - باب : من يسلم تسليمة واحدة

٩١٨ - عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ سلم تسليمة واحدة تلقاء وجهه . [ز : في إسناده راو منكر الحديث]

(**فتنة .. الدجال**) الكذاب ، وفتنته ما يكون معه من أسباب الفتنة . (**دندنتك**) الدندنة أن يتكلم المتكلم بكلام تسمع نغمته ولا يفهم .

(٢٧) (**حلق ..**) جعلهما كالحلقة . (**التي تليها**) هي المسبحة ، فهي تلي الإبهام من جهة وتلي الوسطى من جهة . (**فيدعو بها**) يشير بها حال قول : أشهد .. ، والإشارة إلى التوحيد بمنزلة الدعاء ، لأنه يستجلب به من نعم الله تعالى فوق ما يستجاب بالدعاء .

(٢٨) (**يوم الجمل**) هو اليوم الذي حصل فيه قتال بين علي رضي الله عنه وبعض الصحابة ، رضي الله عنهم ورفع من شأنهم وعفا عنهم .

٩١٩ ـ عن عائشة رضي الله عنها : أن رسول الله ﷺ كان يسلم تسليمة واحدة تلقاء وجهه. [ت]

٩٢٠ ـ عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال : رأيت رسول الله ﷺ صلى ، فسلم مرة واحدة . [ز : في إسناده ضعيف]

٣٠ ـ باب : رد السلام على الإمام

٩٢٢/٩٢١ ـ عن سَمُرة بن جُنْدُب رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال : « إذا سلم الإمام فردوا عليه » . وفي رواية قال : أمرنا رسول الله ﷺ أن نسلم على أئمتنا ، وأن يسلم بعضنا على بعض . [د]

٣١ ـ باب : ولا يخص الإمام نفسه بالدعاء

٩٢٣ ـ عن ثوبان رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يؤم عبدٌ ، فيخص نفسه بدعوة دونهم . فإن فعل فقد خانهم » . (ر : ٦١٩)

٣٢ ـ باب : ما يقال بعد التسليم

٩٢٤ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ إذا سلم لم يقعد إلا مقدار ما يقول : « اللهم أنت السلام ومنك السلام ، تباركت يا ذا الجلال والإكرام » . [م د ت ن]

٩٢٥ ـ عن أم سلمة رضي الله عنها : أن النبي ﷺ كان يقول ، إذا صلى الصبح حين يسلم : « اللهم إني أسألك علماً نافعاً ، ورزقاً طيباً ، وعملاً متقبلاً » . [ز : في سنده راوٍ مجهول الحال]

٩٢٦ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « خصلتان لا يحصيهما رجلٌ مسلم إلا دخل الجنة ، وهما يسير ، ومن يعمل بهما قليلٌ : يسبح الله في دبر كل صلاة عشراً ، ويكبر عشراً ، ويحمد عشراً » . فرأيت رسول الله ﷺ يعقدها بيده : « فذلك خمسون ومائة باللسان ، وألف وخمسمائة في الميزان . وإذا أوى إلى فراشه سبح وحمد وكبَّر مائة ، فتلك مائة باللسان ، وألف في الميزان . فأيكم يعمل في اليوم ألفين وخمسمائة سيئة » . قالوا : وكيف لا يحصيهما ؟ قال : « يأتي أحدكم الشيطان ، وهو في الصلاة ، فيقول : اذكر كذا وكذا ، حتى ينفك العبد لا يعقل . ويأتيه وهو في مضجعه ، فلا يزال يُنومه حتى ينام » . [د ت ن]

٩٢٧ ـ عن أبي ذر رضي الله عنه قال : قيل للنبي ﷺ ـ وربما قال : قلت : يارسول الله ـ ذهب أهل الأموال والدثور بالأجر ، يقولون كما نقول ، وينفقون ولا ننفق . قال لي : « ألا أُخبركم بأمرٍ إذا فعلتموه

---

(٣٠) (**فردوا عليه**) أي سلموا ناوين الرد على تسليم الإمام .

(٣١) (**لا يؤم عبد**) لا يصلي مسلم إماماً . (**فيخص نفسه بدعوة ..**) كأن يقول : رب اغفر لي .. رب ارحمني .

(٣٢) (**لم يقعد**) على هيئته مستقبلاً للقبلة . (**خصلتان**) فعلتان . (**يحصيهما**) يعمل بهما . (**دبر**) عقب . (**ينفك العبد**) ينتهي المصلي ويفرغ من صلاته . (**لا يعقل**) لا يدري ما صلى وما قال في صلاته . (**أهل الدثور**) الأغنياء ، سموا بذلك لأنهم يلبسون الدثور ، جمع دثار وهو ما يلبس فوق الشعار الذي يلبس ملامساً للبدن .

أدركتم من قبلكم ، وفُتُّم من بعدكم ؟ تحمدون الله دبر كل صلاة ، وتسبحونه وتكبرونه : ثلاثاً وثلاثين ، وثلاثاً وثلاثين ، وأربعاً وثلاثين » . قال سفيان : لا أدري أيتهن أربع .

٩٢٨ ـ عن ثوبان رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ كان إذا انصرف من صلاته استغفر ثلاث مرات ، ثم يقول : « اللهم أنت السلام ، ومنك السلام ، تباركت يا ذا الجلال والإكرام » . [م د ت ن]

٣٣ ـ باب : الانصراف من الصلاة

٩٢٩ ـ عن هُلْبٍ رضي الله عنه قال : أَمَّنَا النبي ﷺ ، فكان ينصرف عن جانبيه جميعاً . [د ت]

٩٣٠ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : لا يجعلن أحدكم للشيطان في نفسه جزءًا : يرى أن حقاً لله عليه أن لا ينصرف إلا عن يمينه ، قد رأيت رسول الله ﷺ أكثر انصرافه عن يساره . [ق د ن]

٩٣١ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : رأيت النبي ﷺ ينفتل عن يمينه وعن يساره في الصلاة .

٩٣٢ ـ عن أم سلمة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ إذا سلم قام النساء حين يقضي تسليمه ، ثم يلبث في مكانه يسيراً قبل أن يقوم . [خ د ن]

٣٤ ـ باب : إذا حضرت الصلاة ووضع العشاء

٩٣٣ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « إذا وُضع العَشاء ، وأقيمت الصلاة ، فابدؤوا بالعشاء » . [م ت ن]

٩٣٤ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا وُضع العشاء ، وأقيمت الصلاة ، فابدؤوا بالعشاء » . قال : فتعشى ابن عمر ليلة ، وهو يسمع الإقامة . [ق]

٩٣٥ ـ عن عائشة رضي الله عنها : أن رسول الله ﷺ قال : « إذا حضر العشاء ، وأُقيمت الصلاة ، فابدؤوا بالعشاء » . [م]

٣٥ ـ باب : الجماعة في الليلة المطيرة

٩٣٦ ـ عن أبي المليح قال : خرجت في ليلة مطيرة ، فلما رجعت استفتحت ، فقال أبي : من هذا ؟ قال : أبو المليح . قال : لقد رأيتنا مع رسول الله ﷺ يوم الحديبية ، وأصابتنا سماءٌ لم تُبِلَّ أسافل نعالنا ، فنادى منادي رسول الله ﷺ : « صلوا في رحالكم » . [د ن]

(**فتم** ..) سبقتموه بالفضل ولا يدرككم .

(٣٣) (**أمنا**) صلى بنا إماماً . (**جانبيه**) يمينه ويساره ، لا يلتزم الانصراف من إحدى الجهتين . (**جزءاً**) حظاً ونصيباً ، باعتقاده ما ليس بلازم لازماً . (**يلبث**) يثبت ولا يقوم ، حتى ينصرف النساء قبل أن يقوم الرجال ، فلا يختلطن بهم .

(٣٥) (**خرجت**) إلى الصلاة . (**استفتحت**) طلبت أن يفتحوا لي الباب . (**أبي**) أسامة بن عمير الأقيشر الهذلي رضي الله عنه . (**سماء**) مطر نازل من جهة السماء . (**رحالكم**) منازلكم .

٩٣٧ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ ينادي مناديه ، في الليلة المطيرة ، أو الليلة الباردة ذات الريح : « صلوا في رحالكم » . [د]

٩٣٨ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ : أنه قال في يوم جمعةٍ يوم مطرٍ : « صلوا في رحالكم » .

٩٣٩ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أمر المؤذن أن يؤذن يوم الجمعة ، وذلك يوم مطير ، فقال : الله أكبر ، الله أكبر ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن محمداً رسول الله . ثم قال : ناد في الناس فليصلوا في بيوتهم . فقال له الناس : ما هذا الذي صنعت ؟ قال : قد فعل هذا من هو خيرٌ مني ، تأمرني أن أُخرج الناس من بيوتهم ، فيأتوني يدوسون الطين إلى ركبهم . [ق د]

٣٦ ـ باب : ما يستر المصلي

٩٤٠ ـ عن طلحة رضي الله عنه قال : كنا نصلي ، والدواب تمر بين أيدينا . فذُكر ذلك لرسول الله ﷺ ، فقال : « مثل مؤخرة الرحل تكون بين يدي أحدكم ، فلا يضره من مر بين يديه » . [م د ت]

٩٤١ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : كان النبي ﷺ تُخرج له حربة في السفر ، فينصبها فيُصلي إليها .

٩٤٢ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان لرسول الله ﷺ حصير يُبسط بالنهار ، ويحتجره بالليل ، يصلي إليه . [ق د ن]

٩٤٣ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « إذا صلى أحدكم فليجعل تلقاء وجهه شيئاً ، فإن لم يجد فلينصب عصاً ، فإن لم يجد فليخط خطاً . ثم لا يضره ما مر بين يديه » . [د]

٣٧ ـ باب : المرور بين يدي المصلي

٩٤٤ ـ عن بُسر بن سعيد قال : أرسلوني إلى زيد بن خالد ـ رضي الله عنه ـ أسأله عن المرور بين يدي المصلي ، فأخبرني عن النبي ﷺ قال : « لأن يقوم أربعين خير له من أن يمر بين يديه » . قال سفيان : فلا أدري أربعين سنة ، أو شهراً ، أو صباحاً ، أو ساعةً .

٩٤٥ ـ عن بُسر بن سعيد : أن زيد بن خالد ـ رضي الله عنه ـ أرسل إلى أبي جُهيم الأنصاري ـ رضي الله عنه ـ يسأله : ما سمعت من النبي ﷺ في الرجل يمر بين يدي الرجل وهو يصلي ؟ فقال : سمعت

(**من هو خير مني**) أي رسول الله ﷺ .

(٣٦) (**مؤخرة الرحل**) الرحل هو ما يوضع على ظهر البعير ليجلس عليه الراكب ، ومؤخرته . الخشبة المرتفعة في آخره يستند إليها الراكب ، وتساوي تقريباً طول ساعد الرجل المعتدل . (**بين يديه**) قدامه سترة له . (**حربة**) رمح قصير ، عريض النصل . (**يحتجره**) يجعله كالحجرة ، فيرفع طرفه كالجدار .

(٣٧) (**سفيان**) هو ابن عيينة ، رحمه الله تعالى .

النبي ﷺ يقول : « لو يعلم أحدكم ماله أن يمر بين يدي أخيه ـ وهو يصلي ـ كان لأن يقف أربعين » قال : لا أدري أربعين عاماً ، أو أربعين شهراً ، أو أربعين يوماً « خيرٌ له من ذلك » . [ق د ت ن]

٩٤٦ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال النبي ﷺ : « لو يعلم أحدكم ماله في أن يمر بين يدي أخيه ـ معترضاً في الصلاة ـ كان لأن يقيم مائة عام خير له من الخطوة التي خطاها » . [ز : في إسناده مقال]

٣٨ ـ باب : ما يقطع الصلاة

٩٤٧ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كان النبي ﷺ يصلي بعرفة ، فجئت أنا والفضل على أتان ، فمررنا على بعض الصف ، فنزلنا عنها وتركناها ، ثم دخلنا في الصف . [ق د ت ن]

٩٤٨ ـ عن أم سلمة رضي الله عنها قالت : كان النبي ﷺ يصلي في حُجرة أم سلمة ، فمر بين يديه عبد الله أو عمر بن أبي سلمة ، فقال بيده ، فرجع ، فمرت زينب بنت أم سلمة ، فقال بيده هكذا ، فمضت . فلما صلى رسول الله ﷺ قال : « هنَّ أغلب » . [ز : في إسناده ضعف]

٩٤٩ ـ عن جابر رضي الله عنه ، عن ابن عباس رضي الله عنهم ، عن النبي ﷺ قال : « يقطع الصلاة الكلب الأسود ، والمرأة الحائض » . [د ن]

٩٥٠ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « يقطع الصلاة المرأة والكلب والحمار » . [ز : في إسناده مقال]

٩٥١ ـ عن عبد الله بن مُغَفَّلٍ رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « يقطع الصلاة المرأة والكلب والحمار » .

٩٥٢ ـ عن أبي ذر رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « يقطع الصلاة ـ إذا لم يكن بين يدي الرجل مثل مُؤْخِرَةِ الرحل ـ المرأة والحمار والكلب الأسود » . قال : قلت : ما بال الأسود من الأحمر ؟ فقال : سألت رسول الله ﷺ كما سألتني ، فقال : « الكلب الأسود شيطان » . [م د ت ن] (ر : ٣٢١٠)

٣٩ ـ باب : ادرأ ما استطعت

٩٥٣ ـ عن الحسن العُرَنيّ قال : ذُكر عند ابن عباس رضي الله عنهما ما يقطع الصلاة ، فذكروا الكلب والحمار والمرأة . فقال : ما تقولون في الجَدْي ؟ إن رسول الله ﷺ كان يصلي يوماً ، فذهب جديٌ يمر بين يديه ، فبادره رسول الله ﷺ القبلة . [ز : إسناده منقطع]

---

(٣٨) (**يقطع الصلاة**) ينقصها ، لانشغال القلب والذهن بما يمر أمامه . وقيل : يبطلها . (**أتان**) أنثى الحمار . (**فقال بيده**) أشار بها . (**هن أغلب**) أي الإناث أكثر إصراراً على ما يرغبن . (**الحائض**) أي الأنثى البالغة . (**قال** ..) القائل هو عبد الله بن الصامت ، الراوي عن أبي ذر رضي الله عنه . (**شيطان**) فيه من الشر مثل ما في الشيطان .

(**٣٩**) (**الجدي**) ولد المعز ما لم يبلغ السنة . (**فبادره** ..) سبقه إلى جهة القبلة ليضيق عليه الطريق ويمنعه من المرور .

٩٥٤ ـ عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا صلى أحدكم فليُصل إلى سترة، وليَدن منها، ولا يدع أحداً يمر بين يديه. فإن جاء أحد يمر فليقاتله، فإنه شيطان». [م د ن]

٩٥٥ ـ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ قال: «إذا كان أحدكم يصلي فلا يدع أحداً يمر بين يديه، فإن أبى فليقاتله، فإن معه القرين». وفي رواية: «فإن معه العُزَّى». [م]

٤٠ ـ باب: من صلى وبينه وبين القبلة شيء

٩٥٦ ـ عن عائشة رضي الله عنها: أن النبي ﷺ كان يصلي من الليل، وأنا معترضة بينه وبين القبلة، كاعتراض الجنازة. [م]

٩٥٧ ـ عن زينب بنت أبي سلمة، عن أمها ـ رضي الله عنهم ـ قالت: كان فراشها بحيال مسجَد رسول الله ﷺ. [ق د]

٩٥٨ ـ عن ميمونة رضي الله عنها ـ زوج النبي ﷺ ـ قالت: كان النبي ﷺ يصلي وأنا بحذائه، وربما أصابني ثوبه إذا سجد.

٩٥٩ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: نهى رسول الله ﷺ أن يصلى خلف المتَحَدِّث والنائم. [د جه]

٤١ ـ باب: النهي أن يُسبق الإمام بالركوع والسجود

٩٦٠ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ يُعلمنا: أن لا نبادر الإمام بالركوع والسجود: «وإذا كبَّر فكبروا، وإذا سجد فاسجدوا».

٩٦١ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا يخشى الذي يرفع رأسه قبل الإمام أن يُحول الله رأسه رأس حمار». [م ت ن]

٩٦٢ ـ عن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إني قد بدَّنت، فإذا ركعت فاركعوا، وإذا رفعت فارفعوا، وإذا سجدت فاسجدوا. ولا أُلْفِيَنَّ رجلاً يسبقني إلى الركوع ولا إلى السجود». [ز: في إسناده مقال]

٩٦٣ ـ عن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تبادروني بالركوع ولا بالسجود، فمهما أسبقكم به إذا ركعت تدركوني به إذا رفعت، ومهما أسبقكم به إذا سجدت تدركوني به إذا رفعت، إني قد بدَّنت». [د]

(**وليدن**) وليقترب. (**فليقاتله**) فليدفعه ولو بشدة. (**شيطان**) أي مطيع للشيطان بإصراره على المرور وتشويش الصلاة على المصلي. (**القرين**) الشيطان الذي يلازمه ويحمله على ذلك. (**العزى**) اسم صنم، كناية عن أنه يتبع الباطل.

(٤٠) (**كاعتراض الجنازة**) كما توضع الجنازة ليصلى عليها معترضة بين المصلي والقبلة. (**بحيال مسجد ..**) بمحاذاة موضع سجوده.

(٤١) (**لا نبادر**) لا نسبق. (**بدنت**) كبرت، وروي: (**بَدُنت**) من البدانة وهي كثرة اللحم. (**ألفين**) أجِدَنَّ.

٤٢ ـ باب : ما يكره في الصلاة

٩٦٤ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « إن من الجفاء أن يكثر الرجل مسح جبهته قبل الفراغ من صلاته » . [ز : في إسناده راو متفق على ضعفه]

٩٦٥ ـ عن علي رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « لا تُفقع أصابعك وأنت في الصلاة » .

٩٦٦ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ أن يُغطي الرجل فاه في الصلاة .

٩٦٧ ـ عن كعب بن عجرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً قد شبّك أصابعه في الصلاة ، ففرج رسول الله ﷺ بين أصابعه . [ت]

٩٦٨ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « إذا تثاءب أحدكم فليضع يده على فيه ، ولا يعوي ، فإن الشيطان يضحك منه » . [ز : في إسناده راو متفق على ضعفه]

٩٦٩ ـ عن عبد الله بن يزيد الخطمي رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال : « البزاق والمخاط والحيض والنعاس في الصلاة من الشيطان » . [ت] [ز : في إسناده راو مجمع على ضعفه]

٤٣ ـ باب : من أمَّ قوماً وهم له كارهون

٩٧٠ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « ثلاثة لا تقبل لهم صلاة : الرجل يؤم القوم وهم له كارهون ، والرجل لا يأتي الصلاة إلا دِباراً ، يعني بعد ما يفوته الوقت ، ومن اعتبد محرراً » . [د]

٩٧١ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما ، عن رسول الله ﷺ قال : « ثلاثة لا ترتفع صلاتهم فوق رؤوسهم شبراً : رجل أم قوماً وهم له كارهون ، وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط ، وأخوان متصارمان » .

٤٤ ـ باب : الاثنان جماعة

٩٧٢ ـ عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « اثنان فما فوقهما جماعة » . [ز : في سنده ضعيفان]

٩٧٣ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : بت عند خالتي ميمونة رضي الله عنها ، فقام النبي ﷺ يصلي من الليل ، فقمت عن يساره ، فأخذ بيدي فأقامني عن يمينه . [خ]

٩٧٤ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ يصلي المغرب ، فجئت فقمت عن يساره ، فأقامني عن يمينه . [ز : في إسناده ضعيف متهم بالكذب]

---

(٤٢) (**من الجفاء**) من إظهار المباعدة بينه وبين العبادة بإزالة أثرها قبل أن يفرغ منها . (**لا تفقع**) لا تعصر مفاصل أصابعك لتخرج صوتاً . (**على فيه**) على فمه . (**ولا يعوي**) لا يخرج صوتاً يشبه عواء الكلب . (**والحيض**) بأن يأتيها في الصلاة . (**من الشيطان**) أي إنه يرضى بها من حيث تحدث خللاً في الصلاة .

(٤٣) (**أم قوماً**) صلى بهم إماماً . (**يعني** ..) مدرج من كلام الراوي . (**اعتبد محرراً**) أي عامله كالعبد بعد عتقه . (**متصارمان**) متقاطعان لغير أمر ديني .

٩٧٥ ـ عن أنس رضي الله عنه قال : صلى رسول الله ﷺ بامرأة من أهله وبي ، فأقامني عن يمينه ، وصلت المرأة خلفنا . [م د ن]

٤٥ ـ باب : من يستحب أن يلي الإمام

٩٧٦ ـ عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يمسح مناكبنا في الصلاة ويقول : « لا تختلفوا فتختلف قلوبكم ، ليليني منكم أولوا الأحلام والنهى ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم » . [م د ن]

٩٧٧ ـ عن أنس رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يحب أن يليه المهاجرون والأنصار ، ليأخذوا عنه .

٩٧٨ ـ عن أبي سعيد رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ رأى في أصحابه تأخراً ، فقال : « تقدموا فأتموا بي ، وليأتم بكم من بعدكم ، لا يزال قومٌ يتأخرون حتى يؤخرهم الله » . [م د ن]

٤٦ ـ باب : من أحق بالإمامة

٩٧٩ ـ عن مالك بن الحويرث رضي الله عنه قال : أتيت النبي ﷺ أنا وصاحب لي ، فلما أردنا الانصراف قال لنا : « إذا حضرت الصلاة فأذنا وأقيما ، وليؤمكما أكبركما » . [ق د ت ن]

٩٨٠ ـ عن أبي مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله ، فإن كانت قراءتهم سواءً فليؤمهم أقدمهم هجرة ، فإن كانت الهجرة سواءً فليؤمهم أكبرهم سناً ، ولا يُؤم الرجل في أهله ولا في سلطانه ، ولا يُجلس على تكرمته في بيته إلا ـ بإذن ، أو ـ بإذنه » . [م د ت ن]

٤٧ ـ باب : ما يجب على الإمام

٩٨١ ـ عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه : كان يقدم فتيان قومه يصلون بهم ، فقيل له : تفعل ، ولك من القِدَم ما لك ؟ قال : إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « الإمام ضامن ، فإن أحسن فله ولهم ، وإن أساء ـ يعني ـ فعليه ولا عليهم » . [ز : في إسناده ضعيف]

٩٨٢ ـ عن سَلامَةَ بنت الْحُرِّ ـ أُخت خَرَشَة رضي الله عنهما ـ قالت : سمعت النبي ﷺ يقول : « يأتي على الناس زمان يقومون ساعة لا يجدون إماماً يصلي بهم » . [د]

---

(٤٥) (**يمسح مناكبنا**) أي أكتافنا ليسوي صفوفنا . (**أولو الأحلام**) ذوو العلم والفقه والأناة في الأمور . (**النهى**) جمع نُهْية وهي العقل ، لأنه ينهى صاحبه عن القبيح . (**يلونهم**) يأتون بعدهم في المرتبة . (**تأخراً**) عن صفوف الصلاة المتقدمة . (**يؤخرهم الله**) عن رحمته وقبول صلاتهم .

(٤٦) (**يؤم ..**) يصلي به أحد إماماً له . (**في أهله**) في منزله . (**في سلطانه**) في موضع ولايته وإمارته ومَا لَهُ سلطان عليه . (**تكرمته**) ما يوضع له ويخص به من فراش ونحوه تكريماً له .

(٤٧) (**القدم**) السبق إلى الإسلام . (**ضامن**) مسؤول عن صلاة من يقتدي به ، فيما إذا نقصها بترك بعض السنن أو فعل بعض المكروهات ، فإن ذلك يتعدى إلى المأمومين . (**يقومون ساعة**) ينتظرون .

٩٨٣ ـ عن أبي علي الهمذاني : أنه خرج في سفينة فيها عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه ، فحانت صلاة من الصلوات ، فأمرناه أن يؤمنا ، وقلنا له : إنك أحقنا بذلك ، أنت صاحب رسول الله ﷺ . فأبى ، فقال : إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من أمَّ الناس فأصاب فالصلاة له ولهم ، ومن انتقص من ذلك شيئاً فعليه ولا عليهم » . [د]

٤٨ ـ باب : من أمَّ قوماً فليخفف

٩٨٤ ـ عن أبي مسعود رضي الله عنه قال : أتى النبي ﷺ رجلٌ ، فقال : يارسول الله ، إني لأتأخر في صلاة الغداة من أجل فلان ، لما يطيل بنا فيها . قال : فما رأيت رسول الله ﷺ قط في موعظة أشد غضباً منه يومئذٍ : « يا أيها الناس ، إن منكم منفرين ، فأيكم ما صلى بالناس فَلْيُجَوِّزْ ، فإن فيهم الضعيف والكبير وذا الحاجة » . [ق]

٩٨٥ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يوجز ويُتم الصلاة . [م]

٩٨٦ ـ عن جابر رضي الله عنه قال : صلى معاذ بن جبل الأنصاري ـ رضي الله عنه ـ بأصحابه صلاة العشاء ، فطوَّل عليهم ، فانصرف رجل منا فصلى ، فأُخبر معاذ عنه ، فقال : إنه منافق . فلما بلغ ذلك الرجل دخل على رسول الله ﷺ فأخبرهُ ما قال له معاذ ، فقال النبي ﷺ : « أتريدُ أن تكونَ فتاناً يا معاذُ ؟ إذا صليت بالناس فاقرأْ بـ ﴿ الشَّمْسِ وَضُحَاهَا ﴾ و ﴿ سَبِحِ اسْمِ رَبِّكَ الأَعْلَى ﴾ و ﴿ الليلِ إذا يَغْشَى ﴾ و ﴿ اقرأْ باسْمِ رَبِّكَ ﴾ » . [م ن]

٩٨٧/٩٨٨ ـ عن عثمان بن أبي العاص رضي الله عنه قال : كان آخر ما عهد إليَّ النبي ﷺ حين أمَّرني على الطائف ، قال لي : « يا عثمانُ ، تجاوز في الصلاةِ واقْدُرِ الناسَ بأضعفهمْ ، فإنَّ فيهمُ الكبيرَ والصغيرَ والسقيمَ والبعيدَ وذا الحاجةِ » . [د ن]

وفي رواية قال : إن آخر ما قال لي رسول الله ﷺ : « إذا أممتَ قوماً فأخفَّ بهمْ » . [م]

٤٩ ـ باب : الإمام يخفف الصلاة إذا حدث أمر

٩٨٩ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إني لأدخلُ في الصلاةِ وإني أريدُ إطالتها ، فأسمع بكاء الصبي فأتجوزُ في صلاتي ، مما أعلمُ لوجدِ أمهِ ببكائهِ » . [ق]

٩٩٠ ـ عن عثمان بن أبي العاص رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إني لأسمعُ بُكاء الصبيِّ فأتجوزُ في الصلاةِ » . [ز : في إسناده مقال]

(**فحانت ..**) دخل حينها ، أي وقتها . (**فأمرناه**) طلبنا منه .

(٤٨) (**صلاة الغداة**) صلاة الفجر . (**فلان**) هو معاذ بن جبل رضي الله عنه . (**فليجوز**) فليخفف . (**فانصرف**) أي فارق الجماعة وصلى منفرداً . (**تجاوز**) خفف . (**اقدر الناس بأضعفهم**) اعتبر الكل بحالة أضعفهم ، وعاملهم كما ينبغي أن تعامله . (**السقيم**) المريض .

(٤٩) (**فأتجوز**) فأخفف . (**لوجد أمه**) لحزنها وألمها بسبب بكائه ، فترغب بالتخفيف .

٩٩١ ـ عن أبي قتادة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إني لأقومُ في الصلاةِ وأنا أريدُ أن أطولَ فيها ، فأسمعُ بكاء الصبي فأتجوز ، كراهية أن يَشُق على أمه » . [خ د ن]

٥٠ ـ باب : إقامة الصفوف

٩٩٢ ـ عن جابر بن سَمُرَة السُّوَائِّي رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ألا تصفون كما تصف الملائكةُ عند ربها » . قال : قلنا : وكيف تصف الملائكة عند ربها ؟ قال : « يُتِمُّونَ الصفوفَ الأُوَلَ ، ويتراصُّونَ في الصفِّ » . [م د ن]

٩٩٣ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « سوُّوا صفوفكم ، فإن تسوية الصفوفِ من تمامِ الصلاةِ » . [ق د]

٩٩٤ ـ عن النعمان بن بشير رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يسوي الصفَّ حتى يجعله مثل الرُّمح أو القِدْحِ ، قال : فرأى صدرَ رجلٍ ناتئاً ، فقال رسول الله ﷺ : « سوُّوا صفوفكم ، أو لَيُخالِفَنَّ الله بين وجوهِكُمْ » . [م د ت ن]

٩٩٥ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « إن الله وملائكتَهُ يصلون على الذين يَصِلُونَ الصفُوفَ ، ومن سدَّ فُرْجَةً رفعهُ الله بها درجةً » . [ز : ضعيف الإسناد]

٥١ ـ باب : فضل الصف المقدّم

٩٩٦ ـ عن عِرْباضِ بن سارية رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ كان يستغفرُ للصف المُقَدَّم ثلاثاً ، وللثاني مرةً . [ن]

٩٩٧ ـ عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن الله وملائكتهُ يصلونَ على الصفَّ الأولِ » .

٩٩٨ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لو يعلمونَ ما في الصفِّ الأولِ لكانتْ قُرْعَةٌ » . [م]

٩٩٩ ـ عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله وملائكته يصلون على الصف الأول » .

(**يشق**) يثقل ويشتد .

(**٥٠**) (**القدح**) السهم قبل أن يوضع له الريش الذي يوجهه نحو الهدف . (**ناتئاً**) بارزاً . (**ليخالفن ..**) يقلبها ويجعلها متعاكسة ، وقيل : المراد بالوجوه القلوب ، فإن الاختلاف فيها بالتباغض ونحوه ينشأ عنه أن يدبر كل عن الآخر ، فيصبح وجهه معاكساً لوجه الآخر . (**يصلون الصفوف**) يسدون الفرج فيها ولا يباعدون بينها .

(**٥١**) (**يصلون**) يدعون ويستغفرون . (**ما في ..**) من الأجر . (**لكانت قرعة**) لاقترع الناس فيمن يكون فيه .

٥٢ ـ باب : صفوف النساء

١٠٠٠ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « خير صفوف النساء آخرها ، وشرها أولها . وخير صفوف الرجال أولها ، وشرها آخرها » . [م ت]

١٠٠١ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « خير صفوف الرجال مُقَدَّمُها ، وشرها مؤخَّرُها . وخيرُ صفوفِ النساء مؤخرُها ، وشرها مقدمُها » .

٥٣ ـ باب : الصلاة بين السواري في الصف

١٠٠٢ ـ عن قرَّةَ رضي الله عنه قال : كنا نُنْهَى أن نصفَّ بين السواري على عهد رسول الله ﷺ ، ونطردُ عنها طرداً . [ز : في إسناده مجهول]

٥٤ ـ باب : صلاة الرجل خلف الصف وحده

١٠٠٣ ـ عن علي بن شيبان رضي الله عنه ـ وكان من الوفد ـ قال : خرجنا حتى قدمنا على النبي ﷺ ، فبايعناه وصلينا خلفه ، ثم صلينا وراءه صلاة أخرى ، فقضى الصلاة ، فرأى رجلاً فرداً يصلي خلف الصف ، قال : فوقف عليه نبي الله ﷺ حين انصرف ، قال : « استقبل صلاتك ، لا صلاة للذي خلف الصف » .

١٠٠٤ ـ عن وابصة بن معبدٍ رضي الله عنه قال : صلى رجل خلف الصف وحده ، فأمره النبي ﷺ أن يُعيدَ . [د ت]

٥٥ ـ باب : فضل ميمنة الصف

١٠٠٥ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « إن الله وملائكتهُ يصلون على ميامن الصفوف » . [د]

١٠٠٦ ـ عن البراء رضي الله عنه قال : كنا إذا صلينا خلف رسول الله ﷺ مما نُحِبُّ ـ أو : مما أُحِبُّ ـ أن نقوم عن يمينِهِ . [م د ن]

١٠٠٧ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قيل للنبي ﷺ : إن ميسرةَ المسجد تعطلت . فقال النبي ﷺ : « من عمَّرَ ميسرةَ المسجدِ كُتِبَ لهُ كفلانِ من الأجرِ » . [ز : في إسناده ضعيف]

---

(٥٢) **خير .. النساء آخرها**) أي أقرب إلى مزيد الأجر ، لبعدها عن صفوف الرجال التي قد يترتب على القرب منها فتنة ، ولذا كان أولها أقل أجراً لقربها من سبب الفتنة ، وعلى خلاف ذلك صفوف الرجال .

(٥٣) (**السواري**) جمع سارية ، وهي إحدى الدعائم التي يرفع عليها السقف . (**نطرد**) نبعد بشدة .

(٥٤) (**الوفد**) الجماعة التي يختارها القوم لتنوب عنهم في مقابلة الشرفاء والعظماء ونحوهم ، جمع وافد . (**استقبل صلاتك**) أعدها .

(٥٥) (**عمر ..**) بالصلاة في ميسرة الصفوف . (**كفلان**) مثنى كفل وهو النصيب ، أي كان أجره مضاعفاً .

٥٦ - باب : القبلة

١٠٠٨ - عن جابر رضي الله عنه قال : لما فرغ رسول الله ﷺ من طواف البيتِ أتى مقام إبراهيم ، فقال عمر رضي الله عنه : يارسول الله ، هذا مقام أبينا إبراهيم ، الذي قال الله : ﴿ واتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إبْرَاهِيمَ مُصَلًّى ﴾ [البقرة : ١٢٥] . [د ت ن]

١٠٠٩ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال عمر رضي الله عنه : قلت : يارسول الله ، لو اتخذت من مقام إبراهيم مصلى ؟ فنزلت : ﴿ واتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إبْرَاهِيمَ مُصَلى ﴾ . [خ ت]

١٠١٠ - عن البراء رضي الله عنه قال : صلينا مع رسول الله ﷺ نحو بيت المقدس ثمانية عشر شهراً ، وصَرفتِ القبلةُ إلى الكعبةِ بعد دخولهِ إلى المدينة بشهرين ، وكان رسول الله ﷺ إذا صلى إلى بيت المقدس أكثر تَقَلُّبَ وجههِ في السماء ، وعلم الله من قلب نبيه ﷺ أنهُ يهوى الكعبةَ ، فصعد جبريلُ ، فجعل رسول الله ﷺ يُتبعُهُ بَصَرَهُ وهو يصعدُ بين السماء والأرضِ ، ينظر ما يأتيه به ، فأنزل الله : ﴿ قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ ﴾ الآية ، فأتانا آتٍ فقال : إن القبلة قد صرفت إلى الكعبة ، وقد صلينا ركعتين إلى بيت المقدس ونحن ركوع ، فتحولنا فبنينا على ما مضى من صلاتنا . فقال رسول الله ﷺ: « يا جبريلُ ، كيف حالنا في صلاتنا إلى بيت المقدس » . فأنزل الله عز وجل : ﴿ وَمَا كانَ الله لِيُضِيعَ إيمَانَكُمْ ﴾ [البقرة : ١٤٣] .

١٠١١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ما بين المشرقِ والمغربِ قبلةٌ » . [ت]

٥٧ - باب : من دخل المسجد فلا يجلس حتى يركع

١٠١٢ - عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يركع ركعتين » . [ز : في سنده انقطاع]

١٠١٣ - عن أبي قتادة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال : « إذا دخل أحدكمُ المسجدَ فليصل ركعتين قبل أن يجلس » . [ق د ت ن]

---

(٥٦) (**مصلى**) موضع صلاة . (**تقلب** ..) تردد نظره إلى جهة السماء ، يتلهف إلى نزول جبريل عليه السلام بالتحول إلى الكعبة . (**الآية**) ١٤٤ من سورة البقرة ، وتتمتها : ﴿ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الكِتَابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَمَا الله بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ ﴾ [فول وجهك : توجه في صلاتك . شطر المسجد : نحوه وإلى جهته . المسجد الحرام : أي الكعبة . أنه : أن هذا التوجه . الحق : الثابت من عند الله تعالى في كتبهم من وصفه ﷺ] . (**إيمانكم**) صلاتكم التي صليتموها إلى بيت المقدس ، وسميت الصلاة إيماناً لأن الإيمان شرط في صحتها .

٥٨ ـ باب : من أكل الثوم فلا يقربن المسجد

١٠١٤ ـ عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه : قام يوم الجمعة خطيباً ـ أو : خطب يوم الجمعة ـ فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : يا أيها الناسُ ، إنكم تأكلون شجرتين لا أراهما إلا خبيثتين : هذا الثومُ وهذا البصلُ ، ولقد كنتُ أرى الرجلَ على عهد رسول الله ﷺ ، يوجدُ رِيحُهُ منهُ ، فيؤخذ بيده حتى يخرج إلى البقيع ، فمن كان آكلَها لابد فليمتها طبخاً . [م ن] (ر : ٢٧٢٦)

١٠١٥ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من أكل من هذه الشجرة ـ الثوم ـ فلا يؤذينا بها في مسجدنا هذا » . قال إبراهيم : وكان أبي يزيد فيه : « الكراثَ والبصلَ » عن النبي ﷺ . يعني أنه يزيد على حديث أبي هريرة في الثوم .

١٠١٦ ـ عن ابن عمر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ: « من أكل من هذه الشجرة شيئاً فلا يأتين المسجد » .

٥٩ ـ باب : المصلي يسلم عليه كيف يرد

١٠١٧ ـ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : أتى رسول الله ﷺ مسجد قُبَاء يصلي فيه ، فجاءت رجالُ من الأنصار يسلمون عليه ، فسألت صهيباً ـ رضي الله عنه ـ وكان معه : كيف كان رسول الله ﷺ يرد عليهم؟ قال : كان يشير بيده . [ن]

١٠١٨ ـ عن جابر رضي الله عنه قال : بعثني النبي ﷺ لحاجة ، ثم أدركته وهو يصلي ، فسلمت عليه فأشار إلي ، فلما فرغ دعاني فقال : « إنك سلمت علي آنفاً وأنا أصلي » . [م ن]

١٠١٩ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : كنا نسلم في الصلاة ، فقيل لنا : « إن في الصلاةِ لَشُغْلاً » .

٦٠ ـ باب : من يصلي لغير القبلة وهو لا يعلم

١٠٢٠ ـ عن عامر بن ربيعة رضي الله عنه قال : كنا مع رسول الله ﷺ في سفر ، فتغيمت السماءُ وأشكلتْ علينا القبلةُ ، فصلينا وأعلمنا ، فلما طلعت الشمسُ إذا نحن قد صلينا لغير القبلةِ ، فذكرنا ذلك للنبي ﷺ ، فأنزل الله : ﴿ فأينما تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ الله ﴾ [البقرة : ١١٥] .[ت]

---

(٥٨) (**خبيثتين**) كريهتين بسبب رائحتهما الكريهة . (**ريحها**) ريح الثوم أو البصل . (**البقيع**) موضع قبور أهل المدينة . (**فليمتهما**) فليذهب رائحتهما . (**إبراهيم**) بن سعد أحد رواة الحديث . (**الكراث**) نوع من البقول قريب من البصل .

(٥٩) (**آنفاً**) أي قبل قليل ، وآخر وقت قبل هذا الوقت . (**لشغلاً**) عن غيرها ، والمشغول بشيء لا يشغل بغيره من سلام أو غيره .

(٦٠) (**أعلمنا**) وضع كل منا علامة على الجهة التي صلى إليها ، ليعلم هل أصاب أو أخطأ . (**تولوا**) تتجهوا . (**فثم وجه الله**) فهناك القبلة التي رضيها الله تعالى .

٦١ - باب : المصلي يتنخم

١٠٢١ - عن طارق بن عبد الله المحاربي رضي الله عنه قال : قال النبي ﷺ : « إذا صليتَ فلا تبْزُقَنَّ بينَ يديكَ ولا عن يمينكَ ، ولكن ابْزُقْ عن يسارِكَ أو تحت قدمك » . [د ت ن]

١٠٢٢ - عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ رأى نخامة في قبلة المسجد ، فأقبلَ على الناسِ فقال : « ما بالُ أحدكم يقومُ مستقبِلَهُ - يعني ربهُ - فيتنخع أمامهُ ؟ أيُحِبُّ أحدكمْ أن يستقبل فيُتَنَخَّعَ في وجههِ ؟ إذا بزق أحدكم فليبزُقَنَّ عن شمالِهِ ، أو ليقل هكذا في ثوبهِ » . [م ن]

١٠٢٣ - عن حذيفة رضي الله عنه : أنه رأى شبث بن ربعي بزق بين يديه ، فقال : يا شبثُ ، لا تبزُقْ بين يديك ، فإن رسول الله ﷺ كان ينهى عن ذلك ، وقال : « إن الرجُلَ إذا قامَ يصلي أقبلَ الله عليهِ بوجههِ ، حتى ينقلبَ أو يحدث حدَثَ سُوءٍ » .

١٠٢٤ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ بزق في ثوبهِ وهو في الصلاةِ ، ثم دلكَهُ .

٦٢ - باب : مسح الحصى في الصلاة

١٠٢٥ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من مس الحصى فقد لغا » .

١٠٢٦ - عن مُعَيْقيب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ في مسح الحصى في الصلاةِ : « إن كنتَ فاعلاً فمرَّةً واحدةً » . [ق د ت ن]

١٠٢٧ - عن أبي ذر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا قام أحدكمْ إلى الصلاةِ فإن الرحمةَ تواجهُهُ ، فلا يَمْسَحْ بِالحصى » . [د ت ن]

٦٣ - باب : الصلاة على الخمرة

١٠٢٨ - عن ميمونة رضي الله عنها - زوج النبي ﷺ - قالت : كان رسول الله ﷺ يصلي على الخمرةِ . [خ ن]

١٠٢٩ - عن جابر ، عن أبي سعيد - رضي الله عنهما - قال : صلى رسول الله ﷺ على حصيرٍ . [م ت] (ر : ١٠٤٨)

١٠٣٠ - عن ابن عباس رضي الله عنهما : صلى وهو بالبصرة على بساطه ، ثم حدث أصحابه : أن رسول الله ﷺ كان يصلي على بساطهِ . [ز : في إسناده ضعيف]

---

(٦١) (**يتنخم**) يلقي من فمه ما نزل من رأسه أو ما خرج من صدره . (**بين يديك**) أمامك . **ليقل**) ليفعل .. ، أي ويأخذ ذلك بطرف ثوبه . (**ينقلب**) ينصرف من صلاته . (**حدث سوء**) تصرفاً غير مناسب للصلاة ، كأن يتعمد الحدث أو يبزق قبالة وجهه أو نحو ذلك .

(٦٢) (**مس الحصا**) لاعباً ، أو ليسويها كي لا تزعجه في السجود ، أو يمسح عنها الغبار . (**لغا**) أتى بما لا يليق ، وقد يبطل أجر الصلاة .

(٦٣) (**الخمرة**) ما يصلي عليه من حصير أو نحوه ليستر وجه المصلي عن الأرض .

٦٤ - باب : السجود على الثياب في الحر والبرد

١٠٣١ - عن عبد الله بن عبد الرحمن رضي الله عنه قال : جاءنا النبي ﷺ فصلى بنا في مسجد بني عبد الأشهل ، فرأيتُهُ واضعاً يديهِ على ثوبهِ إذا سجدَ .

١٠٣٢ - عن ثابت بن الصامت رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ صلى في بني عبد الأشهل ، وعليه كساءٌ متلففٌ به ، يضع يديه عليه ، يقيه برد الحصى . [ز : في إسناده ضعيف]

١٠٣٣ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : كنا نصلي مع النبي ﷺ في شدة الحرِّ ، فإذا لم يقدر أحدنا أن يُمَكِّنَ جبهَتَهُ بسط ثوبهُ فسجدَ عليهِ . [ق د ت ن]

٦٥ - باب : التسبيح للرجال في الصلاة والتصفيق للنساء

١٠٣٤ - عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « التسبيحُ للرجالِ ، والتصفيقُ للنساءِ » . [ق د ن]

١٠٣٥ - عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « التسبيحُ للرجالِ ، والتصفيقُ للنساءِ » .

١٠٣٦ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : رخص رسول الله ﷺ للنساء في التصفيق ، وللرجال في التسبيح .

٦٦ - باب : الصلاة في النعال

١٠٣٧ - عن ابن أبي أوس قال : كان جدي أوس - رضي الله عنه - أحياناً يصلي ، فيشير إلي وهو في الصلاة ، فأعطيهِ نعليهِ ، ويقولُ : رأيت رسول الله ﷺ يصلي في نعليهِ .

١٠٣٨ - عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : رأيت رسول الله ﷺ يصلي حافياً ومنتعلاً . [د]

١٠٣٩ - عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : لقد رأينا رسول الله ﷺ يصلي في النعلين والخفين . [ز : في إسناده ضعيف]

٦٧ - باب : كف الشعر والثوب في الصلاة

١٠٤٠ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال النبي ﷺ : « أُمرتُ أن لا أكُفَّ شعراً ولا ثوباً » . (ر : ٨٨٣)

---

(٦٤) (**كساء**) ثوب . (**يضع** ..) عند السجود . (**يقيه برد** ..) يحميه من أثر بردها . (**يمكن جبهته**) من الأرض حال السجود ، لشدة الحر .

(٦٥) (**التسبيح** ..) بأن يقول : سبحان الله ، إذا احتاج في الصلاة أن ينبه الإمام أو غيره . (**التصفيق**) بضرب بطن الكف على ظهر الأخرى ، وهو التصفيح ، كما جاء في بعض الروايات .

(٦٧) (**لا أكف شعراً** ..) أي في الصلاة ، لما في ذلك من الحركات التي لا تليق بالمصلي .

١٠٤١ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : أُمرنا ألا نكُفَّ شعراً ولا ثوباً ، ولا نتوضأ من مَوْطَأٍ . [د]

١٠٤٢ ـ عن أبي رافع رضي الله عنه ، مولى رسول الله ﷺ : رأى الحسن بن علي وهو يصلي ، وقد عقص شعره ، فأطلقهُ ، أو : نهى عنه ، وقال : نهى رسول الله ﷺ أن يصلي الرجلُ وهو عاقِصٌ شعرهُ .

٦٨ ـ باب : الخشوع في الصلاة

١٠٤٣ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تَرْفَعُوا أبصاركُمْ إلى السماءِ ، أن تلْتَمِعَ » يعني في الصلاة .

١٠٤٤ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : صلى رسول الله ﷺ يوماً بأصحابه ، فلما قضى الصلاة أقبل على القوم بوجهه فقال : « ما بالُ أقوامٍ يرفعون أبصارهم إلى السماء » حتى اشتد قولهُ في ذلك : « لينتهُنَّ عن ذلك أو ليخطَفَنَّ الله أبصارَهُمْ » . [خ د ن]

١٠٤٥ ـ عن جابر بن سمرة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال : « لينتهينَّ أقوامٌ يرفعونَ أبصارَهُم إلى السماء ، أو لا ترجعُ أبصارُهُمْ » . [م]

١٠٤٦ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كانت امرأة تصلي خلف النبي ﷺ ، حسناءُ من أحسن الناس ، فكان بعض القومِ يستقدمُ في الصف الأولِ لئلا يراها ، ويستأخِرُ بعضهم حتى يكون في الصف المؤخرِ ، فإذا ركع قال هكذا ، ينظر من تحت إبطِهِ ، فأنزل الله : ﴿ ولقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنْكَمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَأْخِرِينَ ﴾ [الحجر : ٢٤] في شأنها . [ت ن]

٦٩ ـ باب : الصلاة في الثوب الواحد

١٠٤٧ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : أتى رجل النبي ﷺ فقال : يارسول الله ، أحدنا يصلي في الثوب الواحد ؟ فقال النبي ﷺ : « أو كُلُّكُمْ يجدُ ثوبين » .

١٠٤٨ ـ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : أنه دخل على رسول الله ﷺ وهو يصلي في ثوب واحد ، متوشحاً به . (ر : ١٠٢٩)

١٠٤٩ ـ عن عمر بن أبي سلمة رضي الله عنهما قال : رأيت رسول الله ﷺ يصلي في ثوب واحد ، متوشحاً به ، واضعاً طرفيه على عاتقيه . [ق ت ن]

(**لا نتوضأ** ..) أي لا نعيد الوضوء بسبب ما وطئنا من نجاسة أو نحوها فأصابت بدننا ، وإنما نغسلها فقط . (**عقص** ..) جمعه وسط رأسه .

(٦٨) (**أن تلتمع**) تختلس وتختطف بسرعة . (**اشتد قوله**) أي أكثر من التهديد والإنذار . (**يستقدم**) يتقدم . (**قال هكذا**) أي فعل .

(٦٩) (**متوشحاً به**) متلففاً . (**عاتقيه**) كتفيه .

١٠٥٠ ـ عن كيسان رضي الله عنه قال : رأيت رسول الله ﷺ يصلي بالبئر العليا في ثوب . [ز : في إسناده مقال]

١٠٥١ ـ عن كيسان رضي الله عنه قال : رأيت النبي ﷺ يصلي الظر والعصر في ثوب واحدٍ ، متلبباً به .

٧٠ ـ باب : سجود القرآن

١٠٥٢ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا قرأ ابن آدم السجدة فسجد اعتزل الشيطانُ يبكي ، يقول : يا ويلهُ ، أُمِرَ ابن آدم بالسجود فسجد فله الجنةُ ، وأمرت بالسجود فأبيت فلي النارُ » . [م]

١٠٥٣ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كنت عند النبي ﷺ فأتاه رجلٌ فقال : إني رأيت البارحة ، فيما يرى النائم ، كأني أصلي إلى أصلِ شجرة ، فقرأت السجدة فسجدتُ ، فسجدت الشجرة لسجودي ، فسمعتها تقول : « اللهم احطط عني بها وزراً ، واكتب لي بها أجراً ، واجعلها لي عندك ذخراً » . قال ابن عباس : فرأيت النبي ﷺ قرأ السجدة فسجد ، فسمعته يقول في سجوده مثل الذي أخبره الرجلُ عن قولِ الشجرةِ . [ت]

١٠٥٤ ـ عن أبي رافع ، عن علي ، رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ كان إذا سجد قال : « اللهم لك سجدتُ ، وبك آمنتُ ، ولك أسلمتُ ، أنت ربي ، سجد وجهي للذي شق سمعهُ وبصرهُ ، تبارك الله أحسنُ الخالقين » . (ر : ٨٦٤)

٧١ ـ باب : عدد سجود القرآن

١٠٥٥ ـ عن أبي الدرداء رضي الله عنه : أنه سجد مع النبي ﷺ إحدى عشرة سجدةً ، منهنَّ النجمُ . [ت]

١٠٥٦ ـ عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال : سجدت مع النبي ﷺ إحدى عشرة سجدةً ، ليس فيها من المفصل شيءٌ : الأعرافُ ، والرعدُ ، والنحلُ ، وبني إسرائيل ، ومريم ، والحج ، وسجدةُ الفُرْقَانِ ، وسُلَيْمَانُ : سورة النمل ، والسجدة ، وفي ﴿ ص ﴾ وسجدة الحواميم . [ز : في إسناده ضعيف]

١٠٥٧ ـ عن عمرو بن العاص رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ أقرأه خمس عشرة سجدة في القرآن ، منها ثلاث في المفصل ، وفي الحج سجدتين . [د]

(**بالبئر العليا**) أي قريباً منها ، وهي بئر كانت في موضع معلوم . (**متلبباً به**) جامعاً له عند صدره .

(٧٠) (**يا ويله**) يا هلاكه . (**البارحة**) هي الليلة التي سبقت يومك . (**فقرأت السجدة**) آية أو سورة فيها موضع سجود .
(**وزراً**) إثماً . (**ذخراً**) أجراً مدخراً .

(٧١) (**النجم**) أي سجدة في سورة النجم . (**المفصل**) هو الجزء الأخير من القرآن الذي تكثر فواصله ، بقصر سوره وآياته ، ويبدأ من سورة الحجرات أو ﴿ ق ﴾ . (**وفي الحج سجدتين**) أي واقرأ في الحج سجدتين .

١٠٥٨ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : سجدنا مع رسول الله ﷺ في : ﴿ إذا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ ﴾ و : ﴿ اقرأْ باسْمِ رَبِّكَ ﴾ . [م د ت ن]

١٠٥٩ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ سجد في : ﴿ إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ ﴾ . [ت ن]

٧٢ ـ باب : إتمام الصلاة

١٠٦٠ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رجلاً دخل المسجد فصلى ، ورسول الله ﷺ في ناحية من المسجد ، فجاء فسلم ، فقال : « وعليك ، فارجع فصل ، فإنك لم تصل » . فرجع فصلى ، ثم جاء فسلم على النبي ﷺ ، فقال : « وعليك ، فارجع فصل ، فإنك لم تصل بعد » . قال في الثالثة : فعلمني يارسول الله . قال : « إذا قمت إلى الصلاةِ فأسبغ الوضوءَ ، ثم استقبل القبلة فكبر ، ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ، ثم اركع حتى تطمئن راكعاً ، ثم ارفع حتى تطمئن قائماً ، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً ، ثم ارفع رأسك حتى تستوي قاعداً ، ثم افعل ذلك في صلاتك كلها » . [ق د ت] (ر : ٣٦٩٥)

١٠٦١ ـ عن أبي حميد الساعدي رضي الله عنه قال ـ في عشرة من أصحاب رسول الله ﷺ ، فيهم أبو قتادة ـ : أنا أعلمكم بصلاة رسول الله ﷺ . قالوا : لِمَ ؟ فوالله ما كنت بأكثرنا له تَبَعَةً ، ولا أقدمنا به صحبة . قال : بلى . قالوا : فاعْرِضْ . قال : كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة كبر ، ثم رفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه ، ويَقِرَّ كل عضو منه في موضعه ، ثم يقرأ ، ثم يكبر ، ويرفع يديه حتى يُحاذي بهما منكبيه ، ثم يركع ويضع راحتيه على ركبتيه معتمداً ، لا يَصُبُّ رأسه وَلا يُقْنِعُ ، معتدلاً . ثم يقول : « سمع الله لمن حمدهُ » ويرفع يديه حتى يُحاذي بهما منكبيه ، حتى يقرَّ كل عظم إلى موضِعِهِ ، ثم يهوي إلى الأرض ويُجافي بين يديه عن جنبيهِ . ثم يرفع رأسه ويثني رجلهُ اليسرى فيقعد عليها ، ويفتخ أصابع رجليه إذا سجد ، ثم يسجد . ثم يكبر ويجلسُ على رجلِهِ اليسرى حتى يرجعَ كل عظمٍ منهُ إلى موضعهِ ، ثم يقومُ فيصنعُ في الركعةِ الأخرى مثل ذلك . ثم إذا قامَ من الركعتين رفع يديه حتى يُحاذي بهما منكبيه ، كما صنع عند افتتاحِ الصلاةِ ، ثم يُصلي بقيةَ صلاته هكذا ، حتى إذا كانت السجدةُ التي ينقضي فيها التسليم أخر إحدى رجليه وجلس على شقه الأيسر ، متوركاً . قالوا : صدقتَ ، هكذا كان يُصلي رسول الله ﷺ . (ر : ٨٠٣)

١٠٦٢ ـ عن عمرة قالت : سألت عائشة رضي الله عنها : كيف كانت صلاة رسول الله ﷺ ؟ قالت : كان النبي ﷺ إذا توضأ فوضع يديه في الإناء سمى الله ، ويسبغ الوضوء ، ثم يقومُ مستقبل القبلة

---

(٧٢) (**فأسبغ الوضوء**) أتمه وأكمله . (**تبعة ..**) اتباعاً لآثاره والتزاماً لسنته . (**فاعرض**) أي أظهر لنا ما عندك وصف لنا حتى نرى صحة ما تدعيه . (**يقر**) يستقر ويهدأ . (**معتمداً**) أي واضعاً ثقله عليهما . (**لا يصب رأسه**) لا ينزله . (**يقنع**) يرفع . (**يجافي**) يباعد . (**يفتخ ..**) يجعلها باتجاه القبلة حتى تنثني عند السجود . (**أخر ..**) وهي اليسرى ، عن تحت مقعدته ، وقدمها فأخرج قدمه من تحت ساقه الأيمن وقد نصب قدمه اليمنى ، وقعد على طرف مقعدته الأيمن ، وهذا هو التورك .

فيكبر ، ويرفعُ يديه حِذاءَ منكبيه ، ثم يركع فيضع يديه على ركبتيه ويجافي بعضديه ، ثم يرفع رأسه فيقيم صلبه ، ويقوم قياماً هو أطولُ من قيامكم قليلاً ، ثم يسجد فيضعُ يديه تجاهَ القبلةِ ، ويُجافي بعضديهِ ما استطاع فيما رأيتُ ، ثم يرفعُ رأسهُ فيجلسُ على قدمِهِ اليسرى ، وينصبُ اليمنى ، ويكرهُ أن يَسْقُطَ على شقهِ الأيسرِ .

٧٣ ـ باب : تقصير الصلاة في السفر

١٠٦٣ ـ عن عمر رضي الله عنه قال : صلاةُ السفرِ ركعتان ، والجمعة ركعتان ، والعيد ركعتان ، تمام غير قصر ، على لسان محمد ﷺ . [ن]

١٠٦٤ ـ عن كعب بن عجرة ، عن عمر ـ رضي الله عنهما ـ قال : صلاة السفرِ ركعتانِ ، وصلاةُ الجمعةِ ركعتانِ ، والفطرُ والأضحى ركعتانِ ، تمامٌ غيرُ قصرٍ ، على لسانِ محمدٍ ﷺ .

١٠٦٥ ـ عن يعلى بن أمية رضي الله عنه قال : سألت عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ قلت : ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ [النساء : ١٠١] وقد أمن الناسُ ؟ فقال : عجبت مما عجبت منه ، فسألت رسول الله ﷺ عن ذلك ؟ فقال : « صدقة تصدق الله بها عليكم ، فاقبلوا صدقتهُ » . [م د ت ن]

١٠٦٦ ـ عن أمية بن عبد الله بن خالد : أنه قال لعبد الله بن عمر رضي الله عنهما : إنا نجد صلاة الحضر وصلاة الخوف في القرآن ، ولا نجد صلاة السفر ؟ فقال له عبد الله : إن الله بعث إلينا محمداً ﷺ ولا نعلم شيئاً ، فإنما نفعل كما رأينا محمداً ﷺ يفعل . [ن]

١٠٦٧ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ إذا خرج من هذه المدينة لم يزد على ركعتين حتى يرجع إليها .

١٠٦٨ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : افترض الله الصلاة على لسان نبيكم ﷺ في الحضر أربعاً ، وفي السفر ركعتين . [م د ن]

٧٤ ـ باب : الجمع بين الصلاتين في السفر

١٠٦٩ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ كان يجمع بين المغرب والعشاء في السفر ، من غير أن يعجله شيء ، ولا يطلبه عدوٌّ ، ولا يخاف شيئاً .

١٠٧٠ ـ عن معاذ بن جبل رضي الله عنه : أن النبي ﷺ جمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء في غزوة تبوك ، في السفر . [م د ن]

(**يجافي** ..) يباعدهما عن جنبيه . (**فيقيم صلبه**) يجعل ظهره مستقيماً . (**يسقط**) يميل ويقعد .

(**٧٣**) (**تمام** ..) أي هكذا شرعت ، وهي صلاة تامة غير مقصورة ، فلا يزاد عليها . (**جناح**) حرج وإثم . (**وقد أمن الناس**) أي فما بالهم يقصرون وقد ذهب سبب القصر وهو الخوف .

٧٥ - باب : التطوع في السفر

١٠٧١ - عن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب قال : كنا مع ابن عمر - رضي الله عنهما - في سفر ، فصلى بنا ، ثم انصرفنا معه وانصرف ، قال : فالتفت فرأى أناساً يصلون ، فقال : ما يصنع هؤلاء ؟ قلت : يسبحون . قال : لو كنت مسبحاً لأتممت صلاتي يا ابن أخي ، إني صحبت رسول الله ﷺ فلم يزد على ركعتين في السفر حتى قبضه الله ، ثم صحبت أبا بكر فلم يزد على ركعتين ، ثم صحبتُ عمر فلم يزد على ركعتين ، ثم صحبت عثمان فلم يزد على ركعتين ، حتى قبضهم الله . والله يقول : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ [الأحزاب : ٢١] . [ق د ن]

١٠٧٢ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : فرض رسول الله ﷺ صلاة الحضر وصلاة السفر ، فكنا نصلي في الحضر قبلها وبعدها ، وكنا نصلي في السفر قبلها وبعدها .

٧٦ - باب : كم يقصر الصلاة المسافر إذا أقام ببلدة

١٠٧٣ - عن عبد الرحمن بن حميد الزهري قال : سألت السَّائِبَ بن يزيد ، رضي الله عنهما : ماذا سمعت في سكنى مكة ؟ قال : سمعتُ العلاء بن الحضرمي - رضي الله عنه - يقول : قال النبي ﷺ : « ثلاثاً للمهاجرِ بعدَ الصدرِ » . [ق ت ن]

١٠٧٤ - عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : قدم النبي ﷺ مكة صبحَ رابعةٍ مضتْ من شهرِ ذي الحجة . [ق ن]

١٠٧٥ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : أقام رسول الله ﷺ تسعة عشر يوماً يصلي ركعتين ركعتين ، فنحن إذا أقمنا تسعة عشر يوماً نصلي ركعتين ركعتين ، فإذا أقمنا أكثر من ذلك صلينا أربعاً . [خ د ت]

١٠٧٦ - عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ أقام بمكة عام الفتح خمس عشرة ليلة يقصرُ الصلاةَ . [د]

١٠٧٧ - عن أنس رضي الله عنه قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ من المدينة إلى مكة ، فصلى ركعتين ركعتين ، حتى رجعنا . قلت : كم أقام بمكة ؟ قال : عشراً . [ق د ت ن]

٧٧ - باب : ما جاء فيمن ترك الصلاة

١٠٧٨ - عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « بين العبد وبين الكفر تركُ الصلاةِ » . [د ت]

---

(٧٥) (**يسبحون**) يصلون النافلة . (**مسبحاً**) مصلياً النافلة على خلاف السُّنة . (**لأتممت صلاتي**) أي الفرض على خلاف السنة ، فهو أولى .

(٧٦) (**سكنى مكة**) لمن هاجر منها قبل فتحها . (**ثلاثاً**) أي يمكث ثلاث ليال مع أيامها فقط . (**الصدر**) بعد طواف الإفاضة والفراغ من المناسك . (**صبح رابعة**) أي الليلة الرابعة ، وخرج منها صبح يوم التروية ، وهو اليوم الثامن من ذي الحجة ، فيكون أقام فيها ثلاثة أيام ما عدا يومي الدخول والخروج .

١٠٧٩ - عن بريدة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « العهدُ الذي بيننا وبينهم الصلاةُ ، فمن تركها فقد كفر » . [ت ن]

١٠٨٠ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « ليس بين العبد والشركِ إلا تركُ الصلاةِ ، فإذا تركها فقد أشرَكَ » . [ز : في إسناده ضعيف]

٧٨ - باب : في فرض الجمعة

١٠٨١ - عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : خطبنا رسول الله ﷺ فقال : « يا أيها الناس ، توبوا إلى الله قبل أن تموتوا ، وبادروا بالأعمال الصالحة قبل أن تشغلوا ، وَصِلُوا الذي بينكم وبين ربكم بكثرة ذكركم له ، وكثرة الصدقة في السر والعلانية ، ترزقوا وتنصروا وتجبروا . واعلموا أن الله قد افترض عليكم الجمعة في مقامي هذا ، في يومي هذا ، في شهري هذا ، من عامي هذا ، إلى يوم القيامة . فمن تركها في حياتي أو بعدي ، وله إمام عادلٌ أو جائرٌ ، استخفافاً بها أو جحوداً لها ، فلا جمع الله له شمله ، ولا بارك له في أمره . ألا ، ولا صلاة له ، ولا زكاة له ولا حج له ، ولا صوم له ، ولابر له حتى يتوب ، فمن تاب تاب الله عليه . ألا ، لا تَؤُمَّنَّ امرأةٌ رجُلاً ، ولا يؤمَّ أعرابيٌّ مُهاجراً ، ولا يؤم فاجرٌ مؤمناً ، إلا أن يقهرهُ بسلطان ، يخاف سيفه وسوطه » . [ز : إسناده ضعيف]

١٠٨٢ - عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك - رضي الله عنه - قال : كنت قائد أبي حين ذهب بصره ، فكنت إذا خرجت به إلى الجمعة فسمع الأذان استغفر لأبي أمامة أسعد بن زرارة رضي الله عنه ، ودعا له . فمكثت حيناً أسمع ذلك منه ، ثم قلت في نفسي : والله إن ذا لعجزٌ ، إني أسمعهُ كلما سمع أذان الجمعةِ يستغفر لأبي أمامة ويصلي عليه ، ولا أسأله عن ذلك لِمَ هُوَ ؟ فخرجت به كما كنت أخرجُ به إلى الجمعة ، فلما سمع الأذان استغفر كما كان يفعل ، فقلت له : يا أبتاه ، أرأيتك صلاتك على أسعد بن زرارة كلما سمعت النداء بالجمعة ، لِمَ هو ؟ قال : أي بني ، كان أول من صلى بنا صلاة الجمعة قبل مقدم رسول الله ﷺ من مكة ، في نقيع الْخَضَمَاتِ ، في هَزْمٍ من حَرَّةِ بني بَيَاضَةَ . قلت : كم كنتم يومئذ ؟ قال : أربعين رجلاً . [د]

١٠٨٣ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « أضَلَّ الله عن الجمعةِ من كانَ قبلَنَا ، كان لليهود يوم السبتِ ، والأحدُ للنصارى . فهم لنا تبعٌ إلى يوم القيامة ، نحن الآخرون من أهل الدنيا ، والأولون المقضي لهم قبلَ الخلائقِ » . [م ن]

---

(٧٧) (**العهد** ..) أي إن الذي أجرى على الناس أحكام الإسلام ، وكان سبباً لحقن دمائهم على الدوام ، هو أداؤهم للصلاة .

(٧٨) (**بادروا بالأعمال** ..) أسرعوا بالقيام بها واسبقوا وقت انشغالكم بغيرها . (**تجبروا**) يعوضكم الله تعالى خيراً مما أنفقتم ويدخل السرور عليكم ، من جبر العظم المكسور إذا برأ ، أو : من جبر الله مصيبته ، أي رد عليه ما ذهب منه وعوضه . (**جائر**) ظالم مائل عن الحق . (**جحوداً**) إنكاراً لفرضيتها . (**شمله**) أموره من أهل أو مال أو أعمال . (**لا تؤمن** ..) لا تصلي به إماماً . (**أعرابي**) الذي يسكن البادية ولا فقه عنده . (**بسلطان**) بغلبة وقوة . (**إن ذا** ..) أي إن عدم سؤالي له ومعرفتي السبب . (**نقيع الخضمات**) اسم موضع بنواحي المدينة . (**هزم**) موضع منخفض من الأرض . (**حرة**) أرض ذات حجارة سود . (**أضل** ..) خيرهم في أن يختاروا يوماً تكون لهم فيه زيادة عبادة ، فلم يوفقوا لاختيار يوم الجمعة . (**الأولون**) منزلة وكرامة عند الله تعالى ، ولذلك يقضى لنا يوم القيامة قبل غيرنا .

٧٩ - باب : في فضل الجمعة

١٠٨٤ - عن أبي لبابة بن عبد المنذرِ رضي الله عنه قال : قال النبي ﷺ : « إن يوم الجمعةِ سيدُ الأيامِ ، وأعظمها عند الله ، وهو أعظم عند الله من يوم الأضحى ويوم الفطر . فيه خمس خلال : خلق الله فيهِ آدمَ ، وأهبط الله فيه آدم إلى الأرض ، وفيه توفى الله آدمَ ، وفيه ساعةٌ لا يسأل الله فيها العبدُ شيئاً إلا أعطاه مالم يسأل حراماً ، وفيه تقومُ الساعةُ . ما من ملكٍ مقربٍ ، ولا سماء ولا أرض ولا رياح ولا جبال ولا بحر ، إلا وهن يُشْفِقْنَ من يوم الجمعةِ » .

١٠٨٥ - عن شداد بن أوس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة : فيه خُلِقَ آدمُ ، وفيه النفخةُ ، وفيه الصعقَةُ . فأكثروا علي من الصلاة فيه ، فإن صلاتكم معروضة علي » . فقال رجل : يارسول الله ، كيف تعرضُ صلاتنا عليك وقد أَرَمْتَ ، يعني : بليت ؟ فقال : « إنَّ الله قد حرَّمَ على الأرضِ أن تأكل أجساد الأنبياء » .

١٠٨٦ - عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « الجمعةُ إلى الجمعةِ كفارةُ ما بينهما ، مالم تُغْشَ الكبائرُ » .

٨٠ - باب : ما جاء في الغسل يوم الجمعة

١٠٨٧ - عن أوس بن أوس الثقفي رضي الله عنه قال : سمعت النبي ﷺ يقول : « من غَسَّلَ يومَ الجمعةِ واغتَسَلَ ، وبكّرَ وابتكرَ ، ومشى ولَمْ يركبْ ، ودنا من الإمامِ ، فاستمعَ و لم يلغُ ، كان لهُ بكل خطوةٍ عملُ سنةٍ ، أجرُ صيامها وقيامِهَا » . [د ت ن]

١٠٨٨ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : سمعت النبي ﷺ يقول على المنبر : « من أتى الجمعةَ فليغتسِلْ » .

١٠٨٩ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « غُسلُ يومِ الجمعةِ واجبٌ على كل مُحْتَلِمٍ » . [ق د ن]

٨١ - باب : ما جاء في الرخصة في ذلك

١٠٩٠ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من توضأ فأحسن الوضوء ، ثم

---

(٧٩) (**سيد الأيام**) أشرفها وأفضلها . (**خلال**) أمور . (**أهبط ..**) فكان ذلك سبب الذرية ومنها الرسل ، والتكليف الذي هو عنوان التشريف ، وموته سبب لأن يعجل للصالحين ما أعد لهم من نعيم مقيم . (**يشفقن**) يحصل لهم خوف من قيام الساعة ، لما في قيامها من أهوال . (**النفخة**) الثانية التي يبعث فيها الخلائق . (**الصعقة**) النفخة الأولى التي يصعق - أي يموت - فيها كل ذي روح . (**أرمت**) صرت رميماً ، وهو العظم البالي . (**ما لم تغش ..**) ما لم تفعل الذنوب الكبيرة التي تحتاج إلى توبة خاصة بها .

(٨٠) (**غسل**) بالغ في النظافة والطهارة . (**بكر**) في المجيئ إلى المسجد . (**ابتكر**) أدرك أول الخطبة . (**لم يلغ**) لم يتكلم و لم يشتغل بشيء عن سماع الخطبة . (**واجب**) أي مؤكد طلبه وفعله . (**محتلم**) بالغ مكلف بحضور الجمعة .

(٨١) (**في ذلك**) أي في ترك الغسل والاكتفاء بالوضوء إذا لم يكن عليه غسل جنابة .

أتى الجمعةَ ، فدنا وأنصت واستمع ، غفر له ما بينهُ وبين الجمعةِ الأخرى ، وزيادة ثلاثة أيامٍ . ومن مسَّ الحصَى فقد لغا » . [م د ت]

١٠٩١ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « من توضأ يوم الجمعة فبها ونِعْمَتْ ، يُجْزِئُ عنهُ الفريضةُ ، ومن اغتسل فالغسلُ أفضلُ » . [ز : إسناده ضعيف]

٨٢ ـ باب : ما جاء في التهجير إلى الجمعة

١٠٩٢ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « إذا كان يومُ الجمعةِ كان على كل باب من أبواب المسجد ملائكة ، يكتبون الناس على قدرِ منازلِهم : الأولَ فالأولَ ، فإذا خرجَ الإمامُ طووا الصحُفَ ، واستمعوا الخطبة : فالمُهَجِّرُ إلى الصلاةِ كالمهدي بدنةً ، ثم الذي يليه كمهدي بقرةٍ ، ثم الذي يليه كمهدي كبشٍ ، حتى ذكر الدجاجةَ والبيضةَ ، فمن جاء بعد ذلك فإنما يجيءُ بحق إلى الصلاةِ » . [م ن]

١٠٩٣ ـ عن سمرة بن جندب رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ ضرب مثل الجمعةِ ثم التبكيرِ : كناحر البدنة ، كناحر البقرة ، كناحر الشاة ، حتى ذكر الدجاجةَ .

١٠٩٤ ـ عن علقمة قال : خرجت مع عبد الله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ إلى الجمعة ، فوجد ثلاثة وقد سبقوه ، فقال : رابع أربعةٍ ، وما رابعُ أربعةٍ ببعيدٍ . إني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : « إن الناس يجلسونَ من الله يومَ القيامةِ على قدرِ رواحهم إلى الجمعات : الأول والثاني والثالث » . ثم قال : رابعُ أربعةِ ، وما رابعُ أربعةٍ ببعيدٍ . [ز : في إسناده مقال]

٨٣ ـ باب : ما جاء في الزينة يوم الجمعة

١٠٩٥ ـ عن عبد الله بن سلام رضي الله عنه : أنه سمع رسول الله ﷺ يقول ، على المنبر في يوم الجمعةِ : « ما على أحدكم لو اشترى ثوبينِ ليومِ الجمعةِ سوى ثوبِ مهنتهِ » . [د]

١٠٩٦ ـ عن عائشة رضي الله عنها : أن النبي ﷺ خطب الناس يوم الجمعة ، فرأى عليهم ثياب النمارِ ، فقال رسول الله ﷺ : « ما على أحدكمْ ـ إن وجدَ سعةً ـ أن يتخذ ثوبين لجمعتهِ ، سوى ثوبي مهنتهِ » .

(**وزيادة**) لأن الحسنة بعشر أمثالها . (**مس الحصى**) يلعب بها ويسويها كي لا تؤذيه عند السجود . (**لغا**) أتى بباطل يشغله عن سماع الخطبة ، فيبطل أجره . (**فبها ونعمت**) فيكتفي بهذه الفعلة وهي الوضوء ، وهي فعلة محمودة يؤجر عليها . (**الفريضة**) الطهارة المفروضة عليه .

(**٨٢**) (**التهجير**) التبكير في الذهاب إلى المسجد قبل أن تكون الهاجرة ، وهي اشتداد الحر . (**فالمهجر**) الذي يبالغ في التبكير . (**كالمهدي بدنة**) كمن تصدق بواحد من الإبل . (**ذكر الدجاجة والبيضة**) أي كالذي تصدق بهما ، حسب وقت مجيئه . (**يجيئ بحق الصلاة**) أي يكون له أجر الصلاة وحدها ، ولا يكون له شيء من أجر التبكير . (**رواحهم**) ذهابهم .

(**٨٣**) (**مهنته**) عمله . (**النمار**) جمع نَمِرَة ، وهي ثوب مخطط كجلد النمر ، من صوف أو نحوه ، والظاهر أن رائحتها قد ظهرت بسبب عملهم وتعرقهم بها .

١٠٩٧ ـ عن أبي ذر رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « من اغتسل يوم الجمعةِ فأحسنَ غسلهُ ، وتطهرَ فأحسن طهورهُ ، ولبِسَ من أحسنِ ثيابهِ ، ومس ما كتب الله له من طيب أهله ، ثم أتى الجمعة ولم يلغ ولم يفرق بين اثنين ، غفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى » .

١٠٩٨ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « إن هذا يوم عيد ، جعله الله للمسلمين ، فمن جاء إلى الجمعة فليغتسل ، وإن كان طيبٌ فليمس منهُ ، وعليكم بالسواك » . [ز : في إسناده راو لين الحديث]

٨٤ ـ باب : ما جاء في وقت الجمعة

١٠٩٩ ـ عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال : ما كُنَّا نَقِيلُ ولا نتغدَّى إلا بعد الجمعةِ . [ق ت]

١١٠٠ ـ عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال : كنا نصلي مع النبي ﷺ الجمعة ، ثم نرجع ، فلا نرى للحيطان فيئاً نستظل به . [ق د ن]

١١٠١ ـ عن سعد بن عائذ رضي الله عنه ، مؤذن النبي ﷺ : أنه كان يؤذن يوم الجمعةِ على عهد رسول الله ﷺ إذا كان الفيءُ مثلَ الشراكِ . [ز : في إسناده راو مجمع على ضعفه]

١١٠٢ ـ عن أنس رضي الله عنه قال : كنا نُجَمِّعُ ، ثم نرجعُ فَنَقِيلُ .

٨٥ ـ باب : ما جاء في الخطبة يوم الجمعة

١١٠٣ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ كان يخطبُ خطبتين ، يجلسُ بينهما جلسةً وهو قائمٌ . [خ ن]

١١٠٤ ـ عن عمرو بن حريث رضي الله عنه قال : رأيت النبي ﷺ يخطبُ على المنبرِ ، وعليه عمامةٌ سوداءُ . [م د] (ر : ٢٨٢١)

١١٠٥/١١٠٦ ـ عن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يخطبُ قائماً ، غير أنه كان يقعدُ قعدةً ثم يقومُ . وفي رواية : كان النبي ﷺ يخطبُ قائماً ثم يجلسُ ، ثم يقومُ فيقرأ آياتٍ ويذكرُ الله ، وكانت خطبتُهُ قصداً وصلاتُهُ قصداً . [د ن]

١١٠٧ ـ عن سعد رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ كان إذا خطبَ في الحرب خطب على قوسٍ ، وإذا خطبَ في الجمعةِ خطبَ على عَصاً . [ز : إسناده ضعيف]

١١٠٨ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه سئل : أكان النبي ﷺ يخطبُ قائماً أو قاعداً ؟ قال : أو ما تقرأ : ﴿ وَتَرَكُوكَ قَائِماً ﴾ [الجمعة : ١١] .

---

(٨٤) (**نقيل**) ننام في النهار للاستراحة . (**نتغدى**) نأكل طعام أول النهار . (**فيئاً**) ظلاً . (**الشراك**) هو السير الذي يكون على ظهر القدم ليمسك النعل به . (**نجمع**) نصلي الجمعة . وأحاديث الباب تدل على التبكير إلى الجمعة ، وأنها كانت تصلى أول الوقت ، وأنه ﷺ لا يطيل فيها .

(٨٥) (**على قوس**) أي معتمداً عليها . (**أو ما تقرأ**) أي هذه الآية التي نزلت بسبب خروج الصحابة من المسجد ، والنبي ﷺ يخطب ؟ ففيها تصريح بقيامه .

١١٠٩ - عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ كان إذا صعِدَ المنبرَ سلمَ . [ز : في إسناده ضعيف]

٨٦ - باب : ما جاء في الاستماع للخطبة والإنصات لها

١١١٠ - عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال : « إذا قلتَ لصاحبك : أنصِتْ ، يوم الجمعةِ ، والإمامُ يخطبُ ، فقد لغوْتَ » .

١١١١ - عن أُبي بن كعب رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قرأ يوم الجمعة : ﴿ تَبَارَكَ ﴾ وهو قائم ، فذكرنا بأيام الله ، وأبو الدرداء أو أبو ذر - رضي الله عنهما - يغمزني ، فقال : متى أُنزلت هذه السورة ، إني لم أسمعها إلا الآن . فأشار إليه : أن اسكتْ . فلما انصرفوا قال : سألتك متى أُنزلتْ هذه السورة ، فلم تخبرني ؟ فقال أُبي : ليس لك من صلاتك اليومَ إلا ما لغوتَ . فذهب إلى رسول الله ﷺ فذكر ذلك له ، وأخبره بالذي قال أُبي ، فقال رسول الله ﷺ : « صَدَقَ أُبيٌّ » .

٨٧ - باب : ما جاء فيمن دخل المسجد والإمام يخطب

١١١٢ - عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : دخل سُليكٌ الغطفاني المسجد ، والنبي ﷺ يخطبَ ، فقال : « أصليتَ » . قال : لا . قال : « فصل ركعتينِ » . [ق]

١١١٣ - عن أبي سعيد رضي الله عنه قال : جاء رجل والنبي ﷺ يخطب ، فقال : « أصليت » . قال : لا . قال : « فصل ركعتين » . [ت ن]

١١١٤ - عن أبي هريرة وجابر رضي الله عنهما قالا : جاء سُليكٌ الغطفاني ورسول الله ﷺ يخطبُ ، فقال له النبي ﷺ : « أصليت ركعتين قبل أن تجيء » . قال : لا . قال : « فصل ركعتين وتجوز فيهما » . [م د]

٨٨ - باب : ما جاء في النهي عن تخطي الناس يوم الجمعة

١١١٥ - عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما : أن رجلاً دخل المسجد يوم الجمعة ، ورسول الله ﷺ يخطبُ ، فجعل يتخطى الناس ، فقال رسول الله ﷺ : « اجلس ، فقد آذيت وآنيتَ » .

١١١٦ - عن معاذ بن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من تخطى رقاب الناسِ يوم الجمعةِ اتخذ جسراً إلى جهنم » . [ت]

٨٩ - باب : ما جاء في الكلام بعد نزول الإمام عن المنبر

١١١٧ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه : أن النبي ﷺ كان يكلم في الحاجة ، إذا نزل عن المنبر يوم الجمعة . [د ت ن]

---

(٨٦) (**لغوت**) أتيت بباطل يشغلك عن الإنصات والسماع ، فيبطل أجرك . (**تبارك**) أي سورة الملك التي تبدأ بقوله تعالى : ﴿ تَبَارَكَ الذي بِيَدِهِ المُلْكُ .. ﴾ . (**بأيام الله**) أي الوقائع العظيمة التي أوقعها الله تعالى في الأيام .

(٨٧) (**قبل أنَ تجيء**) الظاهر أن المراد قبل مجيئه إلى موضعه الذي رآه فيه النبي ﷺ . (**تجوز فيهما**) لا تطل فيهما .

(٨٨) (**آنيت**) أخرت المجيء وأبطأت عن الحضور ، حتى احتجت إلى التخطي ، ففاتك الأجر ووقع عليك الوزر .

٩٠ ـ باب : ما جاء في القراءة في الصلاة يوم الجمعة

١١١٨ ـ عن عبيد الله بن أبي رافع قال : استخلف مروان أبا هريرة ـ رضي الله عنه ـ على المدينة ، فخرج إلى مكة ، فصلى بنا أبو هريرة يوم الجمعة ، فقرأ بسورة الجمعة في السجدة الأولى ، وفي الآخرة : ﴿ إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ ﴾ . قال عبيد الله : فأدركت أبا هريرة حين انصرف ، فقلت له : إنك قرأت بسورتين كان عليٌّ يقرأُ بهما بالكوفة . فقال أبو هريرة : إني سمعت رسول الله ﷺ يقرأ بهما . [م د ت]

١١١٩ ـ عن عبيد الله بن عبد الله قال : كتب الضحاك بن قيس إلى النعمان بن بشير ، رضي الله عنهما : أخبرنا ، بأي شيء كان النبي ﷺ يقرأ يوم الجمعة ، مع سورة الجمعةِ؟ قال : كان يقرأ فيها : ﴿ هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ ﴾ . [م د ن]

١١٢٠ ـ عن أبي عنبة الخَوْلاني رضي الله عنه : أن النبي ﷺ كان يقرأ في الجمعةِ بـ ﴿ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى ﴾ و ﴿ هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الغاشِيَةِ ﴾ . [ز : في إسناده ضعيف]

٩١ ـ باب : ما جاء فيمن أدرك من الجمعة ركعة

١١٢١ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال : « من أدرك من الجمعةِ ركعةً فليصلْ إليها أخرى » . [ز : في إسناده ضعيف]

١١٢٢ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من أدرك من الصلاة ركعةً فقد أدرك » . [م ت ن]

١١٢٣ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « من أدرك ركعةً من صلاةِ الجمعةِ أو غيرِها فقد أدرك الصلاةَ » .

٩٢ ـ باب : ما جاء من أين تؤتى الجمعة

١١٢٤ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : إن أهل قُباءٍ كانوا يجمعون مع رسول الله ﷺ يوم الجمعة . [ز : في إسناده ضعيف]

٩٣ ـ باب : فيمن ترك الجمعة من غير عذر

١١٢٥ ـ عن أبي الجعدِ الضَّمْريّ رضي الله عنه ـ وكان له صحبةٌ ـ قال : قال النبي ﷺ : « من ترك الجمعةَ ثلاث مراتٍ ، تهاوناً بها ، طُبِعَ على قلبِهِ » . [د ت ن]

---

(٩٠) (**السجدة الأولى**) أي الركعة الأولى .

(٩١) (**فليصل**) من الوصل ، وقيل : (فليُصَلِّ) والمعنى واحد ، أي فليضم إليها ركعة أخرى يصلها بها . (**أدرك .. ركعة**) أي في الوقت أو مع الإمام . (**فقد أدرك**) الصلاة في وقتها ، فليتمها بعد .

(٩٢) (**يجمعون ..**) أي ينزلون من موضعهم ليصلوا الجمعة مع رسول الله ﷺ .

(٩٣) (**تهاوناً ..**) أي كسلاً ، لا استخفافاً بشأنها ، وإلا كفر . (**طبع الله ..**) أي حال بينه وبين أن ينفذ إليه خير .

١١٢٦ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « من تركَ الجمعةَ ثلاثاً ، من غير ضرورة ، طبع الله على قلبه » . [ن]

١١٢٧ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ألا هل عسى أحدكم أن يتخذ الصُّبَّةَ من الغنمِ على رأس ميلٍ أو ميلين ، فيتعذر عليه الكلأ ، فيرتفع . ثم تجيء الجمعةُ فلا يجيءُ ولا يشهدها ، وتجيء الجمعةُ فلا يشهدها ، وتجيء الجمعة فلا يشهدها ، حتى يُطْبَعَ على قلبِهِ » .

[ز : إسناده ضعيف]

١١٢٨ ـ عن سمرة بن جندب رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « من تركَ الجمعةَ متعمداً فليتصدق بدينار ، فإن لم يجد فبنصف دينارٍ » . [ن]

٩٤ ـ باب : ما جاء في الصلاة قبل الجمعة

١١٢٩ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كان النبي ﷺ يركع قبل الجمعة أربعاً ، لا يفصلُ في شيء منهنَّ . [ز : إسناده مسلسل بالضعفاء]

٩٥ ـ باب : ما جاء في الصلاة بعد الجمعة

١١٣٠ ـ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما : أنه كان ـ إذا صلى الجمعةَ ـ انصرف ، فصلى سجدتين في بيته ، ثم قال : كان رسول الله ﷺ يصنع ذلك . [م ت]

١١٣١ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ كان يصلي بعد الجمعةِ ركعتين . [م ت]

١١٣٢ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا صليتم بعد الجمعةِ فصلوا أربعاً » . [م]

٩٦ ـ باب : ما جاء في الحلق يوم الجمعة قبل الصلاة والاحتباء والإمام يخطب

١١٣٣ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ نهى أن يُحَلَّقَ في المسجد يوم الجمعة قبل الصلاةِ . (ر : ٧٤٩)

١١٣٤ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : نهى رسول الله ﷺ عن الاحتباء يوم الجمعة ، يعني والإمامُ يخطبُ . [ز : في إسناده مدلس عنعنه]

٩٧ ـ باب : ما جاء في الأذان يوم الجمعة

١١٣٥ ـ عن السائب بن يزيد رضي الله عنه قال : ما كان لرسول الله ﷺ إلا مؤذنٌ واحدٌ ، إذا خرج أذنَ ، وإذا نزلَ أقامَ . وأبو بكر وعمر رضي الله عنهما كذلك ، فلما كان عثمان رضي الله عنه ،

(**الصبة**) الجماعة والقطيع . (**الكلأ**) العشب . (**فيرتفع**) فيذهب بعيداً ، طلباً للكلأ .

(٩٦) (**الحلق**) أي أن يجتمع الناس حِلَقاً للعلم أو لغيره ، بل ينصرف إلى الصلاة والاستماع للخطبة ، ويتوجه الجميع إلى القبلة .

(**الاحتباء**) أن يجلس على مقعدته وينصب ساقيه ويضمها إلى صدره بثوب أو بيديه .

(٩٧) (**خرج**) أي صعد المنبر .

وكثر الناسُ ، زاد النداء الثالث على دارٍ في السوقِ يقال لها : الزوراءُ ، فإذا خرجَ أذنَ ، وإذا نزلَ أقامَ .
[خ د ت ن]

٩٨ - باب : ما جاء في استقبال الإمام وهو يخطب

١١٣٦ - عن عدي بن ثابت ، عن أبيه ثابت الأنصاري الكوفي قال : كان النبي ﷺ - إذا قام على المنبر - استقبلهُ أصحابهُ بوجوههم . [ز : مرسل]

٩٩ - باب : ما جاء في الساعة التي ترجى في الجمعة

١١٣٧ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن في الجمعة ساعةً ، لا يوافقها رجلٌ مسلمٌ ، قائمٌ يصلي ، يسأل الله فيها خيراً ، إلا أعطاهُ » وقللها بيده .

١١٣٨ - عن عمرو بن عوف المزني رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « في يوم الجمعة ساعة من النهارِ ، لا يسألُ الله فيها العبدُ شيئاً إلا أُعطي سؤلهُ » . قيل :أيُّ ساعةٍ ؟ قال : « حين تقام الصلاةُ إلى الانصرافِ منها » . [ت]

١١٣٩ - عن عبد الله بن سلامٍ رضي الله عنه قال : قلت ، ورسول الله ﷺ جالس : إنا لنجد في كتاب الله : في يوم الجمعة ساعةٌ ، لا يوافقها عبد مؤمن يصلي يسأل الله فيها شيئاً ، إلا قضى له حاجتهُ . قال عبد الله : فأشار إليَّ رسول الله ﷺ: أو بعض ساعةٍ . فقلتُ : صدقتَ ، أو بعضُ ساعةٍ . قلتُ : أي ساعةٍ هي ؟ قال : « هي آخرُ ساعاتِ النهارِ » . قلت : إنها ليست ساعةَ صلاةٍ ؟ قال : « بلى ، إن العبد المؤمنَ إذا صلى ثم جلس ، لا يحبسهُ إلا الصلاةُ ، فهو في الصلاةِ » .

١٠٠ - باب : ما جاء في ثنتي عشرة ركعة من السنة

١١٤٠ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « من ثابر على ثنتي عشرة ركعةً من السنةِ بني له بيتٌ في الجنةِ : أربع قبل الظهرِ ، وركعتين بعد الظهرِ ، وركعتين بعد المغربِ ، وركعتين بعد العشاء ، وركعتين قبل الفجر » . [ت ن]

١١٤١ - عن أم حبيبة بنت أبي سفيان رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ قال : «من صلى في يوم وليلة ثنتي عشرة ركعةً بني له بيتٌ في الجنةِ » . [ت ن]

١١٤٢ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من صلى في يومٍ ثنتي عشرة ركعةً بُني له بيتٌ في الجنةِ : ركعتين قبل الفجرِ ، وركعتين قبل الظهرِ ، وركعتين بعد الظهرِ ، وركعتين قبل العصر ، وركعتين بعد المغرب ، وركعتين بعد العشاء الآخرة » . [ز : في إسناده ضعيف]

(**الثالث**) من حيث المشروعية ، وهو أول من حيث العمل ، لأنه يكون لإعلام الناس بدخول الوقت .

(٩٩) (**قللها بيده**) أشار بيده إلى أنها ساعة قليلة . (**كتاب الله**) أي التوراة . (**في الصلاة**) أي في حكم الصلاة من حيث الثواب .

١٠١ - باب : ما جاء في الركعتين قبل الفجر

١١٤٣ - عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ كان إذا أضاء له الفجرُ صلى ركعتين .

١١٤٤ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ يصلي الركعتين قبل الغداةِ ، كأن الأذانَ بأذنيه . [ق ت] (ر : ١١٧٤)

١١٤٥ - عن ابن عمر ، عن حفصة بنت عمر ، رضي الله عنهم : أن رسول الله ﷺ كان إذا نودي لصلاة الصبح ركع ركعتين خفيفتين ، قبل أن يقوم إلى الصلاةِ . [ق ت ن]

١١٤٦ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان النبي ﷺ إذا توضأ صلى ركعتين ، ثم خرج إلى الصلاة .

١١٤٧ - عن علي رضي الله عنه قال : كان النبي ﷺ يصلي الركعتين عند الإقامة .

١٠٢ - باب : ما جاء فيما يقرأ في الركعتين قبل الفجر

١١٤٨ - عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قرأ في الركعتين قبل الفجر : ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُون﴾ و ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾ . [م د ن]

١١٤٩ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : رمقت النبي ﷺ شهراً ، فكان يقرأ في الركعتين قبل الفجر : ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُون﴾ و ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾ . [ت ن]

١١٥٠ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ يصلي ركعتين قبل الفجر ، وكان يقول : « نِعْمَ السورتان هما ، يقرأ بهما في ركعتي الفجر : ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾ و ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُون﴾ » .

١٠٣ - باب : ما جاء في إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة

١١٥١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « إذا أُقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة » . [م د ت ن]

١١٥٢ - عن عبد الله بن سَرْجِس رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً يصلي الركعتين قبل صلاة الغداة ، وهو في الصلاة ، فلما صلى قال له : « بأي صلاتيك اعتددت » . [م د ن]

١١٥٣ - عن عبد الله بن مالك ابن بحينة رضي الله عنهما قال : مر النبي ﷺ برجلٍ وقد أُقيمت صلاة الصبح ، وهو يصلي ، فكلمه بشيء لا أدري ما هو ، فلما انصرف أحطنا به نقول له : ماذا قال لك رسول الله ﷺ ؟ قال : قال لي : « يوشك أحدكم أن يصلي الفجر أربعاً ». [ق ن]

---

(١٠١) (**أضاء**) ظهر وتبين . (**قبل الغداة**) قبل صلاة الفجر . (**كأن الأذان ..**) أي يخفف الصلاة كأنه ينادى إلى صلاة الفريضة .

(١٠٢) (**رمقت**) نظرت وتأملت .

(١٠٣) (**المكتوبة**) المفروضة التي أقيم لها . (**بأي صلاتيك اعتددت**) أي الصلاتين خرجت لأجلها وجعلتها هي المقصودة .

١٠٤ ـ باب : ما جاء فيمن فاتته الركعتان قبل صلاة الفجر متى يقضيهما

١١٥٤ ـ عن قيس بن عمرو رضي الله عنه قال : رأى النبي ﷺ رجلاً يصلي بعد صلاة الصبح ركعتين ، فقال النبي ﷺ : « أصلاة الصبح مرتين » . فقال له الرجل : إني لم أكن صليت الركعتين اللتين قبلها فصليتهما . قال : فسكت النبي ﷺ . [د ت]

١١٥٥ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ نام عن ركعتي الفجر ، فقضاهما بعدما طلعت الشمس . [ز : في إسناده مدلس عنعنه]

١٠٥ ـ باب : في الأربع الركعات قبل الظهر

١١٥٦ ـ عن قابوس ، عن أبيه أبي ظبيان حصين بن جندب الجَنْبي قال : أرسل أبي إلى عائشة رضي الله عنها : أيُّ صلاة رسول الله ﷺ كان أحب إليه أن يواظب عليها ؟ قالت : كان يصلي أربعاً قبل الظهر ، يطيل فيهن القيام ، ويحسن فيهن الركوع والسجود . [ز : في إسناده راو مختلف فيه]

١١٥٧ ـ عن أبي أيوب رضي الله عنه : أن النبي ﷺ كان يصلي قبل الظهر أربعاً إذا زالت الشمس ، لا يفصل بينهن بتسليم ، وقال : « إن أبواب السماء تفتح إذا زالت الشمس » . [د]

١٠٦ ـ باب : من فاتته الأربع قبل الظهر

١١٥٨ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ إذا فاتته الأربع قبل الظهر صلاها بعد الركعتين بعد الظهر . [ت]

١٠٧ ـ باب : فيمن فاتته الركعتان بعد الظهر

١١٥٩ ـ عن عبد الله بن الحارث قال : أرسل معاوية رضي الله عنه إلى أم سلمة رضي الله عنها ، فانطلقتُ مع الرسول ، فسأل أم سلمة ، فقالت : إن رسول الله ﷺ بينما هو يتوضأ في بيتي للظهر ، وكان قد بعث ساعياً ، وكثر عنده المهاجرون ، وقد أهمه شأنهم ، إذ ضُرب الباب ، فخرج إليه ، فصلى الظهر ، ثم جلس يقسم ما جاء به ، قالت : فلم يزل كذلك حتى العصر ، ثم دخل منزلي فصلى ركعتين ، ثم قال : « شغلني أمر الساعي أن أُصليهما بعد الظهر ، فصليتهما بعد العصر » . [ز : في إسناده مدلس عنعنه]

١٠٨ ـ باب : ما جاء فيمن صلى قبل الظهر أربعاً وبعدها أربعاً

١١٦٠ ـ عن أم حبيبة رضي الله عنها ، عن النبي ﷺ قال : « من صلى قبل الظهر أربعاً ، وبعدها أربعاً ، حرَّمه الله على النار » . [ت ن]

---

(١٠٧) (**ساعياً**) عاملاً يسعى على جمع أموال الزكاة .

١٠٩ ـ باب : ما جاء فيما يستحب من التطوع بالنهار

١١٦١ ـ عن عاصم بن ضَمْرَة السَّلُولِيّ قال : سألنا علياً ـ رضي الله عنه ـ عن تطوع رسول الله ﷺ بالنهار ؟ فقال : إنكم لا تطيقونه . فقلنا : أخبرنا به ، نأخذ منه ما استطعنا . قال : كان رسول الله ﷺ إذا صلى الفجر يُمهل ، حتى إذا كانت الشمس من هاهنا ـ يعني من قبل المشرق ـ بمقدارها من صلاة العصر من هاهنا ـ يعني من قِبل المغرب ـ قام فصلى ركعتين . ثم يُمهل حتى إذا كانت الشمس من هاهنا ـ يعني من قبل المشرق ـ مقدارها من صلاة الظهر من هاهنا قام فصلى أربعاً . وأربعاً قبل الظهر إذا زالت الشمس ، وركعتين بعدها . وأربعاً قبل العصر ، يفصل بين كل ركعتين بالتسليم على الملائكة المقربين والنبيين ، ومن تبعهم من المسلمين والمؤمنين .

قال عليٌّ : فتلك ست عشرة ركعة ، تطوع رسول الله ﷺ بالنهار ، وقلَّ من يداوم عليها .

قال وكيع : زاد فيه أبي : فقال حبيب بن أبي ثابت : يا أبا إسحاق ، ما أُحب أن لي بحديثك هذا ملء مسجدك هذا ذهباً . [ت]

١١٠ ـ باب : ما جاء في الركعتين قبل المغرب

١١٦٢ ـ عن عبد الله بن مُغَفَّل رضي الله عنه قال : قال نبي الله ﷺ : « بين كل أذانين صلاةٌ » قالها ثلاثاً ، قال في الثالثة : « لمن شاء » . [ق د ت ن]

١١٦٣ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : إن كان المؤذن ليؤذن على عهد رسول الله ﷺ فيُرى أنها الإقامة ، من كثرة من يقوم فيصلي الركعتين قبل المغرب .

١١١ ـ باب : ما جاء في الركعتين بعد المغرب

١١٦٤ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان النبي ﷺ يصلي المغرب ، ثم يرجع إلى بيتي فيصلي ركعتين .

١١٦٥ ـ عن محمود بن لبيد ، عن رافع بن خديج ـ رضي الله عنهما ـ قال : أتانا رسول الله ﷺ في بني عبد الأشهل ، فصلى بنا المغرب في مسجدنا ، ثم قال : « اركعوا هاتين الركعتين في بيوتكم » . [ز : إسناده ضعيف]

١١٢ ـ باب : ما يُقرأ في الركعتين بعد المغرب

١١٦٦ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : أن النبي ﷺ كان يقرأ في الركعتين بعد صلاة المغرب : ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُون ﴾ و ﴿ قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ ﴾ . [ت]

---

(١٠٩) (**بمقدارها**) أي بمقدار ارتفاعها عن الأفق . (**وكيع**) هو ابن الجراح ، شيخ شيخ ابن ماجه الذي روى عنه هذا الحديث .
(**أبا إسحاق**) السَّبيعي ، عمر بن عبد الله بن عبيد .
(١١٠) (**فيرى**) فيظن . (**أنها الإقامة**) لصلاة الفريضة .

١١٣ ـ باب : ما جاء في الست ركعات بعد المغرب

١١٦٧ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال : « من صلى بعد المغرب ست ركعات ، لم يتكلم بينهن بسوءٍ ، عُدلن له بعبادة ثنتي عشرة سنة » . [ت] (ر : ١٣٧٤)

١١٤ ـ باب : ما جاء في الوتر

١١٦٨ ـ عن خارجة بن حُذافة العدوي رضي الله عنه قال : خرج علينا النبي ﷺ فقال : « إن الله قد أمدكم بصلاةٍ ، لهي خيرٌ لكم من حُمْرِ النَّعم : الوتر ، جعله الله لكم فيما بين صلاة العشاء إلى أن يطلع الفجر » . [د ت]

١١٦٩ ـ عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : إن الوتر ليس بحتم ، ولا كصلاتكم المكتوبة ، ولكن رسول الله ﷺ أوتر ، ثم قال : « يا أهل القرآن ، أوتروا ، فإن الله وترٌ يحب الوتر » . [د ت ن]

١١٧٠ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « إن الله وترٌ يحب الوتر ، أوتروا يا أهل القرآن » . فقال أعرابيٌّ : ما يقول رسول الله ﷺ ؟ قال : « ليس لكَ ولا لأصحابكَ » . [د]

١١٥ ـ باب : ما جاء فيما يُقرأ في الوتر

١١٧١ ـ عن أُبي بن كعب رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يوتر بـ ﴿ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى ﴾ و ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ و ﴿ قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ ﴾ . [د ن] (ر : ١١٨٢)

١١٧٢ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ كان يوتر بـ ﴿ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى ﴾ و ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ و ﴿ قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ ﴾ . [ت]

١١٧٣ ـ عن عائشة رضي الله عنها سئلت : بأي شيءٍ كان يوتر رسول الله ﷺ ؟ قالت : كان يقرأ في الركعة الأولى بـ ﴿ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى ﴾ وفي الثانية ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ وفي الثالثة ﴿ قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ ﴾ والمعوذتين . [د ت]

١١٦ ـ باب : ما جاء في الوتر بركعة

١١٧٤ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ يصلي من الليل مثنى مثنى ، ويوتر بركعةٍ . (ر: ١١٤٤)

١١٧٥ ـ عن أبي مِجْلَزٍ ، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « صلاة الليل مثنى مثنى ، والوتر ركعة » . قلت : أرأيت إن غلبتني عيني ، أرأيت إن نمت ؟ قال : اجعل أرأيت عند

---

(١١٤) (**أمدكم**) زادكم عما فرض عليكم . (**حمر النعم**) الإبل الحمراء ، وكانت أنفس أموالهم ، ولذا يضربون بها المثل . (**بحتم**) بفرض أو واجب . (**ليس لك ..**) من غير أهل القرآن .

(١١٦) (**مثنى مثنى**) ركعتين ركعتين . (**اجعل أرأيت ..**) أي اترك هذا القول وأبعده عنك ، واعمل بما نقل لك عن رسول الله ﷺ دون افتراض الأعذار .

ذلك النجم . فرفعت رأسي فإذا السماك ، ثم أعاد فقال : قال رسول الله ﷺ : « صلاة الليل مثنى ، والوتر ركعة قبل الصبح » .

١١٧٦ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما ، وقد سأله رجلٌ فقال : كيف أُوتر ؟ قال : أوتر بواحدة . قال : إني أخشى أن يقول الناس : البتيراء . فقال : سنة الله ورسوله . يريد : هذه سنة الله ورسوله ﷺ .

١١٧٧ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ يسلم في كل ثنتين ، ويوتر بواحدة .

١١٧ ـ باب : ما جاء في القنوت في الوتر

١١٧٨ ـ عن الحسن بن علي رضي الله عنه قال : علمني جدي رسول الله ﷺ كلماتٍ ، أقولهن في قنوت الوترِ : « اللهم عافني فيمن عافيت ، وتولني فيمن توليت ، واهدني فيمن هديت ، وقني شر ما قضيت ، وبارك لي فيما أعطيت . إنك تقضي ولا يقضى عليك ، إنه لا يذل من واليت ، سبحانك ربنا تباركت وتعاليت » . [د ت ن]

١١٧٩ ـ عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه : أن النبي ﷺ كان يقول في آخر الوتر : « اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك ، وأعوذ بمعافاتك من عقوبتك ، وأعوذ بك منك ، لا أحصي ثناء عليك ، أنت كما أثنيت على نفسك » . [د ت]

١١٨ ـ باب : من كان لا يرفع يديه في القنوت

١١٨٠ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه : أن نبي الله ﷺ كان لا يرفع يديه في شيء من دعائه إلا عند الاستسقاء ، فإنه كان يرفع يديه حتى يرى بياض إبطيه . [ق د]

١١٩ ـ باب : من رفع يديه في الدعاء ومسح بهما وجهه

١١٨١ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا دعوتَ الله فادعُ بباطن كفيك ، ولاتدعُ بظهورهما ، فإذا فرغت فامسح بهما وجهك » . (ر : ٩٥٩) [ز : إسناده ضعيف]

١٢٠ ـ باب : ما جاء في القنوت قبل الركوع وبعده

١١٨٢ ـ عن أُبي بن كعب رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ كان يوتر ، فيقنُت قبل الركوع . (ر : ١١٧١)

١١٨٣/١١٨٤ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه ، سئل عن القنوت في صلاةِ الصبح ؟ فقال : كنا نقنُت قبل الركوع وبعده . وفي رواية قال : قنت رسول الله ﷺ بعد الركوعِ . [ق د ن]

(**السماك**) اسم لنجم . (**البتراء**) أي الصلاة المقطوعة ، تصغير بتراء ، من البتر وهو القطع .

(**١١٧**) (**القنوت**) الدعاء . (**واليت**) ناصرت وأعنت . (**أعوذ بك منك**) أستجير بعفوك ورحمتك من عقابك ونقمتك .

(**لا أحصي ثناء عليك**) لا أقدر على الإتيان بثناء يليق بك ويقابل نعمائك . (**أنت كما أثنيت ..**) أثني عليك ثناء كالذي أثنيت به على نفسك .

١٢١ ـ باب : ما جاء في الوتر آخر الليل

١١٨٥ ـ عن عائشة رضي الله عنها ، وقد سئلت عن وتر رسول الله ﷺ ؟ فقالت : من كل الليل قد أوتر : من أولِهِ وأوسطه ، وانتهى وترهُ ـ حين مات ـ في السحر . [م ت ن]

١١٨٦ ـ عن علي رضي الله عنه قال : من كل الليل قد أوترَ رسول الله ﷺ : من أوله وأوسطه ، وانتهى وتره إلى السحر .

١١٨٧ ـ عن جابر رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ قال : « من خافَ منكم أن لا يستيقظ من آخر الليل فليوتر من أول الليل ، ثم ليرقد . ومن طمع منكم أن يستيقظ من آخر الليل فليوتر من آخر الليل ، فإن قراءة آخر الليل محضورة ، وذلك أفضل » . [م ت]

١٢٢ ـ باب : من نام عن وتر أو نسيه

١١٨٨ ـ عن أبي سعيد رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من نام عن الوتر أو نسيه فليصل إذا أصبح أو ذكرهُ » . [د ت]

١١٨٩ ـ عن أبي سعيد رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « أوتروا قبل أن تصبحوا » . [م ت ن]

١٢٣ ـ باب : ما جاء في الوتر بثلاث وخمس وسبع وتسع

١١٩٠ ـ عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « الوترُ حق ، فمن شاء فليوتر بخمس ، ومن شاء فليوتر بثلاث ، ومن شاء فليوتر بواحدة » . [د ن]

١١٩١ ـ عن عائشة رضي الله عنها ، وقد سئلت عن وتر رسول الله ﷺ ؟ قالت : كنا نُعِدُّ له سواكهُ وطَهورهُ ، فيبعثه الله فيما شاء أن يبعثه من الليل ، فيتسوكُ ويتوضأ ثم يصلي تسع ركعات : لا يجلس فيها إلا عند الثامنة : فيدعو ربه ، فيذكر الله ويحمده ويدعوه ، ثم ينهض ولا يسلم ، ثم يقوم فيصلي التاسعة : ثم يقعد فيذكر الله ، ويحمده ويدعو ربه ويصلي على نبيه ، ثم يسلم تسليماً يسمعنا . ثم يصلي ركعتين بعد ما يسلم وهو قاعدٌ ، فتلك إحدى عشرة ركعةً . فلما أسنَّ رسول الله ﷺ ، وأخذ اللحمَ ، أوتر بسبع ، وصلى ركعتين بعد ما سلم . [ن]

١١٩٢ ـ عن أم سلمة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ يوتر بسبع أو بخمس ، لا يفصلُ بينهن بتسليم ولا كلامٍ . [ن]

(**١٢١**) (**انتهى وتره**) أي آخر وقت صلى فيه الوتر . (**السحر**) وقت ما قبيل طلوع الفجر . (**محضورة**) تحضرها الملائكة .

(**١٢٣**) (**حق**) مشروع وثابت . (**نعد**) نهيئ . (**طهوره**) الماء الذي يتطهر به . (**أسن**) كبر . (**أخذ اللحم**) سمن .

١٢٤ ـ باب : ما جاء في الوتر في السفر

١١٩٣ ـ عن سالم ، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ يصلي في السفر ركعتين ، لا يزيد عليهما . وكان يتهجد من الليل . قلت : وكان يوتر ؟ قال : نعم .

١١٩٤ ـ عن ابن عباس وابن عمر ـ رضي الله عنهم ـ قالا : سن رسول الله ﷺ صلاة السفر ركعتين ، وهما تمامٌ غير قصرٍ . والوترُ في السفرِ سنةٌ .

١٢٥ ـ باب : ما جاء في الركعتين بعد الوتر جالساً

١١٩٥ ـ عن أم سلمة رضي الله عنها : أن النبي ﷺ كان يصلي بعد الوتر ركعتين خفيفتين ، وهو جالسٌ . [ت]

١١٩٦ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ يوتر بواحدة ، ثم يركع ركعتين يقرأ فيهما وهو جالس ، فإذا أراد أن يركع قام فركع .

١٢٦ ـ باب : ما جاء في الضجعة بعد الوتر وبعد ركعتي الفجر

١١٩٧ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : ما كنت أُلفي ـ أو ألقى ـ النبي ﷺ من آخر الليل إلا وهو نائم عندي . تعني بعد الوتر . [ق د]

١١٩٨ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان النبي ﷺ إذا صلى ركعتي الفجر اضطجع على شقه الأيمن .

١١٩٩ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ إذا صلى ركعتي الفجر اضطجع .

١٢٧ ـ باب : ما جاء في الوتر على الراحلة

١٢٠٠ ـ عن سعيد بن يسار قال : كنت مع ابن عمر رضي الله عنهما ، فتخلفت فأوترت . فقال : ما خلفك ؟ قلت : أوترت . فقال : أما لك في رسول الله ﷺ أسوة حسنة ؟ قلت : بلى . قال : فإن رسول الله ﷺ كان يوتر على بعيره . [ق ت ن]

١٢٠١ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ كان يوتر على راحلته . [ز : في إسناده ضعيف]

١٢٨ ـ باب : ما جاء في الوتر أول الليل

١٢٠٢ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ لأبي بكر : « أي حينٍ توترُ » . قال : أول الليل بعد العتمة . قال : « فأنت يا عمر » . فقال : آخر الليل . فقال النبي ﷺ :

---

(١٢٥) (**ركعتين خفيفتين**) هما سنة الفجر .

(١٢٨) (**بعد العتمة**) أي بعد صلاة العشاء .

« أما أنت يا أبا بكر فأخذت بالوثقى . وأما أنت يا عمر فأخذت بالقوةِ » .

وفي رواية : عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ قال لأبي بكر .. فذكر نحوه .

١٢٩ ـ باب : السهو في الصلاة

١٢٠٣ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : صلى رسول الله ﷺ فزاد أو نقص ، فقيل له : يارسول الله ، أزيد في الصلاة شيءٌ ؟ قال : « إنما أنا بشرٌ ، أنسى كما تنسون . فإذا نسي أحدكم فليسجد سجدتين وهو جالسٌ » . ثم تحول النبي ﷺ فسجد سجدتين . [م د]

١٢٠٤ ـ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ، وقد سئل : أحدنا يصلي فلا يدري كم صلى . فقال : قال رسول الله ﷺ : « إذا صلى أحدكم فلم يدر كم صلى ، فليسجد سجدتين وهو جالس » . [د ت]

١٣٠ ـ باب : من صلى الظهر خمساً وهو ساه

١٢٠٥ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : صلى النبي ﷺ الظهر خمساً ، فقيل له : أزيد في الصلاة ؟ قال : « وما ذاك » . فقيل له ، فثنى رجلهُ فسجد سجدتين . [ق د ت ن]

١٣١ ـ باب : ما جاء فيمن قام من اثنتين ساهياً

١٢٠٦/١٢٠٧ ـ عن ابن بُحَيْنَة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ صلى صلاة ، أظن أنها الظهرُ ، فلما كان في الثانية قام قبل أن يجلس ، فلما كان قبل أن يسلم سجد سجدتين .

وفي رواية : أن النبي ﷺ قام في ثنتين من الظهر ، نسي الجلوس ، حتى إذا فرغ من صلاته ـ إلا أن يسلم ـ سجد سجدتي السهو وسلم . [ق د ت ن]

١٢٠٨ ـ عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا قام أحدكم من الركعتين فلم يستتم قائماً فليجلس ، فإذا استتم قائماً فلا يجلس ، ويسجد سجدتي السهو » . [د ت]

١٣٢ ـ باب : ما جاء فيمن شك في صلاته فرجع إلى اليقين

١٢٠٩ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما ، عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إذا شك أحدكم في الثنتين والواحدة فليجعلها واحدةً ، وإذا شك في الثنتين والثلاث فليجعلها ثنتين ، وإذا شك في الثلاث والأربع فليجعلها ثلاثاً ، ثم ليتم ما بقي من صلاته حتى يكون الوهم في الزيادة ، ثم يسجد سجدتين وهو جالس قبل أن يسلم » . [ت]

١٢١٠ ـ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا شك أحدكم في صلاته فليلغ الشك وليبن على اليقين ، فإذا استيقن التمام سجد سجدتين ، فإن كانت صلاته تامة كانت

(**بالوثقى**) بالخروج عن العهدة بيقين واحترزت عن الفوت . (**بالقوة**) بالعزيمة .

(١٢٩) (**تحول**) إلى حال الصلاة . (**فليسجد سجدتين**) بعد أن يبني على اليقين فيما شك فيه وهو الأقل .

(١٣٢) (**فليلغ الشك**) أي ما شك فيه وهو الزائد . (**وليبن على اليقين**) وهو الأقل .

الركعة نافلة ، وإن كانت ناقصة كانت الركعة لتمام صلاته ، وكانت السجدتان رَغْمَ أنفِ الشيطانِ » .

[م د ن]

١٣٣ ـ باب : ما جاء فيمن شك في صلاته فتحرى الصواب

١٢١١ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : صلى رسول الله ﷺ صلاةً لا ندري : أزاد أو نقص ، فسأل فحدثناه ، فثنى رجلهُ واستقبل القبلة وسجد سجدتين ، ثم سلم . ثم أقبل علينا بوجهه فقال : « لو حدث في الصلاةِ شيء لأنبأتكموه ، وإنما أنا بشر أنسى كما تنسون ، فإذا نسيت فذكروني . وأيكم ما شك في الصلاةِ فليتحر أقرب ذلك من الصواب ، فيتم عليه ويسلم ويسجد سجدتين » .

[ق د ن]

١٢١٢ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا شك أحدكم في الصلاة فليتَحَرَّ الصوابَ ، ثم يسجد سجدتين » . (ر : ١٢١١)

١٣٤ ـ باب : فيمن سلم من ثنتين أو ثلاث ساهياً

١٢١٣ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ سها ، فسلم في الركعتين ، فقال له رجل يقال له ذو اليدين : يارسول الله ، أَقَصُرَتْ أو نَسِيتَ ؟ قال : « ما قصُرَتْ وما نَسِيتُ » . قال : إذاً ، فصليت ركعتين . قال : « أكما يقول ذو اليدين » . قالوا : نعم . فتقدم فصلى ركعتين ثم سلم ، ثم سجد سجدتي السهو . [د]

١٢١٤ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : صلى بنا رسول الله ﷺ إحدى صلاتي العشي ركعتين ، ثم سلم ، ثم قام إلى خشبة كانت في المسجد يستند إليها ، فخرج سَرَعَانُ الناس يقولون : قصرت الصلاةُ . وفي القومِ أبو بكر وعمر ، فهاباهُ أن يقولا له شيئاً ، وفي القوم رجلٌ طويلُ اليدين ، يسمى : ذا اليدين . فقال : يارسول الله ، أقصرت الصلاةُ أم نسيتَ ؟ فقال : « لم تقْصُرْ ولْم أنسَ » . قال : فإنما صليت ركعتين . فقال : « أكما يقولُ ذو اليدين » . قالوا : نعم . قال : فقام فصلى ركعتين ثم سلم ، ثم سجد سجدتين ثم سلم . [خ د ن]

١٢١٥ ـ عن عمران بن الحصين رضي الله عنهما قال : سلم رسول الله ﷺ في ثلاث ركعات من العصر ، ثم قام فدخل الحجرة ، فقام الخرباقُ ـ رجل بسيط اليدين ـ فنادى : يارسول الله ، أقصرتِ الصلاة ؟ فخرج مغضباً يجرُّ إزاره ، فسأل فأخبر ، فصلى تلك الركعة التي كان ترك ثم سلم ، ثم سجد سجدتين ثم سلم . [م د ن]

(**رغم أنف ..**) إذلالاً له .

(١٣٣) (**فليتحر أقرب ..**) فليجتهد وليبن على ما غلب عليه ظنه .

(١٣٤) (**ذو اليدين**) لقب بذلك لطول في يديه ، وهو الخرباق رضي الله عنه . (**العشي**) آخر النهار . (**سرعان الناس**) أوائلهم الذين يسرعون إلى الشيء ويقبلون عليه بسرعة .

١٣٥ ـ باب : ما جاء في سجدتي السهو قبل السلام

١٢١٦ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال : « إن الشيطان يأتي أحدكم في صلاته ، فيدخل بينه وبين نفسه حتى لا يدري زاد أو نقص ، فإذا كان ذلك فليسجد سجدتين قبل أن يسلم ، ثم يسلم » . [د]

١٢١٧ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال : « إن الشيطان يدخلُ بين ابن آدم وبين نفسه ، فلا يدري كم صلى ، فإذا وجد ذلك فليسجد سجدتين قبل أن يسلم » .

١٣٦ ـ باب : ما جاء فيمن سجدهما بعد السلام

١٢١٨ ـ عن علقمة : أن ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ سجد سجدتي السهو بعد السلام ، وذكر أن النبي ﷺ فعل ذلك .

١٢١٩ ـ عن ثوبان رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « في كل سهوٍ سجدتان ، بعد ما يسلم » . [د]

١٣٧ ـ باب : ما جاء في البناء على الصلاة

١٢٢٠ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : خرج النبي ﷺ إلى الصلاة وكبر ، ثم أشار إليهم فمكثوا ، ثم انطلق فاغتسل ، وكان رأسه يقطر ماء ، فصلى بهم ، فلما انصرف قال : « إني خرجت إليكم جنباً ، وإني نسيت حتى قمتُ في الصلاة » . [ز : في إسناده ضعيف]

١٢٢١ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « من أصابه قيءٌ أو رُعافٌ أو قلسٌ أو مذيٌ فلينصرف ، فليتوضأ ثم ليبن على صلاته ، وهو في ذلك لا يتكلم » . [ز : إسناده ضعيف]

١٣٨ ـ باب : ما جاء فيمن أحدث في الصلاة كيف ينصرف

١٢٢٢ ـ عن عائشة رضي الله عنها ، عن النبي ﷺ قال : « إذا صلى أحدكم فأحدث ، فليمسك على أنفه ، ثم لينصرف » .

١٣٩ ـ باب : ما جاء في صلاة المريض

١٢٢٣ ـ عن عمران بن حصين رضي الله عنهما قال : كان بي الناصورُ ، فسألت النبي ﷺ عن الصلاة ؟ فقال : « صل قائماً ، فإن لم تستطع فقاعداً ، فإن لم تستطع فعلى جنب » . [د ت]

١٢٢٤ ـ عن وائل بن حُجْر رضي الله عنه قال : رأيت النبي ﷺ صلى جالساً على يمينه ، وهو وجعٌ . [ز : في إسناده جابر الجعفي ، وهو متهم بالكذب]

---

(١٣٧) (**رعاف**) سيلان الدم من الأنف . (**قلس**) ما خرج ملء الفم أو دونه و لم يرجع ، فإذا رجع فهو القيء . (**مذي**) ما يخرج من الفرج بعد المداعبة وإثارة الشهوة .

(١٣٨) (**فليمسك على أنفه**) متظاهراً أنه سال الدم منه ، ستراً لما لا يحسن إظهاره .

(١٣٩) (**الناصور**) دُمّل يخرج في المقعدة .

١٤٠ ـ باب : في صلاة النافلة قاعداً

١٢٢٥ ـ عن أم سلمة رضي الله عنها قالت : والذي ذهب بنفسه ﷺ ، ما مات حتى كان أكثر صلاتهِ وهو جالسٌ ، وكان أحبُّ الأعمال إليه العمل الصالح الذي يدومُ عليه العبدُ ، وإن كان يسيراً . [ن] (ر : ٤٢٣٧)

١٢٢٦ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان النبي ﷺ يقرأ وهو قاعد ، فإذا أراد أن يركع قام قدر ما يقرأ إنسانٌ أربعين آية . [م ن]

١٢٢٧ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : ما رأيت رسول الله ﷺ يصلي في شيء من صلاة الليل إلا قائماً ، حتى دخل في السن ، فجعل يصلي جالساً ، حتى إذا بقي عليه من قراءته أربعون آية ــ أو ثلاثون آية ـ قام فقرأها وسجد .

١٢٢٨ ـ عن عائشة رضي الله عنها ، وقد سئلت عن صلاة رسول الله ﷺ بالليل ؟ فقالت : كان يصلي ليلاً طويلاً قائماً ، وليلاً طويلاً قاعداً . فإذا قرأ قائماً ركع قائماً ، وإذا قرأ قاعداً ركع قاعداً . [م]

١٤١ ـ باب : صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم

١٢٢٩ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ مر به وهو يصلي جالساً ، فقال : « صلاةُ الجالسِ على النصفِ من صلاةِ القائم » .

١٢٣٠ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ خرج فرأى أناساً يصلون قعوداً ، فقال : « صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم » .

١٢٣١ ـ عن عمران بن حصين رضي الله عنهما : أنه سأل رسول الله ﷺ عن الرجل يصلي قاعداً ؟ قال : « من صلى قائماً فهو أفضلُ ، ومن صلى قاعداً فله نصف أجرِ القائمِ ، ومن صلى نائماً فله نصف أجرِ القاعدِ » . [خ د ت ن]

١٤٢ ـ باب : ما جاء في صلاة رسول الله ﷺ في مرضه

١٢٣٢ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : لما مرض رسول الله ﷺ مرضه الذي مات فيه ــ وفي رواية : لما ثقل ـ جاء بلال يؤذنه بالصلاة ، فقال : « مُرُوا أبا بكر فليصل بالناس » . قلنا : يارسول الله ، إن أبا بكر رجلٌ أسيفٌ ، تعني رقيق ، ومتى ما يقوم مقامك يبكي فلا يستطيع ، فلو أمرت عمر فصلى بالناس . فقال : « مروا أبا بكر فليصل بالناس ، فإنكن صواحبات يوسف » . قالت : فأرسلنا إلى أبي بكر فصلى الناس ، فوجد رسول الله ﷺ من نفسه خِفَّةً ، فخرج إلى الصلاة يهادى بين رجلين ، ورجلاهُ تخطان في الأرض ، فلما أحس به أبو بكر ذهب ليتأخر ، فأومى إليه النبي ﷺ : أن مكانك . قال : فجاء حتى أجلساه إلى جنب أبي بكر ، فكان أبو بكر يأتم بالنبي ﷺ ، والناس يأتمون بأبي بكر . [ق ن]

(**١٤١**) (**نائماً**) مضطجعاً أو مستلقياً .

(**١٤٢**) (**أسيف**) شديد الحزن سريع البكاء . (**صواحب يوسف**) لَكُنَّ شبه بهن من حيث الإلحاح على ما تردن . (**يهادى** ..) يمشي بينهما بتمايل ، معتمداً عليهما لشدة ضعفه . (**فأومى**) أشار .

١٢٣٣ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : أمر رسول الله ﷺ أبا بكر أن يصلي بالناس في مرضه ، فكان يصلي بهم ، فوجد رسول الله ﷺ خفةً فخرج ، وإذا أبو بكر يؤم الناسَ ، فلما رآهُ أبو بكر استأخر ، فأشار إليه رسول الله : أي كما أنت . فجلس رسول الله ﷺ حذاء أبي بكر إلى جنبه ، فكان أبو بكر يصلي بصلاة رسول الله ﷺ ، والناس يصلون بصلاة أبي بكر . [ق]

١٢٣٤ - عن سالم بن عبيد رضي الله عنه قال : أغمي على رسول الله ﷺ في مرضه ، ثم أفاق ، فقال : « أحضرت الصلاةُ » . قالوا : نعم . قال : « مروا بلالاً فليؤذن ، ومروا أبا بكر فليصل بالناس » . ثم أغمي عليه ، فأفاق فقال : « أحضرتِ الصلاةُ » . قالوا : نعم . قال : « مروا بلالاً فليؤذن ، ومروا أبا بكر فليصل بالناس » .ثم أغمي عليه ، فأفاق فقال : « أحضرت الصلاةُ » . قالوا : نعم . قال : « مروا بلالاً فليؤذن ، ومروا أبا بكر فليصل بالناس » . فقالت عائشة : إن أبي رجل أسيفٌ ، فإذا قام ذلك المقام يبكي ، لا يستطيع ، فلو أمرت غيره . ثم أُغمي عليه ، فأفاق فقال : « مروا بلالاً فليؤذن ، ومُروا أبا بكر فليُصَلِّ بالناس ، فإنكن صواحب يوسف . أو : صواحبات يوسف » . قال : فأُمر بلال فأذن ، وأمر أبو بكر فصلى بالناس . ثم إن رسول الله ﷺ وجد خفةً ، فقال : « انظروا لي من أتكئ عليه » . فجاءت بريرة ورجل آخر ، فأتكأ عليهما ، فلما رآه أبو بكر ذهب لينكص ، فأومأ إليه : أن اثبت مكانك . ثم جاء رسول الله ﷺ حتى جلس إلى جنب أبي بكر ، حتى قضى أبو بكر صلاته ، ثم إن رسول الله ﷺ قُبض .

١٢٣٥ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : لما مرض رسول الله ﷺ مرضه الذي مات فيه كان في بيت عائشة فقال : « ادعوا لي علياً » . قالت عائشة : يارسول الله ، ندعو لك أبو بكر ؟ قال : « ادعوه » . قالت حفصة : يارسول الله ، ندعو لك عمر ؟ قال : « ادعوه » . قالت أم الفضل : يارسول الله ، ندعو لك العباس ؟ قال : نعم . فلما اجتمعوا رفع رسول الله ﷺ رأسه ، فنظر فسكت . فقال عمر : قوموا عن رسول الله ﷺ . ثم جاء بلال يؤذنه بالصلاة ، فقال : « مروا أبا بكر فليُصَلِّ بالناس » . فقالت عائشة : يارسول الله ، إن أبا بكر رجلٌ رقيقٌ حَصِرٌ ، ومتى لايراك يبكي ، والناس يبكون ، فلو أمرت عمر يصلي بالناس . فخرج أبو بكر فصلى بالناس ، فوجد رسول الله ﷺ من نفسه خفة ، فخرج يُهادى بين رجلين ، ورجلاه تخطان في الأرض ، فلما رآه الناس سبحوا بأبي بكر ، فذهب ليستأخر ، فأومأ إليه النبي ﷺ : أي مكانك . فجاء رسول الله ﷺ فجلس عن يمينه ، وقام أبو بكر ، وكان أبو بكر يأتمُّ بالنبي ﷺ ، والناس يأتمون بأبي بكر . قال ابن عباس : وأخذ رسول الله ﷺ من القراءة من حيث كان بلغ أبو بكر . قال وكيع : وكذا السُّنة . قال : فمات رسول الله ﷺ في مرضه ذلك . [ز : في إسناده مدلس وقد عنعنه]

(**حصر**) لا يقدر على القراءة في تلك الحالة . (**سبحوا** ..) نبهوه بقولهم : سبحان الله . (**وكيع**) بن الجراح أحد رواة الحديث .

١٤٣ ـ باب : ما جاء في صلاة رسول الله ﷺ خلف رجل من أمته

١٢٣٦ ـ عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال : تخلف رسول الله ﷺ ، فانتهينا إلى القوم وقد صلى بهم عبد الرحمن بن عوف ركعة ، فلما أحس بالنبي ﷺ ذهب يتأخر ، فأومأ إليه النبي ﷺ أن يتم الصلاة . قال : « وقد أحسنت ، كذلك فافعل » . [م ن]

١٤٤ ـ باب : ما جاء في إنما جعل الإمام ليؤتم به

١٢٣٧ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : اشتكى رسول الله ﷺ ، فدخل عليه ناسٌ من أصحابه يعودونه ، فصلى النبي ﷺ جالساً ، فصلوا بصلاته قياماً ، فأشار إليهم : أن اجلسوا . فلما انصرف قال : « إنما جُعل الإمام ليُؤتم به ، فإذا ركع فاركعوا ، وإذا رفع فارفعوا ، وإذا صلى جالساً فصلوا جلوساً » . [م]

١٢٣٨ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه : أن النبي ﷺ صُرع عن فرس فجُحِشَ شقه الأيمن ، فدخلنا نعوده ، وحضرت الصلاة ، فصلى بنا قاعداً وصلينا وراءه قعوداً ، فلما قضى الصلاة قال : « إنما جُعل الإمام ليُؤتم به ، فإذا كبر فكبروا ، وإذا ركع فاركعوا ، وإذا قال : سمع الله لمن حمده ، فقولوا ربنا ولك الحمد . وإذا سجد فاسجدوا ، وإذا صلى قاعداً فصلوا قعوداً اجمعين » . [ق ن]

١٢٣٩ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إنما جُعل الإمام ليُؤتم به ، فإذا كبر فكبروا ، وإذا ركع فاركعوا ، وإذا قال : سمع الله لمن حمده ، فقولوا : ربنا ولك الحمد . وإن صلى قائماً فصلوا قياماً ، وإن صلى قاعداً فصلوا قعوداً » .

١٢٤٠ ـ عن جابر رضي الله عنه قال : اشتكى رسول الله ﷺ ، فصلينا وراءه وهو قاعد ، وأبو بكر يُكبر يُسمع الناس تكبيره ، فالتفت إلينا فرآنا قياماً ، فأشار إلينا فقعدنا فصلينا بصلاته قعوداً ، فلما سلم قال : « إن كدتم أن تفعلوا فعل فارس والروم : يقومون على ملوكهم وهم قعود . فلا تفعلوا ، ائتموا بأئمتكم : إن صلى قائماً فصلوا قياماً ، وإن صلى قاعداً فصلوا قعوداً » . [م د ن]

١٤٥ ـ باب : ما جاء في القنوت في صلاة الفجر

١٢٤١ ـ عن أبي مالك الأشجعي سعد بن طارق رضي الله عنه قال : قلت لأبي : يا أبت ، إنك قد صليت خلف رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان وعلي هاهنا بالكوفة ، نحوا من خمس سنين ، فكانوا يقنتون في الفجر ؟ فقال : أي بني ، مُحْدَثٌ . [ت ن]

١٢٤٢ ـ عن أم سلمة رضي الله عنها قالت : نهى رسول الله ﷺ عن القنوت في الفجر . [ز : إسناده ضعيف]

(**١٤٤**) (**صرع** ..) سقط . (**فجحش**) قشر جلده .

(**١٤٥**) (**يقنتون**) يدعون . (**محدث**) أي لم يكن على عهد رسول الله ﷺ .

١٢٤٣ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ كان يقنت في صلاة الصبح ، يدعو على حيٍ من أحياء العرب ، شهراً ، ثم ترك . [ق ن]

١٢٤٤ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : لما رفع رسول الله ﷺ رأسه من صلاة الصبح قال : « اللهم أنج الوليد بن الوليد ، وسلمة بن هشام ، وعياش بن أبي ربيعة ، والمستضعفين بمكة . اللهم اشدد وطأتك على مُضر ، واجعلها عليهم سنين كسني يوسف » . [ق ن]

١٤٦ - باب : ما جاء في قتل الحية والعقرب في الصلاة

١٢٤٥ - عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ أمر بقتل الأسودين في الصلاة : العقرب والحية . [د ت ن]

١٢٤٦ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : لدغت النبي ﷺ عقرب وهو في الصلاة ، فقال : « لعن الله العقرب ، ما تدع المصلي وغير المصلي . اقتلوها في الحل والحرم » . [ز : في إسناده ضعيف]

١٢٤٧ - عن أبي رافع رضي الله عنه ، مولى رسول الله ﷺ : أن النبي ﷺ قتل عقرباً وهو في الصلاة . [ز : في إسناده ضعيف]

١٤٧ - باب : النهي عن الصلاة بعد الفجر وبعد العصر

١٢٤٨ - عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ نهى عن صلاتين : عن الصلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس ، وبعد العصر حتى تغرب الشمس . [ق ن] (ر : ٢١٦٩ ، ٣٥٦٠)

١٢٤٩ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « لا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمسُ ، ولا صلاة بعد الفجرِ حتى تطلعَ الشمسُ » . [خ]

١٢٥٠ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : شهد عندي رجالٌ مرضيون ، فيهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، وأرضاهم عندي عمر : أن رسول الله ﷺ قال : « لا صلاة بعد الفجرِ حتى تطلعَ الشمسُ ، ولا صلاةَ بعد العصرِ حتى تغربَ الشمسُ » . [ق د ت ن]

١٤٨ - باب : ما جاء في الساعات التي تكره فيها الصلاة

١٢٥١ - عن عمرو بن عَبَسَةَ رضي الله عنه قال : أتيتُ رسول الله ﷺ فقلتُ : هل من ساعةٍ أحبُّ إلى الله من أخرى ؟ قال : « نعم ، جوف الليلِ الأوسطُ ، فصل ما بدا لك حتى يطلع الصبحُ ، ثم انتهِ حتى تطلع الشمسُ ، وما دامت كأنها حجفةٌ حتى تُبَشْبِشَ . ثم صل ما بدا لك حتى يقوم العمود على

(وطأتك) عقابك وأخذك لهم ، وأصل الوطء الدوس في القدم . **(كسني يوسف)** المذكورة في قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَٰلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ .. ﴾ [يوسف : ٤٨] أي سبع سنين مجدبة صعاب .

(١٤٨) **(جوف الليل)** وسطه . **(كأنها حجفة)** مثل الترس ، مستديرة وليس لها نور منتشر ويمكن النظر إليها . **(تبشبش)** يشتد حرها وينتشر نورها وشعاعها . **(يقوم العمود ..)** أي لا يبقى له ظل ، وذلك عند استواء الشمس وسط النهار .

ظله ، ثم انتهِ حتى تزيغَ الشمسُ ، فإن جهنم تُسْجَرُ نصفَ النهارِ . ثم صل ما بدا لك حتى تصلي العصر ، ثم انتهِ حتى تغرُبَ الشمسُ ، فإنها تغربُ بين قرني الشيطانَ وتطلعُ بين قرني الشيطان » . [ن]

١٢٥٢ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : سأل صفوان بن المعطل ـ رضي الله عنه ـ رسول الله ﷺ فقال : يارسول الله ، إني سائلك عن أمرٍ أنت به عالم وأنا به جاهل . قال : « وما هو » . قال : هل من ساعات الليل والنهارِ ساعةٌ تكره فيها الصلاةُ ؟ قال : « نعم ، إذا صليت الصبحَ فدع الصلاة حتى تطلع الشمس ، فإنها تطلعُ بقرني الشيطان . ثم صل ، فالصلاة محضورة متقبلةٌ حتى تستوي الشمس على رأسك كالرمح ، فإذا كانت على رأسك كالرمح فدع الصلاة ، فإن تلك الساعة تسجَرُ فيها جهنم وتفتح فيها أبوابها ، حتى تزيغ الشمسُ عن حاجبك الأيمن ، فإذا زالت فالصلاة محضورة متقبلة حتى تصلي العصر ، ثم دع الصلاة حتى تغيب الشمس » .

١٢٥٣ ـ عن أبي عبد الله عبد الرحمن بن عُسَيْلة الصنابحي : أن رسول الله ﷺ قال : « إن الشمس تطلعُ بين قرني الشيطان ـ أو قال : يطلع معها قرنا الشيطان ـ فإذا ارتفعت فارقها ، فإذا كانت في وسط السماء قارنها ، فإذا دلكتْ ـ أو قال : زالت ـ فارقها ، فإذا دنت للغروب قارنها ، فإذا غربت فارقها ، فلا تصلوا هذه الساعات الثلاث » . [ن] [ز : مرسل]

١٤٩ ـ باب : ما جاء في الرخصة في الصلاة بمكة في كل وقت

١٢٥٤ ـ عن جبير بن مطعم رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « يا بني عبد منافٍ ، لا تمنعوا أحداً طاف بهذا البيت وصلى ، أية ساعة شاء من الليل والنهار » . [د ت ن]

١٥٠ ـ باب : ما جاء فيما إذا أخروا الصلاة عن وقتها

١٢٥٥ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لعلكم ستدركون أقواماً يصلون الصلاة لغير وقتها ، فإن أدركتموهم فصلوا في بيوتكم للوقت الذي تعرفون ، ثم صلوا معهم واجعلوها سُبحة » . [ن]

١٢٥٦ ـ عن أبي ذر رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « صلِّ الصلاة لوقتها ، فإن أدركت الإمام يصلي بهم فصل معهم ، وقد أحرزت صلاتك ، وإلا فهي نافلة لك » . [م د ت] (ر : ٢٨٦٢)

١٢٥٧ ـ عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « سيكون أُمراء تشغلهم أشياء ، يؤخرون الصلاة عن وقتها ، فاجعلوا صلاتكم معهم تطوعاً » . [د]

(**تزيغ**) تميل . (**تسجر**) توقد ويشتد حرها . (**قرني شيطان**) جانبي رأسه ، قيل في معناه : إن الشيطان ينتصب في محاذاة الشمس عند طلوعها ، فتطلع بين جانبي رأسه ، فإذا سجد عبدة الشمس لها عند الشروق كان السجود له . (**محضورة**) تحضرها الملائكة . (**دلكت**) مالت عن وسط السماء .

(١٥٠) (**الذي تعرفون**) أنه وقت الفضيلة . (**سبحة**) نافلة . (**لوقتها**) أول وقتها ، وهو وقت الفضيلة . (**أحرزت صلاتك**) حفظتها وحصلت على أجرها بأدائها في وقتها . (**وإلا**) أي وإن لم تدرك الصلاة مع الإمام في الوقت . (**فهي ..**) أي فصلاتك معه نافلة .

١٥١ ـ باب : ما جاء في صلاة الخوف

١٢٥٨ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ في صلاة الخوف : « أن يكون الإمام يصلي بطائفة معه ، فيسجدون سجدة واحدة ، وتكون طائفة منهم بينهم وبين العدو ، ثم ينصرف الذين سجدوا السجدة مع أميرهم ، ثم يكونون مكان الذين لم يصلوا . ويتقدم الذين لم يصلوا فيصلوا مع أميرهم سجدة واحدة ، ثم ينصرف أميرهم وقد صلى صلاته ، ويصلي كل واحد من الطائفتين بصلاته سجدة لنفسه ، فإن كان خوفٌ أشد من ذلك فرجالاً أو ركباناً » .

١٢٥٩ ـ عن سهل بن أبي حثمة رضي الله عنه : أنه قال في صلاة الخوف : يقوم الإمام مستقبل القبلة ، وتقوم طائفة منهم معه وطائفة من قبل العدو ، ووجوهم إلى الصف ، فيركع بهم ركعة ، ويركعون لأنفسهم ويسجدون لأنفسهم سجدتين في مكانهم ، ثم يذهبون إلى مقام أولئك . ويجيء أولئك فيركع بهم ركعةً ، ويسجد بهم سجدتين ، فهي له ثنتان ولهم واحدةٌ ، ثم يركعون ركعة ويسجدون سجدتين . [ق د ت ن]

١٢٦٠ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ صلى بأصحابه صلاة الخوفِ ، فركع بهم جميعاً . ثم سجد رسول الله ﷺ والصف الذين يلونه ، والآخرون قيام ، حتى إذا نهض سجد أولئك بأنفسهم سجدتين ، ثم تأخر الصف المقدمُ حتى قاموا مقام أولئك ، وتخلل أولئك حتى قاموا مقام الصف المقدمِ ، فركع بهم النبي ﷺ جميعاً . ثم سجد رسول الله ﷺ والصف الذي يلونهُ ، فلما رفعوا رؤوسهم سجد أولئك سجدتين ، وكلهم قد ركع مع النبي ﷺ ، وسجد طائفةٌ بأنفسهم سجدتين ، وكان العدو مما يلي القبلةَ .

١٥٢ ـ باب : ما جاء في صلاة الكسوف

١٢٦١ ـ عن أبي مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد من الناس ، فإذا رأيتموه فقوموا فصلوا » . [ق ن]

١٢٦٢ ـ عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال : انكسفت الشمسُ على عهد رسول الله ﷺ ، فخرج فزعاً يجرُّ ثوبهُ حتى أتى المسجدَ ، فلم يزل يصلي حتى انجلتْ ، ثم قال : « إنَّ أناساً يزعمون أن الشمس والقمر لا ينكسفان إلا لموت عظيم من العظماء ، وليس كذلك ، إن الشمس والقمر لا ينكسفان لموتِ أحدٍ ولا لحياتهِ ، فإذا تجلى الله لشيء من خلقه خشعَ لهُ » . [د ن]

---

(١٥١) (**فيسجدون سجدة**) أي يصلون ركعة . (**مما يلي القبلة**) أي في جهة القبلة .

(١٥٢) (**الكسوف**) هو ذهاب ضوء الشمس أو القمر ، بعضه أو كله ، ومثله الخسوف . (**رأيتموه**) أي الكسوف أو الخسوف . (**انجلت**) صفا ضوؤها .

١٢٦٣ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : كسفت الشمسُ في حياة رسول الله ﷺ ، فخرج رسول الله ﷺ إلى المسجد ، فقام فكبر فصفَّ الناسُ وراءهُ ، فقرأ رسول الله ﷺ قراءة طويلةً ، ثم كبرَ ، فركع ركوعاً طويلاً ، ثم رفع رأسه فقال : « سمع الله لمن حمدهُ ، ربنا ولك الحمدُ » . ثم قام فقرأ قراءة طويلةً ، هي أدنى من القراءة الأولى ، ثم كبر فركع ركوعاً طويلاً ، هو أدنى من الركوع الأول ، ثم قال : « سمع الله لمن حمدهُ ، ربنا ولك الحمدُ » . ثم فعل في الركعة الأخرى مثل ذلك ، فاستكمل أربع ركعات وأربع سجدات ، وانجلت الشمس قبل أن ينصرف ، ثم قام فخطب الناس فأثنى على الله بما هو أهله ، ثم قال : « إنَّ الشمس والقمر آيتان من آيات الله ، لا ينكسفان لموت أحدٍ ولا لحياتهِ ، فإذا رأيتموهما فافزعوا إلى الصلاة » . [ق د ن]

١٢٦٤ ـ عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال : صلى بنا رسول الله ﷺ في الكسوفِ ، فلا نسمعُ له صوتاً . [د ت ن]

١٢٦٥ ـ عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت : صلى رسول الله ﷺ صلاة الكسوف : فقام فأطال القيام ، ثم ركع فأطال الركوع ، ثم رفع فقام فأطال القيام ، ثم ركع فأطال الركوع ، ثم رفع ، ثم سجد فأطال السجود ، ثم رفع ، ثم سجد فأطال السجود . ثم رفع فقام فأطال القيام ، ثم ركع فأطال الركوع ، ثم رفع فقام فأطال القيام ، ثم ركع فأطال الركوع ، ثم رفع ، ثم سجد فأطال السجود ، ثم رفع ، ثم سجد فأطال السجود . ثم انصرف فقال : « لقد دنت مني الجنة حتى لو اجترأتُ عليها لجئتكم بقطاف من قطافها ، ودنت مني النار حتى قلت : أي رب ، وأنا فيهم » .

قال نافع : حسبت أنه قال : « ورأيت امرأة تخدشها هرةٌ لها ، فقلت : ما شأن هذه ؟ قالوا : حبستها حتى ماتت جوعاً ، لاهي أطعمتها ولا هي أرسلتها تأكل من خشاش الأرض » . [خ ن]

١٥٣ ـ باب : ما جاء في صلاة الاستسقاء

١٢٦٦ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما ، وقد سئل عن الصلاة في الاستسقاء ، فقال : خرج رسول الله ﷺ متواضعاً متبذلاً متخشعاً مترسلاً متضرعاً ، فصلى ركعتين كما يصلي في العيد ، ولم يخطب خطبتكم هذه . [د ت ن]

١٢٦٧ ـ عن عبد الله بن زيد رضي الله عنهما : أنه شهد النبي ﷺ خرج إلى المصلى يستسقي ، فاستقبل القبلة ، وقلب رداءه وصلى ركعتين . [ق د ت ن]

(**بما هو أهله**) بما يليق به من الحمد والثناء . (**آيتان**) علامتان ومظهران من علامات قدرته ومظاهر عظمته . (**فافزعوا**) فأسرعوا والجؤوا . (**نافع**) بن عمر الجمحي ، أحد رواة الحديث . (**تخدشها**) تجرحها وتخمش وجهها . (**خشاش ..**) حشراتها . (**١٥٣**) (**الاستسقاء**) طلب السقيا من الله تعالى . (**متبذلاً**) يلبس ثياباً بذلة ، أي ليست نفيسة . (**مترسلاً**) هادئ المشية متواضعاً . (**متضرعاً**) ملتجئاً إلى الله تعالى . (**ولم يخطب ..**) التي فيها الوعظ وما إلى ذلك ، بل كان أكثر خطبته الاستغفار .

١٢٦٨ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : خرج رسول الله ﷺ يوماً يستسقي ، فصلى بنا ركعتين بلا أذانٍ ولا إقامةٍ ، ثم خطبنا ودعا الله ، وحول وجهه نحو القبلة رافعاً يديه ، ثم قلب رداءه : فجعل الأيمن على الأيسر والأيسر على الأيمن .

١٥٤ ـ باب : ما جاء في الدعاء في الاستسقاء

١٢٦٩ ـ عن كعب بن مرة رضي الله عنه قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : يارسول الله ، استسق الله . فرفع رسول الله ﷺ يديه فقال : « اللهم اسقنا غيثاً مَرِيئاً مَـرِيعاً طبقاً عاجلاً غير رائث ، نافعاً غير ضارٍّ » . قال : فما جَمَّعُوا حتى أُحيُوا . قال : فأتوه فشكوا إليه المطر ، فقالوا : يارسول الله : تهدمت البيوت . فقال : « اللهم حوالينا ولا علينا » . قال : فجعل السحاب ينقطعُ يميناً وشمالاً .

١٢٧٠ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال : يارسول الله ، لقد جئتك من عند قوم ما يتزود لهم راع ، ولا يَخْطِرُ لهم فحل . فصعد المنبر ، فحمد الله ، ثم قال : « اللهم اسقنا غيثاً مغيثاً مريئاً طبقاً مريعاً غدقاً عاجلاً ، غير رائث » . ثم نزل ، فما يأتيه أحدٌ في وجهٍ من الوجوه إلا قالوا : قد أُحيينا .

١٢٧١ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ استسقى حتى رأيت ـ أو رؤي ـ بياض إبطيه .

١٢٧٢ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : ربما ذكرت قول الشاعر ، وأنا أنظر إلى وجه رسول الله ﷺ على المنبر ، فما نزل حتى جيَّش كل ميزابٍ بالمدينة ، فأذكر قول الشاعر :

وأبيض يُسْتَسْقَى الغمام بوجهه ... ثِمَـالُ اليتامى عصمةٌ للأراملِ

وهو قول أبي طالب . [خ]

١٥٥ ـ باب : ما جاء في صلاة العيدين

١٢٧٣ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : أشهد على رسول الله ﷺ أنه صلى قبل الخطبة ، ثم خطب ، فرأى أنه لم يُسمع النساء ، فأتاهن فذكرهن ووعظهن وأمرهن بالصدقة ، وبلال قائل بيديه هكذا ، فجعلت المرأة تلقي الخُرص والخاتم والشيء . [ق د ن]

(**قلب رداءه**) جعل ظاهره باطنه وأعلاه أسفله ويمينه يساره .

(**١٥٤**) (**غيثاً**) هو الماء من السماء . (**مريئاً**) محمود العاقبة . (**مريعاً**) فيه الزيادة من الخير ، من الريع وهو الزيادة . (**طبقاً**) عاماً واسعاً يغطي الأرض . (**رائث**) بطيء متأخر . (**جمعوا**) صلوا الجمعة . (**أحيوا**) صاروا في الحياة وهي الخصب ، وفي نسخة : (**أجيبوا**) أي أجاب الله تعالى دعاءهم وسقاهم . (**ما يتزود لهم راع**) أي لا يخرج لهم راع إلى المراعي فيأخذ معه الزاد ، بسبب الجدب . (**لا يخطر لهم فحل**) لا ينزو على الأنثى لضعفه ، والأصل : أنه لا يحرك ذنبه . (**غدقاً**) كبير القطرات . (**في وجه**) من جهة وناحية . (**استسقى**) طلب السقيا ودعا ورفع يديه . (**جيش ..**) تدفق الماء منه . (**الغمام**) السحاب الذي فيه المطر . (**ثمال اليتامى**) مغيثهم وقائم بأمرهم . (**عصمة**) حماية وحفظ .

(**١٥٥**) (**قائل**) القول هنا بمعنى الفعل . (**الخرص**) حلقة صغيرة تعلق بالأذن .

١٢٧٤ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ صلى يوم العيد بغير أذان ولا إقامة . [ق د]

١٢٧٥ ـ عن أبي سعيد رضي الله عنه قال : أخرج مروان المنبر يوم العيد ، فبدأ بالخطبة قبل الصلاة ، فقام رجل فقال : يا مروان ، خالفت السنة : أخرجت المنبر يوم عيد ولم يكن يُخرج به ، وبدأت بالخطبة قبل الصلاة ولم يكن يبدأ بها . فقال أبو سعيد : أما هذا فقد قضى ما عليه ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من رأى منكراً فاستطاع أن يغيره بيده فليغيره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع بلسانه فبقلبه ، وذلك أضعف الإيمان » . [م د ت ن]

١٢٧٦ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : كان النبي ﷺ ، ثم أبو بكر ، ثم عمر ، يصلون العيد قبل الخطبة . [ق ت]

١٥٦ ـ باب :ما جاء في كم يكبر الإمام في صلاة العيدين

١٢٧٧ ـ عن سعد بن عائذ رضي الله عنه ، مؤذن رسول الله ﷺ : أن رسول الله ﷺ كان يكبر في العيدين : في الأولى سبعاً قبل القراءة ، وفي الآخرة خمساً قبل القراءة .

١٢٧٨ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ كبر في صلاة العيد سبعاً وخمساً. [د]

١٢٧٩ ـ عن عمرو بن عوف رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ كبر في العيدين : سبعاً في الأولى ، وخمساً في الآخرة . [ت]

١٢٨٠ ـ عن عائشة رضي الله عنها : أن رسول الله ﷺ كبر في الفطر والأضحى : سبعاً وخمساً ، سوى تكبيرتي الركوع . [د]

١٥٧ ـ باب : ما جاء في القراءة في صلاة العيدين

١٢٨١ ـ عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ كان يقرأ في العيدين بـ ﴿ سبح اسم ربك الأعلى ﴾ و ﴿ هل أتاك حديث الغاشية ﴾ . [م د ت ن]

١٢٨٢ ـ عن عمر رضي الله عنه : أنه خرج يوم عيدٍ ، فأرسل إلى أبي واقد الليثي رضي الله عنه : بأي شيء كان النبي ﷺ يقرأ في مثل هذا اليوم ؟ قال : بـ ﴿ قٓ ﴾ و ﴿ اقْتَرَبَتْ ﴾ . [م د ت ن]

١٢٨٣ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ كان يقرأ في العيدين بـ ﴿ سَبح اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى ﴾ و ﴿ هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الغَاشِيةِ ﴾ .

١٥٨ ـ باب : ما جاء في الخطبة في العيدين

١٢٨٤/١٢٨٥ ـ عن قيس بن عائذ ـ هو أبو كاهلٍ ، وكانت له صحبة ـ رضي الله عنه قال : رأيت النبي ﷺ يخطبُ على ناقةٍ ـ وفي رواية : حسناء ـ وَحَبَشِيٌّ آخذ بخِطامِهَا . [ن]

(**مروان**) بن الحكم . (**قضى ما عليه**) أدى واجبه في الأمر بالمعروف .

(١٥٨) (**حبشي**) أي بلال رضي الله عنه . (**بخطامها**) زمامها الذي تقاد به .

١٢٨٦ ـ عن نُبَيْطِ بن شريط الأشجعي رضي الله عنه : أنه حج فقال : رأيت النبي ﷺ يخطبُ على بعيرِهِ . [د ن]

١٢٨٧ ـ عن سعد بن عائذ المؤذن رضي الله عنه قال : كان النبي ﷺ يكبر بين أضعاف الخطبةِ ، يكثرُ التكبيرَ في خطبة العيدين .

١٢٨٨ ـ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يخرجُ يوم العيد ، فيصلي بالناس ركعتين ، ثم يسلم فيقف على رجليه ، فيستقبلُ الناسَ وهم جلوسٌ ، فيقول : « تصدقوا ، تصدقوا » . فأكثر من يتصدقُ النساءُ ، بالقُرْطِ والخاتمِ والشيءِ ، فإن كانت له حاجةٌ يريد أن يبعث بعثاً يذكرُهُ لهمْ ، وإلا انصرَفَ . [ق ن]

١٢٨٩ ـ عن جابر رضي الله عنه قال : خرج رسول الله ﷺ يوم فطر أو أضحى ، فخطبَ قائماً ، ثم قعد قعدةً ، ثم قامَ . [ن] [ز : إسناده ضعيف]

١٥٩ ـ باب : ما جاء في انتظار الخطبة بعد الصلاة

١٢٩٠ ـ عن عبد الله بن السائب رضي الله عنه قال : حضرتُ العيدَ مع رسول الله ﷺ ، فصلى بنا العيدَ ثم قال : « قد قضينا الصلاةَ ، فمن أحبَّ أن يجلس للخطبةِ فليجلسْ ، ومن أحبَّ أن يذهبَ فليذهبْ » . [د ن]

١٦٠ ـ باب : ما جاء في الصلاة قبل صلاة العيد وبعدها

١٢٩١ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ خرج فصلى بهم العيد ، لم يصل قبلها ولا بعدها . [ق د ت ن]

١٢٩٢ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ لم يُصل قبلها ولا بعدها في عيدٍ .

١٢٩٣ ـ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ لا يصلي قبلَ العيد شيئاً ، فإذا رجعَ إلى منزلِهِ صلى ركعتين .

١٦١ ـ باب : ما جاء في الخروج إلى العيد ماشياً

١٢٩٤ ـ عن سعد بن عائذ رضي الله عنه : أن النبي ﷺ كان يخرجُ إلى العيد ماشياً ، ويرجع ماشياً . [ز : فيه راو ضعيف]

١٢٩٥ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ يخرجُ إلى العيد ماشياً ، ويرجع ماشياً . [ز : في إسناده راو ضعيف]

١٢٩٦ ـ عن علي رضي الله عنه قال : إن من السنةِ أن يمشي إلى العيد . [ت]

١٢٩٧ ـ عن أبي رافع رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ كان يأتي العيد ماشياً . (ر : ١٣٠٠)

(**أضعاف الخطبة**) في أثنائها وخلالها وأطرافها . (**بالقرط**) نوع من حلي الأذن . (**بعثاً**) جيشاً .

١٦٢ ـ باب : ما جاء في الخروج يوم العيد من طريق والرجوع من غيره

١٢٩٨ ـ عن سعد بن عائذ رضي الله عنه : أن النبي ﷺ كان إذا خرج إلى العيدين سلك على دار سعيد بن أبي العاص ، ثم على أصحاب الفساطيط ، ثم انصرف في الطريق الأخرى : طريق بني زريقٍ ، ثم يخرجُ على دار عمار بن ياسر ودار أبي هريرة إلى البلاط . [ز : إسناده ضعيف]

١٢٩٩ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما : أنه كان يخرجُ إلى العيدِ في طريقٍ ، ويرجعُ في أخرى ، ويزعم أن رسول الله ﷺ كان يفعل ذلك . [د]

١٣٠٠ ـ عن أبي رافع رضي الله عنه : أن النبي ﷺ كان يأتي العيدَ ماشياً ، ويرجع في غير الطريق الذي ابتدأ فيه . (ر : ١٢٩٧) [ز : إسناده ضعيف]

١٣٠١ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ كان إذا خرج إلى العيد رجع في غير الطريق الذي أخذ فيه . [خ ت]

١٦٣ ـ باب : ما جاء في التقليس يوم العيد

١٣٠٢ ـ عن عياض الأشعري رضي الله عنه : شهد عيداً بالأنبار ، فقال : مالي لا أراكم تُقَلِّسُون كما كان يُقلَّسُ عند رسول الله ﷺ .

١٣٠٣ ـ عن قيس بن سعد رضي الله عنه قال : ما كان شيء على عهد رسول الله ﷺ إلا وقد رأيتهُ ، إلا شيءٌ واحدٌ : فإن رسول الله ﷺ كان يُقَلَّسُ له يوم الفطرِ .

١٦٤ ـ باب : ما جاء في الحربة يوم العيد

١٣٠٤ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ كان يغدو إلى المصلى في يوم العيد ، والعنزةَ تحملُ بين يديهِ ، فإذا بلغَ المصلى نصبَتْ بين يديه فيصلي إليها ، وذلك أن المصلى كان فَضَاءً ، ليس فيه شيء يستترُ بهِ . [خ]

١٣٠٥ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : كان النبي ﷺ إذا صلى يوم عيد أو غيرهُ نصبتِ الحربَةُ بين يديهِ ، فيصلي إليها والناس من خلفهِ . قال نافع : فمن ثَمَّ اتخذها الأمراءُ .

١٣٠٦ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ صلى العيد بالمصلى مستتراً بحربةٍ .

١٦٥ ـ باب : ما جاء في خروج النساء في العيدين

١٣٠٧ ـ عن أم عطية رضي الله عنها قالت : أمرنا رسول الله ﷺ أن نخرجَهُنَّ في يومِ الفطرِ والنحرِ . فقلنا : أرأيت إحداهن لا يكون لها جلبابٌ ؟ قال : « فلتلبسْها أختها من جلبابها » . [م ت]

---

(١٦٢) (**الفساطيط**) جمع فُسْطاط ، وهو الخيمة الكبيرة . (**البلاط**) اسم لموضع في المدينة مفروش بالحجارة . (**يزعم**) يخبر .

(١٦٣) (**التقليس**) هو الضرب بالطبل أو الدف والغناء . (**بالأنبار**) مدينة ذات بساتين ، قرب بلخ .

(١٦٤) (**العنزة**) رمح قصير له سنان وتسمى الحربة . (**نافع**) مولى ابن عمر رضي الله عنه . (**فمن ثم ..**) أي من هنا صار الأمراء يأمرون بمن يحمل الحربة أمامهم .

(١٦٥) (**جلباب**) ثوب تغطي به المرأة رأسها وصدرها وظهرها وسائر بدنها إذا خرجت .

١٣٠٨ - عن أم عطيةَ رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « أخرجوا العواتق وذواتِ الخدورِ ، ليشهدن العيد ودعوة المسلمين ، لِيَجْتَنِبَنَّ الحيَّضُ مُصَلى الناسِ » . [ق د ن]

١٣٠٩ - عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ كان يخرجُ بناته ونساءهُ في العيدين . [ز : فيه إسناده مدلس عنعنه]

١٦٦ - باب : ما جاء فيما إذا اجتمع العيدان في يوم

١٣١٠ - عن زيد بن أرقم رضي الله عنه ، وقد سأله رجل : هل شهدت مع رسول الله ﷺ عيدين في يومٍ ؟ قال : نعم . قال : فكيف كان يصنع ؟ قال : صلى العيد ، ثم رخص في الجمعة ، ثم قال : « من شاء أن يصلي فليصلِّ » . [د ن]

١٣١١ - عن ابن عباس رضي الله عنهما ، عن رسول الله ﷺ أنه قال : « اجتمع عيدان في يومكم هذا ، فمن شاء أجزأه من الجمعة ، وإنا مُجَمِّعُونَ إن شاء الله » .

وفي رواية : عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ .. نحوه . [د]

١٣١٢ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : اجتمع عيدان على عهد رسول الله ﷺ ، فصلى بالناس ، ثم قال : « من شاء أن يأتي الجمعةَ فليأتها ، ومن شاء أن يتخلف فليتخلف » . [ز : ضعيف]

١٦٧ - باب : ما جاء في صلاة العيد في المسجد إذا كان مطر

١٣١٣ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : أصاب الناس مطرٌ في يوم عيدٍ على عهد رسول الله ﷺ ، فصلى بهِمْ في المسجد . [د]

١٦٨ - باب : ما جاء في لبس السلاح في يوم العيد

١٣١٤ - عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ نهى أن يلبس السلاحُ في بلادِ الإسلامِ في العيدين ، إلا أن يكونوا بحضرةِ العدو . [ز : في إسناده ضعيفان]

١٦٩ - باب : ما جاء في الاغتسال في العيدين

١٣١٥ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ يغتسل يوم الفطرِ ويوم الأضحى . [ز : في إسناده ضعيفان]

١٣١٦ - عن الفاكِهِ بن سعدٍ رضي الله عنه ، وكانت له صحبةٌ : أن رسول الله ﷺ كان يغتسلُ يوم الفطرِ ويوم النحرِ ويوم عرفةَ . وكان الفاكهُ يأمرُ أهلهُ بالغسلِ في هذه الأيامِ . [ز : في إسناده كذاب]

(**العواتق**) جمع عاتق وهي التي قاربت البلوغ ، أو : أول ما بلغت . (**ذوات الخدور**) اللواتي يجلسن عادة في الخدور ، وهو موضع في جانب البيت يجعل له ستر تجلس البكر خلفه في حضور الرجال حياءً . (**الحيض**) جمع حائض .

(١٦٦) (**العيدان**) أي يوم العيد ويوم الجمعة . (**مجمعون**) مصلون الجمعة .

١٧٠ ـ باب : في وقت صلاة العيدين

١٣١٧ ـ عن عبد الله بن بسر رضي الله عنهما : أنه خرج مع الناسِ يوم فطرٍ أو أضحى ، فأنكر إبطاءَ الإمامِ وقال : إن كنا لقد فرغنا ساعتنا هذه ، وذلك حين التسبيح . [د]

١٧١ ـ باب : ما جاء في صلاة الليل ركعتين

١٣٢٠/١٣١٨ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ يصلي من الليل مثنى مثنى . وفي رواية : أن رسول الله ﷺ قال : « صلاة الليل مثنى مثنى » . وفي رواية قال : سئل النبي ﷺ عن صلاة الليلِ ؟ فقال : « يصلي مثنى مثنى ، فإذا خاف الصبحَ أوترَ بواحدةٍ » . [م ت ن] (ر : ١١٤٤)

١٣٢١ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كان النبي ﷺ يصلي بالليل ركعتين ركعتين .

١٧٢ ـ باب : ما جاء في صلاة الليل والنهار مثنى مثنى

١٣٢٢ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما ، عن رسول الله ﷺ أنه قال : « صلاةُ الليلِ والنهارِ مثنى مثنى » . [د ت ن]

١٣٢٣ ـ عن أم هانئ بنت أبي طالب رضي الله عنها : أن رسول الله ﷺ ـ يوم الفتح ـ صلى سبحة الضحى ثمانيَ ركعات ، سلم من كل ركعتين . [د]

١٣٢٤ ـ عن أبي سعيد رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ أنه قال : « في كل ركعتين تسليمةٌ » . [ز : في إسناده ضعيف]

١٣٢٥ ـ عن المطلب بن أبي وداعة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ: « صلاة الليل مثنى مثنى ، وَتَشَهَّدُ في كل ركعتين ، وَتَبَاءَسُ وَتَمَسْكَنُ وَتُقْنِعُ ، وتقولُ : اللهم اغفر لي . فمن لم يفعل ذلك فهي خداجٌ » . [د]

١٧٣ ـ باب : ما جاء في قيام شهر رمضان

١٣٢٦ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من صام رمضان وقامهُ ـ إيماناً واحتساباً ـ غفر له ما تقدم من ذنبِهِ » . [ق]

١٣٢٧ ـ عن أبي ذر رضي الله عنه قال : صمنا مع رسول الله ﷺ رمضان ، فلم يقم بنا شيئاً منه حتى بقي سبعُ ليالٍ ، فقام بنا ليلةَ السابعةِ حتى مضى نحوٌ من ثلثِ الليلِ ، ثم كانت الليلةُ السادسةُ التي

---

(١٧٠) (**إن كنا لقد فرغنا ..**) أي من صلاة العيد . (**حين التسبيح**) وقت صلاة الضحى ، ويطلق التسبيح على النافلة .

(١٧٢) (**سبحة الضحى**) صلاة الضحى ، التي هي نافلة . (**تشهد**) أي تتشهد وتسلم . (**تباءس**) تظاهر بالبؤس وهو الفقر والفاقة . (**تمسكن**) أظهر المسكنة وهي الخضوع والتواضع . (**تقنع**) ترفع يديك في الدعاء . (**خداج**) ناقصة .

(١٧٣) (**قامه**) أي قام لياليه بالصلاة ، وذلك بصلاة التراويح . (**إيماناً**) تصديقاً بفرضيته وصيامه وسنة قيامه ، وتصديقاً بما وعد الله تعالى على ذلك من الأجر . (**احتساباً**) طلباً للأجر من الله تعالى .

تليها فلم يقمها ، حتى كانت الخامسة التي تليها ، ثم قام بنا حتى مضى نحو من شطر الليلِ . فقلتُ : يارسول الله ، لو نفلتنا بقية ليلتنا هذه . فقال : « إنه من قام مع الإمام حتى ينصرفَ فإنه يعدلُ قيام ليلةٍ » . ثم كانت الرابعة التي تليها فلم يقمها حتى كانت الثالثة التي تليها ، قال : فجمع نساءه وأهله واجتمع الناسُ ، قال : فقام بنا حتى خشينا أن يفوتنا الفلاحُ . قيل : وما الفلاحُ ؟ قال : السحورُ . قال : ثم لم يقم بنا شيئاً من بقية الشهرِ . [د ت ن]

١٣٢٨ ـ عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ ذكر شهر رمضان فقال : « شهر كتب الله عليكم صيامهُ ، وسَنَنْتُ لكم قيامهُ . فمن صامه وقامهُ ـ إيماناً واحتساباً ـ خرج من ذنوبه كيوم ولدتهُ أمهُ » . [ن]

١٧٤ ـ باب : ما جاء في قيام الليل

١٣٢٩ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « يعقدُ الشيطانُ على قافيةِ رأسِ أحدكم بالليل بحبلٍ فيه ثلاثُ عقدٍ : فإن استيقظ فذكر الله انحلت عقدةٌ ، فإذا قام فتوضأ انحلت عقدةٌ ، فإذا قام إلى الصلاة انحلت عقدهُ كلها ، فيصبح نشيطاً طيب النفس قد أصاب خيراً ، وإن لم يفعل أصبح كَسِلاً خبيثَ النفسِ لم يُصِبْ خيراً » . [ق]

١٣٣٠ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : ذكر لرسول الله ﷺ رجل نام ليلةً حتى أصبح ، قال : « ذلك الشيطانُ بال في أُذنيهِ » . [ق ن]

١٣٣١ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تكن مثل فلانٍ ، كان يقومُ الليلَ فتركَ قيامَ الليلِ » . [ق ن]

١٣٣٢ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « قالت أم سليمان بن داود لسليمان : يا بني ، لا تكثر النومَ بالليلِ ، فإنِ كثرةَ النومِ بالليلِ تترك الرجلَ فقيراً يوم القيامة » . [ز : في إسناده ضعيفان]

١٣٣٣ ـ عن جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من كَثُرتْ صلاتهُ بالليلِ حسن وجههُ بالنهارِ » . [قال السندي : معنى الحديث ثابت بموافقة القرآن وشهادة التجربة ، لكن الحفاظ على أن الحديث بهذا اللفظ غير ثابت]

١٣٣٤ ـ عن عبد الله بن سلام رضي الله عنه قال : لما قدم رسول الله ﷺ المدينة انجفل الناس إليه ، وقيل : قدم رسول الله ﷺ . فجئت في الناس لأنظر إليه ، فلما استبنتُ وجهَ رسول الله ﷺ عرفتُ أن

(**نفلتنا ..**) صليت بنا نافلة . (**السحور**) هو الطعام الذي يؤكل وقت السَّحَر ، وهو وقت ما قُبَيْلَ الفجر ، وسمي فلاحاً ـ وهو الفوز بالبغية من الخير ـ لأنه سبب له .

(**١٧٤**) (**يعقد**) يشد ويربط . (**قافية ..**) مؤخرته . (**خبيث النفس**) يحس بالخمول وضيق النفس . (**بال ..**) فأحدث فيه هذا الثقل ، وقيل : هو بول على الحقيقة ، وقيل : هو مجاز عما أصبح عليه من الكسل والخمول . (**حسن وجهه ..**) ظهر في وجهه نور العبادة وبهاء القبول . (**انجفل الناس إليه**) ذهبوا مسرعين نحوه .

وجههُ ليس بوجهِ كذابٍ ، فكان أول شيء تكلم به أن قال : « يا أيها الناس ، أفشوا السلام ، وأطعموا الطعام ، وصلوا بالليل والناس نيام ، تدخلوا الجنة بسلام » . [ت] (ر : ٣٢٥١)

١٧٥ - باب : ما جاء فيمن أيقظ أهله من الليل

١٣٣٥ - عن أبي سعيد وأبي هريرة رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ قال : « إذا استيقظ الرجلُ من الليلِ وأيقظ امرأتهُ ، فصليا ركعتين ، كتبا من الذاكرين الله كثيراً والذاكراتِ » . [د]

١٣٣٦ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « رحم الله رجلاً قام من الليلِ فصلى ، وأيقظ امرأتهُ فصلتْ ، فإن أبتْ رشَّ في وجهها الماء . رحم الله امرأةً قامت من الليلِ فصلتْ ، وأيقظتْ زوجها فصلى ، فإن أبى رشت في وجههِ الماء » . [د ن]

١٧٦ - باب : في حسن الصوت بالقرآن

١٣٣٧ - عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن هذا القرآن نزل بحزنٍ ، فإذا قرأتموهُ فابكُوا ، فإن لم تبكوا فتباكوا . وتَغَنَّوْا بهِ ، فمن لم يتغن به فليس مِنَّا » . [ز : في إسناده ضعيف متروك]

١٣٣٨ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : أبطأتُ على عهد رسول الله ﷺ ليلةً بعد العشاء ثم جئتُ ، فقال : « أينَ كُنتِ » . قلت : كنت أستمعُ قراءةَ رجلٍ من أصحابك ، لم أسمع مثل قراءته وصوته من أحدٍ . قالت : فقام وقمتُ معه حتى استمع لهُ ، ثم التفت إلي فقال : « هذا سالِّم مولى أبي حذيفةَ . الحمدُ لله الذي جعلَ في أمتي مثلَ هذا » .

١٣٣٩ - عن جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إنَّ من أحسنِ الناسِ صوتاً بالقرآنِ الذي إذا سمعتُمُوهُ يقرأ حسبتُمُوهُ يخشى الله » . [ز : في إسناده راويان ضعيفان]

١٣٤٠ - عن فَضَالة بن عبيد رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لله أشدُّ أذناً إلى الرجلِ الحسنِ الصوتِ بالقرآن - يجهرُ بهِ - من صاحبِ القينةِ إلى قَيْنَتِهِ » .

١٣٤١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : دخل رسول الله ﷺ المسْجدَ فسمعَ قراءة رجُلٍ ، فقال : « من هذا » .فقيل : عبد الله بن قيسٍ . فقال : « لقد أُوتي هذا من مزاميرِ آلِ داودَ » .

١٣٤٢ - عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « زينوا القرآنَ بأصواتِكُمْ » . [د ن]

(**أفشوا**) أذيعوا وانشروا وأكثروا منه .

(١٧٦) (**نزل بحزن**) نزل مصحوباً بما يجعل القلب حزيناً والعين باكية ، إذا تأمل القارئ فيه وتدبر . (**فتباكوا**) تكلفوا البكاء . (**تغنوا به**) حسنوا به صوتكم ، واستغنوا بقراءته عن قراءة غيره من الكتب . (**حسبتموه**) ظننتم أنه كذلك . (**أذناً**) سماعاً وقبولاً . (**القينة**) المغنية . (**عبد الله بن قيس**) هو أبو موسى الأشعري رضي الله عنه . (**مزامير**) جمع مزمار ، وهو آلة اللهو والصوت الحسن ، والمعنى الثاني هو المراد هنا . (**آل داود**) أي داود عليه السلام ، وكلمة (**آل**) مقحمة لتأكيد المعنى ، وقد أعطي داود عليه السلام صوتاً حسناً في قراءة كتاب الله وذكره ، إلى درجة أنه كانت الجبال والطير تردد معه قراءته وذكره ، قال تعالى : ﴿ يَا جِبَالُ أَوِّبِي مَعَهُ وَالطَّيْرَ ﴾ [سبأ : ١٠] . [أوبي : رَجِّعي ورددي] .

١٧٧ - باب : ما جاء فيمن نام عن حزبه من الليل

١٣٤٣ - عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من نامَ عن حزبِهِ - أو عن شيءٍ منه - فقرأه فيما بين صلاةِ الفجرِ وصلاةِ الظهرِ ، كتب له كأنما قرأهُ من الليلِ » . [م د ت ن]

١٣٤٤ - عن أبي الدرداء رضي الله عنه ، يبلغ به النبي ﷺ قال : « مَن أتى فراشَهُ ، وهو ينوي أن يقومَ فيصلي من الليلِ ، فغلبتهُ عينهُ حتى يصبحَ ، كتب لهُ ما نوى ، وكان نومُهُ صدقةً عليه من ربهِ » . [ن]

١٧٨ - باب : في كم يستحب يختم القرآن

١٣٤٥ - عن أوس بن حذيفة رضي الله عنه قال : قدمنا على رسول الله ﷺ في وفد ثقيفٍ ، فَنَزَّلُوا الأحلافَ على المغيرَةِ بن شُعبةَ ، وأنزل رسول الله ﷺ بني مالك في قُبَّةٍ لهُ ، فكان يأتينا كل ليلةٍ بعد العشاء فيحدثنا قائماً على رجليه ، حتى يُراوح بين رجليه ، وأكثر ما يحدثنا ما لقي من قومه من قريش ، ويقول : « ولا سواء ، كنا مستضعفين مستذلينَ ، فلما خرجنا إلى المدينة كانت سجالُ الحربِ بيننا وبينهم ، ندالُ عليهم ويدالون علينا » . فلما كان ذات ليلة أبطأ عن الوقت الذي كان يأتينا فيه ، فقلت : يارسول الله ، لقد أبطأت علينا الليلة . قال : « إنهُ طرأ عليَّ حزبي من القرآنِ فكرهْتُ أن أخرُجَ حتى أُتِمَّهُ » .

قال أوسٌ : فسألت أصحاب رسول الله ﷺ : كيف تحزِّبُون القرآن ؟ قالوا : ثلاثٌ ، وخمسٌ ، وسبعٌ ، وتسعٌ ، وإحدى عشرة ، وثلاث عشرةَ ، وحِزْبُ المُفَصَّلِ . [د]

١٣٤٦ - عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : جمعت القرآن فقرأته كلهُ في ليلةٍ ، فقال رسول الله ﷺ : « إني أخشى أن يطولَ عليكَ الزمانُ ، وأن تملَّ ، فاقرأهُ في شهرٍ » . فقلت : دعني أستمتع من قوتي وشبابي . قال : « فاقرأهُ في عشرةٍ » . قلت : دعني أستمتع من قوتي وشبابي . قال : « فاقرأهُ في سبعٍ » . قلت : دعني أستمتعُ من قوتي وشبابي ، فأبى .

١٣٤٧ - عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قال : « لم يفقه من قرأ القرآنِ في أقل من ثلاثٍ » . [د ت]

١٣٤٨ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : لا أعلمُ نبي الله ﷺ قرأ القرآن كلهُ حتى الصباحِ . [ن]

---

(١٧٧) (**حزبه**) هو ما يجعله المسلم وظيفة له من صلاة أو قراءة أو غيرهما يلتزم القيام به .

(١٧٨) (**الأحلاف**) جمع حليف ، وهم الذين دخلوا فيهم بالمعاقدة . (**يراوح ..**) يعتمد على إحدى رجليه مرة وعلى الأخرى مرة ، ليوصل الراحة إلى كل منهما . (**سجال الحرب ..**) أي تكون الغلبة لنا مرة ولهم مرة ، والسجال جمع سَجْل ، وهو في الأصل الدلوا الممتلئة ماءً ، يأخذها هؤلاء مرة وهؤلاء مرة . (**طرأ ..**) قد غفلت عنه في وقته ، ثم ذكرته فقرأته . (**ثلاث ..**) أجزاء ، ونحوها . (**المفصل**) هو الجزء الأخير من القرآن الذي تكثر فواصله ، لقصر سوره وآياته ، ويبدأ من سورة الحجرات أو سورة ﴿ ق ﴾ . (**جمعت**) حفظت . (**أن يطول ..**) أن تعيش طويلاً . (**أن تمل**) تعرض لك السآمة فتترك قراءته . (**فأبى**) لم يرخص لي بقراءته في أقل من سبع . (**حتى الصباح**) أي من أول الليل حتى آخره .

١٧٩ - باب : ما جاء في القراءة في صلاة الليل

١٣٤٩ - عن أم هانئ بنت أبي طالب رضي الله عنها قالت : كنت أسمعُ قراءة النبي ﷺ بالليل وأنا على عريشي . [ن]

١٣٥٠ - عن أبي ذر رضي الله عنه قال : قام النبي ﷺ بآية حتى أصبح ، يرددها . والآية : ﴿ إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ [المائدة : ١١٨] . [ن]

١٣٥١ - عن حذيفة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ صلى ، فكان إذا مرَّ بآية رحمةٍ سألَ ، وإذا مرَّ بآيةِ عذابٍ استجارَ ، وإذا مرَّ بآيةٍ فيها تنزيهٌ لله سبح . (ر : ٨٩٧)

١٣٥٢ - عن أبي ليلى رضي الله عنه قال : صليت إلى جنب النبي ﷺ وهو يصلي من الليلِ تطوعاً ، فمرَّ بآيةِ عذابٍ فقال : « أعوذ بالله من النارِ ، وويلٌ لأهلِ النارِ » . [د]

١٣٥٣ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه ، وقد سئل عن قراءة النبي ﷺ ، فقال : كان يمدُّ صوتهُ مداً . [خ د ن]

١٣٥٤ - عن غضيف بن الحارث قال : أتيت عائشة رضي الله عنها فقلت : أكان رسول الله ﷺ يجهرُ بالقرآن ، أو يخافِتُ بهِ ؟ قالت : ربما جهر وربما خافتَ . قلتُ : الله أكبرُ ، الحمدُ لله الذي جعل في هذا الأمرِ سعةً . [د ن]

١٨٠ - باب : ما جاء في الدعاء إذا قام الرجل من الليل

١٣٥٥ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ إذا تهجد من الليل قال : « اللهم لك الحمدُ ، أنت نور السماواتِ والأرضِ ومن فيهن . ولك الحمدُ ، أنت قيامُ السماواتِ والأرضِ ومن فيهن . ولك الحمدُ ، أنت مالكُ السماواتِ والأرضِ ومن فيهن . ولك الحمدُ ، أنت الحقُّ ، ووعدك حقٌّ ، ولقاؤكَ حقٌّ ، وقولك حقٌّ ، والجنة حقٌّ ، والنار حقٌّ ، والساعةُ حقٌّ ، والنبيُّون حقٌّ ، ومحمد حقٌّ . اللهم لك أسلمتُ ، وبك آمنتُ ، وعليك توكلتُ ، وإليك أنبتُ ، وبك خاصمتُ ، وإليك حاكمتُ . فاغفر لي ما قدمتُ وما أخرتُ ، وما أسررتُ وما أعلنتُ ، أنت المقدمُ وأنت المؤخرُ ، لا إله إلا أنتَ ، ولا إله غيرك ، ولا حول ولا قوة إلا بك » . [ق ن]

١٣٥٦ - عن عاصم بن حميد قال : سألت عائشة رضي الله عنها : ما ذا كان النبي ﷺ يفتتحُ به قيام الليلِ ؟ قالت : لقد سألتني عن شيء ما سألني عنه أحدٌ قبلك . كان يكبرُ عشراً ، ويحمد عشراً ، ويسبح

---

(١٧٩) (**عريشي**) هو ما يستظل به من سقف بيت أو نحوه ، والمراد أنها كانت فوق سطح بيتها . (**سأل**) طلب من الله تعالى الرحمة . (**استجار**) طلب من الله تعالى أن يجيره من العذاب . (**تنزيه**) تقديس وتعظيم . (**ويل**) هلاك . (**يمد صوته**) يطوله . (**خافت**) أسر . (**غضيف** ..) مختلف في صحبته .

(١٨٠) (**نور السماوات** ..) منورهما ، وبك يهتدي من فيهما ، وأنت المنزه من كل عيب . (**قيام السماوات** ..) القائم بتدبير أمورهما . (**الحق**) الواجب الوجود الذي لا معبود بحق سواه . (**أسلمت**) انقدت وخضعت . (**بك خاصمت**) بحجتك وقوتك غلبت خصومي . (**إليك حاكمت**) رفعت شكواي على من خالف شرعك .

عشراً ، ويستغفر عشراً . ويقول : « اللهم اغفر لي واهدني وارزقني وعافني » . ويتعوذ من ضيق الْمُقَامِ يوم القيامةِ . [د ن]

١٣٥٧ ـ عن عائشة رضي الله عنها ، وقد سئلت بما كان يستفتحُ النبي ﷺ صلاتَهُ إذا قامَ من الليلِ ؟ قالت : كان يقولُ : « اللهمَّ ربَّ جبرائيل وميكائيل وإسرافيل ، فاطر السماوات والأرض ، عالم الغيبِ والشهادةِ ، أنت تحكمُ بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون . اهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنك ، إنك لتهدي إلى صراط مستقيمٍ » . [م د ت ن]

١٨١ ـ باب : ما جاء في كم يصلي بالليل

١٣٥٨ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان النبي ﷺ يصلي ـ ما بين أن يفرغ من صلاة العشاء إلى الفجر ـ إحدى عشرة ركعةً ، يسلم في كل اثنتين ، ويوتر بواحدةٍ . ويسجد فيهن سجدةً بقدر ما يقرأ أحدكم خمسين آيةً ، قبل أن يرفع رأسه . فإذا سكت المؤذن من الأذانِ الأولِ من صلاةِ الصبحِ قام فركعَ ركعتين خفيفتين . [د ن]

١٣٥٩ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان النبي ﷺ يصلي من الليل ثلاث عشرةَ ركعةً . [م]

١٣٦٠ ـ عن عائشة رضي الله عنها : أن النبي ﷺ كان يصلي من الليل تسع ركعاتٍ . [ت]

١٣٦١ ـ عن عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر ـ رضي الله عنهم ـ سئلا عن صلاة رسول الله ﷺ بالليل ؟ فقالا : ثلاث عشرةَ ركعةً : منها ثمانٍ ، ويوترُ بثلاثٍ ، وركعتين بعد الفجر .

١٣٦٢ ـ عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه قال : قلت : لأرمُقَنَّ صلاة رسول الله ﷺ الليلةَ . قال : فتوسدْتُ عتبتَهُ ، أو فُسْطاطهُ ، فقام رسول الله ﷺ : فصلى ركعتين خفيفتين ، ثم ركعتين طويلتين طويلتين طويلتين ، ثم ركعتين وهما دون اللتين قبلهما ، ثم ركعتين وهما دون اللتين قبلهما ، ثم ركعتين وهما دون اللتين قبلهما ، ثم ركعتين ، ثم أوتر . فتلك ثلاث عشرةَ ركعةً . [م د]

١٣٦٣ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أنه نام عند ميمونة رضي الله عنها ، زوج النبي ﷺ ، وهي خالته ، قال : فاضطجعتُ في عرضِ الوسادةَ ، واضطجعَ رسول الله ﷺ وأهلُهُ في طُولِهَا ، فنام النبي ﷺ حتى إذا انتصف الليل ـ أو قبلهُ بقليل ، أو بعده بقليل ـ استيقظ النبي ﷺ ، فجعل يمسح النومَ عن وجهه بيدِهِ ، ثم قرأ العشر آياتٍ من آخر سورة آل عمرانَ ، ثم قام إلى شنٍ معلقةٍ فتوضأ منها فأحسن

(**ضيق المقام**) شدة الموقف وعسر الحساب . (**فاطر السماوات ..**) موجدهما على غير مثال سبق . (**اهدني ..**) أرشدني ونور قلبي لمعرفته . (**لما اختلف فيه ..**) من قبلنا من الأمم ، أو الفرق من أمتنا .

(١٨١) (**لأرمقن**) لأنظرن ولأرقبن . (**فتوسدت ..**) رقدت عند باب حجرته . (**فسطاطه**) هو الخيمة الكبيرة ، وأريد بها هنا الحجرة . (**العشر آيات**) من قوله تعالى : ﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَاخْتِلافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لأُولِي الأَلْبَابِ .. ﴾ [آل عمران : ١٩٠] . (**شن**) قربة صغيرة من جلد بالية .

وضوءهُ ، ثم قام يصلي . قال عبد الله بن عباس : فقمت فصنعت مثل ما صنعَ ، ثم ذهبتُ فقمتُ إلى جنبهِ ، فوضع رسول الله ﷺ يده اليمنى على رأسي ، وأخذ أذني اليمنى يفتلها . فصلى ركعتينِ ، ثم ركعتينِ ، ثم ركعتين ، ثم ركعتين ، ثم ركعتين ، ثم ركعتين ، ثم أوتر . ثم اضطجع حتى جاءه المؤذن ، فصلى ركعتين خفيفتين ، ثم خرج إلى الصلاةِ . [ق د ن]

١٨٢ ـ باب : ما جاء في أي ساعات الليل أفضل

١٣٦٤ ـ عن عمرو بن عَبَسَة رضي الله عنه قال : أتيت رسول الله ﷺ فقلت : يارسول الله ، من أسلم معك ؟ قال : « حُرٌّ وعبدٌ » . قلت : هل من ساعةٍ أقربُ إلى الله من أخرى ؟ قال : « نعم ، جوفُ الليل الأوسطُ » . (ر : ١٢٥١)

١٣٦٥ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ ينامَ أولَ الليلِ ويحيي آخرهُ .

١٣٦٦ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول اله ﷺ قال : « ينزلُ ربنا تباركَ وتعالى ـ حين يبقى ثلثُ الليلِ الآخرُ ـ كل ليلةٍ ، فيقول : من يسألني فأعطيه ؟ من يدعوني فأستجيب له ؟ من يستغفرني فأغفر له ؟ حتى يطلعَ الفجرُ » . فلذلك كانوا يستحبونَ صلاةَ آخرِ الليلِ على أولهِ . [ق د ت]

١٣٦٧ ـ عن رفاعة الجهني رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله يُمهلُ ، حتى إذا ذهب من الليل نصفهُ أو ثلثاهُ قال : لا يسألنَّ عبادي غيري . من يدعني أستجب لهُ ، من يسألني أعطهِ ، من يستغفرني أغفر له . حتى يطلعَ الفجرُ » . [ز : في إسناده ضعيف]

١٨٣ ـ باب : ما جاء فيما يرجى أن يكفي من قيام الليل

١٣٦٨/١٣٦٩ ـ عن أبي مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « الآيتان من آخرِ سورةِ البقرةِ : من قرأهما في ليلةٍ كفتاهُ » . وفي رواية : « من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاهُ » . [ق د ت]

١٨٤ ـ باب : ما جاء في المصلي إذا نعس

١٣٧٠ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال النبي ﷺ : « إذا نعس أحدكم فليرقد حتى يذهب عنه النومُ ، فإنهُ لا يدري إذا صلى وهو ناعسٌ : لعلهُ يذهبُ فيستغفرُ ، فيَسُبُّ نفسهُ » . [م]

١٣٧١ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ دخل المسجد فرأى حبلاً ممدوداً بين

(**يفتلها**) يدلكها بأصابعه ، ليديرني إلى يمينه ويعلمني سنة القيام مع الإمام .

(١٨٢) (**جوف الليل** ..) ساعاته الوسطى ، أي الثلث الثاني منه ، والمراد هنا النصف الأخير من الليل ، كما دلت الأحاديث الأخرى في الباب : (**يحيي آخره**) يقضيه في العبادة .

(١٨٣) (**كفتاه**) أغنتاه عن قيام الليل ، وحفظتاه من السوء .

(١٨٤) (**فليرقد**) فلينم . (**يذهب**) يشرع ويريد .

ساريتين ، فقال : « ما هذا الحبلُ » . قالوا : لزينب ، تصلي فيه ، فإذا فترت تعلقت به . فقال : « حلوهُ حلوهُ ، ليصل أحدكم نشاطه ، فإذا فتر فليقعدْ » . [ق ن]

١٣٧٢ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال : « إذا قام أحدكم من الليلِ ، فاستعجمَ القرآنُ على لسانهِ ، فلم يدرِ ما يقولُ ، اضطجعَ » .

١٨٥ ـ باب : ما جاء في الصلاة بين المغرب والعشاء

١٣٧٣ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « من صلى بين المغربِ والعشاءِ عشرين ركعةً بنى الله له بيتاً في الجنةِ » . [ز : في إسناده ضعيف متهم بالكذب]

١٣٧٤ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من صلى ستَّ ركعاتٍ بعد المغربِ ، لم يتكلم بينهنَّ بسوءٍ ، عُدِلَتْ له عبادة اثنتي عشرة سنةً » . (ر : ١١٦٧)

١٨٦ ـ باب : ما جاء في التطوع في البيت

١٣٧٥ ـ عن عاصم بن عمرو قال : خرج نفرٌ من أهلِ العراقِ إلى عمر رضي الله عنه ، فلما قدموا عليه قال لهم : ممن أنتم ؟ قالوا : من أهل العراقِ . قال : فبإذنٍ جئتُمْ ؟ قالوا : نعم . قال : فسألوه عن صلاةِ الرجلِ في بيتهِ ؟ فقال عمر : سألت رسول الله ﷺ فقال : « أما صلاةُ الرجلِ في بيتهِ فنُورٌ ، فنوروا بيوتكُمْ » . [ز : في إسناده ضعيف]

١٣٧٦ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « إذا قضى أحدكم صلاتَهُ فليجعل لبيته منها نصيباً ، فإن الله جاعلٌ في بيته من صلاتِهِ خيراً » .

١٣٧٧ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تتخذوا بيوتكم قبوراً » . [ق د]

١٣٧٨ ـ عن عبد الله بن سعد رضي الله عنه قال : سألت رسول الله ﷺ : أيما أفضلُ ، الصلاةُ في بيتي أو الصلاة في المسجد ؟ قال : « ألا ترى إلى بيتي ؟ ما أقربه من المسجد ! فلأن أصلي في بيتي أحبُّ إليَّ من أن أصلي في المسجد ، إلا أن تكون صلاةً مكتوبةً » .

١٨٧ ـ باب : ما جاء في صلاة الضحى

١٣٧٩ ـ عن عبد الله بن الحارث قال : سألت في زمن عثمان بن عفان رضي الله عنه ـ والناس

(**ساريتين**) مثنى سارية ، وهي إحدى الدعائم التي يقوم عليها السقف . (**تصلي فيه**) أي تستعين به على الصلاة . (**فترت**) نعست حال صلاتها في الليل . (**نشاطه**) حال صحوه ونشاطه . (**فليقعد**) عن الصلاة ولينم . (**فاستعجم**) استغلق واستبهم ، فصعبت عليه قراءته وعسر عليه فهمه .

(١٨٦) (**التطوع**) النافلة من غير الفريضة . (**قضى .. صلاته**) عامة ، من فريضة أو نافلة . (**نصيباً**) وهو النافلة . (**مكتوبة**) مفروضة .

متوافرون ، أو : متوافون ـ عن صلاة الضحى ، فلم أجد أحداً يخبرني أنه صلاها ـ يعني النبي ﷺ ـ غير أم هانئ ، فأخبرتني أنه صلاها ثمانَ ركعاتٍ . (ر : ٦١٤)

١٣٨٠ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من صلى الضحى ثنتي عشرة ركعةً بنى الله له قصراً من ذهبٍ في الجنةِ » . [ت]

١٣٨١ ـ عن عائشة رضي الله عنها سئلت : أكان النبي ﷺ يصلي الضحى ؟ قالت : نعم ، أربعاً ويزيد ما شاء الله . [م]

١٣٨٢ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من حافظ على شُفْعَة الضحى غفرت له ذنوبهُ ، وإن كانت مثل زَبَدِ البحرِ » . [ت]

١٨٨ ـ باب : ما جاء في صلاة الاستخارة

١٣٨٣ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ يعلمنا الاستخارة كما يعلمنا السورة من القرآن ، يقول : « إذا هم أحدكمْ بالأمرِ فليركعْ ركعتينِ من غير الفريضةِ ، ثم ليقل : اللهم إني أستخيرك بعلمك ، وأستقدرك بقدرتك ، وأسألك من فضلك العظيم ، فإنك تقدر ولا أقدر ، وتعلم ولا أعلمُ ، وأنت علامُ الغيوبِ . اللهم إن كنت تعلم هذا الأمر ـ فيسميه ، ما كان من شيء ـ خيراً لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري ـ أو خيراً لي في عاجل أمري وآجلهِ ـ فاقدره لي ويسره لي وبارك لي فيه . وإن كنت تعلمُ ـ يقول مثل ما قال في المرة الأولى ـ وإن كان شراً لي فاصرفه عني واصرفني عنهُ ، واقدر لي الخير حيثما كان ، ثم رضني به » . [خ د ت ن]

١٨٩ ـ باب : ما جاء في صلاة الحاجة

١٣٨٤ ـ عن عبد الله بن أبي أوفى الأسلمي رضي الله عنهما قال : خرج علينا رسول الله ﷺ فقال : « من كانت لهُ حاجةٌ إلى الله ، أو إلى أحدٍ من خلقهِ ، فليتوضأ وليصل ركعتين ، ثم ليقل : لا إله إلا الله الحليمُ الكريمُ ، سبحان الله رب العرش العظيم ، الحمد لله رب العالمينَ . اللهم إني أسألك موجباتِ رحمتكَ ، وعزائم مغفرتك ، والغنيمة من كل بر ، والسلامة من كل إثم . أسألك ألا تدع لي ذنباً إلا غفرتهُ ، ولا هماً إلا فرجتهُ ، ولا حاجةً هي لك رضاً إلا قضيتها لي . ثم يسأل الله من أمر الدنيا والآخرةِ ما شاء ، فإنهُ يقدرُ » . [ت]

---

(١٨٧) (**متوافرون**) كثيرون ، يقال : وَفَر الشيء ، إذا تم وكثر . وفي معناه : (متوافون) يقال : وَفَى الشيء ووفَّى ، إذا تم وكمل . (**شفعة الضحى**) سنتها ، سميت بذلك من الشفع ، وهو الزوج والضم ، لأنها ركعتان أو أكثر حتى الثمان . (**زبد البحر**) ما يعلو ماءه من رغوة ونحوها ، والمراد المبالغة بالكثرة .

(١٨٨) (**الاستخارة**) أن يسأل الله تعالى الإرشاد إلى ما فيه الخير له . (**هم**) عزم .

(١٨٩) (**أسألك موجبات ..**) أطلب منك أن توفقني للإتيان بما يسبب استحقاقي لرحمتك حسب وعدك . (**عزائم مغفرتك**) الأفعال والأقوال التي يتأكد بها استحقاقي لمغفرتك . (**بر**) خير وإحسان .

١٣٨٥ ـ عن عثمان بن حنيف رضي الله عنه : أن رجلاً ضرير البصر أتى النبي ﷺ فقال : ادع الله لي أن يعافيني . فقال : « إن شئت أخرتُ لك وهو خيرٌ ، وإن شئت دعوتُ » . فقال : ادعهُ . فأمره أن يتوضأ فيحسن وضوءهُ ، ويصلي ركعتين ، ويدعو بهذا الدعاء : « اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بمحمد نبي الرحمةِ . يا محمدُ ، إني قد توجهت بك إلى ربي في حاجتي هذه لتقضى . اللهم فشفعه فيَّ » . [ت]

١٩٠ ـ باب : ما جاء في صلاة التسبيح

١٣٨٦ ـ عن أبي رافع رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ للعباس : « يا عم ، ألا أحبُوكَ ، ألا أنفعك ، ألا أصلك » . قال : بلى يارسول الله . قال : « فصل أربع ركعات : تقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب وسورة ، فإذا انقضت القراءة فقل : سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبرُ ، خمس عشرة مرة قبل أن تركع . ثم اركع فقلها عشراً ، ثم ارفع رأسك فقلها عشراً ، ثم اسجد فقلها عشراً ، ثم ارفع رأسك فقلها عشراً ، ثم اسجد فقلها عشراً ، ثم ارفع رأسك فقلها عشراً قبل أن تقوم . فتلك خمس وسبعون في كل ركعةٍ ، وهي ثلاثمائةٍ في أربع ركعاتٍ ، فلو كانت ذنوبك مثل رمل عالج ، غفرها الله لك » . قال : يارسول الله ، ومن لم يستطع يقولها في يومٍ ؟ قال : « قلها في جمعةٍ ، فإن لم تستطع فقلها في شهرٍ » . حتى قال : « فقلها في سنةٍ » . [ت]

١٣٨٧ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ للعباس بن عبد المطلب : « يا عباس ، يا عماهُ ، ألا أعطيكَ ، ألا أمنحكَ ، ألا أحبوكَ ، ألا أفعل لك عشر خصالٍ ، إذا أنت فعلت ذلك غفر الله لك ذنبك أوله وآخره ، وقديمه وحديثه ، وخطأهُ وعمدهُ ، وصغيرهُ وكبيرهُ ، وسرهُ وعلانيتهُ . عشر خصالٍ : أن تصلي أربع ركعاتٍ : تقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب وسورة ، فإذا فرغت من القراءة في أول ركعة قلت وأنت قائم : سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبرُ ، خمس عشرة مرة . ثم تركعُ فتقولُ وأنت راكع عشراً ، ثم ترفع رأسك من الركوع فتقولها عشراً ، ثم تهوي ساجداً فتقولها وأنت ساجدٌ عشراً ، ثم ترفع رأسك من السجود فتقولها عشراً ، ثم تسجد فتقولها عشراً ، ثم ترفع رأسك من السجود فتقولها عشراً . فذلك خمسة وسبعون في كل ركعةٍ ، تفعل في أربع ركعاتٍ . إن استطعت أن تصليها في كل يوم مرةً فافعلْ ، فإن لم تستطع ففي كل جمعةٍ مرةً ، فإن لم تفعل ففي كل شهرٍ مرةً ، فإن لم تفعل ففي عمرك مرة » . [د]

(**أخرت لك**) أي لم أدع لك بالعافية ، وأخرت لك أن يؤجرك الله تعالى في الآخرة .

(**١٩٠**) (**أحبوك**) أعطيك عطاءً كثيراً أخصك به أولاً ، ثم يكون لغيرك . (**أصلك**) أقدم لك هذا صلة لقرابتك مني .

(**عالج**) كثير متراكم دخل بعضه في بعض . (**خصال**) أمور .

١٩١ ـ باب : ما جاء في ليلة النصف من شعبان

١٣٨٨ ـ عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا كانت ليلة النصف من شعبان فقوموا ليلها وصوموا نهارها ، فإن الله ينزلُ فيها لغروب الشمس إلى سماء الدنيا فيقول : ألا من مستغفر لي فأغفر له ؟ ألا مسترزقٌ فأرزقهُ ؟ ألا مبتلى فأعافيهُ ؟ ألا كذا ألا كذا ، حتى يطلع الفجرُ » .

[ز : في إسناده ضعيف]

١٣٨٩ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : فقدت النبي ﷺ ذات ليلةٍ ، فخرجت أطلبه ، فإذا هو بالبقيع رافع رأسهُ إلى السماء ، فقال : « يا عائشة ، أكنت تخافين أن يحيف الله عليك ورسوله » . قالت : قد قلت وما بي ذلك ، ولكني ظننت أنك أتيت بعض نسائك . فقال : « إن الله تعالى ينزلُ ليلة النصفِ من شعبانَ إلى السماء الدنيا ، فيغفر لأكثر من عدد شعرِ غنمِ كلبٍ » . [ت]

١٣٩٠ ـ عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ قال : « إن الله ليطلعُ في ليلةِ النصفِ من شعبانَ ، فيغفرُ لجميع خلقهِ ، إلا لمشركٍ أو مشاحنٍ » . [ز : إسناده ضعيف]

١٩٢ ـ باب : ما جاء في الصلاة والسجدة عند الشكر

١٣٩١ ـ عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ صلى ـ يوم بُشّر برأسِ أبي جهلٍ ـ ركعتينِ . [ز : في سنده راو لين الحديث ومختلف فيه]

١٣٩٢ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه : أن النبي ﷺ بُشّرَ بحاجةٍ ، فخرَّ ساجداً . [ز : في إسناده ضعيف]

١٣٩٣ ـ عن كعب بن مالك رضي الله عنه قال : لما تاب الله عليه خرَّ ساجداً .

١٣٩٤ ـ عن أبي بكرة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ كان إذا أتاهُ أمر يسرهُ ـ أو : يسر به ـ خرَّ ساجداً ، شكراً لله تبارك وتعالى . [د ت]

١٩٣ ـ باب : ما جاء في أن الصلاة كفارة

١٣٩٥ ـ عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : كنت إذا سمعت من رسول الله ﷺ حديثاً ينفعني الله بما شاء منه ، وإذا حدثني عنه غيره استحلفتهُ ، فإذا حلف صدقته . وإن أبا بكر حدثني ـ وَصَدَقَ أبو بكر ـ قال : قال رسول الله ﷺ : « ما من رجلٍ يذنبُ ذنباً ، فيتوضأ فيحسن الوضوء ، ثم يصلي ركعتين ويستغفر الله ، إلا غفرَ الله لهُ » . [د ت]

١٣٩٦ ـ عن عاصم بن سفيان الثقفي : أنهم غزوا غزوة السلاسل ، ففاتهم الغزوُ ، فرابطوا . ثم رجعوا إلى معاوية وعنده أبو أيوب وعقبة بن عامر ، رضي الله عنهم ، فقال عاصم : يا أبا أيوب ، فاتنا

---

(١٩١) (**بالبقيع**) اسم موضع قبور أهل المدينة . (**يحيف**) يجور ويظلم بتركك يوم نوبتك والذهاب إلى غيرك . (**قد قلت ..**) قد أجبته ، وليس في نفسي ذلك الظن السوء . (**كلب**) اسم قبيلة ، وكانت أكثر القبائل غنماً . (**مشاحن**) معادي أو مخاصم .

(١٩٣) (**ففاتهم الغزو**) لم يدركوا العدو فلم يقاتلوا . (**فرابطوا**) قعدوا على الحدود يرقبون هجمات العدو .

الغزو العام ، وقد أخبرنا أنه من صلى في المساجد الأربعةِ غفر له ذنبهُ . فقال : يا ابن أخي ، أدلك على أيسر من ذلك ، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من توضأ كما أمر ، وصلى كما أمر ، غفر له ما تقدم من عملٍ » . أكذلك يا عقبةُ ؟ قال : نعم . [ن]

١٣٩٧ ـ عن عثمان رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « أرأيت لو كان بِفِناء أحدكم نهرٌ يجري ، يغتسل فيه كل يومٍ خمس مراتٍ ، ما كان يبقى من درنه » . قال : لا شيء . قال : « فإن الصلاة تذهبُ الذنوب كما يُذهبُ الماءُ الدرنَ » .

١٣٩٨ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : أن رجلاً أصاب من امرأة ، يعني مادون الفاحشة ، فلا أدري ما بلغ ، غير أنه دون الزنا ، فأتى النبي ﷺ ، فذكر ذلك له ، فأنزل الله سبحانه : ﴿ أَقِمِ الصَّلاةَ طَرَفَي النَّهارِ وَزُلَفاً مِنَ اللَّيْلِ إنَّ الحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئاتِ ذلك ذِكْرى لِلذَّاكِرِينَ ﴾ [هود : ١١٤] فقال : يارسول الله ، ألي هذه ؟ قال : « لمن أخذ بها » . [ق ت] (ر : ٤٢٥٤)

١٩٤ ـ باب : ما جاء في فرض الصلوات الخمس والمحافظة عليها

١٣٩٩ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « فرض الله على أمتي خمسين صلاة ، فرجعت بذلك ، حتى آتي على موسى ، فقال موسى : ماذا افترض ربك على أمتك ؟ قلت : فرض عليَّ خمسين صلاة. قال : فارجع إلى ربك ، فإن أمتك لا تطيق ذلك . فراجعت ربي فوضع عني شطرها ، فرجعت إلى موسى فأخبرته ، فقال : ارجع إلى ربك ، فإن أمتك لا تطيق ذلك . فراجعت ربي ، فقال : هي خمسٌ ، وهي خمسون ، لا يبدل القول لديَّ . فرجعت إلى موسى فقال : ارجع إلى ربك . فقلت : قد استحييت من ربي » . [ق ن]

١٤٠٠ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : أُمر نبيكم ﷺ بخمسين صلاة ، فنازل ربَّكم أن يجعلها خمس صلوات . [ز : في سنده راويان شديدا الضعف]

١٤٠١ ـ عن عُبادة بن الصامت رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « خمس صلوات افترضهن الله على عباده ، فمن جاء بهن لم ينتقص منهن شيئاً ـ استخفافاً بحقهن ـ فإن الله جاعل له يوم القيامة عهداً أن يُدخله الجنة . ومن جاء بهن قد انتقص منهن شيئاً ـ استخفافاً بحقهن ـ لم يكن له عند الله عهد : إن شاء عذبه ، وإن شاء غفر له » . [د ن]

١٤٠٢ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : بينما نحن جلوس في المسجد دخل رجلٌ على جملٍ ، فأناخه في المسجد ، ثم عقله ، ثم قال لهم : أيكم محمد ؟ ورسول الله ﷺ متكئ بين ظهرانيهم ،

(**الأربعة**) المسجد الحرام والمسجد النبوي والمسجد الأقصى ومسجد قباء . (**بفناء ..**) في الموضع غير المظلل الذي يكون بقرب الدار . (**درنه**) وسخه . (**ما دون الفاحشة**) الزنا ، أي من تقبيل ونحوه . (**طرفي النهار**) أوله وآخره . (**زلفاً ..**) ساعات منه .

(**١٩٤**) (**شطرها**) نصفها . (**خمس**) بالفعل . (**خمسون**) في الأجر . (**عقله**) ربطه . (**ظهرانيهم**) بينهم .

قال : فقالوا : هذا الرجل الأبيض المتكئ . فقال له الرجل : يا ابن عبد المطلب . فقال لـه النبي ﷺ : « قد أجبتك » . فقال له الرجل : يا محمد ، إني سائلك ومشدد عليك في المسألة ، فلا تجدن عليَّ في نفسك . فقال : « سل ما بدا لـك » . قـال لـه الرجـل : نشـدتك بربـك ورب مـن قبلـك ، الله أرسـلك إلى النـاس كلهم ؟ فقال رسول الله ﷺ : « اللهم نعم » . قال : فأنشدك بالله ، الله أمرك أن تصلي الصلوات الخمس في اليوم والليلة ؟ قال رسول الله ﷺ : « اللهم نعم » . قـال : فأنشـدك بـالله ، الله أمـرك أن تصوم هـذا الشهر من السنة ؟ فقال رسول الله ﷺ : « اللهـم نعـم » . فقـال : فأنشـدك بـالله ، الله أمـرك أن تاخذ هذه الصدقة من أغنيائنا فتقسمها على فقرائنا ؟ فقال رسول الله ﷺ : « اللهم نعم » . فقال الرجل : آمنت بما جئت به ، وأنا رسول من ورائي من قومي ، وأنا ضمام بـن ثعلبـة ، أخـو بـني سعد ابن بكر . [خ د ن]

١٤٠٣ ـ عن أبي قتادة بن ربعي رضي الله عنه : أن رسـول الله ﷺ قـال : « قـال الله عـز وجـل : افترضت على أمتك خمس صلوات ، وعهدت عندي عهداً : أنه من حافظ عليهن لوقتهـن أدخلتـه الجنـة ، ومن لم يحافظ عليهن فلا عهد له عندي » . [د]

١٩٥ ـ باب : ما جاء في فضل الصلاة في المسجد الحرام ومسجد النبي ﷺ

١٤٠٤ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « صلاةٌ في مسجدي هـذا أفضـل من ألف صلاة فيما سواه ، إلا المسجد الحرام » . [ق ت ن]

١٤٠٥ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ قال : « صلاةٌ في مسـجدي هـذا أفضـل مـن ألف صلاةٍ فيما سواه من المساجد ، إلا المسجد الحرام » . [م]

١٤٠٦ ـ عن جابر رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « صلاةٌ في مسـجدي أفضـل مـن ألـف صلاةٍ فيما سواه ، إلا المسجد الحرام . وصلاةٌ في المسجد الحرام أفضل من مائة ألف صلاةٍ فيما سواه » .

١٩٦ ـ باب : ما جاء في الصلاة في مسجد بيت المقدس

١٤٠٧ ـ عن ميمونة بنت سعد رضي الله عنها ـ مولاة النبي ﷺ ـ قالت : قلت : يارسول الله ، أفتنـا في بيت المقدس . قال : « أرض المحشر والمنشر ، ائتوه فصلوا فيه ، فإن صلاةً فيه كألف صـلاةٍ في غـيره » . قلت : أرأيت إن لم أستطع أن أتحمل إليه ؟ قال : « فتُهدي له زيتاً يُسرج فيه ، فمن فعل ذلـك فهـو كمـن أتاه » . [د]

(**الأبيض**) أي المشرب بحمرة . (**يا ابن عبد المطلب**) نسبة إلى جده ولأنه مشهور بين العرب ، وهو الذي كفله ورباه ، ولأن أباه مـات شـاباً فلم يشتهر بين الناس اشتهار جده . (**فلا تجدن**) فلا تغضب .

(**١٩٦**) (**أفتنا ..**) بين لنا حكم الصلاة فيه أو السفر إليه . (**المحشر والمنشر**) يجمع الناس فيه وينتشرون على أرضه قرب يوم القيامة . (**أتحمل إليه**) أرتحل وأسافر .

١٤٠٨ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ قال : « لما فرغ سليمان بن داود من بناء بيت المقدس سأل الله ثلاثاً : حُكماً يصادف حُكمه ، وملكاً لا ينبغي لأحد من بعده ، وألا يأتي هذا المسجد أحدٌ ـ لا يريد إلا الصلاة فيه ـ إلا خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه » . فقال النبي ﷺ : « أما اثنتان فقد أُعطيهما ، وأرجو أن يكون قد أُعطي الثالثة » . [ن]

١٤٠٩ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد : مسجد الحرام ، ومسجدي هذا ، والمسجد الأقصى » . [م]

١٤١٠ ـ عن أبي سعيد وعبد الله بن عمرو ، رضي الله عنهم : أن رسول الله ﷺ قال : « لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد : إلى المسجد الحرام ، وإلى المسجد الأقصى ، وإلى مسجدي هذا » . [ق ت]

١٩٧ ـ باب : ما جاء في الصلاة في مسجد قُباء

١٤١١ ـ عن أُسيد بن ظُهير الأنصاري رضي الله عنه ، وكان من أصحاب النبي ﷺ ، عن النبي ﷺ أنه قال : « صلاةٌ في مسجد قباء كعمرة » . [ت]

١٤١٢ ـ عن سهل بن حُنيف رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من تطهر في بيته ، ثم أتى مسجد قباء فصلى فيه صلاةً ، كان له كأجر عمرة » . [ت]

١٩٨ ـ باب : ما جاء في الصلاة في المسجد الجامع

١٤١٣ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « صلاة الرجل في بيته بصلاةٍ ، وصلاته في مسجد القبائل بخمس وعشرين صلاةً ، وصلاته في المسجد الذي يُجمع فيه بخمسمائة صلاةٍ ، وصلاته في المسجد الأقصى بخمسين ألف صلاة ، وصلاته في مسجدي بخمسين ألف صلاة ، وصلاته في المسجد الحرام بمائة ألف صلاة » . [ز : إسناده ضعيف]

١٩٩ ـ باب : ما جاء في بدء شأن المنبر

١٤١٤ ـ عن أُبي بن كعب رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يصلي إلى جذعٍ إذ كان المسجد عريشاً ، وكان يخطب إلى ذلك الجذع ، فقال رجلٌ من أصحابه : هل لك أن نجعل لك شيئاً تقوم عليه يوم الجمعة ، حتى يراك الناس وتُسمعهم خطبتك ؟ قال : « نعم » . فصنع له ثلاث درجات ، فهي التي أعلى المنبر . فلما وضع المنبر وضعوه في موضعه الذي هو فيه ، فلما أراد رسول الله ﷺ أن يقوم إلى المنبر مر إلى الجذع الذي كان يخطب إليه ، فلما جاوز الجذع خار حتى

(**حكماً** ..) أن يوفقه للصواب في الحكم وفصل الخصومات ، فيحكم بحكم يوافق حكم الله تعالى . (**لا ينبغي**) لا يكون . (**تشد الرحال**) يسافر بقصد العبادة .

(١٩٩) (**يصلي إلى جذع**) يجعله سترة له في صلاته . والجذع هو ساق الشجرة من نخل أو غيره . (**عريشاً**) وهو ما يستظل به كعريش العنب ، وكان المسجد هكذا ، فقد جعل له سواري من جذوع النخل ، ووضع عليها جريد النخل ، وهو أغصانه وورقه . (**خار**) أخرج صوتاً كصوت البقرة .

تصدع وانشق ، فنزل رسول الله ﷺ لما سمع صوت الجذع ، فمسحه بيده حتى سكن ، ثم رجع إلى المنبر ، فكان إذا صلى صلى إليه . فلما هُدم المسجد وغُيِّر أخذ ذلك الجذع أُبي بن كعب ، وكان عنده في بيته حتى بلي ، فأكلته الأرضة وعاد رفاتاً .

١٤١٥ ـ عن ابن عباس وأنس رضي الله عنهم : أن النبي ﷺ كان يخطب إلى جذعٍ ، فلما اتخذ المنبر ذهب إلى المنبر ، فحن الجذع ، فأتاه فاحتضنه فسكن ، فقال : « لو لم أحتضنه لحن إلى يوم القيامة » .

١٤١٦ ـ عن سهل بن سعد رضي الله عنه ، وقد سألوه ، فقال : ما بقي أحدٌ من الناس أعلم به مني . هو من أثل الغابة ، عمله فلان مولى فلانة ، نجارٌ ، فجاء به ، فقام عليه حينما وُضع ، فاستقبل وقام الناس خلفه ، فقرأ ثم ركع ، ثم رفع رأسه فرجع القهقرى حتى سجد بالأرض ، ثم عاد إلى المنبر فقرأ ثم ركع فقام ، ثم رجع القهقرى حتى سجد بالأرض . [ق]

١٤١٧ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ يقوم إلى أصل شجرة ـ أو قال : إلى جذع ـ ثم اتخذ منبراً ، قال : فحن الجذع . قال جابر : حتى سمعه أهل المسجد ، حتى أتاه رسول الله ﷺ فمسحه فسكن ، فقال بعضهم : لو لم يأته لحن إلى يوم القيامة .

٢٠٠ ـ باب : ما جاء في طول القيام في الصلوات

١٤١٨ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : صليت ذات ليلة مع رسول الله ﷺ ، فلم يزل قائماً حتى هممت بأمر سوءٍ . قيل : وما ذاك الأمر ؟ قال : هممت أن أجلس وأتركه . [ق]

١٤١٩ ـ عن المغيرة رضي الله عنه قال : قام رسول الله ﷺ حتى تورمت قدماه ، فقيل : يارسول الله ، قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر ؟ قال : « أفلا أكون عبداً شكوراً » .

[ق ت ن]

١٤٢٠ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يصلي حتى تورمت قدماه . فقيل له : إن الله قد غفر ما تقدم من ذنبك وما تأخر ؟ قال : « أفلا أكون عبداً شكوراً » .

١٤٢١ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : سُئل النبي ﷺ : أي الصلاة أفضل ؟ قال : « طول القنوت » . [م]

٢٠١ ـ باب : ما جاء في كثرة السجود

١٤٢٢ ـ عن أبي فاطمة رضي الله عنه قال : قلت : يارسول الله ، أخبرني بعملٍ أستقيم عليه وأعمله . قال : « عليك بالسجود ، فإنك لا تسجد لله سجدة إلا رفعك الله بها درجة ، وحط بها عنك خطيئة » . [ن]

(**الأرضة**) حشرة تأكل الخشب . (**رفاتاً**) هو ما تكسر وتفرقت أجزاؤه . (**فحن ..**) أخرج صوتاً كصوت من يفارق من يهواه ويشتاق إليه . (**أثل الغابة**) نوع من الشجر ، والغابة موضع قريب من المدينة كان كثير الأشجار . (**القهقرى**) إلى الوراء .

(٢٠٠) (**طول القنوت**) طول القيام .

١٤٢٣ ـ عن معدان بن أبي طلحة اليعمُري قال : لقيت ثوبان ـ رضي الله عنه ـ فقلت له : حدثني حديثاً عسى الله أن ينفعني به . قال : فسكت ، ثم عدت فقلت مثلها ، فسكت ، ثلاث مرات . فقال لي : عليك بالسجود لله ، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ما من عبدٍ يسجد لله سجدة إلا رفعه الله بها درجة ، وحط عنه بها خطيئة » . قال معدان : ثم لقيت أبا الدرداء ـ رضي الله عنه ـ فسألته ، فقال مثل ذلك . [م ت ن]

١٤٢٤ ـ عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه : أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « ما من عبدٍ يسجد لله سجدة إلا كتب الله له بها حسنة ، ومحا عنه بها سيئة ، ورفع له بها درجة . فاستكثروا من السجود » . [ز : في إسناده مدلس عنعنه]

٢٠٢ ـ باب : ما جاء في أول ما يُحاسب به العبد الصلاة

١٤٢٥ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن أول ما يُحاسب به العبد المسلم يوم القيامة الصلاة المكتوبة ، فإن أتمها ، وإلا قيل : انظروا هل له من تطوع ؟ فإن كان له تطوع أُكملت الفريضة من تطوعه ، ثم يُفعل بسائر الأعمال المفروضة مثل ذلك » . [د]

١٤٢٦ ـ عن تميم الداري رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « أول ما يُحاسب به العبد يوم القيامة صلاته ، فإن أكملها كُتبت له نافلة ، فإن لم يكن أكملها قال الله سبحانه لملائكته : انظروا ، هل تجدون لعبدي من تطوع ؟ فأكملوا بها ما ضيع من فريضته . ثم تؤخذ الأعمال على حسب ذلك » . [د]

٢٠٣ ـ باب : ما جاء في صلاة النافلة حيث تصلى المكتوبة

١٤٢٧ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « أيعجزُ أحدكمْ إذا صلى : أن يتقدم أو يتأخر ، أو عن يمينه ، أو عن شماله » يعني السبحة . [خ د]

١٤٢٨ ـ عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « لا يصلي الإمامُ في مقامه الذي صلى فيه المكتوبة حتى يتنحى عنهُ » . [د]

٢٠٤ ـ باب : ما جاء في توطين المكان في المسجد يصلي فيه

١٤٢٩ ـ عن عبد الرحمن بن شبل رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ عن ثلاث : عن نقرة الغرابُ ، وعن فرشة السبعِ ، وأن يوطن الرجلُ المكان الذي يصلي فيه كما يوطنُ البعيرُ . [د ن]

---

(٢٠٣) (**السبحة**) صلاة النافلة .

(٢٠٤) (**نقرة الغراب**) تخفيف السجود بحيث لا يمكث فيه إلا قدر وضع الغراب منقاره فيما يريد أكله ، والغراب نوع من الطيور . (**فرشة السبع**) هي أن يبسط ذراعيه على الأرض في السجود ، كما يفعل الذئب والكلب ونحوهما من الحيوانات التي تسمى بالسباع . (**أن يوطن** ..) أن يتخذ لنفسه من المسجد مكاناً معيناً لا يصلي إلا فيه ، كما يفعل البعير ، فإنه لا يبرك في عطنه ـ وهو موضع بروك الإبل ـ إلا في مبركه القديم .

١٤٣٠ ـ عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه : أنه كان يأتي إلى سبحة الضحى ، فيعمد إلى الأسطوانة دون المصحف فيصلي قريباً منها . فأقول له : ألا تصلي هاهنا ؟ وأشير إلى بعض نواحي المسجد ، فيقول : إني رأيت رسول الله ﷺ يتحرى هذا المقام . [ق]

٢٠٥ ـ باب : ما جاء في أين توضع النعل إذا خلعت في الصلاة

١٤٣١ ـ عن عبد الله بن السائب رضي الله عنه قال : رأيت رسول الله ﷺ صلى يوم الفتح ، فجعل نعليه عن يساره . [د ن]

١٤٣٢ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ألزِمْ نعليك قدميكَ ، فإن خلعتهما فاجعلهما بين رجليك ، ولا تجعلهما عن يمينك ، ولا عن يمين صاحبك ، ولا وراءك فتؤذي من خلفك » . [ز : في إسناده راو متفق على تضعيفه]

(**سبحة الضحى**) سنة الضحى . (**الأسطوانة**) إحدى الدعائم التي يقوم عليها السقف . (**دون المصحف**) قريباً من موضع مصحف عثمان رضي الله عنه .

٦ - كتاب الجنائز

١ - باب : ما جاء في عيادة المريض

١٤٣٣ - عن علي رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « للمسلم على المسلم ستةٌ بالمعروف : يسلم عليه إذا لقيهُ ، ويجيبهُ إذا دعاهُ ، ويشمتهُ إذا عطس ، ويعوده إذا مرضَ ، ويتبعُ جنازتهُ إذا ماتَ ، ويُحبُّ له ما يحبُّ لنفسه » . [ت]

١٤٣٤ - عن أبي مسعود رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « للمسلم على المسلم أربع خلالٍ : يشمتهُ إذا عطس ، ويجيبهُ إذا دعاه ، ويشهده إذا مات ، ويعوده إذا مرض » .

١٤٣٥ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « خمس من حقِّ المسلم على المسلم : ردُّ التحيةِ ، وإجابةُ الدعوةِ ، وشهودُ الجنازةِ ، وعيادةُ المريضِ ، وتشميتُ العاطسِ إذا حمدَ الله » .

١٤٣٦ - عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال : عادني رسول الله ﷺ ماشياً ، وأبو بكر ، وأنا في بني سَلِمَةَ . [ق د ت ن]

١٤٣٧ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : كان النبي ﷺ لا يعودُ مريضاً إلا بعد ثلاثٍ . [ز : في إسناده ضعيف]

١٤٣٨ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا دخلتم على المريضِ فنفِّسوا له في الأجلِ ، فإن ذلك لا يرد شيئاً ، وهو يطيبُ بنفسِ المريضِ » . [ت]

١٤٣٩ - عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ عاد رجلاً ، فقال : « ما تشتهي » . قال : أشتهي خبزَ بُرٍّ . قال النبي ﷺ : « من كان عندهُ خبزُ برٍّ فليبعث إلى أخيه » . ثم قال النبي ﷺ : « إذا اشتهى مريضُ أحدكم شيئاً فليطعمهُ » . (ر : ٣٤٤٠)

١٤٤٠ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : دخل النبي ﷺ على مريض يعوده ، فقال : « أتشتهي شيئاً ؟ أتشتهي كعكاً » . قال : نعم . فطلبوا لهُ . (ر : ٣٤٤١) [ز : في إسناده ضعيف]

١٤٤١ - عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : قال لي النبي ﷺ : « إذا دخلت على مريض فمره أن يدعو لك ، فإن دعاءه كدعاء الملائكةِ » . [ز : في إسناده انقطاع]

٢ - باب : ما جاء في ثواب من عاد مريضاً

١٤٤٢ - عن علي رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من أتى أخاهُ المسلمَ عائداً مشى في خِرافَةِ الجنةِ حتى يجلس ، فإذا جلس غمرتهُ الرحمةُ . فإن كان غدوةً صلى عليه سبعون ألفَ ملكٍ

---

(١) (**عيادة المريض**) زيارته . (**بالمعروف**) يأتي بها على الوجه المعتاد في عرف الناس . (**يشمته ..**) يزيل عنه الشماتة بقوله : يرحمك الله . (**خلال**) أمور . (**فنفسوا ..**) فرجوا عنه كربته بأن تدعوا له بطول العمر والشفاء ، وتطمعوه بطول أجله . (**بر**) قمح . (**كعكاً**) نوعاً من الخبز معروف . (**كدعاء الملائكة**) في قرب الاستجابة .

(٢) (**خرافة الجنة**) قطف ثمارها . (**غدوة**) وقت أول النهار .

حتى يمسي ، وإن كان مساءً صلى عليه سبعون ألفَ ملكٍ حتى يصبحَ » . [د]

١٤٤٣ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من عاد مريضاً نادى منادٍ من السماء : طبتَ وطابَ ممشاكَ ، وتبوأت من الجنة منزلاً » . [ت]

٣ - باب : ما جاء في تلقين الميت لا إله إلا الله

١٤٤٤ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لقنوا موتاكم : لا إله إلا الله » . [م]

١٤٤٥ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لقنوا موتاكمْ : لا إله إلا الله » . [م د ت ن]

١٤٤٦ - عن عبد الله بن جعفر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لقنوا موتاكم : لا إله إلا الله الحليمُ الكريمُ ، سبحان الله رب العرشِ العظيمِ ، الحمد لله رب العالمين » . قالوا : يارسول الله ، كيف للأحياء ؟ قال : « أجودُ ، وأجودُ » . [ز : في سنده راو مختلف في توثيقه]

٤ - باب : ما جاء فيما يقال عند المريض إذا حُضر

١٤٤٧ - عن أم سلمة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « إذا حضرتُمْ المريضَ - أو : الميتَ - فقولوا خيراً ، فإن الملائكةَ يؤمنون على ما تقولون » . فلما مات أبو سلمة أتيت النبي ﷺ فقلت : يارسول الله ، إن أبا سلمة قد مات . قال : « قولي : اللهم اغفر لي ولهُ ، وأعقبني منه عقبى حسنةً » . قالت : ففعلتُ . فأعقبني الله من هو خير منهُ : محمد رسول الله ﷺ . [م د ت ن]

١٤٤٨ - عن معقل بن يسار رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « اقرؤوها عند موتاكم » . يعني ﴿ يس ﴾ . [د]

١٤٤٩ - عن كعب بن مالك رضي الله عنه قال : لما حضرت كعباً الوفاةُ أتتهُ أم بشر بنت البراء بن معرور ، فقالت : يا أبا عبد الرحمن ، إن لقيت فلاناً فاقرأ عليه مني السلام . قال : غفر الله لك يا أم بشر ، نحن أشغلُ من ذلك . قالت : يا أبا عبد الرحمنِ ، أما سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إنَّ أرواحَ المؤمنينَ في طيرٍ خضرٍ ، تعلقُ بشجر الجنةِ » . قال : بلى . قالت : فهو ذاك . [ت ن] (ر : ٤٢٧١)

١٤٥٠ - عن محمد بن المنكدر قال : دخلت على جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - وهو يموتُ ، فقلت : اقرأ على رسول الله ﷺ السلام .

(**تبوأت**) اتخذت لنفسك .

(٣) (**لقنوا موتاكم ..**) قولوها عند من حضره الموت ليقولها . (**كيف للأحياء**) كيف يكون هذا التلقين للأحياء . (**أجود**) أكثر نفعاً .

(٤) (**أعقبني**) أبدلني . (**موتاكم**) من حضرهم الموت . (**أشغل من ذلك**) أكثر شغلاً من أن يلقى بعضنا بعضاً ويسلم بعضنا على بعض .

٥ ـ باب : ما جاء في المؤمن يؤجر في النزع

١٤٥١ ـ عن عائشة رضي الله عنها : أن رسول الله ﷺ دخل عليها وعندها حميمٌ لها يخنقُهُ الموتُ ، فلما رأى النبي ﷺ ما بها قال لها : « لا تبتئسي على حميمكِ ، فإن ذلك من حسناتهِ » .

١٤٥٢ ـ عن بريدة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال : « المؤمنُ يموتُ بعرقِ الجبينِ » . [ت ن]

١٤٥٣ ـ عن أبي موسى رضي الله عنه قال : سألت رسول الله ﷺ : متى تنقطعُ معرفةُ العبد من الناسِ ؟ قال : « إذا عاين » . [ز : في إسناده متهم بالكذب]

٦ ـ باب : ما جاء في تغميض الميت

١٤٥٤ ـ عن قبيصة بن ذؤيب رضي الله عنه ، عن أم سلمة رضي الله عنها قالت : دخل رسول الله ﷺ على أبي سلمة وقد شقَّ بصرهُ ، فأغمضهُ ، ثم قال : « إن الروحَ إذا قُبِضَ تبعَهُ البَصَرُ » . [م د]

١٤٥٥ ـ عن شداد بن أوس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا حضرتم موتاكم فأغمضوا البصر ، فإن البصر يتبعُ الروحَ . وقولوا خيراً ، فإن الملائكةَ تؤمنُ على ما قال أهل البيتِ » .

٧ ـ باب : ما جاء في تقبيل الميت

١٤٥٦ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : قبل رسول الله ﷺ عثمان بن مظعون وهو ميتٌ ، فكأني أنظرُ إلى دموعهِ تسيلُ على خديهِ . [د ت]

١٤٥٧ ـ عن ابن عباس وعائشة رضي الله عنهم : أن أبا بكر ـ رضي الله عنه ـ قبَّل النبي ﷺ وهو ميتٌ . [خ ن]

٨ ـ باب : ما جاء في غسل الميت

١٤٥٨/١٤٥٩ ـ عن أم عطية رضي الله عنها قالت : دخل علينا رسول الله ﷺ ونحن نغسلُ ابنتهُ أم كلثومٍ ، فقال : « اغسلنها ـ وتراً ـ ثلاثاً أو خمساً أو أكثر من ذلك ـ إن رأيتن ذلك ـ بماء وسدر ، واجعلن في الآخرة كافوراً أو شيئاً من كافورٍ ، فإذا فرغتن فآذنَّني » . وفي رواية : « ابدؤوا بميامنها ومواضع الوضوء منها » . فلما فرغنا آذناهُ ، فألقى إلينا حقوهُ ، وقال : « أشعرنها إياهُ » . وفي رواية : أن أم عطية قالت : ومشطناها ثلاثة قرونٍ . [ق د ن]

---

(٥) (**حميم**) قريب محبوب له . (**يخنقه**) يضيق عليه نفسه . (**لا تبتئسي**) لا تحزني عليه . (**فإن ذلك ..**) إن ما فيه من شدة الموت يزيد له في حسناته . (**بعرق الجبين**) أي يعرق جبينه لشدة الموت ، ليكفر عنه ما علق به من ذنوب ، أو لتزيد حسناته . (**عاين**) شاهد ملائكة الموت وأحوال ما بعد الموت .

(٨) (**سدر**) ورق نوع من الشجر يستعمل في التنظيف . (**كافوراً**) هو زهر النخيل . (**فآذني**) فأعلمني . (**حقوه**) إزاره . (**أشعرنها إياه**) اجعلنه شعاراً لها ، والشعار هو الثوب الذي يلبس ملامساً للبدن . (**قرون**) ضفائر .

١٤٦٠ - عن علي رضي الله عنه قال: قال لي النبي ﷺ: «لا تبرز فخذكَ، ولا تنظر إلى فخذ حي ولا ميتٍ». [د]

١٤٦١ - عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «ليغسل موتاكمُ المأمونون». [ز: في إسناده متهم بالكذب، ومدلس عنعنه]

١٤٦٢ - عن علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من غسل ميتاً وكفنه وحنطه وحمله وصلى عليه، ولم يُفْشِ عليه ما رأى، خرج من خطيئته مثل يوم ولدته أمهُ». [ز: في إسناده متهم بالكذب]

١٤٦٣ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من غسل ميتاً فليغتسل». [ت]

٩ - باب: ما جاء في غسل الرجل امرأته وغسل المرأة زوجها

١٤٦٤ - عن عائشة رضي الله عنها قال: لو كنت استقبلت من أمري ما استدبرت ما غسل النبي ﷺ غير نسائهِ. [د]

١٤٦٥ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: رجع رسول الله ﷺ من البقيع، فوجدني وأنا أجد صُداعاً في رأسي، وأنا أقول: وارأساهُ. فقال: «بل أنا - يا عائشة - وارأساهُ». ثم قال: «ما ضركِ لو مِتِّ قبلي، فقمتُ عليك: فغسلتُكِ وكفنتك وصليتُ عليكِ ودفنتُكِ». [خ]

١٠ - باب: ما جاء في غسل النبي ﷺ

١٤٦٦ - عن بريدة رضي الله عنه قال: لما أخذوا في غسل النبي ﷺ ناداهم منادٍ من الداخل: لا تنزعوا عن رسول الله ﷺ قميصهُ. [ز: في إسناده ضعيف]

١٤٦٧ - عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: لما غسل النبي ﷺ ذهب يلتمسُ منهُ ما يلتمسُ من الميتِ، فلم يجدهُ، فقال: بأبي، الطيبُ، طبتَ حياً وطبتَ ميتاً.

١٤٦٨ - عن علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أنا متُّ فاغسلوني بسبع قربٍ من بئري: بئر غَرْسٍ». [ز: في إسناده ضعيف]

١١ - باب: ما جاء في كفن النبي ﷺ

١٤٦٩ - عن عائشة رضي الله عنها: أن النبي ﷺ كفن في ثلاثةِ أثوابٍ بيضٍ يمانيةٍ، ليس فيها

(**المأمونون**) الذين تثقون بهم وتأمنونهم على ستر ما لا يليق إظهاره للناس إن رأوه. (**حنطه**) وضع له الحنوط، وهو شيء له رائحة طيبة. (**لم يفش ..**) لم يظهر للناس مارآه من مكروه كسواد وجه أو غيره، بل سأل الله تعالى له العفو والعافية.

(٩) (**استقبلت ..**) لو أن ما مضى من الأمر يعود وأستقبله من جديد. (**البقيع**) مقبرة أهل المدينة. (**صداعاً**) ألماً. (**وارأساه**) أندب ألم رأسي.

(١٠) (**يلتمس**) يطلب ويبحث. (**ما يلتمس من الميت**) من خروج فضلات ونحو ذلك ليغسلها. (**بأبي**) أفديك بأبي. (**الطيب**) أنت الطيب.

قميصٌ ولا عمامةٌ . فقيل لعائشة : إنهم كانوا يزعمون أنه قد كان كفنَ في حِبَرَةٍ . فقالت عائشة : قد جاؤوا بِبُرْدِ حبرةٍ ، فلم يُكفّنوهُ . [م د ت ن]

١٤٧٠ ـ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : كفن رسول الله ﷺ في ثلاث رياطٍ بيضٍ سُحُولِيَّةٍ .

١٤٧١ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كفن رسول الله ﷺ في ثلاثة أثوابٍ : قميصهُ الذي قُبِضَ فيهِ ، وحُلَّةٌ نَجْرَانِيَّةٌ . [د] [ز : في إسناده راو ضعيف]

١٢ ـ باب : ما جاء فيما يستحب من الكفن

١٤٧٢ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « خيرُ ثيابكُمُ البياضُ ، فكفنوا فيها موتاكم ، والبسوها » . [د ت]

١٤٧٣ ـ عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « خير الكفنِ الحلةُ » . [د]

١٤٧٤ ـ عن أبي قتادة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا ولي أحدكم أخاهُ فليُحْسِنْ كفنَهُ » . [ت]

١٣ ـ باب : ما جاء في النظر إلى الميت إذا أدرج في أكفانه

١٤٧٥ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : لما قبض إبراهيم ـ ابن النبي ﷺ ـ قال لهم النبي ﷺ : « لا تدرِجوهُ في أكفانه حتى أنظر إليه » . فأتاهُ فانكبَّ عليه وبكى . [ز : في إسناده ضعيف]

١٤ ـ باب : ما جاء في النهي عن النعي

١٤٧٦ ـ عن حذيفة رضي الله عنه : كان إذا مات له الميتُ قال : لا تؤذنوا به أحداً ، إني أخافُ أن يكون نعياً ، إني سمعتُ رسول الله ﷺ بأذني هاتين ينهى عن النعي . [ت]

١٥ ـ باب : ما جاء في شهود الجنائز

١٤٧٧ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « أسرعوا بالجنازة ، فإن تكن صالحةً فخيرٌ تقدمونها إليه ، وإن تكن غير ذلك فشرٌّ تضعونهُ عن رقابِكُمْ » . [ق د ت ن]

١٤٧٨ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : من اتبع جنازة فليحمل بجوانب السرير كلها ، فإنه من السنة . ثم إن شاء فليتطوع ، وإن شاء فليدع . [ز : في سنده انقطاع]

---

(١١) (**حبرة**) ثوب مخطط . (**ببرد حبرة**) بثوب هو حبرة . (**رياط**) جمع رَيْطَة وهي ثوب رقيق لين ، أو ملاءة ليست بفلقتين . (**سحولية**) نسبة إلى سحول ، بلد في اليمن . (**حلة**) ثوبان من نوع واحد . (**نجرانية**) نسبة إلى نجران .

(١٣) (**أدرج**) أدخل . (**فانكب عليه**) أي سقط عليه .

(١٤) (**النعي**) إخبار الناس بموت من مات . (**لا تؤذنوا**) لا تعلموا . (**نعياً**) منهياً عنه ، من وصف الميت بما ليس فيه ، أو الافتخار به ونحو ذلك .

١٤٧٩ ـ عن أبي موسى رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ : أنه رأى جنازةً يسرعون بها ، قال : « لتكن عليكم السكينةُ » . [ز : في سنده ضعيف]

١٤٨٠ ـ عن ثوبان رضي الله عنه ـ مولى رسول الله ﷺ ـ قال : رأى رسول الله ﷺ ناساً ركباناً على دوابهم في جنازة ، فقال : « ألا تستحيون : أن ملائكةَ الله يمشونَ على أقدامهم وأنتم رُكْبانٌ » . [ت]

١٤٨١ ـ عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « الراكبُ خلفَ الجنازةِ ، والماشي منها حيث شاء » . [د ت ن]

١٦ ـ باب : ما جاء في المشي أمام الجنازة

١٤٨٢ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : رأيتُ النبي ﷺ وأبا بكر وعمر يمشون أمام الجنازةِ . [د ت ن]

١٤٨٣ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر وعثمان ـ رضي الله عنهم ـ يمشون أمام الجنازة . [ت]

١٤٨٤ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « الجنازةُ متبوعةٌ وليست بتابعةٍ ، ليس معها من تقدمها » . [د ت]

١٧ ـ باب : ما جاء في النهي عن التسلب مع الجنازة

١٤٨٥ ـ عن عمران بن الحصين وأبي برزة ـ رضي الله عنهم ـ قالا : خرجنا مع رسول الله ﷺ في جنازة ، فرأى قوماً قد طرحوا أرديتهم يمشون في قُمُصٍ ، فقال رسول الله ﷺ : « أبفعلِ الجاهليةِ تأخذونَ ؟ أو : بصنع الجاهلية تشبهونَ ؟ لقد هممت أن أدعو عليكم دعوةً ترجعون في غير صوركم » . قال : فأخذوا أرديتهم و لم يعودوا لذلك . [ز : في إسناده ضعيف]

١٨ ـ باب : ما جاء في الجنازة لا تؤخر إذا حضرت ولا تتبع بنار

١٤٨٦ ـ عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « لا تؤخروا الجنازةَ إذا حضرتْ » . [ت]

١٤٨٧ ـ عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه : أوصى حين حضره الموتُ فقال : لا تُتْبِعُوني بمِجْمَرٍ . قالوا له : أو سمعت فيه شيئاً ؟ قال : نعم ، من رسول الله ﷺ.

---

(١٧) (**التسلب**) هو لبس ثياب خاصة ، إظهاراً للحزن على الميت . (**أرديتهم**) جمع رداء وهو ما يستر أعالي البدن . (**قمص**) جمع قميص ، وهو ثوب يلبس من الرأس إلى أسفل .

(١٨) (**بمجمر**) هو ما توقد فيه النار ، أي لا تتبعوني بنار .

١٩ ـ باب : ما جاء فيمن صلى عليه جماعة من المسلمين

١٤٨٨ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « من صلى عليه مائةٌ من المسلمين غفر لهُ » .

١٤٨٩ ـ عن كريب مولى عبد الله بن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال : هلك ابن لعبد الله بن عباس ، فقال لي : يا كريبُ ، قم فانظر : هل اجتمع لابني أحدٌ ؟ فقلت : نعم . فقال : ويحك ، كم تراهم ، أربعين ؟ قلت : لا ، بل هم أكثر . قال : فاخرجوا بابني ، فأشهدُ لسمعت رسول الله ﷺ يقول : « ما من أربعين من مؤمن يشفعون لمؤمن إلا شفعهُمُ الله » .[م د]

١٤٩٠ ـ عن مالك بن هبيرة الشامي رضي الله عنه ـ وكانت له صحبةٌ ـ كان إذا أُتي بجنازةٍ ، فتقال من تبعها ، جزأهُمْ ثلاثة صفوفٍ ثم صلى عليها ، وقال : إن رسول الله ﷺ قال : « ما صفَّ صُفُوفٌ ثلاثةٌ من المسلمين على ميتٍ إلا أوجبَ » . [د ت]

٢٠ ـ باب : ما جاء في الثناء على الميت

١٤٩١ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : مُرَّ على النبي ﷺ بجنازةٍ فأُثني عليها خيراً ، فقال : « وَجَبَتْ » . ثم مُرّ عليه بجنازةٍ فأُثني عليها شراً ، فقال : « وَجَبَتْ » . فقيل : يارسول الله ، قلت لهذه وجبت ولهذه وجبت ؟ فقال : « شهادةُ القومِ ، والمؤمنونَ شهودُ الله في الأرضِ » . [ق]

١٤٩٢ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال :مُرَّ على النبي ﷺ بجنازة فأثني عليها خيراً في مناقب الخير ، فقال : « وَجَبَتْ » . ثم مَرُّوا عليه بأخرى فأثني عليها شراً في مناقب الشر ، فقال : « وَجَبَتْ ، إنكم شهداء الله في الأرضِ » .

٢١ ـ باب : ما جاء في أين يقوم الإمام إذا صلى على الجنازة

١٤٩٣ ـ عن سَمُرَة بن جُنْدُب الفزاري رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ صلى على امرأةٍ ماتتْ في نفاسها ، فقام وسطها . [ق د ت ن]

١٤٩٤ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه : صلى على جنازة رجلٍ فقام حيال رأسه ، فجيء بجنازةٍ أخرى بامرأةٍ ، فقالوا : يا أبا حمزةَ ، صل عليها . فقام حيال وسط السرير ، فقال له العلاء بن زياد : يا أبا حمزة ، هكذا رأيت رسول الله ﷺ قام من الجنازة مقامك من الرجل ، وقام من المرأة مُقَامَكَ من المرأةِ ؟ قال : نعم : فأقبل علينا فقال : احفظوا . [د ت]

---

(١٩) (**فتقال**) وجدهم قليلين . (**أوجب**) أي أوجب اصطفافهم الجنة أو المغفرة .

(٢٠) (**فأثني ..**) ذكر ما لها من عمل . (**وجبت**) استحق الجزاء المناسب له . (**شهادة القوم**) هي المقبولة عند الله تعالى ، ويجب للميت ما تقتضيه من الجنة أو النار .

٢٢ ـ باب : ما جاء في القراءة على الجنازة

١٤٩٥ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ قرأ على الجنازة بفاتحة الكتابِ . [ت]

١٤٩٦ ـ عن أم شريك الأنصارية رضي الله عنها قالت : أمرنا رسول الله ﷺ أن نقرأ على الجنازةِ بفاتحة الكتابِ .

٢٣ ـ باب : ما جاء في الدعاء في الصلاة على الجنازة

١٤٩٧ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إذا صليتمْ على الميت فأخلصُوا له الدعاءَ » . [د]

١٤٩٨ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ إذا صلى على جنازةٍ يقول : « اللهم اغفر لحينا وميتنا ، وشاهدنا وغائبنا ، وصغيرنا وكبيرنا ، وذكرنا وأنثانا . اللهم من أحييته منا فأحيه على الإسلام ، ومن توفيته منا فتوفهُ على الإيمانِ . اللهم لا تحرمنا أجرهُ ولا تضلنا بعدهُ » .

١٤٩٩ ـ عن واثلة بن الأسقع رضي الله عنه قال : صلى رسول الله ﷺ على رجل من المسلمين ، فأسمعه يقول : « اللهم ، إن فلان بن فلان في ذمتك وحبل جوارِكَ ، فَقِهِ من فتنة القبر وعذاب النارِ . وأنت أهلُ الوفاء والحق ، فاغفر له وارحمه ، إنك أنت الغفور الرحيمُ » . [د]

١٥٠٠ ـ عن عوف بن مالك رضي الله عنه قال : شهدت رسول الله ﷺ صلى على رجل من الأنصار ، فسمعته يقول : « اللهم صل عليه واغفر له وارحمهُ ، وعافِهِ واعفُ عنهُ ، واغسلهُ بماءٍ وثلجٍ وبردٍ ، ونقه من الذنوب والخطايا كما يُنقى الثوبُ الأبيضُ من الدنس ، وأبدله بدارهِ داراً خيراً من دارهِ وأهلاً خيراً من أهلهِ ، وقهِ فتنةَ القبرِ وعذابَ النارِ » . قال عوف : فلقد رأيتني في مقامي ذلك أتمنى أن أكون مكان ذلك الرجلِ .

١٥٠١ ـ عن جابر رضي الله عنه قال : ما أباح لنا رسول الله ﷺ ، ولا أبو بكر ، ولا عمرُ في شيء ما أباحوا في الصلاةِ على الميتِ . يعني لم يُوَقِّتْ . [ز : في إسناده مدلس عنعنه]

٢٤ ـ باب : ما جاء في التكبير على الجنازة أربعاً

١٥٠٢ ـ عن عثمان بن عفان رضي الله عنه : أن النبي ﷺ صلى على عثمان بن مظعون ، وكبر عليه أربعاً . [ز : في سنده راو متفق على تضعيفه]

١٥٠٣ ـ عن إبراهيم بن مسلم الهَجَرِيّ قال : صليت مع عبد الله بن أبي أوفى الأسلمي ـ رضي الله عنهما ـ صاحب رسول الله ﷺ ـ على جنازة ابنةٍ لهُ ، فكبر عليها أربعاً ، فمكث بعد الرابعة شيئاً ،

---

(٢٣) (**فأخلصوا له الدعاء**) فخصوه به واصدقوا في دعائكم . (**ذمتك**) عهدك وحفظك . (**حبل جوارك**) أمانك ونصرتك . (**فقه ..**) احفظه واحمه منها . (**نقه**) نظفه وطهره . (**الدنس**) الوسخ . (**فتنة القبر**) اختباره وعذابه . (**أباح**) عمم في الجواز . (**لم يوقت**) لم يحدد وقتاً للصلاة عليها .

قال : فسمعت القوم يسبحون به من نواحي الصفوف ، فسلم ثم قال : أكنتم ترون أني مكبر خمساً ؟ قالوا : تخوفنا ذلك . قال : لم أكن لأفعل ، ولكن رسول الله ﷺ كان يكبر أربعاً ، ثم يمكث ساعة ، فيقول ما شاء الله أن يقول ، ثم يسلمُ . [ز : في سنده ضعيف]

١٥٠٤ - عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ كبر أربعاً .

٢٥ - باب : ما جاء فيمن كبر خمساً

١٥٠٥ - عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : كان زيدُ بن أرقم - رضي الله عنه - يكبر على جنائزنا أربعاً ، وأنه كبر على جنازة خمساً ، فسألته ؟ فقال : كان رسول الله ﷺ يكبرها . [م د ت ن]

١٥٠٦ - عن عمرو بن عوف بن زيد المزني رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ كبر خمساً . [ز : شديد الضعف]

٢٦ - باب : ما جاء في الصلاة على الطفل

١٥٠٧ - عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « الطفلُ يصلى عليه » . [د ت ن]

١٥٠٨ - عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا استهلَّ الصبي صُلِّيَ عليه ووُرِثَ » .

١٥٠٩ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال النبي ﷺ : « صلوا على أطفالكم ، فإنهم من أفراطكُمْ » . [ز : في سنده ضعيف متهم بالوضع]

٢٧ - باب : ما جاء في الصلاة على ابن رسول الله ﷺ وذكر وفاته

١٥١٠ - عن إسماعيل بن أبي خالد قال : قلت لعبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما : رأيت إبراهيم بن رسول الله ﷺ ؟ قال : مات وهو صغيرٌ ، ولو قُضيَ أن يكون بعد محمد ﷺ نبي لعاش ابنهُ ، ولكن لا نبي بعدهُ .. [خ]

١٥١١ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : لما مات إبراهيم بن رسول الله ﷺ صلى رسول الله ﷺ وقال : « إن له مرضعاً في الجنة ، ولو عاش لكان صديقاً نبياً ، ولو عاش لعتقتْ أخوالُهُ القبطُ ، وما استُرِقَّ قِبْطيٌّ » . [ز : في سنده ضعيف]

١٥١٢ - عن الحسين بن علي رضي الله عنه قال : لما توفي القاسم بن رسول الله ﷺ قالت خديجة رضي الله عنها : يارسول الله ، دَرَّت لُبَيْنَةُ القاسم ، فلو كان الله أبقاهُ حتى يستكمل رضاعهُ . فقال

---

(٢٤) (**يسبحون به**) ينبهونه بالتسبيح .

(٢٦) (**استهل**) صرخ . (**أفراطكم**) جمع فرط ، وهو من يسبق غيره ليهيء له الزاد والشراب ونحوهما ، أي : يتقدمونكم ليهيئوا لكم منازلكم في الجنة .

(٢٧) (**القبط**) أهل مصر القدامى . (**درت**) سالت . (**لبينة**) تصغير لبنة وهي القليل من اللبن .

رسول الله ﷺ : « إن إتمام رضاعهِ في الجنةِ » . قالت : لو أعلم ذلك يارسول الله لَهَوَّن علي أمرهُ . فقال رسول الله ﷺ : « إن شئت دعوتُ الله تعالى فأسمعك صوتهُ » . قالت : يارسول الله ، بل أصدقُ الله ورسولهُ .

٢٨ ـ باب : ما جاء في الصلاة على الشهداء ودفنهم

١٥١٣ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : أتي بهم رسول الله ﷺ يوم أحدٍ ، فجعل يصلي على عشرة عشرةٍ ، وحمزةُ هو كما هو ، يرفعون وهو كما هو موضوعٌ .

١٥١٤ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ كان يجمعُ بين الرجلين والثلاثة من قتلى أحد في ثوبٍ واحدٍ ، ثم يقول : « أيهم أكثر أخذاً للقرآن » . فإذا أشير له إلى أحدهم قدمه في اللحد ، وقال : « أنا شهيد على هؤلاء » . وأمر بدفنهم في دمائهم ، ولم يصل عليهم ، ولم يُغسلوا . [خ د ت ن]

١٥١٥ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ أمر بقتلى أحد أن ينزع عنهم الحديد والجلودُ ، وأن يدفنوا في ثيابهم بدمائهم . [د]

١٥١٦ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : إن رسول الله ﷺ أمر بقتلى أحد أن يردوا إلى مصارعهم ، وكانوا نقلوا إلى المدينة . [د ت ن]

٢٩ ـ باب : ما جاء في الصلاة على الجنائز في المسجد

١٥١٧ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من صلى على جنازة في المسجد فليس له شيءٌ » . [د]

١٥١٨ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : والله ، ما صلى رسول الله ﷺ على سهيل بن بيضاء إلا في المسجد . [د]

٣٠ ـ باب : ما جاء في الأوقات التي لا يصلي فيها على الميت ولا يدفن

١٥١٩ ـ عن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه قال : ثلاث ساعاتٍ كان رسول الله ﷺ ينهانا أن نصلي فيهن أو نقبر فيهن موتانا : حين تطلع الشمس بازغة ، وحين يقوم قائم الظهيرة حتى تميل الشمس ، وحين تَضَيَّفُ للغروب حتى تغرب . [م د ت ن]

١٥٢٠ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ أدخل رجلاً قبره ليلاً ، وأسرج في قبرهِ . [ت]

---

(٢٨) (**الحديد**) السلاح والعتاد من دروع ونحوها . (**الجلود**) التي لبسوها للحرب كالدروع . (**مصارعهم**) المواضع التي قتلوا فيها .

(٣٠) (**ساعات**) أوقات . (**بازغة**) ظاهرة لا يخفى طلوعها . (**يقوم ..**) لا يبقى للشيء المستقيم ظل ، وذلك وسط النهار . (**تضيف**) أصله تتضيف ، أي تميل . (**أسرج**) أوقد سراجاً ليضيء له .

١٥٢١ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تدفنوا موتاكم بالليل إلا أن تضطروا » .

١٥٢٢ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ قال : « صلوا على موتاكم بالليل والنهار » . [ز : في سنده راو ضعيف ، ومدلس عنعنه]

٣١ ـ باب : في الصلاة على أهل القبلة

١٥٢٣ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : لما توفي عبد الله بن أُبي جاء ابنه إلى النبي ﷺ فقال : يارسول الله ، أعطني قميصك أكفنه فيه . فقال رسول الله : « آذنوني به » . فلما أراد النبي ﷺ أن يصلي عليه قال له عمر بن الخطاب : ماذاك لك . فصلى عليه النبي ﷺ ، فقال له النبي ﷺ : « أنا بين خيرتين : ﴿ اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ ﴾ [التوبة : ٨٠] » . فأنزل الله سبحانهُ : ﴿ وَلا تُصَلِّ عَلَى أَحدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَداً وَلا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ ﴾ [التوبة : ٨٤] . [ق ت]

١٥٢٤ ـ عن جابر رضي الله عنه قال : مات رأس المنافقين بالمدينة ، وأوصى أن يصلي عليه النبي ﷺ ، وأن يكفنه في قميصه . فصلى عليه وكفنه في قميصه وقام على قبره ، فأنزل الله : ﴿ ولا تُصَلِّ عَلَى أَحدٍ مِنْهُمْ ماتَ أَبَداً وَلا تَقُمْ عَلى قَبْرِهِ ﴾ .

١٥٢٥ ـ عن واثلة بن الأسقع رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « صلوا على كل ميتٍ ، وجاهدوا مع كل أمير » . [ز : سنده ضعيف]

١٥٢٦ ـ عن جابر بن سمرة رضي الله عنه : أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ جرح ، فآذتهُ الجراحةُ ، فدب إلى مَشَاقِصَ فذبح بها نفسه ، فلم يصل عليه النبي ﷺ . قال : وكان ذلك منه أدباً . [ت]

٣٢ ـ باب : ما جاء في الصلاة على القبر

١٥٢٧ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن امرأة سوداء كانت تَقِمُّ المسجد ، ففقدها رسول الله ﷺ ، فسأل عنها بعد أيامٍ ، فقيل له : إنها ماتت . قال : « فهلا آذنتموني » . فأتى قبرها فصلى عليها . [ق د]

١٥٢٨ ـ عن يزيد بن ثابت رضي الله عنه قال : خرجنا مع النبي ﷺ ، فلما ورد البقيع فإذا هو بقبر جديد ، فسأل عنه فقالوا : فلانة . قال : فعرفها ، وقال : « ألا آذنتموني بها » . قالوا : كنت قائلاً صائماً ، فكرهنا أن نؤذيك . قال : « فلا تفعلوا ، لا أعرفنَّ ما مات منكم ميتٌ ـ ما كنت بين أظهركم ـ

---

(٣١) (**آذنوني به**) أعلموني وأخبروني إذا فرغتم من تجهيزه وتكفينه . (**ما ذاك لك**) ليس لك أن تستغفر له وقد نهاك الله تعالى عن الاستغفار للمنافقين . (**قام على قبره**) وقف عنده يستغفر له . (**فدب**) مشى إليها . (**مشاقص**) جمع مِشْقص ، وهو نصل السهم إذا كان عريضاً وطويلاً . (**أدباً**) تأديباً لأمثاله من أن يفعلوا ذلك .

(٣٢) (**تقم المسجد**) تكنسه وتخرج منه القمامة وهي الوسخ . (**آذنتموني**) أعلمتموني . (**ورد البقيع**) جاء مقبرة أهل المدينة . (**قائلاً**) نائماً وسط النهار . (**بين أظهركم**) بينكم وأنا حي .

إلا آذنتموني به ، فإن صلاتي عليه له رحمة » . ثم أتى القبر ، فصففنا خلفه ، فكبر عليه أربعاً . [ن]

١٥٢٩ ـ عن عامر بن ربيعة رضي الله عنه : أن امرأة سوداء ماتت ، لم يؤذن بها النبي ﷺ ، فأخبر بذلك ، فقال : « هلا آذنتموني بها » . ثم قال لأصحابه : « صفوا عليها » . فصلى عليها .

١٥٣٠ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : مات رجل ، وكان رسول الله ﷺ يعوده ، فدفنوه بالليل ، فلما أصبح أعلموه ، فقال : « ما منعكم أن تعلموني » . قالوا : كان الليلُ ، وكانت الظلمةُ ، فكرهنا أن نشق عليك . فأتى قبرهُ فصلى عليه . [ق د ت ن]

١٥٣١ ـ عن أنس رضي الله عنه : أن النبي ﷺ صلى على قبر بعد ما قبرَ . [م]

١٥٣٢ ـ عن بريدة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ صلى على ميت بعد ما دفن .

١٥٣٣ ـ عن أبي سعيد رضي الله عنه قال : كانت سوداء تقم المسجد ، فتوفيت ليلاً ، فلما أصبح رسول الله ﷺ أخبر بموتها ، فقال : « ألا آذنتموني بها » . فخرج بأصحابه فوقف على قبرها ، فكبر عليها والناس من خلفه ، ودعا لها ، ثم انصرف . [ز : في إسناده ضعيف]

٣٣ ـ باب : ما جاء في الصلاة على النجاشي

١٥٣٤ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « إن النجاشي قد مات » . فخرج رسول الله ﷺ وأصحابه إلى البقيع فصفَّنا خلفهُ ، وتقدم رسول الله ﷺ فكبر أربع تكبيراتٍ . [خ ت ن]

١٥٣٥ ـ عن عمران بن الحصين رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قال : « إن أخاكم النجاشي قد مات ، فصلوا عليه » . قال : فقام فصلينا خلفه ، وإني لفي الصف الثاني ، فصلى عليه صفين . [ت ن]

١٥٣٦ ـ عن مُجَمِّعٍ بن جارية الأنصاري رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « إن أخاكم النجاشي قد مات ، فقوموا فصلوا عليه » . فصفنا خلفه صفين .

١٥٣٧ ـ عن حذيفة بن أسيد رضي الله عنه : أن النبي ﷺ خرج بهم فقال : « صلوا على أخ لكم مات بغير أرضكم » . قالوا : من هو ؟ قال : « النجاشيُّ » .

١٥٣٨ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ صلى على النجاشي ، فكبر أربعاً .

٣٤ ـ باب : ما جاء في ثواب من صلى على جنازة ومن انتظر دفنها

١٥٣٩ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « من صلى على جنازة فله قيراطٌ ، ومن انتظر حتى يفرغ منها فله قيراطان » . قالوا : وما القيراطان ؟ قال : « مثل الجبلين » . [ق ن]

١٥٤٠ ـ عن ثوبان رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من صلى على جنازة فله قيراط ، ومن شهد دفنها فله قيراطان » . قال : فسئل النبي ﷺ عن القيراط ؟ فقال : « مثل أحد » . [م]

---

(٣٤) (قيراط) نصيب كبير من الأجر .

١٥٤١ ـ عن أُبي بن كعب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من صلى على جنازة فله قيراط ، ومن شهدها حتى تدفن فله قيراطان . والذي نفسُ محمدٍ بيده ، القيراط أعظمُ من أحدٍ هذا » . [ز : في إسناده مدلس عنعنه]

٣٥ ـ باب : ما جاء في القيام للجنازة

١٥٤٢ ـ عن عامر بن ربيعة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « إذا رأيتم الجنازةَ فقوموا لها حتى تخلفكم أو توضعَ » . [ق د ت ن]

١٥٤٣ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : مُرَّ على النبي ﷺ بجنازة ، فقام وقال : « قوموا ، فإن للموتِ فزعاً » .

١٥٤٤ ـ عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : قام رسول الله ﷺ لجنازة فقمنا ، حتى جلس فجلسنا . [م د ت ن]

١٥٤٥ ـ عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ إذا اتبع جنازةً لم يقعد حتى توضع في اللحد ، فعرض له حَبْرٌ فقال : هكذا نصنع يا محمد . فجلس رسول الله ﷺ وقال : « خالِفُوهُمْ » . [د ت]

٣٦ ـ باب : ما جاء فيما يقال إذا دخل المقابر

١٥٤٦ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : فقدته ـ تعني النبي ﷺ ـ فإذا هو بالبقيع ، فقال : « السلام عليكم ، دار قومٍ مؤمنين . أنتم لنا فرطٌ ، وإنا بكم لاحقون . اللهم لا تحرمنا أجرهم ، ولا تفتنا بعدهم » .

١٥٤٧ ـ عن بريدة رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يعلمهم إذا خرجوا إلى المقابر ، كان قائلهم يقول : « السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين ، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون ، نسأل الله لنا ولكم العافية » . [م ن]

٣٧ ـ باب : ما جاء في الجلوس في المقابر

١٥٤٨ ـ عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ في جنازة ، فقعد حيال القبلة . [د ن]

١٥٤٩ ـ عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ في جنازة ، فانتهينا إلى القبر ، فجلس ، كأن على رؤوسنا الطير .

---

(٣٥) (**تخلفكم**) تتجاوزكم وتجعلكم خلفها . (**فزعاً**) هولاً وخوفاً ، فقوموا تعظيماً لهذا لا للميت . (**اللحد**) هو الشق في جانب القبر . (**حبر**) عالم من اليهود .

(٣٦) (**فرط**) سابقون متقدمون علينا .

(٣٧) (**حيال القبلة**) متوجهاً إليها .

٣٨ ـ باب : ما جاء في إدخال الميت القبر

١٥٥٠ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : كان النبي ﷺ إذا أُدخل الميت القبر قال : « بسم الله ، وعلى ملة رسول الله » . وفي رواية : إذا وُضع الميت في لحده قال : « بسم الله ، وعلى سنة رسول الله » . وفي رواية : « بسم الله وفي سبيل الله ، وعلى ملة رسول الله » . [ت]

١٥٥١ ـ عن أبي رافع رضي الله عنه قال : سلَّ رسول الله ﷺ سعداً ، ورش على قبره ماءً . [ز : في إسناده ضعيفان]

١٥٥٢ ـ عن أبي سعيد رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ أُخذ من قبل القبلة ، واستقبل استقبالاً ، واستل استلالاً . [ز : في إسناده ضعيف]

١٥٥٣ ـ عن سعيد بن المسيب قال : حضرت ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ في جنازة ، فلما وضعها في اللحد قال : « بسم الله ، وفي سبيل الله ، وعلى ملة رسول الله » . فلما أخذ في تسوية اللبن على اللحد قال : « اللهم أجرها من الشيطان ومن عذاب القبر . اللهم جاف الأرض عن جنبيها ، وصعِّد روحها ، ولقها منك رضواناً » . قلت : يا ابن عمر ، أشيء سمعته من رسول الله ﷺ ، أم قلته برأيك ؟ قال : إني إذاً لقادر على القول ، بل شيء سمعته من رسول الله ﷺ . [ز : في إسناده ضعيف]

٣٩ ـ باب : ما جاء في استحباب اللحد

١٥٥٤ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « اللحد لنا ، والشَّق لغيرنا » . [د ت ن]

١٥٥٥ ـ عن جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « اللحد لنا ، والشَّق لغيرنا » . [ز : في سنده ضعيف]

١٥٥٦ ـ عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أنه قال : أَلْحِدُوا لي لحداً ، وانصبوا عليَّ اللَّبِن نصباً ، كما فُعِل برسول الله ﷺ . [م ن]

٤٠ ـ باب : ما جاء في الشق

١٥٥٧ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : لما توفي النبي ﷺ كان بالمدينة رجل يَلْحَدُ وآخر يَضْرَح ، فقالوا : نستخير ربنا ونبعث إليهما ، فأيهما سُبق تركناه . فأرسل إليهما ، فسبق صاحب اللحد ، فلحدوا للنبي ﷺ .

---

(٣٨) (**لحده**) موضعه من القبر . (**سعداً**) هو ابن معاذ رضي الله عنه . (**استقبل ..**) استقبله القائمون بدفنه واستقبلوا به القبلة (**استل ..**) أدخل من جهة رجلي القبر . (**جاف الأرض**) باعدها ولا تضيقها عليها . (**صعد روحها**) ارفعها إلى عليين .

(٣٩) (**اللحد**) هو حفرة مائلة في أسفل جدار القبر الذي في جهة القبلة . (**الشق**) هو حفرة في وسط القبر .

(٤٠) (**يضرح**) يحفر شقاً . (**نستخير ربنا**) نطلب منه أن يختار لنا .

١٥٥٨ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : لما مات رسول الله ﷺ اختلفوا في اللحد والشق ، حتى تكلموا في ذلك وارتفعت أصواتهم . فقال عمر : لا تصخبوا عند رسول الله ﷺ حياً ولا ميتاً . أو كلمة نحوها ، فأرسلوا إلى الشقّاق واللاحد جميعاً فجاء اللاحد ، فلحد لرسول الله ﷺ ، ثم دفن ﷺ .

٤١ ـ باب : ما جاء في حفر القبر

١٥٥٩ ـ عن الأدرع السُّلَمِيّ رضي الله عنه قال : جئت ليلة أحرس النبي ﷺ ، فإذا رجل قراءته عالية ، فخرج النبي ﷺ ، فقلت : يارسول الله ، هذا مراء . قال : فمات بالمدينة ، ففرغوا من جهازه ، فحملوا نعشه ، فقال النبي ﷺ : « ارفُقوا به ، رفق الله به . إنه كان يحب الله ورسوله » . قال : وحفر حفرته ، فقال : « أوسعوا له ، أوسع الله عليه » . فقال بعض أصحابه : يارسول الله ، لقد حزنت عليه ؟ فقال : « أجل ، إنه كان يحب الله ورسوله » . [ز : في إسناده راوٍ مختلف فيه]

١٥٦٠ ـ عن هشام بن عامر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « احفروا وأوسعوا وأحسنوا » . [د ت ن]

٤٢ ـ باب : ما جاء في العلامة في القبر

١٥٦١ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ أعلم قبر عثمان بن مظعون بصخرة .

٤٣ ـ باب : ما جاء في النهي عن البناء على القبور وتجصيصها والكتابة عليها

١٥٦٢ ـ عن جابر رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ عن تجصيص القبور . [م ن]

١٥٦٣ ـ عن جابر رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ أن يكتب على القبر شيء . [د ن]

١٥٦٤ ـ عن أبي سعيد رضي الله عنه : أن النبي ﷺ نهى أن يبنى على القبر .

٤٤ ـ باب : ما جاء في حثو التراب في القبر

١٥٦٥ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ صلى على جنازة ، ثم أتى قبر الميت فحثى عليه من قبل رأسه ثلاثاً .

٤٥ ـ باب : ما جاء في النهي عن المشي على القبور والجلوس عليها

١٥٦٦ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لأن يجلس أحدكم على جمرة تحرقه خير له من أن يجلس على قبر » .

١٥٦٧ ـ عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لأن أمشي على جمرة أو

(**لا تصخبوا**) لا ترفعوا أصواتكم .

(**٤٣**) (**تجصيصها**) بنائها بالجص .

(**٤٤**) (**حثو التراب**) رشه ، والحثو هو الأخذ بالكفين .

سيف ، أو أخصف نعلي برجلي ، أحب إليَّ من أن أمشي على قبر مسلم . وما أبالي : أَوَسَطَ القبور قضيت حاجتي أو وسط السوق » .

٤٦ ـ باب : ما جاء في خلع النعلين في المقابر

١٥٦٨ ـ عن بشير بن الخصاصية رضي الله عنه قال : بينما أنا أمشي مع رسول الله ﷺ فقال : « يا ابن الخصاصية ، ما تنقم على الله ؟ أصبحت تماشي رسول الله » . فقلت : يارسول الله ، ما أنقم على الله شيئاً ، كل خير قد أتانيه الله . فمر على مقابر المسلمين فقال : « أدرك هؤلاء خيراً كثيراً » . ثم مر على مقابر المشركين فقال : « سبق هؤلاء خيراً كثيراً » . قال : فالتفت فرأى رجلاً يمشي بين المقابر في نعليه ، فقال : « يا صاحب السِّبْتِيَّتَيْنِ ، ألقهما » . [د ن]

٤٧ ـ باب : ما جاء في زيارة القبور

١٥٦٩ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « زوروا القبور ، فإنها تذكركم الآخرة » . [م د ن] (ر : ١٥٧٢)

١٥٧٠ ـ عن عائشة رضي الله عنها : أن رسول الله ﷺ رخص في زيارة القبور .

١٥٧١ ـ عن ابن مسعود رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « كنت نهيتكم عن زيارة القبور ، فزوروها ، فإنها تزهد في الدنيا وتذكر الآخرة » .

٤٨ ـ باب : ما جاء في زيارة قبور المشركين

١٥٧٢ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : زار النبي ﷺ قبر أمه ، فبكى وأبكى من حوله . فقال : « استأذنت ربي في أن أستغفر لها فلم يأذن لي ، واستأذنت ربي في أن أزور قبرها فأذن لي . فزوروا القبور ، فإنها تذكركم بالموت » . [م د ن] (ر : ١٥٦٩)

١٥٧٣ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال : يارسول الله ، إن أبي كان يصل الرحم ، وكان وكان ، فأين هو ؟ قال : « في النار » . قال : فكأنه وجد من ذلك ، فقال : يا رسول الله ، فأين أبوك ؟ فقال رسول الله ﷺ : « حيثما مررت بقبر مشرك فبشره بالنار » . قال : فأسلم الأعرابي بعد ، وقال : لقد كلفني رسول الله ﷺ تعباً ، ما مررت بقبر كافر إلا بشرته بالنار .

٤٩ ـ باب : ما جاء في النهي عن زيارة النساء القبور

١٥٧٤ ـ عن حسان بن ثابت رضي الله عنه قال : لعن رسول الله ﷺ زوارات القبور .

١٥٧٥ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : لعن رسول الله ﷺ زوارات القبور . [د ت ن]

---

(٤٥) (**أخصف نعلي برجلي**) أي أخرزه بها . (**وما أبالي ..**) أي هما في السوء سواء .

(٤٦) (**السبتيتين**) مثنى سبتية ، وهي النعل المتخذة من جلد البقر المدبوغ ، من السبت وهو القطع ، لأنه سُبت شعرها ، أي حلق وأزيل .

(٤٨) (**وجد**) حزن .

١٥٧٦ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : لعن رسول الله ﷺ زوارات القبور . [ت]

٥٠ ـ باب : ما جاء في اتباع النساء الجنائز

١٥٧٧ ـ عن أم عطية رضي الله عنها قالت : نُهينا عن اتباع الجنائز ، ولم يعزم علينا . [ق]

١٥٧٨ ـ عن علي رضي الله عنه قال : خرج رسول الله ﷺ فإذا نسوة جلوس ، فقال : « ما يُجلسكن » . قلن : ننتظر الجنازة . قال : « هل تغسلن » . قلن : لا. قال : « هل تحملن » . قلن : لا. قال : « هل تدلين فيمن يدلي » . قلن : لا. قال : « فارجعن مأزورات ، غير مأجورات » . [ز : في سنده راو مختلف فيه]

٥١ ـ باب : في النهي عن النياحة

١٥٧٩ ـ عن أم سلمة رضي الله عنها ، عن النبي ﷺ : ﴿ ولا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ ﴾ [الممتحنة : ١٢] قال : « النوح » . [ت]

١٥٨٠ ـ عن معاوية رضي الله عنه : خطب بحمص ، فذكر في خطبته : أن رسول الله ﷺ نهى عن النوح .

١٥٨١ ـ عن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « النياحة من أمر الجاهلية ، وإن النائحة إذا ماتت ولم تتب قطع الله لها ثياباً من قطران ، ودرعاً من لهب النار » .

١٥٨٢ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « النياحة على الميت من أمر الجاهلية ، فإن النائحة ـ إن لم تتب قبل أن تموت ـ فإنها تبعث يوم القيامة عليها سرابيل من قطران ، ثم يعلى عليها بدرع من لهب النارِ » . [ز : في إسناده متروك الحديث]

١٥٨٣ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : نهى رسول الله ﷺ أن تتبع جنازةٌ معها رانّةٌ .

٥٢ ـ باب : ما جاء في النهي عن ضرب الخدود وشق الجيوب

١٥٨٤ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ليس منا من شق الجيوبَ ، وضرب الخدود ، ودعا بدعوى الجاهلية » . [ق ت ن]

١٥٨٥ ـ عن أبي أمامة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ لعن الخامشة وجهها ، والشاقة جيبها ، والداعية بالويل والثبور .

---

(٥٠) (**لم يعزم علينا**) لم يجزم علينا بالنهي ، فلم يكن حراماً . (**مأزورات**) من الوز وهو الإثم .

(٥١) (**النياحة**) هي رفع الصوت بالبكاء على الميت مع تعداد صفاته وإظهار الجزع ونحو ذلك . (**قطران**) سائل أسود معروف . (**درعاً**) قميصاً . (**سرابيل**) جمع سربال وهو القميص . (**يعلى** ..) أي بقميص فوق القميص . (**رانة**) امرأة ترفع صوتها بالنوح .

(٥٢) (**ضرب الخدود**) نوحاً . (**شق الجيوب**) أي شق الثياب ، والجيوب جمع جيب ، وهو فتحة الثوب من جهة العنق . (**الخامشة**) من الخمش وهو قشر الجلد . (**بالويل**) الهلاك ، وبمعناه (**الثبور**) .

١٥٨٦ - عن عبد الرحمن بن يزيد وأبي بردة قالا : لما ثقل أبو موسى - رضي الله عنه - أقبلت امرأته أم عبد الله تصيحُ برنةٍ ، فأفاق ، فقال لها : أو ما علمت أني بريء ممن برئ منه رسول الله ﷺ ؟ وكان يحدثها : أن رسول الله ﷺ قال : « أنا بريئ ممن حلق وسلق وخرق » . [م ن]

٥٣ - باب : ما جاء في البكاء على الميت

١٥٨٧ - عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ كان في جنازةٍ ، فرأى عمر امرأة فصاح بها ، فقال النبي ﷺ : « دعها يا عمرُ ، فإن العينَ دامعة ، والنفس مصابةٌ ، والعهد قريبٌ » . [ن]

١٥٨٨ - عن أسامة بن زيد رضي الله عنه قال : كان ابن لبعض بنات رسول الله ﷺ يقضي ، فأرسلت إليه أن يأتيها . فأرسل إليها أن : « لله ما أخذ وله ما أعطى ، وكل شيء عنده إلى أجل مسمى . فلتصبر ولتحتسب » . فأرسلت إليه فأقسمت عليه ، فقام رسول الله ﷺ وقمتُ معه ، ومعه معاذ بن جبل وأُبي بن كعب وعبادة بن الصامت ، فلما دخلنا ناولوا الصبي رسول الله ﷺ ، وروحه تقلقلُ في صدره ، قال حسبته قال : كأنها شَنّةٌ ، قال : فبكى رسول الله ﷺ ، فقال له عبادة بن الصامت : ما هذا يارسول الله ؟ قال : « الرحمة التي جعلها الله في بني آدم ، وإنما يرحم الله من عباده الرحماء » . [ق د ن]

١٥٨٩ - عن أسماء بنت يزيد رضي الله عنها قالت : لما توفي ابن رسول الله ﷺ - إبراهيم - بكى رسول الله ﷺ ، فقال له المعزي - إما أبو بكر وإما عمر - : أنت أحق من عظم الله حقهُ . قال رسول الله ﷺ : « تدمع العينُ ، ويحزن القلبُ ، ولا نقولُ ما يسخط الربَّ . لولا أنه وعدٌ صادقٌ وموعودٌ جامعٌ ، وأن الآخر تابعٌ للأول ، لَوَجَدْنَا عليك يا إبراهيم أفضل مما وجدنا ، وإنا بك لمحزونون » .

١٥٩٠ - عن حمنة بنت جحش رضي الله عنها أنه قيل لها : قتل أخوك . فقالت : رحمه الله ، وإنا لله وإنا إليه راجعون . قالوا : قتل زوجك . قالت : واحزناه . فقال رسول الله ﷺ : « إن للزوج من المرأة لشعبة ما هي لشيء » . [ز : في إسناده ضعيف]

١٥٩١ - عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ مر بنساء عبد الأشهل يبكين هلكاهُنَّ يوم أحد ، فقال رسول الله ﷺ : « لكن حمزة لا بواكي له » . فجاء نساء الأنصار يبكين حمزة ، فاستيقظ رسول الله ﷺ فقال : « ويحهنَّ ! ما انقلبنَ بعدُ ؟ مروهن فلينقلبن ، ولا يبكين على هالك بعد اليوم » .

(**برنة**) بصوت مرتفع . (**حلق**) شعره عند المصيبة إظهاراً للحزن . (**سلق**) رفع صوته أو ضرب وجهه . (**خرق**) شق ثيابه .
(**٥٣**) (**العين الدامعة**) أي إن بكاءها بدمع العين ، وهذا أمر فطري ، وليس بالصياح المتكلف الممنوع . (**العهد**) زمن الحزن والصلة به . (**قريب**) لم يمضِ عليه من الوقت ما يذهبه أو يخفف منه . (**يقضي**) يأخذه النزع وسكرات الموت . (**مسمى**) معين ومحدد . (**تقلقل**) تضطرب وتخرج . (**شنة**) قربة صغيرة بالية . (**المعزي**) الذي جاء يواسيه في مصابه . (**حقه**) من عدم البكاء . (**أنه**) أي الموت . (**وعد**) من الله تعالى . (**موعود جامع**) الموت أمر موعود به يتناول جميع الأحياء . أو المراد : أننا موعودون أن نلتقي جميعاً يوم القيامة . (**الآخر**) الاجتماع . (**للأول**) الموت . (**لوجدنا**) لحزنّا . (**أفضل**) أكثر . (**الشعبة ..**) نوعاً من المحبة والتعلق مختلفاً عن كل محبة وتعلق ، وأصل الشعبة الغصن من الشجرة والقطعة من الشيء . (**هلكاهن**) موتاهن . (**ويحهن**) كلمة زجر وترحم . (**انقلبن**) رجعن . (**لا يبكين**) لا يَنُحْنَ .

١٥٩٢ ـ عن ابن أبي أوفى رضي الله عنهما قال : نهى رسول الله ﷺ عن المَرَاثي . [ز : ضعيف]

٥٤ ـ باب : ما جاء في الميت يعذب بما نيح عليه

١٥٩٣ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما ، عن عمر بن الخطاب ، عن النبي ﷺ قال : « الميت يعذبُ بما نيح عليه » . [ق ن]

١٥٩٤ ـ عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال : « الميت يعذب ببكاء الحي ، إذا قالوا : واعضداه ، واكاسياه ، واناصراه ، واجبلاه ، ونحو هذا . يتعتع ويقال : أنت كذلك ؟ أنت كذلك » . [ت]

١٥٩٥ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : إنما كانت يهودية ماتت ، فسمعهم النبي ﷺ يبكون عليها ، قال : « فإن أهلها يبكون عليها ، وإنها تعذب في قبرها » .

٥٥ ـ باب : ما جاء في الصبر على المصيبة

١٥٩٦ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إنما الصبر عند الصدمة الأولى » . [ت]

١٥٩٧ ـ عن أبي أمامة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « يقول الله سبحانه : ابن آدم ، إن صبرت واحتسبت عند الصدمة الأولى لم أرض لك ثواباً دون الجنة » .

١٥٩٨ ـ عن عمر بن أبي سلمة ، عن أم سلمة رضي الله عنهم : أن أبا سلمة حدثها : أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « ما من مسلم يصاب بمصيبة ، فيفزع إلى ما أمر الله به من قوله : ﴿ إِنَّا للهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُون ﴾ [البقرة : ١٥٦] اللهم عندك احتسبت مصيبتي ، فأجُرني فيها وعوضني منها ، إلا آجره الله عليها ، وعاضه خيراً منها » . قالت : فلما توفي أبو سلمة ذكرت الذي حدثني عن رسول الله ﷺ ، فقلت : إنا لله وإنا إليه راجعون . اللهم ! عندك احتسبت مصيبتي هذه ، فأجرني عليها . فإذا أردت أن أقول : وعضني خيراً منها ، قلت في نفسي : أُعَاضُ خيراً من أبي سلمة ؟ ثم قلتها ، فعاضني الله محمداً ﷺ ، وآجرني في مصيبتي . [ت]

١٥٩٩ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : فتح رسول الله ﷺ باباً بينه وبين الناس ـ أو كشف ستراً ـ فإذا الناس يصلون وراء أبي بكر ، فحمد الله على ما رأى من حسن حالهم ، ورجاء أن يَخْلُفَه الله فيهم بالذي رآهم ، فقال : « يا أيها الناس ، أيما أحدٍ من الناس ـ أو من المؤمنين ـ أصيب بمصيبة فليتعزَّ

(**المراثي**) جمع مَرْثِيَة وهي أن يُندب الميت ويناح عليه مع ذكر صفاته .

(٥٤) (**واعضداه**) أي الذي كانوا يعتمدون عليه . (**واجبلاه**) أي الذي كانوا يستندون إليه . (**يتعتع**) يحرك تحريكاً عنيفاً .

(٥٥) (**إنما الصبر**) الذي يؤجر عليه ويحمد . (**الصدمة الأولى**) أول المصاب ، شبه ذلك بضرب الشيء الصلب بمثله . (**فليتعز**) فليواسِ نفسه .

بمصيبته بي عن المصيبة التي تصيبه بغيري ، فإن أحداً من أمتي لن يصاب بمصيبة بعدي أشد عليه من مصيبتي » . [ز : في إسناده ضعيف]

١٦٠٠ ـ عن الحسين رضي الله عنه قال : قال النبي ﷺ : « من أصيب بمصيبة ، فذكر مصيبته ، فأحدث استرجاعاً ـ وإن تقادم عهدها ـ كتب الله له من الأجر مثله يوم أصيب » . [ز : في سنده ضعيف]

٥٦ ـ باب : ما جاء في ثواب من عزى مصاباً

١٦٠١ ـ عن عمرو بن حزم رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ أنه قال : « ما من مؤمن يُعَزِّي أخاه بمصيبةٍ إلا كساهُ الله سبحانه من حلل الكرامةِ يوم القيامةِ » .

١٦٠٢ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من عزى مصاباً فله مثل أجره » . [ت]

٥٧ ـ باب : ما جاء في ثواب من أصيب بولده

١٦٠٣ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « لا يموتُ لرجل ثلاثة من الولد فيلج النار إلا تَحِلَّةَ القسمِ » . [ق]

١٦٠٤ ـ عن عتبة بن عبد السلمي رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ما من مسلم يموت له ثلاثة من الولد ـ لم يبلغوا الحنث ـ إلا تلقوه من أبواب الجنة الثمانية ، من أيها شاء دخل » .

١٦٠٥ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « ما من مسلمين يتوفى لهما ثلاثة من الولد ـ لم يبلغوا الحنث ـ إلا أدخلهم الله الجنة بفضل رحمة الله إياهم » . [خ ن]

١٦٠٦ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من قدم ثلاثة من الولد ـ لم يبلغوا الحنث ـ كانوا له حصناً حصيناً من النار » . فقال أبو ذر رضي الله عنه : قدمت اثنين . قال : « واثنين » . فقال أُبي بن كعب رضي الله عنه سيد القراء : قدمت واحداً . قال : « وواحداً » . [ت]

٥٨ ـ باب : ما جاء فيمن أصيب بسقط

١٦٠٧ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لَسِقْطٌ أُقدمه بين يديَّ أحب إلي من فارس أُخلفه خلفي » . [ز : في سنده ضعف]

١٦٠٨ ـ عن علي رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن السقط لَيُرَاغِمُ رَبَّهُ إذا أدخل أبويه النار ، فيقال : أيها السقط المراغم ربه ، أدخل أبويك الجنة . فيجرهما بسَرَرِه حتى يدخلهما الجنة » . [ز : في سنده ضعيف]

(**أحدث استرجاعاً**) أي قال : إنا لله وإنا إليه راجعون . (**تقادم عهدها**) بعد زمنها .

(**٥٧**) (**فيلج**) فيدخل . (**تحلة القسم**) قدر ما تنحل به اليمين ، وهو قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ مِنْكُمْ إِلا وَارِدُهَا ﴾ [مريم : ٧١] أي سيأتي النار . (**الحنث**) أي العمر الذي يؤاخذ فيه المرء بالذنب وهو البلوغ . (**حصناً حصيناً**) ستراً قوياً وحافظاً يحميه من نار جهنم .

(**٥٨**) (**بسقط**) هو الذي يسقط من بطن أمه قبل تمامه . (**أقدمه ..**) يموت قبلي . (**فارس**) كبير بالغ يجاهد في سبيل الله . (**أخلفه ..**) يبقى حياً بعدي . (**ليراغم ربه**) يحاجه ويبالغ في شفاعته بأبويه حتى تقبل . (**بسرره**) ما تقطعه القابلة من المولود بعد ولادته .

١٦٠٩ ـ عن معاذ بن جبل رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « والذي نفسي بيده ، إن السقط ليجر أمه بسرره إلى الجنة إذا احتسبتهُ » . [ز : في سنده ضعف]

٥٩ ـ باب : ما جاء في الطعام يبعث إلى أهل الميت

١٦١٠ ـ عن عبد الله بن جعفر رضي الله عنهما قال : لما جاء نعي جعفر قال رسول الله ﷺ : « اصنعوا لآل جعفر طعاماً ، فقد أتاهم ما يشغلهم . أو : أمرٌ يشغلهم » . [د ت]

١٦١١ ـ عن أسماء بنت عميس رضي الله عنها قالت : لما أصيب جعفر ـ رضي الله عنه ـ رجع رسول الله ﷺ إلى أهله فقال : « إن آل جعفر قد شغلوا بشأن ميتهم ، فاصنعوا لهم طعاماً » . [ز : في سنده مجهولان]

٦٠ ـ باب : ما جاء في النهي عن الاجتماع إلى أهل الميت وصنعة الطعام

١٦١٢ ـ عن جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه قال : كنا نرى الاجتماع إلى أهل الميتِ وصنعة الطعام من النياحة .

٦١ ـ باب : ما جاء فيمن مات غريباً

١٦١٣ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « موتُ غربةٍ شهادةٌ » . [ز : في إسناده ضعيف]

١٦١٤ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : توفي رجل بالمدينة ممن ولد بالمدينة ، فصلى عليه النبي ﷺ ، فقال : « يا ليته مات في غير مولده » . فقال رجل من الناس : ولِمَ يارسول الله ؟ قال : « إن الرجل إذا ماتَ في غير مولده قيس له من مولده إلى منقطع أثره في الجنة » . [ن]

٦٢ ـ باب : ما جاء فيمن مات مريضاً

١٦١٥ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من مات مريضاً مات شهيداً ، ووقي فتنة القبر ، وغُدِي ورِيحَ عليه برزقه من الجنة » . [ز : في إسناده ضعيف]

٦٣ ـ باب : في النهي عن كسر عظام الميت

١٦١٦ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « كسر عظم الميت ككسره حياً » . [د]

١٦١٧ ـ عن أم سلمة رضي الله عنها ، عن النبي ﷺ قال : « كسر عظم الميتِ ككسر عظمِ الحي

(**احتسبته**) صبرت على المصاب به و لم تجزع وطلبت الأجر من الله تعالى .

(**٥٩**) (**نعي جعفر**) خبر موته .

(**٦٠**) (**كنا نرى**) أي معاشر الصحابة رضي الله عنهم ، فيكون إجماعاً . أو المراد : زمن النبي ﷺ ، فيكون في حكم الحديث المرفوع . (**النياحة**) المنهي عنها .

(**٦١**) (**غربة**) أي في غير بلده . (**منقطع أثره**) أي المكان الذي مات فيه وانتهى إليه أجله . (**في الجنة**) أي أعطي بمقداره من الجنة .

(**٦٢**) (**من مات مريضاً**) قيل : الصواب : من مات مرابطاً . (**غدي وريح عليه برزقه**) أي يؤتى برزقه في أول النهار وآخره .

في الإثمِ » . [ز : في إسناده مجهول]

٦٤ ـ باب : ما جاء في ذكر مرض رسول الله ﷺ

١٦١٨ ـ عن عبيد الله بن عبد الله قال : سألت عائشة رضي الله عنها فقلت : أي أُمَّهْ ، أخبريني عن مرض رسول الله ﷺ . قالت : اشتكى فَعَلَقَ ينفثُ ، فجعلنا نشبه نَفْثَهُ بنَفْثَةِ آكل الزبيب . وكان يدور على نسائه ، فلما ثقل استأذنهنَّ أن يكون في بيت عائشة ، وأن يدرن عليه . قالت : فدخل علي رسول الله ﷺ وهو بين رَجُلَيْنِ ، ورجلاه تخطانِ بالأرضِ ، أحدهما العباسُ .

فحدثت به ابن عباس رضي الله عنهما ، فقال : أتدري من الرجل الذي لم تسمه عائشة ؟ هو علي ابن أبي طالب .[ق]

١٦١٩ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان النبي ﷺ يتعوذ بهؤلاء الكلمات : « أذهب الباس رب الناس ، واشف أنت الشافي ، لاشفاء إلا شفاؤك ، شفاء لا يغادرُ سقماً » . فلما ثقل النبي ﷺ في مرضه الذي مات فيه أخذتُ بيده ، فجعلتُ أمسحه وأقولها . فنزع يده من يدي ثم قال : « اللهم اغفر لي وألحقني بالرفيق الأعلى » . قالت : فكان هذا آخر ما سمعت من كلامه ﷺ . [ق] (ر : ٣٥٢٠)

١٦٢٠ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ما من نبي يمرض إلا خُيِّرَ بين الدنيا والآخرةِ » . قالت : فلما كان مرضه الذي قبض فيه أخذته بُحَّةٌ ، فسمعته يقول : ﴿ مَعَ الذينَ أَنْعَمَ الله عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّنَ والصِّدِّيقِينَ وَالْشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحينَ ﴾ [النساء : ٦٩] . فعلمت أنه خُيِّرَ . [ق]

١٦٢١ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : اجتمعن نساء النبي ﷺ ، فلم تغادر منهن امرأة ، فجاءت فاطمة كأن مشيتها مشية رسول الله ﷺ ، فقال : « مرحباً بابنتي » . ثم أجلسها عن شماله ، ثم إنه أسر إليها حديثاً ، فبكت فاطمة ، ثم إنه سارَّها ، فضحكت أيضاً ، فقلت لها : ما يبكيك ؟ قالت : ما كنت لأفشي سر رسول الله ﷺ . فقلت : ما رأيت كاليوم فرحاً أقرب من حزن . فقلت لها حين بكت : أخصك رسول الله ﷺ بحديث دوننا ، ثم تبكين ؟ وسألتها عما قال ، فقالت : ما كنت لأفشي سر رسول الله ﷺ . حتى إذا قبض سألتها عما قال ، فقالت : إنه كان يحدثني أن جبرائيل كان يعارضُهُ بالقرآن في كل عام مرةً ، وأنه عارضه به العام مرتين : « ولا أراني إلا وقد حضر أجلي ، وأنك أول أهلي

---

(٦٤) (**أي أمه**) أي بمعنى يا ، وأمه ـ في الأصل ـ أمي ، حذفت الياء تخفيفاً وأتي بهاء السكت . (**اشتكى**) مرض . (**فعلق**) شرع وجعل . (**ينفث**) من النفث وهو النفخ مع ريق قليل ، أو بدون ريق . (**آكل الزبيب**) أي عندما يلقي البزر من فمه . (**يدور على نسائه**) أي يأتي كل واحدة في حجرتها ليلة المبيت عندها . (**فحدثت به**) القائل هو عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ، الراوي عن عائشة رضي الله عنها . (**الباس**) الشدة والألم . (**يغادر**) يترك . (**سقماً**) مرضاً . (**بالرفيق الأعلى**) وهم المذكورون في الآية المذكورة في الحديث بعده . (**خير**) أي خيره الله تعالى بين البقاء في الدنيا واللحاق بالرفيق الأعلى ، فاختار الرفيق الأعلى . (**سارها**) تكلم معها سراً . (**لأفشي**) لأذيع وأنشر . (**يعارضه بالقرآن**) يقرؤه معه .

لحوقاً بي ، ونعم السلف أنا لك » . فبكيت . ثم إنه سارني فقال : « ألا ترضين أن تكوني سيدة نساء المؤمنين ؟ أو : نساء هذه الأمة » . فضحكت لذلك . [ق]

١٦٢٢ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : ما رأيت أحداً أشد عليه الوجعُ من رسول الله ﷺ . [ق]

١٦٢٣ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : رأيت رسول الله ﷺ وهو يموتُ ، وعنده قدح فيه ماء ، فيدخل يده في القدح ثم يمسح وجهه بالماء ، ثم يقول : « اللهم أعني على سكرات الموتِ » . [ت]

١٦٢٤ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : آخر نظرة نظرتها إلى رسول الله ﷺ كشف الستارة يوم الاثنين ، فنظرت إلى وجهه كأنه ورقة مصحف ، والناسُ خلف أبي بكر في الصلاةِ ، فأراد أن يتحرك فأشار إليه : أن اثبت . وألقى السجْفَ ، ومات في آخر ذلك اليوم . [م ن]

١٦٢٥ ـ عن سفينة رضي الله عنه ، عن أم سلمة رضي الله عنها : أن رسول الله ﷺ كان يقول في مرضه الذي توفي فيه : « الصلاة ، وما ملكت أيمانكم » . فما زال يقولها حتى ما يَفِيض بها لسانه .

١٦٢٦ ـ عن الأسود قال : ذكروا عند عائشة ـ رضي الله عنها ـ أن علياً ـ رضي الله عنه ـ كان وصياً . فقالت : متى أوصى إليه ؟ فلقد كنت مسندته إلى صدري ـ أو إلى حِجْري ـ فدعا بطست ، فلقد انخنث في حَجْرِي فمات ، وما شعرت به ، فمتى أوصى ﷺ ؟ . [ق ن]

٦٥ ـ باب : ذكر وفاته ودفنه ﷺ

١٦٢٧ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : لما قبض رسول الله ﷺ ، وأبو بكر عند امرأته ابنة خارجة بالعوالي ، فجعلوا يقولون : لم يمت النبي ﷺ ، إنما هو بعض ما كان يأخذه عند الوحي . فجاء أبو بكر فكشف عن وجهه وقبل بين عينيه ، وقال : أنت أكرم على الله أن يُميتك مرتين . قد ـ والله ـ مات رسول الله ﷺ . وعمر في ناحية المسجد يقول : والله ما مات رسول الله ﷺ ، ولا يموتُ حتى يقطع أيدي أناس من المنافقين كثير وأرجلهم . فقام أبو بكر فصعد المنبر فقال : من كان يعبد الله فإن الله حيٌّ لم يمت ، ومن كان يعبد محمداً فإن محمداً قد مات : ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إلا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أو قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقِبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ الله شَيْئاً وَسَيَجْزِي الله الشَّاكِرِين ﴾ [آل عمران : ١٤٤] . قال عمر رضي الله عنه : فلكأني لم أقرأها إلا يومئذ . [خ ن]

(**السلف**) من يسبقك إلى المنزل ، ويستقبلك عند قدومك . (**سكرات الموت**) آلامه وشدته . (**ورقة مصحف**) في الجمال والبهاء والنضرة والصفاء . (**ألقى السجف**) أرخى الستر . (**الصلاة**) الزموها وحافظوا عليها . (**ما ملكت أيمانكم**) من العبيد والإماء ، فالزموا حسن معاملتهم . وقيل : ما في أيديكم من الأموال فأدوا حقوقها . (**حتى ما يفيض ..**) حتى عجز عن النطق بها ، من فاض بمعنى جرى وسال . (**انخنث**) انثنى لاسترخاء أعضائه عند الموت .

(٦٥) (**بالعوالي**) مواضع خارج المدينة . (**إنما هو ..**) أي هذا الذي طرأ عليه من الحال إنما هو بعض ما كان يطرأ عليه عند نزول الوحي . (**يميتك مرتين**) هذه المرة ومرة أخرى إذا رجعك إلى الدنيا ، فهو رد على من قال : إنه يرجع . (**خلت**) مضت . (**انقلبتم ..**) رجعتم عن دينكم .

١٦٢٨ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : لما أرادوا أن يحفروا لرسول الله ﷺ بعثوا إلى أبي عبيدة بن الجراح ، وكان يضرح كضريح أهل مكة . وبعثوا إلى أبي طلحة ، وكان هو الذي يحفر لأهل المدينة ، وكان يَلْحَد . فبعثوا إليهما رسولين ، فقالوا : اللهم خِرْ لرسولك . فوجدوا أبا طلحة ، فجيء به ، ولم يوجد أبو عبيدة ، فلحد لرسول الله ﷺ .

قال : فلما فرغوا من جهازه يوم الثلاثاء وضع على سريره في بيته ، ثم دخل الناس على رسول الله ﷺ أرسالاً يصلون عليه ، حتى إذا فرغوا أدخلوا النساء ، حتى إذا فرغوا أدخلوا الصبيان ، ولم يؤم الناس على رسول الله ﷺ أحدٌ .

لقد اختلف المسلمون في المكان الذي يحفر له ،فقال قائلون : يدفن في مسجده . وقال قائلون : يدفن مع أصحابه . فقال أبو بكر : إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ما قبض نبي إلا دفن حيث يقبض » . قال فرفعوا فراش رسول الله ﷺ الذي توفي عليه ، فحفروا له ، ثم دفن ﷺ وسط الليل من ليلة الأربعاء . ونزل في حفرته علي بن أبي طالب ، والفضل بن العباس ، وقُثَم أخوهُ ، وشُقْران مولى رسول الله ﷺ . وقال أوس بن خَوْلِيّ - وهو أبو ليلى - لعلي بن أبي طالب : أنشدك الله وحظنا من رسول الله ﷺ . قال له علي : انزل . وكان شقران مولاه أخذ قطيفة كان رسول الله ﷺ يلبسها ، فدفنها في القبر وقال : والله لا يلبسها أحد بعدك أبداً . فدفنت مع رسول الله ﷺ . [ز : في سنده مختلف فيه]

١٦٢٩ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : لما وجد رسول الله ﷺ من كَرْبِ الموتِ ما وجد قالت فاطمة : واكَرْبَ أبتاهْ . فقال رسول الله ﷺ : « لا كَرْبَ على أبيك بعد اليوم ، إنه قد حضر من أبيك ما ليس بتارك منه أحداً . الموافاةُ يوم القيامةِ » . [ز : في سنده راو مختلف فيه]

١٦٣٠ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قالت لي فاطمة : يا أنس ، كيف سخت أنفسكم أن تحثوا التراب على رسول الله ﷺ .

وعنه : أن فاطمة - رضي الله عنها - قالت حين قبض رسول الله ﷺ : وا أبتاه ، إلى جبرائيل أنعاهْ . وا أبتاهْ ، من ربه ما أدناه . وا أبتاه ، جنة الفردوس مأواه . وا أبتاه ، أجاب رباً دعاهْ .

قال حماد : فرأيت ثابتاً - حين حدث بهذا الحديث - بكى حتى رأيت أضلاعه تختلف . [خ]

(**يضرح**) يحفر الضريح والمراد هنا الشق وسط القبر . (**يلحد**) يحفر في القبر اللحد ، وهو شق مائل في جانب القبر الذي في جهة القبلة . (**خر لرسولك**) اختر له ما هو أحب عندك من الشق أو اللحد . (**أرسالاً**) جمع رَسَل ، أي أفواجاً وجماعات متفرقة . (**أنشدك الله وحظنا**) أي أسألك أن تراعي أمر الله تعالى وأن تعطينا نصيبنا من الخير في النزول إلى قبره ﷺ . (**كرب الموت**) شدته وغمه . (**ما ليس ..**) أي ما سينال كل الناس وهو الموت . (**الموافاة**) الملاقاة . (**أن تحثوا**) أن تلقوا ، وأصل الحثي الرمي بكلتا اليدين . (**أنعاه**) أخبر بموته . (**حماد**) بن زيد الراوي عن ثابت البناني الراوي عن أنس رضي الله عنهما . (**أضلاعه**) عظام صدره . (**تختلف**) تضطرب ويكاد بعضها يدخل في بعض .

١٦٣١ - عن أنس رضي الله عنه قال : لما كان اليوم الذي دخل فيه رسول الله ﷺ المدينة أضاء منها كل شيء ، فلما كان اليوم الذي مات فيه أظلم منها كل شيء ، وما نفضنا عن النبي ﷺ الأيدي حتى أنكرنا قلوبنا . [ت]

١٦٣٢ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : كنا نتقي الكلام والانبساط إلى نسائنا على عهد رسول الله ﷺ ، مخافة أن ينزل فينا القرآن ، فلما مات رسول الله ﷺ تكلمنا . [خ]

١٦٣٣ - عن أُبي بن كعب رضي الله عنه قال : كنا مع رسول الله ﷺ وإنما وجهنا واحد ، فلما قبض نظرنا هكذا وهكذا . [ز : في سنده انقطاع]

١٦٣٤ - عن أم سلمة بنت أبي أمية رضي الله عنها - زوج النبي ﷺ - أنها قالت : كان الناس في عهد رسول الله ﷺ : إذا قام المصلي يصلي لم يَعْدُ بصر أحدهم موضع قدميه ، فلما توفي رسول الله ﷺ : فكان الناس إذا قام أحدهم يصلي لم يَعْدُ بصر أحدهم موضع جبينه . فتوفي أبو بكر وكان عمر : فكان الناس إذا قام أحدهم يصلي لم يَعْدُ بصر أحدهم موضع القبلة . وكان عثمان بن عفان : فكانت الفتنة ، فتلفت الناس يميناً وشمالاً .

١٦٣٥ - عن أنس رضي الله عنه قال : قال أبو بكر بعد وفاة رسول الله ﷺ لعمر : انطلق بنا إلى أم أيمن نزورها ، كما كان رسول الله ﷺ يزورها . قال : فلما انتهينا إليها بكت ، فقالا لها : ما يبكيك ؟ فما عند الله خير لرسوله . قالت : إني لأعلم أن ما عند الله خير لرسوله ، ولكن أبكي لأن الوحي قد انقطع من السماء . قال : فهيجتهما على البكاء ، فجعلا يبكيان معها .

١٦٣٦ - عن أوس بن أوس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة : فيه خلق آدمُ ، وفيه النفخة ، وفيه الصعقة . فأكثروا علي من الصلاة فيه ، فإن صلاتكم معروضة علي » . فقال رجل : يارسول الله ، كيف تعرضُ صلاتنا عليك وقد أَرَمْتَ ؟ يعني بليت . قال : « إن الله حرم على الأرضِ أن تأكلَ أجسادَ الأنبياءِ » . [د ن]

١٦٣٧ - عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « أكثروا الصلاة علي يوم الجمعة ، فإنه مشهود تشهده الملائكةُ . وإن أحداً لن يصلي علي إلا عرضت علي صلاته حتى يفرُغ منها » . قال : قلت : وبعد الموتِ ؟ قال : « وبعد الموتِ ، إن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء ، فنبي الله حي يرزق » . [ز : في سنده انقطاع]

(**وما نفضنا ..**) ما انتهينا من دفنه . (**أنكرنا قلوبنا**) أحسسنا أن قلوبنا ليست هي التي كانت قبل في صدورنا ، لفقدنا لرسول الله ﷺ الذي كنا نأخذ منه الغذاء القلبي ويمدنا بالنور الإلهي . (**كنا نتقي ..**) أي كان لدينا من الورع ما لم يبق بعد ، وكان ذلك الورع من جملة بركات وجوده ﷺ . (**وجهنا ..**) قصدنا واحد وهو إقامة الدين وإعلاء كلمة الله عز وجل . (**نظرنا ..**) تفرقت بنا المقاصد . (**النفخة**) الثانية التي يبعث بها الخلائق . (**الصعقة**) النفخة الأولى التي يموت بها كل حي . (**أرمت**) فنيت .

٧ - كتاب الصيام

١ - باب : ما جاء في فضل الصيام

١٦٣٨ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « كل عمل ابن آدم يضاعف : الحسنة بعشر أمثالها ، إلى سبعمائة ضعف ، إلى ما شاء الله . يقول الله : إلا الصوم ، فإنه لي ، وأنا أجزي به ، يدع شهوته وطعامه من أجلي . للصائم فرحتان : فرحة عند فطره ، وفرحة عند لقاء ربه . وَلَخُلُوفُ فم الصائمِ أطيبُ عند الله من ريح المِسكِ » . [م] (ر : ٣٨٢٣)

١٦٣٩ - عن عثمان بن أبي العاص رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « الصيام جنةٌ من النارِ ، كجنة أحدكم من القتال » . [ن]

١٦٤٠ - عن سهل بن سعد رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال : « إن في الجنة باباً يقال له الريان ، يدعى يوم القيامةِ ، يقال : أين الصائمون ؟ فمن كان من الصائمين دخله ، ومن دخله لم يظمأ أبداً » . [ت]

٢ - باب : ما جاء في فضل شهر رمضان

١٦٤١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من صام رمضان - إيماناً واحتساباً - غفر له ما تقدم من ذنبه » . [خ ن]

١٦٤٢ - عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ قال : « إذا كانت أول ليلةٍ من رمضان صفدت الشياطين ومردة الجن ، وغلقت أبواب النار ، فلم يفتح منها باب . وفتحت أبواب الجنة ، فلم يغلق منها باب . ونادى مناد : يا باغي الخير أقبل ، ويا باغي الشر أقْصِر . و لله عتقاء من النار ، وذلك في كل ليلة » . [ت]

١٦٤٣ - عن جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن لله عند كل فطر عتقاء ، وذلك في كل ليلة »

١٦٤٤ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : دخل رمضان ، فقال رسول الله ﷺ : « إن هذا الشهر قد حضركم ، وفيه ليلة خير من ألف شهر ، من حُرمها فقد حرم الخير كله ، ولا يحرم خيرها إلا محرومٌ » .

---

(١) (**فإنه لي**) خالص لي ليس فيه شائبة رياء . (**أجزي به**) جزاء يليق بكرمي . (**لخلوف**) تغير رائحة الفم بسبب الصوم . (**جنة**) وقاية من الوقوع في المعاصي وحماية من عذاب النار . (**الصائمون**) الذين كانوا من عادتهم المواظبة على صيام التطوع .

(٢) (**إيماناً**) اعتقاداً بفرضيته وتصديقاً بوعد الله عليه بالثواب العظيم . (**احتساباً**) يطلب الأجر عليه من الله تعالى وحده . (**صفدت**) شدت وأوثقت بالأغلال . (**مردة الجن**) العتاة الأشرار منهم . (**أقصر**) أمسك عنه ولا تقربه .

٣ - باب : ما جاء في صيام يوم الشك

١٦٤٥ - عن صلة بن زفر قال : كنا عند عمار - رضي الله عنه - في اليوم الذي يشك فيه ، فأتي بشاة ، فتنحى بعض القوم ، فقال عمار : من صام هذا اليوم فقد عصى أبا القاسم ﷺ . [خ د ت ن]

١٦٤٦ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ عن تعجيل صوم يوم قبل الرؤية . [ز : في إسناده ضعيف]

١٦٤٧ - عن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما قال على المنبر : كان رسول الله ﷺ يقول على المنبر ، قبل شهر رمضان : « الصيام يوم كذا وكذا ، ونحن متقدمون ، فمن شاء فليتقدم ومن شاء فليتأخر » .

٤ - باب : ما جاء في وصال شعبان برمضان

١٦٤٨ - عن أم سلمة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ يصل شعبان برمضان . [ت ن]

١٦٤٩ - عن عائشة رضي الله عنها ، وقد سئلت عن صيام رسول الله ﷺ ؟ فقالت : كان يصوم شعبان كله حتى يصله برمضان . [ت ن] (ر : ١٧٣٩)

٥ - باب : ما جاء في النهي أن يتقدم رمضان بصوم إلا من صام صوماً فوافقه

١٦٥٠ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تقدموا صيام رمضان بيوم ولا يومين ، إلا رجلٌ كان يصوم صوماً فيصومه » . [ن]

١٦٥١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا كان النصف من شعبان فلا صوم حتى يجيء رمضانُ » . [د ت]

٦ - باب : ما جاء في الشهادة على رؤية الهلال

١٦٥٢ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال : أبصرت الهلال الليلة . فقال : « أتشهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله » . قال : نعم . قال : « قم يا بلال ، فأذِّن في الناس أن يصوموا غداً » . [د ت ن]

١٦٥٣ - عن أبي عمير بن أنس بن مالك قال : حدثني عمومتي من الأنصار - من أصحاب رسول الله ﷺ - قالوا أغمي علينا هلال شوال ، فأصبحنا صياماً ، فجاء ركبٌ من آخر النهار فشهدوا عند النبي ﷺ : أنهم رأوا الهلال بالأمس . فأمرهم رسول الله ﷺ أن يفطروا ، وأن يخرجوا إلى عيدهم من الغد . [د ن]

---

(٣) (**الرؤية**) رؤية هلال رمضان . (**متقدمون**) صائمون قبل مجيئه ، وهذا محمول على ما كان عادته ﷺ من إكثار الصيام في شعبان .

(٥) (**صام صوماً**) كانت له عادة في صوم أيام معينة . (**فوافقه**) وافق يوم صومه المعتاد يوم الشك أو ما قبله .

(٦) (**فأذن**) فنادِ وأعلن . (**أغمي علينا**) كان غيم فلم نر الهلال . (**ركب**) مسافرون ، جمع راكب . (**عيدهم**) صلاة العيد .

٧ - باب : ما جاء في : « صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته »

١٦٥٤ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا رأيتم الهلال فصوموا ، وإذا رأيتموه فأفطروا . فإن غُم عليكم فاقدُروا له » . وكان ابن عمر يصوم قبل الهلال بيوم .

١٦٥٥ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا رأيتم الهلال فصوموا ، وإذا رأيتموه فأفطروا . فإن غُم عليكم فصوموا ثلاثين يوماً » . [م ن]

٨ - باب : ما جاء في : « الشهر تسع وعشرون »

١٦٥٦ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « كم مضى من الشهر » . قال : قلنا : اثنان وعشرون ، وبقيت ثمان . فقال رسول الله ﷺ : « الشهر هكذا ، والشهر هكذا ، والشهر هكذا » ثلاث مرات ، وأمسك واحدة .

١٦٥٧ - عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « الشهر هكذا وهكذا وهكذا » وعقد تسعاً وعشرين في الثالثة . [م ن]

١٦٥٨ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : ما صمنا على عهد رسول الله ﷺ تسعاً وعشرين أكثر مما صمنا ثلاثين .

٩ - باب : ما جاء : في شهري العيد

١٦٥٩ - عن أبي بكرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « شهرا عيد لا ينقصان : رمضان وذو الحجة » . [ق د ت]

١٦٦٠ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « الفطر يوم تفطرون ، والأضحى يوم تُضَحُّونَ » .

١٠ - باب : ما جاء في الصوم في السفر

١٦٦١ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : صام رسول الله ﷺ في السفر وأفطر . [ن]

١٦٦٢ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : سأل حمزة الأسلمي رسول الله ﷺ فقال : إني أصوم ، أفأصوم في السفر ؟ فقال ﷺ : « إن شئت فصُم ، وإن شئت فأفطر » . [م]

١٦٦٣ - عن أبي الدرداء رضي الله عنه أنه قال : لقد رأيتنا مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره في اليوم الحار الشديد الحر ، وإن الرجل ليضع يده على رأسه من شدة الحر ، وما في القوم أحدٌ صائم إلا رسول الله ﷺ وعبد الله بن رواحة . [م]

---

(٨) (**أمسك واحدة**) أي أحد أصابعه من العشرة . (**عقد تسعاً وعشرين ..**) أي ضم أصبعاً في الثالثة فصار العدد تسعاً وعشرين .

(٩) (**لا ينقصان**) لا يوصفان بالنقص ، لما فيهما من العبادة وأيام العيد . وقيل : لا ينقص ثوابهما وأجر فاعل الخير **فيهما** ، وإن نقصا في عدد الأيام .

١١ - باب : ما جاء في الإفطار في السفر

١٦٦٤ - عن كعب بن عاصم رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ليس من البر الصيام في السفر » . [ن]

١٦٦٥ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « ليس من البر الصيام في السفر » .

١٦٦٦ - عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « صائم رمضان في السفر كالمفطر في الحضر » . [ن] [ز : في سنده انقطاع ، وراو ضعيف]

١٢ - باب : ما جاء في الإفطار للحامل والمرضع

١٦٦٧ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه - رجلٌ من بني الأشهل - قال : أغارت علينا خيل رسول الله ﷺ ، فأتيت رسول الله ﷺ وهو يتغدَّى ، فقال : « ادن فكُل » . قلت : إني صائم . قال : « اجلس أُحدثك عن الصوم . أو : الصيام . إن الله عز وجل وضع عن المسافر شطر الصلاة ، وعن المسافر والحامل والمرضع الصوم . أو : الصيام » . والله لقد قالهما النبي ﷺ ، كلتاهما أو إحداهما ، فيالهف نفسي ، فهلا كنت طعمت من طعام رسول الله ﷺ . [د ت ن]

١٦٦٨ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : رخص رسول الله ﷺ للحبلى التي تخاف على نفسها أن تفطر ، وللمرضع التي تخاف على ولدها .

١٣ - باب : ما جاء في قضاء رمضان

١٦٦٩ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : إن كان ليكون عليَّ الصيام من شهر رمضان ، فما أقضيه حتى يجيئ شعبان . [ق د ن]

١٦٧٠ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : كنا نحيض عند النبي ﷺ فيأمرنا بقضاء الصوم . [ت]

١٤ - باب : ما جاء في كفارة من أفطر يوماً من رمضان

١٦٧١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : أتى النبي ﷺ رجلٌ فقال : هلكت . قال : « وما أهلكك » . قال : وقعت على امرأتي في رمضان . فقال النبي ﷺ : « أعتق رقبة » . قال : لا أجد . قال : « صُم شهرين متتابعين » . قال : لا أطيق . قال : « أطعم ستين مسكيناً » . قال : لا أجد . قال : « اجلس » . فجلس ، فبينما هو كذلك إذ أُتي بمكتل يدعى العَرَق ، فقال : « اذهب فتصدق به » . قال :

(**١١**) (**البر**) الطاعة والعبادة ، وحمل هذا وما بعده من قوله (**كالمفطر في الحضر**) على من أضر به الصوم وأوقعه في مشقة شديدة .

(**١٢**) (**أغارت** ..) هجموا عليهم وهم لا يعلمون أنهم مسلمون ، فجاء أنس رضي الله عنه يشكوهم . (**يتغدى**) يأكل طعام الصباح . (**وضع**) خفف . (**شطر الصلاة**) نصفها ، بقصر الرباعية . (**الصوم**) فلم يوجبه عليهم في وقته . (**كلتاهما**) أي الحامل والمرضع . (**فيا لهف نفسي**) يا كربها مما ضيعت عليها من الخير ، فهو يأسف على ما فاته من البركة .

(**١٤**) (**وقعت على امرأتي**) أي جامعتها . (**بمكتل .. العرق**) وعاء يكال به ، يسع خمسة عشر صاعاً .

يارسول الله ، والذي بعثك بالحق ، ما بين لابتيها أهل بيتٍ أحوج إليه منا . قال : « فانطلق فأطعمه عيالك » . وفي رواية : فقال : « وصم يوماً مكانه » . [ق د ت]

١٦٧٢ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من أفطر يوماً من رمضان ، من غير رخصة ، لم يجزه صيام الدهر » . [د ت]

١٥ - باب : ما جاء فيمن أفطر ناسياً

١٦٧٣ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من أكل ناسياً وهو صائم فليُتم صومه ، فإنما أطعمه الله وسقاه » . [خ ت]

١٦٧٤ - عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت : أفطرنا على عهد رسول الله ﷺ في يوم غيم ، ثم طلعت الشمس . قلت لهشام : أمروا بالقضاء؟ قال : فلابدَّ من ذلك . [خ د]

١٦ - باب : ما جاء في الصائم يقيئ

١٦٧٥ - عن فَضَالَة بن عبيد الأنصاري رضي الله عنه : أن النبي ﷺ خرج عليهم في يوم كان يصومه ، فدعا بإناء فشرب . فقلنا : يارسول الله ، إن هذا يوم كنت تصومه؟ قال : « أجل ، ولكني قئتُ » . [ز : في سنده انقطاع ، ومدلس عنعنه]

١٦٧٦ - عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « من ذرعه القيءُ فلا قضاء عليه ، ومن استقاء فعليه القضاء » . [د ت]

١٧ - باب : ما جاء في السواك والكحل للصائم

١٦٧٧ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « من خير خصال الصائم السواك » . [ز : في إسناده ضعيف]

١٦٧٨ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : اكتحل رسول الله ﷺ وهو صائم . [ز : في سنده ضعيف]

١٨ - باب : ما جاء في الحجامة للصائم

١٦٧٩ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « أفطر الحاجمُ والمحجوم » . [ز : سنده منقطع].

(**لابتيها**) طرفيها ، مثنى لابة وهي أرض فيها حجارة سود ، والمدينة بين لابتين . (**وصم يوماً ..**) انفرد بهذه الزيادة ابن ماجه ، وسندها ضعيف . (**رخصة**) عذر من سفر أو مرض . (**لم يجزه ..**) لم يكف عنه ولا يكون مثلاً له ولا تحصل به فضيلة صومه لو صامه .

(**١٥**) (**أطعمه الله ..**) أي طعامه وشرابه كان عطية من الله تعالى ، لأنه لم يكن في مقدوره أن يدفع النسيان عن نفسه . (**أفطرنا ..**) أي خطأً منا أنه قد غابت الشمس . (**قلت لهشام**) بن عروة بن الزبير ، والقائل أبو أسامة حماد بن أبي أسامة الراوي عنه . (**فلابد من ذلك**) لا غنى عن القضاء . وفي نسخة (**بد من ذلك**) بتقدير همزة استفهام ، أي : أبد من ذلك ؟ والمعنى واحد .

(**١٦**) (**ذرعه القيء**) سبقه وغلبه في الخروج .

(**١٧**) (**من خصال ..**) من أفضل الأعمال التي يقوم بها . (**السواك**) أي استعماله السواك وهو دلك الأسنان ، أو الآلة التي يدلك بها .

١٦٨٠ ـ عن ثوبان رضي الله عنه قال : سمعت النبي ﷺ يقول : « أفطر الحاجمُ والمحجومُ » . [د]

١٦٨١ ـ عن شداد بن أوس رضي الله عنه : بينما هو يمشي مع رسول الله ﷺ بالبقيع فمر على رجل يحتجم ، بعدما مضى من الشهر ثماني عشرة ليلة ، فقال رسول الله ﷺ : « أفطر الحاجم والمحجوم » . [د]

١٦٨٢ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : احتجم رسول الله ﷺ وهو صائم ، محرمٌ . [د ت] (ر : ٣٠٨١)

١٩ ـ باب : ما جاء في القُبْلة للصائم

١٦٨٣ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان النبي ﷺ يُقبِّل في شهر الصوم . [م د ت]

١٦٨٤ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ يقبل وهو صائم ، وأيكم يملك إرْبَهُ كما كان رسول الله ﷺ يملك إربهُ ؟ . [م]

١٦٨٥ ـ عن حفصة رضي الله عنها : أن النبي ﷺ كان يقبل وهو صائم . [م]

١٦٨٦ ـ عن ميمونة بنت سعد رضي الله عنها ـ مولاة النبي ﷺ ـ قالت : سئل النبي ﷺ عن رجل قبَّل امرأته وهما صائمان ؟ قال : « قد أفطرا » . [ز : في سنده ضعيف ومجهول]

٢٠ ـ باب : ما جاء في المباشرة للصائم

١٦٨٧ ـ عن عائشة رضي الله عنها ، وقد سئلت : أكان رسول الله ﷺ يباشر وهو صائم؟ قالت : كان يفعل ، وكان أملكَكُم لإرْبِهِ . [م]

١٦٨٨ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : رُخص للكبير الصائم في المباشرة ، وكره للشاب . [ز : في سنده ضعيف]

٢١ ـ باب : ما جاء في الغيبة والرفث للصائم

١٦٨٩ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من لم يدع قول الزور ـ والجهل ـ والعمل به فلا حاجة لله في أن يدع طعامه وشرابه » . [خ د ت]

١٦٩٠ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « رُبَّ صائم ليس له من صيامه إلا الجوع ، ورب قائم ليس له من قيامه إلا السهرُ » . [ز : في إسناده ضعيف]

١٦٩١ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث ولا يجهل ، وإن جهل عليه أحد فليقل : إني امرؤ صائم » .

---

(١٩) (**يملك إربه**) أي يضبط نفسه ويتصرف بحاجته كما يرغب ، ولا تتمكن منه حاجته . والإرْب والأَرَب الحاجة .

(٢٠) (**المباشرة**) أن يمس ببشرته امرأته ، بأي موضع من مواضع البدن . (**أملككم لإربه**) أقواكم على التمكن من حاجته .

(٢١) (**الرفث**) هو الفحش في القول وما يستقبح من الكلام . (**الزور**) الباطل والكذب . (**الجهل**) أحوال الجهل وما يفعله الجاهلون .

٢٢ ـ باب : ما جاء في السحور

١٦٩٢ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « تسحروا ، فإن في السُّحور بركة » .

١٦٩٣ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ قال : « استعينوا بطعام السَّحَر على صيام النهار ، وبالقيلولة على قيام الليل » . [ز : في إسناده ضعيف]

٢٣ ـ باب : ما جاء في تأخير السحور

١٦٩٤ ـ عن أنس بن مالك ، عن زيد بن ثابت ـ رضي الله عنهما ـ قال : تسحرنا مع رسول الله ﷺ ثم قمنا إلى الصلاة . قيل : كم بينهما ؟ قال : قدر قراءة خمسين آيةً . [ق ت ن]

١٦٩٥ ـ عن حذيفة رضي الله عنه قال : تسحرتُ مع رسول الله ﷺ : هو النهار ، إلا أن الشمس لم تطلع . [ن]

١٦٩٦ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « لا يمنعن أحدكم أذان بلال من سحوره ، فإنه يؤذن لينتبه نائمكم وليَرْجِعَ قائمُكم . وليس الفجر أن يقول هكذا ، ولكن هكذا ، يعترض في أُفق السماء » . [ق د ن]

٢٤ ـ باب : ما جاء في تعجيل الإفطار

١٦٩٧ ـ عن سهل بن سعد رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال : « لا يزال الناس بخير ما عجلوا الإفطار » . [م]

١٦٩٨ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر . عجلوا الفطر ، فإن اليهود يؤخرون » .

٢٥ ـ باب : ما جاء على ما يستحب الفطر

١٦٩٩ ـ عن سلمان بن عامر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا أفطر أحدكم فليفطر على تمر ، فإن لم يجد فليفطر على الماء ، فإنه طَهُورٌ » . [د ت ن] (ر : ١٨٤٤)

٢٦ ـ باب : ما جاء في فرض الصوم من الليل والخيار في الصوم

١٧٠٠ ـ عن ابن عمر ، عن حفصة ـ رضي الله عنهم ـ قالت : قال رسول الله ﷺ : « لا صيام لمن لم يفرضه من الليل » . [د ت ن]

---

(٢٢) (**السُّحور**) هو تناول الطعام وقت السحر ، والسَّحور هو الطعام الذي يؤكل في ذلك الوقت . (**بالقيلولة**) النوم وسط النهار .

(٢٣) (**هو النهار**) أي قارب أول النهار ـ وهو الفجر ـ أن يطلع . (**إلا أن الشمس**) أي ما يدل عليها وهو الفجر . (**ليرجع قائمكم**) أي يرجع القائم فينام بعضاً من الليل ليستريح من القيام ويقوم لصلاة الفجر نشيطاً . (**ليس الفجر**) الذي يجب به الإمساك وبدء الصوم . (**أن يقول**) القول هنا بمعنى الفعل . (**هكذا**) أي يظهر ضوؤه عمودياً . (**أفق**) ما يرى من السماء ملاقياً للأرض .

(٢٥) (**فإنه طهور**) أي فهو أحق ما يستعمل في الإفطار الذي هو قربة ، وإتمام لقربة وهي الصوم .

(٢٦) (**لم يفرضه**) لم ينوه .

١٧٠١ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : دخل عليَّ رسول الله ﷺ فقال : « هل عندكم شيءٌ » . فنقول : لا . فيقول : « إني صائم » . فيقيم على صومه ، ثم يهدى لنا شيء فيفطر . قالت : وربما صام وأفطر . قلت : كيف ذا ؟ قالت : إنما مثل هذا مثل الذي يخرج بصدقة ، فيعطي بعضاً ويمسك بعضاً . [ن]

٢٧ - باب : ما جاء في الرجل يصبح جنباً وهو يريد الصيام

١٧٠٢ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : لا ورب الكعبة ، ما أنا قلت : « من أصبح وهو جنبٌ فليفطر » . محمد ﷺ قاله .

١٧٠٣ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان النبي ﷺ يبيت جنباً ، فيأتيه بلال فيؤذنه بالصلاة فيقوم فيغتسل ، فأنظر إلى تحدر الماء من رأسه ، ثم يخرج فأسمع صوته في صلاة الفجر .

قال مطرف : فقلت لعامر : أفي رمضان ؟ قال : رمضان وغيره سواء .

١٧٠٤ - عن نافع قال : سألت أم سلمة - رضي الله عنها - عن الرجل يصبح وهو جنب ، يريد الصوم ؟ قالت : كان رسول الله ﷺ يصبح جنباً من الوِقَاعِ ، لا من احْتِلَامٍ ، ثم يغتسلُ ويُتِمُّ صومهُ .

٢٨ - باب : ما جاء في صيام الدهر

١٧٠٥ - عن عبد الله بن الشخير رضي الله عنه قال : قال النبي ﷺ : « من صام الأبد فلا صام ولا أفطر » . [ن]

١٧٠٦ - عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « لا صام من صام الأبد » . [ق ت ن]

٢٩ - باب : ما جاء في صيام ثلاثة أيام من كل شهر

١٧٠٧ - عن المنهال رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ : أنه كان يأمر بصيام البيض : ثلاث عشرة ، وأربع عشرة ، وخمس عشرة . ويقول : « هو كصوم الدهر . أو : كهيئة صوم الدهر » . [د ن]

١٧٠٨ - عن أبي ذر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من صام ثلاثة أيام من كل شهر فذلك صوم الدهر » . فأنزل الله عز وجل تصديق ذلك في كتابه : ﴿ مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا ﴾ [الأنعام : ١٦٠] فاليوم بعشرة أيام . [ت ن]

(**يخرج بصدقة**) تطوع . (**ويمسك بعضاً**) أي بعض صدقته ، فله ذلك . وهذا أيضاً متطوع ، فله أن لا يستمر بصومه .

(٢٧) (**يصبح جنباً**) أي يطلع عليه الفجر وهو جنب لم يغتسل بعد . (**من أصبح وهو جنب ..**) حملت الجنابة هنا على سببها وهو الجماع ، أي من طلع عليه الفجر وهو مجامع . وقيل : هو على ظاهره ، وأن هذا الحكم منسوخ للأدلة التي تدل على صحة صيام من طلع عليه الفجر وهو جنب . (**فيؤذنه ..**) فيعلمه بحضور وقتها وأنه سيقيم لها . (**لعامر**) هو الشعبي ، ومطرف هو الراوي عنه . (**الوقاع**) الجماع . (**احتلام**) هو أن يرى في نومه أنه يجامع فينزل المني .

(٢٨) (**فلا صام ..**) دعاء عليه للزجر ، وقيل : ليس له أجر الصيام المضاعف ، ولا ثواب الفطر ، لأنه على خلاف المطلوب شرعاً .

(٢٩) (**البيض**) أي أيام الليالي المقمرة . (**كصوم الدهر**) لأن الحسنة بعشر أمثالها ، فكأنه صام كل العمر .

١٧٠٩ ـ عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : كان رسول الله ﷺ يصوم ثلاثة أيام من كل شهر . قلت : من أيِّهِ ؟ قالت : لم يكن يبالي من أيه كان . [م د ت]

٣٠ ـ باب : ما جاء في صيام النبي ﷺ

١٧١٠ ـ عن عائشة رضي الله عنها ، وقد سُئلت عن صوم النبي ﷺ ؟ فقالت : كان يصوم حتى نقول : قد صام . ويفطر حتى نقول : قد أفطر . ولم أره صام من شهرٍ قط أكثر من صيامه من شعبان ، كان يصوم شعبان كله ، كان يصوم شعبان إلا قليلاً . [م ن]

١٧١١ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ يصوم حتى نقول : لا يفطر ، ويفطر حتى نقول : لا يصوم ، وما صام شهراً متتابعاً إلا رمضان منذ قدم المدينة . [ق ن]

٣١ ـ باب : ما جاء في صيام دواد عليه السلام

١٧١٢ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « أحب الصيام إلى الله صيام داود ، فإنه كان يصوم يوماً ويفطر يوماً . وأحب الصلاة إلى الله صلاة داود ، كان ينام نصف الليل ، ويصلي ثلثه ، وينام سدسه » . [ق د ن]

١٧١٣ ـ عن أبي قتادة رضي الله عنه قال : قال عمر بن الخطاب : يارسول الله ، كيف بمن يصوم يومين ويفطر يوماً ؟ قال : « ويطيق ذلك أحدٌ » . قال : يارسول الله ، كيف بمن يصوم يوماً ويفطر يوماً ؟ قال : « ذلك صوم داود » . قال : كيف بمن يصوم يوماً ويفطر يومين ؟ قال : « وددت أني طُوِّقْتُ ذلك » . [م د ت ن] (ر : ١٧٣٠)

٣٢ ـ باب : في صيام نوح عليه السلام

١٧١٤ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « صام نوح الدهر ، إلا يوم الفطر ويوم الأضحى » . [ز : في إسناده ضعيف]

٣٣ ـ باب : صيام ستة أيام من شوال

١٧١٥ ـ عن ثوبان رضي الله عنه ، مولى رسول الله ﷺ ، عن رسول الله ﷺ أنه قال : « من صام ستة أيام بعد الفطر كان تمام السنة ، من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها » .

١٧١٦ ـ عن أبي أيوب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من صام رمضان ، ثم أتبعه بستٍ من شوال ، كان كصوم الدهر » . [م د ت]

---

(٣٠) (**قد صام**) كل الأيام ولم يفطر . (**قد أفطر**) كل الأيام ولم يصم ، وهذا يدل على أنه ﷺ لم يكن يلتزم صوماً معيناً في التطوع .

(٣١) (**ويطيق ذلك أحد**) بتقدير حرف الإنكار ، أي : وهل يطيق .. ، جاء في بعض الروايات : (**وكأنه كرهه**) لأنه مما يعجز عنه في الغالب ، فلا يرغب فيه في دين سمح . (**ذلك صوم داود**) أي وهو أفضل الصيام ، كما جاء في روايات أخرى . (**وددت أني طوقت ذلك**) أرغب أن أقدر على ذلك دون أن أضعف عن الحقوق الأخرى .

(٣٣) (**بعد الفطر**) من رمضان . (**تمام السنة**) أي كأنه صام السنة ، لأن الحسنة بعشر أمثالها . وكذلك قوله : (**كصوم الدهر**) .

٣٤ - باب : في صيام يوم في سبيل الله

١٧١٧ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من صام يوماً في سبيل الله باعد الله - بذلك اليوم - النارَ من وجهه سبعين خريفاً » . [ق ت ن]

١٧١٨ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من صام يوماً في سبيل الله زحزح الله وجهه عن النار سبعين خريفاً » .

٣٥ - باب : ما جاء في النهي عن صيام أيام التشريق

١٧١٩ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « أيام مِنى أيام أكلٍ وشربٍ » .

١٧٢٠ - عن بشر بن سُحيم رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ خطب أيام التشريق فقال : « لا يدخل الجنة إلا نفسٌ مسلمة ، وإن هذه الأيام أيام أكلٍ وشربٍ » .

٣٦ - باب : في النهي عن صيام يوم الفطر والأضحى

١٧٢١ - عن أبي سعيد رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ : أنه نهى عن صوم يوم الفطر ويوم الأضحى . [ق]

١٧٢٢ - عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه : إن رسول الله ﷺ نهى عن صيام هذين اليومين يوم الفطر ويوم الأضحى : « أما يوم الفطر فيوم فطركم من صيامكم ، ويوم الأضحى تأكلون فيه من لحم نُسُكِكُمْ . [ق د ت]

٣٧ - باب : في صيام يوم الجمعة

١٧٢٣ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ عن صوم يوم الجمعة إلا بيومٍ قبله ، أو يوم بعده . [ق د ت]

١٧٢٤ - عن محمد بن عباد بن جعفر قال : سألت جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - وأنا أطوف بالبيت : أنهى النبي ﷺ عن صيام يوم الجمعة ؟ قال : نعم ، وربِّ هذا البيت . [ق]

١٧٢٥ - عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قلما رأيت رسول الله ﷺ يفطر يوم الجمعة . [د ت]

٣٨ - باب : ما جاء في صيام يوم السبت

١٧٢٦ - عن عبد الله بن بُسر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افْتُرِضَ عليكم ، فإن لم يجد أحدكم إلا عود عنب أو لحاء شجرة فَلْيَمَصَّهُ » . وفي رواية : عن عبد الله بن بُسر ، عن أخته رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ ... فذكر نحوه .

---

(٣٤) (**خريفاً**) الخريف هو أحد فصول السنة ، والمراد هنا : السنة بكاملها .

(٣٥) (**أيام منى**) أي أيام المبيت والإقامة فيها ، وهي أيام التشريق : الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر من ذي الحجة .

(٣٦) (**نسككم**) أي الأضاحي التي تذبحونها في ذلك اليوم ، والنسك في الأصل العبادة .

(٣٨) (**لحاء شجرة**) قشرها . (**فليمصه**) ليفطر بما يدخل إلى جوفه منها ، وهذا مبالغة في النهي عن صومه .

٣٩ ـ باب : صيام العشر

١٧٢٧ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « ما من أيام العمل الصالح **فيها** أحب إلى الله من هذه الأيام » يعني العشر . قالوا : يارسول الله ، ولا الجهاد في سبيل الله ؟ قال : « ولا الجهاد في سبيل الله ، إلا رجلٌ خرج بنفسه وماله فلم يرجع من ذلك بشيء » . [خ د ت]

١٧٢٨ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ما من أيام الدنيا أيامٌ أحب إلى الله سبحانه أن يُتعبد له فيها من أيام العشر ، وإن صيام يوم فيها ليعدل صيام سنة ، وليلة فيها بليلة القدر » . [ت]

١٧٢٩ ـ عن عائشة رضي الله عنه قالت : ما رأيت رسول الله ﷺ صام العشر قط .

٤٠ ـ باب : صيام يوم عرفة

١٧٣٠ ـ عن أبي قتادة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « صيام يوم عرفة : إني أحتسب على الله أن يُكفر السنة التي قبله والتي بعده » . (ر : ١٧١٣)

١٧٣١ ـ عن أبي سعيد الخدري ، عن قتادة بن النعمان ـ رضي الله عنهما ـ قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من صام يوم عرفة غُفر له سنة أمامه وسنة بعده » . [ز : في إسناده ضعيف وله شاهد صحيح]

١٧٣٢ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ عن صوم يوم عرفة بعرفات. [د]

٤١ ـ باب : صيام يوم عاشوراء

١٧٣٣ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ يصوم عاشوراء ، ويأمر بصيامه .

١٧٣٤ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قدم النبي ﷺ المدينة ، فوجد اليهود صُيَّاماً ، فقال : « ما هذا » . قالوا : هذا يوم أنجى الله فيه موسى وأغرق فيه فرعون ، فصامه موسى شكراً . فقال رسول الله ﷺ : « نحن أحق بموسى منكم » . فصامه وأمر بصيامه .

١٧٣٥ ـ عن محمد بن صَيْفِيٍّ رضي الله عنه قال : قال لنا رسول الله ﷺ يوم عاشوراء : « منكم أحدٌ طَعِمَ اليوم » . قلنا : منا طَعِمَ ومنا من لم يَطْعَمْ . قال : « فأتموا بقية يومكم ، من كان طعم ومن لم يطعم . فأرْسِلُوا إلى أهل الْعَرُوضِ فليتموا بقية يومهم » . قال : يعني أهل العَروض حول المدينة .

١٧٣٦ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « لئن بقيت إلى قابلٍ لأصومن اليوم التاسع » . في رواية : مخافة أن يفوته عاشوراء . [م]

(**٣٩**) (**العشر**) أي أيام العشر الأول من ذي الحجة ، والمراد التسعة منها ، إذ لا يجوز صوم اليوم العاشر وهو يوم الأضحى .

(**٤١**) (**عاشوراء**) اليوم العاشر من محرم . (**العروض**) مكة والمدينة وما حولهما . (**قابل**) السنة المقبلة . (**التاسع**) من محرم .

١٧٣٧ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما : أنه ذُكر عند رسول الله ﷺ يوم عاشوراء ، فقال رسول الله ﷺ : « كان يوماً يصومه أهل الجاهلية ، فمن أحب منكم أن يصومه فليصمه ، ومن كرهه فليدعه » . [م]

١٧٣٨ ـ عن أبي قتادة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « صيام يوم عاشوراء : إني أحتسب على الله أن يُكفر السنة التي قبله » . (ر : ١٧١٣)

٤٢ ـ باب : صيام يوم الاثنين والخميس

١٧٣٩ ـ عن عائشة رضي الله عنها ، وسئلت عن صيام رسول الله ﷺ ؟ فقالت : كان يتحرى صيام الاثنين والخميس . (ر : ١٦٤٩)

١٧٤٠ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ كان يصوم الاثنين والخميس . فقيل : يارسول الله ، إنك تصوم الاثنين والخميس ؟ فقال : « إن يوم الاثنين والخميس يغفر الله فيهما لكل مسلم إلا متهاجرين ، يقول : دعهما حتى يصطلحا » . [ت]

٤٣ ـ باب : صيام أشهر الحرم

١٧٤١ ـ عن أبي مجيبة الباهلي ، عن أبيه أو عن عمه ـ رضي الله عنهما ـ قال : أتيت النبي ﷺ فقلت : يا نبي الله ، أنا الرجل الذي أتيتك عام الأول . قال : « فمالي أرى جسمك ناحلاً » . قال : يارسول الله ، ما أكلت طعاماً بالنهار ، ما أكلته إلا بالليل . قال : « من أمرك أن تُعذب نفسك » . قلت : يارسول الله ، إني أقوى . قال : « صُم شهر الصبر ويوماً بعده » . قلت : إني أقوى . قال : « صُم شهر الصبر ويومين بعده » . قلت : إني أقوى . قال : « صُم شهر الصبر وثلاثة أيام بعده ، وصُم أشهر الحرم » . [د]

١٧٤٢ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ فقال : أي الصيام أفضل بعد شهر رمضان ؟ قال : « شهر الله الذي تدعونه المحرم » . [م د ت ن]

١٧٤٣ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ نهى عن صيام رجب . [ز : في سنده ضعيف]

١٧٤٤ ـ عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما : كان يصوم أشهر الحرم ، فقال له رسول الله ﷺ : « صُم شوالاً » . فترك أشهر الحرم ، ثم لم يزل يصوم شوالاً حتى مات . [ز : في سنده انقطاع]

---

(٤٢) (**يتحرى ..**) يقصد ويتعمد صومهما . (**متهاجرين**) متخاصمين ومتباعدين ، لا يكلم أحدهما الآخر .

(٤٣) (**أبيه**) هو عبد الله بن الحارث الأنصاري الباهلي ، رضي الله عنه . (**ناحلاً**) ضعيفاً . (**شهر الصبر**) هو شهر رمضان ، وسمي الصيام صبراً لما فيه من حبس النفس عن الطعام وغيره في النهار . (**أشهر الحرم**) هي رجب وذو القعدة وذو الحجة ومحرم . (**شهر الله**) الإضافة إلى الله تعالى للتشريف . (**تدعونه المحرم**) الذي تسمونه المحرم ، وهذا يحتمل أنه كل شهر من الحُرُم ، ويحتمل أحدها وهو المسمى بذلك ، وهو الذي بعد ذي الحجة وقبل صفر .

٤٤ ـ باب : في الصوم زكاة الجسد

١٧٤٥ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لكل شيء زكاةٌ ، وزكاة الجسم الصوم » . وفي رواية : وقال رسول الله ﷺ : « الصيام نصف الصبر » . [ز : في سنده ضعيف]

٤٥ ـ باب : في ثواب من فطر صائماً

١٧٤٦ ـ عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من فطر صائماً كان له مثل أجرهم ، من غير أن ينقص من أجورهم شيئاً » . [ت]

١٧٤٧ ـ عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما قال : أفطر رسول الله ﷺ عند سعد بن معاذ ، فقال : « أفطر عندكم الصائمون ، وأكل طعامكم الأبرار ، وصلت عليكم الملائكة » . [ز : في سنده ضعيف]

٤٦ ـ باب : في الصائم إذا أكل عنده

١٧٤٨ ـ عن أم عمارة رضي الله عنها قالت : أتانا رسول الله ﷺ فقربنا إليه طعاماً ، فكان بعض من عنده صائماً ، فقال رسول الله ﷺ : « الصائم إذا أُكل عنده الطعام صلت عليه الملائكة » . [ت]

١٧٤٩ ـ عن بُريدة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ لبلال : « الغداء يا بلال » . فقال : إني صائم . قال رسول الله ﷺ : « نأكل أرزاقنا ، وفضل رزق بلال في الجنة . أشعرت ـ يا بلال ـ أن الصائم تسبح عظامه وتستغفر له الملائكة ما أُكل عنده » . [ز : في إسناده راو متفق على تضعيفه]

٤٧ ـ باب : من دعي إلى طعام وهو صائم

١٧٥٠ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « إذا دُعي أحدكم إلى طعام وهو صائم فليقل : إني صائم » . [م د ت]

١٧٥١ ـ عن جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من دُعي إلى طعام وهو صائم فليُجب ، فإن شاء طَعِم وإن شاء ترك » . [م]

٤٨ ـ باب : في الصائم لا ترد دعوته

١٧٥٢ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ثلاثة لا تُرد دعوتهم : الإمام العادل ، والصائم حتى يفطر ، ودعوة المظلوم : يرفعها الله دون الغمام يوم القيامة ، وتفتح لها أبواب السماء ، ويقول : بعزتي لأنصرنك ولو بعد حين » . [ت]

١٧٥٣ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما : قال رسول الله ﷺ : « إن للصائم عند فطره لدعوة ما تُرد » .

=

---

(٤٨) (**دون الغمام**) أي قريباً من الغمام المذكور في قوله تعالى : ﴿ وَيَوْمَ تَشَقَّقُ السَّمَاءُ بِالْغَمَامِ وَنُزِّلَ الْمَلَائِكَةُ تَنْزِيلاً ﴾ [الفرقان : ٢٥] . [بالغمام : أي مع الغمام] والمعنى : أنها لا ترد ولا تحجب عن الله تعالى .

قال ابن أبي مليكة : سمعت عبد الله بن عمرو يقول إذا أفطر : اللهم إني أسألك برحمتك التي وسعت كل شيء : أن تغفر لي .

٤٩ - باب : في الأكل يوم الفطر قبل أن يخرج

١٧٥٤ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : كان النبي ﷺ لا يخرج يوم الفطر حتى يَطْعَمَ تمرات . [خ]

١٧٥٥ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : كان النبي ﷺ لا يغدو يوم الفطر حتى يُغَدِّيَ أصحابه من صدقة الفطر . [ز : في إسناده ضعيف]

١٧٥٦ - عن بُريدة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ كان لا يخرج يوم الفطر حتى يأكل ، وكان لا يأكل يوم النحر حتى يرجع . [ت]

٥٠ - باب : من مات وعليه صيام رمضان قد فرّط فيه

١٧٥٧ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « من مات وعليه صيام شهرٍ فَلْيُطْعَمْ عنه مكان كل يوم مسكين » . [ت] [رجح الترمذي وقفه]

٥١ - باب : من مات وعليه صيام من نذر

١٧٥٨ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : جاءت امرأة إلى النبي ﷺ فقالت : يارسول الله ، إن أختي ماتت وعليها صيام شهرين متتابعين ؟ قال : « أرأيت لو كان على أختك دين أكنت تقضينه » . قالت : بلى . قال : « فحق الله أحق » . [ق د ت]

١٧٥٩ - عن بُريدة رضي الله عنه قال : جاءت امرأة إلى النبي ﷺ فقالت : يارسول الله ، إن أمي ماتت وعليها صومٌ ، أفأصوم عنها ؟ قال : « نعم » . [م د ت] (ر : ٢٣٩٤)

٥٢ - باب : فيمن أسلم في شهر رمضان

١٧٦٠ - عن عطية بن سفيان بن عبد الله بن ربيعة قال : حدثنا وفدنا الذين قدموا على رسول الله ﷺ بإسلام ثقيف ، قال : وقدموا عليه في رمضان ، فضرب عليهم قبة في المسجد ، فلما أسلموا صاموا ما بقي عليهم من الشهر . [ز : فيه راو مجهول ، ومدلس عنعنه]

٥٣ - باب : في المرأة تصوم بغير إذن زوجها

١٧٦١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « لا تصوم المرأة وزوجها شاهدٌ يوماً - من غير شهر رمضان - إلا بإذنه » . [ت]

(**ابن أبي مليكة**) الراوي عن ابن عمرو رضي الله عنهما .

(**٤٩**) (**يطعم**) يأكل . (**لا يغدو ..**) لا يذهب أول النهار إلى الصلاة . (**يغدي ..**) يطعمهم طعام الصباح . (**أصحابه**) الفقراء .

(**يوم النحر**) يوم الأضحى .

(**٥٣**) (**لا تصوم**) تطوعاً أو قضاءً . (**شاهد**) حاضر غير مسافر ، لأنه قد يريد جماعها ، فتمنعه بسبب صومها .

١٧٦٢ ـ عن أبي سعيد رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ النساء أن يصمن إلا بإذن أزواجهن .

٥٤ ـ باب : فيمن نزل بقوم لا يصوم إلا بإذنهم

١٧٦٣ ـ عن عائشة رضي الله عنها ، عن النبي ﷺ قال : « إذا نزل رجلٌ بقومٍ فلا يصوم إلا بإذنهم » .[في سنده راوٍ ضعيف ، ورواه الترمذي وضعفه]

٥٥ ـ باب : فيمن قال الطاعم الشاكر كالصائم الصابر

١٧٦٤ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ أنه قال : « الطاعم الشاكر بمنزلة الصائم الصابر » .

١٧٦٥ ـ عن سنان بن سَنَّةَ الأسلمي رضي الله عنه ـ صاحب النبي ﷺ ـ قال : قال رسول الله ﷺ : « الطاعم الشاكر له مثل أجر الصائم الصابر » .

٥٦ ـ باب : في ليلة القدر

١٧٦٦ ـ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : اعتكفنا مع رسول الله ﷺ العشر الأوسط من رمضان ، فقال : « إني أُريت ليلة القدر فأُنسيتها ، فالتمسوها في العشر الأواخر في الوتر » .
[ق د ن] (ر : ١٧٧٥)

٥٧ ـ باب : في فضل العشر الأواخر من شهر رمضان

١٧٦٧ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان النبي ﷺ يجتهد في العشر الأواخر مالا يجتهد في غيره . [م ت]

١٧٦٨ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان النبي ﷺ إذا دخلت العشر أحيا الليل ، وشد المئزر ، وأيقظ أهله . [ق د ن]

٥٨ ـ باب : ما جاء في الاعتكاف

١٧٦٩ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : كان النبي ﷺ يعتكف كل عام عشرة أيام ، فلما كان العام الذي قُبِضَ فيه اعتكف عشرين يوماً . وكان يُعْرَضُ عليه القرآن في كل عام مرة ، فلما كان العام الذي قبض فيه عرض عليه مرتين . [خ د]

١٧٧٠ ـ عن أبي رافع ، عن أُبي بن كعب ، رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان ، فسافر عاماً ، فلما كان من العام المقبل اعتكف عشرين يوماً . [د]

---

(٥٤) (**نزل** ..) ضيفاً . (**إلا بإذنهم**) لأن صومه بلا إذن منهم يشبه ردضيافتهم والإعراض عنها ، وهذا يؤذيهم .
(٥٥) (**الطاعم الشاكر**) الذي يأكل ليقوى على طاعة الله تعالى ، ويشكر الله سبحانه على نعمه . (**بمنزلة** ..) له مثل أجره ، وقيل : المعنى أن كلاً منهما مأجور .
(٥٦) (**أريت**) تعيينها في أي ليلة . (**فالتمسوها**) اطلبوها بالقيام والعبادة . (**الوتر**) الليالي المفردة .
(٥٧) (**يجتهد**) يبالغ في العبادة وغيرها من أعمال الخير والبر . (**شد المئزر**) كناية عن الاجتهاد في العبادة والبعد عن أمور الدنيا كمعاشرة النساء . (**أيقظ أهله**) إلى العبادة معه .
(٥٨) (**يعرض عليه القرآن**) يتدارسه مع جبريل عليه السلام . (**أبي رافع**) مولى النبي ﷺ . (**فسافر عاماً**) أي فلم يعتكف .

٥٩ - باب : ما جاء فيمن يبتدئ الاعتكاف وقضاء الاعتكاف

١٧٧١ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان النبي ﷺ إذا أراد أن يعتكف صلى الصبح ، ثم دخل المكان الذي يريد أن يعتكف فيه . فأراد أن يعتكف العشر الأواخر من رمضان ، فأمر ، فضرب له خباء ، فأمرت عائشة بخباء فضرب لها ، وأمرت حفصة بخباء فضرب لها ، فلما رأت زينب خباءهما أمرت بخباء فضرب لها ، فلما رأى ذلك رسول الله ﷺ قال : « آلْبِرَّ تُرِدْنَ » . فلم يعتكف في رمضان ، واعتكف عشراً من شوال . [ق د ت ن]

٦٠ - باب : في اعتكاف يوم أو ليلة

١٧٧٢ - عن ابن عمر ، عن عمر ، رضي الله عنهما : أنه كان عليه نذر ليلة في الجاهلية يعتكفها ، فسأل النبي ﷺ فأمره أن يعتكف . [ق د ت ن] (ر : ٢١٢٩)

٦١ - باب : في المعتكف يلزم مكاناً من المسجد

١٧٧٣ - عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان .

قال نافع : وقد أراني عبد الله بن عمر المكان الذي يعتكف فيه رسول الله ﷺ . [ق د]

١٧٧٤ - عن ابن عمر رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ : أنه كان إذا اعتكف طرح له فراشُه ـ أو يوضع له سريره ـ وراء أسطوانة التوبة .

٦٢ - باب : الاعتكاف في خيمة المسجد

١٧٧٥ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ اعتكف في قبة تركية ، على سدتها قطعة حصير . قال : فأخذ الحصير بيده فنحاها في ناحية القبة ، ثم أطلع رأسه فكلم الناس . (ر : ١٧٦٦)

٦٣ - باب : في المعتكف يعود المريض ويشهد الجنائز

١٧٧٦ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : إن كنت لأدخل البيت للحاجة ، والمريض فيه ، فما أسأل عنه إلا وأنا مارة . قالت : وكان رسول الله ﷺ لا يدخل البيت إلا لحاجة ، إذا كانوا معتكفين . [ق د ت]

١٧٧٧ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « المعتكف يتبع الجنازة ، ويعود المريض » . [ز : إسناده ضعيف ، ومخالف لما رواه الثقات]

---

(٥٩) (**فضرب له خباء**) نصبت له خيمة في المسجد . (**آلبر** ..) أي : أفعلتن ذلك رغبة في العبادة ، أم بدافع الغيرة ؟

(٦١) (**نافع**) مولى ابن عمر رضي الله عنهما والراوي عنه . (**أسطوانة التوبة**) إحدى دعائم سقف المسجد التي ربط بها أحد الصحابة نفسه حتى تاب الله عليه .

(٦٢) (**قبة تركية**) خيمة ، الظاهر أنها من صنع البلد التي تسمى تركيا . (**سدتها**) بابها ، أو الظلة التي تكون على الباب .

٦٤ - باب : ما جاء في المعتكف يغسل رأسه ويُرَجِّله

١٧٧٨ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ يدني إلي رأسه وهو مجاور ، فأغسله وأرجله وأنا في حجرتي ، وأنا حائض ، وهو في المسجد . (ر : ٦٣٣)

٦٥ - باب : في المعتكف يزوره أهله في المسجد

١٧٧٩ - عن صفية بنت حُيَيٍّ رضي الله عنها ، زوج النبي ﷺ : أنها جاءت إلى رسول الله ﷺ تزوره ، وهو معتكف في المسجد ، في العشر الأواخر من شهر رمضان . فتحدثت عنده ساعة من العشاء ، ثم قامت تنقلب ، فقام معها رسول الله ﷺ يقلبها ، حتى إذا بلغت باب المسجد الذي كان عند مسكن أم سلمة ، زوج النبي ﷺ، فمر بهما رجلان من الأنصار ، فسلما على رسول الله ﷺ ثم نفذا ، فقال لهما رسول الله ﷺ : « على رسلكما ، إنها صفية بنت حُيَيٍّ » . قالا : سبحان الله يارسول الله . وكَبُرَ عليهما ذلك ، فقال رسول الله ﷺ : « إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم ، وإني خشيت أن يقذف في قلوبكما شيئاً » . [ق د]

٦٦ - باب : المستحاضة تعتكف

١٧٨٠ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : اعتكفت مع رسول الله ﷺ امرأة من نسائه ، فكانت ترى الحمرة والصفرة ، فربما وضعت تحتها الطستَ . [خ د]

٦٧ - باب : في ثواب الاعتكاف

١٧٨١ - عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قال في المعتكف : « هو يَعْكِفُ الذنوب ، ويُجْرَى لَهُ من الحسنات كعامل الحسنات كلها » . [ز : في إسناده ضعيف]

٦٨ - باب : فيمن قام في ليلتي العيدين

١٧٨٢ - عن أبي أمامة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « من قام ليلتي العيدين ، محتسباً لله ، لم يمت قلبه يوم تموتُ القلوبُ » . [ز : في سنده مدلس عنعنه]

---

(٦٤) (**يدني**) يقرب . (**يرجله**) يمشطه . (**مجاور**) معتكف .

(٦٥) (**من العشاء**) أي من الليل . (**تنقلب**) ترجع . (**نفذا**) أسرعا بالسير . (**على رسلكما**) كونا مكانكما ولا تسرعا . (**كبر عليهما ذلك**) عظم عليهما أن يكون النبي ﷺ ظن فيهما اتهامه بما لا يليق به ، فبين لهما أن إلقاء ذلك في نفوسهما من الشيطان لا يستبعد . (**يقذف**) يلقي .

(٦٦) (**المستحاضة**) هي التي يستمر بها الدم ولا ينقطع . (**الحمرة والصفرة**) أي في غير أيام الحيض . (**الطست**) وعاء ، يوضع تحتها حتى لا تلوث المسجد .

(٦٧) (**هو**) أي الاعتكاف . (**يعكف الذنوب**) يحبسها ويمنعها عن المعتكف حال اعتكافه وبعده ببركته وبركة عبادته فيه .

(٦٨) (**قام ليلتي العيد**) أحياهما بالعبادة . (**محتسباً**) طالباً للأجر من الله تعالى . (**يوم تموت القلوب**) بكثرة الذنوب ، إن أدركه ذلك اليوم .

٨ - كتاب الزكاة

١ - باب : فرض الزكاة

١٧٨٣ - عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ بعث معاذاً إلى اليمن ، فقال : « إنك تأتي قوماً أهل كتابٍ ، فادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله ، فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم : أن الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة ، فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم : أن الله افترض عليهم صدقة في أموالهم : تؤخذ من أغنيائهم فترد في فقرائهم ، فإن هم أطاعوا لذلك فإياك وكرائم أموالهم . واتق دعوة المظلوم ، فإنها ليس بينها وبين الله حجاب » . [ق د ت ن]

٢ - باب : ما جاء في منع الزكاة

١٧٨٤ - عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ قال : « ما من أحد لا يؤدي زكاة ماله إلا مثل له يوم القيامة شجاعاً أقرعَ ، حتى يُطَوِّقَ عُنُقَهُ » . ثم قرأ علينا رسول الله ﷺ مصداقهُ من كتاب الله تعالى : ﴿ وَلاَ يَحْسَبَنَّ الذينَ يَبْخَلُونَ بِمَا آتَاهُمُ الله مِنْ فَضْلِهِ ﴾ الآية [آل عمران : ١٨٠] . [ت ن]

١٧٨٥ - عن أبي ذر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ما من صاحب إبل ولا غنم ولا بقرٍ - لا يؤدي زكاتها - إلا جاءتْ يوم القيامةِ أعظم ما كانت وأسمنهُ ، تَنْطَحُهُ بقرونِها وتطؤهُ بأخفافها ، كلما نفدت أخراها عادت عليه أولاها ، حتى يُقضى بين الناس » . [ق ت ن]

١٧٨٦ - عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « تأتي الإبلُ التي لم تُعْطِ الحقَّ منها ، تطأ صاحبها بأخفافها . وتأتي البقر والغنم تطأ صاحبها بأظلافها ، وتنطحه بقرونها . ويأتي الكنز شجاعاً أقرع ، فيلقى صاحبه يوم القيامة ، فيفرُّ منه صاحبه مرتين ، ثم يستقبله فيفر ، فيقول : مالي ولك ! فيقول : أنا كنزك ، أنا كنزك ، فيتقيه بيده ، فيلقمها » . [ق]

٣ - باب : ما أدى زكاته ليس بكنز

١٧٨٧ - عن خالد بن أسلم - مولى عمر بن الخطاب رضي الله عنه - قال : خرجت مع عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما ، فلحقه أعرابي فقال له : قول الله : ﴿ وَالذينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلا

---

(١) (**فإياك** ..) اجتنبها ، واحذر أن تأخذها بدل ما وجب عليهم . (**كرائم أموالهم**) أفضلها عندهم كشاة تعلف ويعتنى بها ليُستفاد من لبنها أو لِتُذبح ويُؤكل لحمها ، ونحو ذلك . (**اتق** ..) احذر من أن تظلم أحداً فيدعو عليك . (**فليس .. حجاب**) فإنها مستجابة ، ولا يحول دون وصولها إلى الله عز وجل حاجز .

(٢) (**ما جاء** ..) من بيان الإثم . (**في منع الزكاة**) في عدم إخراجها ودفعها لمستحقيها . (**شجاعاً**) ثعباناً . (**أقرع**) أبيض الرأس ، أو لا شعر عليه ، لكثرة سمه . (**يطوق عنقه**) يلتف حوله كالطوق يخنقه . (**الآية**) وتتمتها : ﴿ هُوَ خَيْراً لَهُم بَلْ هُوَ شَرٌّ لَهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ وَلله مِيْرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ والله بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ . [ميراث : يؤول ملك ما فيهما إلى الله تعالى بعد فناء الخلق] . (**تطؤه**) تدوسه . (**بأخفافها**) جمع خُف وهو للبعير كالحافر من الفرس والقدم من الإنسان . (**نفذت**) انتهت ومرت عليه . (**أخراها**) آخرها . (**أولاها**) أولها . (**بأظلافها**) جمع ظلف ، وهي كالأخفاف من الإبل . (**الكنز**) المال المدخر من النقد الذي لم تُعْطَ زكاته .

يُنفِقُونَهَا في سَبِيلِ الله﴾ [التوبة : ٣٤] ؟ قال له ابن عمر : من كنزها فلم يؤد زكاتها فويل له ، إنما كان هذا قبل أن تنزل الزكاة . فلما أُنزلت جعلها الله طهوراً للأموال . ثم التفت فقال : ما أبالي لو كان لي أُحُدٌ ذهباً ، أعلم عدده وأزكيه ، وأعمل فيه بطاعة الله عز وجل . [خ]

١٧٨٨ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « إذا أديت زكاة مالك فقد قضيت ما عليك » . [ت]

١٧٨٩ ـ عن فاطمة بنت قيس رضي الله عنها : أنها سمعته ـ تعني النبي ﷺ ـ يقول : « ليس في المال حق سوى الزكاة » . [ت]

٤ ـ باب : زكاة الورق والذهب

١٧٩٠ ـ عن علي رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إني قد عفوت عنكم عن صدقة الخيل والرقيق ، ولكن هاتوا ربع العشر : من كل أربعين درهماً درهماً » . [د]

١٧٩١ ـ عن ابن عمر وعائشة رضي الله عنهم : أن النبي ﷺ كان يأخذ من كل عشرين ديناراً فصاعداً نصف دينارٍ ، ومن الأربعين ديناراً ديناراً . [ز : في سنده ضعيف]

٥ ـ باب : من استفاد مالاً

١٧٩٢ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا زكاة في مالٍ حتى يحولَ عليه الحولُ » . [ز : في إسناده ضعيف]

٦ ـ باب : ما تجب فيه الزكاة من الأموال

١٧٩٣ ـ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : أنه سمع النبي ﷺ يقول : « لا صدقة فيما دون خمسة أوساقٍ من التمر ، ولا فيما دون خمس أواقٍ ، ولا فيما دون خمسٍ من الإبلِ » . [ق د ت ن]

١٧٩٤ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « ليس فيما دون خمس ذَوْد صدقة ، وليس فيما دون خمس أواق صدقة ، وليس فيما دون خمسة أوساق صدقة » .

٧ ـ باب : تعجيل الزكاة قبل محلها

١٧٩٥ ـ عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه : أن العباس سأل النبي ﷺ في تعجيل صدقته قبل أن تحلَّ ، فرخص له في ذلك . [د ت]

---

(٣) (**فويل**) هلاك وعذاب . (**طهوراً للأموال**) حفظاً لها من الضياع ، ولصاحبها من العذاب . (**ليس ..**) إن أغنت الزكاة الفقراء .

(٤) (**الورق**) الفضة ، وينطبق على النقد المتعامل به في زمان أو مكان . (**عفوت**) تجاوزت . (**الرقيق**) العبيد .

(٦) (**أوساق**) جمع وَسْق ، وهو مكيال يسع ما يزن مائة وخمسين كيلوغراماً تقريباً . (**أواق**) من الفضة ، جمع أوقية ، وتساوي أربعين درهماً . (**ذود**) يُطلق على الثلاث من الإبل إلى العشرة ، ولا واحد له من لفظه ، والأصل إطلاقه على الإناث ، وقد يُطلق على ما يشمل الذكور ، وهو المراد هنا .

(٧) (**قبل محلها**) قبل وقت وجوب أدائها .

٨ ـ باب : ما يقال عند إخراج الزكاة

١٧٩٦ ـ عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ إذا أتاه الرجل بصدقة ماله صلى عليه ، فأتيته بصدقة مالي فقال : « اللهم صل على آل أبي أوفى » . [ق د ن]

١٧٩٧ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا أعطيتم الزكاة فلا تنسوا ثوابها أن تقولوا : اللهم اجعلها مغنماً ولا تجعلها مغرماً » . [ز : في سنده ضعيف ، ومدلس عنعنه]

٩ ـ باب : صدقة الإبل

١٧٩٨ ـ عن ابن شهاب ، عن سالم بن عبد الله ، عن أبيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ . قال : أقرأني سالم كتاباً كتبه رسول الله ﷺ في الصدقات قبل أن يتوفاه الله ، فوجدت فيه : « في خمس من الإبل شاةٌ ، وفي عشر شاتان ، وفي خمس عشرة ثلاث شياهٍ ، وفي عشرين أربع شياهٍ ، وفي خمس وعشرين بنت مخاض ، إلى خمس وثلاثين ، فإن لم توجد بنت مخاض ، فابن لبون ذكرٌ . فإن زادت على خمس وثلاثين واحدةً ففيها بنت لبونٍ ، إلى خمسةٍ وأربعين . فإن زادت على خمس وأربعين واحدةً ففيها حِقَّة ، إلى ستين . فإن زادت على ستين واحدة ففيها جَذَعَة ، إلى خمس وسبعين . فإن زادت على خمس وسبعين واحدة ففيها ابنتا لبون ، إلى تسعين . فإن زادت على تسعين واحدة ففيها حقتان ، إلى عشرين ومائة . فإذا كثرت ففي كل خمسين حقة ، وفي كل أربعين بنت لبون » . (ر : ١٨٠٥)

١٧٩٩ ـ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «ليس فيما دون خمس من الإبل صدقة ، ولا في الأربع شيء ، فإذا بلغت خمساً ففيها شاةٌ ، إلى أن تبلغ تسعاً . فإذا بلغت عشراً ففيها شاتان ، إلى أن تبلغ أربع عشرة . فإذا بلغت خمس عشرة ففيها ثلاث شياهٍ ، إلى أن تبلغ تسع عشرة . فإذا بلغت عشرين ففيها أربع شياه ، إلى أن تبلغ أربعاً وعشرين . فإذا بلغت خمساً وعشرين ففيها بنت مخاض ، إلى خمس وثلاثين ، فإذا لم تكن بنت مخاضٍ فابن لبون ذكرٌ . فإن زادت بعيراً ففيها بنت لبون ، إلى أن تبلغ خمساً وأربعين . فإن زادت بعيراً ففيها حِقَّةٌ ، إلى أن تبلغ ستين . فإن زادت بعيراً ففيها جَذَعَةٌ ، إلى أن تبلغ خمساً وسبعين . فإن زادت بعيراً ففيها بنتا لبون ، إلى أن تبلغ تسعين . فإن زادت بعيراً ففيها حقتان ، إلى أن تبلغ عشرين ومائةً . ثم في كل خمسين حقةٌ ، وفي كل أربعين بنت لَبونٍ » .

---

(٨) (**صلى عليه**) دعا له ، عملاً بقوله تعالى : ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [التوبة : ١٠٣] . [تطهرهم وتزكيهم بها : تكون هذه الصدقة محواً لما فرط منهم من ذنوب ، وتنقية لأموالهم من الشبهات ، وسبباً لنموها وزيادتها . صلِّ عليهم : ادع لهم . سكن : رحمة وطمأنينة] . (**لا تنسوا ثوابها**) لا تنسوا أن تطلبوا ثوابها من الله تعالى . (**مغنماً**) سبباً للأجر ودخول الجنة . (**مغرماً**) لا يترتب عليها ثواب ، كمن يؤدي ما عليه من الدين .

(٩) (**بنت مخاض**) أتمت سنة ، وصارت أمها مخاضاً ، أي دخل وقت حملها وإن لم تحمل ، والمخاض ــ في الأصل ــ الحامل . (**ابن لبون**) أتم سنتين ، واللبون هي التي ترضع ، أي صارت أمه لبوناً بوضع الحمل بعده . (**حقة**) التي لها ثلاث سنين ، وحق لها أن يطرقها الفحل وأن يحمل عليها . (**جذعة**) التي لها أربع سنين .

١٠ ـ باب : إذا أخذ الْمُصَدِّق سناً دون سن أو فوق سن

١٨٠٠ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه : أن أبا بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ كتب له : بسم الله الرحمن الرحيم . هذه فريضة الصدقة التي فرض رسول الله ﷺ على المسلمين ، التي أمر الله بها رسول الله ﷺ : فإن من أسنان الإبل ـ في فرائض الغنم ـ من بلغت عنده من الإبل صدقة الجذعة ـ وليس عنده جَذَعة ـ وعنده حِقَّة ، فإنها تقبل منه الحقة ، ويجعل مكانها شاتين إن استيسرتا ، أو عشرين درهماً . ومن بلغت عنده صدقة الحقة ، وليست عنده إلا بنت لبون ، فإنها تقبل منه بنت لبون ، ويعطي معها شاتين أو عشرين درهماً . ومن بلغت صدقته بنت لبون ـ وليست عنده ـ وعنده حقة ، فإنها تقبل منه الحقة ، ويعطيه الْمُصَدِّق عشرين درهماً أو شاتين . ومن بلغت صدقته بنت لبون ـ وليست عنده ـ وعنده بنت مخاض ، فإنها تقبلُ منه ابنة مخاض ، ويعطي معها عشرين درهماً أو شاتين . ومن بلغت صدقته بنت مخاض ـ وليست عنده ـ وعنده ابنة لبون ، فإنها تقبل منه بنت لبون ، ويعطيه الْمُصَدِّق عشرين درهماً أو شاتين . فمن لم يكن عنده ابنة مخاض على وجهها ، وعنده ابن لبون ذكرٌ ، فإنه يُقْبَلُ منه ، وليس معه شيء . [خ د ن]

١١ ـ باب : ما يأخذ المصدق من الإبل

١٨٠١ ـ عن سويد بن غفلة رضي الله عنه قال : جاءنا مصدق النبي ﷺ فأخذت بيده وقرأت في عهده : « لا يجمع بين متفرق ، ولا يفرق بين مجتمع ، خشية الصدقة » . فأتاه رجل بناقة عظيمة ململمة فأبى أن يأخذها ، فأتاه بأخرى دونها فأخذها ، وقال : أي أرض تقلني ، وأي سماء تظلني ، إذا أتيت رسول الله ﷺ وقد أخذت خيار إبل رجلٍ مسلمٍ . [د ن]

١٨٠٢ ـ عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يرجع الْمُصَدِّقُ إلا عن رضاً » .[م ت ن]

١٢ ـ باب : صدقة البقر

١٨٠٣ ـ عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال : بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن ، وأمرني أن آخذ من البقر : من كل أربعين مسنة ، ومن كل ثلاثين تبيعاً أو تبيعة . [د ت ن]

---

(١٠) (**المصدق**) هو العامل الذي يجمع الصدقات ممن استحقت عليهم . (**فإن من** ..) أي من جملة الأسنان الواجبة من الإبل ما يؤدى من الغنم التي فرض الله تعالى أداءها زكاة .

(١١) (**عهده**) ما كتب له وبين فيه أحكام الزكاة . (**لا يجمع بين متفرق**) بأن يكون لمالكين غنم مثلاً ، لكل واحد منهما أربعون شاةً ، فتجب عليه شاة ، فيجمعانها فتصبح عليها جميعاً شاة واحدة . (**يفرق بين مجتمع**) بأن يكونا شريكين في مائتين وعشرين شاة ، فيجب عليهما ثلاث شياه ، فيفرقانها ، فيصبح لكلٍ منهما مائة وعشر شياه ، فلا يجب عليه إلا شاة واحدة . وهذا ينطبق أيضاً على المصدق : بأن يكون لكلٍ منهما على حدة مائة وعشر شياه ، فيكون عليهما شاتان ، فيجمعها ليجب فيها ثلاث شياه . أو يكون لهما مائة شاة مجتمعة ، فتجبُ فيها شاة ، فيفرقها ليكون لكلٍ منهما خمسون شاةً ، فتجب عليهما شاتان . (**خشية الصدقة**) أي خوف أن تزيد بالنسبة للمتصدق ، وخوف أن تنقص بالنسبة للمصدق . (**ململمة**) ضم بعضها إلى بعضٍ وجمع من السمن . (**تقلني**) ترفعني فوق ظهرها . (**تظلني**) تلقي عليَّ بظلها .

(١٢) (**مسنة**) ما دخل في السنة الثالثة . (**تبيعاً**) ما له سنة ودخل في الثانية ، سُمي بذلك لأنه لا يزال يتبع أمه .

١٨٠٤ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال : « في ثلاثين من البقر تبيع أو تبيعةٌ ، وفي أربعين مسنةٌ » . [ت]

١٣ ـ باب : صدقة الغنم

١٨٠٥ ـ عن ابن شهاب ، عن سالم بن عبد الله ، عن أبيه ، رضي الله عنهما ، عن رسول الله ﷺ . قال : أقرأني سالم كتاباً كتبهُ رسول الله ﷺ في الصدقات قبل أن يتوفاه الله ، فوجدت فيه : « في أربعين شاةً شاةٌ ، إلى عشرين ومائةٍ . فإذا زادت واحدةً ففيها شاتان ، إلى مائتين . فإن زادت واحدةً ففيها ثلاث شياهٍ ، إلى ثلاثمائة . فإذا كثرت ففي كل مائةٍ شاةٌ » . ووجدتُ فيه : « لا يجمعُ بين متفرقٍ ، ولا يفرقُ بين مجتمع » . ووجدت فيه : « لا يؤخذ في الصدقة تَيْسٌ ولا هَرِمَةٌ ولا ذاتُ عَـوارٍ » . (ر : ١٧٩٨)

١٨٠٦ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « تؤخذ صدقاتُ المسلمين على مياههم » . [ز : في سنده ضعيف]

١٨٠٧ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ : « في أربعين شاة شاة ، إلى عشرين ومائة . فإذا زادت واحدةً ففيها شاتان ، إلى مائتين . فإن زادت واحدة ففيها ثلاث شياه ، إلى ثلاثمائةٍ . فإن زادت ففي كل مائة شاةٌ . لا يُفرَّقُ بين مجتمعٍ ، ولا يجمعُ بين متفرقٍ ، خشية الصدقـةِ ، وكل خليطين يتراجعانِ بالسوية ، وليس للمُصَدِّق هرمةٌ ولا ذاتُ عوارٍ ولا تيسٌ ،إلا أنْ يشاء المصدقُ » . [د ت]

١٤ ـ باب : ما جاء في عمال الصدقة

١٨٠٨ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « المعتدي في الصدقةِ كمانعها » . [د ت]

١٨٠٩ ـ عن رافع بن خديج رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « العامل على الصدقة بالحق كالغازي في سبيل الله ، حتى يرجع إلى بيته » . [د ت]

١٨١٠ ـ عن عبد الله بن أنيس رضي الله عنه : أنه تذاكر هو وعمر بن الخطاب يوماً الصدقة ، فقال عمر رضي الله عنه : ألم تسمع رسول الله ﷺ حين يذكر غلول الصدقة : « أنه من غل منها بعيراً أو شاة أُتي به يوم القيامة يحمله » . قال : فقال عبد الله بن أنيس : بلى . [ز : في سنده مقال]

---

(١٣) (**تيس**) هو فحل الغنم المعد لضرابها . (**هرمة**) كبيرة السن ضعيفة اللحم . (**ذات عوار**) فيها عيب . (**على مياههم**) لا يكلفهم عامل الزكاة بالحضور إليه ، بل يأتي هو إلى مواضع سقيهم الماشية ، فيأخذ منهم ما وجب عليهم . (**خليطين**) شريكين . (**يتراجعان بالسوية**) وبيان ذلك : أن يكون لهما ستون شاة مثلاً ، لأحدهما عشرون ، وللآخر أربعون ، فأخذ المصدق شاة من شياه صاحب العشرين ، فيرجع على صاحب الأربعين بقيمة ثلثي الشاة .

(١٤) (**المعتدي** ..) هو الذي يعطي الصدقة في غير مصرفها ، أو أن يأخذ أكثر وأفضل من الواجب . (**غلول الصدقة**) الخيانة فيها والأخذ منها بغير حق .

١٨١١ - عن عمران بن الحصين رضي الله عنهما : اسْتُعْمِلَ على الصدقة ، فلما رجع قيل له : أين المال ؟ قال : وللمال أرسلتني ؟ أخذناه من حيث كنا نأخذهُ على عهد رسول الله ﷺ ، ووضعناه حيث كنا نضعه . [د]

١٥ - باب : صدقة الخيل والرقيق

١٨١٢ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ليس على المسلم في عبده ولا في فرسه صدقةٌ » . [ق د ت ن]

١٨١٣ - عن علي رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « تَجَوَّزْتُ لكم عن صدقة الخيل والرقيق » . [د]

١٦ - باب : ما تجب فيه الزكاة من الأموال

١٨١٤ - عن معاذ بن جبل رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ بعثه إلى اليمن وقال له : « خذ الحبَّ من الحبِّ ، والشاةَ من الغنمِ ، والبعير من الإبلِ ، والبقرةَ من البقرِ » . [ت]

١٨١٥ - عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : إنما سنَّ رسول الله ﷺ الزكاة في هذه الخمسة : في الحنطة ، والشعير ، والتمر ، والزبيب ، والذرة . [ز : في سنده راو متروك الحديث]

١٧ - باب : صدقة الزروع والثمار

١٨١٦ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « فيما سقت السماءُ والعيونُ العشرُ ، وفيما سقي بالنضح نصف العشر » . [ت]

١٨١٧ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « فيما سقت السماء والأنهار والعيون - أو كان بَعْلاً - العشر ، وفيما سقي بالسَّوَاني نصف العشر » . [خ د ت ن]

١٨١٨ - عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال : بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن ، وأمرني أن آخذ مما سقت السماء - وما سقي بعلاً - العشر ، وما سقي بالدَّوَالي نصف العشر .

١٨ - باب : خرص النخل والعنب

١٨١٩ - عن عتاب بن أسيد رضي الله عنه : أن النبي ﷺ كان يبعث على الناس من يخرص عليهم كرومهم وثمارهم . [د ت ن]

١٨٢٠ - عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ - حين افتتح خيبر - اشترط عليهم أن له الأرض ، وكل صفراء وبيضاء . يعني الذهب والفضة . وقال له أهل خيبر : نحن أعلم بالأرض ،

---

(١٥) (**عبده**) للخدمة , (**فرسه**) الذي يركبه ، لا الذي يعد للتجارة منهما . (**تجوزت**) تجاوزت وعفوت .

(١٧) (**بالنضح**) استخراج الماء بالآلة ونحوها مما له مؤونة . (**بعلاً**) ما شرب من النخيل بعروقه من الأرض بغير سقاء . (**بالسواني**) جمع سانية ، وهي الناقة التي يستقى عليها . (**بالدوالي**) جمع دالية ، وهي آلة يُستخرج بها الماء .

(١٨) (**خرص النخل ..**) هو تقدير ما يكون من الرطب على النخل تمراً ، وما يكون على الكروم من العنب زبيباً ، ليعلم مقدار ما يجب فيها من زكاة .

فأعطناها على أن نعملها، ويكون لنا نصف الثمرة ولكم نصفها . فزعم أنه أعطاهم على ذلك ، فلما كان حين يصرم النخل ، بعث إليهم ابن رواحة فحزر النخل ، وهو الذي يدعونه ــ أهل المدينة ــ الخرص . فقال : في ذا كذا وكذا . فقالوا : أكثرت علينا يا ابن رواحة . فقال : فأنا أَحْزُرُ النخل وأعطيكم نصف الذي قلت . قال : فقالوا : هذا الحق ، وبه تقوم السماء والأرض . فقالوا : قد رضينا أن تأخذ بالذي قلتَ . [د]

١٩ - باب : النهي أن يخرج في الصدقة شر ماله

١٨٢١ - عن عوف بن مالك الأشجعي رضي الله عنه قال : خرج رسول الله ﷺ وقد عَلَّق رجل أَقْنَاءً - أو : قِنْواً - وبيده عصاً ، فجعل يَطْعُنُ يُدَقْدِقُ في ذلك القنو ويقول : « لو شاء رب هذه الصدقة تصدق بأطيب منها ، إن رب هذه الصدقة يأكل الحَشَف يوم القيامة » . [د ن]

١٨٢٢ - عن البراء بن عازب رضي الله عنهما ، في قوله سبحانه : ﴿ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الأَرْضِ وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ ﴾ [البقرة : ٢٦٧] قال : نزلت في الأنصار . كانت الأنصار تخرج - إذا كان جداد النخلِ - من حيطانها ، أقناء البُسْرِ ، فيعلقونه على حبل بين أسطوانتين في مسجد رسول الله ﷺ ، فيأكل منه فقراء المهاجرين ، فيعمد أحدهم فيدخل قنواً فيه الحشف ، يظن أنه جائز في كثرة ما يوضع من الأقناء ، فنزل فيمن فعل ذلك : ﴿ وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ ﴾ يقول : لا تعمدوا للحشفِ منهُ تُنْفِقُونَ ﴿ وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ ﴾ يقول : لو أهدي لكم ما قبلتهموه إلا على استحياء من صاحبه ، غيظاً أنه بعث إليكم ما لم يكن لكم فيه حاجةٌ . ﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ غَنِيٌّ ﴾ عن صدقاتكم .

٢٠ - باب : زكاة العسل

١٨٢٣ - عن أبي سَيَّارَة المُتَّقِي رضي الله عنه قال : قلت : يارسول الله ، إن لي نحلاً . قال : « أدِّ العُشر » . قلت : يارسول الله ، احمها لي . فحماها لي . [ز : في سنده انقطاع]

١٨٢٤ - عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ : أنه أخذ من العسل العُشْرَ . [د]

(**فزعم**) فأخبر . (**يصرم النخل**) يقطع ثمارها . (**فحزر النخل**) خمن وقدّر .

(**١٩**) (**أقناء**) جمع قِنْو ، هو عنقود الرطب بما فيه من الرطب . (**يطعن يدقدق**) يضربه بسرعة . (**الحشف**) اليابس الفاسد من التمر . (**تيمموا**) تقصدوا . (**الخبيث**) الرديء . (**جداد النخل**) قطع ثمره . (**حيطانها**) بساتينها ، جمع حائط . (**البسر**) هو ثمر النخيل قبل أن يصبح رطباً . (**جائز**) يمضي أمره دون أن ينتبه إليه أحد لاختلاطه بغيره . (**لستم بآخذيه**) لا تقبلون أن تأخذوه إذا أعطي لكم . (**تغمضوا فيه**) تتساهلوا في أمره وتغمضوا أعينكم عما فيه من عيب ، أو ينقص لكم من ثمنه إذا كان شراءً .

(**٢٠**) (**احمها لي**) اجعلها لي حمى ، فلا يتعرض لها أحد ولا يطمع فيها .

٢١ - باب : صدقة الفطر

١٨٢٥ - عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ أمر بزكاة الفطر : صاعاً من تمرٍ ، أو صاعاً من شعيرٍ . قال عبد الله : فجعل الناس عِدْله مدينِ من حنطةٍ . [ق]

١٨٢٦ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : فرض رسول الله ﷺ صدقة الفطر صاعاً من شعير ، أو صاعاً من تمرٍ . على كل حر أو عبد ، ذكر أو أنثى ، من المسلمين . [ق د ت ن]

١٨٢٧ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر طهرةً للصائم من اللغو والرفث ، وَطُعْمَةً للمساكين . فمن أداها قبل الصلاةِ فهي زكاة مقبولة ، ومن أداها بعد الصلاةِ ، فهي صدقةٌ من الصدقات . [د]

١٨٢٨ - عن قيس بن سعد رضي الله عنه قال : أمرنا رسول الله ﷺ بصدقة الفطر قبل أن تنزل الزكاة ، فلما نزلت الزكاة لم يأمرنا و لم ينهنا ، ونحن نفعلهُ . [ن]

١٨٢٩ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : كنا نخرج زكاة الفطر إذا كان فينا رسول الله ﷺ : صاعاً من طعامٍ ، صاعاً من تمرٍ ، صاعاً من شعيرٍ ، صاعاً من أقطٍ ، صاعاً من زبيبٍ . فلم نزلْ كذلك حتى قدم علينا معاوية المدينة ، فكان فيما كلم به الناسَ أن قال : لا أرى مدين من سمراء الشام إلا يعدلُ صاعاً من هذا . فأخذ الناسُ بذلك . قال أبو سعيد : لا أزال أخرجه كما كنت أخرجه على عهد رسول الله ﷺ ، أبداً ما عشتُ . [ق د ت ن]

١٨٣٠ - عن سعد بن عائذ رضي الله عنه ، مؤذن رسول الله ﷺ : أن رسول الله ﷺ أمر بصدقةِ الفطرِ : صاعاً من تمرٍ ، أو صاعاً من شعيرٍ ، أو صاعاً من سُلْتٍ .

٢٢ - باب : العشر والخراج

١٨٣١ - عن العلاء بن الحضرمي رضي الله عنه قال : بعثني رسول الله ﷺ إلى البحرين ، أو : إلى هجر ، فكنت آتي الحائط يكون بين الإخوة : يسلم أحدهم ، فآخذ من المسلم العُشْرَ ، ومن المشرك الخراج . [ز : في سنده مجهولان ، وفي سنده انقطاع]

٢٣ - باب : الوسق ستون صاعاً

١٨٣٢ - عن أبي سعيد رضي الله عنه ، رفعه إلى النبي ﷺ ، قال : « الوسقُ ستونَ صاعاً » . [د ن]

١٨٣٣ - عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « الوسقُ ستون صاعاً » . [ز : في سنده راوٍ متفق على ترك حديثه]

---

(٢١) (**طهرة ..**) تطهيراً ومحواً لما يبدر منه من زلات . (**اللغو**) الباطل من قول أو فعل . (**الرفث**) الفحش في القول . (**أقط**) لبن متجمد . (**سلت**) نوع من الشعير يشبه القمح .

(٢٢) (**الخراج**) هي الأرض التي تبقى في أيدي غير المسلمين ، وهو عشرون في المائة .

(٢٣) (**صاعاً**) والصاع يزن ما يسعه كيلوين ونصفاً تقريباً .

٢٤ - باب : الصدقة على ذي قرابة

١٨٣٤ - عن زينب امرأة عبد الله بن مسعود - رضي الله عنهما - قالت : سألت رسول الله ﷺ : أَيجْزَئُ عني من الصدقة النفقة على زوجي وأيتام في حِجْرِي ؟ قال رسول الله ﷺ : « لها أجرانِ : أجر الصدقةِ ، وأجرُ القرابةِ » . [ق ت]

١٨٣٥ - عن زينب بنت أم سلمة ، عن أم سلمة - رضي الله عنهما - قالت : أمرنا رسول الله ﷺ بالصدقة ، فقالت : زينب امرأة عبد الله : أيُجْزِيني من الصدقة أن أتصدق على زوجي وهو فقير ، وبني أخ لي أيتام ، وأنا أنفق عليهم هكذا وهكذا ، وعلى كل حال ؟ قال : « نعم » . قال : وكانت صناعَ اليدين .

٢٥ - باب : كراهية المسألة

١٨٣٦ - عن الزبير بن العوام رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لأن يأخذ أحدكم أحبله ، فيأتي الجبل ، فيجيءَ بحزمةِ حطبٍ على ظهره ، فيبيعها فيستغني بثمنها ، خير له من أن يسأل الناس : أعطوهُ أو منعوهُ » . [خ]

١٨٣٧ - عن ثوبان رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ومن يَتَقَبَّلُ لي بواحدة أَتَقَبَّلُ له بالجنة » . قلت : أنا . قال : « لا تسأل الناس شيئاً » . قال : فكان ثوبان يقع سوطه وهو راكب ، فلا يقول لأحد : ناولنيه ، حتى ينزل فيأخذه . [ن]

٢٦ - باب : من سأل عن ظهر غنى

١٨٣٨ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من سأل الناس أموالهم تكثراً فإنما يسأل جمر جهنم ، فليستقل منه أو ليكثر » . [م]

١٨٣٩ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تحل الصدقة لغني ، ولا لذي مرةٍ سوي » . [ن]

١٨٤٠ - عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من سأل - وله ما يغنيه - جاءت مسألته يوم القيامة خدوشاً - أو : خموشاً ، أو : كدوحاً - في وجهه » . قيل : يارسول الله ، وما يغنيه ؟ قال : « خمسون درهماً ، أو قيمتها من الذهب » . [د ت ن]

---

(٢٤) (**أيجزيني** ..) أي أيجزأ ما أنفقه على هؤلاء عن الزكاة الواجبة علي . (**حجري**) حضانتي . (**صناع اليدين**) تصنع بيديها وتكتسب .

(٢٥) (**أحبله**) جمع حبل . (**يتقبل**) يتكفل ويتعهد . (**شيئاً**) مما ليس لك بحق عندهم . (**سوطه**) عصاه ونحوها .

(٢٦) (**عن ظهر غنى**) عن غنى ، وكلمة ظهر مقحمة لتأكيد المعنى ، أي : وهو ليس بحاجة لما سأله . (**تكثراً**) ليكثر ماله . (**لا تحل** ..) لا يحل السؤال ، فإن أعطيها من غير سؤال جاز له أخذها . (**لذي مرة سوي**) المرة القوة ، أي قوي صحيح الأعضاء ، قادر على الكسب . (**خدوشاً** .. **خموشاً** .. **كدوحاً**) هي بمعنى واحد ، وهو قشر الجلد وقشطه بشيء صلب أو بظفر ونحو ذلك .

٢٧ ـ باب : من تحل له الصدقة

١٨٤١ ـ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تحل الصدقة لغني إلا لخمسةٍ : لعامل عليها ، أو لغاز في سبيل الله ، أو لغني اشتراها بماله ، أو فقير تُصُدِّق عليه فأهداها لغني ، أو غارم » . [د]

٢٨ ـ باب : فضل الصدقة

١٨٤٢ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ما تصدقَ أحدٌ بصدقة من طَيِّب ، ولا يقبلُ الله إلا الطَّيِّبَ ، إلا أخذها الرحمن بيمينه وإن كانت تمرةً ، فتربو في كف الرحمن حتى تكون أعظم من الجبل ، ويربيها له كما يربي أحدكم فُلُوَّهُ أو فصيلهُ » . [ق ت ن]

١٨٤٣ ـ عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ما منكم من أحد إلا سيكلمه ربه ، ليس بينه وبينه ترجمانٌ : فينظر أمامه فتستقبله النارُ ، وينظرُ عن أيمن منهُ فلا يرى إلا شيئاً قدمهُ ، وينظر عن أشأمَ منه فلا يرى إلا شيئاً قدمه . فمن استطاع منكم أن يتقي النار ولو بشق تمرةٍ فليفعل » . (ر : ١٨٥)

١٨٤٤ ـ عن سلمان بن عامر الضبي رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « الصدقة على المسكين صدقة ، وعلى ذي القرابة اثنتان : صدقة وصلة » . (ر : ١٦٩٩)

---

(٢٧) (**العامل عليها**) أي موظف على جمعها من مخرجيها وصرفها لمستحقيها ، فيُعطى منها أجرة مثله . (**لغني اشتراها**) أي اشترى من الفقير ما أعطيه صدقة ، فإن ذلك جائز له لأنه لم يملكها بسبب التصدق وإنما ملكها ـ من مالكها وهو الفقير ـ بسبب آخر مشروع وهو الشراء . ومثله لو وهبت له من قِبَلِ الفقير أو ورثها منه . (**غارم**) مدين ، عليه ديون تزيد عما يملك .

(٢٨) (**طيب**) كسب حلال . (**أخذها الرحمن بيمينه**) الله تعالى أعلم بذلك ، وذلك دليل الرضا والقبول ، والله تعالى أعلم . (**فتربو**) تنمو وتزيد . (**فلوه**) الصغير من ولد الفرس . (**فصيله**) الصغير من ولد الإبل . و (**أو**) إما للشك من الراوي فيما قال النبي ﷺ . أو للتنويع ، ويكون اللفظان من قوله ﷺ . (**ترجمان**) واسطة ينقل الكلام ، وهو في الأصل من ينقل الكلام من لغةٍ لأخرى ويوضحه . (**أيمن منه**) يمينه ، فيرى ما قدم من خير . (**أشأم منه**) شماله ، فيرى ما عمل من سوء . (**صلة**) أي صلة رحم ، فيكون أجرها مضاعفاً .

٩ - كتاب : النكاح

١ - باب : ما جاء في فضل النكاح

١٨٤٥ - عن علقمة بن قيس قال : كنت مع عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - بمنىً ، فخلا به عثمان ، فجلست قريباً منه . فقال له عثمان رضي الله عنه : هل لك أن أزوجك جارية بكراً ، تذكرك من نفسك بعض ما قد مضى ؟ فلما رأى عبد الله أنه ليس له حاجة سوى هذا ، أشار إليَّ بيده ، فجئت وهو يقول : لئن قلت ذلك ، لقد قال رسول الله ﷺ : « يا معشر الشباب ، من استطاع منكم الباءة فليتزوج ، فإنه أغض للبصر ، وأحصن للفرج . ومن لم يستطع فعليه بالصوم ، فإنه له وجاءٌ » . [ق د ت ن]

١٨٤٦ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « النكاح من سنتي ، فمن لم يعمل بسنتي فليس مني . وتزوجوا ، فإني مكاثر بكم الأمم . ومن كان ذا طولٍ فلينكح ، ومن لم يجد فعليه بالصيام ، فإن الصوم له وجاءٌ » . [ز : في سنده راو متفق على ضعفه ، لكن له شاهد صحيح]

١٨٤٧ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « لم نَرَ - يُرَ - للمُتَحَابَّيْنِ مثل النكاح » .

٢ - باب : النهي عن التبتل

١٨٤٨ - عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال : لقد رد رسول الله ﷺ على عثمان بن مظعون التبتل ، ولو أذن له لاختصينا . [ق ت ن]

١٨٤٩ - عن سمرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ نهى عن التبتل . [ت ن]

٣ - باب : حق المرأة على الزوج

١٨٥٠ - عن معاوية بن حَيْدَة القشيري رضي الله عنه : أن رجلاً سأل النبي ﷺ : ما حق المرأة على الزوج ؟ قال : « أن يطعمها إذا طَعِم ، وأن يكسوها إذا اكتسى ، ولا يضرب الوجه ، ولا يُقبِّح ، ولا يهجر إلا في البيت » . [د]

١٨٥١ - عن عمرو بن الأحوص رضي الله عنه : أنه شهد حجة الوداع مع رسول الله ﷺ ، فحمد الله وأثنى عليه ، وذكر ووعظ ، ثم قال : « استوصوا بالنساء خيراً ، فإنهن عندكم عوانٍ ، ليس تملكون منهن شيئاً غير ذلك ، إلا أن يأتين بفاحشة مبينة ، فإن فعلن فاهجروهن في المضاجع واضربوهن

---

(١) (**جارية**) بنتاً . (**الباءة**) هي في الأصل الجماع ، والمراد : القدرة على مؤن الزواج من نفقة وغيرها ، ليتمكن من الجماع بالزواج . (**أحصن** ..) أحفظ من الوقوع في المعصية . (**وجاء**) قطع وكسر لشدة الشهوة . (**مكاثر بكم**) مفاخر بكثرتكم . (**ذا طول**) صاحب غنى . (**لم ير للمتحابين**) أي إذا كان بين اثنين محبة فليس هناك شيء يزيدها وينميها على الدوام مثل الزواج .

(٢) (**التبتل**) هو الانقطاع إلى العبادة بترك الزواج والبعد عن النساء . (**لاختصينا**) الاختصاء : هو أن تربط الخصيتان حيناً من الزمن حتى تموتا ، فلا تبقى للإنسان قدرة على الوطء . وهذا الفعل حرام ، وليس مراداً بالحديث ، وإنما المراد : لفعلنا فعل المختصين في ترك النكاح والاشتغال بالعبادة .

ضرباً غير مبرح ، فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلاً . إن لكم من نسائكم حقاً ، ولنسائكم عليكم حقاً : فأما حقكم على نسائكم فلا يوطئن فرشكم من تكرهون ، ولا يأذن في بيوتكم لمن تكرهون . ألا ، وحقهُنَّ عليكم أن تحسنوا إليهن في كسوتهن وطعامهن » . [ت]

٤ ـ باب : حق الزوج على المرأة

١٨٥٢ ـ عن عائشة رضي الله عنها : أن رسول الله ﷺ قال : « لو أمرت أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها ، ولو أن رجلاً أمر امرأة أن تنقل من جبلٍ أحمر إلى جبل أسود ، ومن جبل أسود إلى جبل أحمر ، لكان نولها أن تفعل » . [ز : في سنده ضعيف ، لكن له شواهد]

١٨٥٣ ـ عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما قال : لما قدم معاذ من الشام سجد للنبي ﷺ ، قال : « ما هذا يا معاذ » . قال : أتيت الشام ، فوافقتهم يسجدون لأساقفتهم وبطارقتهم ، فوددت في نفسي أن نفعل ذلك بك . فقال رسول الله ﷺ : « فلا تفعلوا ، فإني لو كنت آمراً أحداً أن يسجد لغير الله لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها . والذي نفس محمد بيده ، لا تؤدي المرأة حق ربها حتى تؤدي حق زوجها ، ولو سألها نفسها وهي على قتب لم تمنعهُ » .

١٨٥٤ ـ عن أم سلمة رضي الله عنها قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « أيما امرأة ماتت وزوجها عنها راضٍ دخلت الجنةَ » . [ت]

٥ ـ باب : أفضل النساء

١٨٥٥ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قال : « إنما الدنيا متاعٌ ، وليس من متاع الدنيا شيء أفضل من المرأة الصالحة » . [م ن]

١٨٥٦ ـ عن ثوبان رضي الله عنه قال : لما نزل في الفضة والذهب ما نزل قالوا : فأي المال نتخذ ؟ قال عمر رضي الله عنه : فأنا أعلم لكم ذلك . فأوضع على بعيره ، فأدرك النبي ﷺ وأنا في أثره ، فقال : يارسول الله ، أي المال نتخذ ؟ فقال : « ليتخذ أحدكم قلباً شاكراً ، ولساناً ذاكراً ، وزوجةً مؤمنةً ، تعينُ أحدكم على أمر الآخرةِ » . [ت]

---

(٣) (**طعم**) أكل . (**يقبح**) ينسبها إلى قبح في الأفعال والأقوال . (**ولا يهجره ..**) لا يترك معاشرتها ويتحول عنها إلا في فراشها ، فلا يتحول إلى غرفة أخرى . (**عوان**) اسيرات ، جمع عانية . (**غير ذلك**) أي الأمر المعهود في شأنهن من الاحتباس والاستمتاع . (**بفاحشة**) بأمر يفحش في الشرع من سوء خلق وبذاءة لسان وإيذاء للزوج أو لأهله . (**مبينة**) واضحة ظاهرة . (**مبرح**) شديد شاق يسيل دماً أو يكسر عظماً . (**فلا تبغوا ..**) لا تطلبوا وتفتشوا عن عيوبهن ، حتى تجدوا وسيلة لإيذائهن بالهجر . (**فلا يوطئن ..**) لا يأذن لأحد تكرهونه في دخول بيوتكم والجلوس على فرشكم ، سواء أكان رجلاً أو امرأةً .

(٤) (**نولها**) حقها الذي ينبغي لها . (**لأساقفتهم**) جمع أُسْقُفّ وهو رئيس النصارى في الدين . (**بطارقتهم**) جمع بِطْرِيق وهو القائد من قواد جيش الروم . (**سألها نفسها**) طلب منها أن يجامعها . (**قتب**) هو ما يوضع على البعير تحت الراكب ، أي راكبة على البعير ، والمراد : حثها على مطاوعة الزوج والسعي في إرضائه .

(٥) (**متاع**) محل للاستمتاع ، وليست مطلوبة لذاتها ، فتؤخذ على قدر الحاجة . (**فأوضع**) فأسرع في سيره . (**في أثره**) عقبه .

١٨٥٧ - عن أبي أمامة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ : أنه كان يقول : « ما استفاد المؤمن - بعد تقوى الله - خيراً له من زوجة صالحةٍ : إن أمرها أطاعتهُ ، وإن نظر إليها سرتهُ ، وإن أقسم عليها أبرتهُ ، وإن غاب عنها نصحته في نفسها وماله » . [ز : في سنده ضعيف ، وله شاهد]

٦ - باب : تزويج ذات الدين

١٨٥٨ - عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « تنكح النساء لأربع : لمالها ، ولحسبها ، ولجمالها ، ولدينها . فاظفر بذات الدين ، تربت يداك » . [ق د ن]

١٨٥٩ - عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تزوجوا النساء لحسنهن ، فعسى حُسْنُهُنَّ أن يُرْدِيَهُنَّ . ولا تزوجوهن لأموالهن ، فعسى أموالهن أن تطغيهن . ولكن تزوجوهن على الدين ، ولأمةٌ خرماء سوداءُ ذات دينٍ أفضلُ » .[ز : في سنده ضعيف]

٧ - باب : تزويج الأبكار

١٨٦٠ - عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : تزوجت امرأة على عهد رسول الله ﷺ، فلقيت رسول الله ﷺ فقال : « أتزوجت يا جابر » . قلت : نعم . قال : « أبكراً أو ثيباً » . قلت : ثيباً . قال : « فهلا بكراً تُلاعبها » . قلت : كن لي أخوات ، فخشيت أن تدخل بيني وبينهن . قال : « فذاك إذن » . [ق ن]

١٨٦١ - عن عويم بن ساعدة الأنصاري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « عليكم بالأبكار ، فإنهن أعذاب أفواهاً ، وأنتق أرحاماً ، وأرضى باليسير » . [ز : في سنده راو مختلف فيه]

٨ - باب : تزويج الحرائر والولود

١٨٦٢ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من أراد أن يلقى الله طاهراً مطهراً فليتزوج الحرائر » . [ز : في سنده راويان ضعيفان]

١٨٦٣ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « انكحوا ، فإني مكاثر بكم » . [ز : في سنده راو متفق على تضعيفه]

(**أبرته**) فعلت ما أقسم عليه ليوفي في قسمه وَيَبَرَّ به .

(٦) (**تنكح النساء**) أي إن الناس يراعون هذه الخصال في المرأة ويرغبون فيها لأجلها . (**لحسبها**) حسن فعالها وشرف آبائها . (**فاظفر** ..) اطلب من عندها دين حتى تحصل عليها وتفوز بها حتى تكون محصلاً بها غاية المطلوب . (**ترتب يداك**) أصلها : لصقت بالتراب ، ومعناها : افتقرت . ولكنها استعملت في ضد معناها ، أي فزت وربحت وغنِيتَ . (**يرديهن**) يوقعهن في الهلاك لعجبهن وكِبْرهن . (**تطغيهن**) تجعلهن يتجاوزن حدودهن . (**خرماء**) مقطوعة بعض الأنف أو مثقوبة الأذن .

(٧) (**تلاعبها**) وفي البخاري : (وتلاعبك) أي يكون بينكما من الإلفة والأنس مالا يكون مع الثيب ، فإنها قد تكون معلقة القلب بالزوج السابق . (**أن تدخل** ..) أن تسبب فراقاً بيني وبينهن لصغرها وخفة عقلها . (**فذاك إذن**) أي إن الذي فعلته لهذا الغرض أحسن وأولى من غيره . (**أعذب افواهاً**) كناية عن حسن كلامها وقلة فحشها مع زوجها لبقاء حيائها . (**أنتق أرحاماً**) أكثر أولاداً ، لأنها ما ولدت قبل ، فهي على كامل استعدادها للحمل والولادة . من قولهم : امرأة ناتق ، إذا كانت كثيرة الولد ، أي ترمي بالأولاد نتقاً ، والنتق الرمي .

٩ ـ باب : النظر إلى المرأة إذا أراد أن يتزوجها

١٨٦٤ ـ عن سهل بن أبي حثمة ، عن محمد بن سلمة ـ رضي الله عنهما ـ قال : خطبت امرأة ، فجعلت أتخبأ لها ، حتى نظرت إليها في نخلٍ لها . فقيل له : أتفعل هذا وأنت صاحب رسول الله ﷺ ؟ فقال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إذا ألقى الله في قلب امرئ خطبةَ امرأةٍ فلا بأس أن ينظر إليها » .

١٨٦٥ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه : أن المغيرة بن شعبة ـ رضي الله عنه ـ أراد أن يتزوج امرأة ، فقال له النبي ﷺ : « اذهب فانظر إليها ، فإنه أحرى أن يُؤْدَمَ بينكما » . ففعل ، فتزوجها ، فذكر من موافقتها .

١٨٦٦ ـ عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال : أتيت النبي ﷺ ، فذكرت له امرأة أخطبها . فقال : « اذهب فانظر إليها ، فإنه أجدر أن يؤدم بينكما » . فأتيت امرأةً من الأنصار فخطبتها إلى أبويها ، وأخبرتهما بقول النبي ﷺ ، فكأنهما كرها ذلك . قال : فسمعت ذلك المرأة وهي في خدرها ، فقالت : إن كان رسول الله ﷺ أمرك أن تنظر فانظر ، وإلا ، فأنشدك . كأنها أعظمت ذلك . قال : فنظرت إليها فتزوجتها . فذكر من موافقتها . [ت ن]

١٠ ـ باب : لا يخطب الرجل على خطبة أخيه

١٨٦٧ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يخطب الرجلُ على خطبة أخيه » . [ق د ت ن] (ر: ٢١٧٢ ، ٢١٧٤ ، ٢١٧٥)

١٨٦٨ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يخطب الرجل على خطبة أخيه » . [م]

١٨٦٩ ـ عن فاطمة بنت قيس رضي الله عنها قالت : قال لي رسول الله ﷺ : « إذا حللت فآذنيني » . فآذنته ، فخطبها معاوية وأبو الجهم بن صُخَيْر وأسامة بن زيد ، فقال رسول الله ﷺ : « أما معاوية فرجل ترب لا مال له ، وأما أبو الجهم فرجل ضراب للنساء ، ولكن أسامة » . فقالت بيدها هكذا : أسامة ، أسامة . فقال لها رسول الله ﷺ : « طاعة الله وطاعة رسوله خير لك » . قالت : فتزوجته ، فاغتبطت به . [م ت ن] (ر : ٢٠٣٥)

---

(٩) (**محمد بن سلمة**) هو محمد بن مَسْلَمَة بن سَلَمَة ، فهو منسوب إلى جده . (**خطبة امرأة**) الرغبة في زواجها . (**أحرى**) أجدر وأقرب . (**أن يؤدم**) يوفق ويؤلف . (**فذكر من موافقتها**) أي فذكر أنه حصل بينهما من المحبة والألفة قدر عظيم لا يحيط به الوصف . (**خدرها**) هو موضع في جانب البيت يوضع له ستر ، تجلس المرأة خلفه إذا حضر الرجال حياءً . (**أخبرتهما**) في نسخة (خبرتهما) والمعنى واحد . (**أنشدك**) أسألك بالله تعالى ألا تفعل ما لم يأذن به الشرع . (**أعظمت ذلك**) استنكرت أن يراها دون إذن من الشرع .

(١٠) (**على خطبة أخيه**) أي غيره ، الذي لم يُرَدّ ، بل حصل الرضا به ولم يبق إلا العقد ، لأن ذلك مسبب للبغضاء والتقاطع . (**حللت**) انتهت عدتك وصرت يحل لك أن تتزوجي . (**فآذنيني**) فأعلميني . (**ترب**) فقير . (**ضراب**) كثير الضرب . (**فقالت..**) أشارت بيدها إشارة تدل على أنه غير مرغوب فيه . (**فاغتبطت به**) فسررت منه وحصل لي منه حظ وفير أُغبط عليه ، من الغبطة ، وهي أن يرغب المرء أن يكون له من النعمة ما لغيره ، دون أن يرغب بزوالها عنه .

١١ ـ باب : استئمار البكر والثيب

١٨٧٠ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « الأيمُ أولى بنفسها من وليها ، والبكر تستأمر في نفسها » . قيل : يارسول الله ، إن البكر تستحيي أن تتكلـم . قـال : « إذن سكوتها » . [م د ت ن]

١٨٧١ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قـال : « لا تنكحُ الثيب حتى تستأمر ، ولا البكر حتى تستأذن ، وإذنها الصموت » . [م ت]

١٨٧٢ ـ عن عدي الكندي رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « الثيبُ تعرب عن نفسها ، والبكر رضاها صمتها » .

١٢ ـ باب : من زوج ابنته وهي كارهة

١٨٧٣ ـ عن عبد الرحمن بن يزيد ومجمع بن يزيد الأنصـاريين ، رضـي الله عنهمـا : أن رجـلاً منهـم يدعى خِذاماً أنكح ابنة له ، فكرهت نكاح أبيها ، فأتت رسول الله ﷺ فذكـرت لـه ، فـرد عليهـا نكـاح أبيها ، فنكحت أبا لبابة بن عبد المنذر . وذكر يحيى : أنها كانت ثيباً . [خ د ن]

١٨٧٤ ـ عن بريدة رضي الله عنه قال : جاءت فتاة إلى النبي ﷺ فقالت : إن أبي زوجـني ابـن أخيـه ليرفع بي خسيستهُ . قال : فجعل الأمر إليها ، فقالت : قد أجزت مـا صنع أبي ، ولكـن أردت أن تعلـم النساء : أن ليس إلى الآباء من الأمر شيءٌ .

١٨٧٥ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهمـا : أن جارية بكـراً أتـت النبي ﷺ ، فذكـرت لـه أن أباهـا زوجها وهي كارهة ، فخيرها النبي ﷺ . [د]

١٣ ـ باب : نكاح الصغار يزوجهن الآباء

١٨٧٦ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : تزوجني رسول الله ﷺ وأنا بنت سـت سنين ، فقدمنـا المدينة ، فنزلنا في بني الحارث بن الخزرج ، فوعكت ، فتمرَّق شعري حتى وفى له جُمَيْمَةٌ ، فـأتتني أمـي أم رومان ـ وإني لفي أرجوحة ومعي صواحبات لي ـ فصرخت بي ، فأتيتهـا ومـا أدري مـا تريـد ، فـأخذت بيدي فأوقفتني على باب الدار ، وإني لأنهـج ، حتى سكن بعض نفسي ، ثـم أخـذت شيئاً مـن مـاء فمسحت به على وجهي ورأسي ، ثم أدخلتني الدار ، فإذا نسوة من الأنصار في بيت ، فقلن : علـى الخير

---

(١١) (**استئمار**) استشارة . (**الأيم**) في الأصل : من لا زوج لها ، بكراً كانت أم ثيباً ، مطلقة أو متوفى عنهـا . والمراد هنا الثيب خاصة . (**أولى بنفسها ..**) أي لا يملك وليها أن يجبرها على الزواج بمن لا ترغب فيه . (**تستأمر**) تستشار ويطلب منها الإذن ، ولوليها إجبارها . (**تعرب**) تظهر وتكشف عن رضاها أو عدمه .

(١٢) (**يحيى**) هو ابن سعيد ، أحد رواة الحديث . (**ليرفع بي خسيسته**) ليزيل عنه بنكاحي له دناءته ، فيعلو شأنه بي .

(١٣) (**فوعكت**) مرضت . (**فتمرق شعري**) تساقط وتقطع . (**وفى لي جميمة**) صار كذلك ، والجميمة تصغير جُمَّـة ، وهـي مـا سقط على المنكبين من الشعر . (**لأنهج**) من النَّهَج ، وهو تتابع النفس ، كما يحصل لمن يسرع في المشي .

والبركة ، وعلى خير طائر . فأسلمتني إليهن ، فأصلحن من شأني ، فلم يرعني إلا رسول الله ﷺ ضحى ، فأسلمتني إليه ، وأنا يومئذ بنت تسع سنين . [خ]

١٨٧٧ - عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : تزوج النبي ﷺ عائشة وهي بنت سبع ، وبنى بها وهي بنت تسع ، وتوفي عنها وهي بنت ثماني عشرة سنة .

١٤ - باب : نكاح الصغار يزوجهن غير الآباء

١٨٧٨ - عن ابن عمر رضي الله عنهما : أنه حين هلك عثمان بن مظعون ترك ابنة له ، قال ابن عمر : فزوجنيها خالي قدامة - وهو عمها - ولم يشاورها ، وذلك بعدما هلك أبوها ، فكرهت نكاحه ، وأحبت الجارية أن يزوجها المغيرة بن شعبة ، فزوجها إياهُ . [ز : في سنده ضعيف]

١٥ - باب : لا نكاح إلا بوَلي

١٨٧٩ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ: « أيما امرأة لم يُنْكِحْها الولي فنكاحها باطل ، فنكاحها باطل ، فنكاحها باطل . فإن أصابها فلها مهرها بما أصاب منها ، فإن اشتجروا فالسلطان ولي من لا ولي له » . [د ت]

١٨٨٠ - عن عائشة وابن عباس - رضي الله عنهم - قالا : قال رسول الله ﷺ : « لا نكاح إلا بولي » . وفي حديث عائشة : « والسلطان ولي من لا ولي له » . [د ت]

١٨٨١ - عن أبي موسى رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا نكاح إلا بوَلي » . [د ت]

١٨٨٢ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تزوج المرأةُ المرأةَ ، ولا تزوج المرأةُ نفسَها ، فإن الزانية هي التي تزوج نفسها » .

١٦ - باب : النهي عن الشِّغار

١٨٨٣ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : نهى رسول الله ﷺ عن الشغار . والشغار : أن يقول الرجل للرجل : زوجني ابنتك أو أختك ، على أن أزوجك ابنتي أو أختي ، وليس بينهما صداق . [ق د ت ن]

١٨٨٤ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ عن الشغار . [م ن]

١٨٨٥ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لاشغار في الإسلام » .

(**خير طائر**) أفضل حظ ونصيب . (**يرعني**) يفجأني . (**بنى بها**) دخل بها .

(١٤) (**هلك**) مات . (**الجارية**) هي البنت قبل أن تبلغ ، وسميت هنا بذلك باعتبار ما كانت عليه . (**فزوجها**) بعد فسخ النكاح الأول بخيار البلوغ .

(١٥) (**أصابها**) جامعها ودخل بها . (**اشتجروا ..**) اختلف الأولياء في أمر تزويجها ، تولى ذلك الحاكم ، وجعل الأولياء كالمعدومين .

(١٦) (**الشغار**) سمي بذلك لأنه شغر - أي فرغ - من المهر . (**ليس بينهما صداق**) أي جعل كل منهما بنته أو أخته صداق زوجته .

١٧ - باب : صداق النساء

١٨٨٦ - عن عائشة رضي الله عنها ، وقد سئلت : كم كان صداق نساء النبي ﷺ؟ قالت : كان صداقه في أزواجه اثنتي عشرة أوقية ونشاً . هل تدري ما النش ؟ هو نصف أوقية . وذلك خمسمائة درهم . [م د ن]

١٨٨٧ - عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : لا تغالوا صداق النساء ، فإنها لو كانت مكرمة في الدنيا ، أو تقوى عند الله ، كان أولاكم وأحقكم بها محمد ﷺ . ما أصدق امرأة من نسائه - ولا أُصْدِقت امرأة من بناته - أكثر من اثنتي عشرة أوقية . وإن الرجل ليثقل صَدُقَةَ امرأته حتى يكون لها عداوةٌ في نفسه ، ويقول : قد كلفت إليك عَلَقَ القِرْبة . أو : عَرَق القربة . [د ت ن]

١٨٨٨ - عن عامر بن ربيعة رضي الله عنه : أن رجلاً من بني فزارة تزوج على نعلين ، فأجاز النبي ﷺ نكاحه . [ت]

١٨٨٩ - عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال : جاءت امرأة إلى النبي ﷺ ، قال : « من يتزوجها » . فقال رجل : أنا . فقال له النبي ﷺ: « أعطها ولو خاتماً من حديد » . فقال : ليس معي . قال : « قد زوجتكها على ما معك من القرآن » . [خ]

١٨٩٠ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : أن النبي ﷺ تزوج عائشة على متاع بيتٍ ، قيمته خمسون درهماً . .[ز : في إسناده ضعيف]

١٨ - باب : الرجل يتزوج ولا يفرض لها فيموت على ذلك

١٨٩١ - عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : أنه سئل عن رجل تزوج امرأة ، فمات عنها و لم يدخل بها و لم يفرض لها ؟ فقال عبد الله : لها الصداقُ ، ولها الميراثُ ، وعليها العدةُ . فقال معقل بن سنان الأشجعي رضي الله عنه : شهدت رسول الله ﷺ قضى في بَرْوَع بنت واشقٍ بمثل ذلك . [د ت ن]

١٩ - باب : خُطْبَةِ النكاح

١٨٩٢ - عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : أوتي رسول الله ﷺ جوامع الخير وخواتمهُ ، أو قال : فواتح الخير ، فعلمنا خطبة الصلاة وخطبة الحاجة . خطبة الصلاة : « التحيات لله والصلوات والطيبات ، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين . أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله » . وخطبة الحاجة أن : « الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل

---

(١٧) (**صداق**) مهر ، وكذلك صَدُقَة . (**أوقية**) هي أربعون درهماً من الفضة . (**نشاً**) هو نصف أوقية ، ونش كل شيء نصفه . (**كلفت ..**) تحملت كل شيء لأجلك حتى ما تعلق به القِربة ، أي بذلته لك . (**عرق القربة**) سيلان مائها .

(١٨) (**لا يفرض لها**) لا يسمي ولا يحدد مهراً للتي عقد عليها . (**الصداق**) المهر كاملاً .

(١٩) (**خطبة النكاح**) كلام يقدم عند طلب الزواج . (**جوامع الخير**) ما يجمع كل خير من قول أو فعل .

فلا هادي له . وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله » . ثم تصل خطبتك بثلاث آيات من كتاب الله : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ حَقَّ تُقَاتِهِ ﴾ إلى آخر الآية . ﴿ واتَّقُوا الله الذي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ ﴾ إلى آخر الآية . ﴿ اتَّقُوا الله وَقُولُوا قَوْلاً سديداً . يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ﴾ إلى آخر الآية . [د ت ن]

١٨٩٣ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ قال : « الحمد لله نحمده ونستعينه ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأن محمداً عبده ورسوله . أما بعد » . [م ن]

١٨٩٤ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بالحمد أَقْطَعُ » . [د]

٢٠ ـ باب : إعلان النكاح

١٨٩٥ ـ عن عائشة رضي الله عنها ، عن النبي ﷺ قال : « أعلنوا هذا النكاح ، واضربوا عليه بالغِرْبال » . [ز : في إسناده راو متفق على ضعفه]

١٨٩٦ ـ عن محمد بن حاطب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « فصل بين الحلال والحرام الدف والصوت في النكاح » . [ت ن]

٢١ ـ باب : الغناء والدف

١٨٩٧ ـ عن الرُّبَيِّع بنت مُعَوِّذ رضي الله عنها قالت : دخل عليَّ رسول الله ﷺ صبيحة عرسي ، وعندي جاريتان تتغنيان وتندبان آبائي الذين قتلوا يوم بدر ، وتقولان فيما تقولان : وفينا نبي يعلم ما في غدٍ . فقال : « أما هذا فلا تقولوه ، ما يعلم ما في غد إلا الله » . [خ د ت]

١٨٩٨ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : دخل علي أبو بكر ، وعندي جاريتان من جواري الأنصار ، تغنيان بما تقاولت به الأنصار في يوم بُعاثٍ ، قالت : وليستا بمغنيتين ، فقال أبو بكر رضي الله عنه : أبمزمور الشيطان في بيت النبي ﷺ ؟ وذلك في يوم عيد الفطر . فقال النبي ﷺ : « يا أبا بكر ، إن لكل قوم عيداً ، وهذا عيدنا » . [خ م]

١٨٩٩ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه : أن النبي ﷺ مرَّ ببعض المدينة ، فإذا هو بجوار يضربن بدفهنَّ ويتغنين ويقلنَ :

(**آخر الآية**) وتتمتها : ﴿ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ [آل عمران : ١٠٢] . (**إلى آخر الآية**) وتتمتها : ﴿ إِنَّ اللهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً ﴾ [النساء : ١] . (**سديداً**) صحيحاً صواباً . (**إلى آخر الآية**) وتتمتها : ﴿ وَمَنْ يُطِعِ اللهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً ﴾ [الأحزاب : ٧٠ ، ٧١] . (**ذي بال**) له شأن يهتم به ويجعله يعتنى بحاله ويلقي صاحبه إليه باله .

(**٢٠**) (**بالغربال**) بالدف ، وعبر عنه بالغربال ـ وهو لا يضرب به ـ لشبهه به في استدارته .

(**٢١**) (**جاريتان**) مثنى جارية ، وهي الأنثى التي لم تبلغ بعد . (**تقاولت به**) قاله كل فريق في الآخر من هجاء . (**يوم بعاث**) اسم حصن للأوس ، وقعت فيه أو إلى جانبه حرب بين الأوس والخزرج . (**أبمزمور الشيطان**) مزماره الذي ينفخ فيه ليثير الفتنة وكوامن النفس . (**جوار**) جمع جارية ، وهي البنت قبل أن تبلغ .

نحن جوارٍ مِنْ بني النَّجَّار ... يا حَبَّذا مُحَمَّدٌ مِنْ جَارِ

فقال النبي ﷺ : « الله يعلم إني لأحبُّكنَّ » .

١٩٠٠ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : أنكحت عائشة ذات قرابة لها من الأنصار ، فجاء رسول الله ﷺ فقال : « أهديتم الفتاة » . قالوا : نعم . قال : « أرسلتم معها من يغني » . قالت : لا . فقال رسول الله ﷺ : « إن الأنصار قوم فيهم غَزَلٌ ، فلو بعثتم معها من يقول : أتيناكم أتيناكم ، فحيانا وحياكم » .

١٩٠١ - عن مجاهد قال : كنت مع ابن عمر رضي الله عنهما ، فسمع صوت طبل ، فأدخل إصبعيه في أذنيه ثم تنحى ، حتى فعل ذلك ثلاث مرات ، ثم قال : هكذا فعل رسول الله ﷺ .

٢٢ - باب : في المخنثين

١٩٠٢ - عن زينب بنت أم سلمة ، عن أم سلمة ، رضي الله عنهم : أن النبي ﷺ دخل عليها ، فسمع مخنثاً وهو يقول لعبد الله بن أبي أمية : إن يفتح الله الطائف غداً دللتك على امرأة : تقبل بأربع وتدبر بثمان . فقال رسول الله ﷺ : « أخرجوه من بيوتكم » . [ق د] (ر : ٢٦١٣)

١٩٠٣ - عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ لعن المرأة تتشبه بالرجال ، والرجل يتشبه بالنساء .

١٩٠٤ - عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ لعن المتشبهين من الرجال بالنساء ، ولعن المتشبهات من النساء بالرجال . [خ د ت]

٢٣ - باب : تهنئة النكاح

١٩٠٥ - عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ كان إذا رفأ قال : « بارك الله لكم ، وبارك عليكم ، وجمع بينكما في خير » . [د ت]

١٩٠٦ - عن عقيل بن أبي طالب رضي الله عنه : أنه تزوج امرأة من بني جُشَم ، فقالوا : بالرفاء والبنين . فقال : لا تقولوا هكذا ، ولكن قولوا كما قال رسول الله ﷺ : « اللهم بارك لهم ، وبارك عليهم » .

٢٤ - باب : الوليمة

١٩٠٧ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه : أن النبي ﷺ رأى على عبد الرحمن بن عوف أثر صفرة ، فقال : « ما هذا ؟ أو : مه » . فقال : يارسول الله ، إني تزوجت امرأة على وزن نواة من ذهب .

(**أهديتم الفتاة**) زففتموها إلى زوجها . (**غزل**) من المغازلة وهي محادثة النساء ، ومن كان هذا حاله فإنه لا يخلو عن حب الغناء .
(**فسمع صوت طبل ..**) في سند الحديث ضعيف ، لكن رواه أبو داود عن طريق آخر ، وفيه مزمار بدل طبل .

(**٢٢**) (**المخنثين**) جمع مخنث وهو الرجل الذي فيه تكسر وتلين كالنساء ، وقد يطلق على من له شبه بالنساء والرجال خلقة . (**تقبل بأربع**) كناية عن امتلاء بدنها ، وأنها حين تقبل يظهر لها أربع تجاعيد في بطنها . (**تدبر بثمان**) أي إذا رؤيت من خلفها ظهر منها أطراف العكن الأربع وهي ثمانية .

(**٢٣**) (**رفأ**) أراد أن يدعو للمتزوج ويهنئه . وأصل الرفاء : الالتئام والاجتماع ، ويأتي بمعنى الهدوء والسكون .

(**٢٤**) (**الوليمة**) دعوة الناس إلى الطعام . (**أثر صفرة**) أي أثر من طيب له لون أصفر وهو من طيب العروس يومئذ . (**مه**) بمعنى ما هذا ، **ويحتمل أنه استفهام استنكار** ، ويحتمل أنه سؤال تعجب وسرور .

فقال : « بارك الله لك ، أَوْلِمْ ولو بشاة » . [ق ت ن]

١٩٠٨ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : ما رأيت رسول الله ﷺ أَوْلَمَ على شيء من نسائه ما أولم على زينب ، فإنه ذبح شاة . [ق د]

١٩٠٩ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه : أن النبي ﷺ أولم على صفية بسويق وتمر . [د ت]

١٩١٠ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : شهدت للنبي ﷺ وليمة ، ما فيها لحم ولا خبز .

١٩١١ - عن عائشة وأم سلمة - رضي الله عنهما - قالتا : أمرنا رسول الله ﷺ أن نجهز فاطمة حتى نُدخلها على علي ، فعمدنا إلى البيت ، ففرشناه تراباً ليناً من أعراض البطحاء ، ثم حشونا مِرْفَقَتَيْنِ ليفاً ، فنفشناه بأيدينا ، ثم أطعمنا تمراً وزبيباً ، وسقينا ماء عذباً ، وعمدنا إلى عود ، فعرضناه في جانب البيت لِيُلقى عليه الثوب ويُعلق عليه السقاء ، فما رأينا عرساً أحسن من عرس فاطمة . .[ز : سنده ضعيف]

١٩١٢ - عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه قال : دعا أبو أُسيد الساعدي رسول الله ﷺ إلى عرسه ، فكانت خادمهم العروس . قالت : تدري ما سقيت رسول الله ﷺ ؟ قالت : أنقعت تمرات من الليل ، فلما أصبحت صفيتهن ، فأسقيتهن إياه . [ق]

٢٥ - باب : إجابة الداعي

١٩١٣ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : شر الطعام طعام الوليمة ، يدعى لها الأغنياء ويترك الفقراء ، ومن لم يُجب فقد عصى الله ورسوله . [ق د]

١٩١٤ - عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قال : « إذا دعي أحدكم إلى وليمة عرسٍ فليُجب » . [م]

١٩١٥ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « الوليمة أول يوم حقٌّ ، والثاني معروف ، والثالث رياء وسمعة » . .[ز : في سنده ضعيف ، ورواه الترمذي من حديث ابن مسعود رضي الله عنه]

٢٦ - باب : الإقامة على البكر والثيب

١٩١٦ - عن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن للثيب ثلاثاً وللبكر سبعاً » . [ق د ت]

١٩١٧ - عن أم سلمة رضي الله عنها : أن رسول الله ﷺ لما تزوج أم سلمة أقام عندها ثلاثاً ، وقال : « ليس بك على أهلك هوانٌ : إن شئت سبعت لك ، وإن سبعت لك سبعت لنسائي » . [م د]

(**زينب**) بنت جحش ، ابنة عمته رضي الله عنها . (**بسويق ..**) دقيق ، يخلط مع التمر والماء ويسمى حيساً . (**أعراض البطحاء**) جوانبها ، والبطحاء أرض ذات رمال وحصى صغار . (**مرفقتين**) مثنى مِرْفَقَة وهي الوسادة .

(**٢٥**) (**حق**) شيء لا ينبغي تركه . (**معروف**) مطلوب عرفاً لزيادة إشهار النكاح . (**سمعة**) ليس فيه فائدة ، وإنما هو مجرد افتخار .

(**٢٦**) (**ليس بك على أهلك هوان**) لست قليلة القدر عند أحد . (**سبعت**) أقمت عندك سبع ليال .

٢٧ ـ باب : ما يقول الرجل إذا دخلت عليه أهله

١٩١٨ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ قال : « إذا أفاد أحدكم امرأةً ـ أو خادماً ، أو دابة ـ فليأخذ بناصيتها وليقل : اللهم إني أسألك من خيرها وخير ما جُبلت عليه ، وأعوذ بك من شرها وشر ما جُبلت عليه » . [د] (ر : ٢٢٥٢)

١٩١٩ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ قال : « لو أن أحدكم إذا أتى امرأته قال : اللهم جنبني الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتني . ثم كان بينهما ولدٌ ، لم يسلط الله عليه الشيطان . أو : لم يضره » . [ق د ت]

٢٨ ـ باب : التستر عند الجماع

١٩٢٠ ـ عن معاوية بن حيدة رضي الله عنه قال : قلت : يارسول الله ، عوراتنا : ما نأتي منها وما نذر ؟ قال : « احفظ عورتك إلا من زوجتك أو ما ملكت يمينك » . قلت : يارسول الله أرأيت إن كان القوم بعضهم في بعض ؟ قال : « إن استطعت أن لا تريها أحداً ، فلا تُرِيَنَّهَا » . قلت : يارسول الله ، فإن كان أحدنا خالياً ؟ قال : « فالله أحق أن يستحيى منه من الناس » . [خ د ت]

١٩٢١ ـ عن عتبة بن عبد السُّلَمِيّ رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا أتى أحدكم أهله فليستتر ، ولا يتجرد تَجُرُّدَ الْعِيَرْيْنِ » . .[ز : إسناده ضعيف]

١٩٢٢ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : ما نظرت ـ أو : ما رأيت ـ فرج رسول الله ﷺ قط .(ر : ٦٦٢)

٢٩ ـ باب : النهي عن إتيان النساء في أدبارهن

١٩٢٣ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « لا ينظر الله إلى رجلٍ جامع امرأته في دبرها » . [د]

١٩٢٤ ـ عن خزيمة بن ثابت رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله لا يستحيي من الحق » ثلاث مرات « لا تأتوا النساء في أدبارهن » . [ز : في إسناده مدلس عنعنه ، وله شاهد]

١٩٢٥ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : كانت يهود تقول : من أتى امرأةً في قبلها ، من دبرها ، كان الولد أحول . فأنزل الله سبحانه : ﴿ نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ ﴾ [البقرة : ٢٢٣] . [م ت]

---

(٢٧) (**أفاد** ..) أي حصل على ذلك . (**جبلت** ..) خلقت عليه من صفة وخُلُق .

(٢٨) (**عوراتنا**) جمع عورة ، وهي مالا يليق كشفه أو النظر إليه . (**ما نأتي** ..) ماذا نكشف منها وماذا نستر . (**العيرين**) مثنى عَيْر وهو الحمار .

(٢٩) (**لا يستحيي من الحق**) لا يترك بيانه . (**حرث لكم**) موضع زراعة وغرس ، وذلك يتحقق بوطئهن في القُبُل الذي هو موضع زرع الماء ونبات الولد . (**أنى شئتم**) كيف شئتم ، مقبلات أو مدبرات ، قائمات أو مضطجعات ، طالما أن الإتيان في موضع الحرث وهو القُبُل .

٣٠ ـ باب : العزل

١٩٢٦ ـ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : سأل رجلٌ رسول الله ﷺ عن العزل ؟ فقال : : « أو تفعلون ؟ لا عليكم أن لا تفعلوا ، فإنه ليس من نسمةٍ قضى الله لها أن تكون إلا هي كائنة » .

١٩٢٧ ـ عن جابر رضي الله عنه قال : كنا نعزل على عهد رسول الله ﷺ ، والقرآن ينزل . [ق ت]

١٩٢٨ ـ عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ أن يعزل عن الحرة إلا بإذنها . [ز : في إسناده ضعيف]

٣١ ـ باب : لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها

١٩٢٩ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « لا تُنكح المرأة على عمتها ، ولا على خالتها » . [م]

١٩٣٠ ـ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن نكاحين : أن يجمع الرجل بين المرأة وعمتها ، وبين المرأة وخالتها . [ز : في إسناده مدلس عنعنه]

١٩٣١ ـ عن أبي موسى رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تنكح المرأة على عمتها ، ولا على خالتها » . [ز : في إسناده جبارة المغلس . وفي تهذيب التهذيب ما يدل على أنه مختلف فيه]

٣٢ ـ باب : الرجل يطلق امرأته فتزوج فيطلقها قبل أن يدخل بها : أترجع إلى الأول

١٩٣٢ ـ عن عائشة رضي الله عنها : أن امرأة رِفَاعة القُرَظِي جاءت إلى رسول الله ﷺ فقالت : إني كنت عند رفاعة ، فطلقني فبَتَّ طلاقي ، فتزوجت عبد الرحمن بن الزَّبِير ، وإن ما معه مثلُ هُدْبَة الثوب . فتبسم النبي ﷺ فقال : « أتريدين أن ترجعي إلى رفاعة ؟ لا ، حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك » . [ق ت]

١٩٣٣ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ ، في الرجل تكون له المرأة فيطلقها ، فيتزوجها رجل فيطلقها قبل أن يدخل بها : أترجع إلى الأول ؟ قال : « لا ، حتى يذوق الْعُسَيْلَةَ » . [ن]

٣٣ ـ باب : المحلل والمحلل له

١٩٣٤ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : لعن رسول الله ﷺ الْمُحَلِّلَ وَالْمُحَلَّلَ لَهُ . [ز : في إسناده ضعيف]

---

(٣٠) (**العزل**) هو إنزال الرجل ماءه حال الجماع خارج الرحم . (**نسمة**) نفس . (**والقرآن ينزل**) أي فلم ينهنا .

(٣٢) (**يطلق امرأته**) الطلاق البائن بينونة كبرى . (**فبت طلاقي**) طلقني الطلاق الذي يقطع الرجعة إليه ، من البت وهو القطع . (**مثل هدبة الثوب**) طرفه وحاشيته ، ومرادها : أن ذكره لا ينتشر فلا يقدر على الوطء . (**تذوقي عسيلته ..**) تصغير عسلة ، وهو كناية عن الجماع ، وكني بذوق العسل عنه بجامع ما بينهما من اللذة .

(٣٣) (**المحلّل**) هو الذي يتزوج المطلقة ثلاثاً ليحلها لزوجها الأول .

١٩٣٥ - عن علي رضي الله عنه قال : لعن رسول الله ﷺ الْمُحَلِّلَ وَ الْمُحَلَّلَ له . [د ت]

١٩٣٦ - عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ألا أخبركم بالتيس المستعار » . قالوا : بلى يارسول الله . قال : « هو المحلل ، لعن الله الْمُحَلِّلَ وَ الْمُحَلَّلَ له » . [ز : فيه راوٍ مختلف فيه]

٣٤ - باب : يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب

١٩٣٧ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « يحرم من الرضاع ما يحرمُ من النسب » .

١٩٣٨ - عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ أريد على بنت حمزة بن عبد المطلب ، فقال : « إنها ابنة أخي من الرضاعة ، وإنه يحرم من الرضاعة ما يحرمُ من النسبِ » . [ق ن]

١٩٣٩ - عن زينب بنت أبي سلمة رضي الله عنهما : أن أم حبيبة - رضي الله عنها - حدثتها : أنها قالت لرسول الله ﷺ: انكح أختي عَزَّة . قال رسول الله ﷺ : « أتحبين ذلك » . قالت : نعم يارسول الله ، فلست لك بِمُخْلِيَة ، وأحق من شَرِكَني في خير أختي . قال رسول الله ﷺ : « فإن ذلك لا يحل لي » . قالت : فإنا نتحدث أنك تريد أن تنكح دُرَّةَ بنت أبي سلمة . فقال : « بنت أم سلمة » . قالت : نعم . قال رسول الله ﷺ : « فإنها لو لم تكن ربيبتي في حَجْري ما حلت لي ، إنها لابنة أخي من الرضاعة ، أرضعتني وأباها ثوبية . فلا تعرضن علي أخواتِكُنَّ ولا بناتِكُنَّ » . [ق ن]

٣٥ - باب : لا تحرم المصة ولا المصتان

١٩٤٠ - عن أم الفضل رضي الله عنها : أن رسول الله ﷺ قال : « لا تحرم الرضعة ولا الرضعتان ، أو المصة والمصتان » . [م ن]

١٩٤١ - عن عائشة رضي الله عنها ، عن النبي ﷺ قال : « لاتحرم المصة والمصتان » . [م د ت ن]

١٩٤٢ - عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : كان فيما أنزل الله من القرآن ثم سقط : لا يحرم إلا عشر رضعات . أو : خمس معلومات .

(**التيس المستعار**) شبه بذكر الغنم الذي يستعار لينزو على غنم غير مالكه . وكذلك هذا يستعار ليطأ امرأة ، تحقيقاً لغرض غيره ، لا لتكون زوجة له على الدوام .

(**٣٤**) (**أريد** ..) رغبوا أن يتزوجها . (**لست لك بمخلية**) لست بمنفردة بك ولا خالية من زوجة غيري . (**ربيبتي** ..) بنت زوجتي وفي رعايتي ، وهي بهذا الوصف لا تحل لي ، فكيف وهي ابنة أخي من الرضاعة .

(**٣٥**) (**سقط**) أي نسخ تلاوة وحكماً بالنسبة للعشر ، تلاوة دون الحكم بالنسبة للخمس ، لما في صحيح مسلم [الرضاع ، بـاب : التحريم بخمس رضعات ، رقم : ١٤٥٢] : ثم نسخن بخمس معلومات ، فتوفي رسول الله ﷺ وهن فيما يقرأ من القرآن . وفي رواية : ثم نزل أيضاً : خمس معلومات . [وهن فيما يقرأ .. : أي تأخر نزول الخمس ، حتى إن بعض الناس خارج المدينة ما زالوا يقرؤونها قرآناً ، لأنهم لم يبلغهم النسخ لقرب عهده ، حتى مضى زمن وبلغهم ذلك بعد وفاته ﷺ] .

٣٦ - باب : رضاع الكبير

١٩٤٣ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : جاءت سهلة بنت سهيل إلى النبي ﷺ فقالت : يارسول الله ، إني أرى في وجه أبي حذيفة الكراهية من دخول سالم عَلَيَّ . فقال النبي ﷺ : « أرضعيه » . قالت : كيف أرضعه وهو رجل كبير ؟ فتبسم رسول الله ﷺ وقال : « قد علمت أنه رجل كبير » . ففعلت ، فأتت النبي ﷺ فقالت : ما رأيت في وجه أبي حذيفة شيئاً أكرهه بعد . وكان شهد بدراً .

[م ن]

١٩٤٤ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : لقد نزلت آية الرجم ، ورضاعة الكبير عشراً . ولقد كان في صحيفة تحت سريري ، فلما مات رسول الله ﷺ وتشاغلنا بموته دخل داجن فأكلها . [د ت ن]

٣٧ - باب : لا رضاع بعد فصال

١٩٤٥ - عن عائشة رضي الله عنها : أن النبي ﷺ دخل عليها وعندها رجل ، فقال : « من هذا » . قالت : هذا أخي . قال : « انظروا من تدخلن عليكن ، فإن الرضاعة من المجاعة » . [ق د ن]

١٩٤٦ - عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قال : « لا رضاع إلا ما فتق الأمعاء » . [ز : في سنده ضعيف ، وهو عند الترمذي من حديث أم سلمة رضي الله عنها حسن صحيح]

١٩٤٧ - عن زينب بنت أبي سلمة رضي الله عنهما : أن أزواج النبي ﷺ كلهن خالفن عائشة ، وأَبَيْنَ أن يدخل عليهن أحد بمثل رضاعة سالم مولى أبي حذيفة ، وقلن : وما يدرينا ؟ لعل ذلك كانت رخصة لسالم وحده . [م ن]

٣٨ - باب : لبن الفحل

١٩٤٨ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : أتاني عمي من الرضاعة - أفلح بن أبي قُعَيْسٍ - يستأذن عَلَيَّ ، بعد ما ضُرِب الحجاب ، فأبيت أن آذن له ، حتى دخل علي النبي ﷺ فقال : « إنه عمك ، فأذني له » . فقلت : إنما أرضعتني المرأة ، ولم يرضعني الرجل ؟ قال : « تربت يداك . أو : يمينك » .

[م ن]

---

(٣٦) (**وكان ..**) أي سالم رضي الله عنه ، وهذا يدل على أنه كان بالغاً . (**آية الرجم**) أي الآية التي فيها رجم المحصن ، وهي « الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة » [انظر : الحدود ، باب : الرجم ، رقم : ٢٥٥٣] . (**داجن**) هي ما يربى في البيوت من شاة ودجاجة ونحو ذلك .

(٣٧) (**لا رضاع**) أي لا تأثير له . (**فصال**) فطام . (**من المجاعة**) أي تحرم الرضاعة حين يكون اللبن يسد جوع الرضيع ويكفيه غذاء . (**فتق الأمعاء**) أي فتح المصارين في البطن ، والمراد أنه في الزمن الأول من حياة الإنسان . (**رخصة**) أي استثناءً وتخفيفاً ، مراعاة لحاله .

(٣٨) (**تربت يداك**) أصلها : لصقت بالتراب ، أي افتقرت ، ولكنها صارت تستعمل بضد معناها .

١٩٤٩ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : جاء عمي من الرضاعة يستأذن علي ، فأبيت أن آذن له ، فقال رسول الله ﷺ : « فليلج عليك ، عمك » . فقلت : إنما أرضعتني المرأة ولم يرضعني الرجل . قال : « إنه عمك ، فليلج عليك » . [م ت]

٣٩ ـ باب : الرجل يُسلم وعنده أختان

١٩٥٠/١٩٥١ ـ عن فَيْرُوزَ الدَّيْلَمِيِّ رضي الله عنه قال : قدمت على رسول الله ﷺ ، وعندي أختان تزوجتهما في الجاهلية ، فقال : « إذا رجعت فطلق إحداهما » . وفي رواية قال : أتيت النبي ﷺ فقلت : يارسول الله ، إني أسلمت وتحتي أختان ؟ قال رسول الله ﷺ لي : « طلق أيتهما شئت » . [د ت]

٤٠ ـ باب : الرجل يسلم وعنده أكثر من أربع نسوة

١٩٥٢ ـ عن قيس بن الحارث رضي الله عنه قال : أسلمت وعندي ثمان نسوة ، فأتيت النبي ﷺ فقلت ذلك له ، فقال : « اختر منهن أربعاً » . [د]

١٩٥٣ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : أسلم غيلانُ بن سلمة وتحته عشر نسوة ، فقال له النبي ﷺ : « خذ منهن أربعاً » . [ت]

٤١ ـ باب : الشرط في النكاح

١٩٥٤ ـ عن عقبة بن عامر رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « إن أحق الشرط أن يوفى به ما استحللتم به الفروج » . [ق د ت ن]

١٩٥٥ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « ما كان من صداق أو حِبَاء أو هبةٍ قبل عصمة النكاح فهو لها ، وما كان بعد عصمة النكاح فهو لمن أعطيه أو حُبِيَ ، وأحقُّ ما يكرمُ الرجلُ به ابنتهُ أو أختهُ » . [د ن]

٤٢ ـ باب : الرجل يعتق أمة ثم يتزوجها

١٩٥٦ ـ عن أبي موسى رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من كانت له جارية : فأدبها فأحسن أدبها ، وعلمها فأحسن تعليمها ، ثم أعتقها وتزوجها ، فله أجران . وأيما رجل من أهل الكتاب آمن بنبيه وآمن بمحمد ، فله أجران . وأيما عبد مملوك أدى حق الله عليه وحق مواليه ، فله أجران » . [ق ت ن]

١٩٥٧ ـ عن أنس رضي الله عنه قال : صارت صفية لدحية الكلبي ، ثم صارت لرسول الله ﷺ بعد ، فتزوجها وجعل عتقها صداقها . [ق د ن]

(**فليلج**) فليدخل .

(٤١) (**ما استحللتم** ..) أي ما كان سبباً لحل استمتاعكم بالفروج ، وهي شروط النكاح . (**صداق**) مهر . (**حباء**) عطية غير المهر . (**قبل عصمة النكاح**) أي ما يعطيه الخاطب قبل عقد الزواج يكون للزوجة ولو قبضه وليها ، لأنه يعطيه إظهاراً للرغبة فيها ، فهو في حكم المهر .

١٩٥٨ ـ عـن عائشـة رضي الله عنهـا : أن رسـول الله ﷺ أعتـق صفيـة ، وجعـل عتقهـا صداقهـا ، وتزوجها .

٤٣ ـ باب : تزويج العبد بغير إذن سيده

١٩٥٩ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا تزوج العبد بغير إذن سـيده كان عاهراً » .

١٩٦٠ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « أيما عبد تزوج بغير إذن مواليه فهو زان » . [ز : في سنده ضعيف]

٤٤ ـ باب : النهي عن نكاح المتعة

١٩٦١ ـ عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ نهى عن متعة النساء يـوم خيـبر ، وعن لحوم الحمر الإنسية . [ق ت ن]

١٩٦٢ ـ عن سَبْرَة رضي الله عنه قـال : خرجنـا مـع رسـول الله ﷺ في حجـة الـوداع ، فقـالوا : يارسول الله ، إن العُزْبَة قد اشـتدت علينـا . قـال : « فاستمتعوا مـن هـذه النسـاء » . فأتينـاهن ، فـأبين أن ينكحننا إلا أن نجعل بيننا وبينهن أجلاً ، فذكروا ذلك للنبي ﷺ ، فقال : « اجعلوا بينكم وبينهن أجـلاً » . فخرجت أنا وابن عم لي ، معه بُرْدٌ ومعي برد ، وبرده أجود من بردي وأنا أشب منه ، فأتينا علـى امـرأة ، فقالت : برد كبرد . فتزوجتها ، فمكثت عندها تلك الليلة ، ثم غدوت ورسول الله ﷺ قائم بـين الركـن والباب ، وهو يقول : « أيها الناس ، إني قد كنت أذنت لكـم في الاستمتاع ، ألا وإن الله قـد حرمهـا إلى يوم القيامة ، فمن كان عنده منهن شيء فليخل سبيلها ، ولا تأخذوا مما آتيتموهن شيئاً » . [م د ن]

١٩٦٣ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : لما ولي عمر بن الخطاب رضي الله عنـه خطـب النـاس فقال : إن رسول الله ﷺ أذن لنا في المتعة ثلاثاً ، ثم حرمها . والله ، لا أعلم أحداً يتمتـع وهـو محصـن إلا رجمته بالحجارة ، إلا أن يأتيني بأربعة يشهدون : أن رسول الله أحلها بعد إذ حرمها .

٤٥ ـ باب : المحرم يتزوج

١٩٦٤ ـ عن ميمونة بنت الحارث رضي الله عنها : أن رسول الله ﷺ تزوجها وهو حلالٌ . [م د ت]

١٩٦٥ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ نكح وهو محرمٌ . [ق ت ن]

---

(٤٣) (**عاهراً**) زانياً . (**مواليه**) مالكيه حال الرق ، أو معتِقيه بعد الحرية .

(٤٤) (**نكاح المتعة**) هو الزواج لأجل ، فالغرض منه الاستمتاع ، دون غيره من أغـراض الـزواج في الإسـلام كـالتوالد ودوام العشرة ونحو ذلك . (**الإنسية**) أي الأليفة . (**العزبة**) البعد عن النساء وعدم مجامعتهن . (**برد**) ثوب كان معروفاً . (**بـرد كـبرد**) أي يقوم كل منهما مقام الآخر . (**محصن**) متزوج .

١٩٦٦ - عن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « المحرم لا يَنْكِحُ ، ولا يُنْكِحُ ، ولا يَخْطُبُ » . [م د ت ن]

٤٦ - باب : الأَكْفَاء

١٩٦٧ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا أتاكم من ترضون خلقه ودينه فزوجوه ، إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد عريض » . [ت]

١٩٦٨ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « تخيروا لنطفكم ، وأَنْكِحُوا الأَكْفَاءَ وانْكِحُوا إليهم » . [ز : في سنده ضعيف]

٤٧ - باب : القسمة بين النساء

١٩٦٩ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من كانت له امرأتان ، يميل مع إحداهما على الأخرى ، جاء يوم القيامة وأحد شقيه ساقط » . [د ت]

١٩٧٠ - عن عائشة رضي الله عنها : أن رسول الله ﷺ كان إذا سافر أقرع بين نسائه . (ر : ٢٣٤٧)

١٩٧١ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ يقسم بين نسائه فيعدل ، ثم يقول : « اللهم هذا فعلي فيما أملك ، فلا تلمني فيما تملك ولا أملك » . [د ت]

٤٨ - باب : المرأة تهب يومها لصاحبتها

١٩٧٢ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : لما كبرت سودة بنت زمعة وهبت يومها لعائشة ، فكان رسول الله ﷺ يقسم لعائشة بيوم سودة . [م]

١٩٧٣ - عن عائشة رضي الله عنها : أن رسول الله ﷺ وجد على صفية بنت حيي في شيء ، فقالت صفية : يا عائشة ، هل لك أن تُرْضِي رسول الله ﷺ عني ، ولك يومي ؟ قالت : نعم . فأخذت خماراً لها مصبوغاً بزعفران ، فرشته بالماء ليفوح ريحه ، ثم قعدت إلى جنب رسول الله ﷺ . فقال النبي ﷺ : « يا عائشة ، إليك عني ، إنه ليس يومك » . فقالت : ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء . فأخبرته بالأمر ، فرضي عنها . [ز : في سنده مجهول]

١٩٧٤ - عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : نزلت هذه الآية : ﴿ وَالصُّلْحُ خَيْرٌ ﴾ [النساء : ١٢٨] في رجل كانت تحته امرأة قد طالت صحبتها ، وولدت منه أولاداً ، فأراد أن يستبدل

---

(٤٦) (**إلا تفعلوا** ..) إذا لم تزوجوا من يرضى دينه وخلقه ، ورغبتم في ذي الحسب والمال كانت الفتنة والشر الكبير في الأرض . (**تخيروا** ..) اطلبوا الزوجات الصالحات لتضعوا في أرحامهن ماءكم ليكون لكم الولد الصالح . (**أنكحوا الأكفاء**) زوجوا الذين لديهم الكفاءة في الدين والخلق . (**وانكحوا إليهم**) تزوجوا بناتهم .

(٤٧) (**أقرع** ..) ليخرج معه من خرجت عليها القرعة ، فيكون الباقيات راضيات . (**فيما أملك**) من الأمور الفعلية الكسبية . (**فيما تملك**) من المحبة وميل القلب .

(٤٨) (**وجد**) غضب في نفسه . (**لك يومي**) ذلك اليوم . (**خماراً**) غطاءً للرأس .

بها ، فراضته على أن تقيم عنده ولا يقسم لها .

٤٩ - باب : الشفاعة في التزويج

١٩٧٥ - عن أبي رُهْمٍ قال : قال رسول الله ﷺ : « من أفضل الشفاعة أن يشفع بين الاثنين في النكاح » . [ز : مرسل]

١٩٧٦ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : عثر أسامة بعتبة الباب فشُجَّ في وجهه ، فقال رسول الله ﷺ : « أميطي عنه الأذى » . فتقذرته ، فجعل يمص عنه الدم ويمجه عن وجهه ، ثم قال : « لو كان أسامة جارية لحليته وكسوته حتى أُنَفِّقَه » . [ز : مختلف في اتصال سنده]

٥٠ - باب : حسن معاشرة النساء

١٩٧٧ - عن ابن عباس رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ قال : « خيركم خيركم لأهله ، وأنا خيركم لأهلي » . [ز : في سنده راو مختلف فيه ، وللحديث رواية عن عائشة رضي الله عنها]

١٩٧٨ - عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « خياركم خياركم لنسائهم » .

١٩٧٩ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : سابقني النبي ﷺ فسبقته .

١٩٨٠ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : لما قدم رسول الله ﷺ المدينة ، وهو عروس بصفية بنت حيي ، جئن نساء الأنصار فأخبرن عنها ، قالت : فتنكرت وَتَنَقَّبْتُ فذهبت ، فنظر رسول الله ﷺ إلى عيني فعرفني ، قالت : فالتفت ، فأسرعت المشي ، فأدركني فاحتضنني ، فقال : « كيف رأيت » . قالت : قلت : أرْسِلْ ، يهودية وَسْطَ يهوديات . [ز : في إسناده ضعيف]

١٩٨١ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : ما علمت حتى دخلت عليَّ زينب بغير إذن ، وهي غضبى ، ثم قالت : يارسول الله ، أحَسْبُك إذا قَلَبَتْ لك بُنية أبي بكر ذُرَيْعَتَيْهَا . ثم أقبلت علي فأعرضت عنها ، حتى قال النبي ﷺ : « دونك ، فانتصري » . فأقبلت عليها ، حتى رأيتها وقد يبس ريقها في فيها ، ما ترد علي شيئاً ، فرأيت النبي ﷺ يتهلل وجههُ . [ز : في سنده مدلس عنعنه]

(**فراضته**) أرضته واتفقت معه .

(**٤٩**) (**أبي رهم**) هو أحزاب بن أسيد ، وهو تابعي وليس له صحبة . (**مرسل**) أي رواه التابعي عن النبي ﷺ ، ولم يذكر اسم الصحابي الذي رواه عنه . (**فشج**) جرح . (**أميطي**) أزيلي . (**فتقذرته**) كرهت ذلك . (**يمجه**) يلقيه من فمه . (**جارية**) بنتاً . (**حتى أنفقه**) حتى أجعل قلوب الرجال تميل إليه . فهذا من الشفاعة في الزواج من حيث المعنى .

(**٥٠**) (**فتنكرت**) غيرت هيئتي بحيث لا أعرف . (**تنقبت**) وضعت النقاب على وجهي ، وهو ما يغطى به الوجه مع إظهار العين . (**فاحتضنني**) أمسك بي من خلفي وضمني بيديه . (**أرسل**) أطلقني واتركني . (**ما علمت**) أي بغضب أزواجه ﷺ بسبب تخصيص الناس بهداياهم رسول الله ﷺ يومي . (**أحسبك ..**) أي أيكفيك أن تفعل لك ذلك حتى لا تنظر إلى شيء آخر . (**ذريعتيها**) مثنى ذُرَيْعَة ، وهي تصغير ذراع .

١٩٨٢ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : كنت ألعب بالبنات وأنا عند رسول الله ﷺ ، فكان يسرب إلي صواحباتي يلاعبني . [ز : في إسناده ضعيف . وقال السندي : أصل الحديث ثابت بلا ريب]

٥١ - باب : ضرب النساء

١٩٨٣ - عن عبد الله بن زمعة رضي الله عنه قال : خطب النبي ﷺ ، ثم ذكر النساء فوعظهم فيهن ، ثم قال : « إلامَ يجلد أحدكم امرأته جلد الأمة ؟ ولعله أن يضاجعها من آخر يومه » . [ق ت]

١٩٨٤ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : ما ضرب رسول الله ﷺ خادماً له ، ولا امرأة ، ولا ضرب بيده شيئاً . [م]

١٩٨٥ - عن إياس بن عبد الله بن أبي ذُباب رضي الله عنه قال : قال النبي ﷺ : « لا تضربن إماء الله » . فجاء عمر رضي الله عنه إلى النبي ﷺ فقال : يارسول الله ، قد ذَئر النساءُ على أزواجهن ، فأْمُرْ بضربهن . فضربن ، فطاف بآل محمد ﷺ طائف نساء كثير ، فلما أصبح قال : « لقد طاف الليلة بآل محمد سبعون امرأة ، كل امرأة تشتكي زوجها ، فلا تجدون أولئك خياركم » . [د]

١٩٨٦ - عن الأشعث بن قيس قال : ضفت عمر ليلةً ، فلما كان في جوف الليل قام إلى امرأته يضربها ، فحجزت بينهما ، فلما أوى إلى فراشه قال لي : يا أشعث ، احفظ عني شيئاً سمعته عن رسول الله ﷺ : « لا يُسْأل الرجل فيمَ يضرب امرأته . ولا تنم إلا على وتر » ونسيت الثالثة . [د]

٥٢ - باب: الواصلة والواشمة

١٩٨٧ - عن ابن عمر رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ : أنه لعن الواصلة والمستوصلة ، والواشمة والمستوشمة . [م]

١٩٨٨ - عن أسماء رضي الله عنها قالت : جاءت امرأة إلى النبي ﷺ فقالت : إن ابنتي عُرَيِّسٌ ، وقد أصابتها الحصبة ، فتمرق شعرها ، فأصل لها فيه ؟ فقال رسول الله ﷺ : « لعن الله الواصلة والمستوصلة » . [ق ن]

١٩٨٩ - عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : لعن رسول الله ﷺ الواشمات والمستوشمات ، والمتنمصات ، والمتفلجات للحسن ، المغيرات لخلق الله . فبلغ ذلك امرأة من بني أسد يقال لها : أم يعقوب ،

(**بالبنات**) هي اللعب التي على شكل بنات يلعب بها الصغار . (**يسرب**) يبعث ويرسل .

(٥١) (**إلامَ**) أي إلى متى تبقون على هذه العادة . (**جلد الأمة**) ضرباً كضرب المرأة المملوكة ، والتشبيه ليس لإباحة ضرب الأمة ، وإنما لأنه جرت به عادتهم . (**ولعله ..**) أي يجامعها ، فضربها يتناقض مع مجامعتها التي تدل على كمال المقاربة والمودة . (**ذئر النساء**) اجترأن عليهم ، وفي نسخة (**زئر ..**) . (**طائف ..**) مجموعة كثيرة من النساء جاءت في الليل تشكو . (**أولئك**) الذين يبالغون بضرب النساء .

(٥٢) (**الواصلة**) هي التي تصل الشعر بشعر آخر . (**الواشمة**) فاعلة الوشم ، وهو غرز الإبرة في الجلد ليخرج الدم ، ثم حشو الموضع كحلاً أو غيره ، فيسود الموضع أو يزرق . (**عريس**) تصغير عروس . (**الحصبة**) مرض ترافقه الحمى . (**فتمرق**) تمزق وتساقط . (**المتنمصات**) جمع متنمصة ، اسم فاعل من النَّمْص وهو نتف الشعر . (**المتفلجات**) من التفلُّج وهو بَرْد أطراف الأسنان لتفترق عن بعضها وترق .

فجاءت إليه فقالت : بلغني عنك أنك قلت كيت وكيت ؟ قال : وما لي لا ألعن من لعن رسول الله ﷺ ، وهو في كتاب الله ؟ قالت : إني لأقرأ ما بين لوحيه فما وجدته . قال : إن كنت قرأته فقد وجدته . أما قرأت : ﴿ وَمَا آتاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وما نَهاكُمْ عَنْهُ فانْتَهُوا ﴾ [الحشر : ٧] . قالت : بلى . قال : فإن رسول الله ﷺ قد نهى عنه . قالت : فإني لأظن أهلك يفعلون . قال : اذهبي فانظري . فذهبت فنظرت فلم تر من حاجتها شيئاً ، قالت : ما رأيت شيئاً . قال عبد الله : لو كانت كما تقولين ما جامعتنا . [ق د ت ن]

٥٣ ـ باب : متى يستحب البناء بالنساء

١٩٩٠ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : تزوجني النبي ﷺ في شوال ، وبنى بي في شوال ، فأي نسائه كان أحظى عنده مني ! وكانت عائشة تستحب أن تُدْخِلَ نساءها في شوال . [م ت ن]

١٩٩١ ـ عن الحارث بن هشام رضي الله عنه : أن النبي ﷺ تزوج أم سلمة في شوال ، وجمعها إليه في شوال . [ز : في إسناده مدلس عنعنه]

٥٤ ـ باب : الرجل يدخل بأهله قبل أن يعطيها شيئاً

١٩٩٢ ـ عن عائشة رضي الله عنها : أن رسول الله ﷺ أمرها أن تدخل على رجل امرأته قبل أن يعطيها شيئاً . [د]

٥٥ ـ باب : ما يكون فيه اليمن والشؤم

١٩٩٣ ـ عن مِخْمَرِ بن معاوية رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا شؤم ، وقد يكون اليمن في ثلاثة : في المرأة والفرس والدار » .

١٩٩٤ ـ عن سهل بن سعد رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « إن كان ففي الفرس والمرأة والمسكن » يعني الشؤم . [ق]

١٩٩٥ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قال : « الشؤم في ثلاث : في الفرس والمرأة والدار » .

وعن زينب بنت أبي سلمة ، عن أم سلمة ـ رضي الله عنهم ـ أنها كانت تعد هؤلاء الثلاثة ، وتزيد معهن السيف . [م]

(**قرأته**) بتدبر وفهم . (**حاجتها**) ما ذهبت من أجله . (**ما جامعتنا**) ما بقيت مجتمعة معنا ، أي كنت أطلقها .

(**٥٣**) (**تدخل نساءها**) تزف بنات إخوتها وأخواتها إلى أزواجهن .

(**٥٥**) (**اليمن**) التفاؤل بالخير . (**الشؤم**) اعتقاد أن يكون لشيء تأثير في الشر . (**إن كان** ..) أي إن كان يمكن أن يكون بعض الأشياء سبباً عادياً في حصول الشؤم في قلب المتشائم ففي هذه الأشياء . (**الفرس**) في جموحها وبطئها . (**المرأة**) في نشوزها وسوء خلقها . (**المسكن**) في ضيقها وإيذاء الجيران . (**السيف**) في كونه لا يقطع حالة القتال .

٥٦ ـ باب : الغيرة

١٩٩٦ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من الغيرة ما يحب الله ، ومنها ما يكره الله . فأما ما يحب الله فالغيرة في الريبة ، وأما ما يكره فالغيرة في غير ريبة » .

١٩٩٧ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : ما غرت على امرأة قط ما غرت على خديجة ، مما رأيت من ذكر رسول الله ﷺ لها ، ولقد أمره ربه أن يبشرها ببيت في الجنة من قصب .

١٩٩٨ ـ عن المسور بن مخرمة رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله ﷺ ـ وهو على المنبر ـ يقول : «إن بني هشام بن المغيرة استأذنوني أن ينكحوا ابنتهم علي بن أبي طالب . فلا آذن لهم ، ثم لا آذن لهم ، ثم لا آذن لهم . إلا أن يريد علي بن أبي طالب أن يطلق ابنتي وينكح ابنتهم . فإنما هي بضعة مني ، يريبني ما رابها ، ويؤذيني ما آذاها » . [ق د ت]

١٩٩٩ ـ عن المسور بن مخرمة رضي الله عنهما : أن علي بن أبي طالب خطب بنت أبي جهل وعنده فاطمة بنت النبي ﷺ ، فلما سمعت بذلك فاطمة رضي الله عنها أتت النبي ﷺ فقالت : إن قومك يتحدثون أنك لا تغضب لبناتك ، وهذا علي ناكحاً ابنة أبي جهل . قال المسور : فقام النبي ﷺ ، فسمعته حين تشهد ، ثم قال : « أما بعد ، فإني قد أنكحت أبا العاص بن الربيع ، فحدثني فصدقني . وإن فاطمة بنت محمد بضعة مني ، وأنا أكره أن تفتنوها . وإنها ـ والله ـ لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله عند رجل واحد أبداً » . قال : فنزل علي عن الخطبة . [ق د]

٥٧ ـ باب : التي وهبت نفسها للنبي ﷺ

٢٠٠٠ ـ عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت تقول : أما تستحي المرأة أن تهب نفسها للنبي ﷺ ؟ حتى أنزل الله : ﴿ تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ ﴾ [الأحزاب : ٥١] . قالت : فقلت : إن ربك لَيُسَارِعُ في هواك . [ق]

٢٠٠١ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال ، وعنده ابنة له : جاءت امرأة إلى النبي ﷺ ، فعرضت نفسها عليه ، فقالت : يارسول الله ، هل لك فيَّ حاجة ؟ فقالت ابنته : ما أقل حياءها . فقال : هي خير منك ، رغبت في رسول الله ﷺ ، فعرضت نفسها عليه . [خ ن]

٥٨ ـ باب : الرجل يشك في ولده

٢٠٠٢ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : جاء رجل من بني فزارة إلى رسول الله ﷺ ، فقال : يارسول الله ، إن امرأتي ولدت غلاماً أسود . فقال رسول الله ﷺ : « هل لك من إبل » . قال : نعم .

---

(٥٦) (**فالغيرة في الريبة**) بأن يكون هناك قرائن توقع الإنسان في الشك والظن في السوء . (**بضعة**) قطعة . (**يريبني**) يقلقني ويزعجني . (**ناكحاً**) متزوجاً . (**حين تشهد**) أتى بمقدمة كلامه من الشهادتين ونحو ذلك . (**تفتنوها**) توقعوها في الفتنة مما يقع منكم من كلام في شأنها لهذا الأمر .

(٥٧) (**ترجي**) تؤخر . (**تؤوي**) تضم . (**في هواك**) في تحقيق ما ترغب . (**لك في حاجة**) أي رغبة بأن تتزوجني .

قال : « فما ألوانها » . قال : حُمْر . قال : « هل فيها من أورق » . قال : إن فيها لَوُرْقاً . قال : « فأنى أتاها ذلك » . قال : عسى عرق نزعها . قال : « وهذا لعل عرقاً نزعهُ » . [م د ت ن]

٢٠٠٣ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن رجلاً من أهل البادية أتى النبي ﷺ فقال : يارسول الله ، إن امرأتي ولدت على فراشي غلاماً أسود ، وإنا ـ أهل بيت ـ لم يكن فينا أسود قط . قال : « هل لك من إبل » . قال : نعم . قال : « فما ألوانها » . قال : حُمْر . قال : « هل فيها أسود » . قال : لا . قال : « فيها أورق » . قال : نعم . قال : « فأنى كان ذلك » . قال : عسى أن يكون نزعهُ عرقٌ . قال : « فلعل ابنك هذا نزعه عرقٌ » .

٥٩ ـ باب : الولد للفراش وللعاهر الحجر

٢٠٠٤ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : إن ابن زمعة وسعداً اختصما إلى النبي ﷺ في ابن أَمَةِ زمعة ، فقال سعد : يارسول الله ، أوصاني أخي ـ إذا قدمت مكة ـ أن أنظر إلى ابن أمة زمعة فأقبضه . وقال عبد بن زمعة : أخي وابن أمة أبي ، ولد على فراش أبي . فرأى النبي ﷺ شبهه بعتبةَ ، فقال : « هو لك يا عبد بن زمعة ، الولد للفراش . واحتجبي عنه يا سودة » . [ق د ن]

٢٠٠٥ ـ عن عمر رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قضى بالولد للفراش .

٢٠٠٦ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال : « الولد للفراش ، وللعاهر الحجرُ » . [م ت ن]

٢٠٠٧ ـ عن أمامة الباهلي رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺيقول : « الولد للفراش ، وللعاهر الحجرُ »

٦٠ ـ باب : الزوجين يُسلم أحدهما قبل الآخر

٢٠٠٨ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن امرأة جاءت إلى النبي ﷺ فأسلمت ، فتزوجها رجل ، قال : فجاء زوجها الأول فقال : يارسول الله ، إني قد كنت أسلمت معها ، وعلمت بإسلامي . قال : فانتزعها رسول الله ﷺ من زوجها الآخر ، وردها إلى زوجها الأول . [د ت]

٢٠٠٩ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ رد ابنته على أبي العاص بن الربيع ـ بعد سنتين ـ بنكاحها الأول . [د ت]

٢٠١٠ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ رد ابنته زينب على أبي العاص بن الربيع بنكاح جديد . [ت]

---

(٥٨) (**أورق**) أسود يخالطه بياض . (**عرق نزعها**) أصل من أصوله شدها إليه في الشبه واللون .

(٥٩) (**الولد للفراش**) يلحق الولد بالرجل الذي تكون المرأة موطوءة له . (**للعاهر الحجر**) للزاني الرجم بالحجارة إذا ثبت عليه . أو المراد : لا شيء له .

٦١ ـ باب : الْغَيْل

٢٠١١ ـ عن عائشة رضي الله عنها ، عن جدامة بنت وهب الأسدية رضي الله عنها أنها قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « قد أردت أن أنهى عن الغِيال ، فإذا فارس والروم يغيلون ، فلا يقتلون أولادهم » . وسمعته يقول ـ وسئل عن العزل ـ فقال : « هو الوأد الخفيُّ » . [م د ت]

٢٠١٢ ـ عن أسماء بنت يزيد بن السكن رضي الله عنها : أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا تقتلوا أولادكم سراً ، فوالذي نفسي بيده ، إن الغيل ليدرك الفارس على ظهر فرسه حتى يصرعه » . [د]

٦٢ ـ باب : في المرأة تؤذي زوجها

٢٠١٣ ـ عن أبي أمامة رضي الله عنه قال : أتت النبي ﷺ امرأة معها صبيان لها ، قد حملت أحدهما وهي تقود الآخر ، فقال رسول الله ﷺ : « حاملاتٌ ، والداتٌ ، رحيماتٌ . لولا ما يأتين إلى أزواجهن دخل مصلياتهن الجنة » . [ز : سنده منقطع]

٢٠١٤ ـ عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تؤذي امرأة زوجها إلا قالت زوجته من الحور العين : لا تؤذيه ، قاتلك الله ، فإنما هو عندك دخيلٌ ، أوشك أن يفارقك إلينا » . [ت]

٦٣ ـ باب : لا يحرم الحرام الحلال

٢٠١٥ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ قال : « لا يحرم الحرامُ الحلالَ » . [ز : في سنده ضعيف]

---

(٦١) (**الغيل**) هو أن يجامع الرجل زوجته وهي ترضع . (**فلا يقتلون ..**) أي لا يؤدي ذلك إلى قتلهم . (**الوأد**) دفن الولد حياً . (**لا تقتلوا ..**) الظاهر أنه قال ذلك أولاً حسب ما كان معروفاً عند العرب ، ثم قال بعده ما قبله . (**ليدرك الفارس ..**) أي ربما يظهر أثره ولو بعد حين طويل من الزمن .

(٦٢) (**ما يأتين ..**) من الأذى والإزعاج . (**دخيل**) ضيف ونزيل ، وليس مقيماً على الدوام .

١٠ ـ كتاب الطلاق

١ ـ باب : [مشروعية الطلاق]

٢٠١٦ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما ، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ طلق حفصة ثم راجعها . [د ن]

٢٠١٧ ـ عن أبي موسى رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ما بال أقوام يلعبون بحدود الله ، يقول أحدهم : قد طلقتك ، قد راجعتك ، قد طلقتك » .

٢٠١٨ ـ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « أبغضُ الحلالِ إلى الله الطلاقُ » . [د]

٢ ـ باب : طلاق السنة

٢٠١٩ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : طلقت امرأتي وهي حائض ، فذكر ذلك عمر لرسول الله ﷺ ، فقال : « مرهُ فليراجعها حتى تطهر ، ثم تحيض ، ثم تطهر . ثم إن شاء طلقها قبل أن يجامعها ، وإن شاء أمسكها . فإنها العدة التي أمر الله » . [م ن]

٢٠٢٠ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : طلاق السنة أن يطلقها طاهراً من غير جماع . [ن]

٢٠٢١ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، قال في طلاق السنة : يطلقها عند كل طهر تطليقة ، فإذا طهرت الثالثة طلقها ، وعليها بعد ذلك حيضة . [ن]

٢٠٢٢ ـ عن أبي غلاب قال : سألت ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ عن رجل طلق امرأته وهي حائض ؟ فقال : تعرف عبد الله بن عمر ؟ طلق امرأته وهي حائض ، فأتى عمر النبي ﷺ ، فأمره أن يراجعها . قلت : أيعتدُّ بتلك ؟ قال : أرأيت إن عجز واستحمق ؟ . [ق د ت ن]

٣ ـ باب : الحامل كيف تطلق

٢٠٢٣ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما : أنه طلق امرأته وهي حائض ، فذكر ذلك عمر للنبي ﷺ ، فقال : « مرهُ فليراجعها ، ثم يطلقها وهي طاهر أو حامل » . [م د ت ن]

---

(١) (**يلعبون بحدود الله**) لا يبالون بأحكام الله تعالى حين يأتون بها في غير موضعها ، فالطلاق مشروع حين يتعذر حسن المعاشرة بين الزوجين ، فلا ينبغي استعماله إلا عند ذلك ، وإلا كان لعباً بشرع الله تعالى . (**يقول أحدهم ..**) يكثر قول ذلك وهو لا يريده ، بدليل مراجعته كل مرة . (**أبغض الحلال ..**) أبعد ما يرضي الله تعالى مما شرع في دينه ، لما فيه من قطع الوصلة وإيقاع العداوة ، وربما أوصل إلى الحرام .

(٢) (**ثم تحيض**) أي بعد الطهر ، ليدل على أن قصده بمراجعتها إمساكها لا تطليقها . (**فإنها ..**) أي التطليق أول طهر لم يجامعها فيه . (**التي أمر الله**) بقوله تعالى : ﴿ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ ﴾ [الطلاق : ١] أي مستقبلين للعدة في أولها . (**إن عجز واستحمق**) إن عجز عن الرجعة ، أو فَعَل فِعْلَ الجاهل الأحمق فلم يراجع مع القدرة على ذلك ، ألا تحسب عليه تلك التطليقة .

٤ ـ باب : من طلق ثلاثاً في مجلس واحد

٢٠٢٤ ـ عن فاطمة بنت قيس رضي الله عنها قال : طلقني زوجي ثلاثاً ، وهو خارج إلى اليمن ، فأجاز ذلك رسول الله ﷺ . [م د ت ن] (ر : ٢٠٣٦)

٥ ـ باب : الرجعة

٢٠٢٥ ـ عن عمران بن الحصين رضي الله عنهما : سئل عن رجل يطلق امرأته ثم يقع بها ، ولم يشهد على طلاقها ولا على رجعتها ؟ فقال عمران : طلقت بغير سنة ، وراجعت بغير سنة ، أشهد على طلاقها وعلى رجعتها . [د]

٦ ـ باب : المطلقة الحامل إذا وضعت ذا بطنها بانت

٢٠٢٦ ـ عن الزبير بن العوام رضي الله عنه : أنه كانت عنده أم كلثوم بنت عقبة ، فقالت له ، وهي حامل : طيب نفسي بتطليقة . فطلقها تطليقة ، ثم خرج إلى الصلاة فرجع وقد وضعت ، فقال : مالها ؟ خدعتني ، خدعها الله . ثم أتى النبي ﷺ ، فقال : « سبق الكتاب أجله ، اخطبها إلى نفسها » . [ز : منقطع]

٧ ـ باب : الحامل المتوفى عنها زوجها إذا وضعت حلت للأزواج

٢٠٢٧ ـ عن أبي السنابل رضي الله عنه قال : وضعت سُبَيْعَة الأسلمية بنت الحارث حملها بعد وفاة زوجها ببضع وعشرين ليلة ، فلما تَعَلَّت من نفاسها تَشَوَّفَت ، فعِيبَ ذلك عليها ، وذكر أمرها للنبي ﷺ ، فقال : « إن تفعل فقد مضى أجلها » . [ت ن]

٢٠٢٨ ـ عن سُبَيْعَة بنت الحارث رضي الله عنها : أنها وضعت بعد وفاة زوجها بخمسة وعشرين ، فتهيأت تطلب الخير ، فمر بها أبو السنابل بن بعكك فقال : قد أسرعت ، اعتدي آخر الأجلين ، أربعة أشهر وعشراً . فأتيت النبي ﷺ فقلت : يارسول الله ، استغفر لي . قال : « وفيم ذاك » . فأخبرته . فقال : « إن وجدت زوجاً صالحاً فتزوجي » . [ق د ن]

٢٠٢٩ ـ عن المسور بن مخرمة رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ أمر سبيعة أن تنكح إذا تعلت من نفاسها . [خ ن]

---

(٤) (**فأجاز ذلك** ..) أي أمضاه وأقره ، ولكن ليس في الحديث ما يدل أن الثلاث كانت في مجلس واحد .

(٥) (**يقع بها**) يجامعها . (**أشهد** ..) في الحالين ، فهو الأليق ، لئلا يقع النزاع ، أو التهمة .

(٦) (**طيب نفسي**) لعلها كانت تكره البقاء معه ، فرغبت بالطلاق . (**خدعتني**) إذ ما كنت أظن أنها ستضع قبل أن أراجعها . (**خدعها الله**) جازاها على خداعها . (**سبق الكتاب أجله** ..) مضت العدة المشروعة قبل ما يتوقع من تمامها ، فصار الطلاق بائناً ، فتحتاج إلى عقد جديد .

(٧) (**بضع**) هي من ثلاث إلى تسع . (**تعلت**) طهرت وخرجت منه . (**تشوفت**) طمعت أن يخطبها أحد وأظهرت ذلك . (**مضى أجلها**) انتهت عدتها وحل نكاحها . (**فتهيأت** ..) هيأت نفسها للخطاب تطلب الزواج . (**آخر الأجلين**) من وضع الحمل أو أربعة أشهر وعشرة أيام ، وهو هنا الثاني .

٢٠٣٠ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : والله لَمَنْ شاء لاعَنَّاهُ : لأنزلت سورة النساء القصرى بعد أربعة أشهر وعشراً . [د]

٨ ـ باب : أين تعتد المتوفى عنها زوجها

٢٠٣١ ـ عن زينب بنت كعب بن عجرة ـ وكانت تحت أبي سعيد الخدري ـ أن أخته الفريعة بنت مالك قالت : خرج زوجي في طلب أعلاج له ، فأدركهم بطرف القَدُوم ، فقتلوه ، فجاء نعي زوجي وأنا في دار من دور الأنصار شاسعة عن دار أهلي ، فأتيت النبي ﷺ فقلت : يارسول الله ، إنه جاء نعي زوجي وأنا في دار شاسعة عن دار أهلي ودار إخوتي ، ولم يدع مالاً ينفق علي ، ولا مالاً ورثتُه ، ولا داراً يملكها ، فإن رأيت أن تأذن لي فألحق بدار أهلي ودار إخوتي فإنه أحب إلي ، وأجمع لي في بعض أمري . قال : « فافعلي إن شئت » . قالت : فخرجت قريرةً عيني لما قضى الله لي على لسان رسول الله ﷺ ، حتى إذا كنت في المسجد ـ أو في بعض الحجرة ـ دعاني ـ فقال : « كيف زعمتِ » . قالت : فقصصتُ عليه ، فقال : « امكثي في بيتك الذي جاء فيه نعي زوجكِ حتى يبلغ الكتاب أجله » . قالت : فاعتددت فيه أربعة أشهر وعشراً . [د ت ن]

٩ ـ باب : هل تخرج المرأة في عدتها

٢٠٣٢ ـ عن عروة قال : دخلت على مروان فقلت له : امرأة من أهلك طلقت ، فمررت عليها وهي تنتقل ، فقالت : أمرتنا فاطمة بنت قيس ، وأخبرتنا أن رسول الله ﷺ أمرها أن تنتقل . فقال مروان : هي أمرتهم بذلك . قال عروة : فقلت : أما والله ، لقد عابت ذلك عائشة وقالت : إن فاطمة كانت في مسكن وحشٍ فخيف عليها ، فلذلك أرخص لها رسول الله ﷺ . [خ د]

٢٠٣٣ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : قالت فاطمة بنت قيس : يارسول الله ، إني أخاف أن يقتحم علي . فأمرها أن تتحول . [م ن]

٢٠٣٤ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : طُلِّقَتْ خالتي ، فأرادت أن تَجُدّ نخلها ، فزجرها رجلٌ أن تخرج إليه ، فأتت النبي ﷺ، فقال : « بلى ، فجُدِّي نخلك ، فإنك عسى أن تصدَّقي أو تفعلي معروفاً » . [م د ن]

(**لاعناه**) من الملاعنة ، وهي أن يجتمع الفريقان المختلفان ويدعو كل فريق ربه أن ينزل لعنته وعقابه على المبطل . (**القصرى**) وهي سورة الطلاق ، التي فيها : ﴿ وَأُولاتِ الأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ﴾ [الطلاق : ٤] . (**بعد أربعة ..**) أي بعد نزول السورة التي فيها آية : ﴿ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْراً ﴾ [البقرة : ٢٣٤] .

(٨) (**أعلاج**) جمع عِلْج وهو العبد من العجم . (**القدوم**) اسم موضع خارج المدينة . (**نعي زوجي**) خبر موته . (**شاسعة**) بعيدة. (**قريرة عيني**) راضية بذلك مسرورة . (**زعمت**) قلت .

(٩) (**عابت ذلك**) أنكرت جواز الانتقال مطلقاً . (**وحش**) خال عن الأنيس . (**يقتحم علي**) يدخل علي أحد من اللصوص قهراً . (**تجد نخلها**) تقطف ثماره .

١٠ ـ باب : المطلقة ثلاثاً هل لها سكنى ونفقة

٢٠٣٥ ـ عن فاطمة بنت قيس رضي الله عنها قالت : إن زوجها طلقها ثلاثاً ، فلم يجعل لها رسول الله ﷺ سكنى ولا نفقة . (ر : ١٨٦٩)

٢٠٣٦ ـ عن فاطمة بنت قيس رضي الله عنها قالت : طلقني زوجي على عهد رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ : « لا سكنى لك ولا نفقة » . (ر : ٢٠٢٤)

١١ ـ باب : متعة الطلاق

٢٠٣٧ ـ عن عائشة رضي الله عنها : أن عمرة بنت الْجَوْنِ تعوذت من رسول الله ﷺ حين أدخلت عليه ، فقال : « لقد عذت بِمَعَاذٍ » . فطلقها ، وأمر أسامة ـ أو : أنساً ـ فمتعها بثلاثة أثواب رازقيَّةٍ . [ز : في سنده ضعيف متهم بالوضع] (ر : ٢٠٥٠)

١٢ ـ باب : الرجل يجحد الطلاق

٢٠٣٨ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ قال : « إذا ادَّعت المرأة طلاق زوجها ، فجاءت على ذلك بشاهد عدلٍ ، استُحْلِفَ زوجها : فإن حلف بطلت شهادة الشاهد ،وإن نكل فنُكُولُهُ بمنزلة شاهد آخر ، وجاز طلاقُهُ » .

١٣ ـ باب : من طلق أو نكح أو راجع لاعباً

٢٠٣٩ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ثلاث جِدُّهن جِدّ ، وهزلهن جد : النكاح والطلاق والرجعة » . [د ت]

١٤ ـ باب : من طلق في نفسه ولم يتكلم به

٢٠٤٠ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله تجاوز لأمتي عما حدثت به أنفسها ، ما لم تعمل به أو تَكَلَّمَ به » . [ق د ت ن] (ر : ٢٠٤٤)

١٥ ـ باب : طلاق المعتوه والصغير والنائم

٢٠٤١ ـ عن عائشة رضي الله عنها : أن رسول الله ﷺ قال : « رفع القلم عن ثلاثة : عن النائم حتى يستيقظ ، وعن الصغير حتى يكبر ، وعن المجنون حتى يعقل . أو : يُفيق » . وفي رواية : « وعن المبتلى حتى يبرأ » . [د ن]

---

(١١) (**متعة الطلاق**) ما يعطى للمطلقة من مال تستعين به على نفقتها ، غير مالها من مهر . (**عذت بمعاذ**) استجرت بعظيم لا يجرؤ أحد على نقض جواره . (**رازقية**) ثياب بيض من كتان .

(١٢) (**يجحد**) ينكر . (**نكل**) امتنع من الحلف . (**جاز**) مضى ونفذ .

(١٣) (**هزلهن جد**) أي له حكم الجد من حيث النفاذ وترتب الأحكام . (**الرجعة**) مراجعة المطلقة في عدتها .

(١٤) (**تجاوز**) عفا ولم يرتب عليه حكماً أو إثماً . (**تكلم**) تتكلم بما تحدثت به النفس .

(١٥) (**المعتوه**) المراد هنا المجنون ، والعته خلل في العقل أقل من الجنون الذي هو ذهاب العقل . (**رفع القلم**) أي المؤاخذة . (**يفيق**) من جنونه . (**المبتلى**) المصاب بعاهة أو مرض في جسمه أو عقله .

٢٠٤٢ - عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « يرفع القلم عن الصغير ، وعن المجنون ، وعن النائم » . [ز : في إسناده جهالة وانقطاع]

١٦ - باب : طلاق المكره والناسي

٢٠٤٣ - عن أبي ذر الغفاري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله تجاوز عن أمتي الخطأ ، والنسيان ، وما استكرهوا عليه » . .[ز : في سنده ضعيف]

٢٠٤٤ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله تجاوز لأمتي عما توسوس به صدورها ، مالم تعمل به أو تتكلم به ، وما استكرهوا عليه » . (ر : ٢٠٤٠)

٢٠٤٥ - عن ابن عباس رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ قال : « إن الله وضع عن أمتي الخطأ ، والنسيان ، وما استكرهوا عليه » .

٢٠٤٦ - عن عائشة رضي الله عنها : أن رسول الله ﷺ قال : « لاطلاق ولا عتاق في إغلاق » .

١٧ - باب : لا طلاق قبل النكاح

٢٠٤٧ - عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قال : « لا طلاق فيما لا يملك » . [د ت]

٢٠٤٨ - عن المسور بن مخرمة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « لا طلاق قبل نكاح ، ولا عتق قبل مِلْكٍ » .

٢٠٤٩ - عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « لا طلاق قبل النكاح » . [ز : في سنده ضعيف]

١٨ - باب : ما يقع به الطلاق من الكلام

٢٠٥٠ - عن عائشة رضي الله عنها : أن ابنة الْجَوْن لما دخلت على رسول الله ﷺ ، فدنا منها ، قالت : أعوذ بالله منك . فقال رسول الله ﷺ : « عُذْتِ بعظيم ، الحقي بأهلك » . [خ ن]

١٩ - باب : طلاق البتة

٢٠٥١ - عن ركانة رضي الله عنه : أنه طلق امرأته الْبَتَّةَ ، فأتى رسول الله ﷺ فسأله ، فقال : « ما أردت بها » . قال : واحدة . قال : « الله ، ما أردت بها إلا واحدةً » . قال : الله ، ما أردت بها إلا واحدة . قال : فردها عليه . [د ت]

---

(١٦) (**تجاوز** ..) أي عفا عن التصرف الذي يحصل في حالة من هذه الأحوال الثلاثة ، فلا يؤاخذ عليه ، وربما رتب أحكاماً على بعض الحالات أو التصرفات . (**وضع**) بمعنى تجاوز . (**إغلاق**) حالٍ صار المكلف فيها لا يملك أمره ولا يعلم قصده ، بسبب غضب أو جنون أو إكراه أو مرض ونحو ذلك ، كأنه أغلق الباب في وجهه .

(١٨) (**عذت بعظيم**) استجرت بمن لا يجرؤ أحد على نقض جواره . (**الحقي بأهلك**) من ألفاظ الكناية في الطلاق ، فيقع إذا نواه .

(١٩) (**البتة**) من البت وهو القطع . (**طلق امرأته البتة**) أي قال لها أنت طالق البتة .

٢٠ ـ باب : الرجل يخير امرأته

٢٠٥٢ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : خيرنا رسول الله ﷺ ، فاخترناه ، فلم يره شيئاً . [ق د ت ن]

٢٠٥٣ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : لما نزلت : ﴿ وَإِنْ كُنْتُنَّ تُـرِدْنَ اللهَ وَرَسُولَهُ ﴾ دخل علي رسول الله ﷺ فقال : « يا عائشة ، إني ذاكر لك أمراً ، فلا عليك أن لا تعجلي فيه حتى تستأمري أبويك » . قالت : قد علم ـ والله ـ أن أبوي لم يكونا لِيَأْمُرَانيِّ بفراقه . قالت : فقرأ علي : ﴿ يَا أَيُّهَا النبيُّ قُلْ لأَزْوَاجِكَ إِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الحياةَ الدُّنيا وَزِينَتَهَا ﴾ الآيات ، فقلت : في هذا أستأمر أبوي ؟ قد اخترت الله ورسوله . [ق ن]

٢١ ـ باب : كراهية الخلع للمرأة

٢٠٥٤ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ قال : « لا تسأل المرأة زوجها الطلاق في غير كُنْهِهِ فتجد ريح الجنة ، وإن ريحها ليوجد من مسيرة أربعين عاماً » . .[ز : إسناده ضعيف]

٢٠٥٥ ـ عن ثوبان رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ: « أيما امرأة سألت زوجها الطلاق ـ في غير ما بأس ـ فحرام عليها رائحة الجنة » . [د ت]

٢٢ ـ باب : المختلعة تأخذ ما أعطاها

٢٠٥٦ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن جميلة بنت سلول ـ رضي الله عنها ـ أتت النبي ﷺ فقالت : والله ، ما أعتب على ثابت في دين ولا خُلقٍ ، ولكني أكره الكفر في الإسلام ، لا أطيقه بُغضاً . فقال لها النبي ﷺ: « أتردين عليه حديقته » . قالت : نعم . فأمره رسول الله ﷺ أن يأخذ منها حديقته ولا يزداد . [خ]

٢٠٥٧ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : كانت حبيبة بنت سهل تحت ثابت بن قيس ابن شماس ، وكان رجلاً دميماً ، فقالت : يارسول الله ، والله ، لولا مخافة الله : إذا دخل علي لبصقت

---

(٢٠) (**فلم يره شيئاً**) أي فلم يعده طلاقاً . (**تستأمري**) تستشيري . (**الآيات**) وتتمتها : ﴿ فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحاً جميلاً . وَإِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ اللهَ وَرَسُولَهُ وَالدَّارَ الآخِرَةَ فَإِنَّ اللهَ أَعَدَّ لِلْمُحسِنَاتِ مِنكُنَّ أَجْراً عَظِيماً ﴾ [الأحزاب : ٢٨ ، ٢٩] [أمتعكن : أعطيكن شيئاً من المال تستعين به إحداكن على حاجاتها بعد الفراق. أسرحكن : أطلقكن من غير إضرار بكن]

(٢١) (**الخلع**) أن تطلب المرأة من زوجها الطلاق على مال تعطيه له . (**في غير كهنه**) من غير سبب دعاها إلى ذلك ، كأن يبلغ بها الأذى مالا تقدر على احتماله ، وما تعذر معه في طلب الطلاق . وكنه الأمر حقيقته وغايته . (**في غير بأس**) أي شدة ، والمعنى : أن تطلب الطلاق في غير حال شدة ملجئة إليه .

(٢٢) (**ما أعتب ..**) لا أعيبه ولا ألومه . (**ثابت**) بن قيس رضي الله عنه ، كما في رواية البخاري . (**أكره الكفر ..**) أي أكره أن أتصف بأخلاق الكفر وما يتصف به الكفار ، بعد الدخول في الإسلام ، قالت ذلك لأن شدة البغض لزوجها قد تحملها على سوء الخلق معه ، وذلك ربما أدى بها إلى هذه الأخلاق ، فلذلك هي تطلب مخالعته . (**حبيبة ..**) قيل : في رواية أهل البصرة جميلة بنت سلول ، وفي رواية أهل المدينة : حبيبة بنت سهل . (**دميماً**) قبيحاً وقصيراً . (**لبصقت ..**) من شدة كراهتي له ولوجهه .

في وجهه . فقال رسول الله ﷺ : « أتردين عليه حديقته » . قالت : نعم . قال : فردت عليه حديقته . قال : ففرق بينهما رسول الله ﷺ . [ز : في إسناده مدلس عنعنه]

٢٣ ـ باب : عدة المختلعة

٢٠٥٨ ـ عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه ، عن الرُّبَيِّعِ بنت مُعَوِّذِ بن عفراء رضي الله عنهما ، قال : قلت لها : حدثيني حديثك . قالت : اختلعت من زوجي ، ثم جئت عثمان ، فسألت : ماذا علي من العدة ؟ فقال : لا عدة عليك ، إلا أن يكون حديثَ عهد بك ، فتمكثين عنده حتى تحيضين حيضة . قالت : وإنما تبع في ذلك قضاء رسول الله ﷺ في مريم الْمَغَالِيَّةِ ، وكانت تحت ثابت بن قيس ، فاختلعت منه . [ن]

٢٤ ـ باب : الإيلاء

٢٠٥٩ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : أقسم رسول الله ﷺ أن لا يدخل على نسائه شهراً ، فمكث تسعة وعشرين يوماً ، حتى إذا كان مساء ثلاثين دخل علي ، فقلت : إنك أقسمت أن لا تدخل علينا شهراً . فقال : « الشهر كذا » يرسل أصابعه فيه ثلاث مراتٍ « والشهر كذا » وأرسل أصابعه كلها ، وأمسك إصبعاً واحداً في الثالثة .

٢٠٦٠ ـ عن عائشة رضي الله عنها : أن رسول الله ﷺ إنما آلى لأن زينب ردت عليه هديته ، فقالت عائشة : لقد أقْمَأَتْك . فغضب ﷺ ، فآلى منهن . [ز : في إسناده ضعيف]

٢٠٦١ ـ عن أم سلمة رضي الله عنها : أن رسول الله ﷺ آلى من بعض نسائه شهراً ، فلما كان تسعة وعشرين راح ، أو : غدا ، فقيل : يارسول الله ، إنما مضى تسع وعشرون ؟ فقال : « الشهر تسع وعشرون » . [ق]

٢٥ ـ باب : الظهار

٢٠٦٢ ـ عن سَلَمَة بن صَخْرٍ الْبَيَاضِيِّ رضي الله عنه قال : كنت امرءاً أستكثر من النساء ، لا أرى رجلاً كان يصيب من ذلك ما أصيب ، فلما دخل رمضان ظاهرت من امرأتي حتى ينسلخ رمضان ، فبينما هي تحدثني ذات ليلة انكشف لي منها شيء ، فوثبت عليها فواقعتها ، فلما أصبحت غدوت على قومي فأخبرتهم خبري ، وقلت لهم : سلوا لي رسول الله ﷺ . فقالوا : ما كنا نفعل ، إذاً ينزل الله فينا

---

(٢٣) (**أن يكون حديث عهد بك**) أي قد جامعك منذ زمن قريب في الطهر الذي أنت فيه . (**عنده**) أي من أجله ولحقه . (**المغالية**) نسبة إلى بني مغالة ، قبيلة من الأنصار .

(٢٤) (**الإيلاء**) لغة هو الحلف ، وشرعاً : أن يحلف أن لا يطأ زوجته أربعة أشهر فأكثر . (**أقمأتك**) ما راعت شأنك وقدرك . من أقمأ ، إذا صغر وذل . (**فآلى منهن**) حلف أن لا يقربهن شهراً تأديباً لهن . (**راح**) أي جاء آخر النهار . (**غدا**) جاء أول النهار .

(٢٥) (**الظهار**) هو أن يشبه زوجته بظهر أمه أو أحد من محارمه ، فيقول لها : أنت علي كظهر أمي . أي في الحرمة ، وكان في الجاهلية يعد طلاقاً . (**أستكثر من النساء**) أي أكثر من جماعهن ، لشدة شهوته ووفور قوته . (**ينسلخ**) ينتهي . (**فواقعتها**) فجامعتها .

كتاباً ، أو يكون فينا من رسول الله ﷺ قول ، فيبقى علينا عاره ، ولكن سوف نُسَلِّمُكَ بجريرتك ، اذهب أنت فاذكر شأنك لرسول الله ﷺ . قال : فخرجت حتى جئته ، فأخبرته الخبر . فقال رسول الله ﷺ : « أنت بذاك » . فقلت : أنا بذاك ، وها أنا يارسول الله ، صابر لحكم الله علي . قال : « فأعتق رقبة » . قال : قلت : والذي بعثك بالحق ، ما أصبحت أملك إلا رقبتي هذه . قال : « فصم شهرين متتابعين » . قال : قلت : يارسول الله ، وهل دخل علي ما دخل من البلاء إلا بالصوم ؟ قال : « فتصدق . أو : أطعم ستين مسكيناً » . قال : قلت : والذي بعثك بالحق ، لقد بتنا ليلتنا هذه مالنا عشاء . قال : « فاذهب إلى صاحب صدقة بني زُرَيْق فقل له ، فليدفعها إليك ، وأطعم ستين مسكيناً ، وانتفع ببقيتها » . [د ت]

٢٠٦٣ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : تبارك الذي وسع سمعه كل شيء ، إني لأسمع كلام خولة بنت ثعلبة ، ويخفى علي بعضه ، وهي تشتكي زوجها إلى رسول الله ﷺ ، وهي تقول : يارسول الله ، أكل شبابي ، ونثرت له بطني ، حتى إذا كبرت سني ، وانقطع ولدي ، ظاهر مني ، اللهم إني أشكو إليك . فما برحت حتى نزل جبرائيل بهؤلاء الآيات : ﴿ قَدْ سَمِعَ الله قَوْلَ التي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إلى الله ﴾ .(ر : ١٨٨)

٢٦ ـ باب : المظاهر يجامع قبل أن يكفر

٢٠٦٤ ـ عن سَلَمَة بن صَخْرٍ البياضي رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ ـ في المُظاهر يُواقع قبل أن يُكفر ـ قال : « كفارةٌ واحدة » . (ر : ٢٠٦٢)

٢٠٦٥ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : ان رجلاً ظاهر من امرأته ، فغشيها قبل أن يُكفر ، فأتى النبي ﷺ فذكر ذلك له ، فقال : « ما حملك على ذلك » . فقال : يارسول الله ، رأيت بياض حِجْلَيْهَا في القمر ، فلم أملك نفسي أن وقعت عليها . فضحك رسول الله ﷺ ، وأمره ألا يقربها حتى يُكفر . [د ت ن]

٢٧ ـ باب : اللعان

٢٠٦٦ ـ عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه قال : جاء عُوَيمر إلى عاصم بن عدي فقال : سل لي رسول الله ﷺ : أرأيت رجلاً وجد مع امرأته رجلاً فقتله ، أيقتل به ؟ أم كيف يصنع ؟ فسأل

(**نسلمك بجريرتك**) نعطيك بكليتك بسبب ذنبك وفعلتك وما جررت بها على نفسك . (**أنت بذاك**) أي أنت فعلت ذلك وتلبست به . (**نثرت له بطني**) أي كنت شابة ، وولدت له الكثير من الأولاد . (**برحت**) زالت عن مكانها . (**الآيات**) التي فيها حكم الظهار ، وأنه ليس بطلاق ، وإنما فيه الكفارة المذكورة في الحديث ، وهذه الآيات أوائل سورة المجادلة .

(٢٦) (**يواقع**) أي يجامع مرات قبل أن يكفر عن الجماع السابق . (**فغشيها**) فجامعها . (**حجليها**) مثنى حجْل وهو الخلخال ، وهو الحلي الذي يوضع في الرجل ، والمراد أنه رأى موضعها من رجليها .

(٢٧) (**اللعان**) هو أن يتهم الزوج زوجته بالزنا ولا بينة له ، فيحلف أيماناً على صدقه ، وهي تحلف أيماناً على كذبه ، على النحو الذي يأتي بيانه في الأحاديث ، فيفرق بينهما .

عاصمٌ رسول الله ﷺ عن ذلك ، فعاب رسول الله ﷺ المسائل ، ثم لقيه عُويمر فسأله ، فقال : ما صنعت ؟ فقال : صنعت أنك لم تأتني بخير ، سألت رسول الله ﷺ فعاب المسائل . فقال عُويمر : والله لآتين رسول الله ﷺ ولأسألنه . فأتى رسول الله ﷺ فوجده قد أُنزل عليه فيهما ، فلاعن بينهما ، فقال عويمر : والله لئن انطلقت بها ـ يارسول الله ـ لقد كذبت عليها . قال : ففارقها قبل أن يأمره رسول الله ﷺ ، فصارت سُنة في المتلاعنين .

ثم قال النبي ﷺ : « انظروها : فإن جاءت به أَسْحَمَ ، أَدْعَجَ العينين ، عظيم الأليتين ، فلا أُراه إلا قد صدق عليها . وإن جاءت به أُحَيْمِرَ كأنه وَحَرَةٌ ، فلا أُراه إلا كاذباً » . قال : فجاءت به على النعت المكروه . [ق د ن]

٢٠٦٧ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن هلال بن أمية قذف امرأته عند النبي ﷺ بشريك بن سحماء ، فقال النبي ﷺ : « البينة أو حدٌّ في ظهرك » . فقال هلال بن أمية : والذي بعثك بالحق إني لصادق ، ولَيُنزلن الله في أمري ما يُبرئ ظهري . قال : فنزلت : ﴿ والَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلاَّ أَنْفُسُهُمْ ﴾ حتى بلغ : ﴿ وَالْخَامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ الله عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴾ [النور : ٦ ـ ٩] . فانصرف النبي ﷺ ، فأرسل إليهما فجاءا ، فقام هلال بن أمية فشهد ، والنبي ﷺ يقول : « إن الله يعلم أن أحدكما كاذبٌ ، فهل من تائبٍ » . ثم قامت فشهدت ، فلما كان عند الخامسة : ﴿ أَنَّ غَضَبَ الله عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴾ قالوا لها : إنها لموجبة . قال ابن عباس : فتلكأت ونكصت ، حتى ظننا أنها سترجع ، فقالت : والله لا أفضح قومي سائر اليوم . فقال النبي ﷺ : « انْظُرُوها : فإن جاءت به أَكْحَلَ العينين ، سابغ الإليتين ، خَدَلَّجَ الساقين ، فهو لشريك بن سحماء » . فجاءت به كذلك ، فقال النبي ﷺ : « لولا ما مضى من كتاب الله لكان لي ولها شأنٌ » . [خ د ت]

٢٠٦٨ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : كنا في المسجد ليلة الجمعة ، فقال رجل : لو أن رجلاً وجد مع امرأته رجلاً فقتله قتلتموه ، وإن تكلم جلدتموه ، والله لأذكرن ذلك للنبي ﷺ.

(**فعاب .. المسائل**) كره السؤال عما لم يقع بعد . (**سنة ..**) أنهما يفترقان بمجرد اللعان ، ولا يحتاجان إلى طلاق . (**أسحم**) أسود . (**أدعج**) الدعج شدة سواد العين مع سعتها . (**أحيمر**) تصغير أحمر ، أي يميل لونه إلى الحمرة . (**وحرة**) دويبة حمراء تلصق بالأرض . (**النعت المكروه**) الوصف الذي يدل على أنها زانية . (**يرمون ..**) يتهمونهن بالزنا . (**حتى بلغ**) وما بينهما : ﴿ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَات بالله إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادقِينَ . والخَامِسَةُ أَنَّ لَعْنَةَ الله عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الكَاذِبِينَ . وَيَدْرَؤُوا عَنْهَا العَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِالله إِنَّهُ لَمِنَ الكَاذِبِينَ . والخَامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ الله عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴾ . [يدرأ عنها العذاب : يدفع عنها الحد في الدنيا] . (**إنها لموجبة**) أي إن الشهادة الخامسة توجب العذاب في حق الكاذب عند الله تعالى . (**تلكأت**) أبطأت عن القول . (**نكصت**) رجعت إلى الوراء . (**سائر اليوم**) باقي الزمن . (**أكحل ..**) هو الذي يظهر في عينيه كأنه اكتحل ، وهو لم يكتحل . (**سابغ ..**) ضخمهما . (**خدلج ..**) غليظهما . (**ما مضى من كتاب الله**) ما ثبت فيه من حكمه بدرأ الحد عمن لاعنت ، وأنه لاحد إلا عن بينة أو إقرار . (**لكان لي ..**) لأقمت عليها الحد بثبوت الشبه .

فذكره للنبي ﷺ ، فأنزل الله آيات اللعان ، ثم جاء الرجل بعد ذلك يقذف امرأته ، فلاعن النبي ﷺ بينهما ، وقال : « عسى أن تجيء به أسود » . فجاءت به أسود جعداً . [م د]

٢٠٦٩ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن رجلاً لاعن امرأته وانتفى من ولدها ، ففرق رسول الله ﷺ بينهما ، وألحق الولد بالمرأة . [ق د ت ن]

٢٠٧٠ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : تزوج رجل من الأنصار امرأة من بَلْعِجْلَانَ ، فدخل بها ، فبات عندها ، فلما أصبح قال : ما وجدتها عذراء . فرفع شأنها إلى النبي ﷺ ، فدعا الجارية فسألها ، فقالت : بلى ، قد كنت عذراء . فأمر بهما فتلاعنا ، وأعطاها المهر . [ز : في سنده مدلس عنعنه]

٢٠٧١ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ قال : « أربع من النساء لا ملاعنة بينهن : النصرانية تحت المسلم ، واليهودية تحت المسلم ، والحرة تحت المملوك ، والمملوكة تحت الحر » . [في سنده راو متفق على تضعيفه]

٢٨ ـ باب : الحرام

٢٠٧٢ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : آلى رسول الله ﷺ من نسائه وحَرَّم ، فجعل الحلال حراماً ، وجعل في اليمين كفارة . [ت]

٢٠٧٣ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : في الحرام يمين . وكان ابن عباس يقول : ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب : ٤٢] . [ق]

٢٩ ـ باب : خيار الأمة إذا أعتقت

٢٠٧٤ ـ عن عائشة رضي الله عنها : أنها أعتقت بريرة ، فخيرها رسول الله ﷺ ، وكان لها زوج حر . [ت]

٢٠٧٥ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كان زوج بريرة عبداً يقال له مغيث ، كأني أنظر إليه يطوف خلفها ويبكي ، ودموعه تسيل على خده . فقال النبي ﷺ للعباس : « يا عباس ، ألا تعجب من حب مغيث بريرة ، ومن بغض بريرة مغيثاً » . فقال لها النبي ﷺ : « لو راجعتيه ، فإنه أبو ولدك » . قالت : يارسول الله ، تأمرني ؟ قال : « إنما أشفعُ » . قالت : لا حاجة لي فيه . [خ د ن]

٢٠٧٦ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : مضى في بريرة ثلاث سُنَن : خُيرت حين أعتقت

(**جعداً**) في شعره انثناء وتقبض . (**بلعجلان**) بني عِجْلان ، اسم قبيلة .

(٢٨) (**آلى** ..) حلف أن لا يقربهن شهراً ، كما مر في الباب [٢٤] . (**حرم**) على نفسه أن يطأ مارية القبطية رضي الله عنها . أو أن يشرب العسل عند زينب رضي الله عنها . [انظر : البخاري ، التفسير : تفسير سورة التحريم] (**فجعل الحلال حراماً**) أي جعل ما هو حلال حراماً بيمينه ، وفي نسخة : (**فجعل الحرام حلالاً**) أي جعل ما حرمه على نفسه باليمين حلالاً له بالمباشرة ، وكفر عن يمينه . (**في الحرام**) أي فيما إذا حرم الحلال على نفسه . (**يمين**) فيه كفارة . (**أسوة**) قدوة ، وهو ﷺ هكذا فعل .

(٢٩) (**يطوف**) يمشي ويدور معها حيث دارت .

وكان زوجها مملوكاً ، وكانوا يتصدقون عليها فتهدي إلى النبي ﷺ فيقول : « هو عليها صدقة ، وهو لنا هدية » . وقال : « الولاء لمن أعتق » .

٢٠٧٧ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : أمرت بريرة أن تعتد بثلاث حيض .

٢٠٧٨ - عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ خير بريرة .

٣٠ - باب : في طلاق الأمة وعدتها

٢٠٧٩ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « طلاق الأمة اثنتان ، وعدتها حيضتان » . [ز : في إسناده راويان ضعيفان]

٢٠٨٠ - عن عائشة رضي الله عنها ، عن النبي ﷺ قال : « طلاق الأمة تطليقتان ، وقرؤها حيضتان » . [د ت]

٣١ - باب : طلاق العبد

٢٠٨١ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : أتى النبي ﷺ رجل فقال : يارسول الله ، إن سيدي زوجني أمته ، وهو يريد أن يفرق بيني وبينها ؟ قال : فصعد رسول الله ﷺ المنبر فقال : « يا أيها الناس ، ما بال أحدكم يزوج عبده أمته ، ثم يريد أن يفرق بينهما ؟ إنما الطلاق لمن أخذ بالساق » . [ز : ضعيف]

٣٢ - باب : من طلق أمة تطليقتين ثم اشتراها

٢٠٨٢ - عن ابن عباس رضي الله عنهما ، وقد سئل عن عبد طلق امرأته تطليقتين ثم أُعتقا ، يتزوجها ؟ قال : نعم . فقيل له : عمن ؟ قال : قضى بذلك رسول الله ﷺ . [د ن]

٣٣ - باب : عدة أم الولد

٢٠٨٣ - عن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال : لا تفسدوا علينا سنة نبينا محمد ﷺ : عدة أم الولد أربعة أشهر وعشراً . [د]

٣٤ - باب : كراهية الزينة للمتوفى عنها زوجها

٢٠٨٤ - عن زينب ابنة أم سلمة رضي الله عنهما : أنها سمعت أم سلمة وأم حبيبة تذكران : أن امرأة أتت النبي ﷺ فقالت : إن ابنة لها توفي عنها زوجها ، فاشتكت عينُها ، فهي تريد أن تَكْحُلَهَا . فقال رسول الله ﷺ : « قد كانت إحداكن ترمي بالبعرة عند رأس الحولِ ، وإنما هي أربعة أشهر وعشراً » . [ق د ت ن]

(**الولاء**) هو أن يرث المعتِق المعتَق إذا لم يكن له وارث من قرابته .

(٣٠) (**قرؤها**) القرء الحيضة أو الطهر ، والمراد هنا : عدتها .

(٣١) (**لمن أخذ بالساق**) أي هو حق الزوج الذي له أن يأخذ بساق المرأة ويجامعها .

(٣٢) (**أعتقا**) معاً ، فصار الزوج حراً ، وصار له ثلاث تطليقات ، فتبقى له تطليقة ، فله رجعة عليها . والحديث غير مطابق للترجمة .

(٣٣) (**أم الولد**) هي المرأة المملوكة إذا أتت بولد من السيد ، فحكمها حكم الحرة في عدة الوفاة .

(٣٤) (**فاشتكت عينها**) أي مرضت . (**ترمي بالبعرة**) كانت عادة أهل الجاهلية : إذا توفي زوج المرأة تدخل بيتاً موحشاً ، تمكث فيه سنة ، فإذا انتهت رمت ببعرة قبل أن تخرج ثم خرجت .

٣٥ ـ باب : هل تُحِدّ المرأة على غير زوجها

٢٠٨٥ ـ عن عائشة رضي الله عنها ، عن النبي ﷺ قال : « لا يحل لامرأة أن تحد على ميتٍ فوق ثلاث ، إلا على زوج » . [م]

٢٠٨٦ ـ عن حفصة رضي الله عنها ـ زوج النبي ﷺ ـ قالت : قال رسول الله ﷺ : « لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميتٍ فوق ثلاثٍ ، إلا على زوج » . [م ن]

٢٠٨٧ ـ عن أم عطية رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « لا تحد على ميت فوق ثلاث ، إلا امرأة تحد على زوجها أربعة أشهر وعشراً . ولا تلبس ثوباً مصبوغاً إلا ثوب عصبٍ . ولا تكتحل ولا تطيب ، إلا عند أدنى طهرها بنبذة من قُسْطٍ أو أظفار » . [ق د ن]

٣٦ ـ باب : الرجل يأمره أبوه بطلاق امرأته

٢٠٨٨ ـ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : كانت تحتي امرأة ، وكنت أحبها ، وكان أبي يبغضها ، فذكر ذلك عمر للنبي ﷺ ، فأمرني أن أطلقها ، فطلقتها . [د ت]

٢٠٨٩ ـ عن أبي عبد الرحمن عبد الله بن حبيب السُّلَمِيّ : أن رجلاً أمره أبوه ـ أو أمه ـ أن يطلق امرأته ، فجعل عليه مائة محرر . فأتى أبا الدرداء ، فإذا هو يصلي الضحى ويطيلها ، وصلى ما بين الظهر والعصر . فسأله ، فقال أبو الدرداء : أوف بنذرك ، وبر والديك . وقال أبو الدرداء : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « الوالد أوسط أبواب الجنة ، فحافظ على والديك ، أو اتركه » . [ت] (ر : ٣٦٦٣)

---

(٣٥) (**تحد**) من الإحداد وهو ترك الزينة وإظهار الحزن على الميت . (**ثوب عصب**) ثوب تشده على فرجها حالة الحيض تحفظاً من سيلان الدم . (**أدنى طهرها**) أول طهرها . (**بنبذة**) بشيء قليل . (**قسط أو أظفار**) نوعان من البخور ، لهما رائحة طيبة ، رخص فيهما لإزالة الرائحة الكريهة التي يخلفها الحيض ، لا للتطيب .

(٣٦) (**فجعل عليه مائة محرر**) أي حلف بعتق مائة عبد إن هو طلق . (**أوسط أبواب الجنة**) أي خيرها وأفضلها .

١١ ـ كتاب الكفارات

١ ـ باب : يمين رسول الله ﷺ التي كان يحلف بها

٢٠٩١/٢٠٩٠ ـ عن رفاعة بن عَرَابة الْجُهَنِيّ رضي الله عنه قال : كان النبي ﷺ إذا حلف قال : « والذي نفس محمد بيده » . وفي رواية قال : كانت يمين رسول الله ﷺ التي يحلف بها ـ أشهد عند الله ـ : « والذي نفسي بيده » .[ز : إسناده ضعيف بالإسنادين ، لكن رواه النسائي في عمل اليوم والليلة بإسنادين : أحدهما على شرط الشيخين والثاني على شرط البخاري]

٢٠٩٢ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : كانت أكثر أيمان رسول الله ﷺ : « لا ، ومصرف القلوب » . [ن]

٢٠٩٣ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : كانت يمين رسول الله ﷺ: « لا ، وأستغفر الله » . [د]

٢ ـ باب : النهي أن يحلف بغير الله

٢٠٩٤ ـ عن عمر رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ سمعه يحلف بأبيه ، فقال رسول الله ﷺ: « إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم » . قال عمر : فما حلفت بها ذاكراً ولا آثراً . [ق د ن]

٢٠٩٥ ـ عن عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تحلفوا بالطواغي ، ولا بآبائكم » . [م ن]

٢٠٩٦ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « من حلف ، فقال في يمينه : باللات والعُزَّى ، فليقل : لا إله إلا الله » . [ق د ت ن]

٢٠٩٧ ـ عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال : حلفت باللات والعزى ، فقال رسول الله ﷺ : « قل : لا إله إلا الله وحده لا شريك له . ثم انفث عن يسارك ثلاثاً ، وتعوذ ، ولا تعد » . [ن]

٣ ـ باب : من حلف بملة غير الإسلام

٢٠٩٨ ـ عن ثابت بن الضحاك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من حلف بملة سوى الإسلام ـ كاذباً متعمداً ـ فهو كما قال » . [ق د ت ن]

٢٠٩٩ ـ عن أنس رضي الله عنه قال : سمع النبي ﷺ رجلاً يقول : أنا ـ إذاً ـ ليهودي . فقال رسول الله ﷺ : « وجبت » . [ز : في إسناده مدلس عنعنه]

---

(١) (**لا ..**) أي ليس الأمر كذلك ، وأستغفر الله تعالى إن كان الأمر على خلاف ما قلت .

(٢) (**بها**) أي بالآباء . (**ذاكراً**) أي حالفاً بها عن نفسي . (**آثراً**) راوياً لها عن غيري ، بأن أقول : قال فلان : بأبي . (**بالطواغي**) بالأصنام ، جمع طاغية ، صيغة مبالغة من الطغيان وهو مجاوزة الحد . (**انفث**) اتفل . (**تعوذ**) أي قل : أعوذ بالله من الشيطان الرجيم .

(٣) (**حلف بملة ..**) كأن قال : هو كذا إن كان الأمر كذا . (**كما قال**) أي يخرج عن ملة الإسلام ، إذا كان راضياً بذلك . وإلا ، فالمعنى : أنه يدل على ضعفه في دينه وخروجه عن الكمال فيه .

٢١٠٠ - عن بريدة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « من قال: إني بريء من الإسلام، فإن كان كاذباً فهو كما قال، وإن كان صادقاً لم يعد إليه الإسلام سالماً ». [د ن]

٤ - باب: من حُلِف له بالله فليرض

٢١٠١ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: سمع النبي ﷺ رجلاً يحلف بأبيه فقال: « لا تحلفوا بآبائكم، من حلف بالله فليصدق، ومن حُلِفَ له بالله فليرض، ومن لم يرض بالله فليس من الله ».

٢١٠٢ - عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال: « رأى عيسى بن مريم رجلاً يسرق، فقال: أسرقت؟ قال: لا، والذي لا إله إلا هو. فقال عيسى: آمنت بالله وكذبت بصري ».

٥ - باب: اليمين حِنثٌ أو نَدَمٌ

٢١٠٣ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: « إنما الحلف حِنْثٌ أو ندمٌ ».

٦ - باب: الاستثناء في اليمين

٢١٠٤ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « من حلف فقال: إن شاء الله، فله ثنياهُ ». [ت ن]

٢١٠٥/٢١٠٦ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: « من حلف واستثنى: إن شاء رجع، وإن شاء ترك غير حانثٍ ». وفي رواية قال: « من حلف واستثنى فلن يحنث ». [د ت ن]

٧ - باب: من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها

٢١٠٧ - عن أبي موسى رضي الله عنه قال: أتيت رسول الله ﷺ في رهط من الأشعريين نستحمله، فقال رسول الله ﷺ: « والله ما أحملكم، وما عندي ما أحملكم عليه ». قال: فلبثنا ما شاء الله، ثم أتي بإبل، فأمر لنا بثلاثة إبل ذود غر الذرى، فلما انطلقنا قال بعضنا لبعض: أتينا رسول الله ﷺ نستحمله فحلف ألا يحملنا، ثم حملنا، ارجعوا بنا. فأتيناه فقلنا: يارسول الله، إنا أتيناك نستحملك فحلفت أن لا تحملنا، ثم حملتنا؟ فقال: « والله ما أنا حملتكم، بل الله حملكم. إني - والله، إن شاء الله - لا أحلف على يمينٍ، فأرى غيرها خيراً منها، إلا كفرت عن يميني وأتيت الذي هو خير ». أو قال: « أتيت الذي هو خير وكفرت عن يميني ». [ق د ن]

---

(٤) (**فليس من الله**) أي ليس قريباً منه في شيء. (**آمنت با لله**) أي آمنت بأنه عظيم ينبغي تصديق من حلف به.

(٥) (**إنما الحلف ..**) لا يترتب على اليمين إلا أحد هذين الأمرين. (**حنث**) ذنب وإثم إذا لم يأت بما حلف عليه و لم يكفر. (**ندم**) إذا فعل ما حلف عليه وهو لا يرغب به، أو كفر عن يمينه إذا لم يفعل.

(٦) (**فله ثنياه**) استثناؤه، أي فإنه ينتفع بذلك، فلا يكون حانثاً، سواء أتى بالمحلوف عليه أوْ لا. (**رجع**) ففعل ما حلف عليه. (**رواية**) أي عن النبي ﷺ، وليس من قوله.

(٧) (**رهط**) جماعة من الرجال دون العشرة. (**نستحمله**) نطلب منه أن يعطينا ما نركب عليه. (**ذود**) اسم لجماعة من الإبل. (**غر الذرى**) بيض الأسنمة، وهو كناية عن سِمَنِها.

٢١٠٨ - عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « من حلف على يمين، فرأى غيرها خيراً منها، فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه ». [م ن]

٢١٠٩ - عن مالك الْجُشَمِيّ رضي الله عنه قال: قلت: يارسول الله، يأتيني ابن عمي، فأحلف أن لا أعطيه ولا أصله؟ قال: « كفر عن يمينك ». [ن]

٨ - باب: من قال كفارتها تركها

٢١١٠ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: « من حلف في قطيعة رحم، أو فيما لا يصلح، فبره أن لا يَتِمَّ على ذلك ». [ز: في سنده راوٍ متفق على تضعيفه]

٢١١١ - عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ قال: « من حلف على يمين، فرأى غيرها خيراً منها، فليتركها، فإن تركها كفارتها ». [ضعيف]

٩ - باب: كم يطعم في كفارة اليمين

٢١١٢ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كفر رسول الله ﷺ بصاع من تمر، وأمر الناس بذلك، فمن لم يجد فنصف صاع من بر. [ز: في إسناده راوٍ ضعيف]

١٠ - باب: ﴿ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ ﴾

٢١١٣ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان الرجل يقوت أهله قوتاً فيه سعة، وكان الرجل يقوت أهله قوتاً فيه شدة، فنزلت: ﴿ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ ﴾ [المائدة: ٨٩].

١١ - باب: النهي أن يستلجَّ الرجل في يمينه ولا يكفِّر

٢١١٤ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال أبو القاسم ﷺ: « إذا استلج أحدكم في اليمين فإنه آثَمُ له عند الله من الكفارة التي أمر بها ». [خ]

١٢ - باب: إبرار المقسم

٢١١٥ - عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: أمرنا رسول الله ﷺ بإبرار المُقْسِمِ.

[ق ت ن] (ر: ٣٥٩٠)

٢١١٦ - عن عبد الرحمن بن صفوان - أو: صفوان بن عبد الرحمن - القرشي رضي الله عنه قال: لما كان يوم فتح مكة جاء بأبيه، فقال: يارسول الله، اجعل لأبي نصيباً من الهجرة. فقال: « إنه لا

---

(٨) (**قطيعة رحم**) حلف أن يفعل شيئاً فيه إساءة للأقارب. (**فبره**) فإحسانه وما هو الأفضل له. (**أن لا يتم على ذلك**) أن لا يستمر على ما حلف عليه، ثم يكفر عن يمينه. (**كفارتها**) ظاهره أنه لا كفارة عليه، ولعل المراد: أن تركه لها أولى وأفضل، وهذا لا يتعارض مع وجوب الكفارة عليه، كما تدل الأحاديث الصحيحة الكثيرة، فلا يعارضها حديثا الباب وهما ضعيفان.

(١٠) (**شدة**) قلة وتضييق. (**من أوسط**) أي يعطي في الكفارة القدر المعتدل من النفقة.

(١١) (**يستلج ..**) استلج طلب اللجاج، والمعنى: أن يحلف على شيء ويرى أن غيره خير منه، فيقيم على يمينه ولا يحنث ولا يكفر. (**آثم له**) أي أكثر إثماً.

(١٢) (**إبرار المقسم**) أن يحلف أحد على غيره بفعل شيء، فيأتي المقسم عليه بما طلب منه.

هجرة » . فانطلق فدخل على العباس فقال : قد عرفتني ؟ فقال : أجل . فخرج العباس في قميص ليس عليه رداء ، فقال : يارسول الله ، قد عرفت فلاناً والذي بيننا وبينه ، وجاء بأبيه لتبايعه على الهجرة ؟ فقال النبي ﷺ : « إنه لا هجرة » . فقال العباس : أقسمت عليك . فمد النبي ﷺ يده فمس يده ، فقال : « أبررت عمي ، ولا هجرة » . [ز : في إسناده يزيد بن أبي زياد ، أخرج له مسلم في المتابعات ، وضعفه الجمهور]

١٣ - باب : النهي أن يقال : ما شاء الله وشئت

٢١١٧ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا حلف أحدكم فلا يقل : ما شاء الله وشئت ، ولكن ليقل : ما شاء الله ثم شئت » . [ز : في سنده راو مختلف فيه]

٢١١٨ - عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنهما : أن رجلاً من المسلمين رأى في النوم أنه لقي رجلاً من أهل الكتاب ، فقال : نعم القوم أنتم ، لولا أنكم تشركون ، تقولون : ما شاء الله وشاء محمد . وذكر ذلك للنبي ﷺ فقال : « أما - والله - إن كنت لأعرفها لكم . قولوا : ماشاء الله ثم شاء محمد » .

عن الطفيل بن سخبرة - أخي عائشة لأمها - رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ .. بنحوه .

١٤ - باب : من ورّى في يمينه

٢١١٩ - عن سويد بن حنظلة رضي الله عنه قال : خرجنا نريد رسول الله ﷺ ومعنا وائل بن حُجْر ، فأخذه عدو له ، فتحرج الناس أن يحلفوا ، فحلفت أنا أنه أخي ، فخلى سبيله ، فأتينا رسول الله ﷺ فأخبرته : أن القوم تحرجوا أن يحلفوا ، وحلفت أنا أنه أخي . فقال : « صدقت ، المسلم أخو المسلم » . [د]

٢١٢٠ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إنما اليمين على نية المستحلِف » . [م د ت]

٢١٢١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « يمينك على ما يصدقك به صاحبك » .

١٥ - باب : النهي عن النذر

٢١٢٢ - عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : نهى رسول الله ﷺ عن النذر ، وقال : « إنما يستخرج به من اللئيم » . [ق د ن]

(**أبررت عمي**) أي حققت له ما أقسم عليه صورة بوضع يدي في يده على صورة المبايعة .

(١٣) (**إن كنت لأعرفها لكم**) ما كنت أعرف أنكم تقولون ذلك ، وما خطر في نفسي أن تصدر عنكم في كلامكم ، فلو عرفت ذلك لنهيتكم عنه .

(١٤) (**ورى في يمينه**) أن يقول في حلفه كلاماً يحتمل معنيين ، يفهم المقسَم له الظاهر منهما ، ويقصد المقسِم المعنى الآخر . وهذا ينفع إذا لم يكن للمقسَم له حق على المقسِم . (**على نية المستحلف**) أي على مقصده لا مقصد الحالف ، حين يكون له حق يستحلف عليه .

(١٥) (**اللئيم**) البخيل ، الذي لا يفعل الطاعة والإحسان إلا في مقابلة شيء ، من شفاء مريض أو حصول منفعة أو درء مفسدة ، مما علق النذر عليه .

٢١٢٣ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن النذر لا يأتي ابن آدم بشيء إلا ما قدر له ، ولكن يغلبه القدر ما قدر له ، فيستخرج به من البخيل فييسر عليه ما لم يكن يُيَسَّرُ عليه من قبل ذلك ، وقد قال الله : أَنْفِق أُنْفِق عليك » .

١٦ ـ باب : النذر في المعصية

٢١٢٤ ـ عن عمران بن الحصين رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ: « لا نذر في معصية ، ولا نذر فيما لا يملك ابن آدم » . [م د ن]

٢١٢٥ ـ عن عائشة رضي الله عنها : أن رسول الله ﷺ قال: « لا نذر في معصية ، وكفارته كفارة يمين » . [د ت ن]

٢١٢٦ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ: « من نذر أن يطيع الله فليطعه ، ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه » . [خ د ت ن]

١٧ ـ باب : من نذر نذراً ولم يسمه

٢١٢٧ ـ عن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من نذر نذراً ولم يسمه فكفارته كفارة يمين » .

٢١٢٨ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ قال : « من نذر نذراً ولم يسمه فكفارته كفارة يمين . ومن نذر نذراً لم يطقه فكفارته كفارة يمين ، ومن نذر نذراً أطاقه فليف به » . [د]

١٨ ـ باب : الوفاء بالنذر

٢١٢٩ ـ عن ابن عمر ، عن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنهما ـ قال : نذرت نذراً في الجاهلية ، فسألت النبي ﷺ بعدما أسلمت ، فأمرني أن أوفي بنذري . (ر : ١٧٧٢)

٢١٣٠ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ فقال : يارسول الله ، إني نذرت أن أنحر بِبُوَانَة . فقال : « في نفسك شيء من أمر الجاهلية » . قال : لا . قال : « أوف بنذرك » .

٢١٣١ ـ عن ميمونة بنت كَرْدَمٍ اليسارية رضي الله عنهما : أن أباها لقي النبي ﷺ وهي رديفة له ، فقال : إني نذرت أن أنحر بِبُوَانَة . فقال رسول الله ﷺ : « هل بها وثن » . قال : لا . قال : « أوف بنذرك » .

(**ولكن يغلبه القدر ما قدر له**) أي يحصل له بالنذر ما قدر له ، فيخرج بعد النذر .

(١٧) (**لم يسمه**) لم يعينه ، كأن قال : نذر علي ، ولم يحدد . (**لم يطقه**) ليس في قدرته فعله .

(١٨) (**أن أنحر**) أن أذبح . (**ببوانة**) اسم موضع في أسفل مكة . (**رديفة له**) راكبة خلف أبيها .

١٩ ـ باب : من مات وعليه نذر

٢١٣٢ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن سعد بن عبادة ـ رضي الله عنه ـ استفتى رسول الله ﷺ في نذر كان على أمه ، توفيت ولم تقضه . فقال رسول الله ﷺ : « اقضه عنها » . [ق د ت ن]

٢١٣٣ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما : أن امرأة أتت رسول الله ﷺ فقالت : إن أمي توفيت وعليها نذر صيام ، فتوفيت قبل أن تقضيه . فقال رسول الله ﷺ : « ليصم عنها الولي » . [ز : في إسناده ضعيف]

٢٠ ـ باب : من نذر أن يحج ماشياً

٢١٣٤ ـ عن عقبة بن عامر رضي الله عنه : أن أخته نذرت أن تمشي حافية ، غير مختمرة ، وأنه ذكر ذلك لرسول الله ﷺ ، فقال : « مرها فلتركب ، ولتختمر ، ولتصم ثلاثة أيام » . [د ت ن]

٢١٣٥ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال :رأى النبي ﷺ شيخاً يمشي بين ابنيه ، فقال : « ما شأن هذا » . قال ابناه : نَذْرٌ ، يارسول الله . قال : « اركب أيها الشيخ ، فإن الله غني عنك وعن نذرك » . [م]

٢١ ـ باب : من خلط في نذره طاعة بمعصية

٢١٣٦ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ مر برجل بمكة وهو قائم في الشمس . فقال : « ما هذا » . قالوا : نذر أن يصوم ولا يستظل إلى الليل ، ولا يتكلم ، ولا يزال قائماً . قال : « ليتكلم وليستظل وليجلس ، وليتم صومه » . [خ د]

---

(١٩) (**الولي**) القريب ، أو من يأذن له القريب .

(٢٠) (**غير مختمرة**) غير ساترة رأسها . (**شيخاً**) كبيراً في السن . (**نذر**) أي نذر أن يفعل ذلك .

١٢ ـ كتاب التجارات

١ ـ باب : الحث على المكاسب

٢١٣٧ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « إن أطيب ما أكل الرجل من كسبه ، وإن ولده من كسبه » . [ن] (ر : ٢٢٩٠)

٢١٣٨ ـ عن المقدام بن معد يكرب الزبيدي رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ قال : « ما كسب الرجل كسباً أطيب من عمل يده ، وما أنفق الرجل على نفسه وأهله وولده وخادمه فهو صدقة » . [د ت ن]

٢١٣٩ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « التاجر الأمين الصدوق المسلم مع الشهداء يوم القيامة » .

٢١٤٠ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال : « الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله ، وكالذي يقوم الليل ويصوم النهار » . [ق ت ن]

٢١٤١ ـ عن معاذ بن عبد الله بن خبيب ، عن أبيه ، عن عمه ـ رضي الله عنه ـ قال : كنا في مجلس ، فجاء النبي ﷺ وعلى رأسه أثر ماء ، فقال له بعضنا : نراك اليوم طيب النفس . فقال : « أجل ، والحمد لله » . ثم أفاض القوم في ذكر الغنى ، فقال : « لا بأس بالغنى لمن اتقى ، والصحة لمن اتقى خير من الغنى ، وطيب النفس من النعيم » .

٢ ـ باب : الاقتصاد في طلب المعيشة

٢١٤٢ ـ عن أبي حميد الساعدي رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « أجملوا في طلب الدنيا ، فإن كلاً ميسر لما خلق له » .[ز : في إسناده إسماعيل بن عياش ، يدلس ، وقد عنعنه]

٢١٤٣ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « أعظم الناس هماً المؤمن الذي يَهُمُّ بأمر دنياه وأمر آخرته » .

٢١٤٤ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ: « أيها الناس ، اتقوا الله وأجملوا في الطلب ، فإن نفساً لن تموت حتى تستوفي رزقها وإن أبطأ عنها ، فاتقوا الله وأجملوا في الطلب . خذوا ما حل ودعوا ما حرم » .

---

(١) (**أطيب**) أكثر طيباً ، والطيب الحلال . (**كسبه**) سعيه في تحصيل الرزق وغيره . (**وإن ولده ..**) أي من مكسوبه الذي حصله بالجد والطلب ومباشرة الأسباب . ومال الولد من كسب الولد ، فصار من كسب والده بالواسطة ، فله أن يأخذ منه قدر حاجته بغير إذنه . (**فهو صدقة**) إذا كانت بنية التقرب إلى الله تعالى . (**الساعي ..**) الذي يجد ويسعى في تحصيل مال ينفقه عليهم . **والأرملة** : التي مات زوجها ، أو التي لا زوج لها . **والمسكين** : هو الذي لا يجد ما يسد حاجته . (**يقوم الليل**) يصلي فيه . (**أفاض ..**) توسعوا في الكلام عنه . (**الصحة ..**) لأنها تعين على العبادة ، فهي مدد دائم . (**طيب ..**) لأنه من النور الوارد على القلب ، فبريح النفس من كل ضيق .

(٢) (**الاقتصاد**) هو الاعتدال في الأمور . (**أجملوا ..**) اعتدلوا واطلبوا الرزق بعزة وكرامة نفس ومن طرق مشروعة . (**يهم ..**) يهتم بهما .

٣ ـ باب : التَّوَقِّي في التجارة

٢١٤٥ ـ عن قيس بن أبي غرزة رضي الله عنه قال : كنا نُسَمَّى في عهد رسول الله ﷺ السماسرة ، فمر بنا رسول الله ﷺ فسمانا باسم هو أحسن منه ، فقال : « يا معشر التجار ، إن البيع يحضره الحلفُ واللغوُ ، فشوبُوهُ بالصدقة » . [د ت ن]

٢١٤٦ ـ عن رفاعة رضي الله عنه قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ فإذا الناس يتبايعون بُكْرَةً ، فناداهم : « يا معشر التجار » . فلما رفعوا أبصارهم ومدوا أعناقهم قال : « إن التُّجَّارَ يُبْعَثُونَ يوم القيامة فُجاراً ، إلا من اتقى الله وبرَّ وصدق » . [ت]

٤ ـ باب : إذا قسم للرجل رزق من وجه فليلزمه

٢١٤٧ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من أصاب من شيء فليلزمه » .

٢١٤٨ ـ عن نافع قال : كنت أجهز إلى الشام وإلى مصر ، فجهزتُ إلى العراق ، فأتيتُ عائشة أم المؤمنين فقلت لها : يا أم المؤمنين ، كنت أجهز إلى الشام ، فجهزت إلى العراق ؟ فقالت : لا تفعل ، مالك ولمتجرك ؟ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إذا سبب الله لأحدكم رزقاً من وجهٍ فلا يدعهُ حتى يتغير له . أو : يتنكر له » . [ز : في إسناده مقال]

٥ ـ باب : الصناعات

٢١٤٩ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ما بعث الله نبياً إلا راعيَ غنم » . قال له أصحابه : وأنت يارسول الله ؟ قال : « وأنا ، كنت أرعاها لأهل مكة بالقراريط » . [خ]

٢١٥٠ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « كان زكريا نجاراً » . [م]

٢١٥١ ـ عن عائشة رضي الله عنها : أن رسول الله ﷺ قال : « إن أصحاب الصور يعذبون يوم القيامة ، يقال لهم : أحيوا ما خلقتم » . [خ ن]

٢١٥٢ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « أكذب الناس الصَّبَّاغُون والصَّوَّاغُون » . [ز : إسناده ضعيف]

---

(٣) (**السماسرة**) جمع سِمْسار ، وهو الذي يقوم بأمر البيع ويتولاه . وهو لفظ أعجمي ، غيره النبي ﷺ بلفظ عربي . (**الحلف**) الكاذب غالباً . (**اللغو**) الكلام الذي لا خير فيه . (**فشوبوه** ..) اخلطوه بها لتكون كفارة لما قد يكون فيه من إثم . (**فجاراً**) متلبسين بالفسوق وواقعين في الإثم ، لغشهم وحلفهم الكاذب . (**بر**) بأيمانه ، فحلف صادقاً وأتى بما حلف عليه . (**صدق**) في قوله وبيانه للبيع .

(٤) (**من أصاب** ..) أي من جاءه رزق من وجه وسبب مشروع فليستمر عليه ولا يتركه إلى غيره . (**أجهز**) أرسل بالسلع للتجارة . (**مالك** ..) أي ما الذي جرى بينك وبين مكان تجارتك القديم حتى تركته وأرسلت إلى غيره .

(٥) (**راعي غنم**) أي إلا رعى الغنم ، ولعل الحكمة : أن الغنم أكثر انتشاراً وضعفاً ، فيكون راعيها أقدر على جمع المتفرق وأعرف بتدبيره ، وأرق قلباً ومراعاة للضعيف . (**بالقراريط**) جمع قيراط ، وهو جزء من أربعة وعشرين جزءاً من الدينار . (**أصحاب الصور**) الذين يصنعون صور ذوي الأرواح . (**أحيوا** ..) اجعلوا الحياة فيما صورتموه على مشابهة خلق الله تعالى .

٦ - باب : الحُكْرة والْجَلَب

٢١٥٣ - عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « الجالبُ مرزوقٌ ، والمُحْتَكِرُ ملْعُونٌ » . [ز : في إسناده علي بن زيد بن جدعان ، وهو ضعيف]

٢١٥٤ - عن معمر بن عبد الله بن نضلة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يحتكر إلا خاطئٌ » . [م د ت]

٢١٥٥ - عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من احتكر على المسلمين طعاماً ضربه الله بالجذام والإفلاس » .

٧ - باب : أجر الراقي

٢١٥٦ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : بعثنا رسول الله ﷺ ثلاثين راكباً في سرية ، فنزلنا بقوم ، فسألناهم أن يقرونا فأبوا ، فلدغ سيدهم ، فأتونا فقالوا : أفيكم أحد يرقي من العقرب ؟ فقلت : نعم ، أنا ، ولكن لا أرقيه حتى تعطونا غنماً . قالوا : فإنا نعطيكم ثلاثين شاة . فقبلناها ، فقرأت عليه ﴿ الحمد ﴾ سبع مرات فبرئ ، وقبضنا الغنم ، فعرض في أنفسنا منها شيء ، فقلنا : لا تعجلوا حتى نأتي النبي ﷺ. فلما قدمنا ذكرت له الذي صنعتُ ، فقال : « أو ما علمت أنها رُقْيَةٌ ؟ اقتسموها واضربوا لي معكم سهماً » . [ق د ت]

٨ - باب : الأجر على تعليم القرآن

٢١٥٧ - عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال : علمت ناساً من أهل الصفة القرآن والكتابة ، فأهدى إلي رجل منهم قوساً ، فقلت : ليست بمال ، وأرمي عنها في سبيل الله . فسألت رسول الله ﷺ عنها ، فقال : « إن سرك أن تُطَوَّقَ بها طوقاً من نارٍ فاقبلها » . [د] [قال السيوطي : في سنده راو غير معروف]

٢١٥٨ - عن أُبي بن كعب رضي الله عنه قال : علمت رجلاً القرآن ، فأهدى إلي قوساً ، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ ، فقال : « إن أخذتها أخذت قوساً من نار » . فرددتها . [ز : إسناده مضطرب]

---

(٦) (**الحكرة**) ما جمع من الأطعمة من الأسواق لتباع عند غلاء الأسعار . (**الجلب**) ما يؤتى به من البلاد من أطعمة ليباع في البلد فترخص الأسعار . (**بالجذام**) هو مرض تتناثر فيه الأعضاء ، وينتقل من مريض إلى آخر .

(٧) (**الراقي**) اسم فاعل من الرُّقْيَة ، وهي القراءة على المريض ليبرأ . (**سرية**) قطعة من الجيش . (**يقرونا**) يقدموا لنا القرى وهو طعام الضيف وشرابه . (**الحمد**) أي سورة الفاتحة . (**شيء**) من الشك في حلها . (**لا تعجلوا**) بالقسمة والأكل منها . (**واضربوا ..**) اجعلوا لي منها نصيباً ، وذلك مبالغة في بيان أنها حلال .

(٨) (**ليست بمال**) لا يعرف لدى الناس عد القوس من المال الذي يعطى أجرة ، فأخذها لا يعتبر أجرة . (**إن سرك ..**) إن كنت ترضى وتسر بذلك .

٩ ـ باب : النهي عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن وعسب الفحل

٢١٥٩ ـ عن أبي مسعود رضي الله عنه : أن النبي ﷺ نهى عن ثمن الكلب ، ومهر البغي ، وحلوان الكاهن . [ق د ت ن]

٢١٦٠ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ عن ثمن الكلب وعسب الفحل . [ت]

٢١٦١ ـ عن جابر رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ عن ثمن السنور .

١٠ ـ باب : كسب الحجام

٢١٦٢ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ احتجم وأعطاه أجره . [ق]

٢٠٦٣ ـ عن علي رضي الله عنه قال : احتجم رسول الله ﷺ ، وأمرني فأعطيت الحجام أجره . [ز : في إسناده ضعيف]

٢١٦٤ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه : أن النبي ﷺ احتجم وأعطى الحجام أجره .

٢١٦٥ ـ عن أبي مسعود عقبة بن عمرو رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ عن كسب الحجام .

٢١٦٦ ـ عن مُحَيِّصَة بن مسعود الأنصاري رضي الله عنه : أنه سأل النبي ﷺ عن كسب الحجام ، فنهاه عنه ، فذكر له الحاجة ، فقال : « اعلفه نواضحك » . [د ت]

١١ ـ باب : ما لا يحل بيعه

٢١٦٧ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ عام الفتح وهو بمكة : « إن الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام » . فقيل له عند ذلك : يارسول الله ، أرأيت شحوم الميتة ، فإنه يدهن بها السفن ، ويدهن بها الجلود ، ويستصبح بها الناس ؟ قال : « لا ، هن حرامٌ » . ثم قال رسول الله ﷺ : « قاتل الله اليهود ، إن الله حرم عليهم الشحوم فأجملوهُ ، ثم باعوه فأكلوا ثمنه » . [ق د ت]

٢١٦٨ ـ عن أبي أمامة رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ عن بيع المغنيات ، وعن شرائهن ، وعن كسبهن ، وعن أكل أثمانهن . [ت]

---

(٩) (**مهر البغي**) ما تأخذ الزانية مقابل الزنا بها . (**حلوان الكاهن**) ما يأخذه على كهانته ، وهو الذي يدعي معرفة الأمور وما يكون في المستقبل . وسمي حلواناً : تشبيهاً بالشيء الحلو ، لأنه يحصل عليه بسهولة ودون كلفة . (**عسب الفحل**) ماء ذكر الحيوان ، والمراد النهي عن أخذ ثمن لمائه أو أجرة على ضرابه . (**السنور**) هو الهر .

(١٠) (**نواضحك**) جمع ناضح ، وهو البعير الذي يستقى عليه الماء .

(١١) (**يدهن** ..) لدباغها . (**يستصبح** ..) يوقدونها في المصابيح ليستضيئوا بها . (**فأجملوه**) أذابوا الشحم واستخرجوا دهنه ليزول عنه اسم الشحم .

١٢ - باب : ما جاء في النهي عن المنابذة والملامسة

٢١٦٩ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ عن بيعتين : عن الملامسة والمنابذة . [ق ن] (ر : ١٢٤٨)

٢١٧٠ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ نهى عن الملامسة والمنابذة . [خ د ن] (ر : ٣٥٥٩)

١٣ - باب : لا يبيع الرجل على بيع أخيه ولا يسوم على سومه

٢١٧١ - عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قال : « لا يبيع بعضكم على بيع بعض » . [ق د ن]

٢١٧٢ - عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « لا يبيع الرجل على بيع أخيه ، ولا يسوم على سوم أخيه » . [ق ن] (ر : ١٨٦٧)

١٤ - باب : ما جاء في النهي عن النجش

٢١٧٣ - عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ نهى عن النجش . [ق ن]

٢١٧٤ - عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « لا تناجشوا » . (ر : ١٨٦٧)

١٥ - باب : النهي أن يبيع حاضر لباد

٢١٧٥ - عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « لا يبيع حاضر لباد » . (ر : ١٨٦٧)

٢١٧٦ - عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ قال : « لا يبيع حاضر لباد ، دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض » . [م ت]

٢١٧٧ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال نهى رسول الله ﷺ أن يبيع حاضر لباد . قلت لابن عباس : ما قوله حاضر لباد ؟ قال : لا يكون له سمساراً . [ق د ن]

١٦ - باب : النهي عن تلقي الجلب

٢١٧٨ - عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « لا تلقوا الأجلاب ، فمن تلقى منه شيئاً فاشترى : فصاحبه بالخيار إذا أتى السوق » .

---

(١٢) (**المنابذة**) من النبذ وهو الإلقاء ، بأن يجعل إلقاء المبيع بدل صيغة العقد أو قاطعاً للخيار . والملامسة : أن يجعل اللمس بدل ذلك .

(١٣) (**يسوم**) من السوم ، وهو المراجعة بين البائع والمشتري بشأن الثمن قبل البيع .

(١٤) (**النجش**) مدح السلعة أو الزيادة في الثمن وهو لا يريد شراءها ، وإنما ليغري غيره بالشراء .

(١٥) (**حاضر**) هو المقيم في البلد . (**لباد**) هو البادي وهو المقيم في البادية ونحوها . (**سمساراً**) دلالاً يتولى له الإشراف على البيع .

(١٦) (**الأجلاب**) جمع جلب ، وهو الذي يأتي بالسلع من خارج البلد . وتلقيه : أن يُستقبل ويُشترى منه قبل أن ينزل إلى الأسواق .

٢١٧٩ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : نهى رسول الله ﷺ عن تلقي الجلب .

٢١٨٠ - عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ عن تلقي البيوع . [ق ت]

١٧ - باب : البيّعان بالخيار مالم يفترقا

٢١٨١ - عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ، عن رسول الله ﷺ قال : « إذا تبايع الرجلان فكل واحد منهما بالخيار ما لم يفترقا وكانا جميعاً ،أو يخير أحدهما الآخر . فإن خير أحدهما الآخر فتبايعا على ذلك فقد وجب البيع ، وإن تفرقا بعد أن تبايعا - و لم يترك واحد منهما البيع - فقد وجب البيعُ » . [ق ن]

٢١٨٢ - عن أبي برزة الأسلمي رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « البيعان بالخيار ما لم يتفرقا » . [د]

٢١٨٣ - عن سمرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « البيِّعان بالخيار ما لم يتفرقا » . [ن]

١٨ - باب : بيع الخيار

٢١٨٤ - عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : اشترى رسول الله ﷺ من رجلٍ من الأعراب حِملَ خَبَط ، فلما وجب البيع قال رسول الله ﷺ : « اختر » . فقال الأعرابي : عَمْرَكَ الله بَيِّعاً . [ت]

٢١٨٥ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إنما البيع عن تراضٍ » .

١٩ - باب : البيِّعان يختلفان

٢١٨٦ - عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنهما : أنه باع من الأشعث بن قيس رقيقاً من رقيق الإمارة ، فاختلفا في الثمن . فقال ابن مسعود : بعتك بعشرين ألفاً . وقال الأشعث بن قيس : إنما اشتريت منك بعشرة آلاف . فقال عبد الله : إن شئتَ حدثتك بحديث سمعته من رسول الله ﷺ . فقال : هاتِه . قال : فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إذا اختلف البيِّعان ، وليس بينهما بينةٌ ، والبيع قائم بعينه ، فالقول ما قال البائع . أو يترادَّان البيع » . قال : فإني أرى أن أرد البيع . فردهُ . [د]

٢٠ - باب : النهي عن بيع ما ليس عندك وعن ربح ما لم يضمن

٢١٨٧ - عن حكيم بن حزام رضي الله عنه قال : قلت : يارسول الله ، الرجل يسألني البيع وليس عندي ، أفأبيعه ؟ قال : « لا تبع ما ليس عندك » . [د ت ن]

---

(١٧) (**البيعان**) المتبايعان وهما البائع والمشتري . (**بالخيار**) فسخ البيع أو إمضائه . (**يخير** ..) في الفسخ أو الإمضاء . (**وجب**) ثبت وأبرم .

(١٨) (**حمل**) مقدار ما يحمل على الرأس أو الظهر . (**خبط**) هو ما تناثر من ورق الشجر ، من الْخَبْط وهو ضرب الشجر بعصا ليسقط ورقها . (**عمرك الله** ..) طول عمرك . (**بيعاً**) من بيع ، فهو ثناء عليه بأنه خير من يبيع أو يشتري .

(١٩) (**رقيق الإمارة**) الرقيق الذي خرج في خمس الخمس من الغنيمة ، والذي يصرف في المصالح . (**البيع قائم**) المبيع موجود لم يتلف و لم يتغير .

٢١٨٨ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يحل بيع ما ليس عندك ، ولا ربح ما لم يضمن » . [د ت ن]

٢١٨٩ ـ عن عتاب بن أسيد رضي الله عنه قال : لما بعثه رسول الله ﷺ إلى مكة نهاه عن شِفٍّ ما لم يضمن . [ز : في إسناده ضعيف]

٢١ ـ باب : إذا باع المجيزان فهو للأول

٢١٩٠ ـ عن عقبة بن عامر رضي الله عنه ، أو : سمرة بن جندب رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « أيما رجل باع بيعاً من رجلين فهو للأول منهما » . [د ت ن] (ر : ٢٣٤٤)

٢١٩١ ـ عن سمرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا باع المجيزان فهو للأول » . [د ت ن]

٢٢ ـ باب : بيع العُرْبان

٢١٩٢/٢١٩٣ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ نهى عن بيع العُرْبانِ . [د]

٢٣ ـ باب : النهي عن بيع الحصاة وعن بيع الغرر

٢١٩٤ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ عن بيع الغرر ، وعن بيع الحصاةِ . [م د ت ن]

٢١٩٥ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : نهى رسول الله ﷺ عن بيع الغرر . [ز : في إسناده ضعيف]

٢٤ ـ باب : النهي عن شراء ما في بطون الأنعام وضروعها وضربة الغائص

٢١٩٦ ـ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ عن شراء ما في بطون الأنعام حتى تضع ، وعما في ضروعها ، إلا بكيل . وعن شراء العبد وهو آبق ، وعن شراء المغانم حتى تقسم ، وعن شراء الصدقات حتى تقبض ، وعن ضربة الغائصِ . [ت]

٢١٩٧ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ نهى عن بيع حبل الحَبَلَة . [ن]

---

(٢٠) (**ربح ما لم يضمن**) هو ربح ما اشتراه ، ثم باعه قبل أن ينتقل من ضمان البائع إلى ضمان المشتري بالقبض . (**شف**) ربح وفضل .

(٢١) (**المجيزان**) مثنى المجيز ، وهو الذي له التصرف في العقود المالية والذي ينفذ تصرفه في البيع والشراء . (**للأول**) أي المشتري الأول ، وإذا باع الشيء الواحد اثنان ينفذ تصرفهما فالبيع النافذ هو البيع السابق منهما .

(٢٢) (**العربان**) هو أن يعطي جزءاً من الثمن على أن يكون من الثمن إذا تم البيع ، وإذا لم يتم البيع كان للبائع .

(٢٣) (**بيع الحصاة**) هو أن يرمي أحد المتبايعين حصاة في يده ، ويكون ذلك إبراماً للبيع وقطعاً للخيار في فسخه . أو أن يكون المبيع ما وقعت عليه الحصاة . (**الغرر**) هو كل ما كان له ظاهر يغر المشتري وباطن مجهول ، وكل ما فيه مخاطرة .

(٢٤) (**الأنعام**) الإبل والبقر والغنم ومنها المعز . (**ضروعها**) جمع ضرع ، وهو كالثدي من الإنسان . (**ضربة الغائص**) هو ما يخرجه الغائص في الماء من سمك أو نحوه في غوصته . (**إلا بكيل**) أي إلا أن يكال بعد حلبه ويشترى حسب كيله . (**آبق**) هارب . (**المغانم**) جمع غنيمة ، أي السهم ممن سيكون له . (**الصدقات**) من الفقير الذي سيعطاها . (**حبل الحبلة**) هو ولد ولد الحمل . وقيل : المراد تأجيل الثمن إلى أن يلد الحمل .

٢٥ ـ باب : بيع المزايدة

٢١٩٨ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه : أن رجلاً من الأنصار جاء إلى النبي ﷺ يسأله ، فقال : « لك في بيتك شيء » . قال : بلى ، حِلسٌ نلبسُ بعضهُ ونبسطُ بعضهُ ، وقدح نشرب فيه الماء . قال : « ائتني بهما » . قال : فأتاه بهما ، فأخذهما رسول الله ﷺ بيده ، ثم قال : « من يشتري هذين » . فقال رجل : أنا آخذهما بدرهم . قال : « من يزيد على درهم » مرتين أو ثلاثاً . قال رجل : أنا آخذهما بدرهمين . فأعطاهما إياه وأخذ الدرهمين ، فأعطاهما الأنصاري وقال : « اشترِ بأحدهما طعاماً فانبذه إلى أهلك ، واشترِ بالآخر قَدُوماً فأتني به » ففعل . فأخذه رسول الله ﷺ فشد فيه عوداً بيده وقال : « اذهب فاحتطب ، ولا أراك خمسة عشر يوماً » . فجعل يحتطب ويبيع ، فجاء وقد أصاب عشرة دراهم ، فقال : « اشترِ ببعضها طعاماً وببعضها ثوباً » . ثم قال : « هذا خير لك من أن تجيء والمسألة نكتةٌ في وجهك يوم القيامة ، إن المسألة لا تصلح إلا لذي فقر مدقع ، أو لذي غُرْمٍ مفظع ، أو دَمٍ مُوجِعٍ » . [د ت ن]

٢٦ ـ باب : الإقالة

٢١٩٩ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من أقال مسلماً أقاله الله عثرته يوم القيامة » .

٢٧ ـ باب : من كره أن يسعِّر

٢٢٠٠ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : غلا السعر على عهد رسول الله ﷺ ، فقالوا : يارسول الله ، قد غلا السعر ، فسعر لنا . فقال : « إن الله هو المسعر القابض الباسط الرازق ، إني لأرجو أن ألقى ربي وليس أحد يطلبني بمظلمة في دم ولا مالٍ » . [د ت]

٢٢٠١ ـ عن أبي سعيد رضي الله عنه قال : غلا السعر على عهد رسول الله ﷺ ، فقالوا : لو قَوَّمْتَ ، يارسول الله . قال : « إني لأرجو أن أفارقكم ولا يطلبني أحد منكم بمظلمة ظلمته » .

٢٨ ـ باب : السماحة في البيع

٢٢٠٢ ـ عن عثمان بن عفان رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « أدخل الله الجنة رجلاً كان سهلاً ، بائعاً ومشترياً » . [ن] [ز : منقطع]

---

(٢٥) (**حلس**) كساء يوضع على ظهر البعير تحت الرحل ونحوه . (**فانبذه ..**) ألقه وأعطه إياهم . (**قدوماً**) هو الحديدة التي يقطع بها الخشب أو ينحت بها الحجر ونحو ذلك . (**نكتة**) نقطة متميزة لتكون علامة على سؤاله . (**مدقع**) شديد يفضي بصاحبه إلى الدقاع وهو التراب . (**غرم**) دين . (**مفظع**) فظيع لكثرته . (**دم موجع**) أن يحتمل دية فيسأل من أجل أن يؤديها ، كي لا يقتل المحتمل عنه الذي يوجعه قتله .

(٢٦) (**الإقالة**) هي أن يطلب أحد المتعاقدين من الآخر أن ينقض العقد ، فيوافقه على ذلك . (**أقال ..**) أزال ذنبه وغفر له .

(٢٧) (**بمظلمة**) بأمر ظلمته به . (**قومت**) وضعت لكل نوع من الطعام قيمة .

(٢٨) (**سهلاً**) سمحاً ليناً يميل إلى ما يريد منه صاحبه في الأجل وغيره .

٢٢٠٣ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « رحم الله عبداً : سمحاً إذا باع ، سمحاً إذا اشترى ، سمحاً إذا اقتضى » . [خ]

٢٩ ـ باب : السوم

٢٢٠٤ ـ عن قَيْلَةَ أم بني أنمار رضي الله عنها قالت : أتيت رسول الله ﷺ في بعض عُمَرِه عند المروة ، فقلت : يارسول الله ، إني امرأة أبيع وأشتري ، فإذا أردت أن أبتاع الشيء سُمْتُ به أقل مما أريد ، ثم زدت ، ثم زدت ، حتى أبلغ الذي أريد . وإذا أردت أن أبيع الشيء سمت به أكثر من الذي أريد ، ثم وضعت حتى أبلغ الذي أريد . فقال رسول الله ﷺ : « لا تفعلي يا قَيْلَةُ ، إذا أردت أن تبتاعي شيئاً فاستامي به الذي تريدين ، أُعْطِيتِ أوْ مُنِعْتِ » . فقال : « إذا أردت أن تبيعي شيئاً فاستامي به الذي تريدين ، أعطيت أو منعت » . [ز : في إسناده انقطاع]

٢٢٠٥ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : كنت مع النبي ﷺ في غزوة ، فقال لي : « أتبيع ناضحك هذا بدينار ، والله يغفر لك » . قلت : يارسول الله ، هو ناضحكم إذا أتيت المدينة . قال : « فتبيعُهُ بدينارين ، والله يغفر لك » . قال : فما زال يزيدني ديناراً ديناراً ، ويقول مكان كل دينار : « والله يغفر لك » حتى بلغ عشرين ديناراً . فلما أتيت المدينة أخذت برأس الناضح فأتيت به النبي ﷺ ، فقال : « يا بلال ، أعطه من الغنيمة عشرين ديناراً » . وقال : « انطلق بناضحك فاذهب به إلى أهلك » . [ق ن]

٢٢٠٦ ـ عن علي رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ عن السوم قبل طلوع الشمس ، وعن ذبح ذوات الدر .

٣٠ ـ باب : ما جاء في كراهية الأيمان في الشراء والبيع

٢٢٠٧ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ثلاثة لا يكلمهم الله عز وجل يوم القيامة ، ولا ينظر إليهم ، ولا يزكيهم ، ولهم عذاب أليم : رجل على فضل ماء بالفلاة يمنعه ابن السبيل ، ورجل بايع رجلاً سلعة بعد العصر : فحلف بالله لأخذها بكذا وكذا ، فصدقه ، وهو على غير ذلك . ورجل بايع إماماً ، لا يبايعه إلا لدنيا : فإن أعطاه منها وَفّى له ، وإن لم يعطه منها لم يَفِ له » . [ق] (ر : ٢٨٧٠)

(**اقتضى**) طالب وفاء مالهُ عند غيره .

(**٢٩**) (**السوم**) أن يطلب البائع ثمناً في المبيع ويطلب المشتري تخفيضه وهكذا . (**سمت**) أعطيت ثمناً . (**تبتاعي**) تشتري . (**فاستامي** ..) اذكري الثمن الذي ترغبين بإعطائه حال الشراء أو أخذه حال البيع . (**ناضحك**) هو البعير الذي يستقى عليه الماء . (**السوم** ..) أي الاشتغال بالبيع والشراء في هذا الوقت الذي ينبغي أن يشغل بالعبادة من ذكر وقراءة قرآن ونحو ذلك . (**الدر**) اللبن .

(**٣٠**) (**يزكيهم**) يطهرهم . (**بالفلاة**) هي الأرض التي لا ماء فيها ولا شجر . (**ابن السبيل**) المسافر المار في الطريق .

٢٢٠٨ ـ عن أبي ذر رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم » . فقلت : من هم ـ يارسول الله ـ فقد خابوا وخسروا ؟ قال : « المسبل إزارَه ، والمنّان عطاءَه ، والمنفّق سلعته بالحلف الكاذب » . [م د ت ن]

٢٢٠٩ ـ عن أبي قتادة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إياكم والحلف في البيع ، فإنه يُنَفِّق ثم يَمْحَقُ » . [م ن]

٣١ ـ باب : ما جاء فيمن باع نخلاً مؤبراً أو عبداً له مال

٢٢١٠ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ قال : « من اشترى نخلاً قد أبرت فثمرتها للبائع ، إلا أن يشترط المبتاع » . [ق د ن]

٢٢١١ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قال : « من باع نخلاً قد أبرت فثمرتها للذي باعها ، إلا أن يشترط المبتاع . ومن ابتاع عبداً وله مال فماله للذي باعه ، إلا أن يشترط المبتاع » . [م د ن]

٢٢١٢ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ أنه قال : « من باع نخلاً وباع عبداً جمعهما جميعاً » .

٢٢١٣ ـ عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال : قضى رسول الله ﷺ بثمر النخل لمن أبّرَها ، إلا أن يشترط المبتاع . وأن مال المملوك لمن باعه ، إلا أن يشترط المبتاع . [ز :في إسناده انقطاع]

٣٢ ـ باب : النهي عن بيع الثمار قبل أن يبدو صلاحها

٢٢١٤ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما ، عن رسول الله ﷺ قال : « لا تبيعوا الثمرة حتى يبدو صلاحها » . نهى البائع والمشتري . [ق ن]

٢٢١٥ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ: « لا تبيعوا الثمر حتى يبدو صلاحه » . [م ن]

٢٢١٦ ـ عن جابر رضي الله عنه : أن النبي ﷺ نهى عن بيع الثمر حتى يبدو صلاحه . [خ د]

٢٢١٧ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع الثمرة حتى تزهو ، وعن بيع العنب حتى يسود ، وعن بيع الحب حتى يشتد . [د ت]

٣٣ ـ باب : بيع الثمار سنين والجائحة

٢٢١٨ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع السنين . [م د ن]

(**المسبل**) المطيل له حتى نزل عن الكعبين افتخاراً . (**المنان ..**) كثير المن على من أعطاه . (**يمحق**) يزيل البركة .

(٣١) (**مؤبراً**) ملقحاً . (**له مال**) كثياب عليه ونحو ذلك . (**يشترط المبتاع**) المشتري أن تكون له . (**جمعهما ..**) ذكر المبيعات في العقد .

(٣٢) (**يبدو ..**) يظهر نضجها . (**تزهو**) تظهر وتنضج .

(٣٣) (**الجائحة**) الآفة التي تهلك الثمرة . (**بيع السنين**) أن يبيع ثمر أشجار بأعيانها سنتين أو ثلاثاً أو أكثر .

٢٢١٩ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قال : « من باع ثمراً ، فأصابته جائحة ، فلا يأخذ من مال أخيه شيئاً . علام يأخذ أحدكم مال أخيه المسلم » . [م د ن]

٣٤ ـ باب : الرجحان في الوزن

٢٢٢٠ ـ عن سويد بن قيس رضي الله عنه قال : جلبت أنا ومخرفة العبدي بزاً من هجر ، فجاءنا رسول الله ﷺ فساومنا سراويل ، وعندنا وزان يزن بالأجر ، فقال له النبي ﷺ : « يا وزان ، زن وأرجح » . [د ت ن]

٢٢٢١ ـ عن مالك أبي صفوان بن عميرة رضي الله عنه قال : بعت من رسول الله ﷺ رِجْلَ سراويل قبل الهجرة ، فوزن لي ، فأرجح لي . [د ت ن]

٢٢٢٢ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ: « إذا وزنتم فأرجحوا » .

٣٥ ـ باب : التوقي في الكيل والوزن

٢٢٢٣ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : لما قدم النبي ﷺ المدينة كانوا من أخبث الناس كيلاً ، فأنزل الله سبحانه : ﴿ وَيْلٌ لِلْمُطَفِّفِينَ ﴾ فأحسنوا الكيل بعد ذلك .

٣٦ ـ باب : النهي عن الغش

٢٢٢٤ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : مر رسول الله ﷺ برجل يبيع طعاماً ، فأدخل يده فيه فإذا هو مغشوش ، فقال رسول الله ﷺ : « ليس منا من غش » . [د]

٢٢٢٥ ـ عن أبي الحمراء رضي الله عنه قال : رأيت رسول الله ﷺ مر بجنبات رجل عنده طعام في وعاء ، فأدخل يده فيه ، فقال : « لعلك غششت ؟ من غشنا فليس منا » . [ز : في إسناده ضعيف]

٣٧ ـ باب : النهي عن بيع الطعام قبل مالم يقبض

٢٢٢٦ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ قال : « من ابتاع طعاماً فلا يبعه حتى يستوفيه » . [ق د ن]

٢٢٢٧ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « من ابتاع طعاماً فلا يبعه حتى يستوفيه » . قال ابن عباس : وأحسب كل شيء مثل الطعام . [ق د ت ن]

٢٢٢٨ ـ عن جابر رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ عن بيع الطعام حتى يجري فيه الصاعان : صاع البائع وصاع المشتري . [ز : في إسناده ضعيف]

---

(٣٤) (**بزاً**) ثياباً . (**هجر**) اسم بلد . (**فساومنا ..**) اشترى منا . (**رجل سراويل**) أي رِجْلَيْ سراويل لأن السراويل من لباس الرجلين ، كما يقال : اشترى زوج خف وزوج نعل ، وإنما هما زوجان ، وبعضهم يسمي السراويل رجلاً .

(٣٥) (**التوقي ..**) الاحتياط من أن ينقص إذا كال أو وزن لغيره ، ومن أن يزيد إذا فعل ذلك لنفسه .

(٣٦) (**طعاماً**) حنطة أو نحوها . (**بجنبات رجل**) حواليه .

(٣٧) (**قبل ما لم يقبض**) قبل أن يقبضه الذي اشتراه من بائعه الأول . (**ابتاع**) اشترى . (**يستوفيه**) يقبضه . (**يجري فيه ..**) أي حتى يكال ويقبض .

٣٨ ـ باب : بيع المجازفة

٢٢٢٩ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : كنا نشتري الطعام من الركبان جزافاً ، فنهانا رسول الله ﷺ أن نبيعه حتى ننقله من مكانه . [م]

٢٢٣٠ ـ عن عثمان بن عفان رضي الله عنهما قال : كنت أبيع التمر في السوق ، فأقول : كلت في وَسْقِي هذا كذا . فأدفع أوساق التمر بكيله وآخذ شِفِّي ، فدخلني من ذلك شيء ، فسألت رسول الله ﷺ فقال : « إذا سميت الكيل فكله » .

٣٩ ـ باب : ما يرجى في كيل الطعام من البركة

٢٢٣١ ـ عن عبد الله بن بسر المازني رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه » .

٢٢٣٢ ـ عن المقدام بن معد يكرب رضي الله عنه ، عن أبي أيوب رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه » . [خ]

٤٠ ـ باب : الأسواق ودخولها

٢٢٣٣ ـ عن أبي أسيد رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ ذهب إلى سوق النبيط فنظر إليه ، فقال : « ليس هذا لكم بسوق » . ثم ذهب إلى سوق فنظر إليه ، فقال : « ليس هذا لكم بسوق » . ثم رجع إلى هذا السوق فطاف فيه ثم قال : « هذا سوقكم ، فلا يُنْتَقَصَنّ ولا يُضْرَبَنَّ عليه خراجٌ » . [ز : ضعيف]

٢٢٣٤ ـ عن سلمان رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من غدا إلى صلاة الصبح غدا براية الإيمان ، ومن غدا إلى السوق غدا براية إبليس » . [ز : في إسناده ضعيف]

٢٢٣٥ ـ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ، عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : « من قال حين يدخل السوق : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، يحيي ويميت ، وهو حي لا يموت . بيده الخير كله ، وهو على كل شيء قدير . كتب الله له ألف ألف حسنة ، ومحا عنه ألف ألف سيئة ، وبنى له بيتاً في الجنة » . [ت]

٤١ ـ باب : ما يرجى من البركة في البكور

٢٢٣٦ ـ عن صخر الغامدي رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « اللهم بارك لأمتي في بكورها » . قال : وكان إذا بعث سرية أو جيشاً بعثهم في أول النهار . وكان صخر رجلاً تاجراً ، فكان يبعث تجارته في أول النهار ، فأثرى وكثر ماله . [د ت]

---

(٣٨) (**المجازفة**) أي جهل قدر المبيع مكيلاً كان أم موزوناً . (**وسقي**) الوسق هو مكيال كان معروفاً لديهم . (**شفي**) ربحي .

(٣٩) (**كيلوا طعامكم**) عند شرائه حتى لا تكون جهالة في البيع .

(٤٠) (**النبيط**) اسم موضع . (**ينتقصن**) في نسخة (**ينتقضن**) لا يبطلن ، بل يبقى دائماً . (**خراج**) هو ما يؤخذ من ضريبة ونحوها . (**غدا**) ذهب مبكراً . (**براية إبليس**) أي يرافقه إبليس ليغويه .

(٤١) (**البكور**) ما يفعل أول النهار . (**سرية**) جيشاً . (**فأثرى**) فغني .

٢٢٣٧ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « اللهم بارك لأمتي في بكورها يوم الخميس » . [ز : ضعيف]

٢٢٣٨ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ قال : « اللهم بارك لأمتي في بكورها » . [ز : ضعيف]

٤٢ ـ باب : بيع المصرّاة

٢٢٣٩ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « من ابتاع مصراة فهو بالخيار ثلاثة أيام ، فإن ردها رد معها صاعاً من تمر ، لا سمراء » يعني الحنطة .

٢٢٤٠ ـ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « يا أيها الناس ، من باع محفلة فهو بالخيار ثلاثة أيام ، فإن ردها رد معها مثلي لبنها ـ أو قال : مثل لبنها ـ قمحاً » . [د] [قال في الفتح : في إسناده ضعف]

٢٢٤١ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه قال : أشهد على الصادق المصدوق أبي القاسم ﷺ أنه حدثنا قال : « بيع المحفلات خِلاَبة ، ولا تحل الخلابة لمسلم » . [ز : في إسناده متهم]

٤٣ ـ باب : الخراج بالضمان

٢٢٤٢ ـ عن عائشة رضي الله عنها : أن رسول الله ﷺ قضى أن خراج العبد بضمانه . [د ت ن]

٢٢٤٣ ـ عن عائشة رضي الله عنها : أن رجلاً اشترى عبداً فاستغله ، ثم وجد به عيباً فرده ، فقال : يارسول الله ، إنه قد استغل غلامي . فقال رسول الله ﷺ : « الخراج بالضمان » . [د ت]

٤٤ ـ باب : عهدة الرقيق

٢٢٤٤ ـ عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « عهدة الرقيق ثلاثة أيام » . [ز : فيه مقال]

٢٢٤٥ ـ عن عقبة بن عامر رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « لا عهدة بعد أربع » . [د]

٤٥ ـ باب : من باع عيباً فليبينه

٢٢٤٦ ـ عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « المسلم أخو المسلم ، ولا يحل لمسلم باع من أخيه بيعاً فيه عيب إلا بينه له » . [م]

---

(٤٢) (**المصراة**) هي الناقة أو غيرها التي حبس اللبن في ضرعها أياماً تغريراً للمشتري . (**محفلة**) هي المصراة . (**خلابة**) خداع .

(٤٣) (**الخراج ..**) ما يحصل من غلة وكسب وربح . (**بالضمان**) مقابل ما يغرمه من مؤونة ونحوها . (**فاستغله**) أخذ غلته من كسب أو منفعة .

(٤٤) (**عهدة الرقيق**) أي حق المشتري برده على البائع إذا اطلع على عيب فيه .

(٤٥) (**باع عيباً**) شيئاً معيباً ، أي فيه عيب .

٢٢٤٧ ـ عن واثلة بن الأسقع رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من باع عيباً لم يبينه لم يزل في مقت الله ، ولم تزل الملائكة تلعنه » . [ز : في إسناده مدلس وضعيف]

٤٦ ـ باب : النهي عن التفريق بين السبي

٢٢٤٨ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : كان النبي ﷺ إذا أُتي بالسبي أعطى أهل البيت جميعاً ، كراهية أن يفرق بينهم . [ز : في إسناده جابر الجعفي ، وهو متهم]

٢٢٤٩ ـ عن علي رضي الله عنه قال : وهب لي رسول الله ﷺ غلامين أخوين ، فبعت أحدهما ، فقال : « ما فعل الغلامان » . قلت : بعت أحدهما . قال : « رده » . [ت]

٢٢٥٠ ـ عن أبي موسى رضي الله عنه قال : لعن رسول الله ﷺ من فرق بين الوالدة وولدها ، وبين الأخ وبين أخيه .

٤٧ ـ باب : شراء الرقيق

٢٢٥١ ـ عن عبد المجيد بن وهب قال : قال لي العداء بن خالد بن هوذة رضي الله عنه : ألا نقرئك كتاباً كتبه لي رسول الله ﷺ؟ قلت : بلى . فأخرج لي كتاباً ، فإذا فيه : « هذا ما اشترى العداء بن خالد ابن هوذة من محمد رسول الله ﷺ : اشترى منه عبداً أو أمة ، لا داء ولا غائلة ولا خِبْثَة ، بيع المسلم للمسلم » . [ت]

٢٢٥٢ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا اشترى أحدكم الجارية فليقل : اللهم إني أسألك خيرها وخير ما جبلتها عليه ، وأعوذ بك من شرها وشر ما جبلتها عليه . وليدع بالبركة . وإذا اشترى أحدكم بعيراً فليأخذ بِذُرْوَةِ سنامه وليدع بالبركة ، وليقل مثل ذلك » . [د] (ر : ١٩١٨)

٤٨ ـ باب : الصرف وما لا يجوز متفاضلا يداً بيد

٢٢٥٣ ـ عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « الذهب بالذهب رباً إلا هاء وهاء ، والبر بالبر رباً إلا هاء وهاء ، والشعير بالشعير رباً إلا هاء وهاء ، والتمر بالتمر رباً إلا هاء وهاء » . [ق د ت ن] (ر : ٢٢٥٩ ، ٢٢٦٠)

٢٢٥٤ ـ عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال : نهانا رسول الله ﷺ عن بيع الوَرِق بالورق ، والذهب بالذهب ، والبر بالبر ، والشعير بالشعير ، والتمر بالتمر ، والملح بالملح . وأمرنا أن نبيع البر بالشعير والشعير بالبر ، يداً بيد ، كيف شئنا . [ن]

(**مقت الله**) غضبه الشديد وسخطه .

(٤٦) (**بين السبي**) أي بين من أخذوا أسرى واسترقوا ، فلا يفرق بينهم إذا كانوا ذوي قرابة محرمية ، كما ذكر في أحاديث الباب .

(٤٧) (**داء**) عيب خفي . (**غائلة**) أن يكون مسروقاً ، أو فيه إباق أو سرقة أو زناً . (**خبثة**) سوء في خلقه . (**جبلتها** ..) طبعتها عليه من خلق .

(٤٨) (**هاء وهاء**) خذ وخذ ، أي يداً بيد . (**البر**) القمح . (**الورق**) الفضة .

٢٢٥٥ - عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: « الفضة بالفضة، والذهب بالذهب، والشعير بالشعير، والحنطة بالحنطة، مثلاً بمثلٍ ». [م ن]

٢٢٥٦ - عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ يرزقنا تمراً من تمر الجمع، فنستبدل به تمراً هو أطيب منه، ونزيد في السعر. فقال رسول الله ﷺ: « لا يصلح صاع تمر بصاعين، ولا درهم بدرهمين. والدرهم بالدرهم، والدينار بالدينار، ولا فضل بينهما إلا وزناً ». [ق ن]

٤٩ - باب: من قال لا ربا إلا في النسيئة

٢٢٥٧ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت أبا سعيد الخدري رضي الله عنه يقول: الدرهم بالدرهم، والدينار بالدينار. فقلت: إني سمعت ابن عباس يقول غير ذلك. قال: أما إني لقيت ابن عباس فقلت: أخبرني عن هذا الذي تقول في الصرف، أشيء سمعته من رسول الله ﷺ، أم شيء وجدته في كتاب الله؟ فقال: ما وجدته في كتاب الله، ولا سمعته من رسول الله، ولكن أخبرني أسامة بن زيد رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: « إنما الربا في النسيئة ». [ق ن]

٢٢٥٨ - عن أبي الجوزاء قال: سمعته يأمر بالصرف - يعني ابن عباس - ويُحَدَّثُ ذلك عنه، ثم بلغني أنه رجع عن ذلك، فلقيته بمكة فقلت: إنه بلغني أنك رجعت؟ قال: نعم، إنما كان ذلك رأياً مني، وهذا أبو سعيد يحدث عن رسول الله ﷺ أنه نهى عن الصرف.

٥٠ - باب: صرف الذهب بالورِق

٢٢٥٩ - عن عمر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « الذهب بالورق رباً، إلا هاء وهاء ». (ر: ٢٢٥٣)

٢٢٦٠ - عن مالك بن أوس بن الحدثان قال: أقبلت أقول: من يصطرف الدراهم؟ فقال طلحة بن عبيد الله - وهو عند عمر بن الخطاب - رضي الله عنهما: أرنا ذهبك، ثم ائتنا إذا جاء خازننا، نعطك وَرِقَك. فقال عمر: كلا والله، لتعطينه ورقه أو لتردن إليه ذهبهُ، فإن رسول الله ﷺ قال: « الورق بالذهب رباً، إلا هاء وهاء ». (ر: ٢٢٥٣)

٢٢٦١ - عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « الدينارُ بالدينارِ، والدرهمُ بالدرهمِ، لا فضل بينهما. فمن كانت له حاجة بورق فليصطرفها بذهب، ومن كانت له حاجة بذهب فليصطرفها بالورق. والصرف هاء وهاء ».

٥١ - باب: اقتضاء الذهب من الورق والورق من الذهب

٢٢٦٢ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كنت أبيع الإبل، فكنت آخذ الذهب من الفضة والفضة

(**يرزقنا**) يعطينا. (**الجمع**) المختلط من أنواع متفرقة. (**لا فضل** ..) أي لا يفضل نوع على نوع بسبب جودته أو رداءته، ولا زيادة تفسد البيع إلا لزيادة في الوزن.

(٤٩) (**النسيئة**) التأخير في تسليم أحد البدلين، وحمل على حال اختلاف الجنس. (**الصرف**) بيع النقد بالنقد.

من الذهب ، والدنانير من الدراهم والدراهم من الدنانير ، فسألت النبي ﷺ فقال : « إذا أخذت أحدهما وأعطيت الآخر فلا تفارق صاحبك وبينك وبينه لبسٌ » . [د ت ن]

٥٢ ـ باب : النهي عن كسر الدراهم والدنانير

٢٢٦٣ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ عن كسر سكة المسلمين الجائزة بينهم ، إلا من بأسٍ . [د]

٥٣ ـ باب : بيع الرطب بالتمر

٢٢٦٤ ـ عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه ، وقد سئل عن اشتراء البيضاء بالسلت ؟ فقال : أيتهما أفضل ؟ قال : البيضاء . فنهى عنه وقال : إني سمعت رسول الله ﷺ سئل عن اشتراء الرطب بالتمر ؟ فقال : « أينقص الرطبُ إذا يبس » . قالوا : نعم . فنهى عن ذلك . [د ت ن]

٥٤ ـ باب : المزابنة والمحاقلة

٢٢٦٥ ـ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : نهى رسول الله ﷺ عن المزابنة . والمزابنة : أن يبيع الرجل تمر حائطه ـ إن كانت نخلاً ـ بتمر كيلاً ، وإن كانت كرماً أن يبيعه بزبيب كيلاً ، وإن كانت زرعاً أن يبيعه بكيل طعام ، نهى عن ذلك كله . [ق ن]

٢٢٦٦ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ نهى عن المحاقلة والمزابنة . [م د ت ن]

٢٢٦٧ ـ عن رافع بن خديج رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ عن المحاقلة والمزابنة . [د ن]

٥٥ ـ باب : بيع العرايا بخرصها تمراً

٢٢٦٨/٢٢٦٩ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما : عن زيد بن ثابت رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ رخص في العرايا . وفي رواية : أرخص في بيع العرية بخرصها تمراً . [ق ت ن]

٥٦ ـ باب : الحيوان بالحيوان نسيئة

٢٢٧٠ ـ عن سمرة بن جندب رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة . [د ت ن]

---

(٥١) (**إذا أخذت** ..) أي فلا بأس بهذا ، على أن يتم التقابض في المجلس . (**لبس**) أي ملابسة ، وعند أبي داود (**شيء**) .

(٥٢) (**سكة**) هي الفضة أو الذهب المضروب دراهم أو دنانير . (**الجائزة** ..) المتعامل بها . (**بأس**) عيب يقتضي ذلك .

(٥٣) (**البيضاء**) هي الشعير عند العرب ، والسمراء الحنطة . (**بالسلت**) حب بين الحنطة والشعير ، وإلى الشعير أقرب .

(٥٤) (**المزابنة**) بيع الثمر على الشجر بما يساويه تقديراً من جنسه . (**المحاقلة**) بيع الحب في سنبله بما يساويه تقديراً من الحب الصافي .

(٥٥) (**العرايا**) بيع الثمر على الشجر بما يساويه تقديراً من جنسه ، في خمسة أوسق أو أقل ، والوسق مائة وعشرون كيلو غراماً تقريباً . (**بخرصها**) بمثل كيلها أو وزنها تقديراً .

(٥٦) (**نسيئة**) أي مع تأخير في تسليم أحد البدلين إلى أجل .

٢٢٧١ ـ عن جابر رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « لا بأس بالحيوان واحداً باثنين ، يداً بيدٍ » وكرهه نسيئة . [ت]

٥٧ ـ باب : الحيوان بالحيوان متفاضلاً يداً بيد

٢٢٧٢ ـ عن أنس رضي الله عنه : أن النبي ﷺ اشترى صفية بسبعة أرؤسٍ .

٥٨ ـ باب : التغليظ في الربا

٢٢٧٣ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « أتيت ليلة أُسري بي على قومٍ بطونهم كالبيوت ، فيها الحيّات تُرى من خارج بطونهم . فقلت : مَنْ هؤلاء يا جبرائيل ؟ قال : هؤلاء أكلة الربا » . [ز : في إسناده ضعيف]

٢٢٧٤ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « الربا سبعون حُوباً ، أيسرها أن ينكح الرجل أُمه » . [ز : في إسناده راو متفق على تضعيفه]

٢٢٧٥ ـ عن عبد الله رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « الربا ثلاثةٌ وسبعون باباً » .

٢٢٧٦ ـ عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : إن آخر ما نزلت آية الربا ، وإن رسول الله ﷺ قُبض ولم يفسرها لنا ، فدعوا الربا والريبة .

٢٢٧٧ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ لعن آكل الربا وموكله ، وشاهديه ، وكاتبه . [د ت]

٢٢٧٨ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ليأتين على الناس زمانٌ لا يبقى منهم أحدٌ إلا آكل الربا ، فمن لم يأكل أصابه من غباره » . [د ن]

٢٢٧٩ ـ عن ابن مسعود رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « ما أحد أكثر من الربا إلا كان عاقبة أمره إلى قلة » .

٥٩ ـ باب : السلف في كيل معلوم ووزن معلوم إلى أجل معلوم

٢٢٨٠ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قدم النبي ﷺ وهم يُسلفون في التمر السنتين والثلاث ، فقال : « من أسلف في تمرٍ فليُسلف في كيل معلوم ، ووزن معلوم ، إلى أجل معلوم » . [ق د ت ن]

(**يداً بيد**) أي مع التقابض . (**كرهه**) منعه .

(٥٧) (**اشترى** ..) لأنها كانت في السبي ، وخرجت في سهم أحد الصحابة . (**أرؤس**) أي سبعة مملوكين من العبيد أو الإماء .

(٥٨) (**حوباً**) نوعاً من الإثم . (**أيسرها** ..) أخفها إثماً مثل إثم من يتزوج بأمه . (**الريبة**) ما يشتبه أمره بين الحلال والحرام . (**لم يأكل**) أي صراحة . (**أصابه** ..) دخل عليه من حيث لا يشعر وتلوث به ولو عن غير قصد . (**أكثر** ..) نما ماله وزاد بسبب الربا .

(٥٩) (**السلف**) والسلم : هو بيع سلعة موصوفة في الذمة ، بلفظ أسلفت ـ أو أسلمت ـ إليك كذا بكذا . وله شروط تعرف من كتب الفقه .

٢٨٨١ - عن عبد الله بن سلام رضي الله عنه قال : جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ فقال : إن بني فلان أسلموا - لقومٍ من اليهود - وإنهم قد جاعوا ، فأخاف أن يرتدوا . فقال النبي ﷺ : « من عنده » . فقال رجلٌ من اليهود : عندي كذا وكذا . لشيء قد سماه ، أُراه قال : ثلاثمائة دينار ، بسعر كذا وكذا ، من حائط بني فلان . فقال رسول الله ﷺ : « بسعر كذا وكذا إلى أجل كذا وكذا ، وليس من حائط بني فلان » . [ز : في إسناده مدلس عنعنه]

٢٢٨٢ - عن أبي المجالد قال : امترى عبد الله بن شداد وأبو برزة في السلم ، فأرسلوني إلى عبد الله ابن أبي أوفى فسألته ، فقال : كنا نُسلم على عهد رسول الله ﷺ وعهد أبي بكر وعمر في الحنطة والشعير والزبيب والتمر ، عند قوم ما عندهم . فسألت ابن أبزى ، فقال : مثل ذلك . [خ د ن]

٦٠ - باب : مَنْ أسلم في شيء فلا يصرفه إلى غيره

٢٢٨٣ - عن أبي سعيد رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا أسلفت في شيء فلا تصرفه إلى غيره » . [د]

٦١ - باب : إذا أسلم في نخل بعينه لم يُطْلِع

٢٢٨٤ - عن النجراني قال : قلت لعبد الله بن عمر رضي الله عنهما : أُسلم في نخلٍ قبل أن يُطلع ؟ قال : لا . قلت : لِمَ ؟ قال : إن رجلاً أسلم في حديقة نخل في عهد رسول الله ﷺ قبل أن يُطلع النخل ، فلم يُطلع النخل شيئاً ذلك العام ، فقال المشتري : هو لي حتى يُطلع . وقال البائع : إنما بعتك النخل هذه السنة . فاختصما إلى رسول الله ﷺ ، فقال للبائع : « أخذ من نخلك شيئاً » . قال : لا . قال : « فَبِمَ تستحل ماله ؟ اردد عليه ما أخذت منه ، ولا تسلموا في نخلٍ حتى يبدو صلاحه » . [د]

٦٢ - باب : السلم في الحيوان

٢٢٨٥ - عن أبي رافع رضي الله عنه : أن النبي ﷺ استسلف من رجلٍ بكراً ، وقال : « إذا جاءت إبل الصدقة قضيناك » . فلما قدمت قال : « يا أبا رافع ، اقضِ هذا الرجل بكره » . فلم أجد إلا رَباعِياً فصاعداً . فأخبرت النبي ﷺ فقال : « أعطِهِ ، فإن خير الناس أحسنهم قضاءً » . [م د ت ن]

٢٢٨٦ - عن العرباض بن سارية رضي الله عنه قال : كنت عند النبي ﷺ ، فقال أعرابيٌ : اقضني بكري . فأعطاه بعيراً مسناً ، فقال الأعرابي : يارسول الله ، هذا أسن من بعيري . فقال رسول الله ﷺ : « خير الناس خيرهم قضاءً » . [ن]

(**من عنده**) أي من عنده شيء حتى تأخذه سلفاً . (**ليس من حائط ..**) أي لا ينبغي أن يكون المسلم فيه من ثمرة بستان معين ، لأنه قد لا يثمر في تلك السنة . (**امترى**) شك . (**ما عندهم**) أي المسلم فيه وقت العقد .

(٦١) (**لم يطلع**) لم يزهر .

(٦٢) (**السلم ..**) ما ذكر من الأحاديث إنما هو في استقراض الحيوان ، وليس في السلم فيه ، ولعل مناسبة الترجمة لها من حيث : إن ما يجوز استقراضه يجوز السلم فيه ، لانضباطه بالوصف . (**استسلف**) استقرض . (**بكراً**) هو الفتي من الإبل . (**رباعياً**) هو ما ظهرت رباعيته من أسنانه ، وهو الذي دخل في السنة السابعة من عمره .

٦٣ ـ باب : الشركة والمضاربة

٢٢٨٧ ـ عن السائب رضي الله عنه : أنه قال للنبي ﷺ : كنت شريكي في الجاهلية ، فكُنْتَ خيرَ شريكٍ ، كنتَ لا تُداريني ولا تُماريني . [د]

٢٢٨٨ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : اشتركت أنا وسعدٌ وعمّارٌ يوم بدرٍ فيما نصيب ، فلم أجئ أنا ولا عمار بشيء ، وجاء سعدٌ برجلين . [د ن]

٢٢٨٩ ـ عن صُهيب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ثلاث فيهن البركة : البيع إلى أجلٍ ، والمقارضة ، وأخلاط البُر بالشعير ، للبيت لا للبيع » . [ز : في إسناده مجاهيل]

٦٤ ـ باب : ما للرجل من مال ولده

٢٢٩٠ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « إن أطيب ما أكلتم من كسبكم ، وإن أولادكم من كسبكم » . [د ت ن] (ر : ٢١٣٧)

٢٢٩١ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما : أن رجلاً قال : يا رسول الله ، إن لي مالاً وولداً ، وإن أبي يريد أن يجتاح مالي . فقال : « أنت ومالك لأبيك » .

٢٢٩٢ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : إن أبي اجتاح مالي . فقال : « أنت ومالك لأبيك » . وقال رسول الله ﷺ : « إن أولادكم من أطيب كسبكم ، فكلوا من أموالهم » .

٦٥ ـ باب : ما للمرأة من مال زوجها

٢٢٩٣ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : جاءت هندٌ إلى النبي ﷺ فقالت : يارسول الله ، إن أبا سفيان رجلٌ شحيحٌ ، لا يعطيني ما يكفيني وولدي ، إلا ما أخذت من ماله ، وهو لا يعلم . فقال : « خذي ما يكفيكِ وولدكِ بالمعروف » . [ق ن]

٢٢٩٤ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « إذا أنفقت المرأة ـ وفي رواية : إذا أطعمت المرأة ـ من بيت زوجها غير مفسدة كان لها أجرها ، وله مثله بما اكتسب ، ولها بما أنفقت ، وللخازن مثل ذلك ، من غير أن ينقص من أُجورهم شيئاً » . [ق د ت]

---

(٦٣) (**المضاربة**) أن يعطي رجلاً مالاً ليتجر فيه والربح بينهما . (**لا تداريني**) لا تدافعني ، فلا تمنعني من التصرف . (**تماريني**) تجادلني . (**نصيب**) نحصل عليه من أسرى أو غنيمة . (**المقارضة**) هي المضاربة . (**أخلاط ..**) جمع خِلط ، وهو الخليط منهما .

(٦٤) (**يجتاح**) يصرفه في حوائجه بحيث يستأصله ولا يبقي لي منه شيئاً . (**أنت ومالك ..**) هذا على سبيل المبالغة ، وإلا فالوالد لا يملك ولده ، حتى لو كان عبداً فاشتراه عتق عليه . والمراد : إن لأبيك أن يأخذ من مالك ما يحتاج إليه كما يأخذ من مال نفسه . (**من أطيب كسبكم**) أي من أفضل ما سعيتم وبذلتم الجهد لتحصيله .

(٦٥) (**شحيح**) ممسك لا ينفق . (**بالمعروف**) بالقدر الذي اعتاد الناس إنفاقه على عيالهم وصار معروفاً لديهم .

٢٢٩٥ - عن أبي أُمامة الباهلي رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا تنفق المرأة من بيتها شيئاً إلا بإذن زوجها » . قالوا : يارسول الله ، ولا الطعام ؟ قال : « ذلك من أفضل أموالنا » . [ت]

٦٦ - باب : ما للعبد أن يعطي ويتصدق

٢٢٩٦ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يُجيب دعوة المملوك . [ت]

٢٢٩٧ - عن عمير مولى آبي اللحم - رضي الله عنهما - قال : كان مولاي يعطيني الشيء فأُطعم منه ، فمنعني ، أو قال : فضربني ، فسألت النبي ﷺ ، أو : سأله ، فقلت : لا أنتهي ، أو : لا أدعه ، فقال : « الأجر بينكما » . [م ن]

٦٧ - باب : من مرّ على ماشية قوم أو حائط هل يصيب منه

٢٢٩٨ - عن عباد بن شُرحبيل قال : أصابنا عام مخمصة ، فأتيت المدينة ، فأتيت حائطاً من حيطانها ، فأخذت سنبلاً ففركته وأكلته وجعلته في كسائي ، فجاء صاحب الحائط فضربني وأخذ ثوبي ، فأتيت النبي ﷺ فأخبرته ، فقال للرجل : « ما أطعمته إذ كان جائعاً ، أو : ساغباً ، ولاعلمته إذ كان جاهلاً » . فأمره النبي ﷺ فرد إليه ثوبه ، وأمر له بوسقٍ من طعامٍ . أو : نصف وسق . [د ن]

٢٢٩٩ - عن رافع بن عمرو الغفاري رضي الله عنه قال : كنت وأنا غلامٌ أرمي نخلنا ، أو قال : نخل الأنصار ، فأُتي بي النبي ﷺ ، فقال : « يا غلام - وفي رواية : يا بُنيّ - لِمَ ترمي النخل » . قال : قلت : آكل . قال : « فلا ترمي النخل ، وكُل مما يسقط في أسافلها » . قال : ثم مسح رأسي وقال : « اللهم أشبع بطنه » . [د ت]

٢٣٠٠ - عن أبي سعيد رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « إذا أتيت على راعٍ ، فناده ثلاث مرار ، فإن أجابك ، وإلا فاشرب في غير أن تُفسد . وإذا أتيت على حائط بستانٍ فناد صاحب البستان ثلاث مرات ، فإن أجابك ، وإلا فكُلْ في أن لا تُفسد » .

٢٣٠١ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا مر أحدكم بحائط فليأكل ، ولا يتخذ خُبنةً » . [ت]

٦٨ - باب : النهي أن يصيب منها شيئاً إلا بإذن صاحبها

٢٣٠٢ - عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ، عن رسول الله ﷺ أنه قام فقال : « لا يحتلبن أحدكم ماشية رجلٍ بغير إذنه . أيحب أحدكم أن تُؤتى مَشْرُبَتُهُ ، فيُكسر باب خِزانته ، فيُنتثل طعامه ؟

---

(٦٧) (**مخمصة**) جوع وقحط . (**حائطاً**) بستاناً . (**ساغباً**) جائعاً . (**بوسق**) مكيال يسع ما يزن مائة وأربعين كيلو غراماً تقريباً . (**أرمي**) بالحجارة أو نحوها ليسقط الثمر فآخذه . (**مرار**) مرات . (**فاشرب**) من لبن ماشيته . (**تفسد**) تَضُرّ بها . (**خبنة**) لا يأخذ شيئاً في طرف ثوبه ، والخبنة معطف الإزار وطرف الثوب .

(٦٨) (**مشربته**) الموضع المصون لما يخزن ، أو الغرفة المرتفعة عن الأرض . (**خزانته**) ما يحفظ فيه ما يراد حفظه .

فإنما تخزن لهم ضروع مواشيهم أطعماتهم ، فلا يحتلبن أحدكم ماشية امرئ بغير إذنه » . [ق]

٢٣٠٣ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : بينما نحن مع رسول الله ﷺ في سفرٍ ، إذ رأينا إبلاً مصرورة بعِضاه الشجر ، فثُبنا إليها ، فنادانا رسول الله ﷺ فرجعنا إليه ، فقال : « إن هذه الإبل لأهل بيتٍ من المسلمين ، هو قوتهم ويمنهم بعد الله ، أيسرُّكم لو رجعتم إلى مزاودكم فوجدتم ما فيها قد ذُهب به ؟ أترون ذلك عدلاً » . قالوا : لا. قال : « فإن هذا كذلك » . قلنا : أفرأيت إن احتجنا إلى الطعام والشراب ؟ فقال : « كُلْ ولا تحمل ، واشرب ولا تحمل » . [ز : إسناده ضعيف]

٦٩ - باب : اتخاذ الماشية

٢٣٠٤ - عن أم هانئ رضي الله عنها : أن النبي ﷺ قال لها : « اتخذي غنماً ، فإن فيها بركة » .

٢٣٠٥ - عن عروة البارقي رضي الله عنه - يرفعه - قال : « الإبل عزٌ لأهلها ، والغنم بركة ، والخير معقود في نواصي الخيل إلى يوم القيامة » . [ق ت ن] (ر : ٢٧٨٥)

٢٣٠٦ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « الشاة من دواب الجنة » . [ضعيف]

٢٣٠٧ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : أمر رسول الله ﷺ الأغنياء باتخاذ الغنم ، وأمر الفقراء باتخاذ الدجاج ، وقال : « عند اتخاذ الأغنياء الدجاج يأذن الله بهلاك القرى » . [ز : شديد الضعف]

(**ضروع**) جمع ضرع ، وهو من الماشية كالثدي من المرأة . (**مصرورة**) مربوطة الضروع . (**بعضاه الشجر**) هو كل شجر كبير له شوك . (**فثبنا** ..) اجتمعنا حولها . (**يمنعهم**) بركتهم وخيرهم .(**مزاودكم**) جمع مِزْود ، وهو الوعاء الذي يضع المسافر فيه طعامه ونحوه .

(**٦٩**) (**معقود**) ملازم لها ومربوط فيها . (**نواصي**) جمع ناصية وهي الشعر المسترسل على الجبهة . (**بهلاك القرى**) أي هلاك أهلها ، حيث إنهم ضيقوا على الفقراء مسالك الرزق وقطعوا عليهم الانتفاع بالدجاج ، وباتخاذهم لها تقل حاجتهم إلى شرائها ، فلا ينتفع الفقراء بها لقلة بيعها .

١٣ - كتاب الأحكام

١ - باب : ذكر القضاة

٢٣٠٨ - عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « من جُعل قاضياً بين الناس فقد ذبح بغير سكين » . [د]

٢٣٠٩ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من سأل القضاء وُكلَ إلى نفسه ، ومن جُبر عليه نزل إليه ملكٌ فسدده » . [د ت]

٢٣١٠ - عن علي رضي الله عنه قال : بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن ، فقلت : يارسول الله ، تبعثني وأنا شابٌ أقضي بينهم ، ولا أدري ما القضاء ؟ قال : فضرب بيده في صدري ، ثم قال : « اللهم اهدِ قلبه وثبت لسانه » . قال : فما شككت بعدُ في قضاءٍ بين اثنين .

٢ - باب : التغليظ في الحيف والرشوة

٢٣١١ - عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ما من حاكم يحكم بين الناس إلا جاء يوم القيامة وملكٌ آخذٌ بقفاه ، ثم يرفع رأسه إلى السماء ، فإن قال : ألقه ، ألقاه في مهواةٍ أربعين خريفاً » . [ز : ضعيف]

٢٣١٢ - عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله مع القاضي ما لم يَجُرْ ، فإذا جارَ وكله إلى نفسه » . [ت]

٢٣١٣ - عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « لعنةُ الله على الراشي والمرتشي » . [د ت]

٣ - باب : الحاكم يجتهد فيصيب الحق

٢٣١٤ - عن عمرو بن العاص رضي الله عنه : أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران ، وإذا حكم فاجتهد فأخطأ فله أجرٌ » . [ق د]

٢٣١٥ - عن بُريدة رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ قال : « القضاة ثلاثةٌ : اثنان في النار ، وواحد في الجنة : رجلٌ علم الحق فقضى به فهو في الجنة ، ورجلٌ قضى للناس على جهلٍ فهو في النار ، ورجلٌ جارَ في الحكم فهو في النار » . [د]

---

(١) (**ذبح بغير ..**) أي عرض نفسه للهلاك الذي يمكن أن يحصل له من حيث لا يشعر ، بالافتتان بالمنصب ، واحتمال الجَوْر في الحكم . (**سأل القضاء**) طلب أن يتولاه . (**وكل إلى نفسه**) فوض أمره إليه ، وهو كناية عن عدم العون . (**فسدده**) أرشده وهداه إلى الصواب . (**لا أدري ما القضاء**) لم تسبق لي تجربة فيه .

(٢) (**الحيف**) الميل عن الحق والظلم . (**الرشوة**) هو إعطاء المال لذي سلطان ، ليصل إلى ما ليس بحق له . (**مهواة ..**) موضع يسقط فيه إلى أسفل أربعين سنة . (**مع القاضي**) يسدده ويحفظه من السوء . (**ما لم يجر**) ما لم يظلم ويحكم بغير الحق . (**الراشي**) الذي يعطي الرشوة . (**المرتشي**) الذي يأخذ الرشوة .

(٣) (**حكم ..**) أراد أن يحكم . (**فاجتهد**) بذل وسعه ليعرف الحق ويقضي به . (**فأصاب**) وفق للصواب وقضى بما هو الحق عند الله تعالى . (**ثلاثة**) أصناف من حيث المآل والعاقبة ، بحسب حالهم في القضاء . (**جار**) مال عن الحق مع علمه به .

٤ ـ باب : لا يحكم الحاكم وهو غضبان

٢٣١٦ ـ عن أبي بكرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « لا يقضي القاضي بين اثنين وهو غضبان » . [ق د ت ن]

٥ ـ باب : قضية الحاكم لا تُحل حراماً ولا تُحرم حلالاً

٢٣١٧ ـ عن زينب بنت أم سلمة ، عن أم سلمة ـ رضي الله عنهما ـ قالت : قال رسول الله ﷺ : « إنكم تختصمون إلي ، وإنما أنا بشرٌ ، ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض ، وإنما أقضي لكم على نحوٍ مما أسمع منكم ، فمن قضيت له من حق أخيه شيئاً فلا يأخذه ، فإنما أقطع له قطعة من النار يأتي بها يوم القيامة » . [ق د ت ن]

٢٣١٨ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إنما أنا بشرٌ ، ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض ، فمن قطعت له من حق أخيه قطعةً فإنما أقطع له قطعةً من النار » .

٦ ـ باب : من ادعى ما ليس له وخاصم فيه

٢٣١٩ ـ عن أبي ذر رضي الله عنه : أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « من ادعى ما ليس له فليس منا ، وليتبوأ مقعده من النار » .

٢٣٢٠ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « من أعان على خصومة بظلم ـ أو : يعين على ظلم ـ لم يزل في سخط الله حتى ينزع » . [د]

٧ ـ باب : البينة على المدعِي واليمين على المدَّعَى عليه

٢٣٢١ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قال : « لو يعطى الناس بدعواهم ادعى ناسٌ دماء رجالٍ وأموالهم ، ولكن اليمين على المدعى عليه » . [ق د ت ن]

٢٣٢٢ ـ عن الأشعث بن قيس رضي الله عنه قال : كان بيني وبين رجل من اليهود أرض ، فجحدني ، فقدمته إلى النبي ﷺ ، فقال لي رسول الله ﷺ : « هل لك بينةٌ » . قلت : لا . قال لليهودي : « احلف » . قلت : إذاً يحلف فيه فيذهب بمالي . فأنزل الله سبحانه : ﴿ إِنَّ الذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَناً قليلاً ﴾ إلى آخر الآية . [ق د ت]

---

(٥) (**قضية الحاكم**) أي حكمه وقضاؤه وفصله في الخصومة . (**لا تحل ..**) لا تغير من الحقيقة شيئاً ، وإنما ينفذ القضاء ظاهراً ، فمن علم أنه قضي له بغير حقه فلا يجوز له أن يأخذه ولا يصبح حلالاً له وحراماً على مستحقه بذلك القضاء . (**بشر**) لا أعلم من الغيب إلا ما أطلعني الله عليه . (**ألحن**) أفطن وأقدر على التعبير وبيان مقصوده .

(٦) (**فليس منا**) أي ليس علا طريقتنا من طلب الحق وعدم أكل أموال الناس بالباطل . (**وليتبوأ**) وليتخذ لنفسه مباءة ، أي مقعداً . (**ينزع**) يترك تلك الإعانة على الظلم ، ويسعى بإيصال الحق إلى أهله .

(٧) (**بدعواهم**) أي بمجرد الدعوى دون إثبات بالبينة ونحوها . (**ادعى ..**) تجرؤوا على ادعاء ما ليس بحق ، فتوصلوا إلى إهدار دماء أناس أو أخذ أموالهم ظلماً . (**اليمين ..**) عند عدم البينة من المدعي وعدم الإقرار من المدعى عليه . (**الآية**) آل عمران : ٧٧ ، وتتمتها : ﴿ أُولَئِكَ لاخَلاقَ لَهُمْ في الآخرةِ وَلا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ وَلا ينظرُ إليهِمْ يَوْمَ القيامَةِ وَلا يُزَكيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَليمٌ ﴾ [يشترون : يستبدلون. بعهد الله : ما أخذه الله تعالى عليهم من أداء الحقوق وعدم تبديل الحق بالباطل . وأيمانهم : أي ويحلفون الأيمان الكاذبة ليصلوا إلى ما ليس بحق . ثمناً قليلاً : عرضاً فانياً من أعراض الدنيا . خلاق : حظ ونصيب من نعيمها . لايزكيهم : لا يطهرهم من الذنوب ولا يثني عليهم بجميل] .

٨ ـ باب : من حلف على يمين فاجرة ليقتطع بها مالاً

٢٣٢٣ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ: « من حلف على يمين ، وهو فيها فاجر ، يقتطع بها مال امرئ مسلم ، لقي الله وهو عليه غضبان » . [ق د ت]

٢٣٢٤ ـ عن أبي أمامة الحارثي رضي الله عنه : أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « لا يقتطع رجل حق امرئ مسلم بيمينه إلا حرم الله عليه الجنة ، وأوجب له النار » . فقال رجل من القوم : يارسول الله ، وإن كان شيئاً يسيراً ؟ قال : « وإن كان سواكاً من أراكٍ » . [م ن]

٩ ـ باب : اليمين عند مقاطع الحقوق

٢٣٢٥ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « من حلف بيمين آثمةٍ ، عند منبري هذا ، فليتبوأ مقعده من النار ، ولو على سواك أخضر » . [د]

٢٣٢٦ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يحلف عند هذا المنبر عبد ولا أمة على يمين آثمة ، ولو على سواك رطب ، إلا وجبت له النار » .

١٠ ـ باب : بما يستحلف أهل الكتاب

٢٣٢٧ ـ عن البراء بن عازب رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ دعا رجلاً من علماء اليهود ، فقال : « أنشدك بالذي أنزل التوراة على موسى » . [م د ن] (ر : ٢٥٥٨)

٢٣٢٨ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قال ليهوديين : « أنشدتكما بالله الذي أنزل التوراة على موسى عليه السلام » . [د]

١١ ـ باب : الرجلان يدّعيان السلعة وليس بينهما بينة

٢٣٢٩ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أنه ذكر أن رجلين ادعيا دابة ، ولم يكن بينهما بينة ، فأمرهما النبي ﷺ أن يستهما على اليمين . [د] (ر : ٢٣٤٦)

٢٣٣٠ ـ عن أبي موسى رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ اختصم إليه رجلان ، بينهما دابة ، وليس لواحد منهما بينة ، فجعلها بينهما نصفين . [د ن]

١٢ ـ باب : من سُرِق له شيء فوجده في يد رجل اشتراه

٢٣٣١ ـ عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا ضاع للرجل متاع ، أو : سرق له متاع ، فوجده في يد رجل يبيعه ، فهو أحق به . ويرجع المشتري على البائع بالثمن » .

---

(٨) (**فاجرة**) كاذبة . (**سواكاً**) هو العود الذي تدلك به الأسنان . (**أراك**) نوع من الشجر يتخذ منه ذلك العود .

(٩) (**اليمين ..**) أي يحلف من توجهت عليه اليمين أمام القضاء وفي مجلس الحكم ، حيث يفصل في الخصومات ويقضى بالحقوق لمستحقيها حسب الظاهر . (**آثمة**) أي حالفها آثم ، لأنه يحلف كاذباً . (**رطب**) كناية عن تفاهته وقلة ثمنه .

(١٠) (**رجلاً**) هو عبد الله بن صوريا ، أحد علمائهم . (**أنشدك**) أكلفك وأطلب منك أن تصدقني .

(١١) (**السلعة**) الشي الذي له قيمة . (**يستهما**) يقترعا .

١٣ ـ باب : الحكم فيما أفسدت المواشي

٢٣٣٢ ـ عن البراء بن عازب رضي الله عنهما : أن ناقة للبراء كانت ضارية ، دخلت في حائط قوم فأفسدت فيه ، فَكُلِّمَ رسول الله ﷺ فيها ، فقضى أن حفظ الأموال على أهلها بالنهار ، وعلى أهل المواشي ما أصابت مواشيهم بالليل . وفي رواية : أن ناقة لآل البراء أفسدت شيئاً ، فقضى رسول الله ﷺ .. بمثله . [د]

١٤ ـ باب : الحكم فيمن كسر شيئاً

٢٣٣٣ ـ عن عائشة رضي الله عنها ، وقد سئلت عن خلق رسول الله ﷺ ؟ قالت : أو ما تقرأ القرآن : ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴾ [القلم : ٤] . قالت : كان رسول الله ﷺ مع أصحابه ، فصنعت له طعاماً ، وصنعت له حفصة طعاماً ، قالت : فسبقتني حفصة ، فقلت للجارية : انطلقي فأكفئي قصعتها . فلحقتها وقد همت أن تضع بين يدي رسول الله ﷺ فأكفأتها ، فانكسرت القصعة ، وانتشر الطعام . قالت : فجمعها رسول الله ﷺ وما فيها من الطعام على النِّطَع ، فأكلوا ، ثم بعث بقصعتي ، فدفعها إلى حفصة ، فقال : « خذوا ظرفاً مكان ظرفكم ، وكلوا ما فيها » . قالت : فما رأيت ذلك في وجه رسول الله ﷺ . [ز : فيه راو مجهول]

٢٣٣٤ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : كان النبي ﷺ عند إحدى أمهات المؤمنين ، فأرسلت أخرى بقصعة فيها طعام ، فضربت يد الرسول ، فسقطت القصعة فانكسرت ، فأخذ رسول الله ﷺ الكسرتين فضم إحداهما إلى الأخرى ، فجعل يجمع فيها الطعام ويقول : « غارت أمكم ، كلوا » . فأكلوا . حتى جاءت بقصعتها التي في بيتها ، فدفع القصعة الصحيحة إلى الرسول ، وترك المكسورة في بيت التي كسرتها . [د ن]

١٥ ـ باب : الرجل يضع خشبة على جدار جاره

٢٣٣٥ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه ، يبلغ به النبي ﷺ ، قال : « إذا استأذن أحدكم جاره أن يغرز خشبة في جداره فلا يمنعه » . فلما حدثهم أبو هريرة طأطؤوا رؤوسهم ، فلما رآهم قال : مالي أراكم عنها معرضين ، والله لأرمين بها بين أكتافكم . [ق د ت]

٢٣٣٦ ـ عن عكرمة بن سلمة : أن أخوين من بَلْمُغِيرة : أعتق أحدهما أن لا يغرز خشباً في جداره ، فأقبل مُجَمِّعُ بن يزيد ورجال كثير من الأنصار رضي الله عنهم فقالوا : نشهد أن رسول الله ﷺ قال :

---

(١٣) (**ضارية**) اعتادت أن ترعى زرع الناس . (**حائط**) بستان .

(١٤) (**فأكفئي**) اقلبيها وكبي ما فيها من طعام ، والقصعة وعاء الطعام . (**النطع**) الجلد .

(١٥) (**طأطؤوا** ..) خفضوها إلى أسفل ، فظن أنهم لم يعجبهم ذلك . (**عنها**) عن هذه الخصلة . (**بها**) بهذه المقالة لتشيع بينكم وتعلموا بها . أو المراد الخشبة ، والمعنى : إن لم ترضوا بهذا الحكم وتعملوا به لألزمنكم بذلك ، ولو أن أجعل الخشبة على أكتافكم ، وذلك على سبيل المبالغة . (**بلمغيرة**) بني المغيرة . (**أعتق**) أي حلف بعتق عبيده .

« لا يمنع أحدكم جاره أن يغرز خشبة في جداره » . فقال : يا أخي ، إنك مقضي لك علي ، وقد حلفت ، فاجعل أسطواناً دون حائطي أو جداري ، فاجعل عليه خشبك .

٢٣٣٧ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ قال : « لا يمنع أحدكم جاره أن يغرز خشبة على جداره » . [ز : في إسناده ضعيف]

١٦ ـ باب : إذا تشاجروا في قدْر الطريق

٢٣٣٨ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « اجعلوا الطريق سبعة أذرع » . [د ت]

٢٣٣٩ ـ عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا اختلفتم في الطريق فاجعلوه سبعة أذرع » .

١٧ ـ باب : من بنى في حقه ما يضرّ بجاره

٢٣٤٠ ـ عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قضى أن : « لا ضرر ولا ضرار » . [ز : منقطع]

٢٣٤١ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « لا ضرر ولا ضرار » . [ز : في إسناده متهم]

٢٣٤٢ ـ عن أبي صرمة رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ قال : « من ضارَّ أضر الله به ، ومن شاقَّ شق الله عليه » . [د ت]

١٨ ـ باب : الرجلان يدعيان في خص

٢٣٤٣ ـ عن جارية بن ظَفَر الحنفي رضي الله عنه : أن قوماً اختصموا إلى النبي ﷺ في خُصٍ كان بينهم ، فبعث حذيفة يقضي بينهم ، فقضى للذين يليهم القِمْط ، فلما رجع إلى النبي ﷺ أخبره ، فقال : « أصبت وأحسنت » . [ز : في إسناده مقال]

١٩ ـ باب : من اشترط الخلاص

٢٣٤٤ ـ عن سُمرة بن جندب رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « إذا بيع البيع من رجلين فالبيع للأول » . (ر : ٢١٩٠ ، ٢١٩١)

(**مقضي لك ..**) محكوم لك وأنت صاحب حق . (**أسطواناً**) جمع أسطوانة ، وهي الدعامة التي يرفع عليها السقف ونحوه .
(**فاجعل ..**) أي حتى لا أحنث في يميني .
(١٦) (**تشاجروا ..**) اختلفوا واختصموا في عرضها . (**أذرع**) جمع ذراع ، وهو من رؤوس الأصابع إلى المرفق .
(١٨) (**خص**) بيت يتخذ من قصب . (**فقضى**) به . (**يليهم القمط**) أي الحبل الذي يشد به الخص يلي بيتهم ، فهو دليل ملكهم له .
(١٩) (**من اشترط الخلاص**) أي باع الشيء من اثنين ، وشرط على الثاني تخليص المبيع من الأول ، فالشرط باطل ، وصح البيع للأول .

٢٠ ـ باب : القضاء بالقرعة

٢٣٤٥ ـ عن عمران بن حُصين رضي الله عنهما : أن رجلاً كان له ستة مملوكين ، ليس له مال غيرهم ، فأعتقهم عند موته ، فجزَّأهم رسول الله ﷺ : فأعتق اثنين وأرقَّ أربعة . [م د ت]

٢٣٤٦ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رجلين تدارءا في بيع ، ليس لواحدٍ منهما بينة ، فأمرهما رسول الله ﷺ أن يستهما على اليمين ، أحبا ذلك أم كرها . (ر : ٢٣٢٩)

٢٣٤٧ ـ عن عائشة رضي الله عنها : أن النبي ﷺ كان إذا سافر أقرع بين نسائه . (ر : ١٩٧٠)

٢٣٤٨ ـ عن زيد بن أرقم رضي الله عنه قال : أُتي علي بن أبي طالب ـ وهو باليمن ـ في ثلاثة قد وقعوا على امرأة في طهرٍ واحدٍ ، فسأل اثنين فقال : أتقران لهذا بالولد ؟ فقالا : لا. ثم سأل اثنين فقال : أتقران لهذا بالولد ؟ فقالا : لا. فجعل كلما سأل اثنين : أتقران لهذا بالولد ؟ قالا : لا. فأقرع بينهم ، وألحق الولد بالذي أصابته القرعة ، وجعل عليه ثلثي الدية ، فذُكر ذلك للنبي ﷺ فضحك حتى بدت نواجذه . [د ن]

٢١ ـ باب : القافة

٢٣٤٩ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : دخل رسول الله ﷺ ذات يومٍ مسروراً وهو يقول : « يا عائشة ، ألم تري أن مُجَزِّزاً المُدْلجيّ دخل علي فرأى أسامة وزيداً ، عليهما قطيفة ، قد غطيا رؤوسهما وقد بدت أقدامهما ، فقال : إن هذه الأقدام بعضها من بعض » . [ق د ت ن]

٢٣٥٠ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن قريشاً أتوا امرأةً كاهنةً ، فقالوا لها : أخبرينا أشبهنا أثراً بصاحب المقام . فقالت : إن أنتم جررتم كساءً على هذه السهلة ، ثم مشيتم عليها ، أنبأتكم . قال : فجروا كساءً ، ثم مشى الناس عليها ، فأبصرت أثر رسول الله ﷺ ، فقالت : هذا أقربكم إليه شبهاً . ثم مكثوا بعد ذلك عشرين سنة ، أو ما شاء الله ، ثم بعث الله محمداً ﷺ .

٢٢ ـ باب : تخيير الصبي بين أبويه

٢٣٥١ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ خيَّر غلاماً بين أبيه وأمه ، وقال : « يا غلام ، هذه أمك وهذا أبوك » . [د ت]

٢٣٥٢ ـ عن رافع بن سنان رضي الله عنه : أن أبوين اختصما إلى النبي ﷺ : أحدهما كافر والآخر مسلم ،فخيره فتوجه إلى الكافر ، فقال : « اللهم اهده » . فتوجه إلى المسلم ، فقضى له به . [د ن] [ز : ضعيف]

---

(٢٠) (**فجزأهم**) جعلهم ثلاثة أسهم ، كل اثنين سهماً . (**تدارءا**) تنازعا وتدافعا . (**يستهما**) يقترعا . (**نواجذه**) أضراسه .

(٢١) (**القافة**) جمع قائف ، وهو من يستدل على النسب ويلحق الفروع بالأصول بالشبه . (**قطيفة**) كساء له خمل . (**كاهنة**) هي التي تدعي معرفة الأمور الغائبة عنها .

٢٣ - باب : الصلح

٢٣٥٣ - عن عمرو بن عوف رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « الصلح جائزٌ بين المسلمين ، إلا صلحاً حرَّم حلالاً ، أو أحلَّ حراماً » . [ت]

٢٤ - باب : الحجر على من يفسد ماله

٢٣٥٤ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه : أن رجلاً كان في عهد رسول الله ﷺ في عقدته ضعفٌ ، وكان يُبايع ، وأن أهله أتوا النبي ﷺ فقالوا : يارسول الله ، احجر عليه . فدعاه النبي ﷺ فنهاه عن ذلك ، فقال : يارسول الله ، إني لا أصبر عن البيع . فقال : « إذا بايعت فقُل : ها ، ولا خلابة » . [د ت]

٢٣٥٥ - عن محمد بن يحيى بن حبان قال : هو جدي منقذ بن عمرو ، وكان رجلاً قد أصابته آمَّةٌ في رأسه فكسرت لسانه ، وكان لا يدع على ذلك التجارة ، وكان لا يزال يُغبن ، فأتى النبي ﷺ فذكر ذلك له ، فقال له : « إذا أنت بايعت فقُل : لا خلابة ، ثم أنت في كل سلعة ابتعتها بالخيار ثلاث ليال : فإن رضيت فأمسك ، وإن سخطت فارددها على صاحبها » . [ز : فيه مدلس عنعنه]

٢٥ - باب : تفليس المعدم والبيع عليه لغرمائه

٢٣٥٦ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : أصيب رجلٌ في عهد رسول الله ﷺ في ثمار ابتاعها ، فكثر دينه ، فقال رسول الله ﷺ : « تصدقوا عليه » . فتصدق الناس عليه ، فلم يبلغ ذلك وفاء دينه . فقال رسول الله ﷺ : « خذوا ما وجدتم ، وليس لكم إلا ذلك » يعني الغرماء . [م د ت ن]

٢٣٥٧ - عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ خلع معاذ بن جبل من غُرمائه ، ثم استعمله على اليمن ، فقال معاذ : إن رسول الله ﷺ استخلصني بمالي ثم استعملني . [ز : في إسناده ضعيف]

٢٦ - باب : من وجد متاعه بعينه عند رجل قد أفلس

٢٣٥٨ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من وجد متاعه بعينه عند رجلٍ قد أفلس فهو أحق به من غيره » . [ق د ت ن]

٢٣٥٩ - عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال : « أيما رجلٍ باع سلعة ، فأدرك سلعته بعينها عند رجلٍ ، وقد أفلس ، ولم يكن قبض من ثمنها شيئاً ، فهي له . وإن كان قبض من ثمنها شيئاً فهو أسوةٌ للغرماء » . (ر : ٢٣٥٨)

---

(٢٣) (**جائز**) مشروع ونافذ . (**حرم حلالاً**) كأن يصالح زوجته على أن لا يطأ ضرتها . (**أحل حراماً**) كأن يصالح الزاني على مال بدل الحد .

(٢٤) (**الحجر**) أي منعه من التصرف بماله . (**عقدته**) في رأيه ومصالح نفسه في العقود . (**ها**) للتنبيه . (**خلابة**) خديعة . (**آمّة**) شجة وصلت إلى أم دماغه . (**يغبن**) يخدع وينقص حقه .

(٢٥) (**تفليس المعدم**) الحكم عليه بالفلس ، وهو الذي زادت ديونه عما في يده . (**البيع عليه ..**) يحجر على ما في يديه من مال ، وتباع لصالح الدائنين . (**خلع ..**) أخرجه ونزعه وخلصه منهم مقابل ما كان عنده من مال . (**استعمله**) جعله عاملاً عليها ، أي أميراً .

(٢٦) (**متاعه**) الذي اشتُري منه ولم يقبض ثمنه . (**بعينه**) أي لم يتغير . (**أسوة**) أي مثلهم ، يأخذ من دينه بنسبة ما يأخذون .

٢٣٦٠ - عن ابن خلدة الزرقي - وكان قاضياً بالمدينة - قال : جئنا أبا هريرة - رضي الله عنه - في صاحب لنا قد أفلس ، فقال : هذا الذي قضى فيه النبي ﷺ : « أيما رجلٍ مات أو أفلس فصاحب المتاع أحق بمتاعه ، إذا وجده بعينه » . [د]

٢٣٦١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « أيما امرئ مات وعنده مال امرئ بعينه ، اقتضى منه شيئاً أو لم يقتض ، فهو أسوة للغُرماء » .

٢٧ - باب : كراهية الشهادة لمن لم يستشهد

٢٣٦٢ - عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : سُئل رسول الله ﷺ : أي الناس خيرٌ ؟ قال : « قرني ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم . ثم يجيئ قومٌ تبدر شهادة أحدهم يمينه ، ويمينه شهادته » . [ق ت]

٢٣٦٣ - عن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال : خطبنا عمر بن الخطاب بالجابية فقال : إن رسول الله ﷺ قام فينا مثل مقامي فيكم ، فقال : « احفظوني في أصحابي ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم ، ثم يفشو الكذب ، حتى يشهد الرجل وما يستشهد ، ويحلف وما يستحلف » . [ز : فيه مدلس عنعنه]

٢٨ - باب : الرجل عنده الشهادة لا يعلم بها صاحبها

٢٣٦٤ - عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه قال : إنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « خير الشهود من أدى شهادته قبل أن يُسألها » . [م د ت]

٢٩ - باب : الإشهاد على الديون

٢٣٦٥ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : تلا هذه الآية : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنتُمْ بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى ﴾ حتى بلغ ﴿ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُمْ بَعْضاً ﴾ فقال : هذه نسخت ما قبلها .

٣٠ - باب : من لا تجوز شهادته

٢٣٦٦ - عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تجوز شهادة خائنٍ ولا خائنة ، ولا محدودٍ في الإسلام ، ولا ذي غِمْرٍ على أخيه » . [ز : فيه مدلس عنعنه]

---

(٢٧) (**قرني**) الجيل الذي أنا بينهم وهم الصحابة ، رضي الله عنهم . (**تبدر**) تسبق ، ويغلب أن تكون عن غير رَوِيَّةٍ ، فيغلب فيها الكذب . (**بالجابية**) اسم موضع في بلاد الشام . (**احفظوني** ..) راعوني في شأنهم فلا تؤذوهم وثقوا بهم ، واشهدوا لهم بما كنت أشهده فيهم من حسن حالهم وعدالتهم . (**يفشو**) ينتشر ويكثر .

(٢٨) (**عنده الشهادة** ..) أي ويحيي بها حقاً يضيع لولا شهادته ، فيجب أن يرفع ذلك إلى القضاء ، ولو لم يطلب منه .

(٢٩) (**الآية**) أي والتي بعدها ، وهم الآيتان [٢٨٢ ، ٢٨٣] من سورة البقرة . (**مسمى**) معين ومحدد . (**أمن**) وثق به ولم يكتب الدين . (**نسخت** ..) أي صرفت الأمر بالكتابة عن ظاهره وهو الوجوب .

(٣٠) (**لا تجوز**) لا تقبل . (**خائن**) من عرف بالخيانة وعدم أداء الحقوق لأصحابها . (**محدود**) أقيم عليه عقوبة مقدرة من الشرع على ذنب ارتكبه ، كالزنا وشرب الخمر ونحو ذلك . (**ذي غمر** ..) بينه وبين من يشهد عليه عداوة وحقد .

٢٣٦٧ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « لا تجوز شهادة بدوي على صاحب قرية » . [د]

٣١ ـ باب : القضاء بالشاهد واليمن

٢٣٦٨ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قضى باليمين مع الشاهد . [د ت]

٢٣٦٩ ـ عن جابر رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قضى باليمين مع الشاهد . [ت]

٢٣٧٠ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قضى رسول الله ﷺ بالشاهد واليمين . [م د]

٢٣٧١ ـ عن سُرَّق رضي الله عنه : أن النبي ﷺ أجاز شهادة الرجل ويمين الطالب . [ز : فيه مجهول]

٣٢ ـ باب : شهادة الزور

٢٣٧٢ ـ عن خُريم بن فاتك الأسدي رضي الله عنه قال : صلى النبي ﷺ الصبح ، فلما انصرف قام قائماً فقال : « عُدلت شهادة الزور بالإشراك بالله » ثلاث مرات . ثم تلا هذه الآية : ﴿ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ . حُنَفَاءَ لله غَيْرَ مُشْرِكِينَ بِهِ ﴾ [الحج : ٣٠ ـ ٣١] . [د ت]

٢٣٧٣ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « لن تزول قدما شاهد الزور حتى يوجب الله له النار » . [ز : فيه راو متفق على ضعفه]

٣٣ ـ باب : شهادة أهل الكتاب بعضهم على بعض

٢٣٧٤ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ أجاز شهادة أهل الكتاب ، بعضهم على بعض . [ز : في إسناده ضعيف]

(**بدوي** ..) من يسكن البادية ، وعدم قبول شهادته لجهله غالباً بأحكام الشرع وأحوال الناس ، وإلا قبلت .

(**٣١**) (**الطالب**) المدعي . وحديث سرق رضي الله عنه في سنده مجهول .

(**٣٢**) (**الزور**) الكذب والباطل . (**حنفاء لله**) مائلين إلى عبادة الله تعالى وحده ومخلصين له . (**لن تزول**) عن موقف الحساب يوم القيامة .

١٤ ـ كتاب الهبات

١ ـ باب : الرجل ينحل ولده

٢٣٧٥ ـ عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال : انطلق به أبوه يحمله إلى النبي ﷺ ، فقال : اشهد أني قد نحلت النعمان من مالي كذا وكذا . قال : « فكُل بنيك نحلت مثل الذي نحلت النعمان » . قال : لا. قال : « فأشهد على هذا غيري » . قال : « أليس يسرك أن يكونوا لك في البر سواء » . قال : بلى . قال : « فلا إذاً » . [ق د ن]

٢٣٧٦ ـ عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما : أن أباه نحله غلاماً ، وأنه جاء إلى النبي ﷺ يُشهده ، فقال : « أكل ولدك نحلته » . قال : لا. قال : « فاردده » . [ق ت ن]

٢ ـ باب : من أعطى ولده ثم رجع فيه

٢٣٧٧ ـ عن ابن عباس وابن عمر رضي الله عنهم ، يرفعان الحديث إلى النبي ﷺ ، قال : « لا يحل للرجل أن يعطي العطية ثم يرجع فيها ، إلا الوالد فيما يعطي ولده » . [د ت ن]

٢٣٧٨ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما : أن نبي الله ﷺ قال : « لا يرجع أحدكم في هبته ، إلا الوالد من ولده » . [ن]

٣ ـ باب : العُمْرى

٢٣٧٩ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا عمرى ، فمن أُعمر شيئاً فهو له » .

٢٣٨٠ ـ عن جابر رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من أعمر رجلاً عمرى له ولعقبه ، فقد قطع قوله حقه فيها ، فهي لمن أُعمر ولعقبه » . [ق د ت ن]

٢٣٨١ ـ عن زيد بن ثابت رضي الله عنه : أن النبي ﷺ جعل العمرى للوارث . [د ن]

٤ ـ باب : الرُّقْبى

٢٣٨٢ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ : « لا رقبى ، فمن أُرقب شيئاً فهو له ، حياته ومماته » . [ن]

٢٣٨٣ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « العمرى جائزة لمن أُعمرها ، والرقبى جائزة لمن أُرقبها » . [د ت ن]

---

(١) (**ينحل**) يعطي دون عوض .

(٣) (**العمرى**) هي أن يقول له : أعمرتك هذه الدار ، أي جعلت لك سكناها مدة عمرك . (**له**) أي هبة نافذة ، يملكها . (**لعقبه**) لورثته .

(٤) (**الرقبى**) أن يقول له : جعلت لك هذه الدار سكنى ، فإن مِتُّ قبلك فهي لك ، وإن متَّ قبلي عادت إليَّ . من المراقبة ، لأن كلاً منهما يرقب موت الآخر .

٥ ـ باب : الرجوع في الهبة

٢٣٨٤ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن مثل الذي يعود في عطيته كمثل الكلب : أكل حتى إذا شبع قاء ، ثم عاد في قيئه فأكله » . [ز : منقطع]

٢٣٨٥ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « العائد في هبته كالعائد في قيئه » . [ق د ن] (ر : ٢٣٩١]

٢٣٨٦ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ قال : « العائد في هبته كالكلب يعود في قيئه » .

٦ ـ باب : من وهب هبة رجاء ثوابها

٢٣٨٧ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « الرجل أحق بهبته ما لم يُثب منها » . [ز : في إسناده ضعيف]

٧ ـ باب : عطية المرأة بغير إذن زوجها

٢٣٨٨ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قال في خُطبة خطبها : « لا يجوز لامرأةٍ في مالها ، إلا بإذن زوجها ، إذا هو ملك عصمتها » .

٢٣٨٩ ـ عن خيرة امرأة كعب بن مالك رضي الله عنهما : أتت رسول الله ﷺ بحلي لها فقالت : إني تصدقت بهذا . فقال لها رسول الله ﷺ : « لا يجوز للمرأة في مالها إلا بإذن زوجها . فهل استأذنت كعباً » . قالت : نعم . فبعث رسول الله ﷺ إلى كعب بن مالك زوجها فقال : « هل أذنت لخيرة أن تتصدق بحُليها » . فقال : نعم . فقبله رسول الله ﷺ منها. [ز : في إسناده ضعيف]

---

(٥) (**كالعائد في قيئه**) وجه التشبيه : أن العود في القيء حرام ، فكذلك الرجوع بالهبة .

(٦) (**أحق بهبته**) أي له الرجوع بها . (**مالم يثب منها**) لم يقابل عليها بعوض .

(٧) (**لا يجوز ..**) لا يليق بها أن تفعل ذلك ، تطييباً لنفس الزوج وحسن معاشرة له . (**ملك عصمتها**) تزوجها ، وهي في رعايته وحجره .

١٥ - كتاب الصدقات

١ - باب : الرجوع في الصدقة

٢٣٩٠ - عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « لا تعد في صدقتك » . [ق ن]

٢٣٩١ - عن عبد الله بن العباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « مثل الذي يتصدق ثم يرجع في صدقته مثل الكلب يقيئ ، ثم يرجع فيأكل قيئه » . (ر : ٢٣٨٥)

٢ - باب : من تصدق بصدقة فوجدها تباع هل يشتريها

٢٣٩٢ - عن عبد الله بن عمر ، عن عمر ، رضي الله عنهما : أنه تصدق بفرس على عهد رسول الله ﷺ ، فأبصر صاحبها يبيعها بكسر ، فأتى النبي ﷺ فسأله عن ذلك ؟ فقال : « لا تبتع صدقتك » .

٢٣٩٣ - عن الزبير بن العوام رضي الله عنه : أنه حمل على فرس يقال له غَمْر أو غَمْرة ، فرأى مُهْراً أو مَهْرة من أفلائها يباعُ ، ينسب إلى فرسه ، فنهى عنها .

٣ - باب : من تصدق بصدقة ثم ورثها

٢٣٩٤ - عن بريدة رضي الله عنه قال : جاءت امرأة إلى النبي ﷺ فقالت : يارسول الله ، إني تصدقت على أمي بجارية ، وإنها ماتت . فقال : « آجرك الله ، ورد عليك الميراث » . (ر : ١٧٥٩)

٢٣٩٥ - عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : إني أعطيت أمي حديقة لي ، وإنها ماتت ولم تترك وارثاً غيري . فقال رسول الله ﷺ : « وجبت صدقتك ، ورجعت إليك حديقتك » .

٤ - باب : من وقف

٢٣٩٦ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : أصاب عمر بن الخطاب أرضاً بخيبر ، فأتى النبي ﷺ فاستأمره فقال : يارسول الله ، إني أصبت مالاً بخيبر ، لم أصب مالاً قط هو أنفس عندي منه ، فما تأمرني به ؟ فقال : « إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها » . قال : فعمل بها عمر على أن : لا يباع أصلها ولا يوهب ولا يورث ، تصدق بها للفقراء وفي القربى وفي الرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل والضيف ، لا جناح على من وليها أن يأكلها بالمعروف ، أو يطعم صديقاً ، غير متمول . [ق د ت ن]

---

(٢) (**بكسر**) بنقص وثمن بخس . (**لا تبتع**) لا تشتر . (**حمل على فرس**) أعطاها لمن يركبها أو يجاهد عليها . (**مهر**) ولد الفرس . (**أفلائها**) جمع فَلُوّ ، وهو المهر .

(٣) (**آجرك الله**) ثبت أجرك . (**رد عليك ..**) أي رجعت إليك بسبب مشروع لا دخل لك به ، فلا ينقص أجرك . (**وجبت**) تمت وثبت أجرها .

(٤) (**وقف**) من الوقف ، وهو أن يخرج العين من ملك نفسه ، فتكون ملكاً لله تعالى ، ويخص بمنافعها جهة من جهات البر . (**فاستأمره**) استشاره . (**أنفس**) أغلى وأعز عليَّ . (**حبست**) أي لم تملك عينها لأحد . (**تصدقت بها**) بثمرتها ومنفعتها . (**الرقاب**) عتق العبيد . (**ابن السبيل**) المسافر الذي انقطعت به النفقة . (**وليها**) كان ناظراً عليها وقائماً بأمرها . (**يأكلها**) يأكل من ثمرتها . (**بالمعروف**) حسب ما تعارفه الناس . (**غير متمول**) لا يدخر منها أو يتخذ من ثمنها مالاً .

٢٣٩٧ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال عمر بن الخطاب : يارسول الله ، إن المائة سهم التي بخيبر ، لم أصب مالاً قط هو أحب إلي منها ، وقد أردت أن أتصدق بها . فقال النبي ﷺ : « احبس أصلها وسبل ثمرتها » . [ن]

٥ ـ باب : العاريَّة

٢٣٩٨ ـ عن أبي أمامة رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « العارية مؤداة ، والمنحة مردودة » . [ت] (ر : ٤٨٨٤)

٢٣٩٩ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « العارية مؤداة ، والمنحة مردودة » .

٢٤٠٠ ـ عن سمرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « على اليد ما أخذت حتى تؤديه » . [د ت]

٦ ـ باب : الوديعة

٢٤٠١ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « من أُودع وديعة فلا ضمان عليه » . [سندي : في إسناده ضعيف]

٧ ـ باب : الأمين يتجر فيه فيربح

٢٤٠٢ ـ عن عروة البارقي رضي الله عنه : أن النبي ﷺ أعطاه ديناراً يشتري له شاةً ، فاشترى له شاتين ، فباع إحداهما بدينارٍ ، فأتى النبي ﷺ بدينار وشاةٍ ، فدعا له رسول الله ﷺ بالبركة . قال : فكان لو اشترى التراب لربح فيه . وفي رواية قال : قدِمَ جلبٌ ، فأعطاني النبي ﷺ ديناراً . فذكر نحوه . [خ د ت]

٨ ـ باب : الحوالة

٢٤٠٣ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « الظلم مطل الغني ، وإذا أُتبع أحدكم على مليء فليتبع » . [ن]

٢٤٠٤ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « مطل الغني ظلم ، وإذا أُحلت على مليء فاتبعه » . [ز : فيه انقطاع ، ومدلس عنعنه]

(**سبل ..**) اجعلها في سبيل الله تعالى يأخذ منها من يحتاجها دون عوض .

(٥) (**مؤداة**) يجب ردها بعينها . (**المنحة**) هي أن يعطي المالك أرضاً لغيره يزرعها دون عوض ، أو يعطيه شاة ينتفع بلبنها ، أو شجرة يأكل ثمرتها ، ويبقى الأصل ملكاً للمعطي . (**على اليد ما أخذت**) ضامنة له ومسؤولة عنه .

(٧) (**الأمين**) كالوكيل ونحوه . (**فيه**) في المال المؤتمن عليه . (**جلب**) هو ما يؤتى به من السلع من خارج البلد ليباع فيه .

(٨) (**مطل**) تأخير أداء ما عليه ومنعه . (**الغني**) الذي يجد وفاءً لدينه . (**أتبع**) أحيل . (**مليء**) غني واجد . (**فليتبع**) فليقبل الإحالة .

٩ ـ باب : الكفالة

٢٤٠٥ ـ عن أمامة الباهلي رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « الزعيم غارم ، والدين مقضي » . [ت]

٢٤٠٦ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن رجلاً لزم غريماً له بعشرة دنانير ، على عهد رسول الله ﷺ. فقال : ما عندي شيء أعطيكه . فقال : لا والله ، لا أفارقك حتى تقضيني أو تأتيني بحميل . فجره إلى النبي ﷺ ، فقال له النبي ﷺ : « كم تستنظره » . فقال : شهراً . فقال رسول الله ﷺ : « فأنا أحمل له » . فجاءه في الوقت الذي قال النبي ﷺ ، فقال له النبي ﷺ : « من أين أصبت هذا » . قال : من معدن . قال : « لا خير فيها » . وقضاها عنه . [د]

٢٤٠٧ ـ عن أبي قتادة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ أُتي بجنازة ليصلي عليها ، فقال : « صلوا على صاحبكم ، فإن عليه ديناً » . فقال أبو قتادة : أنا أتكفل به . قال النبي ﷺ : « بالوفاء » . قال : بالوفاء . وكان الذي عليه ثمانية عشر ـ أو : تسعة عشر ـ درهماً . [ت ن]

١٠ ـ باب : من ادّان ديناً وهو ينوي قضاءه

٢٤٠٨ ـ عن أم المؤمنين ميمونة رضي الله عنها : كانت تدَّان ديناً ، فقال لها بعض أهلها : لا تفعلي . وأنكر ذلك عليها ، قالت : بلى ، إني سمعت نبيِّي وخليلي ﷺ يقول : « ما من مسلم يدَّان ديناً ، يعلم الله منه أنه يريد أداءه ، إلا أداه الله عنه في الدنيا » . [ن]

٢٤٠٩ ـ عن عبد الله بن جعفر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « كان الله مع الدائن حتى يقضي دينه ، ما لم يكن فيما يكره الله » .

قال : فكان عبد الله بن جعفر يقول لخازنه : اذهب فخذ لي بدين ، فإني أكره أن أبيت ليلة إلا والله معي ، بعد الذي سمعت من رسول الله ﷺ.

١١ ـ باب : من ادّان ديناً لم ينو قضاءه

٢٤١٠ ـ عن صهيب الخير رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ قال : « أيما رجل يَدِينُ ديناً ، وهو مجمع أن لا يوفيه إياه ، لقي الله سارقاً » .

٢٤١١ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال : « من أخذ أموال الناس يريد إتلافها أتلفه الله » . [خ]

---

(٩) (**الزعيم**) الكفيل . (**غارم**) يلزمه أداء الدين الذي كفل به . (**مقضي**) يجب قضاؤه عند حلول أجله على من كان موسراً . (**بحميل**) بكفيل . (**معدن**) ما يستخرج من الأرض من ذهب أو فضة أو نحاس ، ونحو ذلك . (**لا خير فيها**) قال الشراح : كأنه ﷺ علم أنه ما أدى خمس المأخوذ من المعدن زكاة ، ولذا قال ما قال ، وإلا فالمأخوذ من المعدن إذا كان على وجه مشروع جاز استعماله والانتفاع به . (**بالوفاء**) أي تلتزم أن توفيه لمستحقه وتؤديه له .

(١٠) (**ادّان**) استدان . (**الدائن**) ذي الدين ، أي الذي عليه الدين ، من دان بمعنى أقرض واستقرض .

١٢ - باب : التشديد في الدين

٢٤١٢ - عن ثوبان رضي الله عنه ، مولى رسول الله ﷺ ، عن رسول الله ﷺ أنه قال : « من فارق الروحُ الجسدَ ، وهو بريء من ثلاث ، دخل الجنة : من الكبر والغلول والدين » . [ت]

٢٤١٣ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « نَفْسُ المؤمن معلقة بدينه حتى يُقضى عنه » . [ت]

٢٤١٤ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « من مات وعليه دينار أو درهم قُضِي من حسناته ، ليس ثَمَّ دينار ولا درهم » .

١٣ - باب : من ترك ديناً أو ضياعاً فعلى الله وعلى رسوله

٢٤١٥ - عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ كان يقول ، إذا توفي المؤمن في عهد رسول الله ﷺ وعليه الدين ، فيسأل : « هل ترك لدينه من قضاء » . فإن قالوا : نعم ، صلى عليه . وإن قالوا : لا ، قال : « صلوا على صاحبكم » . فلما فتح الله على رسوله الفتوح قال : « أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم ، فمن توفي وعليه دين فعليَّ قضاؤه ، ومن ترك مالاً فهو لورثته » . [م ن]

٢٤١٦ - عن جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من ترك مالاً فلورثته ، ومن ترك ديناً أو ضياعاً فعليَّ وإليَّ ، وأنا أولى بالمؤمنين » . [د]

١٤ - باب : إنظار المُعْسِر

٢٤١٧ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة » .

٢٤١٨ - عن بريدة الأسلمي رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « من أنظر معسراً كان له بكل يوم صدقة ، ومن أنظره بعد حِلِّه كان له مثله في كل يوم صدقة » . [ز : في إسناده متفق على ضعفه]

٢٤١٩ - عن أبي اليَسَر رضي الله عنه - صاحب النبي ﷺ - قال : قال رسول الله ﷺ : « من أحب أن يظله الله في ظله فلينظر معسراً ، أو ليضع له » . [م]

٢٤٢٠ - عن حذيفة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ : « أن رجلاً مات ، فقيل له : ما عملت ؟ فإما ذكر أو ذُكِّر ، قال : إني كنت أتجَوَّزُ في السِّكَّةِ والنقد ، وأنظر المعسر . فغفر الله له » . قال أبو مسعود : أنا قد سمعت هذا من رسول الله ﷺ . [ق]

---

(١٢) (**التشديد في الدين**) أي في التنفير منه ابتداءً ، والحث على أدائه إذا حصل . (**فارق ..**) روحه جسده ، أي مات . (**الغلول**) الخيانة والاختلاس والأخذ من الغنيمة قبل أن تقسم بغير إذن الإمام . (**ثم**) أي هناك يوم القيامة .

(١٣) (**ضياعاً**) أولاداً صغاراً يضيعون إذا لم يوجد من يرعاهم . (**أولى ..**) أحق بتولي شؤونهم ورعايتهم وإبراء ذممهم .

(١٤) (**إنظار المعسر**) إعطاء من لا مال عنده إلى أجل ابتداءً ، أو تأخير من لا يجد وفاء دينه إلى أن يوسر . (**حله**) أي بعد حلول أجل الدين . (**في ظله**) يوم القيامة في الموقف للحساب ونحوه . (**ليضع عنه**) دينه أو بعضه . (**أتجوز ..**) أتسامح في اقتضاء مالي على غيري من دراهم أو دنانير .

١٥ ـ باب : حسن المطالبة وأخذ الحق في عفاف

٢٤٢١ ـ عن ابن عمر وعائشة رضي الله عنهم : أن رسول الله ﷺ قال : « من طالب حقاً فليطلبه في عفافٍ ، وافٍ أو غير وافٍ » .

٢٤٢٢ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال لصاحب الحق : « خذ حقك في عفاف ، واف أو غير واف » .

١٦ ـ باب : حسن القضاء

٢٤٢٣ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن خيركم ـ أو : من خيركم ـ أحاسنكم قضاء » . [ق ت ن]

٢٤٢٤ ـ عن عبد الله بن أبي ربيعة المخزومي رضي الله عنه : أن النبي ﷺ استلف منه ـ حين غزا حنيناً ـ ثلاثين أو أربعين ألفاً ، فلما قدم قضاها إياه ، ثم قال له النبي ﷺ : « بارك الله لك في أهلك ومالك ، إنما جزاء السلف الوفاء والحمد » . [ن]

١٧ ـ باب : لصاحب الحق سلطان

٢٤٢٥ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : جاء رجل يطلب نبي الله ﷺ بدين ، أو بحق ، فتكلم ببعض الكلام ، فهم صحابة رسول الله ﷺ به ، فقال رسول الله ﷺ : « مه ، إن صاحب الدين له سلطان على صاحبه حتى يقضيه » . [ز : في إسناده راو ضعيف]

٢٤٢٦ ـ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : جاء أعرابي إلى النبي ﷺ يتقاضاه ديناً كان عليه ، فاشتد عليه ، حتى قال له : أحرج عليك إلا قضيتني . فانتهره أصحابه وقالوا : ويحك ، تدري من تكلم ؟ قال : إني أطلب حقي . فقال النبي ﷺ : « هلا مع صاحب الحق كنتم » . ثم أرسل إلى خولة بنت قيس فقال لها : « إن كان عندك تمر فأقرضينا ، حتى يأتينا تمرنا فنقضيك » . فقالت : نعم ، بأبي أنت يا رسول الله . قال : فأقرضته ، فقضى الأعرابي وأطعمه ، فقال : أوفيت ، أوفى الله لك . فقال : « أولئك خيار الناس ، إنه لا قدست أمة لا يأخذ الضعيف فيها حقه غير مُتَعْتَع » .

١٨ ـ باب : الحبس في الدين والملازمة

٢٤٢٧ ـ عن الشريد بن سويد الثقفي رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لي الواجد يحل عرضه

---

(١٥) (**في عفاف**) حال كونه ساعياً في عدم الوقوع في محرم ما أمكن . (**واف**) أي ما يأخذه هو واف بحقه أو غير واف ، فلا يتعدى إلى المحارم ليصل إليه وافياً .

(١٦) (**استلف**) استقرض . (**جزاء ..**) المكافأة عليه . (**الحمد**) الثناء على فاعله .

(١٧) (**سلطان**) قوة في مطالبته بحقه . (**ببعض الكلام**) الذي لا يليق بمقامه ﷺ . (**فهم ..**) قصدوا زجره وتأديبه بالقول أو الفعل . (**مه**) اكففوا عما قصدتم إليه . (**أحرج عليك**) أضيق عليك وأشدد . (**فانتهره**) زجره . (**ويحك**) كلمة تقريع وتأنيب . (**لا قدست**) لا طهرت من الأدناس ولا ارتقت بخلقها . (**غير متعتع**) من غير أن يصيبه أذى يزعجه ويقلقه ويرعبه .

(١٨) (**الملازمة**) بأن لا يفارق المدين حتى يعطيه . (**لي الواجد**) مطل القادر على وفاء ما عليه وإمهاله لصاحب الحق . (**يحل عرضه**) يبيح لصاحب الحق أن يصفه بالمماطلة والظلم ونحو ذلك مما فيه ذم له .

وعقوبته » . [د ن]

٢٤٢٨ ـ عن الهرماس بن حبيب ، عن أبيه حبيب التميمي العنبري ، عن جده ، قال : أتيت النبي ﷺ بغريم لي ، فقال لي : « الزمه » . ثم مر بي آخر النهار فقال : « ما فعل أسيرك يا أخا بني تميم » . [د]

٢٤٢٩ ـ عن كعب بن مالك رضي الله عنه : أنه تقاضى ابن أبي حدرد ديناً له عليه في المسجد حتى ارتفعت أصواتهما ، حتى سمعهما رسول الله ﷺ وهو في بيته ، فخرج إليهما فنادى كعباً ، فقال : لبيك يارسول الله . قال : « دع من دينك هذا » وأومأ بيده إلى الشطر . فقال : قد فعلت . قال : « قم فاقضه » . [ق د ن]

١٩ ـ باب : القرض

٢٤٣٠ ـ عن قيس بن رُومِيّ قال : كان سليمان بن أُذُنَان يُقرضُ علقمة ألف درهم إلى عطائه ، فلما خرج عطاؤه تقاضاها منه واشتد عليه ، فقضاه . فكأن علقمةً غضب ، فمكث أشهراً ثم أتاه فقال : أقرضني ألف درهم إلى عطائي . قال : نعم ، وكرامة . يا أم عتبة ، هلمي تلك الخريطة المختومة التي عندك . فجاءت بها ، فقال : أما والله إنها لدراهمك التي قضيتني ، ما حركت منها درهماً واحداً . قال : فلله أبوك ، ما حملك على ما فعلت بي ؟ قال : ما سمعت منك . قال : ما سمعت مني ؟ قال : سمعتك تذكر عن ابن مسعود رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال : « ما من مسلم يقرض مسلماً قرضاً مرتين إلا كان كصدقتها مرة » . قال : كذلك أنبأني ابن مسعود رضي الله عنه .

٢٤٣١ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « رأيت ليلة أسري بي على باب الجنة مكتوباً : الصدقة بعشر أمثالها ، والقرض بثمانية عشر . فقلت : يا جبريل ، ما بال القرض أفضل من الصدقة ؟ قال : لأن السائل يسأل وعنده ، والمستقرض لا يستقرض إلا من حاجة » . [ز : ضعيف]

٢٤٣٢ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه سئل : الرجل منا يقرض أخاه المال فيهدي له ؟ قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا أقرض أحدكم قرضاً فأهدى له ، أو حمله على الدابة ، فلا يركبها ولا يقبله ، إلا أن يكون جرى بينه وبينه قبل ذلك » . [ز : فيه ضعف]

(**عقوبته**) حبسه وتأديبه حتى يقضي الحق . (**بغريم**) بمدين . (**تقاضى**) طلب منه أن يؤديه دينه . (**أومأ**) أشار . (**الشطر**) النصف . (**الهرماس**) في [تهذيب التهذيب] لابن حجر ، في ترجمة حبيب والد الهرماس قال : قال أبو حاتم في الهرماس : لا يعرف أبوه ولا جده .

(١٩) (**الخريطة**) وعاء كالمحفظة توضع فيه النقود ونحوها . (**ما فعلت بي**) من الاشتداد في تقاضيه ، مع أنك لم تكن محتاجاً إليه . (**ما سمعت ..**) أي من أجل أن أقرضك إياه ثانية فيكون لي هذا الأجر . (**بثمانية عشر**) قيل : لأن القرض يرد ، فلو استقرض درهماً ثم رده فقد نقص من العشرة هو وضعفه ، فبقي ثمانية عشر مثلاً . (**جرى ..**) هذا التهادي قبل الاستقراض منه .

٢٠ ـ باب : أداء الدين عن الميت

٢٤٣٣ ـ عن سعد بن الأطول رضي الله عنه : أن أخاه مات وترك ثلاثمائة درهم ، وترك عيالاً ، فأردت أن أنفقها على عياله ، فقال النبي ﷺ : « إن أخاك محتبس بدينه ، فاقض عنه » . فقال : يارسول الله ، قد أديت عنه إلا دينارين ، ادَّعَتْهُمَا امرأة وليس لها بينة . قال : « فأعطها ، فإنها محقة » .

٢٤٣٤ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما : أن أباه توفي وترك عليه ثلاثين وسقاً لرجل من اليهود ، فاستنظره جابر بن عبد الله فأبى أن ينظره ، فكلم جابر رسول الله ﷺ ليشفع له إليه ، فجاءه رسول الله ﷺ ، فكلم اليهودي ليأخذ ثمر نخله بالذي له عليه ، فأبى عليه ، فكلمه رسول الله ﷺ فأبى أن ينظره ، فدخل رسول الله ﷺ النخل فمشى فيها ، ثم قال لجابر : « جد له فأوفه الذي له » . فجد له ـ بعد ما رجع رسول الله ﷺ ـ ثلاثين وسقاً ، وفضل له اثنا عشر وسقاً . فجاء جابر رسول الله ﷺ ليخبره بالذي كان ، فوجد رسول الله ﷺ غائباً ، فلما انصرف رسول الله ﷺ جاءه فأخبره أنه قد أوفاه ، وأخبره بالفضل الذي فضل ، فقال رسول الله ﷺ : « أخبر بذلك عمر بن الخطاب » . فذهب جابر إلى عمر فأخبره ، فقال له عمر : لقد علمت ـ حين مشى فيه رسول الله ﷺ ـ ليباركن الله فيها . [خ د ن]

٢١ ـ باب : ثلاث من ادّان فيهن قضى الله عنه

٢٤٣٥ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الدين يقضى من صاحبه يوم القيامة إذا مات ، إلا من يدين في ثلاث خِلَال : الرجل تضعف قوته في سبيل الله ، فيستدين يتقوى به لعدو الله وعدوه . ورجل يموت عنده مسلم ، لا يجد ما يكفنه ويواريه إلا بدين . ورجل خاف الله على نفسه العزبة ، فينكح خشيةً على دينه . فإن الله يقضي عن هؤلاء يوم القيامة » . [ز : ضعيف]

---

(٢٠) (**محتبس**) أي عن دخول الجنة . (**بدينه**) بسبب دينه . (**وسقاً**) قدر ما يزن سبعمائة كيلو غراماً تقريباً . (**فاستنظره**) طلب منه أن يمهله إلى حين . (**جد**) أقطع الثمر . (**أخبر بذلك عمر**) لأنه كان مهتماً بأمر جابر رضي الله عنهما ، فأحب ﷺ أن يفرحه بقضاء دينه .

(٢١) (**صاحبه**) الذي عليه . (**خلال**) أمور أو شؤون . (**يواريه**) يدفنه ويستره في التراب . (**العزبة**) البعد عن النكاح .

١٦ ـ كتاب الرهون

١ ـ باب : [الرهن عند أهل الذمة وفي الحضر]

٢٤٣٦ ـ عن عائشة رضي الله عنها : أن النبي ﷺ اشترى من يهودي طعاماً إلى أجل ، ورهنه درعه . [ق ن]

٢٤٣٧ ـ عن أنس رضي الله عنه قال : لقد رهن رسول الله ﷺ درعه عند يهودي بالمدينة ، فأخذ لأهله منه شعيراً . [خ ت ن]

٢٤٣٨ ـ عن أسماء بنت يزيد رضي الله عنها : أن النبي ﷺ توفي ودرعه مرهونة عند يهودي بطعام .

٢٤٣٩ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ مات ودرعه رهن عند يهودي ، بثلاثين صاعاً من شعير .

٢ ـ باب : الرهن مركوب ومحلوب

٢٤٤٠ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « الظهر يركب إذا كان مرهوناً ، ولبن الدر يشرب إذا كان مرهوناً ، وعلى الذي يركب ويشرب نفقته » . [خ د ت]

٣ ـ باب : لا يغلق الرهن

٢٤٤١ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « لا يغلق الرهن » .
[ز : ضعيف]

٤ ـ باب : أجر الأجراء

٢٤٤٢ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة ، ومن كنت خصمه خصمته يوم القيامة : رجل أعطى بي ثم غدر ، ورجل باع حراً فأكل ثمنه ، ورجل استأجر أجيراً فاستوفى منه ولم يوفه أجره » . [خ]

٢٤٤٣ ـ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « أعطوا الأجير أجره قبل أن يجف عرقه » . [ز : إسناده ضعيف]

٥ ـ باب : إجارة الأجير على طعام بطنه

٢٤٤٤ ـ عن عتبة بن النُّدَّرِ رضي الله عنه قال : كنا عند رسول الله ﷺ فقرأ ﴿ طسٓمٓ ﴾ حتى إذا بلغ قصة موسى قال : « إن موسى ﷺ أجر نفسه ثماني سنين ، أو عشراً ، على عفة فرجه وطعام بطنه » .
[ز : في إسناده مدلس ، وقد عنعنه]

---

(١) (**طعاماً**) شعيراً أو نحوه . (**رهن**) مرهونة . (**صاعاً**) مكيالاً يزن ما يسعه كيلوين ونصفاً تقريباً .

(٢) (**الظهر**) الدواب التي تركب . (**لبن الدر**) حليب الحيوانات ذات اللبن .

(٣) (**لا يغلق الرهن**) لا يمنع مالكه منه ، ولا يستحقه المرتهن إذا عجز عن فكاكه .

(٤) (**خصمهم**) الذي أطالبهم بأداء ما لزمهم من حقوق . (**خصمته**) غلبته . (**أعطى بي**) عاهد باسمي . (**فاستوفى منه**) العمل الذي استؤجر عليه .

(٥) (**عفة فرجه**) أي تزويجه .

٢٤٤٥ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : نشأت يتيماً ، وهاجرت مسكيناً ، وكنت أجيراً لابنة غزوان بطعام بطني وعُقْبَةِ رِجْلي : أحطِبُ لهم إذا نزلوا ، وأحْدُوا لهم إذا ركبوا . فالحمد لله الذي جعل الدين قِوَاماً ، وجعل أبا هريرة إماماً .

٦ ـ باب : الرجل يستقي كل دلو بتمرة ويشترط جَلِدَةً

٢٤٤٦ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : أصاب نبي الله ﷺ خصاصة ، فبلغ ذلك علياً ، فخرج يلتمس عملاً يصيب فيه شيئاً لُيقيت به رسول الله ﷺ ، فأتى بُستاناً لرجل من اليهود ، فاستقى له سبعة عشر دلواً كل دلو بتمرة ، فخيره اليهودي من تمره سبع عشرة عجوة ، فجاء بها إلى نبي الله ﷺ . [ز : في إسناده ضعيف]

٢٤٤٧ ـ عن علي رضي الله عنه قال : كنت أدلو الدلو بتمرة ، وأشترط أنها جَلِدَةٌ . [ز : في إسناده مدلس عنعنه]

٢٤٤٨ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : جاء رجل من الأنصار فقال : يارسول الله ، مالي أرى لونك منكفئاً ؟ قال : « الخَمْصُ » . فانطلق الأنصاري إلى رحْلِه فلم يجد في رحله شيئاً ، فخرج يطلب فإذا هو بيهودي يسقي نخلاً ، فقال الأنصاري لليهودي : أسقي نخلك ؟ قال : نعم . قال : كل دلو بتمرة . واشترط الأنصاري أن لا يأخذ خدرةً ولا تارزةً ولا حشفةً ، ولا يأخذ إلا جَلِدَةً . فاستقى بنحو من صاعين ، فجاء به إلى النبي ﷺ . [ز : في إسناده ضعيف]

٧ ـ باب : المزارعة بالثلث والربع

٢٤٤٩ ـ عن رافع بن خديج رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ عن المحاقلة والمزابنة . وقال : « إنما يزرع ثلاثة : رجل له أرض فهو يزرعها ، ورجل مُنِح أرضاً فهو يزرع ما مُنِحَ ، ورجل استكرى أرضاً بذهب أو فضة » . [د ن]

٢٤٥٠ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : كنا نخابر ولا نرى بذلك بأساً ، حتى سمعنا رافع ابن خديج يقول : نهى رسول الله ﷺ عنه ، فتركناه لقوله . [م د ن]

٢٤٥١ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : كانت لرجال منا فضول أرضين يؤاجرونها على الثلث والربع ، فقال النبي ﷺ : « من كانت له فضول أرضين فليزرعها أو لِيُزْرِعْها أخاه ، فإن أبى فليمسك أرضه » . [ق ن]

(**عقبة رجلي**) النوبة من الركوب استراحة لرجلي . (**أحدو لهم**) من الحُدَاء والْحَدْو ، وهو الغناء للإبل لتسرع السير .

(٦) (**جلدة**) ناضجة جيدة . (**خصاصة**) حاجة . (**ليقيت**) ليجعله قوتاً له . (**فخيره**) أذن له أن يختار ما يشاء منها . (**منكفئاً**) متغيراً عن حاله المألوف . (**الخمص**) الجوع . (**رحله**) منزله . (**خدرة**) هي التي اسود بطنها . (**تارزة**) يابسة . (**حشفة**) واحدة الحشف ، وهو نوع رديء من التمر .

(٧) (**المحاقلة**) المراد بها هنا : أن يكري الأرض للزراعة بجزء مما يخرج منها . (**المزابنة**) بيع الثمر على رأس الشجر بما يساويه تقديراً من التمر أو غيره . (**منح**) أعطي الأرض ليزرعها من غير أجر . (**استكرى**) استأجر . (**نخابر**) من المخابرة وهي بمعنى المحاقلة . (**فضول أرضين**) أراضي فاضلة عن حاجتهم .

٢٤٥٢ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من كانت له أرض فليزرعها، أو ليمنحها أخاه، فإن أبى فليمسك أرضه». [ق]

٨ - باب: كراء الأرض

٢٤٥٣ - عن ابن عمر رضي الله عنهما: أنه كان يكري أرضاً له مزارعاً، فأتاه إنسان فأخبره عن رافع بن خديج: أن رسول الله ﷺ نهى عن كراء المزارع. فذهب ابن عمر وذهبت معه حتى أتاه بالبلاط، فسأله عن ذلك، فأخبره: أن رسول الله ﷺ نهى عن كراء المزارع. فترك عبد الله كراءها. [ق د ن]

٢٤٥٤ - عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: خطبنا رسول الله ﷺ فقال: «من كانت له أرض فلْيَزْرَعْها أو لِيُزْرِعْها، ولا يؤاجرها». [م ن]

٢٤٥٥ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: نهى رسول الله ﷺ عن المحاقلة. والمحاقلة استكراء الأرض. [ق]

٩ - باب: الرخصة في كراء الأرض البيضاء بالذهب والفضة

٢٤٥٦ - عن ابن عباس رضي الله عنهما: أنه لما سمع إكثار الناس في كراء الأرض، قال: سبحان الله، إنما قال رسول الله ﷺ: «ألا منحها أحدكم أخاه». ولم ينه عن كرائها. [ق د ت ن]

٢٤٥٧ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «لأن يمنح أحدكم أخاه أرضه خير له من أن يأخذ عليها كذا وكذا» لشيء معلوم. فقال ابن عباس: هو الحقل، وهو بلسان الأنصار المحاقلة. [م]

٢٤٥٨ - عن رافع بن خديج رضي الله عنه قال: كنا نكري الأرض على أن لك ما أخرجت هذه، ولي ما أخرجت هذه. فنهينا أن نكريها بما أخرجت، ولم ننه أن نكري الأرض بالوَرِق. [ق د ن]

١٠ - باب: ما يكره من المزارعة

٢٤٥٩ - عن رافع بن خديج يحدث عن عمه ظهير - رضي الله عنهما - قال: نهانا رسول الله ﷺ عن أمر كان لنا رافقاً. فقلت: ما قال رسول الله ﷺ فهو حق. فقال: قال رسول الله ﷺ: «ما تصنعون بمحاقلكم». قلنا: نؤاجرها على الثلث والربع والأوسق من البر والشعير. فقال: «فلا تفعلوا، ازرعوها أو أزرعوها». [ق ن]

---

(٨) (**بالبلاط**) اسم موضع في المدينة بين المسجد والسوق.

(٩) (**البيضاء**) التي لا شجر فيها. (**لشيء معلوم**) أجر معين من نقد أو غيره. (**بلسان الأنصار**) بلهجتهم ولغتهم. (**بالورق**) بالفضة.

(١٠) (**رافقاً**) فيه رفق ومنفعة لنا. (**بمحاقلكم**) بمزارعكم. (**الأوسق**) أي المعينة مما يخرج من الأرض، جمع وسق وهو مكيال يسع ما يزن مائة وأربعين كيلو غراماً تقريباً.

٢٤٦٠ - عن رافع بن خديج رضي الله عنه قال : كان أحدنا إذا استغنى عن أرضه أعطاها بالثلث والربع والنصف ، واشترط ثلاث جداول والقَصَارَة وما يسقي الرَّبيع ، وكان العيش إذ ذاك شديداً ، وكان يعمل فيها بالحديد وبما شاء الله ، ويصيب منها منفعة ، فأتانا رافع بن خديج فقال : إن رسول الله ﷺ نهاكم عن أمر كان لكم نافعاً ، وطاعة الله وطاعة رسوله أنفع لكم ، إن رسول الله ﷺ ينهاكم عن الحقل ، ويقول : « من استغنى عن أرضه فليمنحها أخاه ، أو ليدع » . [د ن]

٢٤٦١ - عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال : يغفر الله لرافع بن خديج ، أنا ـ والله ـ أعلم بالحديث منه ، إنما أتى رجلان النبي ﷺ وقد اقتتلا ، فقال : « إن كان هذا شأنكم فلا تُكْرُوا المزارع » . فسمع رافع بن خديج قوله : « فلا تُكْرُوا المزارع » . [د ن]

١١ - باب : الرخصة في المزارعة بالثلث والربع

٢٤٦٢ - عن عمرو بن دينار قال : قلت لطاوس : يا أبا عبد الرحمن ، لو تركت هذه المخابرة ، فإنهم يزعمون أن رسول الله ﷺ نهى عنه . فقال : أي عمرو ، إني أعينهم وأعطيهم ، وإن معاذ بن جبل أخذ الناسَ عليها عندنا . وإنَّ أعلمهم - يعني ابن عباس - أخبرني أن رسول الله ﷺ لم ينه عنها ، ولكن قال : « لأن يمنح أحدكم أخاه خير له من أن يأخذ عليها أجراً معلوماً » . (ر : ٢٤٥٦)

٢٤٦٣ - عن طاوس : أن معاذ بن جبل - رضي الله عنه - أكرى الأرض على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان ، على الثلث والربع ، فهو يُعْمَلُ بِهِ إلى يومك هذا .

٢٤٦٤ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : إنما قال رسول الله ﷺ : « لأن يمنح أحدكم أخاهُ الأرضَ خير له من أن يأخذ خراجاً معلوماً » . (ر : ٢٤٦٢)

١٢ - باب : استكراء الأرض بالطعام

٢٤٦٥ - عن رافع بن خديج رضي الله عنه قال : كنا نحاقل على عهد رسول الله ﷺ ، فزعم أن بعض عمومته أتاهم فقال : قال رسول الله ﷺ: « من كانت له أرض فلا يُكْرِيها بطعام مُسَمًّى » . [م د ن]

١٣ - باب : من زرع في أرض قوم بغير إذنهم

٢٤٦٦ - عن رافع بن خديج رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ: « من زرع في أرض قوم بغير إذنهم فليس له من الزرع شيء ، وترد عليه نفقته » . [د ت]

(**ثلاث جداول**) أي ما يخرج على أطرافها ، جمع جدول وهو النهر الصغير . (**القصارة**) ما بقي من الحب في السنبل بعد ما يداس . (**ما يسقي الربيع**) قطعة من الأرض يكفي لسقيها النهر الصغير . (**الحقل**) تأجير الأرض ببعض ما يخرج منها . (**هذا ..**) التنازع والتخاصم هو الذي يحصل لكم .

(١١) (**المخابرة**) تأجير الأرض ببعض ما يخرج منها . (**خراجا**) أجراً .

(١٢) (**بطعام**) بحب مما يخرج منها . (**مسمى**) معين ، كالربع ونحوه .

١٤ ـ باب : معاملة النخيل والكرْم

٢٤٦٧ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ عامل أهل خيبر بالشطر مما يخرج من ثمر أو زرع . [ق د ت]

٢٤٦٨ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ أعطى خيبر أهلها على النصف : نخلها وأرضها . [ز : في إسناده ضعيف]

٢٤٦٩ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : لما افتتح رسول الله ﷺ خيبر أعطاها على النصف . [ز : في إسناده ضعيف]

١٥ ـ باب : تلقيح النخل

٢٤٧٠ ـ عن طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه قال : مررت مع رسول الله ﷺ في نخل ، فرأى قوماً يُلقحون النخل ، فقال : « ما يصنع هؤلاء » . قالوا : يأخذون من الذكر فيجعلونه في الأنثى . قال : « ما أظن ذلك يغني شيئاً » . فبلغهم ، فتركوه ، فنزلوا عنها ، فبلغ النبي ﷺ فقال : « إنما هو الظن ، إن كان يغني شيئاً فاصنعوه ، فإنما أنا بشر مثلكم ، وإن الظن يخطئ ويصيب ، ولكن ما قلت لكم : قال الله .. ، فلن أكذب على الله » . [م]

٢٤٧١ ـ عن عائشة رضي الله عنها : أن النبي ﷺ سمع أصواتاً ، فقال : « ما هذا الصوت » . قالوا : النخل يُؤبرونها . فقال : « لو لم يفعلوا لصلح » . فلم يؤبروا عامئذ ، فصار شيصاً ، فذكروا للنبي ﷺ ، فقال : « إن كان شيئاً من أمر دنياكم فشأنكم به ، وإن كان من أمور دينكم فإليَّ » . [م]

١٦ ـ باب : المسلمون شركاء في ثلاث

٢٤٧٢ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « المسلمون شركاء في ثلاث : في الماء والكلأ والنار ، وثمنه حرام » . [ز : في إسناده ضعيف]

٢٤٧٣ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « ثلاث لا يمنعن : الماء والكلأ والنار » .

٢٤٧٤ ـ عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : يارسول الله ، ما الشيء الذي لا يحل منعه ؟ قال : « الماء والملح والنار » . قالت : قلت : يارسول الله ، هذا الماء قد عرفناه ، فما بال الملح والنار ؟ قال : « يا حُميراء ، من أعطى ناراً فكأنما تصدق بجميع ما أنضجت تلك النار ، ومن أعطى ملحاً فكأنما

---

(١٤) (**الكرم**) شجر العنب . (**بالشطر**) بالنصف .

(١٥) (**إنما هو الظن**) أي قلته من باب الظن والتخمين ، و لم أقله على وجه الجزم واليقين . (**يؤبرونها**) يلقحونها . (**شيصاً**) تمراً غير ناضج .

(١٦) (**الماء**) غير المملوك . (**الكلأ**) العشب الذي لا يختص به أحد . (**النار**) الشجر الذي يحتطبه الناس ليوقدوه ، وليس مملوكاً لأحد . (**حميراء**) تصغير حمراء ، والمراد البيضاء ، وتصغيره للتدليل .

تصدق بجميع ما طيب ذلك الملح ، ومن سقى مسلماً شربةً من ماء - حيث يوجد الماء - فكأنما أعتق رقبة ، ومن سقى مسلماً شربةً من ماء - حيث لا يوجد الماء - فكأنما أحياها » . [ز : إسناده ضعيف]

١٧ - باب : إقطاع الأنهار والعيون

٢٤٧٥ - عن أبيض بن حمَّال رضي الله عنه : أنه استقطع الملح الذي يُقال له ملح سد مأرب ، فأقطعه له . ثم إن الأقرع بن حابس التميمي أتى رسول الله ﷺ فقال : يارسول الله ، إني قد وردت الملح في الجاهلية ، وهو بأرض ليس بها ماءٌ ، ومن ورده أخذه ، وهو مثل الماء العد . فاستقال رسول الله ﷺ أبيض بن حمَّال في قطيعته في الملح ، فقال : قد أقلتك منه على أن تجعله مني صدقة . فقال رسول الله ﷺ : « هو منكَ صدقةٌ ، وهو مثل الماء العد ، من ورده أخذه » . قال : فقطع له النبي ﷺ أرضاً ونخلاً بالجُرف - جرف مرادٍ - مكانه حين أقاله منه . [د ت]

١٨ - باب : النهي عن بيع الماء

٢٤٧٦ - عن إياس بن عبد المزني رضي الله عنه - ورأى ناساً يبيعون الماء - فقال : لا تبيعوا الماء ، فإني سمعت رسول الله ﷺ نهى أن يُباع الماء . [د ت ن]

٢٤٧٧ - عن جابر رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ عن بيع فضل الماء . [م]

١٩ - باب : النهي عن منع فضل الماء ليمنع به الكلأ

٢٤٧٨ - عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « لا يمنع أحدكم فضل ماء ، ليمنع به الكلأ » .

٢٤٧٩ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « لا يُمْنَعُ فضلُ الماء ، ولا يمنع نقعُ البئر » . [ز : في إسناده ضعيف]

٢٠ - باب : الشرب من الأودية ومقدار حبس الماء

٢٤٨٠ - عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنه : أن رجلاً من الأنصار خاصم الزبير عند رسول الله ﷺ في شراج الحرة التي يسقون بها النخل ، فقال الأنصاري : سرح الماء يمر . فأبى عليه ، فاختصما عند رسول الله ﷺ ، فقال رسول الله ﷺ : « اسق يا زبير ، ثم أرسل الماء إلى جارك » . فغضب الأنصاري

---

(١٧) (**إقطاع ..**) جعلها خاصة لشخص معين أو أناس معينين ، وقطع أيدي باقي الناس عن الانتفاع بها . (**سد مأرب**) اسم موضع في اليمن . (**الماء العد**) الكثير الدائم الذي لا ينقطع ولا يحتاج إلى عمل . (**فاستقال**) أي طلب منه أن يفسخ هذا العقد ويرد عليه هذا الإقطاع . (**جرف مراد**) اسم موضع ، وأصله : ما تجرفه السيول من الأودية .

(١٩) (**لا يمنع ..**) المعنى : أن من حفر بئراً في أرض موات ملكها ، ويكون قرب البئر كلأ - وهو العشب - ولا يمكن للناس أن يرعوه إلا بأن يبذل لهم الماء ، فإذا منعهم من الماء - لأنه ملكه - أدى إلى منعهم من الكلأ ، فليس له ذلك ، فيجب عليه بذل ما فضل عن حاجته من الماء لغيره ، ليتوصلوا إلى رعي الكلأ . (**نقع البئر**) فضل مائها المجتمع فيها .

(٢٠) (**شراج الحرة**) جمع شَرْجة ، وهي مسيل الماء . والحرة : أرض ذات حجارة سود ، والمدينة كانت بين حرتين .

فقال : يارسول الله ، أن كان ابن عمتك ؟ فتلون وجه رسول الله ﷺ ، ثم قال : « يا زبير اسق ، ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر » . قال : فقال الزبير : والله ، إني لأحسب هذه الآية نزلت في ذلك : ﴿ فَلا وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لاَ يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً ﴾ . (ر : ١٥)

٢٤٨١ ـ عن ثعلبة بن أبي مالك رضي الله عنه قال : قضى رسول الله ﷺ في سيلِ مَهْزُورٍ : الأعلى فوق الأسفل ، يسقي الأعلى إلى الكعبين ، ثم يُرسل إلى من هو أسفل منه . [ز : فيه ضعيف]

٢٤٨٢ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قضى في سيل مهزور : أن يُمسِك حتى يبلغ الكعبين ، ثم يُرسل الماء .[د]

٢٤٨٣ ـ عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قضى في شرب النخل من السيل : أن الأعلى فالأعلى يشرب قبل الأسفل ، ويُترك الماء إلى الكعبين ، ثم يرسل الماء إلى الأسفل الذي يليه ، وكذلك حتى تنقضي الحوائط أو يفنى الماء . [ز : في سنده انقطاع]

٢١ ـ باب : قسمة الماء

٢٤٨٤ ـ عن عمرو بن عوف المزني رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « يُبَدأُ بالخيل يوم وردها » . [ز : فيه ضعف شديد]

٢٤٨٥ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « كل قسمٍ قُسمَ في الجاهلية فهو على ما قُسم ، وكل قسم أدركه الإسلام فهو على قسم الإسلام » .

٢٢ ـ باب : حريم البئر

٢٤٨٦ ـ عن عبد الله بن مُغَفَّل رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال : « من حفر بئراً فله أربعون ذراعاً عطناً لماشيته » . [ز : في سنده متروك]

٢٤٨٧ ـ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « حريم البئر مدُّ رشائها » .

٢٣ ـ باب : حريم الشجر

٢٤٨٨ ـ عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قضى في النخلة والنخلتين

(**أن كان ..**) أي حكمت له بذلك لأنه ابن عمتك . (**الجدر**) هو الجدار الذي يكون حول الشجر . (**فيما شجر**) في الذي يقع بينهم من تخاصم . (**حرجاً**) ضيقاً . (**مهزور**) اسم واد لبني قريظة . (**تنقضي ..**) تنتهي البساتين وتسقى جميعها .

(**٢١**) (**يبدأ ..**) أي تسقى الخيل حين ترد الماء قبل غيرها من الغنم والإبل ونحوها . (**قسم**) من الميراث وغيره .

(**٢٢**) (**فله ..**) حولها من كل طرف . (**عطناً ..**) موضعاً تبرك فيه بعد شربها ، لتعاد إلى الشرب مرة أخرى . (**رشائها**) الحبل الذي تربط به الدابة لينضح بها الماء .

والثلاثة للرجل في النخل ، فيختلفون في حقوق ذلك ، فقضى : أن لكل نخلة من أولئك من الأسفل مبلغ جريدها حريم لها . [ز : إسناده منقطع]

٢٤٨٩ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « حريم النخلة مدُّ جريدها » . [ز : إسناده ضعيف]

٢٤ ـ باب : من باع عقاراً ولم يجعل ثمنه في مثله

٢٤٩٠ ـ عن سعيد بن حُريث رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من باع داراً أو عقاراً ، فلم يجعل ثمنه في مثله ، كان قَمِناً أن لا يُبارك فيه » . [ز : في إسناده ضعيف]

٢٤٩١ ـ عن حُذيفة بن اليمان رضي الله عنه قالْ : قال رسول الله ﷺ : « من باع داراً ، ولم يجعل ثمنها في مثلها ، لم يُبارك له فيها » . [ز : في إسناده ضعيف]

---

(٢٣) (**للرجل في النخل**) أي إذا كان يملك ذلك من بين جملة النخيل المغروس في الموات . (**مبلغ جريدها**) أي بقدر ما يكون لأغصانها امتداد في الهواء ، يكون ما تحته من الأرض حريماً لها ، ليس لأحد أن يغرس فيه .

(٢٤) (**قمناً**) جديراً وخليقاً . (**فيه**) في الثمن الذي أخذه .

١٧ ـ كتاب الشفعة

١ ـ باب : من باع رباعاً فليؤذن شريكه

٢٤٩٢ ـ عن جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من كانت له نخلٌ أو أرضٌ فلا يبيعها حتى يعرضها على شريكه » . [ن]

٢٤٩٣ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ قال : « من كانت له أرضٌ ، فأراد بيعها ، فليعرضها على جاره » .

٢ ـ باب : الشفعة بالجوار

٢٤٩٤ ـ عن جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « الجار أحق بشفعة جاره ، ينتظر بها وإن كان غائباً ، إذا كان طريقهما واحداً » . [د ت]

٢٤٩٥ ـ عن أبي رافع رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال : « الجار أحق بسَقَبه » . [خ د ن]

٢٤٩٦ ـ عن الشريد بن سويد رضي الله عنه قال : قلت : يارسول الله ، أرضٌ ليس فيها لأحدٍ قسمٌ ولا شِرْكٌ إلا الجوار ؟ قال : « الجار أحق بسَقَبه » . [ن]

٣ ـ باب : إذا وقعت الحدود فلا شفعة

٢٤٩٧ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قضى بالشفعة فيما لم يُقسم ، فإذا وقعت الحدود فلا شفعة .

٢٤٩٨ ـ عن أبي رافع رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « الشريك أحق بسقبه ما كان » . (ر : ٢٤٩٥)

٢٤٩٩ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : إنما جعل رسول الله ﷺ الشفعة في كل ما لم يُقسم ، فإذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة » . [خ د ت]

٤ ـ باب : طلب الشفعة

٢٥٠٠ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « الشفعة كحل العقال » .

٢٥٠١ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « لا شفعة لشريك على شريك إذا سبقه بالشراء ، ولا لصغير ولا لغائب » . [ز : الحديثان ضعيفان]

(**الشفعة**) من الشفع وهو الضم ، وهي : أن يبيع أحد الشركاء ونحوه نصيبه من الدار أو العقار الذي يشترك معه في ملكه غيره ، فيأخذ هؤلاء الشركاء هذا النصيب من المشتري بالثمن الذي اشتراه به قهراً عنه .

(١) (**فلا يبيعها**) نفي بمعنى النهي ، وفي بعض النسخ : (**فلا يبعها**) والنهي هنا للكراهة ، لا للتحريم .

(٢) (**ينتظر بها**) أي إن غيابه لا يسقط حقه في الأخذ بالشفعة . (**بسقبه**) بقربه .

(٣) (**وقعت الحدود**) حصلت وبينت بعد القسم ، وصار لكل قسم حد يميزه عن الآخر . (**صرفت الطرق**) شقت ووضحت .

(٤) (**كحل العقال**) أي على الفور إذا علم بها ، وتفوت إذا لم يبادر إلى طلبها ، كما يشرد البعير إذا حُلّ عقاله ـ أي حبله المربوط به ـ ولم يمسك به .

١٨ ـ كتاب اللقطة

١ ـ باب : ضالة الإبل والبقر والغنم

٢٥٠٢ ـ عن عبد الله بن الشخير رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ: « ضالة المسلم حَرَقُ النار » .

٢٥٠٣ ـ عن المنذر بن جرير قال : كنت مع أبي بالبوازيج ، فراحت البقر ، فرأى بقرة أنكرها ، فقال : ما هذه ؟ قالوا : بقرة لحقت بالبقر . قال : فأمر بها فطردت حتى توارت ، ثم قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا يؤوي الضالة إلا ضال » . [د]

٢٥٠٤ ـ عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ ، قال : سئل عن ضالة الإبل ، فغضب واحمرت وجنتاه فقال : « مالك ولها ؟ معها الحذاء والسقاء ، ترد الماء وتأكل الشجر ، حتى يلقاها ربها » .وسئل عن ضالة الغنم فقال : « خذها ، فإنما هي لك أو لأخيك أو للذئب » . وسئل عن اللقطة فقال : « اعرف عفاصها ووكاءها وعرفها سنة ، فإن اعْتُرِفَتْ ، وإلا فاخلطها بمالك » . [ق د ت] (ر : ٢٥٠٧)

٢ ـ باب : اللقطة

٢٥٠٥ ـ عن عياض بن حمار رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من وجد لقطة فليشهد ذا عدل ، أو : ذوي عدل ، ثم لا يغيره ولا يكتم . فإن جاء ربها فهو أحق بها ، وإلا فهو مال الله يؤتيه من يشاء » . [د]

٢٥٠٦ ـ عن سويد بن غَفَلَةَ قال : خرجت مع زيد بن صوحان وسلمان بن ربيعة ، حتى إذا كنا بالعُذَيْبِ التقطت سوطاً ، فقال لي : ألقه . فأبيت ، فلما قدمنا المدينة أتيت أُبي بن كعب فذكرت ذلك له ، فقال : أصبت ، التقطت مائة دينار على عهد رسول الله ﷺ، فسألته فقال : « عرفها سنة » . فعرفتها ، فلم أجد أحداً يعرفها ، فسألته ، فقال : « عرفها » . فعرفتها ، فلم أجد أحداً يعرفها ، فقال : « اعرف وعاءها ووكاءها وعددها ، ثم عرفها سنة ، فإن جاء من يعرفها ، وإلا فهي كسبيل مالك » . [ق د ت]

(**اللقطة**) أي التقاط ما يوجد على الأرض من متاع لم يعرف مالكه ، أو حيوان شارد ، ونحو ذلك من الأشياء الضائعة .

(١) (**ضالة ..**) ما شرد منها و لم يعثر عليه صاحبه وعثر عليه غيره . (**حرق النار**) إذا أخذها بقصد تملكها وعدم تعريفها وردها على مالكها ، أدت به إلى أن يحرق في النار . (**بالبوازيج**) بلد قرب تكريت ، فتحها جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه . (**فراحت ..**) ذهبت إلى البيت . (**أنكرها**) لم يعرفها لأنها ليست من بقره . (**توارت**) غابت عن الأعين . (**يؤوي الضالة**) يضمها إلى ماله ويخلطها معه . (**ضال**) ضائع عن الحق . (**الحذاء**) الخف الذي تقتدر به على السير وقطع المسافات البعيدة دون عناء . (**السقاء**) جوفها الذي تشرب فيه الماء الكثير الذي يغنيها عن الشرب فترة طويلة من الزمن . (**ربها**) صاحبها . (**لك ..**) إما أن تأخذها أنت أو أن يأخذها غيرك أو يأكلها الذئب . (**عفاصها**) وعاءها . (**وكاءها**) ما يربط به فم الوعاء من خيط ونحوه . (**عرفها**) ناد عليها ليعلم بها مالكها . (**اعترفت**) جاء من عرفها بصفاتها .

(٢) (**ذا عدل**) صاحب عدل . (**يكتم**) شيئاً من أوصافها . (**ربها**) صاحبها . (**بالعذيب**) موضع في البصرة ، وقيل : منزل من منازل حاج الكوفة . (**سوطاً**) ما يضرب به من عصا خفيفة ونحوها . (**كسبيل مالك**) حكمها حكم ما تملك من مال .

٢٥٠٧ ـ عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ سئل عن اللقطة ؟ فقال : « عرفها سنة ، فإن اعْتُرِفَت فأدها ، فإن لم تُعْتَرَفْ : فاعرف عفاصها ووعاءها ثم كلها ، فإن جاء صاحبها فأدها إليه » . (ر : ٢٥٠٤)

٣ ـ باب : التقاط ما أخرج الجرذ

٢٥٠٨ ـ عن ضُبَاعَةَ بنت الزبير ، عن المقداد بن عمرو ، رضي الله عنهما : أنه خرج ذات يوم إلى البقيع ـ وهو المقبرة ـ لحاجته ، وكان الناس لا يذهب أحدهم في حاجته إلا في اليومين والثلاثة ، فإنما يَبْعَرُ كما تَبْعَرُ الإبل ، ثم دخل خَرِبَةً ، فبينما هو جالس لحاجته إذ رأى جُرَذاً أخرج من جحر ديناراً ، ثم دخل فأخرج آخر ، حتى أخرج سبعة عشر ديناراً ، ثم أخرج طرف خرقة حمراء . قال المقداد : فسللت الخرقة فوجدت فيها ديناراً ، فتمت ثمانية عشر ديناراً . فخرجت بها حتى أتيت بها رسول الله ﷺ ، فأخبرته خبرها ، فقلت : خذ صدقتها ، يارسول الله . قال : « ارجع بها ، ولا صدقة فيها ، بارك الله لك فيها » . ثم قال : « لعلك أتبعت يدك في الجحر » . قلت : لا ، والذي أكرمك بالحق . قال : فلم يفن آخرها حتى مات . [د]

٤ ـ باب : من أصاب رِكازاً

٢٥٠٩ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « في الرِّكَازِ الخمسُ » . [ق د ت]

٢٥١٠ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « في الركاز الخمس » .

٢٥١١ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « كان فيمن كان قبلكم رجل اشترى عقاراً ، فوجد فيها جرة من ذهب ، فقال : اشتريت منك الأرض ، ولم أشتر منك الذهب . فقال الرجل : إنما بعتك الأرض بما فيها . فتحاكما إلى رجل ، فقال : ألكما ولد ؟ فقال أحدهما : لي غلام . وقال الآخر : لي جارية . قال : فأنكحا الغلام الجارية ، ولينفقا على أنفسهما منه ، وليتصدقا » . [ق]

---

(٣) (**جرذ**) الذكر الكبير من الفأر . (**يبعر**) يخرج من دبره برازاً جافاً كالبعر ، لغلظ العيش وقلته . (**جحر**) ثقب في الجدار أو الأرض . (**فلم يفن ..**) من بركة دعائه ﷺ بقوله : « بارك الله لك فيها » .

(٤) (**ركاز**) هو دفين الجاهلية من المال . (**الخمس**) خمسه زكاة . (**غلام**) ولد ذكر . (**جارية**) ولد أنثى .

١٩ ـ كتاب العتق

١ ـ باب : المدَّبر

٢٥١٢ ـ عن جابر رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ باع المدبر . [خ د ن]

٢٥١٣ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : دبر رجل منا غلاماً ، ولم يكن له مال غيره ، فباعه النبي ﷺ ، فاشتراه ابن النحامِ ، رجل من بني عدي . [ق ت]

٢٥١٤ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ قال : « المدبر من الثلث » . [ز : ضعيف مرفوعاً]

٢ ـ باب : أمهات الأولاد

٢٥١٥ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « أيما رجل ولدت أمته منه فهي معتقة عن دبر منه » . [ز : ضعيف]

٢٥١٦ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : ذُكِرَت أم إبراهيم عند رسول الله ﷺ ، فقال : « أعتقها ولدها » . [ز : ضعيف]

٢٥١٧ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : كنا نبيع سرارَينا وأمهات أولادنا ، والنبي ﷺ فينا حيٌّ ، لا نرى بذلك بأساً .

٣ ـ باب : المكاتب

٢٥١٨ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ثلاثة كلهم حق على الله عونه : الغازي في سبيل الله ، والمكاتب الذي يريد الأداء ، والناكح الذي يريد التعفف » . [ت ن]

٢٥١٩ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « أيما عبد كوتب على مائة أُوقيةٍ ، فأداها إلا عشر أوقيات ، فهو رقيق » . [ز : فيه مدلس عنعنه]

٢٥٢٠ ـ عن أم سلمة رضي الله عنها : أنها أخبرت عن النبي ﷺ أنه قال : « إذا كان لإحداكن مكاتب ، وكان عنده ما يؤدي ، فلتحتجب منه » . [د ت]

٢٥٢١ ـ عن عائشة رضي الله عنها ، زوج النبي ﷺ : أن بريرة أتتها وهي مكاتبة ، قد كاتبها أهلها على تسع أواق ، فقالت لها : إن شاء أهلك عددت لهم عدة واحدة ، وكان الولاء لي . قال : فأتت أهلها

---

(١) (**المدبر**) هو الذي علق السيد عتقه على موته . (**ابن النحام**) هو نعيم بن عبد الله رضي الله عنه ، ويقال له النحام وابن النحام ، قيل له ذلك لأن النبي ﷺ قال : « دخلت الجنة فسمعت نحمة من نعيم » . والنحمة السعلة تكون آخر النحنحة . [الإصابة] .

(**من الثلث**) أي يعتبر كالوصية ، فيحسب من ثلث المال .

(٢) (**عن دبر منه**) أي تعتق بموته . (**أم إبراهيم**) ابن النبي ﷺ وهي مارية القبطية رضي الله عنها . (**سرارينا**) جمع سرية وهي المرأة المملوكة التي جامعها سيدها . (**بأساً**) مأخذاً شرعياً .

(٣) (**المكاتب**) هو المملوك الذي تعاقد مع سيده أن يأتيه بأقساط معينة من المال ليصبح حراً إذا أداها . (**الناكح**) المتزوج . (**التعفف**) عن الحرام . (**أوقية**) وهي أربعون درهماً من الفضة . (**فلتحتجب منه**) لأنه في حكم الحر ، طالما أنه يملك ما يؤدي أقساط كتابته . (**الولاء**) هو أن يرث المعتِق المعتَق إذا لم يكن له وارث من القرابة .

فذكرت ذلك لهم ، فأبوا إلا أن تشترط الولاء لهم . فذكرت عائشة ذلك للنبي ﷺ ، فقال : « افعلي » . قال : فقام النبي ﷺ فخطب الناس ، فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : « ما بال رجال يشترطون شروطاً ليست في كتاب الله ، كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل ، وإن كان مائة شرط . كتاب الله أحق ، وشرط الله أوثق ، والولاء لمن أعتق » . [ق]

٤ ـ باب : العتق

٢٥٢٢ ـ عن كعب بن مرة رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من أعتق امرأ مسلماً كان فكاكَه من النار ، يجزئ كل عظم منه بكل عظم منه . ومن أعتق امرأتين مسلمتين كانتا فكاكه من النار ، يجزئ بكل عظمين منهما عظم منه » . [د ن]

٢٥٢٣ ـ عن أبي ذر رضي الله عنه قال : قلت : يارسول الله ﷺ ، أي الرقاب أفضل ؟ قال : « أنفسها عند أهلها ، وأغلاها ثمناً » . [ق ن]

٥ ـ باب : من ملك ذا رحم محرم فهو حر

٢٥٢٤ ـ عن سمرة بن جندب رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « من ملك ذا رحم محرم فهو حرٌّ » . [د ت]

٢٥٢٥ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « من ملك ذا رحم محرم فهو حر » . [ت] [ز : في إسناده من تكلم فيه]

٦ ـ باب : من أعتق عبداً واشترط خدمته

٢٥٢٦ ـ عن سفينة أبي عبد الرحمن رضي الله عنه قال : أعتقتني أم سلمة ، واشترطت علي أن أخدم النبي ﷺ ما عاش . [د]

٧ ـ باب : من أعتق شركاً له في عبد

٢٥٢٧ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من أعتق نصيباً له في مملوك ـ أو : شقصاً ـ فعليه خلاصه من ماله ، إن كان له مال . فإن لم يكن له مال استسعي العبد في قيمته ، غير مشقوق عليه » . [ق د ت]

٢٥٢٨ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « من أعتق شركاً له في عبد أقيم عليه بقيمة عدل ، فأعطى شركاءه حصصهم ، إن كان له من المال ما يبلغ ثمنه ، وعتق عليه العبد . وإلا ، فقد عتق منه ما عتق » . [ق د]

(**ليست في كتاب الله**) لا توافق شرع الله عز وجل وحكمه من كتاب أو سنة . (**أوثق**) أولى بالتزامه والوفاء به .

(٤) (**أي الرقاب أفضل**) أي المملوكين إذا أعتقتهم كان ثوابي أكثر . (**أنفسها**) أكثرها نفاسة ، أي حسناً وتمسكاً بها .

(٥) (**ذا رحم**) قريباً . (**محرم**) كأصل أو فرع .

(٧) (**شقصاً**) جزءاً . (**خلاصه**) تحريره من الرق ، بأن يدفع لشركائه ثمن باقيه . (**استسعي**) طلب منه أن يعمل ليكسب ثمن باقيه . (**أقيم**) قدرت قيمته . (**عدل**) خبير ذي حكم عادل .

٨ ـ باب : من أعتق عبداً وله مال

٢٥٢٩ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « من أعتق عبداً وله مال فمال العبد له ، إلا أن يشترط السيد ماله فيكون له » . [د]

٢٥٣٠ ـ عن عمير مولى ابن مسعود رضي الله عنه : أن عبد الله قال له : يا عمير ، إني أعتقتك عتقاً هنيئاً ، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « أيما رجل أعتق غلاماً ، و لم يسم ماله ، فالمال له » . فأخبرني ما مالك ؟ .

٩ ـ باب : عتق ولد الزنا

٢٥٣١ ـ عن ميمونة بنت سعد رضي الله عنها ، مولاة النبي ﷺ : أن رسول الله ﷺ سئل عن ولد الزنا ؟ فقال : « نعلان أُجاهدُ فيهما خير من أن أُعْتِقَ ولد الزنا » . [ز : فيه راو منكر الحديث]

١٠ ـ باب : من أراد عتق رجل وامرأته فليبدأ بالرجل

٢٥٣٢ ـ عن عائشة رضي الله عنها : أنها كان لها غلام وجارية ، زوج ، فقالت : يارسول الله ، إني أريد أن أعتقهما . فقال رسول الله ﷺ : « إن أعتقتهما فابدئي بالرجل قبل المرأة » . [د ن]

---

(٨) (**له مال**) أي في يده مال ، كثوب أو حلي ونحو ذلك .

(١٠) (**فليبدأ بالرجل**) ليكون حراً عند عتق زوجته ، فلا يبقى لها حق اختيار نفسها . (**زوج**) أي كل منهما زوج للآخر .

٢٠ ـ كتاب : الحدود

١ ـ باب : لا يحل دم امرئ مسلم إلا في ثلاث

٢٥٣٣ ـ عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف : أن عثمان بن عفان ـ رضي الله عنه ـ أشرف عليهم ، فسمعهم وهم يذكرون القتل ، فقال : إنهم ليتواعدوني بالقتل ؟ فلم يقتلوني ؟ وقد سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا يحل دمُ امرئ مسلم إلا في إحدى ثلاث : رجل زنى ، وهو محصن فَرُجِمَ ، أو رجل قتل نفساً بغير نفس ، أو رجل ارتد بعد إسلامه » . فوالله ، ما زنيتُ في جاهلية ولا في إسلام ، ولا قتلت نفساً مسلمة ، ولا ارتددت منذ أسلمت . [د ت ن]

٢٥٣٤ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يحل دم امرئ مسلم ـ يشهد ان لا إله إلا الله وأني رسول الله ـ إلا أحد ثلاثة نفرٍ : النفس بالنفس ، والثيب الزاني ، والتارك لدينه المفارق للجماعة » . [ق د ت ن]

٢ ـ باب : المرتد عن دينه

٢٥٣٥ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « من بدَّل دينه فاقتلوه » . [خ د ت ن]

٢٥٣٦ ـ عن معاوية بن حَيْدة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يقبل الله من مشركٍ ـ أشرك بعدما أسلم ـ عملاً حتى يُفارق المشركين إلى المسلمين » . [ن]

٣ ـ باب : إقامة الحدود

٢٥٣٧ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قال : « إقامة حد من حدود الله خيرٌ من مطر أربعين ليلة في بلاد الله عز وجل » . [ز : في إسناده ضعيف]

٢٥٣٨ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « حدٌّ يعمل به في الأرض خيرٌ لأهل الأرض من أن يُمطروا أربعين صباحاً » . [ن]

٢٥٣٩ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « من جحد آيةً من القرآن فقد حل ضرب عنقه . ومن قال : لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله ، فلا سبيل لأحدٍ عليه ، إلا أن يصيب حداً فيُقام عليه » . [ز : ضعيف]

٢٥٤٠ ـ عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « أقيموا حدود الله في القريب والبعيد ، ولا تأخذكم في الله لومة لائم » .

---

(١) (**فرجم**) رمي بالحجارة حتى الموت . (**الثيب**) المحصن ، أي المتزوج . (**للجماعة**) لجماعة المسلمين .

(٢) (**بدل دينه**) من الإسلام إلى غيره .

(٣) (**خير ..**) لأن في إقامة الحدود زجراً للناس عن المعاصي والذنوب ، وسبباً للغيث من الله تعالى . (**ليلة**) أي مع يومها . (**صباحاً**) أي يوماً بكامله . (**جحد**) أنكر . (**يصيب حداً**) يفعل ذنباً له في الشرع حد ، أي عقوبة مقدرة . (**لا تأخذكم ..**) لا تمنعكم من إقامة الحد خشية أن يلومكم أحد من ذي سلطان أو قرابة أو نحو ذلك .

٤ ـ باب : من لا يجب عليه الحد

٢٥٤٢/٢٥٤١ ـ عن عطية القُرَظِيّ رضي الله عنه قال : عُرِضْنا على رسول الله ﷺ يوم قريظة : فكان من أنبت قتل ، ومن لم ينبت خُلِّيَ سبيلُه . فكنت فيمن لم ينبت ، فخلي سبيلي . وفي رواية : فها أنا ذا بين أظهركم . [د ت ن]

٢٥٤٣ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : عرضت على رسول الله ﷺ يوم أحد ـ وأنا ابن أربع عشرة سنة ـ فلم يُجزني ، وعرضت عليه يوم الخندق ـ وأنا ابن خمس عشرة سنة ـ فأجازني . [ق]

٥ ـ باب : الستر على المؤمن ودفع الحدود بالشبهات

٢٥٤٤ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من ستر مسلماً ستره الله في الدنيا والآخرة » .

٢٥٤٥ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ادفعوا الحدود ما وجدتم له مدفعاً » . [ز : في إسناده ضعيف]

٢٥٤٦ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ قال : « من ستر عورة أخيه المسلم ستر الله عورته يوم القيامة ، ومن كشف عورة أخيه المسلم كشف الله عورته حتى يفضحه بها في بيته » . [ز : في إسناده راو ضعفه بعضهم ووثقه آخرون]

٦ ـ باب : الشفاعة في الحدود

٢٥٤٧ ـ عن عائشة رضي الله عنها : أن قريشاً أهمهم شأن المرأة المخزومية التي سرقت ، فقالوا : من يكلم فيها رسول الله ﷺ؟ قالوا : ومن يجترئ عليه إلا أسامة بن زيد ، حب رسول الله ﷺ ؟ فكلمه أسامة . فقال رسول الله ﷺ : « أتشفع في حد من حدود الله » . ثم قام فاختطب فقال : « يا أيها الناس ، إنما هلك الذين مِنْ قَبْلِكم : أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه ، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد . وايمُ الله ، لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها » . [ق د ت ن]

٢٥٤٨ ـ عن مسعود بن الأسود رضي الله عنه قال : لما سرقت المرأة تلك القطيفة من بيت رسول الله ﷺ أعظمنا ذلك ، وكانت امرأة من قريش ، فجئنا إلى النبي ﷺ نكلمه ، وقلنا : نحن نفديها بأربعين أوقية . فقال رسول الله ﷺ : « تُطَهَّرَ خيرٌ لها » . فلما سمعنا لين قول رسول الله ﷺ أتينا أسامة فقلنا : كلم رسول الله ﷺ . فلما رأى رسول الله ﷺ ذلك قام خطيباً ، فقال : « ما إكثاركم علي في حد من حدود الله عز وجل ، وقع على أمة من إماء الله ؟ والذي نفس محمد بيده ، لو كانت فاطمة ابنة رسول الله نزلت بالذي نزلت به لقطع محمد يدها » . [ز : فيه مدلس عنعنه]

---

(٤) (**أنبت**) نبت شعر عانته ، وهو ما يخرج حول الفرج ، فهو علامة على البلوغ . (**فلم يجزني**) لم يأذن لي بالخروج ، لصغري .

(٦) (**المرأة**) فاطمة بنت الأسود رضي الله عنها . (**حب ..**) حبيبة . (**وايم الله**) يمين الله قسمي . (**القطيفة**) ثوب له خمل . (**أوقية**) تساوي أربعين درهماً . (**تطهر**) من الذنب بإقامة الحد . (**أمة**) امرأة ، فكل امرأة أمة لله تعالى ، أي مملوكة .

٧ ـ باب : حد الزنا

٢٥٤٩ ـ عن أبي هريرة وزيد بن خالد وشبل ـ رضي الله عنهم ـ قالوا : كنا عند رسول الله ﷺ ، فأتاه رجل فقال : أنشدك الله لما قضيت بيننا بكتاب الله . فقال خصمه ، وكان أفقه منه : اقض بيننا بكتاب الله ، وائذن لي حتى أقول . قال : « قل » . قال : إن ابني كان عسيفاً على هذا ، وإنه زنى بامرأته ، فافتديت منه بمائة شاةٍ وخادمٍ . فسألت رجالاً من أهل العلم ، فأُخْبِرْتُ أن على ابني جلد مائة وتغريب عام ، وأن على امرأة هذا الرجم . فقال رسول الله ﷺ : « والذي نفسي بيده ، لأقضين بينكما بكتاب الله : المائةُ الشاةُ والخادم رَدٌّ عليك ، وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام . واغدُ يا أنيسُ على امرأة هذا ، فإن اعترفت فارجمها » . وفي رواية : فغدا عليها ، فاعترفت ، فرجمها . [ق د ت ن]

٢٥٥٠ ـ عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « خذوا عني ، قد جعل الله لهن سبيلاً : البكر بالبكر جلد مائة وتغريب سنة ، والثيب بالثيب جلد مائة والرجم » . [م د ت]

٨ ـ باب : من وقع على جارية امرأته

٢٥٥١ ـ عن النعمان بن بشير ـ رضي الله عنهما ـ وقد أتي برجل غَشَى جاريةَ امرأته ، فقال : لا أقضي فيها إلا بقضاء رسول الله ﷺ . قال : إن كانت أحلتها له جلدته مائة ، وإن لم تكن أذنت له رجمته . [د ت ن]

٢٥٥٢ ـ عن سلمة بن المُحَبَّقِ رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ رُفع إليه رجل وطئ جارية امرأته ، فلم يَحُدَّهُ . [د ن]

٩ ـ باب : الرجم

٢٥٥٣ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : لقد خشيت أن يطول بالناس زمان ، حتى يقول قائل : ما أجد الرجم في كتاب الله ، فيضلوا بترك فريضة من فرائض الله . ألا وإن الرجم حق إذا أُحْصِنَ الرجل وقامت البينة ، أو كان حمل أو اعترافٌ . وقد قرأتها : (الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ إِذَا زَنَيَا فَارْجُمُوهُمَا الْبَتَّةَ) . رجم رسولُ الله ﷺ ورجمنا بعده . [ق د ت]

٢٥٥٤ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : جاء ماعز بن مالك إلى النبي ﷺ فقال : إني زنيت . فأعرض عنه ، ثم قال : إني قد زنيت . فأعرض عنه ، ثم قال : إني زنيت . فأعرض عنه ، ثم قال : قد زنيت . فأعرض عنه ، حتى أقر أربع مرات ، فأمر به أن يرجم . فلما أصابته الحجارة أدبر يشتد ، فلقيه رجل بيده لِحْيِ جملٍ ، فضربه فصرعه ، فذكر للنبي ﷺ فراره حين مسته الحجارة ، قال : « فهلا تركتموه » .

---

(٧) (**عسيفاً**) أجيراً . (**الرجم**) الرمي بالحجارة حتى الموت . (**الثيب**) المتزوج .

(٨) (**غشى**) جامع .

(٩) (**قرأتها**) أي الآية التي فيها الرجم ، وقدْ نسخت تلاوتها . (**الشيخ والشيخة**) الطاعنين في السن ، والمراد بهما المحصن والمحصنة ، وذكرا لأن الغالب عليهما الإحصان . (**أدبر يشتد**) هرب مسرعاً . (**لحي**) هو عظم الحنك .

٢٥٥٥ ـ عن عمران بن الحصين رضي الله عنهما : أن امرأة أتت النبي ﷺ فاعترفت بالزنا ، فأمر بها فَشُكَّتْ عليها ثيابها ، ثم رجمها ، ثم صلى عليها .

١٠ ـ باب : رجم اليهودي واليهودية

٢٥٥٦ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ رجم يهوديين ، أنا فيمن رجمهما ، فلقد رأيته وإنه يسترها من الحجارة .

٢٥٥٧ ـ عن جابر بن سمرة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ رجم يهودياً ويهودية . [ت]

٢٥٥٨ ـ عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال : مر النبي ﷺ بيهودي مُحَمَّمٍ مَجْلُودٍ ، فدعاهم فقال : « هكذا تجدون في كتابكم حد الزاني » . قالوا : نعم ، فدعا رجلاً من علمائهم فقال : « أنشدك بالله الذي أنزل التوراة على موسى ، أهكذا تجدون حد الزاني » . قال : لا ، ولولا أنك نشدتني لم أخبرك . نجد حد الزاني في كتابنا الرجم ، ولكنه كثر في أشرافنا الرجم ، فكنا إذا أخذنا الشريف تركناه ، وكنا إذا أخذنا الضعيف أقمنا عليه الحد . فقلنا : تعالوا فنجتمع على شيء نقيمه على الشريف والوضيع . فاجتمعنا على التحميم والجلد مكان الرجم ، فقال النبي ﷺ : « اللهم إني أول من أحيا أمرك إذ أماتوه » . وأمر به فرجم . [م د]

١١ ـ باب : من أظهر الفاحشة

٢٥٥٩ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « لو كنت راجماً أحداً بغير بينةٍ لرجمت فلانة ، فقد ظهر منها الريبة في منطقها وهيئتها ومن يدخل عليها » .

٢٥٦٠ ـ عن القاسم بن محمد قال : ذكر ابن عباس رضي الله عنهما المتلاعنين ، فقال له ابن شداد : هي التي قال لها رسول الله ﷺ : « لو كنت راجماً أحداً بغير بينة لرجمتها » . فقال ابن عباس : تلك امرأة أعلنت . [ق]

١٢ ـ باب : من عمل عملَ قوم لوط

٢٥٦١ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قال : « من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به » . [د ت]

٢٥٦٢ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ ـ في الذي يعمل عمل قوم لوط ـ قال : « ارجموا الأعلى والأسفل ، ارجموهما جميعاً » . [ت]

(**فشكت**) ربطت وشدت .

(١٠) (**محمم**) سود وجهه . (**مجلود**) مضروب بالسياط . (**أنشدك**) أطلب منك أن تصدقني . (**أشرافنا**) كبرائنا وأمرائنا .

(١١) (**الريبة**) ما يجعلنا نشك في أمرها . (**أعلنت**) أظهرت السوء .

(١٢) (**عمل قوم لوط**) هو أن يأتي الذكر الذكر في دبره .

٢٥٦٣ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « إن أخوف ما أخاف على أمتي عمل قوم لوطٍ » . [ت]

١٣ ـ باب : من أتى ذات مَحْرَم ومن أتى بهيمة

٢٥٦٤ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « من وقع على ذات محرم فاقتلوه ، ومن وقع على بهيمة فاقتلوه واقتلوا البهيمة » .

١٤ ـ باب : إقامة الحدود على الإماء

٢٥٦٥ ـ عن أبي هريرة ، وزيد بن خالد ـ رضي الله عنهما ـ قالا : كنا عند النبي ﷺ ، فسأله رجل عن الأمة تزني قبل أن تحصن ؟ فقال : « اجلدها ، فإن زنت فاجلدها » . ثم قال ، في الثالثة أو في الرابعة : « فبعها ولو بحبل من شَعَرٍ » . [ق د ت]

٢٥٦٦ ـ عن عائشة رضي الله عنها : أن رسول الله ﷺ قال : « إذا زنت الأمةُ فاجلدوها ، فإن زنت فاجلدوها ، فإن زنت فاجلدوها ، فإن زنت فاجلدوها ، ثم بيعوها ولو بضفير » . [ز : في إسناده مختلف فيه]

١٥ ـ باب : حد القذف

٢٥٦٧ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : لما نزل عُذري قام رسول الله ﷺ على المنبر فذكر ذلك ، وتلا القرآن ، فلما نزل أمر برجلين وامرأة فضربوا حدهم . [د ت]

٢٥٦٨ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ قال : « إذا قال الرجل للرجل : يا مخنث ، فاجلدوه عشرين . وإذا قال الرجل للرجل : يا لوطيُّ ، فاجلدوه عشرين » . [ت]

١٦ ـ باب : حد السكران

٢٥٦٩ ـ عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : ما كنت أدي من أقمت عليه الحد إلا شارب الخمر ، فإن رسول الله ﷺ لم يَسُنَّ فيه شيئاً ، إنما هو شيء جعلناه نحن . [ق د]

٢٥٧٠ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يضرب في الخمر بالنعال والجريد . [ق د]

٢٥٧١ ـ عن حُضَيْنُ بن المنذر قال : لما جيء بالوليد بن عقبة إلى عثمان ، قد شهدوا عليه ، قال لعلي : دونك ابن عمك ، فأقم عليه الحد . فجلده علي ، وقال : جلد رسول الله ﷺ أربعين ، وجلد أبو بكر أربعين ، وجلد عمر ثمانين ، وكلٌّ سُنَّةٌ . [م د]

---

(١٣) (**أتى ذات محرم**) جامع قريبة له من المحرمات عليه بالنسب ، كأمه أو بنته أو أخته . (**وقع**) جامع .

(١٤) (**بضفير**) بحبل .

(١٥) (**برجلين**) هما حسان ومسطح ، رضي الله عنهما . (**امرأة**) هي حمنة رضي الله عنها . (**مخنث**) متشبه بالنساء ، أو هو الذي يؤتى في دبره . (**لوطي**) هو الذي يأتي الذكر في دبره .

(١٦) (**أدي**) أدفع الدية إذا مات بعقوبة معينة . (**يسن**) يبين فيه سنة . (**دونك**) الزمه وعاقبه .

١٧ - باب : من شرب الخمر مراراً

٢٥٧٢ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ: « إذا سكر فاجلدوه ، فإن عاد فاجلدوه ، فإن عاد فاجلدوه » . ثم قال في الرابعة : « فإن عاد فاضربوا عنقه » . [د ن]

٢٥٧٣ - عن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قال : « إذا شربوا الخمر فاجلدوهم ، ثم إذا شربوا فاجلدوهم ، ثم إذا شربوا فاجلدوهم ، ثم إذا شربوا فاقتلوهم » . [د ت]

١٨ - باب : الكبير والمريض يجب عليه الحد

٢٥٧٤ - عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف ، عن سعيد بن سعد بن عبادة رضي الله عنهما قال : كان بين أبياتنا رجل مُخْدَج ضعيف ، فلم يُرع إلا وهو على أمة من إماء الدار يَخبُثُ بها ، فرفع شأنه سعد بن عبادة إلى رسول الله ﷺ ، فقال : « اجلدوه ضرب مائة سوط » . قالوا : يا نبي الله ، هو أضعف من ذلك ، لو ضربناه مائة سوط مات . قال : « فخذوا له عِثْكالاً فيه مائة شِمْراخ ، فاضربوه ضربة واحدةً » . [ز : في إسناده مدلس عنعنه]

١٩ - باب : من شهر السلاح

٢٥٧٥ - عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال : « من حمل علينا السلاح فليس منا » . [م]

٢٥٧٦ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « من حمل علينا السلاح فليس منا » . [م]

٢٥٧٧ - عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من شهر علينا السلاح فليس منا » . [ق ت]

٢٠ - باب : من حارب وسعى في الأرض فساداً

٢٥٧٨ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه : أن أُناساً من عرينة قدموا على عهد رسول الله ﷺ ، فاجتووا المدينة ، فقال : « لو خرجتم إلى ذود لنا ، فشربتم من ألبانها وأبوالها » . ففعلوا ، فارتدوا عن الإسلام ، وقتلوا راعي رسول الله ﷺ واستاقوا ذوده ، فبعث رسول الله ﷺ في طلبهم فجيئ بهم ، فقطع أيديهم وأرجلهم ، وسمر أعينهم ، وتركهم بالحرة حتى ماتوا . [ق]

٢٥٧٩ - عن عائشة رضي الله عنها : أن قوماً أغاروا على لقاح رسول الله ﷺ ، فقطع النبي ﷺ أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم . [ن]

---

(١٨) (**مخدج**) ناقص الخلق . (**يخبث**) يزني . (**عثكالاً**) غصن النخيل . (**شمراخ**) عنقود التمر .

(٢٠) (**فاجتووا**) كرهوا المقام بها لمرض أصابهم . (**ذود**) إبل . (**سمر**) و (**سمل**) فقأها بمسامير حميت بالنار . (**لقاح**) الإبل ذات اللبن .

٢١ ـ باب : من قُتِل دون ماله فهو شهيد

٢٥٨٠ ـ عن سعيد بن زيد رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « من قتل دون ماله فهو شهيد » . [د ت ن]

٢٥٨١ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « من أُتي عند ماله ، فقوتل ، فقاتل فقتل ، فهو شهيد » . [ز : في إسناده ضعيف]

٢٥٨٢ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من أُريد ماله ظلماً فقتل فهو شهيد » .

٢٢ ـ باب : حد السارق

٢٥٨٣ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لعن الله السارق ، يسرق البيضة فتقطع يده ، ويسرق الحبل فتقطع يده » . [م ن]

٢٥٨٤ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قطع النبي ﷺ في مجنٍّ قيمته ثلاثة دراهم . [م]

٢٥٨٥ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « لا تقطع اليد إلا في ربع دينار فصاعداً » . [ق د ت ن]

٢٥٨٦ ـ عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « تقطع يد السارق في ثمن المجَنِّ » . [ز : في إسناده ضعيف]

٢٣ ـ باب : تعليق اليد في العنق

٢٥٨٧ ـ عن ابن محيريز قال : سألت فضالة بن عبيد ـ رضي الله عنه ـ عن تعليق اليد في العنق ؟ فقال : السنة ، قطع رسول الله ﷺ يد رجل ثم علقها في عنقه . [د ت ن]

٢٤ ـ باب : السارق يعترف

٢٥٨٨ ـ عن ثعلبة الأنصاري رضي الله عنه : أن عمرو بن سمرة رضي الله عنه : جاء إلى رسول الله ﷺ فقال : يارسول الله ، إني سرقت جملاً لبني فلان ، فطهرني . فأرسل إليهم النبي ﷺ فقالوا : إنا افتقدنا جملاً لنا . فأمر به النبي ﷺ فقطعت بده . قال ثعلبة : أنا أنظر إليه حين وقعت يده وهو يقول : الحمد لله الذي طهرني منك ، أردتِ أن تُدْخِلِي جسدي النار .

٢٥ ـ باب : العبد يسرق

٢٥٨٩ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا سرق العبد فبيعوه ولو بنَشٍّ » . [د ن]

(**٢٢**) (**يسرق البيضة .. الحبل**) أي يسرق الشيء الخسيس ، فيعتاد السرقة ، فيسرق ما يساوي نصاباً ، فتقطع يده . (**مجن**) ترس .

(**٢٥**) (**بنش**) هو النصف من الشيء ، أي ولو بنصف قيمته ، أو نصف درهم .

٢٥٩٠ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن عبداً من رقيق الخمس سرق من الخمس ، فَرفع ذلك إلى النبي ﷺ فلم يقطعهُ ، وقال : « مال الله عز وجل سرق بعضه بعضاً » . [ز : في إسناده ضعيف]

٢٦ ـ باب : الخائن والمنتهب والمختلس

٢٥٩١ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قال : « لا يقطع الخائن ولا المنتهب ولا المختلس » . [د ت ن] (ر : ٣٩٣٥)

٢٥٩٢ ـ عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ليس على المختلس قطع » .

٢٧ ـ باب : لا يقطع في ثمر ولا كثر

٢٥٩٣ ـ عن رافع بن خديج رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا قطع في ثمر ولا كثر » . [ت ن]

٢٥٩٤ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ: « لا قطع في ثمر ولا كثر » . [ز : في إسناده ضعيف]

٢٨ ـ باب : من سرق من الحِرز

٢٥٩٥ ـ عن صفوان رضي الله عنه : أنه نام في المسجد وتوسد رداءه ، فأُخِذ من تحت رأسه ، فجاء بسارقه إلى النبي ﷺ ، فأمر به النبي ﷺ أن يقطع . فقال صفوان : يارسول الله ، لم أرد هذا ، ردائي عليه صدقة . فقال رسول الله ﷺ : « فَهَلاَّ قبل أن تأتيني به » . [د ن]

٢٥٩٦ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما : أن رجلاً من مزينة سأل النبي ﷺ عن الثمار ، فقال : « ما أخذ في أكمامه فاحتمل ، فثمنه ومثله معه . وما كان من الجرين ففيه القطع إذا بلغ ثمن المجن . وإن أكل و لم يأخذ فليس عليه » . قال : الشاة الحريسة منهن يارسول الله ؟ قال : « ثمنها ومثله معه والنكال . وما كان في المراح ففيه القطع ، إذا كان ما يأخذ من ذلك ثمن المجنِّ » . [د]

٢٩ ـ باب : تلقين السارق

٢٥٩٧ ـ عن أبي أمية المخزومي رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ أُتي بلصٍّ ، فاعترف اعترافاً ، و لم

(**رقيق الخمس**) أي العبيد الذين خرجوا في خمس الغنيمة .

(٢٦) (**الخائن**) الذي يأخذ مما في يده من الأمانات . (**المنتهب**) هو الذي يأخذ مال غيره قهراً وعلانية . (**المختلس**) هو الذي يأخذ مال غيره بسرعة عن غفلة من صاحبه .

(٢٧) (**ثمر**) على الشجر . (**كثر**) هو الشحم الذي يكون في وسط شجر النخل ، ويقال له : جُمَّار .

(٢٨) (**الحرز**) هو الموضع الحصين الذي يحفظ الشيء فيه عادة على حسبه . (**فهلا ..**) أي كنت افعل ذلك قبل أن تحضره إلي . (**أكمامه**) جمع كِمّ وهو غلاف الثمر والحب قبل أن يظهر . (**الجرين**) هو الموضع الذي يجمع فيه التمر ويجفف . (**فليس عليه**) أي في أخذه شيء . (**الحريسة**) المسروقة من المرعى . (**النكال**) العقوبة .

(٢٩) (**تلقين السارق**) أي أن يقال له كلام يفهم منه التحريض على الرجوع عن اعترافه بالسرقة . (**بلص**) بسارق .

يوجد معه المتاع . فقال رسول الله ﷺ : « ما إخالك سرقت » . قال : بلى . ثم قال : « ما إخالك سرقت » . قال : بلى . فأمر به فقطع ، فقال النبي ﷺ : « قل : أستغفر الله وأتوب إليه » . قال : أستغفر الله وأتوب إليه . قال : « اللهم تُبْ عليه » مرتين . [د ن]

٣٠ ـ باب : المستكره

٢٥٩٨ ـ عن وائل رضي الله عنه قال : اسْتُكْرِهَتِ امرأة على عهد رسول الله ﷺ ، فدرأ عنها الحد ، وأقامه على الذي أصابها ، ولم يذكر أنه جعل لها مهراً . [ت]

٣١ ـ باب : النهي عن إقامة الحدود في المساجد

٢٥٩٩ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قال : « لا تقام الحدود في المساجد » . [ت]

٢٦٠٠ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ نهى عن إقامة الحد في المساجد . [ز : في إسناده ضعيف]

٣٢ ـ باب : التعزير

٢٦٠١ ـ عن أبي بردة بن نيار رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ كان يقول : « لا يجلد أحد فوق عشر جَلَداتٍ إلا في حد من حدود الله » . [ق د ت]

٢٦٠٢ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تعزروا فوق عشرة أسواط » . [ز : في إسناده متروك]

٣٣ ـ باب : الحد كفارة

٢٦٠٣ ـ عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من أصاب منكم حداً ، فعجلت له عقوبته ، فهو كفارته . وإلا ، فأمره إلى الله » . [م]

٢٦٠٤ ـ عن أبي جحيفة ، عن علي ـ رضي الله عنهما ـ قال : قال رسول الله ﷺ : « من أصاب في الدنيا ذنباً ، فعوقب به ، فالله أعدل من أن يثني عقوبته على عبده . ومن أذنب ذنباً في الدنيا ، فستره الله عليه ، فالله أكرم من أن يعود في شيء قد عفا عنه » . [ت]

(**ما إخالك**) ما أظنك .

(٣٠) (**استكرهت**) على الزنا . (**فدرأ**) دفع . (**أصابها**) أي زنا بها .

(٣٢) (**التعزير**) عقوبة يقدرها القاضي تناسب الذنب بحيث تزجر عنه . (**أسواط**) أي ضربات بالسوط ، وهو ما يضرب به من عصا ونحوها .

(٣٣) (**أصاب حداً**) عمل ذنباً يعاقب عليه بعقوبة محددة من الشارع . (**كفارته**) تمحو إثمه . (**يثني**) يكرر .

٣٤ ـ باب : الرجل يجد مع امرأته رجلاً

٢٦٠٥ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن سعد بن عبادة الأنصاري رضـي الله عنـه قـال : يارسول الله ، الرجل يجد مع امرأتـه رجـلاً ، أيقتلـه ؟ قـال رسـول الله ﷺ : « لا » . قـال سعـد : بلـى ، والذي أكرمك بالحق . فقال رسول الله ﷺ : « اسمعوا ما يقول سيدكم » . [م د]

٢٦٠٦ ـ عن سلمة بن المُحَبِّق قال : قيل لأبي ثابت سعد بن عبادة ـ رضي الله عنه ـ حين نزلت آية الحدود ، وكان رجلاً غيوراً : أرأيت لو أنك وجدت مع امرأتك رجلاً ، أي شيء كنـت تصنع ؟ قـال : كنت ضاربهما بالسيف ، أنتظر حتى أجيء بأربعـة ؟ إلى مـا ذاك قـد قضـى حاجتـه وذهـب . أو أقـول : رأيت كذا وكذا ، فتضربوني الحد ، ولا تقبلـوا لي شـهادة أبـداً . قـال : فذكـر ذلـك للنبي ﷺ ، فقـال : « كفى بالسيف شاهداً » . ثم قال : « لا ، إني أخاف أن يتتابع في ذلك السكران والغيران » .

٣٥ ـ باب : من تزوج امرأة أبيه من بعده

٢٦٠٧ ـ عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال : مر بي خـالي الحـارث بـن عمـرو ـ رضـي الله عنه ـ وقد عقد له النبي ﷺ لواء ، فقلت له : أين تريد ؟ فقال : بعثني رسول الله ﷺ إلى رجل تزوج امـرأة أبيه من بعده ، فأمرني أن أضرب عنقه . [د ت ن]

٢٦٠٨ ـ عن قرة رضي الله عنه قال : بعثني رسول الله ﷺ إلى رجل تـزوج امـرأة أبيـه : أن أضـرب عنقه وأُصَفِّيَ ماله .

٣٦ ـ باب : من ادعى إلى غير أبيه أو تولى غير مواليه

٢٦٠٩ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « من انتسب إلى غـير أبيـه ، أو تولى غير مواليه ، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين » .

٢٦١٠ ـ عن أبي عثمان النهدي قال : سمعت سعداً وأبا بكرة ، وكـل واحـد منهمـا يقـول : سمعـت أذناي ووعى قلبي محمداً ﷺ يقول : « من ادعى إلى غير أبيه ـ وهو يعلم أنه غير أبيه ـ فالجنة عليه حرام » . [ق د]

٢٦١١ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « من ادعى إلى غير أبيه لم يرح رائحة الجنة ، وإن ريحها ليوجد من مسيرة خمسمائة عام » .

---

(٣٤) (**اسمعوا ما يقول** ..) أي انظروا إلى غيرته كيف حملته على هذا القول . (**كفى بالسيف** ..) وجودهمـا معـاً مقتولـين بالسيف دليل واضح على أنهما كانا على تلك الحالة الشنيعة ، وأنهما استحقا القتل . (**يتتابع** ..) في القتل من لم يكـن متيقنـاً من حالهما .

(٣٥) (**أصفي ماله**) أجعله صَفِيّاً ، وهو ما يختاره الإمام لنفسه من الغنيمة قبل قسمتها ، يتصرف فيه كيف يشاء .

(٣٦) (**مواليه**) الذين مَنُّوا عليه بالعتق والحرية . (**وعى**) فهم وحفظ . (**عليه حرام**) قبل أن يعاقب على ذنبه . (**لم يرح**) لم يشم مع أول من يدخلها ، والمعنى : أنه يعذب فيها طويلاً على ذنبه .

٣٧ ـ باب : من نفى رجلاً من قبيلته

٢٦١٢ ـ عن الأشعث بن قيس رضي الله عنه قال : أتيت رسول الله ﷺ في وفد كِنْدَة ، ولا يرونـي إلا أفضلهم ، فقلت : يارسول الله ، ألستم منا ؟ فقال : « نحن بنو النضر بن كنانة ، لا نقفو أُمَّنَا ، ولا ننتفي من أبينا » . قال : فكان الأشعث بن قيس يقول : لا أوتى برجل نفى رجلاً من قريش ، من النضر بن كنانة ، إلا جلدته الحد .

٣٨ ـ باب : المخنثين

٢٦١٣ ـ عن صفوان بن أمية رضي الله عنه قال : كنا عند رسول الله ﷺ ، فجاء عمرو بن مُرَّة فقال : يارسول الله ، إن الله قد كتب علي الشِّقوة ، فما أراني أرزق إلا من دُفِّي بكفي ، فأذن لي في الغناء في غير فاحشة . فقال رسول الله ﷺ : « لا آذن لك ، ولا كرامة ، ولا نُعْمَة عين . كذبت ، أي عدو الله ، لقد رزقك الله طيباً حلالاً ، فاخترت ما حرم الله عليك من رزقه مكان ما أحل الله عز وجل لك من حلاله ، ولو كنتُ تقدمتُ إليك لفعلت بك وفعلت ، قم عني وتب إلى الله . أما إنك إن فعلت ـ بعد التقدمة إليك ـ ضربتك ضرباً وجيعاً ، وحلقت رأسك مُثلة ، ونفيتك من أهلك ، وأحللت سلبك نُهبةً لفتيان أهل المدينة » . فقام عمرو ، وبه من الشر والخزي مالا يعلمه إلا الله . فلما ولّى قال النبي ﷺ : « هؤلاء العصاة ، من مات منهم بغير توبة حشره الله عز وجل يوم القيامة كما كان في الدنيا : مُخنثاً عُرياناً ، لا يستتر من الناس بهُدبةٍ ، كلما قام صُرِع » . [ز : في إسناده متروك]

٢٦١٤ ـ عن زينب بنت أم سلمة ، عن أم سلمة ، رضي الله عنهم : أن النبي ﷺ دخل عليها ، فسمع مخنثاً وهو يقول لعبد الله بن أبي أمية : إن يفتح الله الطائف غداً دللتك على امرأةٍ : تقبل بأربع وتُدبر بثمانٍ . فقال النبي ﷺ : « أخرجوهم من بيوتكم » . (ر : ١٩٠٢)

---

(٣٧) (**لا نقفو أمنا ..**) لا نتبع أمنا في النسب ، فلا ننتسب إليها ، ولا ننتفي من أبينا ، بل ننتسب إليه .

(٣٨) (**المخنثين**) هم الذين يفعلون فعل النساء ويتشبهون بهن . (**ولا كرامة ..**) لا أكرمك ولا وأنعم عينك بذلك . (**تقدمت إليك**) بالنهي قبل أن تفعل ما تقول . (**التقدمة**) البيان والنهي . (**مثلة**) تشويهاً وعقوبة . (**سلبك**) ما عليك من ثياب وما معك من مال . (**نهبة**) غنيمة . (**بهدبة**) بطرف ثوب . (**صرع**) وقع . (**عبد الله ..**) هو أخو أم سلمة ، رضي الله عنهما . (**تقبل ..**) أراد أنها ممتلئة البدن ، فإذا أقبلت رأيت عكن بطنها الأربع ، أي تجاعيد بطنها ، لامتلائها ، وإذا أدبرت رأيت أطراف هذه العكن ، وهي ثمانية .

٢١ ـ كتاب الديات

١ ـ باب : التغليظ في قتل مسلم ظلماً

٢٦١٦/٢٦١٥ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « أول ما يقضى بين الناس يوم القيامة في الدماء » . [ق ت ن]

٢٦١٧ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ : « لا تقتل نفس ظلماً إلا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها ، لأنه أول من سن القتل » . [ق ت ن]

٢٦١٨ ـ عن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من لقي الله لا يشرك به شيئاً ـ لم يَتَنَدَّ بدم حرام ـ دخل الجنة » .

٢٦١٩ ـ عن البراء بن عازب رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قال : « لزوال الدنيا أهون على الله من قتل مؤمن بغير حق » .

٢٦٢٠ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من أعان على قتل مؤمن بشطر كلمة لقي الله عز وجل مكتوبٌ بين عينيه : آيس من رحمة الله » . [ز : في إسناده ضعيف]

٢ ـ باب : هل لقاتل مؤمن توبة

٢٦٢١ ـ عن سالم بن أبي الجعد قال : سئل ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ عمن قتل مؤمناً متعمداً ، ثم تاب وآمن وعمل صالحاً ثم اهتدى ؟ قال : ويحه ! وأنى له الهدى ؟ سمعت نبيكم ﷺ يقول : « يجيء القاتل والمقتول ـ يوم القيامة ـ متعلق برأس صاحبه ، يقول : رب ! سل هذا ، لم قتلني » . والله ، لقد أنزلها الله عز وجل على نبيكم ، ثم ما نسخها بعد ما أنزلها . [ن]

٢٦٢٢ ـ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : ألا أخبركم بما سمعت من في رسول الله ﷺ ؟ سمعته أُذناي ، ووعاه قلبي : « إن عبداً قتل تسعة وتسعين نفساً ، ثم عَرَضَتْ له التوبة ، فسأل عن أعلم أهل الأرض ، فدل على رجل ، فأتاه فقال : إني قتلت تسعة وتسعين نفساً ، فهل لي من توبة ؟ قال : بعد تسعة وتسعين نفساً ! قال : فانتضى سيفه فقتله ، فأكمل به المائة . ثم عرضت له التوبة ، فسأل عن أعلم أهل الأرض ، فدل على رجل ، فأتاه فقال : إني قتلت مائة نفس ، فهل لي من توبة ؟ قال : فقال : ويحك ، ومن يحول بينك وبين التوبة ؟ اخرج من القرية الخبيثة التي أنت فيها إلى القرية الصالحة ، قرية كذا وكذا ، فاعبد ربك فيها . فخرج يريد القرية الصالحة ، فعرض له أجله في الطريق ، فاختصمت فيه

(**الديات**) جمع دية ، وهي ما يلزم القاتل من المال بدل النفس التي أزهقها ، أو العضو الذي أتلفه .

(١) (**الدماء**) أي إراقتها ، والمراد قتل الأنفس ونحوها . (**الأول**) الذي قتل أخاه ظلماً (**كفل ..**). نصيب من الإثم على قتلها . (**سن**) فعله وابتدأه . (**القتل**) بغير حق . (**لم يتند ..**) لم تصبه نداوته ، أي لم يرق دماً بغير حق . (**بشطر**) بنصف .

(٢) (**ويحه**) كلمة توجع ودعاء على من وقع في هلكة . (**أنزلها**) أي الآية التي فيها عقوبة القاتل على التأبيد ـ على رأيه رضي الله عنه ـ وهي : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّم خالِداً فِيهَا ..﴾ [النساء : ٩٣] . (**من في ..**) من فمه . (**فانتضى سيفه**) أخرجه من غمده . (**الخبيثة**) التي لا خير فيها بالنسبة إليه ، أو لوجود أشرار فيها . (**الصالحة**) التي فيها قوم صالحون يعبدون الله تعالى .

ملائكة الرحمة وملائكة العذاب . قال إبليس : أنا أولى به ، إنه لم يعصني ساعة قط . قال : فقالت ملائكة الرحمة : إنه خرج تائباً » . وفي رواية : قال : « فبعث الله عز وجل ملكاً ، فاختصموا إليه ثم رجعوا . فقال : انظروا أي القريتين كانت أقرب ، فألحقوه بأهلها » . وفي رواية قال : « لما حضره الموت احتفز بنفسه فقرب من القرية الصالحة ، وباعد منه القرية الخبيثة ، فألحقوه بأهل القرية الصالحة » . [ق]

٣ ـ باب : من قتل له قتيل فهو بالخيار بين إحدى ثلاث

٢٦٢٣ ـ عن أبي شريح الخزاعي رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من أصيب بدم أو خبل ـ والخبل الجرح ـ فهو بالخيار بين إحدى ثلاث ، فإن أراد الرابعة فخذوا على يديه : أن يَقْتُل أو يعفو أو يأخذ الدية . فمن فعل شيئاً من ذلك فعاد فإن له نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً » . [د]

٢٦٢٤ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من قتل له قتيل فهو بخير النظرين : إما أن يَقْتُل ، وإما أن يُفدى » . [ق د ت ن]

٤ ـ باب : من قتل عمداً فرضوا بالدية

٢٦٢٥ ـ عن زيد بن ضميرة : حدثني أبي وعمي ـ رضي الله عنهما ، وكانا شهدا حُنيناً مع رسول الله ﷺ ـ قالا : صلى النبي ﷺ الظهر ثم جلس تحت شجرة ، فقام إليه الأقرع بن حابس ـ وهو سيد خِنْدَف ـ يرد عن دم مُحَلِّم بن جَثَّامَة . وقام عيينة بن حصن يطلب بدم عامر بن الأَضْبَط ، وكان أشْجَعِيّاً . فقال لهم النبي ﷺ : « تقبلون الدية » . فأبوا ، فقام رجل من بني ليث يقال له : مُكَيْتِل ، فقال : يارسول الله ، والله ما شبهت هذا القتيل في غُرّة الإسلام إلا كغنم وردت ، فرميت ، فنفر آخرها . فقال النبي ﷺ : « لكم خمسون في سفرنا ، وخمسون إذا رجعنا » فقبلوا الدية . [د]

٢٦٢٦ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « من قتل عمداً دفع إلى أولياء القتيل : فإن شاؤوا قتلوا ، وإن شاؤوا أخذوا الدية . وذلك : ثلاثون حِقّة ، وثلاثون جَذَعة ، وأربعون خَلِفَة . وذلك عَقْل العمد ، ما صولحوا عليه فهو لهم ، وذلك تشديد العقل » . [د ت]

٥ ـ باب : دية شبه العمد مغلظة

٢٦٢٧ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ قال : « قتيل الخطأ شبه العمد قتيل السوط والعصا ، مائة من الإبل : أربعون منها خَلِفَة في بطونها أولادها » . [د ن]

(**احتفز بنفسه**) دفعها وأسرع بها .

(٣) (**فخذوا على يديه**) لا تمكنوه من ذلك . (**فعاد**) إلى القتل بعد العفو أو أخذ الدية . (**يفدى**) يعطى الدية .

(٤) (**يرد عن دم**) يخاصم عنه ويدافع . (**غرة الإسلام**) أوله . (**حقة**) لها ثلاث سنين وطعنت في الرابعة وحق لها أن يطرقها الفحل وأن تركب ويحمل عليها . (**جذعة**) لها أربع سنين ، ودخلت في الخامسة ، وأجذعت : أسقطت أسنانها . (**خلفة**) حامل في بطنها ولدها .

(٥) (**شبه العمد**) أي يشبه الخطأ من حيث الآلة المستعملة ، ويشبه العمد من حيث القصد .

٢٦٢٨ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قام ـ يوم فتح مكة ـ وهو على درج الكعبة ، فحمد الله وأثنى عليه ، فقال : « الحمد لله الذي صدق وعده ، ونصر عبده ، وهزم الأحزاب وحده . ألا إن قتيل الخطأ قتيل السوط والعصا : فيه مائة من الإبل ، منها أربعون خلفة في بطونها أولادها . ألا إن كل مأثرة كانت في الجاهلية ودم تحت قدمي هاتين ، إلا ما كان من سدانة البيت وسقاية الحاج ، ألا إني قد أمضيتهما لأهلهما كما كانا » . [د ن]

٦ ـ باب : دية الخطأ

٢٦٢٩ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ : أنه جعل الدية اثني عشر ألفاً . [د ت ن]

٢٦٣٠ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قال : « من قُتِل خطأ فديته من الإبل : ثلاثون بنت مخاض ، وثلاثون ابنة لبون ، وثلاثون حقة ، وعشرة بني لبون » . وكان رسول الله ﷺ يُقَوِّمُها على أهل القرى أربعمائة دينار ، أو عَدْلَهَا من الْوَرِقِ . ويقومها على أزمان الإبل : إذا غلت رفع ثمنها ، وإذا هانت نقص من ثمنها ، على نحو الزمان ما كان . فبلغ قيمتها على عهد رسول الله ﷺ ما بين الأربعمائة دينار إلى ثمانمائة دينار ، أو عدلها من الورق ثمانية آلاف درهم . وقضى رسول الله ﷺ : أن من كان عقله في البقر ـ على أهل البقر ـ مائتي بقرة . ومن كان عقله في الشاء ـ على أهل الشاء ـ ألفي شاة . [د ن]

٢٦٣١ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « في دية الخطأ : عشرون حقة ، وعشرون جذعة ، وعشرون بنت مخاض ، وعشرون بنت لبون ، وعشرون بني مخاض ذكور » . [د ت ن]

٢٦٣٢ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ جعل الدية اثني عشر ألفاً . قال : وذلك قوله : ﴿ وَمَا نَقَمُوا إِلا أَنْ أَغْنَاهُمُ الله وَرَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ [التوبة : ٧٤] قال : بأخذهم الدية . (ر : ٢٦٢٩)

٧ ـ باب : الدية على العاقلة فإن لم يكن عاقلة ففي بيت المال

٢٦٣٣ ـ عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال : قضى رسول الله ﷺ بالدية على العاقلة . [م د ت ن]

(**الأحزاب**) القبائل المجتمعة على قتال المسلمين . (**السوط**) العصا ونحوها مما لا يقتل في العادة . (**مأثرة**) مفخرة . (**سدانة** ..) خدمته والقيام بأمره . (**أمضيتهما**) أنفذتهما وأقررتهما .

(٦) (**بنت مخاض**) صار عمرها سنة ، وصارت أمها في حال وضع . (**ابنة لبون**) صار عمرها سنتين ، وصارت أمها ذات لبن ترضع ولدها . (**الورق**) الفضة . (**أزمان الإبل**) أسنانها وأعمارها . (**عقله**) ديته . (**الشاء**) الغنم .

(٧) (**العاقلة**) هم أقرباء الرجل من جهة أبيه ، الذين يرثونه بالتعصيب .

٢٦٣٤ ـ عن المقدام أبي كريمة الشامي رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « أنا وارث من لا وارث له : أعقل عنه وأرثه . والخال وارث من لا وارث له : يعقل عنه ويرثه » . [د] (ر : ٢٧٣٨)

٨ ـ باب : من حال بين ولي المقتول وبين القود أو الدية

٢٦٣٥ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما ـ رفعه إلى النبي ﷺ ـ قال : « من قَتَل في عِمِّيَّةٍ أو عصبية ، بحجر أو سوط أو عصاً ، فعليه عقل الخطأ . ومن قتل عمداً فهو قَوَدٌ . ومن حال بينه وبينه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل منه صَرْفٌ ولا عَدْلٌ » . [د ن]

٩ ـ باب : ما لا قود فيه

٢٦٣٦ ـ عن جارية رضي الله عنه : أن رجلاً ضرب رجلاً على ساعده بالسيف ، فقطعها من غير مَفْصِلٍ . فاستعدى عليه النبي ﷺ ، فأمر له بالدية . فقال : يارسول الله ، إني أريد القصاص . فقال : « خذ الدية ، بارك الله لك فيها » . ولم يقض له بالقصاص . [ز : في إسناده ضعيف]

٢٦٣٧ ـ عن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا قود في المأمومة ولا الجائفة ولا المنقلة » . [ز : في إسناده مختلف فيه]

١٠ ـ باب : الجارح يفتدي بالقود

٢٦٣٨ ـ عن عائشة رضي الله عنها : أن رسول الله ﷺ بعث أبا جهم بن حذيفة مصدقاً ، فَلاَجَّهُ رجل في صدقته ، فضربه أبو جهم فَشَجَّهُ . فأتوا النبي ﷺ فقالوا : القود ، يارسول الله . فقال النبي ﷺ : « لكم كذا وكذا » . فلم يرضوا . فقال : « لكم كذا وكذا » . فرضوا . فقال النبي ﷺ : « إني خاطب على الناس ومخبرهم برضاكم » . قالوا : نعم . فخطب النبي ﷺ فقال : « إن هؤلاء الليثيين أتوني يُرِيدُون القَوَدَ ، فعرضت عليهم كذا وكذا ، أرضيتُمْ » . قالوا : لا . فهم بهم المهاجرون ، فأمر النبي ﷺ أن يكفوا ، فكفوا . ثم دعاهم فزادهم ، فقال : « أرضيتم » . قالوا : نعم . قال : « إني خاطب على الناس ومخبرهم برضاكم » . قالوا : نعم . فخطب النبي ﷺ ثم قال : « أرضيتُمْ » . قالوا : نعم . [د ن]

---

(٨) (**عمية**) هي الأمر الذي لا يستبين وجهه ، والمراد هنا : أنه لا يعرف لماذا قتل : بحق أم بباطل . (**عصبية**) نصرة ومحاماة لقرابته . (**قود**) قصاص ، أي يقتل القاتل . (**صرف**) توبة ، أو فريضة . (**عدل**) فداء أو نافلة .

(٩) (**فاستعدى** ..) رفع أمره إليه وطلب منه أن يأخذ له حقه منه . (**المأمومة**) هي الشجة التي وصلت إلى أم الدماغ ، وهي الجلدة التي تغطيه . (**الجائفة**) هي الطعنة التي تنفذ إلى الجوف . (**المنقلة**) هي التي تنقل العظم عن موضعه .

(١٠) (**مصدقاً**) يجمع الصدقات . (**فلاجه**) جادله ورفع عليه صوته وتمادى عليه . (**فشجه**) جرحه في وجهه أو رأسه . (**الليثيين**) نسبة إلى بني الليث .

١١ - باب : دية الجنين

٢٦٣٩ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قضى رسول الله ﷺ في الجنين بغُرَّةٍ : عبد أو أمة . فقال الذي قُضي عليه : أنعقل من لا شرب ولا أكل ، ولا صاح ولا استهلْ ، ومثل ذلك يُطَلْ ؟ فقال رسول الله ﷺ : « إن هذا ليقول بقول شاعر : فيه غُرَّةٌ ، عبد أو أمةٌ » . [ق]

٢٦٤٠ - عن المسور بن مخرمة رضي الله عنهما قال : استشار عمر بن الخطاب الناس في إملاص المرأة ، يعني سِقْطَهَا . فقال المغيرة بن شعبة : شهدت رسول الله ﷺ قضى فيه بغُرَّةٍ : عبدٍ أو أمةٍ . فقال عمر : ائتني بمن يشهد معك . فشهد معه محمد بن مسلمة . [م د]

٢٦٤١ - عن ابن عباس رضي الله عنهما ، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه : أنه نَشَدَ الناس قضاء النبي ﷺ في ذلك ، يعني في الجنين ، فقام حَمَلُ بن مالك بن النابغة فقال : كنت بين امرأتين لي ، فضربت إحداهما الأخرى بِمِسْطَحٍ فقتلتها وقتلت جنينها ، فقضى رسول الله ﷺ في الجنين بغرة عبد ، وأن تقتل بها . [د ن]

١٢ - باب : الميراث من الدية

٢٦٤٢ - عن سعيد بن المسيب : أن عمر رضي الله عنه كان يقول : الدية للعاقلة ، ولا ترث المرأة من دية زوجها شيئاً . حتى كتب إليه الضحاك بن سفيان : أن النبي ﷺ ورث امرأة أشيم الضِّبابي من دية زوجها . [د ت]

٢٦٤٣ - عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قضى لِحَمَلِ بن مالك الْهُذَلِيِّ اللِّحْيانِيِّ بميراثه من امرأته التي قتلتها امرأته الأخرى .

١٣ - باب : دية الكافر

٢٦٤٤ - عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قضى : أن عقل أهل الكتابين نصف عقل المسلمين ، وهم اليهود والنصارى .

١٤ - باب : القاتل لا يرث

٢٦٤٥ - عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « القاتل لا يرث » . [ت] (ر : ٢٧٣٥)

٢٦٤٦ - عن عمرو بن شعيب : أن أبا قتادة - رجل من بني مدلج - قتل ابنه ، فأخذ منه عمر مائة من الإبل : ثلاثين حِقةً ، وثلاثين جذعةً ، وأربعين خلِفةً . فقال : أين أخو المقتول ؟ سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ليس لقاتل ميراثٌ » .

---

(١١) (**دية الجنين**) إذا ضربت أمه فأسقطته ميتاً . (**غرة**) هي في الأصل بياض الوجه ، عبر به عن الجسم الذي يدفع دية ، إطلاقاً للجزء عن الكل . (**أمة**) امرأة مملوكة . (**استهل**) رفع صوته عند الولادة . (**يطل**) يهدر ولا يطالب بديته . (**بقول شاعر**) أي كما يقول الشاعر من الكلام المقفى أو المسجوع ، الذي تتشابه أواخر جمله . (**إملاص ..**) إسقاطها جنينها . (**بمسطح**) عود من أعواد الخيمة .

(١٤) (**حقة**) مالها ثلاث سنين من الإبل . (**جذعة**) لها أربع سنين . (**خلفة**) حامل .

١٥ ـ باب : عقل المرأة على عصبتها وميراثها لولدها

٢٦٤٧ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : قضى رسول الله ﷺ أن يعقل المرأة عصبتها من كانوا ، ولا يرثوا منها شيئاً إلا ما فضل عن ورثتها . وإن قُتلت فَعَقْلُهَا بين ورثتها ، فهم يقتلون قاتلها » .

٢٦٤٨ ـ عن جابر رضي الله عنه قال : جعل رسول الله ﷺ الدية على عاقلة القاتلة ، فقالت عاقلة المقتولة : يارسول الله ، ميراثها لنا . قال : « لا ، ميراثها لزوجها وولدها » . [د]

١٦ ـ باب : القصاص في السن

٢٦٤٩ ـ عن أنس رضي الله عنه قال : كسرت الرُّبَيِّعُ ـ عمة أنس ـ ثَنِيَّة جارية ، فطلبوا العفو ، فأبوا . فعرضوا عليهم الأرش ، فأبوا . فأتوا النبي ﷺ ، فأمر بالقصاص . فقال أنس بن النضر : يارسول الله ، تُكْسَرُ ثَنِيَّةُ الرُّبَيِّعِ ؟ والذي بعثك بالحق ، لا تكسر . فقال النبي ﷺ : « يا أنس ، كتاب الله القصاص » . قال : فرضي القوم ، فعفوا . فقال رسول الله ﷺ : « إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبرهُ » .

١٧ ـ باب : دية الأسنان

٢٦٥٠ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قال : « الأسنان سواءٌ ، الثنيةُ والضِّرْسُ سواءٌ » . [د]

٢٦٥١ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ : أنه قضى في السن خمساً من الإبل .

١٨ ـ باب : دية الأصابع

٢٦٥٢ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ قال : « هذه وهذه سواء » يعني الخنصر والبنصر والإبهام . [خ د ت ن]

٢٦٥٣ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قال : « الأصابع سواء كلهن ، فيهن عشر عشر من الإبل » .

٢٦٥٤ ـ عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « الأصابع سواءٌ » . [د ن]

١٩ ـ باب : الموضِحة

٢٦٥٥ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ قال : « في المواضح خمس خمس من الإبل » .

---

(١٦) (**ثنية**) هي إحدى السنين اللتين في مقدم الأسنان . (**جارية**) بنت . (**لأبره**) حقق له ما أقسم عليه .

(١٨) (**البنصر**) الإصبع التي تلي الخنصر .

(١٩) (**الموضحة**) هي الجرح الذي يصل إلى العظم ويوضحه .

٢٠ - باب : من عض رجلاً فنزع يده فندر ثناياه

٢٦٥٦ - عن يعلى وسلمة ابني أمية - رضي الله عنهما - قالا : خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزوة تبوك ، ومعنا صاحب لنا ، فاقتتل هو ورجل آخر ونحن بالطريق ، قال : فعض الرجل يد صاحبه ، فجذب صاحبه يده من فيه ، فطرح ثَنِيَّتَهُ ، فأتى رسول الله ﷺ يلتمس عقل ثنيته ، فقال رسول الله ﷺ : « يَعْمِدُ أحدكم إلى أخيه فَيَعَضُّهُ كَعِضَاضِ الفحل ، ثم يأتي يلتمس الْعَقْلَ ! لا عقل لها » . قال : فأبطلها رسول الله ﷺ . [ن]

٢٦٥٧ - عن عمران بن حصين رضي الله عنهما : أن رجلاً عض رجلاً على ذراعه ، فنزع يده فوقعت ثنيته ، فرفع إلى النبي ﷺ فأبطلها ، وقال : « يَقْضَمُ أحدكم كما يقضم الفحل » . [ق ت ن]

٢١ - باب : لا يقتل مسلم بكافر

٢٦٥٨ - عن أبي جحيفة رضي الله عنه قال : قلت لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه : هل عندكم شيءٌ من العلم ليس عند الناس ؟ قال : لا ، والله ، ما عندنا إلا ما عند الناس ، إلا أن يرزق الله رجلاً فهماً في القرآن ، أو ما في هذه الصحيفة : فيها الدياتُ عن رسول الله ﷺ ، وأن لا يُقتل مسلم بكافر . [خ ت ن]

٢٦٥٩ - عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يقتلُ مسلم بكافر » .

٢٦٦٠ - عن ابن عباس رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ قال : « لا يقتل مؤمن بكافر ، ولا ذو عهد في عهده » .

٢٢ - باب : لا يقتل الوالد بولده

٢٦٦١ - عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قال : « لا يقتل بالولد الوالد » . [ت]

٢٦٦٢ - عن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا يقتل الوالد بالولد » . [ت]

٢٣ - باب : هل يقتل الحر بالعبد

٢٦٦٣ - عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من قتل عبده قتلناه ، ومن جَدَعَهُ جدعناه » . [د ت ن]

---

(٢٠) (**يلتمس**) يطلب . (**عقل**) دية . (**الفحل**) الذكر من الإبل ونحوه . (**يقضم**) يعض بأسنانه ، من القضم وهو الأكل بأطراف الأسنان .

(٢١) (**الصحيفة**) كان يعلقها بقراب سيفه . (**ذو عهد ..**) كافر له عهد من ذمة أو أمان ، لا يقتل ما دام لم ينقض العهد .

(٢٣) (**جدعه**) قطع أنفه أو أذنه .

٢٦٦٤ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : قتل رجل عبده عمداً متعمداً ، فجلده رسول الله ﷺ مائة ، ونفاه سنة ، ومحا سهمه من المسلمين . [ز : في إسناده ضعيفان]

٢٤ ـ باب : يقتاد من القاتل كما قتل

٢٦٦٥ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه : أن يهودياً رضخ رأس امرأة بين حجرين فقتلها ، فرضخ رسول الله ﷺ رأسه بين حجرين . [ق د ت ن]

٢٦٦٦ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه : أن يهودياً قتل جارية على أوضاح لها ، فقال لها : « أقتلك فلان » . فأشارت برأسها : أن لا . ثم سألها الثانية ، فأشارت برأسها : أن لا . ثم سألها الثالثة ، فأشارت برأسها : أن نعم . فقتله رسول الله ﷺ بين حجرين . [ق د ن]

٢٥ ـ باب : لا قود إلا بالسيف

٢٦٦٧ ـ عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قال : « لا قود إلا بالسيف » . [ز : في إسناده متهم بالكذب]

٢٦٦٨ ـ عن أبي بكرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا قود إلا بالسيف » . [ز : فيه مدلس عنعنه]

٢٦ ـ باب : لا يجني أحد على أحد

٢٦٦٩ ـ عن عمرو بن الأحوص رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول في حجة الوداع : « ألا لا يجني جان إلا على نفسه ، لا يجني والد على ولده ، ولا مولود على والده » .

٢٦٧٠ ـ عن طارق المُحَارِبيِّ رضي الله عنه قال : رأيت رسول الله ﷺ يرفع يديه ، حتى رأيت بياض إبطيه ، يقول : « ألا لا تجني أم على ولد ، ألا لا تجني أم على ولد » .

٢٦٧١ ـ عن الخشخاش العنبري رضي الله عنه قال : أتيت النبي ﷺ ومعي ابني ، فقال : « لا تجني عليه ، ولا يجني عليك » . [ز : في إسناده مدلس عنعنه]

٢٦٧٢ ـ عن أسامة بن شريك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تجني نفس على أخرى » .

٢٧ ـ باب : الجبار

٢٦٧٣ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « العجماء جرحها جبار ،

(**سهمه** ..) أي نصيبه من بيت المال المخصص له .

(٢٤) (**رضخ**) ضرب وكسر . (**أوضاح**) جمع وَضَح ، وهو الحلي من الفضة ، سمي بذلك لبياضه .

(٢٥) (**قود**) قصاص .

(٢٦) (**لا يجني** ..) أي جناية كل منهما قاصرة عليه لا تتعداه إلى الآخر من حيث الإثم أو القصاص ، وإن كانت تتعداه أحياناً من حيث المال .

(٢٧) (**الجبار**) الهدر . (**العجماء** ..) البهيمة إذا جرحت أحداً فلا ضمان في ذلك .

والمعدن جبارٌ ، والبئرُ جبارٌ » . [ق د ت]

٢٦٧٤ ـ عن عمرو بن عوف رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « العجماء جرحها جبارٌ ، والمعدنُ جبارٌ » . [ز : في إسناده ضعيف متهم بالكذب]

٢٦٧٥ ـ عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال : قضى رسول الله ﷺ : أن المعدن جبار ، والبئر جبار ، والعجماء جرحها جبارٌ . [ز : في سنده انقطاع]

٢٦٧٦ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « النارُ جُبَارٌ ، والبئرُ جبارٌ » . [د]

٢٨ ـ باب : القسامة

٢٦٧٧ ـ عن سهل بن أبي حثمة رضي الله عنه ، عن رجال من كبراء قومه : أن عبد الله بن سهل ومُحَيِّصَةَ خرجا إلى خيبر من جهد أصابهم ، فأُتي محيصة فأخبر أن عبد الله بن سهل قد قتل وألقي في فقير ـ أو عين ـ بخيبر ، فأتى يهود فقال : أنتم ـ والله ـ قتلتموه . قالوا : والله ما قتلناه . ثم أقبل حتى قدم على قومه ، فذكر ذلك لهم ، ثم أقبل هو وأخوه حُوَيِّصَةُ ـ وهو أكبر منه ـ وعبد الرحمن بن سهل ، فذهب محيصة يتكلم ، وهو الذي كان بخيبر ، فقال رسول الله ﷺ لمحيصة : « كبر ، كبر » يريد السن . فتكلم حويصة ، ثم تكلم محيصة ، فقال رسول الله ﷺ : « إما أن يَدُوا صاحبكم ، وإما أن يُؤْذِنُوا بحربٍ » . فكتب رسول الله ﷺ في ذلك ، فكتبوا : إنا ـ والله ـ ما قتلناه . فقال رسول الله ﷺ لحويصة ومحيصة وعبد الرحمن : « تحلفون وتستحقون دم صاحبكم » . قالوا : لا . قال : « فتحلف لكم يهود » . قالوا : ليسوا بمسلمين . فوداهُ رسول الله ﷺ من عنده ، فبعث إليهم رسول الله ﷺ مائة ناقة ، حتى أدخلت عليهم الدار . فقال سهل : فلقد ركضتني منها ناقة حمراء . [ق د ت ن]

٢٦٧٨ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما : أن حويصة ومُحيصة ـ ابني مسعود ـ وعبد الله وعبد الرحمن ـ ابني سهل ـ خرجوا يمتارون بخيبر ، فعدي على عبد الله فقتل ، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ فقال : « تقسمون وتستحقون » . فقالوا : يارسول الله ، كيف نقسم و لم نشهد ؟ قال : « فتبرئكم يهود » . قالوا : يارسول الله ، إذاً تقتلنا . قال : فوداه رسول الله ﷺ من عنده . [ز : فيه مدلس عنعنه]

٢٩ ـ باب : من مثّل بعبده فهو حر

٢٦٧٩ ـ عن زِنْبَاعٍ رضي الله عنه : أنه قدم على النبي ﷺ وقد خصى غلاماً له ، فأعتقه النبي ﷺ بالْمُثْلَةِ . [ز : في إسناده راو ضعيف]

(**المعدن ..**) إذا عمل أحد في مكان تستخرج منه الجواهر ، فتهدم عليه ، فلا ضمان في ذلك . (**البئر ..**) إذا تهدم على من يحفره ، أو سقط فيه ، فناله أذى ، فلا ضمان .

(٢٨) (**جهد**) من قحط ونحوه . (**فقير**) بئر قريبة القعر واسعة الفم . (**يدوا**) يدفعوا الدية . (**يؤذنوا**) يعلموا . (**تستحقون ..**) **بدله** ، وهو الدية . (**ركضتني**) ضربتني برجلها . (**يمتارون**) يجلبون الميرة وهي الطعام .

(٢٩) (**مثل بعبده**) شوه خلقته بقطع أنفه أو أذنه أو نحو ذلك . (**خصى غلاماً له**) أمات خصيتيه بربطهما ونحو ذلك .

٢٦٨٠ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ صارخاً ، فقال له رسول الله ﷺ : « مالك » . قال : سيدي رآني أقبل جارية له ، فجب مذاكيري . فقال النبي ﷺ : « عليَّ بالرجل » . فطُلِب فلم يُقْدَر عليه ، فقال رسول الله ﷺ : « اذهب فأنت حُرٌّ » . قال : على من نُصْرَتي يارسول الله ؟ قال : يقول : أرأيت إن استرقني مولاي ؟ فقال رسول الله ﷺ : « على كل مؤمن . أو : مسلم » . [د]

٣٠ ـ باب : أعف الناس قِتْلَةً أهلُ الإيمان

٢٦٨٢/٢٦٨١ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ: « إن من أعف الناس قِتْلَةً أهل الإيمان » . وفي رواية : « إن أعف الناس قتلة أهل الإيمان » . [د]

٣١ ـ باب : المسلمون تتكافأ دماؤهم

٢٦٨٣ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ قال : « المسلمون تتكافأ دماؤهم ، وهم يد على من سواهم ، يسعى بذمتهم أدناهم ، ويُرَدُّ على أقصاهم » .

٢٦٨٤ ـ عن معْقِلِ بن يسار رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « المسلمون يد على من سواهم ، وَتَتَكَافَأُ دماؤهم » .

٢٦٨٥ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « يد المسلمين على من سواهم ، تتكافأ دماؤهم وأموالهم ، ويجير على المسلمين أدناهم ، ويرد على المسلمين أقصاهم » .

٣٢ ـ باب : من قتل معاهداً

٢٦٨٦ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة ، وإن ريحها ليوجد من مسيرة أربعين عاماً » . [خ]

٢٦٨٧ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « من قتل معاهداً ـ له ذمة الله وذمة رسوله ـ لم يرح رائحة الجنة ، وريحها ليوجد من مسيرة سبعين عاماً » . [ت]

٣٣ ـ باب : من أمِنَ رجلاً على دمه فقتله

٢٦٨٨ ـ عن عمرو بن الحِمْق الخزاعي رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من أمِنَ رجلاً على دمه فَقَتَلَهُ ، فإنه يحمل لواء غدر يوم القيامة » .

(**فجب مذاكيري**) قطع ذكره وخصيتيه . (**فلم يقدر عليه**) لم يعثروا عليه و لم يتمكنوا من جلبه .

(٣٠) (**أعف الناس ..**) أكثرهم بعداً عما لا ينبغي أن يفعل .

(٣١) (**تتكافأ دماؤهم**) يتساوون في القصاص والديات ، لا يفضل واحد منهم على الآخر ولو اختلفت منازلهم الاجتماعية . (**يد على من سواهم**) كاليد الواحدة في التعاون والتعاضد على الأعداء . (**يسعى بذمتهم أدناهم**) يعطي عهداً عنهم ويعقد ميثاقاً أقل واحد فيهم . (**يرد على أقصاهم**) يرد الأقرب منهم الغنيمة على الأبعد . (**يجير ..**) يعطي عهداً وأماناً .

(٣٢) (**معاهداً**) ذمياً . (**لم يرح**) لم يشم .

٢٦٨٩ - عن سليمان بن صرد رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ أنه قال : « إذا أمنك الرجل على دمه فلا تقتله » .

٣٤ - باب العفو عن القاتل

٢٦٩٠ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قَتَل رجلٌ على عهد رسول الله ﷺ ، فرُفع ذلك إلى النبي ﷺ ، فدفعه إلى ولي المقتول ، فقال القاتل : يارسول الله ، والله ما أردت قتله . فقال رسول الله ﷺ للولي : « أما إنه إن كان صادقاً ثم قتلته دخلت النار » . قال : فخلى سبيله . قال : وكان مكتوفاً بِنِسْعَةٍ ، فخرج يجر نسعته ، فَسُمِّيَ ذا النسعة . [د ت ن]

٢٦٩١ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : أتى رجلٌ بقاتل وليه إلى رسول الله ﷺ ، فقال النبي ﷺ : « اعفُ » . فأبى ، فقال : « خُذ أرشَكَ » . فأبى ، قال : « اذهب فاقتله ، فإنك مثله » . قال : فَلُحِق به . فقيل له : إن رسول الله ﷺ قد قال : « اقتله فإنك مثله » . فخلى سبيله . قال : فرؤي يجر نسعته ذاهباً إلى أهله ، قال : كأنه قد كان أوثقه . [ن]

٣٥ - باب : العفو في القصاص

٢٦٩٢ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : ما رُفع إلى رسول الله ﷺ شيءٌ فيه القصاص إلا أمر فيه بالعفو . [د ن]

٢٦٩٣ - عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ما من رجلٍ يُصاب بشيءٍ من جسده ، فيتصدق به ، إلا رفعه الله به درجة ، أو حط عنه به خطيئة » . سمعته أُذناي ، ووعاه قلبي . [ت]

٣٦ - باب : الحامل يجب عليها القود

٢٦٩٤ - عن معاذ بن جبل ، وأبي عبيدة بن الجراح ، وعبادة بن الصامت ، وشداد بن أوس ، رضي الله عنهم : أن رسول الله ﷺ قال : « المرأة إذا قتلت عمداً لا تُقتل حتى تضع ما في بطنها إن كانت حاملاً ، وحتى تُكفِّلَ ولدها . وإن زنت لم تُرجم حتى تضع ما في بطنها ، وحتى تُكفِّلَ ولدها » . [ز : في إسناده ضعيفان]

---

(٣٤) (**بنسعة**) قطعة جلد دقيقة وطويلة تجعل زماماً للبعير . (**أرشك**) الدية . (**مثله**) في كون كل منكما قاتل نفس ، وإن كان أحدهما قتل ظلماً والآخر قتل بحق ، أو : في كونك أخذت حقك منه . أو : إذا كان صادقاً أنه ما قصد قتله .

(٣٥) (**القصاص**) قتل القاتل عمداً . (**فيتصدق به**) يعفو عن الذي ظلمه واعتدى عليه .

(٣٦) (**تكفل ولدها**) بأن يوجد من يتولى حضانته ورعايته

٢٢ ـ كتاب الوصايا

١ ـ باب : هل أوصى رسول الله ﷺ

٢٦٩٥ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : ما ترك رسول الله ﷺ ديناراً ولا درهما ، ولا شاةً ولا بعيراً ، ولا أوصى بشيء . [م د ن]

٢٦٩٦ ـ عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما ، وقد سُئل : أوصى رسول الله ﷺ بشيءٍ ؟ قال : لا. قيل : فكيف أمر المسلمين بالوصية ؟ قال : أوصى بكتاب الله . [ق ت ن]

٢٦٩٧ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : كانت عامة وصية رسول الله ﷺ حين حضرته الوفاة ، وهو يُغَرْغِرُ بنفسه : « الصلاةَ ، وما ملكت أيمانكم » .

٢٦٩٨ ـ عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : كان آخر كلام النبي ﷺ : « الصلاة ، وما ملكت أيمانكم » . [د]

٢ ـ باب : الحث على الوصية

٢٦٩٩/٢٧٠٠ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « ما حق امرئٍ مسلمٍ ـ يبيتُ ـ أن يبيت ليلتين ، وله شيءٌ يوصي ـ به ـ فيه ، إلا ووصيته مكتوبة عنده » . [ق ت]

٢٧٠١ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « المحروم من حُرِمَ وصيته » . [ز : في إسناده ضعيف]

٢٧٠٢ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « من مات على وصيةٍ مات على سبيلٍ وسنةٍ ، ومات على تُقىً وشهادةً ، ومات مغفوراً له » . [ز : في إسناده مدلس عنعنه]

٣ ـ باب : الحيف في الوصية

٢٧٠٣ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من فرَّ من ميراث وارثه قطع الله ميراثه من الجنة يوم القيامة » . [ز : في إسناده زيد بن الحواري العَمِّي ، وهو مختلف فيه]

٢٧٠٤ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الرجل ليعمل بعمل اهل الخير سبعين سنة ، فإذا أوصى حاف في وصيته ، فيُختم له بشر عمله ، فيدخل النار . وإن الرجل ليعمل بعمل أهل الشر سبعين سنة ، فيعدل في وصيته ، فيُختم له بخير عمله ، فيدخل الجنة » . قال أبو هريرة :

(**الوصايا**) جمع وصية ، وهي تمليك مضاف لما بعد الموت بطريق التبرع .

(١) (**عامة**) أكثر . (**يغرغر ..**) يردد روحه في حلقومه . (**الصلاة**) الزموها وحافظوا عليها . (**وما ملكت ..**) عبيدكم ، فأحسنوا معاملتهم .

(٢) (**ما حق ..**) أي من شأنه أن لا يفعل ذلك . (**حرم وصيته**) لم يوص . (**سبيل ..**) طريق سليم يوصله إلى الجنة .

(٣) (**الحيف**) الميل والعدول عن نهج الصواب . (**فر من ميراث ..**) بأن أوصى بكل ماله ، أو بدد ماله في حياته .

واقرؤوا إن شئتم : ﴿ تِلْكَ حُدُودُ اللهِ ﴾ إلى قوله ﴿ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴾ . [د ت]

٢٧٠٥ ـ عن قُرة بن إياس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ حضرته الوفاة فأوصى ، وكانت وصيته على كتاب الله ، كانت كفارةً لما ترك من زكاته في حياته » . [ز : في إسناده مدلس عنعنه ومجهول]

٤ ـ باب : النهي عن الإمساك في الحياة والتبذير عند الموت

٢٧٠٦ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ فقال : يارسول الله ، نبئني ما حق الناس مني بحسن الصحبة ؟ فقال : « نعم ، وأبيك لَتُنَبَّأَنَّ : أمك » . قال : ثم من ؟ قال : « ثم أمك » . قال : « ثم من ؟ قال : « ثم أمك » . قال : ثم من ؟ قال : « ثم أبوك » . قال نبئني يارسول الله عن مالي ، كيف أتصدق فيه ؟ قال : « نعم ، والله لتُنبأنَّ : أن تصدق وأنت صحيحٌ شحيحٌ ، تأمل العيش وتخاف الفقر . ولا تُمهل ، حتى إذا بلغت نفسك ههنا قلت : مالي لفلانٍ ومالي لفلانٍ ، وهو لهم وإن كرهت » . [ق]

٢٧٠٧ ـ عن بُسر بن جَحَّاش القرشي رضي الله عنه قال : بزق النبي ﷺ في كفه ، ثم وضع أصبعه السبابة وقال : « يقول الله عز وجل : أنى تُعجزني ، ابن آدم ! وقد خلقتك من مثل هذه . فإذا بلغت نفسك هذه ـ وأشار إلى حلقه ـ قلت : أتصدق . وأنى أوان الصدقة » .

٥ ـ باب : الوصية بالثلث

٢٧٠٨ ـ عن سعد رضي الله عنه قال : مرضت عام الفتح حتى أشفيت على الموت ، فعادني رسول الله ﷺ ، فقلت : أي رسول الله ، إن لي مالاً كثيراً ، وليس يرثني إلا ابنة لي ، أفأتصدق بثلثي مالي ؟ قال : « لا » . قلت : فالشطر ؟ قال : « لا » . قلت : فالثلث ؟ قال : « الثلث ، والثلث كثير . أن تذر ورثتك أغنياء خيرٌ من أن تذرهم عالةً يتكففون الناس » . [ق د ت ن]

٢٧٠٩ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله تصدق عليكم ، عند وفاتكم ، بثلث أموالكم ، زيادةً لكم في أعمالكم » . [ز : في إسناده ضعيف]

٢٧١٠ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « يا ابن آدم ، اثنتان لم تكن لك واحدة منهما : جعلت لك نصيباً من مالك حين أخذت بِكَظَمِكَ ، لأُطهركَ به وأُزكيك . وصلاة عبادي عليك بعد انقضاء أجلك » . [ز : في إسناده راو مختلف فيه]

﴿ **تلك حدود الله** ﴾ ما بينه من أحكام المواريث والوصايا وغيرها شرائع الله تعالى التي حدها لعباده ليعملوا بها ولا يتجاوزوها . وتتمة الآيات : ﴿ وَمَنْ يُطِعِ اللهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الفَوْزُ العَظِيمُ . وَمَنْ يَعْصِ اللهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَاراً خَالِداً فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴾ [النساء : ١٣ ، ١٤] . (**مهين**) ذو إهانة .

(٤) (**التبذير**) الإسراف في الإنفاق والتوسع في الوصية . (**تصدق**) تتصدق . (**صحيح**) في صحتك وقوتك . (**شحيح**) من شأنك أن تبخل بالعطاء وتحرص على ما في يدك . (**تأمل العيش**) لك أمل وطمع في الحياة ، وأن تكون غنياً ذا سعة . (**ههنا**) أي الحلقوم ، وكادت تخرج من جسدك . (**وهو لهم**) بالميراث . (**من مثل هذه**) أي من ماء مهين يشبه البزاق . (**وأنى أوان ..**) أي وقد فات وقت الصدقة .

(٥) (**أشفيت ..**) قاربت الموت . (**تذر**) تترك . (**عالة**) فقراء ، جمع عائل وهو الفقير . (**يتكففون الناس**) يسألونهم بأكفهم ، أو يطلبون منهم ما في أكفهم . (**بكظمك**) بمجامع نفسك . (**لأطهرك**) أنقيك من الشح والذنوب . (**أزكيك**) أكثر أجرك .

٢٧١١ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : وددت أن الناس غضوا من الثلث إلى الربع ، لأن رسول الله ﷺ قال : « الثلث كبيرٌ . أو كثير » . [ق ن]

٦ - باب : لا وصية لوارث

٢٧١٢ - عن عمرو بن خارجة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ خطبهم وهو على راحلته ، وإن راحلته لَتَقْصَعُ بِجِرَّتِهَا ، وإن لُغَامَهَا ليسيل بين كَتِفَيَّ ، قال : « إن الله قسم لكل وارثٍ نصيبه من الميراث ، فلا يجوز لوارثٍ وصيةٌ . الولد للفراش ، وللعاهر الحجر . ومن ادعى إلى غير أبيه ، أو تولى غير مواليه ، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، ولا يُقبل منه صَرْفٌ ولا عَدْلٌ » . [ت ن]

٢٧١٣ - عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول في خطبته عام حجة الوداع : « إن الله قد أعطى كل ذي حقٍ حقه ، فلا وصية لوارث » . [د ت]

٢٧١٤ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : إني لتحت ناقة رسول الله ﷺ يسيل عليَّ لُعَابُها ، فسمعته يقول : « إن الله قد أعطى كل ذي حقٍ حقه ، ألا لا وصية لوارثٍ » .

٧ - باب : الدين قبل الوصية

٢٧١٥ - عن علي رضي الله عنه قال : قضى رسول الله ﷺ بالدين قبل الوصية ، وأنتم تقرؤونها : ﴿ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ ﴾ [النساء : ١١] . وإن أعيان بني الأم ليتوارثون دون بني العلات . [ت] (ر : ٢٧٣٩)

٨ - باب : من مات ولم يوص هل يُتصدق عنه

٢٧١٦ - عن أبي هريرة رضي الله عنه :أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ قال : إن أبي مات وترك مالاً ، ولم يُوصِ ، فهل يُكفرُ عنه إنْ تصدقت عنه ؟ قال : « نعم » .

٢٧١٧ - عن عائشة رضي الله عنها : أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال : إن أمي افْتُلِتَتْ نفسُها ولم توصِ ، وإني أظنها لو تكلمت لتصدقت . فلها أجر إن تصدقت عنها ، ولي أجر ؟ فقال : « نعم » . [م]

(**غضوا**) نقصوا .

(٦) (**لتقصع** ..) لتجتر ، والْجِرَّة : ما يخرجه البعير من كرشه ويمضغه ثم يبلعه ، وقصعها إخراجها . (**لغامها**) لعابها . (**الولد للفراش**) ينسب المولود لمن كانت الوالدة موطوءة له بعقد زواج أو ملك يمين ، وهو الزوج أو السيد . (**لنعاهر الحجر**) أي لا ينسب للزاني شيء ، وإنما يرمى بالحجارة ـ إذا كان محصناً ـ حتى الموت . (**ادعى**) انتسب . (**تولى**) انتمى إليهم وجعل ولاءه لهم . (**صرف**) توبة أو فريضة . (**عدل**) فدية أو نافلة .

(٧) (**بالدين**) لأنه من حقوق العباد ، وقدمت الوصية عليه في الآية اهتماماً بها ، ولأن الدين يوجد من يطالب به ، لا لأنها تقدم عليه في التنفيذ . (**أعيان** ..) هم الأشقاء أولاد الأب والأم . (**بني العلات**) الاخوة للأب ، إذا اجتمعوا مع الأشقاء فلا يرثون .

(٨) (**افتلتت نفسها**) ماتت فجأة .

٩ ـ باب : قوله : ﴿ وَمَنْ كَانَ فَقِيراً فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ [النساء : ٦]

٢٧١٨ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : لا أجد شيئاً ، وليس لي مال ، ولي يتيم له مال . قال : « كل من مال يتيمك ، غير مسرف ولا متأثل مالاً » . قال : وأحسبه قال : « ولا تقي مالك بماله » . [د ن]

(٩) (**ولي يتيم**) أتولى أمره . (**مسرف**) آخذ أكثر من حاجتك . (**متأثل** ..) متخذ منه مالاً تجعله أصلاً للتجارة ونحوها .

٢٣ ـ كتاب الفرائض

١ ـ باب : الحث على تعليم الفرائض

٢٧١٩ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « يا أبا هريرة ، تعلموا الفرائض وعلموها ، فإنه نصف العلم ، وهو يُنسى ، وهو أول شيء يُنْزَعُ من أمتي » . [ز : في سنده ضعيف]

٢ ـ باب : فرائض الصلب

٢٧٢٠ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : جاءت امرأة سعد بن الربيع بابنتي سعد إلى النبي ﷺ فقالت : يارسول الله ، هاتان ابنتا سعد ، قتل معك يوم أحد ، وإن عمهما أخذ جميع ما ترك أبوهما ، وإن المرأة لا تُنْكَح إلا على مالها . فسكت رسول الله ﷺ حتى أنزلت آية الميراث .فدعا رسول الله ﷺ أخا سعد بن الربيع فقال : « أعط ابنتي سعد ثلثي ماله ، وأعط امرأته الثمن ، وخذ أنت ما بقي » . [د ت]

٢٧٢١ ـ عن الهزيل بن شُرْحَبِيل قال : جاء رجل إلى أبي موسى الأشعري وسلمان بن ربيعة الباهلي رضي الله عنهما ، فسألهما عن : ابنة ، وابنة ابن ، وأخت لأب وأم . فقالا : للابنة النصف ، وما بقي فللأخت . وائت ابن مسعود ، فسيتابعنا . فأتى الرجل ابن مسعود فسأله ، وأخبره بما قالا . فقال عبد الله : قد ضللت إذاً وما أنا من المهتدين ، ولكني سأقضي بما قضى به رسول الله ﷺ : للابنة النصف ، ولابنة الابن السدس تكملة الثلثين ، وما بقي فللأخت . [خ د ت]

٣ ـ باب : فرائض الجد

٢٧٢٢ ـ عن معقل بن يسار المزني رضي الله عنه قال : سمعت النبي ﷺ أتي بفريضة فيها جدٌّ ، فأعطاه ثلثاً . أو : سدساً .

٢٧٢٣ ـ عن معقل بن يسار رضي الله عنه قال : قضى رسول الله ﷺ في جد كان فينا بالسدس . [د]

٤ ـ باب : ميراث الجدة

٢٧٢٤ ـ عن قبيصة بن ذؤيب قال : جاءت الجدة إلى أبي بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ تسأله ميراثها ، فقال لها أبو بكر : مالك في كتاب الله شيء ، وما علمت لك في سنة رسول الله ﷺ شيئاً ، فارجعي حتى أسأل الناس . فسأل الناس ، فقال المغيرة بن شعبة رضي الله عنه : حضرت رسول الله ﷺ

(**الفرائض**) جمع فريضة ، وهي النصيب من الميراث يكون لكل وارث .

(١) (**فإنه نصف العلم**) أي فإن علم المواريث نصف العلم بأحكام الشريعة ، لأنها تتعلق بأحكام الموت ، وباقي الأحكام تتعلق بأحكام الحياة .

(٢) (**الصلب**) أي الأولاد المباشرين وفروعهم . (**آية**) أي آيات المواريث في سورة النساء . (**قد ضللت**) إن وافقتهما في هذه الفتوى .

(٣) (**بفريضة**) بقضية إرثية . (**ثلثاً**) في حال عدم وجود أصحاب فروض من الورثة . (**سدساً**) في حال وجود أصحاب فروض .

أعطاها السدس . فقال أبو بكر : هل معك غيرك ؟ فقام محمد بن مسلمة الأنصاري فقال مثل ما قال المغيرة بن شعبة ، فأنفذه لها أبو بكر .

ثم جاءت الجدة الأخرى ـ من قبل الأب ـ إلى عمر ، تسأله ميراثها . فقال : مالك في كتاب الله شيء ، وما كان القضاء الذي قُضِيَ به إلا لغيرك ، وما أنا بزائد في الفرائض شيئاً ، ولكن هو ذاك السدس ، فإن اجتمعتما فيه فهو بينكما ، وأيتكما خلت به فهو لها . [د ت]

٢٧٢٥ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن رسول الله ورث جدة سدساً . [ز : في إسناده مدلس عنعنه]

٥ ـ باب : الكلالة

٢٧٢٦ ـ عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قام خطيباً يوم الجمعة ، أو : خطبهم يوم الجمعة ، فحمد الله وأثنى عليه وقال : إني ـ والله ـ ما أدع بعدي شيئاً هو أهم إلي من أمر الكلالةِ ، وقد سألت رسول الله ﷺ : فما أغلظ لي في شيء ما أغلظ لي فيها ، حتى طعن بإصبعه في جنبي ، أو في صدري ، ثم قال : « يا عمر ، تكفيك آية الصيف التي نزلت في آخر سورة النساء » .(ر : ١٠١٤)

٢٧٢٧ ـ عن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما : قال : ثلاث ، لأن يكون رسول الله ﷺ بينهن ، أحب إلي من الدنيا وما فيها : الكلالة والربا والخلافة . [ز : منقطع]

٢٧٢٨ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : مرضت ، فأتاني رسول الله ﷺ يعودني هو وأبو بكر معه ، وهما ما شيان ، وقد أغمي علي ، فتوضأ رسول الله ﷺ فصب علي من وَضوئه ، فقلت : يارسول الله ، كيف أصنع ؟ كيف أقضي في مالي ؟ حتى نزلت آية الميرات في آخر النساء : ﴿ وَإِنْ كانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلالَةً ﴾ الآية [١٢] . و : ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ الله يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلالَةِ ﴾ الآية [١٧٦] . (ر : ١٤٣٦)

٦ ـ باب : ميراث أهل الإسلام من أهل الشرك

٢٧٢٩ ـ عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما ـ رفعه إلى النبي ﷺ ـ قال : « لا يرث المسلم الكافر ، ولا الكافر المسلم » . [ق د ت]

٢٧٣٠ ـ عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما أنه قال : يارسول الله ، أتنزل في دارك بمكة ؟ قال : « وهل ترك لنا عقيل من رباع أو دور » . وكان عقيل ورث أبا طالب هو وطالب ، ولم يرث جعفر ولا علي شيئاً ، لأنهما كانا مسلمين ، وكان عقيل وطالب كافرين . فكان عمر ، من أجل ذلك ، يقول : لا يرث المؤمن الكافر . وقال أسامة : قال رسول الله ﷺ : « لا يرث المسلم الكافر ، ولا الكافر المسلم » . [ق د] (ر : ٢٩٤٢)

---

(٥) (**الكلالة**) هم الورثة الذين ليسوا بأصول ولا فروع . (**آية الصيف**) التي نزلت في الصيف . (**الربا**) بعض أبواب الربا .

٢٧٣١ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قال : « لا يتوارث أهل ملَّتَيْنِ » .

٧ ـ باب : ميراث الولاء

٢٧٣٢ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : تزوج رباب بن حذيفة بن سعيد بن سهم أم وائل بنت معمر الْجُمَحِيَّةَ ، فولدت له ثلاثة ، فتوفيت أمهم ، فورثها بنوها ، رباعاً وولاء مواليها ، فخرج بهم عمرو بن العاص إلى الشام ، فماتوا في طاعون عَمَوَاسٍ ، فورثهم عمرو ، وكان عصبتهم فلما رجع عمرو بن العاص جاء بنو معمر يخاصمونه في ولاء أختهم إلى عمر ، فقال عمر : أقضي بينكم بما سمعت من رسول الله ﷺ ، سمعته يقول : « ما أحرز الولد والوالد فهو لعصبته ، من كان » . قال : فقضى لنا به ، وكتب لنا به كتاباً ، فيه شهادة عبد الرحمن بن عوف وزيد بن ثابت وآخر ، حتى إذا استُخْلِفَ عبد الملك ابن مروان توفي مولى لها وترك ألفي دينار ، فبلغني أن ذلك القضاء قد غُيِّر ، فخاصموا إلى هشام بن إسماعيل ، فرفعنا إلى عبد الملك ، فأتيناه بكتاب عمر ، فقال : إن كنت لأرى أن هذا من القضاء الذي لا يشك فيه ، وما كنت أرى أن أمر أهل المدينة بلغ هذا : أن يشكوا في هذا القضاء . فقضى لنا فيه ، فلم نزل فيه بعد . [د]

٢٧٣٣ ـ عن عائشة رضي الله عنها : أن مولى للنبي ﷺ وقع من نخلة فمات ، وترك مالاً ، ولم يترك ولداً ولا حميماً ، فقال النبي ﷺ : « أعطوا ميراثه رجلاً من أهل قريته » . [د ت]

٢٧٣٤ ـ عن بنت حمزة بن عبد المطلب رضي الله عنهما قالت : مات مولاي وترك ابنة ، فقسم رسول الله ﷺ ماله بيني وبين ابنته ، فجعل لي النصف ولها النصف .

٨ ـ باب : ميراث القاتل

٢٧٣٥ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ أنه قال : « القاتل لا يرث » . (ر : ٢٦٤٥)

٢٧٣٦ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قام يوم فتح مكة فقال : « المرأة ترث من دية زوجها وماله ، وهو يرث من ديتها ومالها ، ما لم يقتل أحدهما صاحبه ، فإذا قتل أحدهما صاحبه عمداً لم يرث من ديته وماله شيئاً ، وإن قتل أحدهما صاحبه خطأ ورث من ماله ولم يرث من ديته » . [ز : في إسناده محمد بن سعيد المصلوب ، يضع الحديث]

---

(٦) (**أهل ملتين**) أي مسلمين وغير مسلمين .

(٧) (**الولاء**) أن يعتق امرؤ مملوكاً ، فيموت المعتَق ولا وارث له من قرابته ، فيرثه معتِقُه . (**عمواس**) اسم موضع قريب من بيت المقدس في بلاد الشام ، وقع فيه طاعون ـ وهو مرض معد فتاك ـ وانتشر منه إلى بلاد الشام ، ومات بسببه كثير من الصحابة رضي الله عنهم . (**حميماً**) قريباً . (**مولاي**) الذي أعتقته .

٩ ـ باب : ذوي الأرحام

٢٧٣٧ ـ عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف رضي الله عنهما : أن رجلاً رمى رجلاً بسهم فقتله ، وليس له وارث إلا خال ، فكتب في ذلك أبو عبيدة بن الجراح رضي الله عنه إلى عمر ، فكتب إليه عمر رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال : « الله ورسوله مولى من لا مولى له ، والخال وارث من لا وارث له » . [ت]

٢٧٣٨ ـ عن المقدام أبي كريمة رضي الله عنه ـ رجل من أهل الشام من أصحاب رسول الله ﷺ ـ قال : قال رسول الله ﷺ : « من ترك مالاً فلورثته ، ومن ترك كلاً فإلينا . وربما قال : فإلى الله وإلى رسوله . وأنا وارث من لا وارث له ، أعقل عنه وأرثه . والخال وارث من لا وارث له ، يعقل عنه ويرثه » . (ر : ٢٦٣٤)

١٠ ـ باب : ميراث العصبة

٢٧٣٩ ـ عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : قضى رسول الله ﷺ أن أعيان بني الأم يتوارثون دون بني العلات ، يرث الرجل أخاه لأبيه وأمه ، دون إخوته لأبيه . (ر : ٢٧١٥)

٢٧٤٠ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « اقسموا المال بين أهل الفرائض على كتاب الله ، فما تركت الفرائض فلأولى رجل ذكر » . [ق د ت]

١١ ـ باب : من لا وارث له

٢٧٤١ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : مات رجل على عهد رسول الله ﷺ ، ولم يدع له وارثاً إلا عبداً هو أعتقه ، فدفع النبي ﷺ ميراثه إليه . [د ت]

١٢ ـ باب : تحوز المرأة ثلاث مواريث

٢٧٤٢ ـ عن واثلة بن الأسقع رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « المرأة تحوز ثلاث مواريث : عتيقها ، ولقيطها ، وولدها الذي لاعنت عليه » . [د ت]

١٣ ـ باب : من أنكر ولده

٢٧٤٣ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : لما نزلت آية اللعان قال رسول الله ﷺ : « أيما امرأة ألحقت بقوم من ليس منهم فليست من الله في شيء ، ولن يدخلها جنته . وأيما رجل أنكر ولده ، وقد عرفه ، احتجب الله منه يوم القيامة ، وفضحه على رؤوس الأشهاد » . [ز : في سنده مجهول]

---

(٩) (**ذوي الأرحام**) هم الأقرباء الذين لا يرثون بالفرض ولا بالتعصيب . (**كلاً**) ما يثقل على صاحبه من دين أو عيال . (**أعقل عنه**) أتحمل عنه الدية .

(١٠) (**أعيان بني الأم**) هم الإخوة الأشقاء . (**بني العلات**) الإخوة لأب ، لا يرثون بوجود الأشقاء . (**فلأولى**) لأقرب .

(١٢) (**تحوز**) وفي نسخة (**تحرز**) والمعنى واحد ، أي تأخذه بكامله . (**عتيقها**) إن لم يكن وارث من القرابة . (**لقيطها**) الذي التقطته من الطريق ولا يعرف له نسب وربته . (**لاعنت عليه**) أي نفاه زوجها الذي لاعنها ، وانظر في اللعان الأحاديث [٢٠٦٦ ـ ٢٠٧١] .

٢٧٤٤ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ قال : « كُفْرٌ بامرئ ادعاء نسب لا يعرفه ، أو جحدهُ ، وإن دَقَّ » .

١٤ ـ باب : في ادعاء الولد

٢٧٤٥ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « من عاهر أمة أو حرة فولده ولد زناً ، لا يرث ولا يورثُ » .

٢٧٤٦ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قال : « كل مستلحق استُلْحِق بعد أبيه الذي يدعى له ، ادعاه ورثته من بعده ، فقضى أن من كان من أمةٍ يملكها يوم أصابها ، فقد لحق بمن استلحقه . وليس له فيما قسم قبله من الميراث شيء ، وما أدرك من ميراثٍ لم يُقسم فله نصيبهُ . ولا يلحقُ إذا كان أبوه الذي يدعى له أنكره ، وإن كان من أمة لا يملكها ، أو من حرة عاهر بها ، فإنه لا يلحق ولا يورث . وإن كان الذي يدعى له هو ادعاه فهو ولد زناً ، لأهل أمه من كانوا ، حرة أو أمة » . [د]

١٥ ـ باب : النهي عن بيع الولاء وعن هبته

٢٧٤٧/٢٧٤٨ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : نهى رسول الله ﷺ عن بيع الولاء وعن هبته . [ق د ت]

١٦ ـ باب : قسمة المواريث

٢٧٤٩ ـ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قال : « ما كان من ميراث قسم في الجاهلية فهو على قسمة الجاهلية ، وما كان من ميراث أدركه الإسلام فهو على قسمة الإسلام » .
[ز : في إسناده ضعيف]

١٧ ـ باب : إذا استهل المولود ورث

٢٧٥٠ ـ عن جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا استهل الصبي صُلي عليه ، وورث » .

٢٧٥١ ـ عن جابر بن عبد الله والمسور بن مخرمة ـ رضي الله عنهم ـ قالا : قال رسول الله ﷺ : « لا يرثُ الصبيُّ حتى يستهلَّ صارخاً » .

١٨ ـ باب : الرجل يُسلِم على يدي الرجل

٢٧٥٢ ـ عن تميم الداري رضي الله عنه قال : قلت : يا رسول الله ، ما السنة في الرجل من أهل الكتاب يسلم على يَدَيِ الرجل ؟ قال : « هو أولى الناس بمحياهُ ومماتِهِ » .

---

(١٤) (**عاهر** ..) زنا بها . (**استلحق**) ادعاه الورثة . (**بعد** ..) موت أبيه .
(١٥) (**الولاء**) أن يعتق المرء من يملكه ، فإذا مات المعتَق ورثه المعتِق .
(١٧) (**استهل المولود**) رفع صوته بالبكاء ونحوه فور ولادته ، أو وجد منه ما يدل على حياته .
(١٨) (**ما السنة**) ما حكم الشرع . (**أولى** ..) أقرب الناس إليه في حياته فيحسن إليه ما دام حياً ، ويرثه بعد مماته .

٢٤ ـ كتاب الجهاد

١ ـ باب : فضل الجهاد في سبيل الله

٢٧٥٣ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ: « أعدَّ الله لمن خرج في سبيله ــ لا يخرجه إلا جهاد في سبيلي ، وإيمان بي ، وتصديق برسلي ـ فهو علي ضامن أن أدخله الجنة ، أو أَرْجعَهُ إلى مسكنه الذي خرج منه ، نائلاً ما نال من أجر أو غنيمة » . ثم قال : « والذي نفسي بيده ، لولا أن أشق على المسلمين ما قعدت خلاف سريةٍ تخرجُ في سبيل الله أبداً ، ولكن لا أجد سعةً فأحملهم ، ولا يجدون سعة فيتبعوني ، ولا تطيب أنفسهم فيتخلفون بعدي . والذي نفس محمد بيده ، لوددت أن أغزو في سبيل الله فأقتل ، ثم أغزو فأقتل ، ثم أغزو فأقتل » . [ق ن]

٢٧٥٤ ـ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « المجاهد في سبيل الله مضمونٌ على الله : إما أن يَكْفِتَهُ إلى مغفرته ورحمته ، وإما أن يَرْجِعَهُ بأجر وغنيمة . ومثل المجاهد في سبيل الله كمثل الصائم القائم الذي لا يفتر ، حتى يرجع » . [ز : في إسناده ضعيف]

٢ ـ باب : فضل الغدوة والروحة في سبيل الله عز وجل

٢٧٥٥ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « غَدْوَةٌ أو روحة في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها » . [ت]

٢٧٥٦ ـ عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ: « غَدْوَةٌ أو روحة في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها » .

٢٧٥٧ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « لَغَدْوَةٌ أو روحةٌ في سبيل الله خيرٌ من الدنيا وما فيها » .

٣ ـ باب : من جهز غازياً

٢٧٥٨ ـ عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من جهز غازياً في سبيل الله حتى يَسْتَقِلَّ كان له مثل أجره ، حتى يموت أو يرجع » .

٢٧٥٩ ـ عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من جهز غازياً في سبيل الله كان له مثل أجره ، من غير أن يَنْقُص من أجر الغازي شيئاً » . [ت]

٤ ـ باب : فضل النفقة في سبيل الله تعالى

٢٧٦٠ ـ عن ثوبان رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « أفضل دينارٍ ينفقه الرجل : دينارٌ

---

(١) (**ضامن**) مضمون . (**أو غنيمة**) أي وغنيمة . (**سرية**) جيش يبعثه النبي ﷺ ولا يكون فيه . (**يكفته**) يضمه .

(٢) (**الغدوة**) الذهاب أول النهار . (**الروحة**) الذهاب بعد منتصف النهار .

(٣) (**جهز غازياً**) أعطاه ما يحتاج إليه من مركب وزاد وسلاح . (**يستقل**) يكتفي بما أعطاه ويقدر على الغزو من غير احتياج لأحد .

ينفقه على عياله ، ودينارٌ ينفقه على فرسٍ في سبيل الله ، ودينار ينفقه الرجل على أصحابه في سبيل الله » . [م ت]

٢٧٦١ - عن علي بن أبي طالب ، وأبي الدرداء ، وأبي هريرة ، وأبي أمامة الباهلي ، وعبد الله بن عمرو ، وجابر بن عبد الله ، وعمران بن الحصين ، رضي الله عنهم ، كلهم يحدث عن رسول الله ﷺ أنه قال : « من أرسل بنفقة في سبيل الله ، وأقام في بيته ، فله بكل درهم سبعمائة درهم . ومن غزا بنفسه في سبيل الله ، وأنفق في وجه ذلك ، فله بكل درهم سبعمائة ألف درهم » ثم تلا هذه الآية : ﴿ والله يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ [البقرة : ٢٦١] . [ز : في إسناده مجهول]

٥ - باب : التغليظ في ترك الجهاد

٢٧٦٢ - عن أبي أمامة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « من لم يغزُ ، أو يُجهز غازياً ، أو يخلف غازياً في أهله بخيرٍ ، أصابه الله سبحانه بقارعةٍ قبل يوم القيامة » . [د]

٢٧٦٣ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من لقيَ الله وليس له أثرٌ في سبيل الله لقي الله وفيه ثُلمةٌ » . [ت]

٦ - باب : من حبسه العذر عن الجهاد

٢٧٦٤ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : لما رجع رسول الله ﷺ من غزوة تبوك ، فدنا من المدينة ، قال : « إن بالمدينة لقوماً : ما سرتم من مسير ، ولا قطعتم وادياً ، إلا كانوا معكم فيه » . قالوا : يارسول الله ، وهم بالمدينة ؟ قال : « وهم بالمدينة ، حبسهم العذر » .

٢٧٦٥ - عن جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن بالمدينة رجالاً : ما قطعتم وادياً ، ولا سلكتم طريقاً ، إلا شركوكم في الأجر ، حبسهم العذر » . [م]

٧ - باب : فضل الرباط في سبيل الله

٢٧٦٦ - عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما قال : خطب عثمان بن عفان الناس ، فقال : يا أيها الناس ، إني سمعت حديثاً من رسول الله ﷺ ، لم يمنعني أن أُحدثكم به إلا الضَّنُّ بكم وبصحابتكم ، فليختر مختار لنفسه أو ليدع . سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من رابط ليلة في سبيل الله سبحانه كانت كألف ليلةٍ ، صيامها وقيامها » . [ز : في إسناده ضعيف]

---

(٥) (**بقارعة**) بمصيبة مهلكة تأتيه فجأة . (**أثر**) عمل من غزو أو تجهيز لغاز أو خلفه بخير أو نية . (**ثلمة**) نقصان .

(٦) (**كانوا معكم** ..) في الأجر ، لأنهم معكم بقلوبهم ونياتهم . (**حبسهم العذر**) منعهم من الخروج ما فيهم من مرض أو عدم قدرة على النفقة .

(٧) (**الضن بكم**) الحرص عليكم وعدم الرضا بفراقكم .

٢٧٦٧ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: « من مات مرابطاً في سبيل الله أجرى عليه أجر عمله الصالح الذي كان يعمل، وأجرى عليه رزقه، وأمن من الفُتَّان، وبعثه الله يوم القيامة آمناً من الفزع ».

٢٧٦٨ ـ عن أُبي بن كعب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « لرباط يومٍ في سبيل الله، من وراء عورة المسلمين، محتسباً، من غير شهر رمضان، أعظم أجراً من عبادة مائة سنةٍ، صيامها وقيامها. ورباط يومٍ في سبيل الله، من وراء عورة المسلمين، محتسباً، من شهر رمضان، أفضل عند الله وأعظم أجراً من عبادة ألف سنة، صيامها وقيامها. فإن رده الله إلى أهله سالماً لم تُكتب عليه سيئة ألف سنة، وتكتب له الحسنات، ويُجْرَى له أجر الرباط إلى يوم القيامة ». [ز : ضعيف]

٨ ـ باب : فضل الحرس والتكبير في سبيل الله

٢٧٦٩ ـ عن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « رحم الله حارس الحرس ». [ز : إسناده ضعيف]

٢٧٧٠ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « حرس ليلةٍ في سبيل الله أفضل من صيام رجلٍ وقيامه في أهله ألف سنةٍ: السنة ثلاثمائة وستون يوماً، واليوم كألف سنةٍ ». [ز : في إسناده سعيد بن خالد بن أبي الطويل، يروي عن أنس رضي الله عنه مناكير]

٢٧٧١ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال لرجلٍ: « أُوصيك بتقوى الله، والتكبير على كل شرفٍ ». [ت]

٩ ـ باب : الخروج في النفير

٢٧٧٢ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه، وقد ذُكر النبي ﷺ، فقال: كان أحسن الناس، وكان أجود الناس، وكان أشجع الناس. ولقد فزِع أهل المدينة ليلةً، فانطلقوا قِبَل الصوت، فتلقاهم رسول الله ﷺ وقد سبقهم إلى الصوت، وهو على فرسٍ لأبي طلحة عُرْيٍ ما عليه سرجٌ، في عنقه السيف، وهو يقول: « يا أيها الناس، لن تُراعوا » يردهم. ثم قال للفرس: « وجدناه بحراً ». أو: « إنه لبحرٌ ». قال ثابت: كان فرساً لأبي طلحة يُبطَّأ، فما سبق بعد ذلك اليوم. [ق ت]

٢٧٧٣ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: « إذا استنفرتم فانفروا ». [ق]

(**الفتان**) جمع فاتن، وهو المختبر الذي يسأله في قبره. (**وراء عورة ..**) الموضع المكشوف من مواقعهم، والذي يمكن أن يهاجمهم العدو من قِبَله. (**محتسباً**) طالباً للأجر من الله تعالى.

(٨) (**حارس الحرس**) أي حارس العسكر الذين يحرسون المسلمين. (**شرف**) أرض مرتفعة، فإن ارتفاع المخلوق يذكر بارتفاع الخالق.

(٩) (**النفير**) استدعاء الناس حين يكون أمر خطير كالجهاد. (**فزع ..**) خافوا من قدوم عدو. (**عري**) لا سرج عليه. (**بحراً**) سريع الجري واسع الخطا. (**يبطأ**) يقال: إنه بطيء.

٢٧٧٤ - عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال : « لا يجتمع غبار في سبيل الله ودخان جهنم في جوف عبد مسلم » . [ت ن]

٢٧٧٥ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من راح روحة في سبيل الله كان له بمثل ما أصابهُ من الغبارِ مسكاً يوم القيامة » .

١٠ - باب : فضل غزو البحر

٢٧٧٦ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه ، عن خالته أم حرام بنت ملحان رضي الله عنها أنها قالت : نام رسول الله ﷺ يوماً قريباً مني ، ثم استيقظ يتبسم ، فقلت : يارسول الله ، ما أضحكك ؟ قال : « ناس من أمتي عرضوا علي يركبون ظهر هذا البحر ، كالملوك على الأسرة » . قالت : فادع الله أن يجعلني منهم . قال : فدعا لها ، ثم نام الثانية ، ففعل مثلها ، ثم قالت مثل قولها ، فأجابها مثل جوابه الأول ، قالت : فادع الله أن يجعلني منهم . قال : « أنت من الأولين » . قال فخرجت مع زوجها عبادة بن الصامت غازيةً ، أول ما ركب المسلمون البحر مع معاوية بن أبي سفيان ، فلما انصرفوا من غزاتهم قافلين فنزلوا الشام ، فقُرِّبَتْ إليها دابةٌ لتركب ، فصرعتها فماتت . [ق د ن]

٢٧٧٧ - عن أبي الدرداء رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « غزوة في البحر مثل عشر غزوات في البر ، والذي يَسْدَرُ في البحرِ كَالْمُتَشَحِّطِ في دمه في سبيل الله سبحانه » . [ز : في إسناده ضعيف]

٢٧٧٨ - عن أبي أمامة رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « شهيد البحر مثل شهيدي البر ، والمائد في البحر كَالْمُتَشَحِّطِ في دمه في البر ، وما بين الْمَوْجَتَيْنِ كقاطع الدنيا في طاعة الله ، وإن الله عز وجل وكل ملك الموت بقبض الأرواح ، إلا شهيد البحر فإنه يتولى قبض أرواحهم ، ويغفر لشهيد البر الذنوب كلها إلا الدين ، ولشهيد البحر الذنوب والدين » .

١١ - باب : ذكر الديلم وفضل قزوين

٢٧٧٩ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لو لم يبق من الدنيا إلا يوم لطوَّلَهُ الله عز وجل حتى يملك رجل من أهل بيتي ، يملك جبل الديلم والقُسْطَنْطِينِيَّة » . [ز : في سنده مختلف فيه]

٢٧٨٠ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ستفتح عليكم الآفاق ، وستفتح عليكم مدينة يقال لها قَزْوِينُ ، من رابط فيها أربعين يوماً أو أربعين ليلة كان له في الجنة عمود

(**راح روحة**) ذهب مرة آخر النهار .

(١٠) (**قريباً ..**) وكانت محرماً له ﷺ من الرضاع . (**قافلين**) راجعين . (**فصرعتها**) أوقعتها على الأرض . (**يسدر**) يصيبه السَّدَر - وهو الدوار - فيموت . (**كالمتشحط**) الذي يتمرغ ويتخبط . (**المائد**) مثل السائد ، أي الذي يضطرب ويميل فيصيبه الدوار . (**ما بين الموجتين**) أي الذي يقطع مسافة ما بين الموجتين من موج ماء البحر مجاهداً .

(١١) (**الديلم**) بلدة من بلاد العجم ، وكذلك : (**قزوين**) . (**الآفاق**) جمع أفق ، أي أطراف الدنيا .

من ذهب ، عليه زَبَرْجَدَةٌ خضراء ، عليها قبة من ياقوتة حمراء ، لها سبعون ألف مصراع من ذهب ، على كل مصراع زوجة من الحور العين » . [ز : ضعيف]

١٢ ـ باب : الرجل يغزو وله أبوان

٢٧٨١ ـ عن معاوية بن جَاهِمَة السلمي رضي الله عنه قال : أتيت رسول الله ﷺ فقلت : يارسول الله ، إني كنت أردت الجهاد معك ، أبتغي بذلك وجه الله والدار الآخرة . قال : « ويحك ، أحية أمك » . قلت : نعم . قال : « ارجع فبرَّها » . ثم أتيته من الجانب الآخر ، فقلت : يارسول الله ، إني كنت أردت الجهاد معك ، أبتغي بذلك وجه الله والدار الآخرة . قال : « ويحك ، أحية أمك » . قلت : نعم ، يارسول الله . قال : « فارجع إليها فبرَّها » . ثم أتيته من أمامه فقلت : يارسول الله ، إني كنت أردت الجهاد معك أبتغي بذلك وجه الله والدار الآخرة . قال : « ويحك ، أحية أمك » . قلت : نعم ، يارسول الله . قال : « ويحك ، الزم رجلها ، فثمَّ الجنةُ » . [ن]

٢٧٨٢ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : أتى رجل رسول الله ﷺ فقال : يارسول الله ، إني جئت أريد الجهاد معك ، أبتغي وجه الله والدار الآخرة ، ولقد أتيتُ وإن والدي ليبكيان . قال : « فارجع إليهما ، فأضحكهما كما أبكيتهما » . [د ن]

١٣ ـ باب : النية في القتال

٢٧٨٣ ـ عن أبي موسى رضي الله عنه قال : سئل النبي ﷺ عن الرجل يقاتل شجاعةً ، ويقاتل حميةً ، ويقاتل رياء؟ فقال رسول الله ﷺ : « من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله » . [ق د ت ن]

٢٧٨٤ ـ عن أبي عقبة رضي الله عنه ـ وكان مَوْلًى لأهل فارس ـ قال : شهدت مع النبي ﷺ يوم أُحُدٍ ، فضربت رجلاً من المشركين ، فقلت : خذها مني وأنا الغلام الفارسي . فبلغتِ النبي ﷺ فقال : « ألا قلت : خذها مني وأنا الغلام الأنصاريُّ » . [د]

٢٧٨٥ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : سمعت النبي ﷺ يقول : « ما من غازيةٍ تغزو في سبيل الله ، فيصيبوا غنيمة ، إلا تعجلوا ثلثي أجرهم . فإن لم يُصيبوا غنيمة تم لهم أجرهم » . [م د ن]

١٤ ـ باب : ارتباط الخيل في سبيل الله

٢٧٨٦ ـ عن عروة البارقي رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « الخير معقود بنواصي الخيل إلى يوم القيامة » . [ق ت ن] (ر : ٢٣٠٥)

(**زبر جدة**) قطعة من الجواهر النفيسة .
(١٣) (**حمية**) انتصاراً لقومه وغيره عليهم . (**رياءً**) ليراه الناس ويذكروه في المجالس . (**غازية**) جماعة تغزو ، جمع غاز .
(١٤) (**معقود**) مربوط وملازم . (**بنواصي**) جمع ناصية ، وهي مقدمة الرأس .

٢٧٨٧ ـ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ، عن رسول الله ﷺ أنه قال : « الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة » . [م ن]

٢٧٨٨ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « الخيل في نواصيها الخير . أو قال : الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة . الخيل ثلاثة : فهي لرجل أجر ، ولرجل ستر ، وعلى رجل وزر :

فأما الذي هي له أجر : فالرجل يتخذها في سبيل الله ويُعدها ، فلا تُغَيِّبُ شيئاً في بطونها إلا كتب له أجر ، ولو رعاها في مرج : ما أكلت شيئاً إلا كتب له بها أجر ، ولو سقاها من نهر جار كان له بكل قطرة تُغَيِّبُهَا في بطونها أجر . حتى ذكر الأجر في أبوالها وأرواثها . ولو استنت شرفاً أو شرفين كتب له بكل خطوة تخطوها أجر .

وأما الذي هي له ستر : فالرجل يتخذها تكرماً وتجملاً ، ولا ينسى حق ظهورها وبطونها ، في عسرها ويسرها .

وأما الذي هي عليه وزر : فالذي يتخذها أَشَراً وبطراً وَبَذَخاً ورياء للناس ، فذلك الذي هي عليه وزر » . [ق]

٢٧٨٩ ـ عن أبي قتادة الأنصاري رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « خير الخيلِ الأدهمُ ، الأقرحُ ، المحجلُ ، الأرثمُ ، طلقُ اليدِ اليمنى . فإن لم يكن أدهمَ فَكُمَيْتٌ على هذه الشية » . [ت]

٢٧٩٠ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : كان النبي ﷺ يكره الشِّكَالَ من الخيل . [م د ت ن]

٢٧٩١ ـ عن تميم الداري رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من ارتبط فرساً في سبيل الله ، ثم عالج علفه بيده ، كان له بكل حبةٍ حسنةٌ » . [ز : فيه مجاهيل]

١٥ ـ باب : القتال في سبيل الله سبحانه وتعالى

٢٧٩٢ ـ عن معاذ بن جبل رضي الله عنه : أنه سمع النبي ﷺ يقول : « من قاتل في سبيل الله عز وجل ، من رجل مسلم ، فُوَاقَ ناقةٍ ، وجبت له الجنةُ » . [د ت ن]

(**وزر**) إثم . (**مرج**) أرض واسعة ذات كلأ وماء . (**أرواثها**) جمع روث ، وهو ما تخرجه من دبرها . (**استنت**) مرحت ومشت في ارتفاع . (**شرفاً**) ما ارتفع من الأرض . (**تكرماً ..**) يتاجر بها ، فيستغني بها عن الناس ، ويظهر بها الجمال والكرم . (**حق ظهورها ..**) بأن يركب عليها من يحتاج للركوب ، ويدفع زكاتها وزكاة ما يتوالد منها إن أعدها للتجارة . (**أشراً**) كبراً . (**بطراً**) هو الطغيان عند النعمة . (**بَذَخاً**) فخراً وتطاولاً . (**الأدهم**) الأسود . (**الأقرح**) ما كان في جبهته قرحة ، أي بياض يسير أقل من الغرة ، وهي بياض واضح في جبهة الفرس . (**المحجل**) في قوائمه بياض . (**الأرثم**) أنفه أبيض وشفته العليا بيضاء . (**طلق اليد اليمنى**) ليس فيها تحجيل . (**فكميت**) الذي لونه بين السواد والحمرة . (**الشية**) اللون المخالف لغالب اللون . (**الشكال**) الذي فيه ثلاث قوائم محجلة والرابعة مطلقة . (**عالج**) تولى ذلك .

(١٥) (**فواق ناقة**) قدر حلبها ، أو ما بين الحلبتين .

٢٧٩٣ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : حضرت حرباً ، فقال عبد الله بن رواحة :

يانفسِ !

ألا أراكِ تكرهين الجنهْ   أحلف بالله لَتَنْزِلِنَّهْ

طائعة أو لَتُكْرَهِنَّهْ

٢٧٩٤ - عن عمرو بن عَبَسَة رضي الله عنه قال : أتيت النبي ﷺ فقلت : يارسول الله ، أي الجهاد أفضل ؟ قال : « من أهريق دمه ، وعقر جواده » . [ز : في إسناده ضعيف]

٢٧٩٥ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ما من مجروح يجرح في سبيل الله ، والله أعلم بمن يجرح في سبيله ، إلا جاء يوم القيامة وجرحه كهيئته يوم جرح : اللون لون دم ، والريح ريح مسكٍ » .

٢٧٩٦ - عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما قال : دعا رسول الله ﷺ على الأحزاب فقال : « اللهم مُنْزِلَ الكتابِ ، سريع الحسابِ ، اهزم الأحزابَ . اللهم اهزمهم وزلزلهم » . [ق ت]

٢٧٩٧ - عن سهل بن حنيف رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال : « من سأل الله الشهادة بصدق من قلبه بلغه الله منازل الشهداء ، وإن مات على فراشه » . [م د ن]

١٦ - باب : فضل الشهادة في سبيل الله

٢٧٩٨ - عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : ذكر الشهداء عند النبي ﷺ ، فقال : « لا تجفُّ الأرضُ من دم الشهيدِ حتى تبتدرهُ زوجتاهُ ، كأنهما ظئرانَ أضلتا فصيليهما في براح من الأرض ، وفي يد كل واحدة منهما حلة ، خير من الدنيا وما فيها » . [ز : في إسناده ضعيف]

٢٧٩٩ - عن المقدام بن معد يكرب رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ قال : « للشهيد عند الله ست خصال : يُغْفَرُ له في أول دفعة من دمه ، ويُرَى مقعده من الجنة ، ويُجَار من عذاب القبر ، ويَأْمَنُ من الفزع الأكبرِ ، ويُحَلَّى حلة الإيمان ، ويُزوجُ من الحور العين ، ويشفعُ في سبعين إنساناً من أقاربه » . [ت]

٢٨٠٠ - عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : لما قتل عبد الله بن عمرو بن حرام يوم أحد قال رسول الله ﷺ : « يا جابر ، ألا أخبرك ما قال الله عز وجل لأبيك » . قلت : بلى . قال :

(**حرباً**) هي غزوة مؤتة . (**تكرهين الجنة**) أي سبب دخولها وهو القتال والاستشهاد . (**أهريق دمه**) جاهد حتى استشهد وسال دمه . (**عقر جواده**) ذبح أو قطعت قوائمه . (**الأحزاب**) القبائل التي اجتمعت لقتاله ﷺ . (**زلزلهم**) اجعلهم يضطربون ويرعبون وتتشتت كلمتهم .

(١٦) (**تبتدره**) تسارع إليه . (**ظئران**) مثنى ظئر ، وهي التي ترضع غير ولدها . (**أضلتا** ..) أضاعتاهما وغابا عنهما . (**فصيليهما**) مثنى فصيل ، وهو الرضيع من الدواب . (**براح**) متسع من الأرض لا زرع فيه ولا شجر . (**حلة**) ثوبان من نوع واحد . (**الحور**) جمع حوراء ، وهي شديدة بياض العين شديدة سوادها . (**العين**) جمع عيناء ، وهي واسعة العين بجمال .

« ما كلم الله أحداً إلا من وراء حجابٍ ، وكلم أباك كفاحاً ، فقال : يا عبدي ، تمن علي أعطك . قال : يارب ، تحييني فأقتل فيك ثانية . قال : إنه سبق مني : أَنَّهُمْ إِلَيْهَا لا يُرْجَعُونَ . قال : يارب ، فأبلغ من ورائي . فأنزل الله عز وجل هذه الآية : ﴿ وَلا تَحْسَبَنَّ الذينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ الله أَمْوَاتاً ﴾ [آل عمران : ١٦٩] الآية كلها » .

٢٨٠١ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه في قوله : ﴿ وَلا تَحْسَبَنَّ الذينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ الله أَمْوَاتاً بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴾ قال : أما إنا سألنا عن ذلك ، فقال : « أرواحهم كطير خضر تسرحُ في الجنة في أيها شاءت ، ثم تأوي إلى قناديل معلقة بالعرش ، فبينما هم كذلك إذ اطَّلَعَ عليهم ربك إطِّلاعَةً ، فيقول : سلوني ما شئتم . قالوا : ربنا ، وماذا نسألك ، ونحن نسرحُ في الجنةِ في أيها شئنا ؟ فلما رأوا أنهم لا يُتركون من أن يَسْأَلُوا قالوا : نسألك أن تَرُدَّ أرواحنا في أجسادنا إلى الدنيا حتى نقتل في سبيلك . فلما رأى أنهم لا يسألون إلا ذلك تُرِكُوا » . [م ت]

٢٨٠٢ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ما يجد الشهيد من القتل إلا كما يجد أحدكم من القرصة » . [ت ن]

١٧ ـ باب : ما يرجى فيه الشهادة

٢٨٠٣ ـ عن جابر بن عتيك رضي الله عنه : أنه مرض فأتاه النبي ﷺ يعوده ، فقال قائل من أهله : إن كنا لنرجو أن تكون وفاته قتل شهادة في سبيل الله . فقال رسول الله ﷺ : « إن شهداء أمتي إذاً لقليل . القتلُ في سبيل الله شهادة ، والمطعون شهادة ، والمرأة تموت بِجُمْعٍ شهادة ، يعني الحامل ، والغَرِق والحرق والمجنوب ـ يعني ذات الجنب ـ شهادة » . [د ن]

٢٨٠٤ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ أنه قال : « ما تقولون في الشهيد فيكم » . قالوا : القتل في سبيل الله . قال : « إن شهداء أمتي إذاً لقليل . من قتل في سبيل الله فهو شهيد ، ومن مات في سبيل الله فهو شهيد ، والمبطونُ شهيدٌ ، والمطعونُ شهيدٌ » . وفي رواية : « والغرِقُ شهيدٌ » . [ق]

١٨ ـ باب : السلاح

٢٨٠٥ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه : أن النبي ﷺ دخل مكة يوم الفتح وعلى رأسه الْمِغْفَرُ . [ق د ت ن]

(**كفاحاً**) مواجهة من غير حجاب . (**إليها**) إلى الدنيا . (**الآية كلها**) وتمامها : ﴿ بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴾ . (**قناديل**) جمع قنديل ، وهو ما يوضع فيه المصباح للإضاءة . (**القرصة**) هي العصر بأطراف الأصابع والأظفار .

(١٧) (**يعوده**) يزوره وهو مريض . (**شهادة**) له أجر الشهادة . (**المطعون**) الذي أصابه مرض الطاعون فمات . (**ذات الجنب**) دمل كبيرة تظهر في باطن جنب الإنسان وتنفجر إلى داخل ، وقلما يسلم صاحبها . (**المبطون**) الذي أصابه مرض في بطنه فمات بسببه .

(١٨) (**المغفر**) هو زرد الحديد الذي يغطى به الرأس والوجه في الحرب .

٢٨٠٦ ـ عن السائب بن يزيد رضي الله عنه : أن النبي ﷺ ـ يوم أحد ـ أخذ درعين ، كأنه ظاهر بينهما .

٢٨٠٧ ـ عن سليمان بن حبيب قال : دخلنا على أبي أمامة فرأى في سيوفنا شيئاً من حلية فضة ، فغضب ، وقال : لقد فتح الفتوح قومٌ ، ما كان حلية سيوفهم من الذهب والفضة ، ولكن الآنُكُ والحديد والعَلابيُّ . [خ]

٢٨٠٨ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ تنفل سيفه ذا الفقار يوم بدر . [ت]

٢٨٠٩ ـ عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : كان المغيرة بن شعبة إذا غزا مع النبي ﷺ حمل معه رمحاً ، فإذا رجع طرح رمحه حتى يحمل له . فقال له علي : لأذكرن ذلك لرسول الله ﷺ . فقال : « لا تفعل ، فإنك إن فعلت لم تُرْفَع ضالة » . [ز : في إسناده مختلف فيه]

٢٨١٠ ـ عن علي رضي الله عنه قال : كانت بيد رسول الله ﷺ قوس عربية ، فرأى رجلاً بيده قوس فارسية ، فقال : « ما هذه ؟ ألقها . وعليكم بهذه وأشباهها ، ورماح الْقَنَا . فإنهما يزيد الله لكم بِهِمَا في الدين ، ويمكن لكم في البلاد » . [ز : في إسناده مختلف فيه]

١٩ ـ باب : الرمي في سبيل الله

٢٨١١ ـ عن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « إن الله ليدخل بالسهم الواحد الثلاثة الجنة : صانعه يحتسب في صنعته الخير ، والرامي به ، والممد به » . وقال رسول الله ﷺ : « ارموا واركبوا ، وأن ترموا أحب إلي من أن تركبوا . وكل ما يلهو به المرء المسلم باطلٌ ، إلا رميهُ بقوسه ، وتأديبهُ فرسهُ ، وملاعبته امرأته ، فإنهن من الحق » . [ت]

٢٨١٢ ـ عن عمرو بن عَبَسَة رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من رمى العدو بسهم ، فبلغ سهمه العدو ، أصاب أو أخطأ ، فيعدل رقبةً » .

٢٨١٣ ـ عن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقرأ على المنبر : « ﴿ وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قوةٍ ﴾ [الأنفال : ٦٠] ألا وإن القوة الرميُ » ثلاث مراتٍ . [م د]

٢٨١٤ ـ عن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من تعلم الرمي ثم تركه فقد عصاني » .

(**درعين**) مثنى درع ، وهو ما يلبس على البدن من زرد الحديد في الحرب . (**ظاهر** ..) لبس أحدهما فوق الآخر ، زيادة في الوقاية . (**الآنك**) الرصاص . (**العلابي**) جمع عِلْباء ، وهو عصب في العنق ، كانت العرب تشدها على أجفان سيوفها وهي رطبة فتجف عليها ، وتشد الرماح بها إذا تصدعت فتيبس وتقوى . (**تنفل**) أخذه من النفل ، وهو ما يعطى للغازي زيادة عن سهمه . (**ذا الفقار**) سمي بذلك لفقرات كانت فيه ، والفقار : العظام التي هي سلسلة الظهر . (**لم ترفع ضالة**) لا يأخذه الناس ولا يرفعونه على أنه لقطة ، لأنه يعرفون أن مالكه ألقاه عمداً . (**القنا**) جمع قناة وهي الرمح ، ولعل المراد هنا نوع من الرماح .

(١٩) (**يحتسب**) ينوي . (**تأديبه فرسه**) ترويضها على الحركة في القتال ونحوه . (**من الحق**) من اللهو المشروع والذي يؤجر عليه . (**فيعدل رقبة**) أي ثواب عتقها .

٢٨١٥ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : مر النبي ﷺ بنفر يرمون ، فقال : « رمياً بني إسماعيل ، فإن أباكم كان رامياً » .

٢٠ ـ باب : الرايات والألوية

٢٨١٦ ـ عن الحارث بن حسان رضي الله عنه قال : قدمت المدينة ، فرأيت النبي ﷺ قائماً على المنبر ، وبلال قائم بين يديه ، متقلد سيفاً ، وإذا راية سوداء ، فقلت : من هذا ؟ قالوا : هذا عمرو بن العاص ، قدم من غزاة . [ت]

٢٨١٧ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ دخل مكة يوم الفتح ولواؤه أبيض . [د ت ن]

٢٨١٨ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن راية رسول الله ﷺ كانت سوداء ، ولواؤه أبيض . [ت]

٢١ ـ باب : لُبس الحرير والديباج في الحرب

٢٨١٩ ـ عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما : أنها أخرجت جبة مزررة بالديباج ، فقالت : كان النبي ﷺ يلبس هذه إذا لقي العدو . [م د] (ر : ٣٥٩٤)

٢٨٢٠ ـ عن عمر رضي الله عنه : أنه كان ينهى عن الحرير والديباج إلا ما كان هكذا . ثم أشار بإصبعه ثم الثانية ، ثم الثالثة ، ثم الرابعة ، وقال : كان رسول الله ﷺ ينهانا عنه . [ق د ن] (ر : ٣٥٩٣)

٢٢ ـ باب : لُبس العمائم في الحرب

٢٨٢١ ـ عن عمرو بن حريث رضي الله عنه قال : كأني أنظر إلى رسول الله ﷺ وعليه عمامة سوداء ، قد أرخى طرفيها بين كتفيه . (ر : ١١٠٤)

٢٨٢٢ ـ عن جابر رضي الله عنه : أن النبي ﷺ دخل مكة وعليه عمامة سوداء . [د ت]

٢٣ ـ باب : الشراء والبيع في الغزو

٢٨٢٣ ـ عن خارجة بن زيد بن ثابت ـ رضي الله عنه ـ قال : رأيت رجلاً يسأل أبي عن الرجل يغزو ، فيشتري ويبيع ويتجر في غزوته ؟ فقال له أبي : كنا مع رسول الله ﷺ بتبوك ، نشتري ونبيع ، وهو يرانا ولا ينهانا . [ز : إسناده ضعيف]

٢٤ ـ باب : تشييع الغزاة ووداعهم

٢٨٢٤ ـ عن معاذ بن أنس الجهني رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ قال : « لأن أُشَيِّعَ

(رمياً) الزموا الرمي وتابعوه .

(٢٠) (الرايات) جمع راية وهي العلم الكبير . (الألوية) جمع لواء ، وهو العلم الصغير .

(٢١) (الديباج) نوع من ثياب الحرير النفيسة . (مزررة) مشدود بعضها إلى بعض .

(٢٤) (تشييع الغزاة) الخروج معهم .

مجاهداً في سبيل الله فَأَكُفَّهُ على رحله ، غدوةً أو روحةً ، أحب إلي من الدنيا وما فيها » . [ز : في سنده ضعيفان]

٢٨٢٥ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : ودعني رسول الله ﷺ فقال : « أستودعك الله الذي لا تضيع ودائعه » . [ز : في إسناده ابن لهيعة ، وهو ضعيف]

٢٨٢٦ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ إذا أَشْخَصَ السرايا يقول للشاخص : « أستودع الله دينك وأمانتك وخواتيم عملك » .

٢٥ ـ باب : السرايا

٢٨٢٧ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال لأكثم بن الْجَوْن الخزاعي : « يا أكثم ، اغز مع غير قومك يَحْسُنْ خلقك ، وَتَكْرُمْ على رُفقائك . يا أكثم ، خيرُ الرُفقاء أربعةٌ ، وخير السرايا أربعمائة ، وخيرُ الجيوش أربعة آلافٍ . ولن يُغلب اثنا عشر ألفاً من قلةٍ » . [ز : ضعيف]

٢٨٢٨ ـ عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال : كنا نتحدث أن أصحاب رسول الله ﷺ كانوا يوم بدر ثلاثمائة وبضعة عشر ، على عِدَّةِ أصحابِ طالوت ، مَنْ جاز معه النهر ، وما جاز معه إلا مؤمنٌ . [خ]

٢٨٢٩ ـ عن أبي الورد رضي الله عنه ـ صاحب النبي ﷺ ـ قال : إياكم والسرية التي : إن لقيت فرَّت ، وإن غنمت غلَّت .

٢٦ ـ باب : الأكل في قدور المشركين

٢٨٣٠ ـ عن هُلْبٍ الطائي رضي الله عنه قال : سألت رسول الله ﷺ عن طعام النصارى ، فقال : « لا يَخْتَلِجَنَّ في صدرك طعامٌ ضَارَعْتَ فيه نصرانية » . [د ت]

٢٨٣١ ـ عن أبي ثعلبة الخُشني رضي الله عنه قال : أتيت رسول الله ﷺ فسألته فقلت : يارسول الله ، قدور المشركين نطبخ فيها ؟ قال : « لا تطبخوا فيها » . قلت : فإن احتجنا إليها ، فلم نجد منها بداً ؟ قال : « فارحضوها رَحْضاً حسناً ، ثم اطبخوا وكلوا » . [خ د ت]

٢٧ ـ باب : الاستعانة بالمشركين

٢٨٣٢ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « إنا لا نستعين بمشرك » . [م د ت]

(**أكفه على رحله**) أحرس له متاعه وما يتعلق به . (**غدوة أو روحة**) ذاهباً معه وقت الصباح أو وقت المساء . (**أشخص ..**) أرسلها . (**السرايا**) جمع سرية ، وهي القطعة من الجيش . (**للشاخص**) للمسافر إلى الحرب .

(**٢٥**) (**تكرم ..**) تصبح كريماً عندهم محترماً . (**خير الرفقاء**) من حيث العدد . (**بضعة**) من ثلاثة إلى تسعة . (**لقيت** العدو . (**غلت**) أي خانت ، وأخذت من الغنيمة قبل قسمتها ، وبدون علم الإمام .

(**٢٦**) (**يختلجن**) يحصل لك بسببه شك في نفسك وتردد . (**ضارعت ..**) شابهت أهلها فيه . (**فارحضوها**) فاغسلوها .

٢٨ ـ باب : الخديعة في الحرب

٢٨٣٣ ـ عن عائشة رضي الله عنها : أن النبي ﷺ قال : « الحرب خُدْعَةٌ » .

٢٨٣٤ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ قال : « الحرب خُدْعَةٌ » .

٢٩ ـ باب : المبارزة والسلب

٢٨٣٥ ـ عن قيس بن عباد رضي الله عنه قال : سمعت أبا ذر ـ رضي الله عنه ـ يُقسم : لنزلت هذه الآية في هؤلاء الرهط الستة يوم بدر : ﴿ هذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ ﴾ [الحج : ٢٠] إلى قوله : ﴿ إِنَّ اللهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ ﴾ في حمزة بن عبد المطلب ، وعلي بن أبي طالب ، وعبيدة بن الحارث . وعتبة بن ربيعة ، وشيبة بن ربيعة ، والوليد بن عتبة ، اختصموا في الْحُجَجِ يوم بدرٍ . [ق]

٢٨٣٦ ـ عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال : بارزت رجلاً فقتلته ، فنفلني رسول الله ﷺ سلبه .

٢٨٣٧ ـ عن أبي قتادة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ نفله سلب قتيلٍ ، قتله يوم حنينٍ . [ق د ت]

٢٨٣٨ ـ عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال : قال رسول الله : « من قَتَل فله السلب » . [ز : فيه راو مختلف فيه]

٣٠ ـ باب : الغارة والبيات وقتل النساء والصبيان

٢٨٣٩ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : حدثنا الصَّعْب بن جَثَّامة رضي الله عنه قال : سُئل النبي ﷺ عن أهل الدار من المشركين يُبَيَّتُونَ ، فيُصاب النساء والصبيان ؟ قال : « هم منهم » . [ق د ت]

٢٨٤٠ ـ عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال : غزونا مع أبي بكر رضي الله عنه هَوَازِنَ ، على عهد النبي ﷺ ، فأتينا ماءً لبني فَزَارَةَ فَعَرَّسْنَا ، حتى إذا كان عند الصبح شَنَنَّاهَا عليهم غارة ، فأتينا أهل ماءٍ فَبَيَّتْنَاهُمْ ، فقتلناهم : تسعة أو سبعة أبيات . [د]

٢٨٤١ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ رأى امرأةً مقتولةً في بعض الطريق ، فنهى عن قتل النساء والصبيان .

---

(٢٨) (**الحرب خدعة**) أي يجوز الخداع فيها ، ما لم يكن نقض عهد أو أمان . والحديث عند البخاري ومسلم من رواية أبي هريرة وجابر رضي الله عنهما .

(٢٩) (**السلب**) هو ما يكون مع المقاتل من سلاح وثياب ومال . (**الرهط**) جماعة الرجال دون العشرة . (**خصمان**) فريقان مختصمان . (**في ربهم**) بسبب ربهم ودينه . (**إلى قوله**) الظاهر وجود خطأ في اللفظ ، لأن هذه الجملة جزء من آية قبل الآية المذكورة ، وهي الآية : [١٤] . (**اختصموا في الحجج**) اختلفوا في مقتضى الحجج ، وهو الإسلام والمبارزة . (**نفله**) أعطاه غير سهمه .

(٣٠) (**الغارة**) الهجوم على العدو بسرعة . (**البيات**) الهجوم على العدو وإصابته ليلاً . (**هم منهم**) أي لا حرج في قتلهم تبعاً من غير قصدهم بالذات . (**فعرسنا**) نزلنا آخر الليل لننام ونستريح . (**شنناها**) هجمنا عليهم من كل جانب ، من شَن الماء إذا صبه متفرقاً .

٢٨٤٢ ـ عن حنظلة الكاتب رضي الله عنه قال : غزونا مع رسول الله ﷺ ، فمررنا على امرأةٍ مقتولةٍ قد اجتمع عليها الناس ، فأفرجوا له ، فقال : « ما كانت هذه تقاتل فيمن يقاتل » . ثم قال لرجلٍ : « انطلق إلى خالد بن الوليد ، فقُل له : إن رسول الله ﷺ يأمرك يقول : لا تقتلن ذرية ولا عسيفاً » .

وعن رباح بن الربيع رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ .. نحوه . [د]

٣١ ـ باب : التحريق بأرض العدو

٢٨٤٣ ـ عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما قال : بعثني رسول الله ﷺ إلى قريةٍ يُقال لها أُبْنَى ، فقال : « ائتِ أُبْنَى صباحاً ، ثم حرِّقْ » . [د]

٢٨٤٤/٢٨٤٥ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ حرَّق نخل بني النضير وقطع ، وهي الْبُوَيْرَةُ ، فأنزل الله عز وجل : ﴿ مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لِينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً ﴾ الآية .

وفي رواية وفيه يقول شاعرهم :

فهان عَلَى سَرَاةِ بَنِي لُؤَيٍّ   حَرِيقٌ بِالْبُوَيْرَةِ مُسْتَطِيرٌ [ق د ت]

٣٢ ـ باب : فداء الأسارى

٢٨٤٦ ـ عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال : غزونا مع أبي بكر رضي الله عنه هوازنَ ، على عهد رسول الله ﷺ ، فنفلني جارية من بني فَزَارَةَ ، من أجمل العرب ، عليها قِشْعٌ لها ، فما كشفت لها عن ثوب حتى أتيت المدينة ، فلقيني النبي ﷺ في السوق ، فقال : « لله أبوك ، هبها لي » . فوهبتها له ، فبعث بها ففادى بها أسارى من أسارى المسلمين كانوا بمكة . [م د]

٣٣ ـ باب : ما أحرز العدوّ ثم ظهر عليه المسلمون

٢٨٤٧ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : ذهبت فرس له ، فأخذها العدو ، فظهر عليهم المسلمون فرُدَّ عليه ، في زمن رسول الله ﷺ . قال : وأبقَ عبدٌ له فلحق بالروم ، فظهر عليهم المسلمون ، فرده عليه خالد بن الوليد ، بعد وفاة رسول الله ﷺ . [خ د]

٣٤ ـ باب : الغلول

٢٨٤٨ ـ عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه قال : توفي رجلٌ من أَشْجَعَ بخيبر ، فقال النبي ﷺ : « صلوا على صاحبكم » . فأنكر الناس ذلك وتغيرت له وجوههم ، فلما رأى ذلك قال :

(ذرية) صغاراً . (عسيفاً) أجيراً على حفظ الأمتعة ونحوها ، لا مشاركاً في القتال ، فيقتل .

(٣١) (حرق) بيوتهم وزروعهم . (البويرة) موضع كان فيه نخل بني النضير . (لينة) شجرة نخل . (الآية) وتتمتها : ﴿ عَلَى أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ اللهِ وَلِيُخْزِيَ الْفَاسِقِينَ ﴾ [الحشر : ٥] . (سراة) جمع سري وهو السيد الشريف في قومه . (مستطير) منتشر .

(٣٢) (قشع) جلد يابس . (فما كشفت ..) كناية عن أنه لم يجامعها . (لله أبوك) صيغة من صيغ القسم ، فيها ثناء ومديح له .

(٣٣) (أبق) هرب .

(٣٤) (الغلول) الخيانة ، والأخذ من الغنيمة قبل قسمتها بغير إذن الإمام .

« إن صاحبكم غلَّ في سبيل الله » . قال زيد : فالتمسوا في متاعه ، فإذا خرزاتٌ من خرز يهود ، ما تساوي درهمين . [د ن]

٢٨٤٩ - عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : كان على ثَقَلِ النبي ﷺ رجلٌ يُقال له كَرْكَرَةً فمات ، فقال النبي ﷺ : « هو في النار » . فذهبوا ينظرون ، فوجدوا عليه كساءً - أو : عباءة - قد غلها . [خ]

٢٨٥٠ - عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال : صلى بنا رسول الله ﷺ يوم حنين إلى جنب بعيرٍ من المقاسم ، ثم تناول شيئاً من البعير ، فاخذ منه قَرَدَةً ، يعني وَبَرَةً ، فجعل بين أصبعيه ، ثم قال : « يا أيها الناس ، إن هذا من غنائمكم ، أدّوا الخيط والمخيط ، فما فوق ذلك فما دون ذلك ، فإن الغلول عارٌ على أهله يوم القيامة وشنارٌ ونارٌ » .

٣٥ - باب : النفل

٢٨٥١ - عن حبيب بن مسلمة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ نَفَّلَ الثلث بعد الخُمس . وفي رواية : نفَّلَ في البدأة الربع ، وحين قفل الثلث . [د]

٢٨٥٢ - عن أبي أمامة صُدَيّ بن عَجْلان رضي الله عنه ، عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه : أن النبي ﷺ نَفَّلَ : في البدأة الربع ، وفي الرجعة الثلث . [ت]

٢٨٥٣ - عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : لا نفل بعد رسول الله ﷺ ، يَرُدُّ المسلمون قويهم على ضعيفهم .

٣٦ - باب : قسمة الغنائم

٢٨٥٤ - عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ أسهم يوم خيبر للفارس ثلاثة أسهم : للفرس سهمان ، وللرجل سهمٌ واحد . [د]

٣٧ - باب : العبيد والنساء يشهدون مع المسلمين

٢٨٥٥ - عن عمير مولى آبي اللحم - رضي الله عنهما - قال : غزوت مع مولاي يوم خيبر وأنا مملوك ، فلم يَقسم لي من الغنيمة ، وأُعطيت من خُرْثيِّ المتاع سيفاً ، وكنت أجره إذا تقلدته . [د ت]

(**فالتمسوا**) طلبوا وبحثوا . (**ثقل ..**) أمتعته في السفر . (**شنار**) عيب فيه عار ، فذكره مع العار مبالغة وزيادة تأكيد .

(**٣٥**) (**النفل**) عطاء الإمام من الغنيمة قبل قسمتها ، زيادة عن النصيب المستحق . (**في البدأة**) أي عند ابتداء الغزو ، إذا قام بعض المقاتلين بهجوم على العدو وغنموا منهم ، أعطاهم ربع ما غنموا نفلاً . (**قفل**) رجع . (**يرد ..**) أي يقتسم الغنيمة الجميع ، ولو لم يقاتل الضعفاء كما قاتل الأقوياء .

(**٣٧**) (**آبي اللحم**) لقب بذلك لأنه كان يأبى اللحم ، أي لا يأكله ، واسمه عبد الله ، وقيل غير ذلك . (**خرثي المتاع**) أردأ الأمتعة وأسقطها . (**أجره ..**) على الأرض إذا وضعته في عنقي كالقلادة ، لصغره ، أو لقصر قامته ، أو لأنه لا يحسن تقلد السيف .

٢٨٥٦ ـ عن أم عطية الأنصارية رضي الله عنها قالت : غزوت مع رسول الله ﷺ سبع غزوات : أخلفهم في رحالهم ، وأصنع لهم الطعام ، وأُداوي الجرحى ، وأقوم على المرضى . [م]

٣٨ ـ باب : وصية الإمام

٢٨٥٧ ـ عن صفوان بن عسال رضي الله عنه قال : بعثنا رسول الله ﷺ في سرية ، فقال : « سيروا باسم الله ، وفي سبيل الله . قاتلوا من كفر بالله ، ولا تَمْثُلوا ، ولا تغدروا ، ولا تَغُلّوا ، ولا تقتلوا وليداً » .

٢٨٥٨ ـ عن بُريدة والنعمان بن مقرن رضي الله عنهما : كان رسول الله ﷺ إذا أمَّر رجلاً على سريةٍ أوصاه في خَاصَّةِ نفسه بتقوى الله ، ومن معه من المسلمين خيراً ، فقال : « اغزوا باسم الله ، وفي سبيل الله . قاتلوا من كفر بالله ، اغزوا ولا تغدروا ، ولا تَغُلّوا ، ولا تَمْثُلوا ، ولا تقتلوا وليداً .

وإذا أنت لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى إحدى ثلاث خلالٍ ، أو : خصالٍ ، فأيتهن أجابوك إليها فأقبل منهم وكُفَّ عنهم : ادعهم إلى الإسلام ، فإن أجابوك فاقبل منهم وكُفَّ عنهم . ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين ، وأخبرهم إن فعلوا ذلك : أن لهم ما للمهاجرين ، وأن عليهم ما على المهاجرين ، وإن أبوا فأخبرهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين ، يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين ، ولا يكون لهم في الفيء والغنيمة شيءٌ ، إلا أن يجاهدوا مع المسلمين . فإن هم أبوا أن يدخلوا في الإسلام فسلهم إعطاء الجزية ، فإن فعلوا فاقبل منهم وكُفَّ عنهم . فإن هم أبوا فاستعن بالله عليهم وقاتلهم .

وإن حاصرت حصناً ، فأرادوك أن تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيك ، فلا تجعل لهم ذمة الله ولا ذمة نبيك ، ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة أبيك وذمة أصحابك ، فإنكم إن تُخْفِرُوا ذمتكم وذمة آبائكم ، أهون عليكم من أن تُخفروا ذمة الله وذمة رسوله . وإن حاصرت حصناً فأرادوك أن ينزلوا على حكم الله ، فلا تنزلهم على حكم الله ، ولكن أنزلهم على حكمك ، فإنك لا تدري : أتصيب فيهم حكم الله أم لا » . [م د ت]

٣٩ ـ باب : طاعة الإمام

٢٨٥٩ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من أطاعني فقد أطاع الله ، ومن عصاني فقد عصى الله . ومن أطاع الإمام فقد أطاعني ، ومن عصى الإمام فقد عصاني » . [ق]

(**أخلفهم**) أبقى خلفهم في مواضع نزولهم وحيث توجد أمتعتهم .

(٣٨) (**سرية**) قطعة من الجيش . (**تمثلوا**) تشوهوا القتلى . (**تغدروا**) تنقضوا العهد . (**تغلوا**) تخونوا بالأخذ من الغنيمة قبل قسمتها وبغير إذن الأمير . (**وليداً**) صغيراً لا يقاتل . (**في خاصة ..**) في خصوص نفسه . (**خلال ..**) أمور . (**كأعراب المسلمين**) الذين يسكنون البوادي . (**الفيء**) ما يأخذه المسلمون من الكفار من غير قتال . (**الجزية**) جزء من المال يؤخذ من أهل الكتاب مقابل حمايتهم . (**حاصرت حصناً**) أهل حصن ممتنعين به . (**تخفروا**) تنقضوا .

٢٨٦٠ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « اسمعوا وأطيعوا ، وإن استعمل عليكم عبد حبشي ، كأن رأسه زبيبة » . [خ]

٢٨٦١ ـ عن أم الحُصين رضي الله عنها قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن أُمِّرَ عليكم عبدٌ حبشي مُجَدَّعٌ فاسمعوا له وأطيعوا ، ما قادكم بكتاب الله » . [م ن]

٢٨٦٢ ـ عن أبي ذر رضي الله عنه : أنه انتهى إلى الرَّبَذَةِ وقد أُقيمت الصلاة ، فإذا عبدٌ يؤمهم ، فقيل : هذا أبو ذر . فذهب يتأخر ، فقال أبو ذر : أوصاني خليلي ﷺ أن أسمع وأُطيع ، وإن كان عبداً حبشياً مُجَدَّعَ الأطراف . (ر : ١٢٥٦)

٤٠ ـ باب : لا طاعة في معصية الله

٢٨٦٣ ـ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ بعث علقمة بن مُجَزِّزٍ على بعثٍ وأنا فيهم ، فلما انتهى إلى رأس غزاته ـ أو : كان ببعض الطريق ـ استأذنته طائفةٌ من الجيش ، فأذن لهم وأمَّرَ عليهم عبد الله بن حُذافة بن قيسٍ السهمي ، فكنت فيمن غزا معه ، فلما كان ببعض الطريق أوقد القوم ناراً لِيَصْطَلُوا أو ليصنعوا عليها صنيعاً . فقال عبد الله ، وكانت فيه دُعابة : أليس لي عليكم السمع والطاعة ؟ قالوا : بلى . قال : فما أنا بآمركم بشيءٍ إلا صنعتموه ؟ قالوا : نعم . قال : فإني أعزم عليكم إلا تَوَاثَبْتُمْ في هذه النار . فقام ناسٌ فَتَحَجَّزُوا ، فلما ظن أنهم واثبون قال : أمسكوا على أنفسكم ، فإنما كنت أمزح معكم . فلما قدمنا ذكروا ذلك للنبي ﷺ ، فقال رسول الله ﷺ : « من أمركم منهم بمعصية الله فلا تطيعوه » .

٢٨٦٤ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قال : « على المرء المسلم الطاعة فيما أحب أو كره ، إلا أن يُؤمر بمعصيةٍ ، فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة » . [م ت]

٢٨٦٥ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال : « سيلي أموركم بعدي رجالٌ يُطْفِئُونَ السُّنَّة ويعملون بالبدعة ، ويؤخرون الصلاة عن مواقيتها » . فقلت : يارسول الله ، إن أدركتهم كيف أفعل ؟ قال : « تسألني يا بن أم عبدٍ كيف تفعل ؟ لا طاعة لمن عصى الله » .

٤١ ـ باب : البيعة

٢٨٦٦ ـ عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال : بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة ، في

---

(٣٩) (**زبيبة**) حبة العنب المجففة ، والتشبيه من حيث السواد وقصر الشعر وشدة تجعده ، وصغر الرأس ، ونحو ذلك مما يحتقره الناس عادة . وكذلك ربما كان صغر الرأس علامة قلة العقل وكثرة الحماقة . (**مجدع**) مقطوع الأنف أو الأذن . (**الربذة**) اسم موضع خارج المدينة .

(٤٠) (**بعث**) جيش بعثه . (**رأس غزاته**) نهايتها ، أو الموضع الذي أمر أن يسير إليه . (**ليصطلوا**) ليستدفئوا . (**تواثبتم ..**) تسارعتم إلى إلقاء أنفسكم فيها . (**فتحجزوا**) أعدوا أنفسهم وتهيؤوا للوقوع فيها . (**منهم**) من الأمراء . (**سيلي**) سيتولى . (**يطفئون السنة**) لا يعملون به ويهملونها . (**بالبدعة**) الأمر المستحدث على خلاف شرع الله تعالى .

العسر واليسر ، والمَنْشَطِ والمكره ، والأثرة علينا . وأن لا نُنازع الأمر أهله ، وأن نقول الحق حيثما كنا ، لا نخاف في الله لومة لائم . [ق ن]

٢٨٦٧ - عن عوف بن مالك الأشجعي رضي الله عنه قال : كنا عند النبي ﷺ سبعةً أو ثمانيةً أو تسعةً ، فقال : « ألا تبايعون رسول الله » . فبسطنا أيدينا . فقال قائلٌ : يارسول الله ، إنا قد بايعناك ، فعلامَ نبايعك ؟ فقال : « أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً ، وتقيموا الصلوات الخمس ، وتسمعوا وتطيعوا ، ولا تسألوا الناس شيئاً » . قال : فلقد رأيت بعض أولئك النفر يسقط سوطه ، فلا يسأل أحداً يناوله إياه . [م د ن]

٢٨٦٨ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة ، فقال : « فيما استطعتم » .

٢٨٦٩ - عن جابر رضي الله عنه قال : جاء عبدٌ فبايع النبي ﷺ على الهجرة ، ولم يشعر النبي ﷺ أنه عبدٌ ، فجاء سيده يريده ، فقال النبي ﷺ : « بعنيه » . فاشتراه بعبدين أسودين ، ثم لم يبايع أحداً بعد ذلك حتى يسأله : أعبدٌ هوَ ؟ . [م د ت ن]

٤٢ - باب : الوفاء بالبيعة

٢٨٧٠ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ثلاثةٌ لا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم يوم القيامة ولا يُزكيهم ولهم عذابٌ أليم : رجلٌ على فضل ماء بالفلاة يمنعه من ابن السبيل . ورجلٌ بايع رجلاً بسلعةٍ بعد العصر ، فحلف بالله لأخذها بكذا وكذا ، فصدقه ، وهو على غير ذلك . ورجلٌ بايع إماماً ، لا يبايعه إلا لدنيا : فإن أعطاه منها وفى له ، وإن لم يعطه منها لم يفِ له » . [ق]

(ر : ٢٢٠٧)

٢٨٧١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن بني إسرائيل كانت تسوسهم أنبياؤهم ، كلما ذهب نبيٌّ خلفه نبي ، وأنه ليس كائنٌ بعدي نبيٌّ فيكم » . قالوا : فما يكون يارسول الله ؟ قال : « تكون خلفاء فيكثروا » . قالوا : فكيف نصنع ؟ قال : « أوفوا ببيعة الأول فالأول ، أدوا الذي عليكم ، فسيسألهم الله عز وجل عن الذي عليهم » . [ق]

---

(٤١) (**المنشط والمكره**) حالة انشراح صدورنا وطيب قلوبنا ، وحال وجود ما يضاد ذلك . (**الأثرة علينا**) تفضيل غيرنا علينا وعدم إعطائنا ما هو حق لنا . (**لا ننازع الأمر أهله**) لا نخرج على الإمام العدل ولا نسعى لانتزاع الإمارة ممن كان أميراً علينا . (**في الله**) في بيان شرع الله تعالى وما يرضيه . (**سوطه**) عصاه ونحوها .

(٤٢) (**لا يكلمهم**) كلام رحمة . (**ينظر إليهم**) نظر رضا . (**يزكيهم**) يطهرهم من الذنوب ويغفر لهم . (**فضل ماء**) ماء فاضل عن حاجته . (**بالفلاة**) أرض لا ماء فيها ولا شجر . (**ابن السبيل**) المسافر . (**لأخذها**) اشتراها . (**وفى له**) بيعته وعهده . (**تسوسهم**) تتولى أمورهم كما يفعل الأمراء والولاة بالرعية .

٢٨٧٢ - عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « يُنصب لكل غادرٍ لواءٌ يوم القيامة ، فيُقال : هذه غَدْرَةُ فلان » . [ق]

٢٨٧٣ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ألا إنه يُنصب لكل غادرٍ لواءٌ يوم القيامة بقدر غَدْرَتِهِ » . [ز : في إسناده ضعيف]

٤٣ - باب : بيعة النساء

٢٨٧٤ - عن أميمة بنت رُقَيْقَة رضي الله عنها قالت : جئت النبي ﷺ في نسوةٍ نبايعه ، فقال لنا : « فيما استطعتن وأطقتن ، إني لا أصافح النساء » . [ت ن]

٢٨٧٥ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : كانت المؤمنات ، إذا هاجرن إلى رسول الله ﷺ يُمْتَحَنَّ بقول الله : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ ﴾ إلى آخر الآية . قالت عائشة : فمن أقربها من المؤمنات فقد أقر بالمحنة . فكان رسول الله ﷺ - إذا أقررن بذلك من قولهن - قال لهن رسول الله ﷺ : « انطلقن ، فقد بايعتكن » . لا - والله - ما مست يد رسول الله ﷺ يد امرأةٍ قطُّ ، غير أنه يبايعهن بالكلام . قالت عائشة : والله ، ما أخذ رسول الله ﷺ على النساء إلا ما أمره الله ، ولا مست كفُّ رسول الله ﷺ كفَّ امرأةٍ قطُّ ، وكان يقول لهن إذا أخذ عليهن : « قد بايعتكن » كلاماً . [ق]

٤٤ - باب : السبق والرهان

٢٨٧٦ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من أدخل فرساً بين فرسين ، وهو لا يأمن أن يَسْبِق ، فليس بقمار . ومن أدخل فرساً بين فرسين ، وهو يأمن أن يسبق ، فهو قمارٌ » . [د]

٢٨٧٧ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : ضَمَّر رسول الله ﷺ الخيل ، فكان يرسل التي ضُمِّرَتْ من الحفياء إلى ثنية الوداع ، والتي لم تضمر من ثنية الوداع إلى مسجد بني زريق . [ق]

(**غادر**) ناقض للعهد . (**لواء**) علم يدل عليه وعلى غدره .

(**٤٣**) (**يمتحن**) يختبر إيمانهن وصدقهن في الهجرة . (**الآية**) وتتمتها : ﴿ عَلَى أَن لا يُشْرِكْنَ بِاللهِ شَيْئاً وَلاَ يَسْرِقْنَ وَلاَ يَزْنِينَ وَلاَ يَقْتُلْنَ أَوْلاَدَهُنَّ وَلاَ يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلاَ يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ فَبَايِعْهُنَّ وَاسْتَغْفِرْ لَهُنَّ اللهَ إِنَّ اللهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ [الممتحنة : ١٢] . [يقتلن أولادهن : كما كان يفعل أهل الجاهلية من دفن البنات أحياءً خشية العار ، أو قتل الصغار خشية الفقر . ببهتان : بولد ملقوط أو من زنا ، فيكذبن وينسبنه إلى الزوج ، ويصفنه بصفة الولد الحقيقي زوراً وباطلاً . معروف : أمر يوافق الشرع وفيه طاعة لله تعالى] . (**أقر بالمحنة**) وافقت على هذا الاختبار ، وعاهدت على الوفاء ، وأنها ستحمل نفسها وتجاهدها لتلتزم ما بايعت عليه . (**كلاماً**) أي بالكلام ، من غير مصافحة كما كان يفعل مع الرجال .

(**٤٤**) (**السبق**) أي التسابق على الخيل ونحوها . (**الرهان**) أن بشرط عطاء لمن يسبق . (**من أدخل فرساً ..**) بيان ذلك : أنه إن شرط مال في السباق للسابق : فإن كان من جهة الإمام أو أحد من الناس غير المتسابقين ، أو من أحد المتسابقين دون الآخر ، وكان المال معلوما ، جاز ذلك . وإن كان من المتسابقين فلا يجوز ، إلا إذا أدخل بينهما متسابق ثالث ، ويسمى المحلل ، بحيث : إذا سَبَق كان له المال المشروط منهما ، وإن سُبِق فليس له شيء . فهذا المحلل : إن كان فرسه مما يمكن أن يكون سابقاً أو مسبوقاً فجائز ، وإن كان مأموناً من أن يسبق ، ومعلوماً أنه سيكون سابقاً ، فلا يجوز . (**قمار**) أي مَيْسر محرم . (**ضمر ..**) من التضمير ، وهو أن تعلف الخيل كثيراً حتى تسمن ، ثم تدخل مكاناً ويقلل لها الطعام تدريجياً ، وتجلل حتى تعرق ويجف عرقها ، فيخف لحمها وتقوى عضلاتها ، فتصبح أقدر على الجري . (**الحفياء**) اسم موضع قريب من المدينة . (**ثنية الوداع**) هي الطريق بين جبلين ، كان أهل المدينة يخرجون إليها في توديع من يغادرهم .

٢٨٧٨ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا سَبْقَ إلا في خُفٍّ أو حافر » . [ن]

٤٥ ـ باب : النهي أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو

٢٨٧٩/٢٨٨٠ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ نهى أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو ، مخافة أن ينالَه العدو . وفي رواية : عن رسول الله ﷺ : أنه كان ينهى أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو ، مخافة أن يناله العدو . [ق د]

٤٦ ـ باب : قسمة الخمس

٢٨٨١ ـ عن جبير بن مطعم رضي الله عنه : أنه جاء هو وعثمان بن عفان ـ رضي الله عنه ـ إلى رسول الله ﷺ يكلمانه فيما قسم من خمس خيبر لبني هاشم وبني المطلب ، فقالا : قسمت لإخواننا بني هاشم وبني المطلب ، وقرابتنا واحدة ؟ فقال رسول الله ﷺ : « إنما أرى بني هاشم وبني المطلب شيئاً واحداً » . [خ د ن]

(**لا سبق**) مشروع . (**في خف**) تسابق الإبل التي هي ذات خف ، أو الخيل التي هي ذات حافر . والخف للإبل والحافر للخيل كالقدم من الإنسان .

(**٤٥**) (**أن يناله العدو**) أي أن يحصل عليه ويقع في يده ، فلا يراعي حرمته .

(**٤٦**) (**الخمس**) هو خمس الخمس من الغنيمة . (**قرابتنا**) أي نحن وبنو هاشم وبنو المطلب . (**واحدة**) بمنزلة واحدة منك ، فكلنا أبناء عبد مناف . وجبير من بني نوفل بن عبد مناف ، وعثمان من بني عبد شمس بن عبد مناف .

٢٥ ـ كتاب المناسك

١ ـ باب : الخروج إلى الحج

٢٨٨٢ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « السفر قطعة من العذاب ، يمنع أحدكم نومه وطعامه وشرابه ، فإذا قضى أحدكم نهمته من سفره فليُعجِّل الرجوع إلى أهله » . [ق]

٢٨٨٣ ـ عن ابن عباس ، عن الفضل ـ رضي الله عنهم ـ قال : قال رسول الله ﷺ : « من أراد الحج فليتعجل ، فإنه قد يمرض المريض ، وتضل الضالة ، وتعرض الحاجة » . [ز : في إسناده ضعيف]

٢ ـ باب : فرض الحج

٢٨٨٤ ـ عن علي رضي الله عنه قال : لما نزلت : ﴿ وللهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً ﴾ [آل عمران : ٩٧] قالوا : يارسول الله ، الحج في كل عام ؟ فسكت . ثم قالوا : أفي كل عام ؟ فقال : « لا ، ولو قلت : نعم لوجبت » . فنزلت : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ ﴾ [المائدة : ١٠١] . [ت]

٢٨٨٥ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قالوا : يارسول الله ، الحج في كل عام ؟ قال : « لو قلت : نعم لوجبت ، ولو وجبت لم تقوموا بها ، ولو لم تقوموا بها عُذبتم » .

٢٨٨٦ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن الأقرع بن حابس سأل النبي ﷺ فقال : يارسول الله ، الحج في كل سنة ، أو مرة واحدة ؟ قال : « بل مرة واحدة ، فمن استطاع فتطوع » . [د ن]

٣ ـ باب : فضل الحج والعمرة

٢٨٨٧ ـ عن عمر رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « تابعوا بين الحج والعمرة ، فإن المتابعة بينهما تنفي الفقر والذنوب كما ينفي الكيرُ خبَثَ الحديد » . [ز : ضعيف]

٢٨٨٨ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال : « العمرة إلى العمرة كفارة ما بينهما ، والحج الْمَبْرُورُ ليس له جزاء إلا الجنة » . [ق ن]

٢٨٨٩ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من حج هذا البيت ، فلم يرفث ولم يفسق ، رجع كما ولدته أمه » . [ق ت ن]

(**المناسك**) أي الحج ، والمناسك جمع منسك ، وهو المسلك في العبادة ، والنسك العبادة ، وغلب إطلاق المناسك على الحج وأعماله .

(١) (**نهمته**) حاجته التي سافر من أجلها . (**تضل الضالة**) يضيع منه متاعه ، أو دابته .

(٢) (**لله ..**) أي حق لازم ومفروض عليهم . (**حج البيت**) قصده في وقت معين وبأعمال مخصوصة ، وهو بيت الله الحرام . (**استطاع ..**) قدر على الوصول إليه ، بوجود النفقة من الطعام والشراب والمركب . (**لوجبت**) الحجة في كل عام . (**إن تبد**) إن تظهر . (**تسؤكم**) لا يرضيكم ظهورها . (**من استطاع فتطوع**) أي من قدر على الحج بعد المرة الأولى فحجه نافلة .

(٣) (**تنفي الفقر**) تبعده و(**الذنوب**) تمحوها . (**الكير**) ما ينفخ به الحداد على النار ليوقدها . (**خبث الحديد**) ما فيه من شوائب . (**كفارة**) ماحية للذنوب الواقعة . (**المبرور**) المقبول ، وهو الذي ليس فيه مخالفة ولا خلل ولا معصية . (**فلم يرفث**) لم يفعل الرفث ، وهو الجماع والكلام الفاحش . (**لم يفسق**) لم يرتكب معصية ولم يخرج عن الطاعة . (**كما ولدته أمه**) بريئاً من كل ذنب أو مسؤولية .

٤ ـ باب : الحج على الرحل

٢٨٩٠ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : حج النبي ﷺ على رحل رَثٍّ ، وقطيفة تساوي أربعة دراهم ، أو لا تساوي . ثم قال : « اللهم ، حجة لا رياء فيها ولا سمعة » .

٢٨٩١ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كنا مع رسول الله ﷺ بين مكة والمدينة ، فمررنا بواد ، فقال : « أي واد هذا » . قالوا : وادي الأزرق . قال : « كأني أنظر إلى موسى ﷺ ـ فذكر من طول شعره شيئاً ، لا يحفظه داود ـ واضعاً إصبعيه في أذنيه ، له جُؤارٌ إلى الله بالتلبية ، ماراً بهذا الوادي » . قال : ثم سرنا حتى أتينا على ثَنِيَّةٍ ، فقال : « أي ثنية هذه » . قالوا : ثنية هَرْشَى أو لِفْتٍ . قال : « كأني أنظر إلى يونس ، على ناقة حمراء ، عليه جبة صوف ، وخطام ناقته خُلْبَةٌ ، ماراً بهذا الوادي ، ملبياً » . [م]

٥ ـ باب : فضل دعاء الحاج

٢٨٩٢ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ أنه قال : « الْحُجَّاج وَالْعُمَّارُ وَفْدُ الله : إن دعوه أجابهم ، وإن استغفروه غفر لهم » . [ز : في إسناده صالح بن عبد الله ، منكر الحديث]

٢٨٩٣ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ قال : « الغازي في سبيل الله والحاج والمعتمر وفد الله : دعاهم فأجابوه ، وسألوه فأعطاهم » .

٢٨٩٤ ـ عن ابن عمر ، عن عمر ، رضي الله عنهما : أنه استأذن النبي ﷺ في العمرة فأذن له ، وقال له : « يا أخي ، أشركنا في شيء من دعائك ، ولا تنسنا » . [د ت]

٢٨٩٥ ـ عن صفوان بن عبد الله بن صفوان ، وكانت تحته ابنة أبي الدرداء ، قال : فأتاها فوجد أم الدرداء و لم يجد أبا الدرداء ، فقالت له : تريد الحج العام ؟ قال : نعم . قالت : فادع الله لنا بخير ، فإن النبي ﷺ كان يقول : « دعوة المرء مستجابة لأخيه بظهر الغيب ، عند رأسه ملك يُؤَمِّنُ على دعائه ، كلما دعا له بخير قال : آمين ، ولك بمثله » .

قال : ثم خرجت إلى السوق فلقيت أبا الدرداء ، فحدثني عن النبي ﷺ بمثل ذلك . [م]

٦ ـ باب : ما يوجب الحج

٢٨٩٦ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قام رجل إلى النبي ﷺ فقال : يارسول الله ،

---

(٤) (**الرحل**) هو ما يوضع تحت الراكب على البعير من جلد أو خشب ونحوه . (**رث**) قديم بال . (**قطيفة**) ثوب له خمل . (**ولا سمعة**) لايقصد بحجه أن يسمع به الناس ويثنوا عليه . (**داود**) بن أبي هند ، أحد رواة الحديث . (**جؤار**) صوت مرتفع . (**ثنية**) طريق بين جبلين ، أو موضع مرتفع فيه . (**هرش أو لفت**) هما جبلان على طريق الشام من المدينة . (**خطام**) زمام . (**خلبة**) ليف .

(٥) (**وفد ..**) ضيوفه الذين يأتون إليه ويقصدونه رجاء عطائه . (**بظهر الغيب**) أي في غيابه ، وكلمة ظهر مقحمة لتأكيد المعنى . (**يؤمن**) يقول آمين ، أي استجب .

ما يوجب الحج ؟ قال : « الزاد والراحلة » . قال : يارسول الله ، فما الحاج ؟ قال : « الشَّعِثُ التَّفِلُ » . وقام آخر فقال : يارسول الله ، وما الحج ؟ قال : «الْعَجُّ وَالثَّجُّ » . [ت]

٢٨٩٧ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قال : « الزادُ والراحلةُ » يعني قوله : ﴿ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً ﴾ [آل عمران : ٩٧] .

٧ ـ باب : المرأة تحج بغير وليّ

٢٨٩٨ ـ عن أبي سعيد رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تسافر المرأة ، سفر ثلاثة أيام فصاعداً ، إلا مع أبيها أو أخيها أو ابنها ، أو زوجها ، أو ذي محرم » . [م د ت]

٢٨٩٩ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال : « لا يحل لامرأة ، تؤمن بالله واليوم الآخر ، أن تسافر مسيرة يوم واحد ليس لها ذو حرمة » .

٢٩٠٠ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : جاء أعرابي إلى النبي ﷺ قال : « إني اكْتُتِبْتُ في غزوة كذا وكذا ، وامرأتي حاجةٌ . قال : « فارجع معها » . [خ]

٨ ـ باب : الحج جهاد النساء

٢٩٠١ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : يارسول الله ، على النساء جهاد ؟ قال : « نعم ، عليهن جهاد لا قتال فيه : الحج والعمرة » . [خ ن]

٢٩٠٢ ـ عن أم سلمة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « الحج جهاد كل ضعيف » .

٩ ـ باب : الحج عن الميت

٢٩٠٣ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ سمع رجلاً يقول : لبيك عن شُبْرُمَةَ . فقال رسول الله ﷺ : « من شُبْرُمَةُ » . قال : قريب لي . قال : « هل حججت قطُّ » . قال : لا . قال : « فاجعل هذه عن نفسك ، ثم حُجَّ عن شُبْرُمَةَ » . [د]

٢٩٠٤ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : « أحج عن أبي ؟ قال : « نعم ، حج عن أبيك . فإن لم تزده خيراً لم تزده شراً » .

٢٩٠٥ ـ عن أبي الغوث بن حصين ـ رجل من الفُرْع ـ رضي الله عنه : أنه استفتى النبي ﷺ عن حجة كانت على أبيه ، مات ولم يحج ؟ قال النبي ﷺ : « حج عن أبيك » . وقال النبي ﷺ: « وكذلك الصيام في النذر ، يقضى عنه » . [ز : في إسناده ضعيف منكر الحديث]

---

(٦) (**الزاد**) الطعام والشراب وما يحتاج إليه من النفقة . (**الراحلة**) المركب الذي يبلغه مقصده . (**فما الحاج**) أي فما صفته التي ينبغي أن يكون عليها . (**الشعث**) ذو الشعر المنتفش غير المعتنى به . (**التفل**) الذي ترك استعمال الطيب حتى خرجت منه رائحة كريهة ، من التَّفَل وهو الريح الكريهة . (**العج**) كثرة رفع الصوت بالتلبية . (**الثج**) كثرة إراقة الدماء وذبح الهدي والأضاحي .

(٧) (**ذي محرم**) من لا يحل له زواجها على التأبيد ، كزوج بنت ، وهكذا . وهو تعميم بعد التخصيص ، فيدخل فيه ما ذكر قبله . (**اكتتبت**) انضممت . (**فارجع**) واخرج معها .

(٨) (**قط**) في زمن مضى . (**الفرع**) موضع بين مكة والمدينة .

١٠ - باب : الحج عن الحي إذا لم يستطع

٢٩٠٦ - عن أبي رزين العُقَيْلي رضي الله عنه : أنه أتى النبي ﷺ فقال : يارسول الله ، إن أبي شيخ كبير ، لا يستطيع الحج ولا العمرة ولا الظَّعَنَ ؟ قال : « حُجَّ عن أبيك واعتمر » . [د ت ن]

٢٩٠٧ - عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما : أن امرأة من خثعم جاءت النبي ﷺ فقالت : يارسول الله ، إن أبي شيخ كبير ، قد أَفْنَدَ ، وأدركته فريضة الله على عباده في الحج ، ولا يستطيع أداءها ، فهل يجزئ عنه أن أؤديها عنه ؟ قال رسول الله ﷺ : « نعم » .

٢٩٠٨ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : أخبرني حصين بن عوف رضي الله عنه قال : قلت : يارسول الله ، إن أبي أدركه الحج ، ولا يستطيع أن يحج إلا مُعْتَرِضاً . فصمت ساعة ، ثم قال : « حج عن أبيك » . [ز : في إسناده محمد بن كريب ، منكر الحديث]

٢٩٠٩ - عن ابن عباس ، عن أخيه الفضل ، رضي الله عنهم : أنه كان رِدْفَ رسول الله ﷺ غداة النحر ، فأتته امرأة من خثْعَمٍ فقالت : يارسول الله ، إن فريضة الله في الحج على عباده أدركت أبي شيخاً كبيراً ، لا يستطيع أن يركب ، أفأحج عنه ؟ قال : « نعم ، فإنه لو كان على أبيك دين قضيته » . [ق ت ن]

١١ - باب : حج الصبي

٢٩١٠ - عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : رفعت امرأة صبياً لها إلى النبي ﷺ في حجة ، فقالت : يارسول الله ، ألهذا حج ؟ قال : « نعم ، ولك أجر » . [ت]

١٢ - باب : النفساء والحائض تهل بالحج

١٩١١ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : نُفِسَتْ أسماء بنت عُمَيْسٍ - رضي الله عنها - بالشجرة ، فأمر رسول الله ﷺ أبا بكر - رضي الله عنه - أن يأمرها أن تغتسل وتُهِلَّ . [م د]

٢٩١٢ - عن محمد بن أبي بكر رضي الله عنهما ، عن أبي بكر : أنه خرج حاجاً مع رسول الله ﷺ ومعه أسماء بنت عُمَيْسٍ ، فولدت بالشجرة محمد بن أبي بكر ، فأتى أبو بكر النبي ﷺ فأخبره ، فأمره رسول الله ﷺ أن يأمرها أن تغتسل ، ثم تُهِل بالحج ، وتصنع ما يصنع الناس ، إلا أنها لا تطوف بالبيت . [ن]

٢٩١٣ - عن جابر رضي الله عنه قال : نُفِسَتْ أسماء بنت عُميس ، فولدت بمحمد بن أبي بكر ، رضي الله عنهم ، فأرسلت إلى النبي ﷺ ، فأمرها أن تغتسل وتَسْتَثْفِرَ بثوبٍ وتُهِلَّ . [م ن]

---

(١٠) (**الظعن**) السفر . (**أفند**) كبر وأصابه الخرف ، فصار يتكلم بالمحرف من الكلام عن سنن الصحة . من الفَنَد وهو الكذب . (**أدركته ..**) وجبت عليه لقدرته المالية . (**معترضاً**) أي على غير الوجه المألوف في الركوب . (**ردف ..**) راكباً خلفه .

(١٢) (**نفست**) وضعت حملها . (**بالشجرة**) موضع في ذي الحليفة ، قريب من المدينة . (**تهل**) تحرم . (**تستثفر ..**) تشده على موضع الدم .

١٣ ـ باب : مواقيت أهل الآفاق

٢٩١٤ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قال : « يهل أهل المدينة من ذي الحُلَيْفَةِ ، وأهل الشام من الجُحْفَةِ ، وأهل نجد من قَرْنٍ » . فقال عبد الله : أما هذه الثلاثة ، فقد سمعتها من رسول الله ﷺ . وبلغني : أن رسول الله ﷺ قال : « ويُهل أهل اليمن من يلملم » . [ق د ن]

٢٩١٥ ـ عن جابر رضي الله عنه قال : خطبنا رسول الله ﷺ فقال : « مُهَلُّ أهل المدينة من ذي الْحُلَيْفَةِ ، ومُهلُّ أهل الشام من الجُحْفَةِ ، ومَهَلُّ أهلِ اليمن من يَلَمْلَمَ ، ومُهلُّ أهل نجدٍ من قَرْنٍ ، ومُهلُّ أهل المشرق من ذات عِرْقٍ » . ثم أقبل بوجهه للأفق ثم قال : « اللهم أَقْبِلْ بقلوبهم » . [ز : في إسناده ضعيف]

١٤ ـ باب : الإحرام

٢٩١٦ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ كان إذا أدخل رجله في الْغَرْزِ ، واستوت به راحلته ، أَهَلَّ من عند مسجد ذي الحُلَيْفَةِ .

٢٩١٧ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : إني عند ثَفِنَاتٍ ناقة رسول الله ﷺ عند الشجرة ، فلما استوت به قائمة قال : « لبيك بعمرة وحجة معاً » . وذلك في حجة الوداع .

١٥ ـ باب : التلبية

٢٩١٨ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : تَلَقَّفْتُ التلبية من رسول الله ﷺ وهو يقول : « لبيك اللهم لبيك ، لبيك لا شريك لك لبيك ، إن الحمد والنعمة لك والملك ، لا شريك لك » . قال : وكان ابن عمر يزيد فيها : لبيك لبيك لبيك ، وسعديك ، والخير في يديك لبيك ، والرغباء إليك والعمل .

٢٩١٩ ـ عن جابر رضي الله عنه قال : كانت تلبية رسول الله ﷺ : « لبيك اللهم لبيك ، لبيك لا شريك لك لبيك ، إن الحمد والنعمة لك والملك ، لا شريك لك » . [د]

٢٩٢٠ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال في تلبيته : « لبيك إلهَ الحق لبيك » . [ن]

٢٩٢١ ـ عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ قال : « ما من مُلَبٍّ يلبي إلا لبى ما عن يمينه وشماله ، من حجر أو شجر أو مدر ، حتى تنقطع الأرض من ههنا وههنا » . [ت]

---

(١٣) (**الآفاق**) البلدان والنواحي ، جمع أفق وهو الناحية من الأرض . (**يهل**) يحرم . (**ذو الحليفة .. الجحفة .. قرن .. يلملم .. ذات عرق**) أسماء مواضع يعرفها أهل تلك البلاد .

(١٤) (**الغرز**) ما يضع الراكب رجله فيه ليستعين على الوثوب على الدابة . (**ثفنات**) جمع ثَفِنَة ، وهي ما ولي الأرض من كل ذات أربع قوائم إذا بركت كالركبتين ، ويحصل فيه غلظ من أثر البروك .

(١٥) (**تلقفت**) أخذت برغبة . (**سعديك**) أسعى في إسعادك ـ أي إرضائك ـ إسعاداً بعد إسعاد . (**الرغباء**) الطلب والمسألة . (**مدر**) طين . (**تنقطع ..**) ينتهي ما يرى منها من موضعه ، أو ما يصل إليه الصوت ، من الجهات .

١٦ ـ باب : رفع الصوت بالتلبية

٢٩٢٢ ـ عن السائب رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال : « أتاني جبريل ، فأمرني أن آمر أصحابي : أن يرفعوا أصواتهم بالإهْلَالِ » . [د ن]

٢٩٢٣ ـ عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « جاءني جبريل فقال : يا محمد ، مُرْ أصحابك فليرفعوا أصواتهم بالتلبية ، فإنها من شعار الحج » .

٢٩٢٤ ـ عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ سُئل : أي الأعمال أفضل ؟ قال : « العَجُّ والثَّجُّ » . [ت]

١٧ ـ باب : الظلال للمحرم

٢٩٢٥ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « ما من مُحرمٍ يَضْحَى لله يومَه ، يلبي حتى تغيب الشمس ، إلا غابت بذنوبه ، فعاد كما ولدته أمه » . [ز : في إسناده ضعيف]

١٨ ـ باب : الطيب عند الإحرام

٢٩٢٦ ـ عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : طيبت رسول الله ﷺ لإحرامه قبل أن يُحرم ، ولحله قبل أن يُفيض . وفي رواية : بيدي هاتين . [خ]

٢٩٢٧/٢٩٢٨ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : كأني أنظر إلى وَبِيصِ الطيب في مَفَارِقِ رسول الله ﷺ ، وهو يلبي . وفي رواية : كأني أرى وَبِيصَ الطيب في مَفْرِقِ رسول الله ﷺ بعد ثلاثة ، وهو محرم . [م ن]

١٩ ـ باب : ما يلبس المحرم من الثياب

٢٩٢٩ ـ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما : أن رجلاً سأل النبي ﷺ : ما يلبس المحرم من الثياب ؟ فقال رسول الله ﷺ : « لا يلبس القُمُصَ ولا العمائم ولا السراويلات ولا البرانس ولا الخفاف ، إلا أن لا يجد نعلين فلْيَلْبَس خفين ، وليقطعهما أسفل من الكعبين . ولا تَلْبَسُوا من الثياب شيئاً مسه الزعفران أو الوَرْسُ » . [ق د ن]

٢٩٣٠ ـ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : نهى رسول الله ﷺ أن يلبَس المحرم ثوباً مصبوغاً بوَرْسٍ أو زعفران . [ق ن] (ر : ٢٩٣٢)

---

(١٦) (**بالإهلال**) بالإحرام والتلبية عنده ، والإهلال في الأصل رفع الصوت . (**الأعمال**) في الحج . (**العج**) رفع الصوت بالتلبية . (**الثج**) إسالة الدماء بذبح الهدي .

(١٧) (**يضحى لله**) أي يصيبه حر الشمس بسبب قيامه بعبادة الله تعالى وأدائه للمناسك .

(١٨) (**يفيض**) يطوف طواف الإفاضة ، وهو الركن . (**وبيص**) لمعان . (**مفارق**) جمع مَفْرِق ، وهي المواضع التي يفرق منها الشعر .

(١٩) (**القمص**) جمع قميص ، وهو الثوب الذي يستر كامل البدن . (**السراويلات**) جمع سراويل ، وهو ثوب ذو أكمام يلبس من أسفل . (**البرانس**) جمع برنس ، وهو كل ثوب متصل به غطاء الرأس . (**الخفاف**) جمع خف ، وهو ما يلبس في الرجلين ويستر القدم . (**الزعفران**) نوع من النبات له رائحة طيبة . (**الورس**) نبت أصفر له رائحة طيبة أصفر اللون .

٢٠ ـ باب : السراويل والخفين للمحرم إذا لم يجد إزاراً أو نعلين

٢٩٣١ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : سمعت النبي ﷺ يخطب ـ في رواية : على المنبر ـ فقال : « من لم يجد إزاراً فليلبس سراويل ، ومن لم يجد نعلين فليلبس خفين » . وفي رواية : « فليلبس سراويل ، إلا أن يفقد » . [ق ت ن]

٢٩٣٢ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قال : « من لم يجد نعلين فليلبس خفين ، وليقطعهما أسفل من الكعبين » . (ر : ٢٩٣٠)

٢١ ـ باب : التوقي في الإحرام

٢٩٣٣ ـ عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت : خرجنا مع رسول الله ﷺ ، حتى إذا كنا بِالْعَرْجِ نزلنا ، فجلس رسول الله ﷺ وعائشة إلى جنبه ، وأنا إلى جنب أبي بكر ، وكانت زِمَالَتُنَا وزمالةُ أبي بكر واحدة ، مع غلام أبي بكر . فطلع الغلام وليس معه بعيره ، فقال له : أين بعيرك ؟ قال : أضللته البارحة . قال : معك بعيرٌ واحد تضله ؟ قال : فطفق يضربه ، ورسول الله ﷺ يقول : « انظروا إلى هذا المحرم ما يصنع » . [د]

٢٢ ـ باب : المحرم يغسل رأسه

٢٩٣٤ ـ عن عبد الله بن حُنين : أن عبد الله بن عباس والمسور بن مخرمة ـ رضي الله عنهم ـ اختلفا بِالأَبْوَاءِ ، فقال عبد الله بن عباس : يغسل المُحرم رأسه . وقال المسور : لا يغسل المُحرم رأسه . فأرسلني ابن عباس إلى أبي أيوب الأنصاري ـ رضي الله عنه ـ أسأله عن ذلك ، فوجدته يغتسل بين القرنين ، وهو يستتر بثوبٍ ، فسلمت عليه ، فقال : من هذا ؟ قلت أنا عبد الله بن حُنين ، أرسلني إليك عبد الله بن عباس أسألك : كيف كان رسول الله ﷺ يغسل رأسه وهو محرم ؟ قال : فوضع أبو أيوب يده على الثوب فطأطأه حتى بدا لي رأسه ، ثم قال لإنسان يصب عليه : اصبب . فصب على رأسه ، ثم حرك رأسه بيديه ، فأقبل بهما وأدبر ، ثم قال : هكذا رأيته ﷺ يفعل . [ق د ن]

٢٣ ـ باب : المحرمة تسدل الثوب على وجهها

٢٩٣٥ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : كنا مع النبي ﷺ ونحن مُحرمون ، فإذا لقينا الراكب أسدلنا ثيابنا من فوق رؤوسنا ، فإذا جاوزنا رفعناها . [د]

---

(٢١) (**التوقي**) الاحتراز من الإيذاء ونحوه . (**بالعرج**) اسم موضع بين مكة والمدينة . (**زمالتنا**) هي الناقة التي توضع عليها أمتعة المسافر .

(٢٢) (**بالأبواء**) جبل بين الحرمين . (**القرنين**) خشبتان تكونان على جانبي البئر لتوضع عليهما البكرة التي ينضح عليها الماء . (**فطأطأه**) خفضه .

(٢٣) (**تسدل الثوب**) ترخيه على وجهها .

٢٤ ـ باب : الشرط في الحج

٢٩٣٦ ـ عن أبي بكر بن عبد الله بن الزبير ، عن جدته ـ قال : لا أدري أسماء بنت أبي بكر ، أو : سُعدى بنت عوف ـ رضي الله عنهم : أن رسول الله ﷺ دخل على ضُبَاعَةَ بنت عبد المطلب ، فقال : « ما يمنعك يا عمتاه من الحج » . فقالت : أنا امرأة سقيمةٌ ، وأنا أخاف الحبس . قال : « فأحرمي واشترطي : أن مَحِلَّكِ حيث حُبست » .

٢٩٣٧ ـ عن ضُباعة رضي الله عنها قالت : دخل عليَّ رسول الله ﷺ وأنا شاكيةٌ . فقال : « أما تريدين الحج العام » . قلت : إني لعليلة ، يارسول الله ! قال : « حُجي وقولي : محلي حيث تحبسني » .

٢٩٣٨ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : جاءت ضُباعة بنت الزبير بن عبد المطلب رسول الله ﷺ فقالت : إني امرأة ثقيلة . وإني أريد الحج . فكيف أُهلُّ ؟ قال : « أهلي واشترطي : أن محلي حيث حبستني » . [م ن]

٢٥ ـ باب : دخول الحرم

٢٩٣٩ ـ عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال : كانت الأنبياء تدخل الحرم مشاة حُفاة ، ويطوفون بالبيت ويقضون المناسك حُفاةً مشاةً . [ز : في إسناده مبارك بن حسان ، متكلم فيه]

٢٦ ـ باب : دخول مكة

٢٩٤٠ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ كان يدخل مكة من الثنية العليا ، وإذا خرج خرج من الثنية السفلى .

٢٩٤١ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ دخل مكة نهاراً . [ت]

٢٩٤٢ ـ عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما قال : قلت : يارسول الله ، أين تنزل غداً ؟ وذلك في حجته . قال : « وهل ترك لنا عقيل منزلاً » . ثم قال : « نحن نازلون غداً بخَيْفِ بني كنانة ــ يعني : الْمُحَصَّبَ ـ حيث قاسمت قريش على الكفر » . وذلك أن بني كنانة حالفت قريشاً على بني هاشم : أن لا يُناكحوهم ولا يبايعوهم . (ر : ٢٧٣٠)

٢٧ ـ باب : استلام الحجر

٢٩٤٣ ـ عن عبد الله بن سَرْجس قال : رأيت الأُصيلع عمر بن الخطاب ــ رضي الله عنه ــ يقبل الحجر ويقول : إني لأقبلك ، وإني لأعلم أنك حجرٌ لا تضر ولا تنفع ، ولولا أني رأيت رسول الله ﷺ يُقبلك ما قبلتك . [م]

---

(٢٤) (**الحبس**) المنع من الوصول إلى الحرم وأداء المناسك بسبب المرض . (**محلك**) مكان تحللك من الإحرام . (**شاكية**) مريضة . (**لعليلة**) لمريضة .

(٢٦) (**الثنية العليا**) الطريق الذي بين جبلين أعلى مكة . (**بخيف**) هو ما ارتفع عن مجرى السيل وانحدر عن غلظ الجبل . ومسجد منى يسمى مسجد الخيف لأنه في سفح جبلها . (**المحصب**) موضع خارج مكة فيه حصى صغار . (**قاسمت ..**) عاهدت على بقائها على الكفر .

(٢٧) (**الأصيلع**) تصغير الأصلع ، وهو الذي انحسر الشعر عن رأسه ، وكان عمر رضي الله عنه كذلك .

٢٩٤٤ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « ليأتين هذا الحجر يوم القيامة ، وله عينان يبصر بهما ولسان ينطق به ، يشهد على من يستلمه بحق » . [ت]

٢٩٤٥ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : استقبل رسول الله ﷺ الحجر ، ثم وضع شفتيه عليه يبكي طويلاً ، ثم التفت فإذا هو بعمر بن الخطاب يبكي ، فقال : « يا عمر ، ههنا تُسكب العبرات » . [ز : في إسناده ضعيف]

٢٩٤٦ ـ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : لم يكن رسول الله ﷺ يستلم من أركان البيت إلا الركن الأسود ، والذي يليه من نحو دور الْجُمَحِيِّينَ . [م ن]

٢٨ ـ باب : من استلم الركن بمحجنه

٢٩٤٧ ـ عن صفية بنت شيبة رضي الله عنها قالت : لما اطمأن رسول الله ﷺ عام الفتح طاف على بعيره ، يستلم الرُّكْنَ بِمِحْجَنٍ بيده ، ثم دخل الكعبة فوجد فيها حمامة عَيْدَانٍ ، فكسرها ، ثم قام على باب الكعبة فرمى بها ، وأنا أنظره . [د]

٢٩٤٨ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ طاف في حجة الوداع على بعيرٍ ، يستلم الركن بِمِحْجَنٍ . [ق ن]

٢٩٤٩ ـ عن أبي الطفيل عامر بن واثلة رضي الله عنه قال : رأيت النبي ﷺ يطوف بالبيت على راحلته ، يستلم الركن بِمِحْجَنِهِ ، ويقبل المحجن . [م د]

٢٩ ـ باب : الرمل حول البيت

٢٩٥٠ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ كان إذا طاف بالبيت الطواف الأول : رمل ثلاثةً ، ومشى أربعةً ، من الْحِجْرِ إلى الحجر . وكان ابن عمر يفعله .

٢٩٥١ ـ عن جابر رضي الله عنه : أن النبي ﷺ رمل من الحِجْرِ إلى الحِجْرِ ثلاثاً ، ومشى أربعاً . [م ت ن]

٢٩٥٢ ـ عن عمر رضي الله عنه قال : فيم الرَّمَلانُ الآنَ ؟ وقد أَطَّأَ الله الإسلام ، ونفى الكفر وأهلهُ . وايم الله ، ما ندع شيئاً كنا نفعله على عهد رسول الله ﷺ . [د]

٢٩٥٣ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال النبي ﷺ لأصحابه ، حين أرادوا دخول مكة ، في عمرته بعد الحديبية : « إن قومكم غداً سيرونكم ، فَلَيَرَوُنَّكُمْ جُلْداً » . فلما دخلوا المسجد استلموا

(**بحق**) متلبساً بالحق وهو الإسلام . (**تسكب العبرات**) تصب الدموع بكثرة شوقاً إلى رضوان الله تعالى ، وحياءً منه وخوفاً من عقابه . (**الذي يليه**) هو الركن اليماني . (**الجمحيين**) بني جُمَح .

(٢٨) (**بمحجنه**) هو عصاة معوجة الرأس . (**حمامة عيدان**) صورة كصورة الحمامة من عيدان ، وهي الطويل من النخل ، واحده عيدانة . (**بالبيت**) بالكعبة . (**راحلته**) ناقته التي يركبها .

(٢٩) (**الرمل**) هو الإسراع في المشي مع تقارب الخطا في الطواف . (**الرملان**) بمعنى الرمل ، وقيل : مثنى رمل ، والمراد الرمل في الطواف والرمل في السعي . (**أطأ الله**) ثبته وأحكمه . (**وايم الله**) يمين الله قسمي . (**جلداً**) أشداء أقوياء .

الركن ورملوا ، والنبي ﷺ معهم ، حتى إذا بلغوا الركن اليماني مشوا إلى الركن الأسود ، ثم رملوا حتى بلغوا الركن اليماني ، ثم مشوا إلى الركن الأسود . ففعل ذلك ثلاث مرات ، ثم مشى الأربع . [د]

٣٠ ـ باب : الاضطباع

٢٩٥٤ ـ عن يعلى بن أمية رضي الله عنه : أن النبي ﷺ طاف مُضطبعاً . وفي رواية : وعليه بُرْدٌ . [د ت]

٣١ ـ باب : الطواف بالحِجْر

٢٩٥٥ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : سألت رسول الله ﷺ عن الْحِجْرِ ، فقال : « هو من البيت » . قلت : ما منعهم أن يدخلوه فيه ؟ قال : « عجزت بهم النفقة » . قلت : فما شأن بابه مرتفعاً ، لا يصعد إليه إلا بسلم ؟ قال : « ذلك فِعْل قومك ، ليدخلوه من شاؤوا ويمنعوه من شاؤوا . ولولا أن قومك حديث عهد بكفر ، مَخَافَةَ أن تَنْفِرَ قلوبهم ، لنظرتُ : هل أغيره ، فأدخلَ فيه ما انتقص منه ، وجعلت بابه بالأرض » . [ق]

٣٢ ـ باب : فضل الطواف

٢٩٥٦ ـ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من طاف بالبيت ، وصلى ركعتين ، كان كعتق رقبة » .

٢٩٥٧ ـ عن ابن هشام سأل عطاء بن أبي رباح عن الركن اليماني ، وهو يطوف بالبيت . فقال عطاء : حدثني أبو هريرة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال : « وكل به سبعون ملكاً ، فمن قال : اللهم إني أسألك العفو والعافية في الدنيا والآخرة ، ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار . قالوا : آمين » .

فلما بلغ الركن الأسود قال : يا أبا محمد ، ما بلغك في هذا الركن الأسود ؟ فقال عطاء : حدثني أبو هريرة رضي الله عنه : أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « من فَاوَضَهُ فإنما يفاوض يد الرحمن » .

قال : يا أبا محمد ، فالطواف ؟ قال عطاء : حدثني أبو هريرة رضي الله عنه : أنه سمع النبي ﷺ يقول : « من طاف بالبيت سبعاً ، ولا يتكلم إلا بسبحان الله ، والحمد لله ، ولا إله إلا الله ، والله أكبر ، ولا حول ولا قوة إلا بالله . محيت عنه عشر سيئات ، وكتبت له عشر حسنات ، ورفع له بها عشرة درجات . ومن طاف فتكلم وهو في تلك الحال خاض في الرحمة برجليه ، كخائض الماء برجليه » .

---

(٣٠) (**الاضطباع**) هو أن يجعل وسط ثوبه تحت إبطه الأيمن ويجعل طرفيه على كتفه الأيسر ، ويترك كتفه الأيمن مكشوفاً . (**برد**) ثوب .

(٣١) (**بالحجر**) هو الموضع الذي حوله جدار قصير مستدير جانب الكعبة من جهة الميزاب .

(٣٢) (**الركن اليماني**) هو المقابل للركن الذي فيه الحجر الأسود . (**آمين**) استجب . (**فاوضه**) قابله بوجهه .

٣٣ ـ باب : الركعتين بعد الطواف

٢٩٥٨ ـ عن المُطَّلِب بن أبي وداعة السَّهْمي رضي الله عنه قال : رأيت رسول الله ﷺ إذا فرغ من سَبْعِهِ جاء حتى يُحَاذِيَ بالركن ، فصلى ركعتين في حاشية المطاف ، وليس بينه وبين الطُّوَّاف أحد .

قال ابن ماجه : هذا بمكة خاصة . [د ن]

٢٩٥٩ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قدم فطاف بالبيت سبعاً ، ثم صلى ركعتين ـ قال وكيع : يعني عند المقام ـ ثم خرج إلى الصفا . [ق ن]

٢٩٦٠ ـ عن جابر رضي الله عنه أنه قال : لما فرغ رسول الله ﷺ من طواف البيت أتى مقام إبراهيم ، فقال عمر : يارسول الله ، هذا مقام أبينا إبراهيم الذي قال الله سبحانه : ﴿ وَاتَّخِذوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى ﴾ [البقرة : ١٢٥] . (ر : ١٠٠٨)

٣٤ ـ باب : المريض يطوف راكباً

٢٩٦١ ـ عن زينب ، عن أم سلمة ، رضي الله عنهم : أنها مرضت ، فأمرها رسول الله ﷺ أن تطوف من وراء الناس ، وهي راكبة . قالت : فرأيت رسول الله ﷺ يصلي إلى البيت وهو يقرأ : ﴿ وَالطُّورِ . وَكِتَابٍ مَسْطُورٍ ﴾ . [ق د ن]

٣٥ ـ باب : الملتزم

٢٩٦٢ ـ عن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو قال : طفت مع عبد الله بن عمرو ، رضي الله عنهما ، فلما فرغنا من السَّبْعِ ركعنا في دبر الكعبة ، فقلت : ألا نتعوذ بالله من النار ؟ قال : أعوذ بالله من النار . قال : ثم مضى فاستلم الركن ، ثم قام بين الْحِجْرِ والباب ، فألصق صدره ويديه وخده إليه ، ثم قال : هكذا رأيت رسول الله ﷺ يفعل . [د]

٣٦ ـ باب : الحائض تقضي المناسك إلا الطواف

٢٩٦٣ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : خرجنا مع رسول الله ﷺ لا نرى إلا الحج ، فلما كنا بِسَرِفَ أو قريباً من سَرِفَ حِضْتُ ، فدخل علي رسول الله ﷺ وأنا أبكي ، فقال : « مالك ؟ أنَفِسْتِ » . قلت : نعم . قال : « إن هذا أمر كتبه الله على بنات آدم ، فاقضي المناسك كلها ، غير أن لا تطوفي بالبيت » . قالت : وضحى رسول الله ﷺ عن نسائه بالبقر . [ق ن]

---

(٣٣) (**يحاذي الركن**) يقابل الحجر الأسود بصدره . (**حاشية المطاف**) طرفه . (**هذا بمكة خاصة**) أي هذا الحكم ـ وهو أن يصلي دون أن يضع سترة بينه وبين من يمر ـ خاص بمكة .

(٣٤) (**والطور ..**) أي قرأ بهذه السورة ، والطور : اسم الجبل الذي كلم الله تعالى عليه موسى عليه السلام . (**مسطور**) مصفوف الكتابة بسطور .

(٣٥) (**الملتزم**) الموضع الذي يسن أن يلتزمه الطائف بالبيت ، أي يمسه بجسده . (**دبر الكعبة**) خلفها ، أي ما بين الركنين .

(٣٦) (**تقضي المناسك**) تأتي بها وتفعلها . (**بسرف**) اسم موضع . (**أنفست**) أحضت . (**كتبه الله ..**) جعله من طبيعتهن وأصل خلقتهن .

٣٧ ـ باب : الإفراد بالحج

٢٩٦٥/٢٩٦٤ ـ عن عائشة رضي الله عنها : أن رسول الله ﷺ أفرد الحج . [م د ت ن]

٢٩٦٦ ـ عن جابر رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ أفرد الحج .

٢٩٦٧ ـ عن جابر رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ وأبا بكر وعمر وعثمان أفردوا الحج . [ز : في إسناده متروك]

٣٨ ـ باب : من قرن الحج والعمرة

٢٩٦٩/٢٩٦٨ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى مكة ، فسمعته يقول : « لبيك عمرةً وحجةً » . وفي رواية : « بعمرة وحجة » . [م د ن]

٢٩٧٠ ـ عن شقيق بن سلمة قال : سمعت الصُّبَيَّ بن معبد يقول : كنت رجلاً نصرانياً ، فأسلمت ، فأهللت بالحج والعمرة ، فسمعني سلمان بن ربيعة وزيد بن صُوحَانَ وأنا أهل بهما جميعاً بالقادسية ، فقالا : لهذا أَضَلُّ من بعيره . فكأنما حملا عليَّ جبلاً بكلمتهما ، فقدمت على عمر بن الخطاب فذكرت ذلك له ، فأقبل عليهما فلامهما ، ثم أقبل علي فقال : هُدِيتَ لِسُنَّةِ النبي ﷺ ، هُدِيتَ لسنة النبي ﷺ . وفي رواية قال : كنت حديث عهد بنصرانية ، فأسلمت ، فلم آلُ أن أجتهدَ ، فأهللت بالحج والعمرة .. فذكر نحوه . [د ن]

٢٩٧١ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : أخبرني أبو طلحة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قرن الحج والعمرة . [ز : في سنده حجاج بن أرطاة ، وهو ضعيف ومدلس وقد عنعنه]

٣٩ ـ باب : طواف القارن

٢٩٧٢ ـ عن جابر بن عبد الله وابن عمر وابن عباس ، رضي الله عنهم : أن رسول الله ﷺ لم يطف هو وأصحابه لعمرتهم وحجتهم ـ حين قدموا ـ إلا طوافاً واحداً . [ز : في إسناده ضعيف]

٢٩٧٣ ـ عن جابر رضي الله عنه : أن النبي ﷺ طاف للحج والعمرة طوافاً واحداً .

٢٩٧٤ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما : أنه قدم قارناً ، فطاف بالبيت سبعاً ، وسعى بين الصفا والمروة ، ثم قال : هكذا فعل رسول الله ﷺ .

٢٩٧٥ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قال : « من أحرم بالحج والعمرة كفى لهما طواف واحد ، ولم يحل حتى يقضي حجهُ ، ويحل منهما جميعاً » . [ت]

٤٠ ـ باب : التمتع بالعمرة إلى الحج

٢٩٧٦ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : حدثني عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال :

---

(٣٨) (**قرن ..**) أحرم بهما معاً . (**فأهللت**) فأحرمت . (**أضل**) أكثر جهلاً . (**فلم آل ..**) لم أقصر من بذل وسعي لأعمل بالطاعة .

(٤٠) (**التمتع ..**) الاستمتاع بمحرمات الإحرام ـ بسبب فراغه من العمرة ـ إلى أن يحرم بالحج .

سمعت رسول الله ﷺ يقول وهو بالعقيق : « أتاني آتٍ من ربي فقال : صل في هذا الوادي المبارك ، وقل : عمرة في حجة » . [خ د]

٢٩٧٧ ـ عن سراقة بن جُعْشُم رضي الله عنه قال : قام رسول الله ﷺ خطيباً في هذا الوادي ، فقال : « ألا إن العمرة قد دخلت في الحج إلى يوم القيامة » . [ن]

٢٩٧٨ ـ عن مطرف بن عبد الله بن الشخير قال : قال لي عمران بن الحصين رضي الله عنهما : إني أحدثك حديثاً لعل الله أن ينفعك به بعد اليوم . اعلم أن رسول الله ﷺ قد اعتمر طائفةٌ من أهله في العشر من ذي الحجة ، ولم ينه عنه رسول الله ﷺ ولم ينزل نسخه ، قال في ذلك ـ بعدُ ـ رجل برأيه ما شاء أن يقول . [م]

٢٩٧٩ ـ عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه : أنه كان يفتي بالمتعة ، فقال له رجل : رويدك بعض فتياك ، فإنك لا تدري ما أحدث أمير المؤمنين في النسك بعدك . حتى لقيته بعد فسألته ، فقال عمر : قد علمت أن رسول الله ﷺ فعله وأصحابه ، ولكني كرهت أن يظلوا بهن مُعْرِسينَ تحت الأراكِ ، ثم يروحون بالحج تَقْطُرُ رؤوسهم . [م ن]

٤١ ـ باب : فسخ الحج

٢٩٨٠ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : أهللنا مع رسول الله ﷺ بالحج خالصاً ، لا نَخْلِطُهُ بعمرة ، فقدمنا مكة لأربع ليال خَلَوْنَ من ذي الحجة ، فلما طفنا بالبيت ، وسعينا بين الصفا والمروة ، أمرنا رسول الله ﷺ أن نجعلها عمرة ، وأن نحل إلى النساء . فقلنا ما بيننا : ليس بيننا وبين عرفة إلا خمس ، فنخرج إليها وَمَذَاكِيرُنَا تَقْطُرُ مَنِيّاً ؟ فقال رسول الله ﷺ : « إني لأبركم وأصدقكم ، ولولا الهدي لأحللت » . فقال سراقة بن مالك : أمتعتنا هذه لعامنا هذا ، أم لأبد ؟ فقال : « لا ، بل لأبد الأبد » . [د]

٢٩٨١ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : خرجنا مع رسول الله ﷺ لخمس بقين من ذي القعدة ، لا نرى إلا الحج ، حتى إذا قدمنا ودنونا أمر رسول الله ﷺ من لم يكن معه هدي أن يحل . فحل الناس كلهم ، إلا من كان معه هدي ، فلما كان يوم النحر دُخِلَ علينا بلحم بقر ، فقيل : ذبح رسول الله ﷺ عن أزواجه . [ق ن]

(**بالعقيق**) اسم واد قريب من المدينة . (**الوادي**) وادي العقيق . (**دخلت ..**) أي دخلت أعمالها في أعمال الحج بالنسبة للقارن ، أو : دخل وقت إحرامها في وقت الإحرام بالحج ، فتصح في أشهر الحج . (**بالمتعة**) أي الإتيان بالعمرة أولاً ثم الحج . (**رويدك ..**) تمهل في ذلك . (**النسك**) أعمال الحج . (**بهن**) بأزواجهم . (**معرسين**) مجامعين . (**الأراك**) نوع من الشجر . (**يروحون ..**) يذهبون محرمين بالحج . (**تقطر رؤوسهم**) ماءً من الاغتسال الذي كان بسبب الوطء .

(**٤١**) (**خلون**) مضين . (**أن نحل ..**) أي إلى جماعهن . (**مذاكير**) جمع ذكر . (**تقطر منياً**) كناية عن قرب العهد بالجماع . (**لأبد الأبد**) لآخر الدهر .

٢٩٨٢ - عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال : خرج علينا رسول الله ﷺ وأصحابه ، فأحرمنا بالحج ، فلما قدمنا مكة قال : « اجعلوا حجتكم عمرة » . فقال الناس : يارسول الله ، قد أحرمنا بالحج ، فكيف نجعلها عمرة ؟ قال : « انظروا ما آمركم به فافعلوا » . فردوا عليه القول ، فغضب ، فانطلق ، ثم دخل على عائشة غضبان ، فرأت الغضب في وجهه ، فقالت : من أغضبك ؟ أغضبه الله . قال : « ومالي لا أغضب ، وأنا آمر أمراً فلا أُتْبَعُ » .

٢٩٨٣ - عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت : خرجنا مع رسول الله ﷺ محرمين ، فقال النبي ﷺ : « من كان معه هدي فليقم على إحرامه ، ومن لم يكن معه هدي فليَحْلِلْ » . قالت : ولم يكن معي هديٌ فأحللت ، وكان مع الزبير هدي فلم يحل ، فلبست ثيابي وجئت إلى الزبير ، فقال : قومي عني . فقلت : أتخشى أن أثب عليك ؟ . [م ن]

٤٢ - باب : من قال كان فسخ الحج لهم خاصة

٢٩٨٤ - عن بلال بن الحارث رضي الله عنه قال : قلت : يارسول الله ، أرأيت فسخ الحج في العمرة ، لنا خاصة ، أم للناس عامة ؟ فقال رسول الله ﷺ : « بل لنا خاصة » . [د ن] [ز : في روايته مجهول]

٢٩٨٥ - عن أبي ذر رضي الله عنه قال : كانت المتعة في الحج لأصحاب محمد ﷺ خاصة . [م ن]

٤٣ - باب : السعي بين الصفا والمروة

٢٩٨٦ - عن عروة بن الزبير قال : قلت لعائشة رضي الله عنها : ما أرى علي جُناحاً أن لا أَطَّوَّفَ بين الصفا والمروة . قالت : إن الله يقول : ﴿ إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ الله فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِما ﴾ [البقرة : ١٥٨] ولو كان كما تقول لكان : فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ لا يَطَّوَّفَ بِهِمَا . إنما أُنزل هذا في ناس من الأنصار ، كانوا إذا أَهَلُّوا أهلوا لمناةَ ، فلا يحل لهم أن يَطَّوَّفُوا بين الصفا والمروة . فلما قدموا مع النبي ﷺ في الحج ذكروا ذلك له ، فأنزلها الله ، فلعمري ! ما أتم الله عز وجل حج من لم يطف بين الصفا والمروة . [م]

٢٩٨٧ - عن أم ولد شيبة بن عثمان رضي الله عنها قالت : رأيت رسول الله ﷺ يسعى بين الصفا والمروة ، وهو يقول : « لا يُقْطَعُ الأبطَحُ إلا شَدًّا » . [ن]

٢٩٨٨ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : إن أسع بين الصفا والمروة فقد رأيت رسول الله ﷺ يسعى ، وإن أمشِ فقد رأيت رسول الله ﷺ يمشي ، وأنا شيخ كبير . [د ت ن]

(**فردوا عليه القول**) كرروه عليه رجاء أن يبقيهم على إحرامهم . (**فليقم**) فليستمر . (**أثب عليك**) لتجامعني .

(**٤٣**) (**جناحاً**) إثماً . (**شعائر الله**) مظاهر دينه وعلائم عبادته . (**يطوف**) يمشي ويسعى . (**أهلوا**) أحرموا . (**الأبطح**) الموضع المنبسط السهل المتوسط بين الصفا والمروة . (**شداً**) عدواً .

٤٤ ـ باب : العمرة

٢٩٨٩ ـ عن طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه : أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « الحج جهاد ، والعمرة تطوعٌ » . [ز : في إسناده ضعيفان]

٢٩٩٠ ـ عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما قال : كنا مع رسول الله ﷺ حين اعتمر ، فطاف وطفنا معه ، وصلى وصلينا معه ، وكنا نستره من أهل مكة ، لا يصيبه أحد بشيء . [خ د]

٤٥ ـ باب : العمرة في رمضان

٢٩٩١/٢٩٩٢ ـ عن وهب بن خَنْبَشٍ رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « عمرة في رمضان تعدل حجة » . وفي رواية : عن هَرِمِ بن خَنْبَشٍ رضي الله عنه .. مثله . [هرم ...: الصحيح أنه وهب المذكور في الرواية الأولى ، وأخطأ في اسمه داود بن يزيد الزعافري الراوي له عن الشعبي . (تهذيب التهذيب)]

٢٩٩٣ ـ عن أبي معقل رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « عمرة في رمضان تعدل حجة » . [ت]

٢٩٩٤ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « عمرة في رمضان تعدل حجة » .

٢٩٩٥ ـ عن جابر رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال : « عمرة في رمضان تعدل حجة » . [خ]

٤٦ ـ باب : العمرة في ذي القعدة

٢٩٩٦ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : لم يعتمر رسول الله ﷺ إلا في ذي القعدة . [ز : إسناده ضعيف]

٢٩٩٧ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : لم يعتمر رسول الله ﷺ عمرة إلا في ذي القعدة . [ق د]

٤٧ ـ باب : العمرة في رجب

٢٩٩٨ ـ عن عروة قال : سئل ابن عمر رضي الله عنهما : في أي شهر اعتمر رسول الله ﷺ ؟ قال : في رجب . فقالت عائشة : ما اعتمر رسول الله ﷺ في رجب قطٌّ ، وما اعتمر إلا وهو معه . تعني : ابن عمر . [م ت]

٤٨ ـ باب : العمرة في التنعيم

٢٩٩٩ ـ عن عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ أمره أن يُرْدِفَ عائشة رضي الله عنها ، فيُعْمِرَهَا من التنعيم . [ق ت]

---

(٤٤) (**جهاد**) له أجر الجهاد ، لما فيه من المشقة . (**تطوع**) زيادة في الأجر . (**حين اعتمر**) عمرة القضاء .

(٤٨) (**أن يردف ..**) يركبها خلفه . (**التنعيم**) موضع خارج الحرم .

٣٠٠٠ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : خرجنا مع رسول الله ﷺ في حجة الوداع ، نُوَافِي هلال ذي الحجة ، فقال رسول الله ﷺ : « من أراد منكم أن يهل بعمرة فليهلل ، فلولا أني أهديت لأهللت بعمرة » . قالت : فكان من القوم من أهل بعمرة ، ومنهم من أهل بحج ، فكنت أنا ممن أهل بعمرة . قالت : فخرجنا حتى قدمنا مكة ، فأدركني يوم عرفة وأنا حائض ، لم أحل من عمرتي . فشكوت ذلك إلى النبي ﷺ ، فقال : « دعي عمرتك ، وانقُضي رأسك ، وامتشطي ، وأهلي بالحج » . قالت : ففعلت ، فلما كانت ليلةُ الْحَصْبَةِ ، وقد قضى الله حجنا ، أرسل معي عبد الرحمن بن أبي بكر ، فأردفني وخرج إلى التنعيم ، فأهللت بعمرة ، فقضى الله حجنا وعمرتنا ، ولم يكن في ذلك هدي ولا صدقة ولا صوم . [ق]

٤٩ ـ باب : من أهل بعمرة من بيت المقدس

٣٠٠١/٣٠٠٢ ـ عن أم سلمة رضي الله عنها : أن رسول الله ﷺ قال : « من أهل بعمرة من بيت المقدس غفر له » .

وفي رواية : « من أهل بعمرة من بيت المقدس كانت له كفارة لما قبلها من الذنوب » . قالت : فخرجت ـ أي من بيت المقدس ـ بعمرة . [د]

٥٠ ـ باب : كم اعتمر النبي ﷺ

٣٠٠٣ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : اعتمر رسول الله ﷺ أربع عمر : عمرة الحديبية ، وعمرة القضاء من قَابِلٍ ، والثالثة من الْجِعْرَانَةِ ، والرابعة التي مع حجته . [د ت]

٥١ ـ باب : الخروج إلى منى

٣٠٠٤ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ صلى بمنى يوم التروية : الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر ، ثم غدا إلى عرفة . [ت]

٣٠٠٥ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما : أنه كان يصلي الصلوات الخمس بمنى ، ثم يخبرهم : أن رسول الله ﷺ كان يفعل ذلك . [ز : في إسناده ضعيف]

٥٢ ـ باب : النزول بمنى

٣٠٠٦/٣٠٠٧ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : قلت : يارسول الله ، ألا نبني لك بمنى بيتاً ، وفي رواية يُظِلُّكَ ؟ قال : « لا ، منى مُنَاخُ مَنْ سَبَقَ » . [د ت]

(**نوافي** ..) نقاربه . (**يهل**) يحرم . (**انقضي رأسك**) أي ضفائر رأسك واغتسلي . (**ليلة الحصبة**) هي الليلة التي يرجع فيها من منى إلى مكة ، فينزل في موضع خارج مكة يسمى المحصب .

(٥٠) (**عمرة الحديبية**) التي صد فيها عن البيت . (**عمرة القضاء**) التي قاضى ـ أي صالح ـ عليها أهل مكة . (**قابل**) العام الثاني بعد الحديبية .

(٥١) (**يوم التروية**) هو اليوم الثامن من ذي الحجة ، سمي بذلك لأنهم كانوا يتروون الماء معهم من زمزم إلى منى وعرفات . (**غدا**) ذهب أول النهار .

(٥٢) (**مناخ من سبق**) مِنْ حق مَنْ سبق إليها أن ينزل وينيخ راحلته حيث نزل . فالبناء يضيق على الناس ، ويمنعون من حقهم .

٥٣ ـ باب : الغدو من منى إلى عرفات

٣٠٠٨ ـ عن أنس رضي الله عنه قال : غدونا مع رسول الله ﷺ في هذا اليوم ، من منى إلى عرفة ، فمنا من يكبر ، ومنا من يهل ، فلم يعب هذا على هذا . ولا هذا على هذا . وربما قال : هؤلاء على هؤلاء ، ولا هؤلاء على هؤلاء . [ق ن]

٥٤ ـ باب : المنزل بعرفة

٣٠٠٩ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ كان ينزل بعرفة في وادي نمرة ، قال : فلما قتل الحجاجُ ابنَ الزبير أرسل إلى ابن عمر : أي ساعة كان النبي ﷺ يروح في هذا اليوم ؟ قال : إذا كان ذلك رُحْنا . فأرسل الحجاج رجلاً ينظر إلى ساعة يرتحل . فلما أراد ابن عمر أن يرتحل قال : أزاغت الشمس ؟ قالوا : لم تزغ بعد . فجلس ، ثم قال : أزاغت الشمس ؟ قالوا : لم تزغ بعد . فجلس ، ثم قال : أزاغت الشمس ؟ قالوا : لم تزغ بعد . فجلس ، ثم قال : أزاغت الشمس ؟ قالوا : نعم . فلما قالوا : قد زاغت ، ارتحل . [د]

٥٥ ـ باب : الموقف بعرفات

٣٠١٠ ـ عن علي رضي الله عنه قال : وقف رسول الله ﷺ بعرفة ، فقال : « هذا الموقف ، وعرفة كلها موقف » . [د ت]

٣٠١١ ـ عن يزيد بن شيبان رضي الله عنه قال : كنا وقوفاً في مكان تُبَاعِدُهُ من الموقف ، فأتانا ابن مِرْبَعٍ فقال : إني رسول رسول الله ﷺ إليكم ، يقول : « كونوا على مَشَاعِرِكُمْ ، فإنكم اليوم على إرث من إرث إبراهيم » . [د ت]

٣٠١٢ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « كل عرفة موقف ، وارتفعوا عن بطن عُرَنَة . وكل الْمُزْدَلِفَةِ موقف ، وارتفعوا عن بطن مُحَسِّرٍ . وكل منى مَنْحَر ، إلا ما وراء العقبة » .

٥٦ ـ باب : الدعاء بعرفة

٣٠١٣ ـ عن عباس بن مِرْدَاسٍ السَّلَمِي رضي الله عنه : أن النبي ﷺ دعا لأمته عشية عرفة بالمغفرة ، فأجيب : « إني قد غفرت لهم ، ما خلا الظالم ، فإني آخذ للمظلوم منه » . قال : « أي رب ، إن شئت

---

(٥٣) (**اليوم**) التاسع من ذي الحجة . (**يكبر**) يقول : الله أكبر . (**يهل**) يلبي .

(٥٤) (**وادي نمرة**) موضع إلى جانب عرفة . (**يروح**) يذهب . (**ذلك**) الوقت الذي كان يروح فيه النبي ﷺ . (**زاغت**) مالت عن وسط السماء .

(٥٥) (**تباعده من الموقف**) أي نبعد فيه عن موقف الإمام . (**مشاعركم**) مواضع مناسككم التي كنتم تقفونها . (**إرث**) مناسك ورثتموها . (**بطن عرنة**) وسط الوادي أو المسيل الذي يسمى عرنة ، وهو إلى جانب عرفة وليس منها . وفي الأصل : (بطن عرفة) وهو خطأ . (**بطن محسر**) وسط الوادي الذي يسمى محسراً . (**منحر**) موضع للذبح . (**العقبة**) موضع مرتفع .

أعطيت المظلوم من الجنة ، وغفرت للظالم » فلم يُجَبْ عَشِيَّتَهُ . فلما أصبح بالمزدلفة أعاد الدعاء ، فأجيب إلى ما سأل . قال : فضحك رسول الله ﷺ، أو قال : تبسم . فقال له أبو بكر وعمر : بأبي أنت وأمي ، إن هذه لساعة ما كنت تضحك فيها ، فما الذي أضحكك ؟ أضحك الله سنك ! قال : « إن عدو الله إبليس ، لما علم أن الله عز وجل قد استجاب دعائي ، وغفر لأمتي ، أخذ التراب فجعل يحثوهُ على رأسه ، ويدعو بالويل والثبورِ . فأضحكني ما رأيت من جزعِهِ » . [د]

٣٠١٤ ـ عن عائشة رضي الله عنها : أن رسول الله ﷺ قال : « ما من يوم أكثر من أن يعتق الله عز وجل فيه عبداً من النار من يوم عرفة ، وإنه ليدنو عز وجل ، ثم يباهي بهم الملائكة ، فيقول : ما أراد هؤلاء » . [م ن]

٥٧ ـ باب : من أتى عرفة قبل الفجر ليلة جمع

٣٠١٥ ـ عن عبد الرحمن بن يَعْمُرَ الدِّيلِيّ رضي الله عنه قال : شهدت رسول الله ﷺ وهو واقف بعرفة ، وأتاه ناسٌ من أهل نجدٍ ، فقالوا : يارسول الله ، كيف الحج ؟ قال : « الحج عرفة ، فمن جاء قبل صلاة الفجر ليلة جمع فقد تم حجهُ . أيام منى ثلاثةٌ ، فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه ، ومن تأخر فلا إثم عليه » . ثم أردف رجلاً خلفه فجعل ينادي بهن . [د ت ن]

٣٠١٦ ـ عن عروة بن مُضَرِّسٍ الطائي رضي الله عنه : أنه حج على عهد رسول الله ﷺ ، فلم يدرك الناس إلا وهم بِجَمْعٍ ، قال : فأتيت النبي ﷺ فقلت : يارسول الله ، إني أَنْضَيْتُ راحلتي ، وأتعبت نفسي ، والله إن تركت من حَبْلٍ إلا وقفت عليه ، فهل لي من حج ؟ فقال النبي ﷺ : « من شهد معنا الصلاة ، وأفاض من عرفات ليلاً أو نهاراً ، فقد قضى تَفَثَهُ وتم حجهُ » . [د ت ن]

٥٨ ـ باب : الدفع من عرفة

٣٠١٧ ـ عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما أنه سئل : كيف كان رسول الله ﷺ يسير حين دفع عن عرفة ؟ قال : كان يسير العَنَقَ ، فإذا وجد فَجْوَةً نصَّ . [ق د ن]

٣٠١٨ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : قالت قريش : نحن قَوَاطِنُ البيت ، لا نُجَاوِزُ الحرمَ . فقال الله عز وجل : ﴿ ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ ﴾ [البقرة : ١٩٩] .

---

(٥٦) (**يحثوه**) يأخذه بكفيه ويضعه عليه . (**بالويل**) بالعذاب . (**الثبور**) الهلاك . (**جزعه**) شدة خوفه ورعبه . (**ليدنوا**) ليقرب . والله تعالى أعلم بحقيقة هذا القرب ، وهو يدل على الرضا والمغفرة والقبول .

(٥٧) (**جمع**) المبيت في المزدلفة ، وتسمى جمعاً لاجتماع الحجيج فيها . (**الحج عرفة**) أي ركنه الهام الذي لا يستدرك إذا فات . (**أنضيت ..**) أهزلتها بالسير عليها . (**حبل**) رمل مستطيل متجمع . (**أفاض**) دفع . (**قضى تفثه**) أتم الوقت الذي كان عليه أن يبقي عليه وسخه ، من ظفر وشعر إبط ونحو ذلك ، ثم آن الوقت لأن يزيله .

(٥٨) (**العنق**) نوع متوسط من أنواع السير . (**فجوة**) مكاناً متسعاً . (**نص**) أسرع في سيره ، والنص أسرع أنواع السير . (**قواطن البيت**) المقيمون فيه . (**أفيضوا**) ادفعوا .

٥٩ ـ باب : النزول بين عرفات وجمع لمن كانت له حاجة

٣٠١٩ ـ عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما قال : أفضت مع رسول الله ﷺ ، فلما بلغ الشِّعْبَ الذي ينزلُ عنده الأمراءُ نزل فبال ، فتوضأ ، قلت : الصلاة ؟ قال : « الصلاةُ أمامك » . فلما انتهى إلى جَمْعٍ أذن وأقام ثم صلى المغرب ، ثم لم يَحِلَّ أحد من الناس حتى قام فصلى العشاء . [د ن]

٦٠ ـ باب : الجمع بين الصلاتين بجمع

٣٠٢٠ ـ عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه قال : صليت مع رسول الله ﷺ المغرب والعشاء ، في حجة الوداع ، بالمزدلفة . [ق ن]

٣٠٢١ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ صلى المغرب بالمزدلفة ، فلما أَنَخْنَا قال : « الصلاةُ بإقامةٍ » .

٦١ ـ باب : الوقوف بجمع

٣٠٢٢ ـ عن عمرو بن ميمون قال : حججنا مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، فلما أردنا أن نُفِيضَ من المزدلفة قال : إن المشركين كانوا يقولون : أشرق ثَبِيرُ ، كيما نُغِيرُ . وكانوا لا يفيضون حتى تطلع الشمس ، فخالفهم رسول الله ﷺ ، فأفاض قبل طلوع الشمس . [خ د ت ن]

٣٠٢٣ ـ عن جابر رضي الله عنه قال : أفاض النبي ﷺ في حجة الوداع وعليه السكينة ، وأمرهم بالسكينة ، وأمرهم أن يرموا بمثل حصى الْخَذْفِ . وأوضع في وادي مُحَسِّرٍ وقال : « لتأخذ أمتي نُسُكَها ، فإني لا أدري لعلي لا ألقاهم بعد عامي هذا » . [د ن]

٣٠٢٤ ـ عن بلال بن رباح رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال له غداة جمع : « يا بلال ، أسكت الناس » . أو : « أنصت الناس » . ثم قال : « إن الله تَطَوَّلَ عليكم في جَمْعِكُمْ هذا ، فوهب مسيئكم لمحسنكم ، وأعطى محسنكم ما سأل ، ادفعوا باسم الله » . [ز : في سنده راو مجهول]

٦٢ ـ باب : من تقدم من جمع إلى منى لرمي الجمار

٣٠٢٥ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قَدِمْنَا رسول الله ﷺ ، أغيلمةَ بني عبد المطلب ، على حُمُراتٍ لنا من جَمْعٍ ، فجعل يَلْطَحُ أفخاذنا ويقول : « أُبَيْنِيَّ ، لا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمسُ » . وفي رواية : « ولا إخال أحداً يرميها حتى تطلع الشمس » . [د ن]

---

(٥٩) (**الشعب**) الطريق المعهود للحاج . (**الصلاة**) صل الصلاة التي تصلى في هذا الوقت وهي المغرب .

(٦٠) **أنخنا**) رواحلنا ونزلنا . (**الصلاة بإقامة**) أي ينبغي أن تصلى الصلاة وتؤدى بإقامة .

(٦١) (**نفيض**) ندفع . (**أشرق**) ادخل في شروق الشمس . (**ثبير**) جبل في مزدلفة . (**نغير**) نذهب سريعاً . (**السكينة**) الهدوء والوقار . (**الخذف**) الرمي من بين الأصابع ، فهي حصى صغيرة . (**أوضع**) أسرع . (**غداة جمع**) صبيحة المبيت بمزدلفة . (**تطول**) تفضل .

(٦٢) (**أغيلمة**) تصغير أغلمة ، جمع غلام ، وهو الصغير . (**حمرات**) جمع حُمُر ، وهو جمع حمار . (**يلطح**) يضرب ضرباً خفيفاً .

٣٠٢٦ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كنت فيمن قَدِمَ رسول الله ﷺ في ضعفة أهله . [م ن]

٣٠٢٧ ـ عن عائشة رضي الله عنها : أن سودة بنت زمعة كانت امرأة ثَبِطَةً ، فاستأذنت رسول الله ﷺ أن تدفع من جِمْعٍ قبل دُفْعَةِ الناسِ ، فأذن لها . [ق]

٦٣ ـ باب : قدر حصى الرمي

٣٠٢٨ ـ عن أم جُنْدُبٍ رضي الله عنها قالت : رأيت النبي ﷺ يوم النحر عند جمرة العقبة ، وهو راكب على بغلة ، فقال : « يا أيها الناس ، إذا رميتم الجمرة فارموا بمثل حصى الخذف » . [د جه]

٣٠٢٩ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ، غداة العقبة ، وهو على ناقته : « اُلْقُطْ لي حصى » . فلقَطتُ له سبع حصيات ، هن حصى الْخَذْفِ ، فجعل ينفضهن في كفه ويقول : « أمثالَ هؤلاء فارموا » . ثم قال : « يا أيها الناس ، إياكم وَالْغُلُوَّ في الدين ، فإنه أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين » . [ن]

٦٤ ـ باب : من أين ترمى جمرة العقبة

٣٠٣٠ ـ عن عبد الرحمن بن يزيد قال : لما أتى عبد الله بن مسعود رضي الله عنه جمرة العقبة اسْتَبْطَنَ الوادي ، واستقبل الكعبة ، وجعل الجمرة على حَاجِبِهِ الأيمن ، ثم رمى بسبع حصيات ، يكبر مع كل حصاةٍ ، ثم قال : من ههنا ، والذي لا إله غيره ، رمى الذي أنزلت عليه سورة البقرة . [ق د ت ن]

٣٠٣١ ـ عن أم جُنْدَبٍ رضي الله عنها قالت : رأيت النبي ﷺ يوم النحر عند جمرة العقبة . استبطن الوادي ، فرمى الجمرة بسبع حصيات ، يكبر مع كل حصاةٍ ، ثم انصرف . [د جه]

٦٥ ـ باب : إذا رمى جمرة العقبة لم يقف عندها

٣٠٣٢ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما : أنه رمى جمرة العقبة و لم يقف عندها ، وذكر أن النبي ﷺ فعل مثل ذلك . [خ ن]

٣٠٣٣ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ إذا رمى جمرة العقبة مضى و لم يقف . [ز : في إسناده سويد بن سعيد ، مختلف فيه]

٦٦ ـ باب : رمي الجمار راكباً

٣٠٣٤ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ رمى الجمرة على راحلته . [ت]

(**قدم** ..) سبقه . (**ضعفة أهله**) من النساء والصبيان . (**ثبطة**) ثقيلة بطيئة .

(٦٣) (**يوم النحر**) هو اليوم العاشر من ذي الحجة . (**الخذف**) الرمي من بين الأصابع ، وذلك دليل صغرها . (**غداة العقبة**) صبيحة يوم رمي جمرة العقبة ، وهو اليوم العاشر من ذي الحجة . (**الغلو في الدين**) التشديد فيه ومجاوزة الحد المشروع لأحكامه .

(٦٤) (**استبطن الوادي**) مشى في وسطه .

٣٠٣٥ ـ عن قُدَامَة بن عبد الله العامري رضي الله عنه قال : رأيت رسول الله ﷺ رمى الجمرة يوم النحر على ناقة له صَهْبَاءَ ، لا ضَرْبَ وَلاَ طَرْدَ ، ولا إليك إليك . [ت ن]

٦٧ ـ باب : تأخير رمي الجمار من عذر

٣٠٣٦/٣٠٣٧ ـ عن عاصم رضي الله عنه : أن النبي ﷺ رخص لِلرِّعَاءِ أن يرموا يوماً ويدعوا يوماً .

وفي رواية : رخص رسول الله ﷺ لرعاء الإبل في البيتوتة : أن يرموا يوم النحر ، ثم يجمعوا رمي يومين بعد النحر فيرمونه في أحدهما ، ثم يرمون يوم النفر . [د ت ن]

٦٨ ـ باب : الرمي عن الصبيان

٣٠٣٨ ـ عن جابر رضي الله عنه قال : حججنا مع رسول الله ﷺ ومعنا النساء والصبيان ، فلبينا عن الصبيان ورمينا عنهم . [ت]

٦٩ ـ باب : متى يقطع الحاج التلبية

٣٠٣٩ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ لبى حتى رمى جمرة العقبة .

٣٠٤٠ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال الفضل بن عباس رضي الله عنهما : كنت رِدْفَ النبي ﷺ ، فما زلت أسمعه يلبي حتى رمى جمرة العقبة ، فلما رماها قطع التلبية . [ن]

٧٠ ـ باب : ما يحل للرحل إذا رمى جمرة العقبة

٣٠٤١ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : إذا رميتم الجمرة فقد حل لكم كل شيء ، إلا النساء . فقال له رجل : يا ابن عباس ، والطيبُ ؟ فقال : أما أنا فقد رأيت رسول الله ﷺ يُضَمِّخُ رأسه بالمسك ، أفطيب ذلك أم لا ؟ [ن]

٣٠٤٢ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : طيبت رسول الله ﷺ لإحرامه حين أحرم ، ولإحلاله حين أحل . [م]

٧١ ـ باب : الحلق

٣٠٤٣ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « اللهم اغفر للمحلقين » . قالوا : يارسول الله ، والمقصرين ؟ قال : « اللهم اغفر للمحلقين » ثلاثاً . قالوا : يارسول الله ، والمقصرين ؟ قال : « والمقصرين » . [ق]

---

(٦٦) (**صهباء**) شقراء . (**لا ضرب ولا طرد**) لا يضرب الناس بين يديه ولا يطردون حتى يفرغ له الطريق . (**ولا إليك** ..) لا يقال لهم ذلك كي يبتعدوا من طريقه .

(٦٧) (**للرعاء**) جمع راعٍ . (**في البيتوتة**) أي في شأن المبيت في منى . (**النفر**) من منى .

(٦٩) (**ردف النبي**) راكباً خلفه .

(٧٠) (**يضمخ** ..) يلوثه به ويكثر من ذلك . (**لإحلاله**) أي بعد إحلاله .

(٧١) (**ثلاثاً**) أي كرر قوله ثلاث مرات .

٣٠٤٤ - عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قال : « رحم الله المحلقين » . قالوا : والمقصرين ، يارسول الله ؟ قال : « رحم الله المحلقين » . قالوا : والمقصرين ، يارسول الله ؟ قال : « رحم الله المحلقين » . قالوا : والمقصرين ، يارسول الله ؟ قال : « والمقصرين » . [م]

٣٠٤٥ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قيل : يارسول الله ، لم ظَاهَرْتَ للمحلقين ثلاثاً ، وللمقصرين واحدة ؟ قال : « إنهم لم يشكوا » .

٧٢ - باب : من لبد رأسه

٣٠٤٦ - عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن حفصة رضي الله عنها - زوج النبي ﷺ - قالت : قلت : يارسول الله ، ما شأن الناس حَلُّوا ، ولم تحل أنت من عمرتك ؟ قال : « إني لَبَّدْتُ رأسي ، وَقَلَّدْتُ هديي ، فلا أحل حتى أنحر » . [ق د ن]

٣٠٤٧ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله ﷺ يُهِلُّ مُلَبِّداً . [ق د ن]

٧٣ - باب : الذبح

٣٠٤٨ - عن جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « منى كلها مَنْحَرٌ ، وكل فِجَاجِ مكة طريق ومنحرٌ ، وكل عرفة موقف ، وكل الْمُزْدَلِفَةِ موقفٌ » . [د]

٧٤ - باب : من قدم نسكاً قبل نسك

٣٠٤٩ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : ما سئل رسول الله ﷺ عمن قدم شيئاً قبل شيء إلا يلقي بيديه كلتيهما : « لا حَرَجَ » . [خ]

٣٠٥٠ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ يُسْأَلُ يوم منى ، فيقول : « لا حرج ، لا حرج » . فأتاه رجل فقال : حلقت قبل أن أذبح ؟ قال : « لا حرج » . قال : رميت بعد ما أمسيتُ ؟ قال : « لا حرج » . [خ د ن]

٣٠٥١ - عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ سئل عمن ذبح قبل أن يحلق ، أو حلق قبل أن يذبح ؟ قال : « لا حرج » . [ق د ت]

٣٠٥٢ - عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : قعد رسول الله ﷺ بمنى يوم النحر للناس ، فجاءه رجل فقال : يارسول الله ، إني حلقت قبل أن أذبح ؟ قال : « لا حرج » . ثم جاءه آخر فقال : يارسول الله ، إني نحرت قبل أن أرمي ؟ قال : « لا حرج » . فما سئل عن شيء قدم قبل شيء إلا قال : « لا حرج » .

(**ظاهرت**) قويت دعاءك لهم بتكراره . (**لم يشكوا**) ما فعلوا فعل من يشك أن الاتباع أفضل .

(٧٢) (**لبدت رأسي**) من التلبيد ، وهو أن يجمع شعره ويلصق بعضه ببعض بالصمغ ونحوه ، حتى لا ينتتف منه شيء بعد الإحرام . (**قلدت هديي**) جعلت القلائد في أعناق الهدي ، فليس لي أن أحل حتى يبلغ الهدي محله . (**يهل**) يحرم ويلبي .

(٧٣) (**منحر**) مكان للذبح . (**فجاج**) طرق .

(٧٤) (**نسكاً**) عملاً من أعمال الحج . (**يلقي بيديه**) يشير بهما .

٧٥ ـ باب : رمي الجمار أيام التشريق

٣٠٥٣ ـ عن جابر رضي الله عنه قال : رأيت رسول الله ﷺ رمى جمرة العقبة ضُحًى ، وأما بعد ذلك فبعد زوال الشمس . [م د ت ن]

٣٠٥٤ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ كان يرمي الجمار إذا زالت الشمس ، قَدْرَ ما إذا فرغ من رميه صلى الظهر . [ت]

٧٦ ـ باب : الخطبة يوم النحر

٣٠٥٥ ـ عن عمرو بن الأحوص رضي الله عنه قال : سمعت النبي ﷺ يقول في حجة الوداع : « يا أيها الناس ، ألا أي يوم أحرم » . ثلاث مرات . قالوا : يوم الحج الأكبر . قال : « فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم بينكم حرام ، كحرمة يومكم هذا ، في شهركم هذا ، في بلدكم هذا . ألا لا يجني جان إلا على نفسه ، ولا يجني والد على ولده ، ولا مولود على والده . ألا إن الشيطان قد أيسَ أن يعبد في بلدكم هذا أبداً ، ولكن سيكون له طاعة في بعض ما تَحْتَقِرُونَ من أعمالكم ، فيرضى بها . ألا وكل دم من دماء الجاهلية مَوْضُوعٌ ، وأول ما أضع منها دم الحارث بن عبد المطلب . كان مسترضعاً في بني ليث ، فقتلته هذيل . ألا وإن كل رباً من ربا الجاهلية موضوع ، لكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون . ألا ، يا أمتاه ، هل بلغت » ثلاث مرات . قالوا : نعم . قال : « اللهم اشهد » ثلاث مرات . [د ت]

٣٠٥٦ ـ عن جبير بن مطعم رضي الله عنه قال : قام رسول الله ﷺ بالَخيْفِ من مِنًى ، فقال : « نَضَّرَ الله امرءاً سمع مقالتي فبلغها ، فرُبَّ حَامِلِ فقهٍ غيرُ فقيهٍ ، ورُبَّ حاملِ فقهٍ إلى من هو أفقهُ منهُ . ثلاثٌ لا يُغِلُّ عليهنَّ قلبُ مؤمنٍ : إخلاص العمل لله ، والنصيحةُ لولاة المسلمين ، ولزومُ جماعتهمْ ، فإنَّ دعوتهمْ تُحيطُ من ورائهمْ » . (ر : ٢٣١) [ز : في سنده مدلس رواه بالعنعنة]

٣٠٥٧ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ ، وهو على ناقتِهِ المُخَضْرَمَة بعرفاتٍ ، فقال : « أتدرون أيُّ يومٍ هذا ، وأي شهرٍ هذا ، وأيُّ بلدٍ هذا » . قالوا : هذا بلدٌ حرامٌ ، وشهرٌ حرامٌ ، ويومٌ حرامٌ . قال : « ألا وإنَّ أموالكمْ ودماءكم عليكم حرامٌ ، كحرمةِ شهركمْ هذا ، في بلدكم هذا ، في يومكم هذا . ألا وإني فَرَطكُمْ على الحوضِ ، وأُكَاثِرُ بكُمُ الأممَ ، فلا تسوِّدُوا وجهي . ألا وإني مُسْتَنْقِذٌ أناساً ، وَمُسْتَنْقَذٌ مني أناسٌ ، فأقول : يارب أُصَيْحَابي ؟ فيقولُ : إنك لا تدري ما أحدثوا بعدكَ » .

---

(٧٥) (**قدر ما إذا فرغ ..**) أي كان يرمي قبل أن يصلي ، ومعناه أنه يرمي عقب الزوال .

(٧٦) (**أحرم**) أكثر حرمة واحتراماً . (**الأكبر**) هو يوم النحر ، لاجتماع عدد من المناسك فيه . (**لا يجني والد ..**) لا يحمله شيئاً من إثم ما فعل من جناية . (**ما تحتقرون**) ما تستصغرون أمره من الذنوب . (**موضوع**) باطل لا يطالب به ولا يُسْتحق . (**بالخيف**) الموضع المنخفض أسفل الجبل . (**نضر**) جعل في وجهه النضارة ، وهي الجمال والبهاء . (**لا يغل**) لا يصير ذا حقد وعداوة . (**تحيط ..**) تشملهم . (**المخضرمة**) التي قطع طرف أذنها . (**حرام**) محرمة . (**فرطكم**) سابقكم لأهيئ لكم الشراب . (**تسودوا وجهي**) تخيبوا أملي فيكم فتقعوا في المعاصي ، فأخجل بكم . (**مستنقذ مني**) مأخوذون مني ومدفوعون عن حوضي .

٣٠٥٨ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ وقَفَ يومَ النَّحْرِ بين الجمراتِ ، في الحجة التي حجَّ فيها ، فقال النبي ﷺ : « أيُّ يومٍ هذا » . قالوا : يومُ النحرِ . قال : « فأي بلدٍ هذا » . قالوا : هذا بلد الله الحرام . قال : « فأي شهر هذا » . قالوا : شهر الله الحرام . قال : « هذا يومُ الحج الأكبر ، ودماؤُكُمْ وأموالكم وأعراضُكُمْ عليكم حرامٌ ، كحرمة هذا البلدِ ، في هذا الشهرِ ، في هذا اليوم » . ثم قال : « هل بلغت » . قالوا : نعم . فطفق النبي ﷺ يقول : « اللهم اشهَدْ » . ثم ودّعَ الناسَ ، فقالوا : هذه حجَّةُ الوداعِ . [خ د]

٧٧ ـ باب : زيارة البيت

٣٠٥٩ ـ عن عائشة وابن عباس رضي الله عنهم : أن النبي ﷺ أخر طوافَ الزيارةِ إلى الليلِ . [خ د ت]

٣٠٦٠ ـ عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ لم يرمل في السَّبْعِ الذي أَفاضَ فيه . [د]

٧٨ باب : الشرب من زمزم

٣٠٦١ ـ عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر قال : كنت عند ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ جالساً ، فجاءه رجلٌ ، فقال : من أين جئت ؟ قال : من زمزم . قال : فشربت منها كما ينبغي ؟ قال : وكيف ؟ قال : إذا شربت منها فاستقبل القبلة ، واذكر اسم الله ، وتنفس ثلاثاً ، وتَضَلَّعْ منها . فإذا فرغت فاحمد الله عز وجل ، فإن رسول الله ﷺ قال : « إن آية ما بيننا وبين المنافقين أنهم لا يَتَضَلَّعُونَ من زَمْزَمَ » .

٣٠٦٢ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ماءُ زمزم لما شُرِبَ له » .

٧٩ ـ باب : دخول الكعبة

٣٠٦٣ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : دخل رسول الله ﷺ يوم الفتح الكعبة ، ومعه بلال وعثمان بن شيبة ، فأغلقوها عليهم من داخلٍ ، فلما خرجوا سألت بلالاً : أين صلى رسول الله ﷺ ؟ فأخبرني أنه صلى على وجهه حين دخل ، بين العمودين ، عن يمينه . ثم لُمْتُ نفسي أن لا أكون سألته : كم صلى رسول الله ﷺ ؟ . [ق د ن]

(**الجمرات**) مواضع الرمي . (**يوم النحر**) اليوم العاشر من ذي الحجة ، وهو يوم الذبح . (**فطفق**) شرع .

(٧٧) (**طواف الزيارة**) هو الطواف الذي يكون بعد الإفاضة من عرفات ، وهو طواف الركن . (**يرمل**) يسارع الخطا . (**أفاض فيه**) طافه بعد الإفاضة .

(٧٨) (**تنفس ..**) أخرج نفساً بعد أن أبعد الإناء عن فمه . (**تضلع منه**) أكثر من الشرب حتى امتلأ ما بين أضلاعه . (**آية**) علامة . (**لما شرب له**) حسب الغرض الذي شرب من أجله ، فإن الله تعالى يحققه . ورجح السيوطي صحة هذا الحديث كما نقل السندي عنه .

٣٠٦٤ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : خرج النبي ﷺ من عندي وهو قَرِيرُ العينِ ، طيبُ النفسِ ، ثم رجعَ إلي وهو حزينٌ ، فقلت : يارسول الله ، خرجتَ من عندي وأنت قَرِيرُ العينِ ، ورجعتَ وأنتَ حزينٌ ؟ فقال : « إني دخلتُ الكعبة ، ووددتُ أني لم أكنْ فعلتُ ، إني أخافُ أن أكونَ أتعبْتُ أُمتي من بعدي » . [د ت]

٨٠ ـ باب : البيتوتة بمكة ليالي منى

٣٠٦٥ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : استأذن العباسُ بن عبد المطلب رسول الله ﷺ أن يبيتَ بمكة أيام منى ، من أجل سقايته ، فأذن له . [ق د]

٣٠٦٦ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : لم يُرَخِّصِ النبيُّ ﷺ لأحدٍ يبيتُ بمكة ، إلا للعباس ، من أجلِ السقاية .

٨١ ـ باب : نزول المحصب

٣٠٦٧ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : إن نزولَ الأَبْطَحِ ليس بسُنَّةٍ ، إنما نزلهُ رسول الله ﷺ ليكون أسمحَ لخروجهِ . [ق]

٣٠٦٨ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : ادَّلَجَ النبي ﷺ ليلةَ النَّفْرِ من الْبَطْحَاءِ ادِّلاجاً .

٣٠٦٩ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر وعثمان ينزلون بالأبطح . [ت]

٨٢ ـ باب : طواف الوداع

٣٠٧٠ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كان الناس ينصرفون كل وجهٍ ، فقال رسول الله ﷺ : « لا ينفرنَّ أحدٌ حتى يكون آخرُ عهدهِ بالبيتِ » . [ق د]

٣٠٧١ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : نهى رسول الله ﷺ أن ينفرَ الرجلُ حتى يكون آخرُ عهدهِ بالبيتِ . [ز : في إسناده ضعيف]

---

(٧٩) (**قرير العين**) أي عينه هادئة ومستقرة ، وهو كناية عن السرور والرضا والاطمئنان . (**أتعبت أمتي**) فعلت ما يكون سبباً لوقوعهم في المشقة والتعب ، لأنهم سيجهدون ليقتدوا بي في دخول الكعبة ، وقد لا يتيسر لذلك لكثير منهم إلا بمشقة .

(٨٠) (**من أجل سقايته**) أي ليقوم على سقاية الحجيج التي كانت من خصائص بني عبد المطلب ، وكان هو المتولي لها .

(٨١) (**المحصب**) هو الأبطح ، وهو البطحاء ، وهو موضع خارج مكة فيه حصى كثيرة . (**ادلج**) سار آخر الليل . (**ليلة النفر**) أي الليلة التي كانت بعد النفر من منى ، فقد نزل المحصب وبقي فيه إلى قبيل طلوع الفجر .

(٨٢) (**ينصرفون كل وجه**) أي كل يذهب إلى بلده من الموضع الذي هو فيه . (**آخر عهده**) آخر وقت يقضيه في مكة يشغله بالطواف .

٨٣ ـ باب : الحائض تنفر قبل أن تودع

٣٠٧٢ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : حاضت صفيةُ بنتُ حُيَيٍّ بعدما أفاضت ، قالت عائشة : فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ ، فقال : « أحابِسَتُنَا هـي » . فقلتُ : إنهـا قـد أفاضت ثـم حـاضت بعـد ذلك . قال رسول الله ﷺ : « فَلْتَنْفِرْ » . [ق]

٣٠٧٣ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : ذكر رسول الله ﷺ صفيةَ ، فقلنا : قد حاضت . فقال : « عَقْرَى ، حَلْقَى ، ما أُراها إلا حابِسَتَنَا » . فقلتُ : يارسول الله ، إنها قد طافت يوم النحرِ . قـال : « فـلا إذن ، مُرُوها فلْتَنْفِرْ » . [ق]

٨٤ ـ باب : حجة رسول الله ﷺ

٣٠٧٤ ـ عن محمد بن علي بن الحسين قال : دخلنا على جابر بن عبـد الله رضـي الله عنهمـا ، فلمـا انتهينا إليه سأل عن القوم حتى انتهى إلي ، فقلت : أنا محمد بن علي بن الحسين . فـأهوى بيده إلى رأسـي فحلَّ زري الأعلى ، ثم حل زري الأسفلَ ، ثم وضع كفهُ بين ثَدْيَـيَّ ، وأنـا يومئـذ غـلام شـابٌّ ، فقـال : مرحباً بك ، سل عما شئت . فسألته ، وهو أعمى ، فجاء وقتُ الصلاةِ ، فقـام في نِسَـاجَةٍ ملتحفـاً بهـا ، كلما وضعها على منكبيه رجع طرفاها إليه ، من صغرها ، ورداؤه إلى جانبه على المِشْـجَب ، فصلى بنـا ، فقلت : أخبرنا عن حجة رسول الله ﷺ . فقال بيده ، فعقد تسعاً وقال : إن رسول الله ﷺ مكث تسع سنين لم يحج ، فأَذَّنَ في الناس في العاشـرة : أن رسـول الله ﷺ حـاجٌّ . فقـدمَ المدينـة بشرٌ كثيرٌ ، كلهـم يلتمسُ أن يَأْتَمَّ برسول الله ﷺ ويعمل بمثلِ عملهِ . فخرج وخرجنا معهُ ، فأتينا ذا الحُليفة ، فولـدت أسمـاءُ بنت عُمَيْسٍ محمد بن أبي بكرٍ ، فأرسلت إلى رسول الله ﷺ : كيف أصنعُ ؟ قال : « اغتسلي واسـتَثْفِري بثوبٍ وأحرمي » . فصلى رسول الله ﷺ في المسجد ثم ركب القَصْوَاءَ ، حتى إذا استوتْ بـه ناقتُـهُ على الْبَيْدَاء ، قال جابر : نظرتُ إلى مد بصري من بين يديه بين راكب وماشٍ ، وعـن يمينه مثـلُ ذلـك ، وعـن يساره مثل ذلك ، ومن خلفه مثلُ ذلـك . ورسـول الله ﷺ بـين أَظْهُرِنـا وعليـه يـنزلُ القـرآنُ ، وهـو يعرفُ تأويلهُ ، ما عمل به من شيء عملنا به ، فأَهَلَّ بالتوحيد : « لبيك اللهم لبيكَ ، لبيك لا شريك لـك لبيك ، إن الحمد والنعمة لك والملك ، لا شريك لـك » . وأهـل النـاس بهـذا الـذي يهلـون بـه ، فلـم يرد

---

(٨٣) (**تنفر**) تخرج من مكة . (**أن تودع**) أن تطوف طواف الوداع . (**أفاضت**) طافت طواف الإفاضة بعد الرجـوع مـن عرفـات ، وهو ركن من أركان الحج . (**عقرى حلقى**) عقرى من العقر وهو الجرح ، وهذا ـ في الأصل ـ دعاء بأن يصيبهـا جـرح في حلقهـا وألم ، ولكنه يطلق ولا يراد به حقيقة معناه ، مثل : ثكلتك أمك ، أي فقدتك . (**أحابستنا**) أتمنعنا من النفر حتى تطهر وتحيض .

(٨٤) (**نساجة**) وفي نسخة : (**ساجة**) نوع من الثياب . (**ملتحفاً**) متلففاً . (**المشجب**) ما يعلق عليه الثياب . (**فقـال بيده**) أشار بها . (**يلتمس**) يطلب . (**يأتم**) يقتدي . (**استثفري**) شدي على موضع الدم . (**القصـواء**) اسم مـن أسمـاء ناقتـه ﷺ . (**البيـداء**) مكان مستو في ذي الحليفة . (**تأويله**) تفسيره والمراد منه . (**فأهل بالتوحيد**) أحرم ورفع صوته بالتلبية المشتملة علـى ألفـاظ فيهـا توحيـد الله تعالى وإخلاص العبودية له .

رسول الله ﷺ عليهم شيئاً منهُ ، ولزم رسول الله ﷺ تلبيته . قال جابر : لسنا ننوي إلا الحجَّ ، لسنا نعرفُ العمرةَ ، حتى إذا أتينا البيت معهُ استلم الرُّكْنَ ، فرَمَلَ ثلاثاً ومشى أربعاً ، ثم قام إلى مقام إبراهيم فقال : ﴿ واتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إبْرَاهِيمَ مُصَلًّى ﴾ [البقرة : ١٢٥] . فجعل المقام بينه وبين البيت - فكان أبي يقولُ : ولا أعلمهُ إلا ذكره عن النبي ﷺ : إنه كان يقرأ في الركعتين : ﴿ قُل يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ و ﴿ قُلْ هُوَ اللهُ أحدٌ ﴾ - ثم رجعَ إلى البيت فاستلم الرُّكْنَ ، ثم خرجَ من الباب إلى الصفا ، حتى إذا دنا من الصفا قرأ : ﴿ إنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شعائر الله ﴾ [البقرة : ١٥٨] : « نبدأ بما بدأ الله به » . فبدأ بالصفا ، فرقي عليه حتى رأى البيت ، فكبر الله وهللهُ وحمدهُ ، وقال : « لا إله إلا الله وحدهُ لا شريك له ، لهُ الملك وله الحمدُ ، يحيي ويميتُ ، وهو على كل شيء قديرٌ . لا إله إلا الله وحده لا شريك لهُ ، أنجزَ وعدهُ ، ونصر عبده ، وهزَمَ الأحزاب وحدهُ » . ثم دعا بين ذلك ، وقال مثل هذا ثلاث مراتٍ ، ثم نزلَ إلى المروة فمشى ، حتى إذا انْصَبَّتْ قدماهُ رملَ في بطن الوادي ، حتى إذا صَعِدَتا - يعني قدماهُ - مشى حتى أتى المروة . ففعل على المروة كما فعل على الصفا ، فلما كان آخر طوافه على المروة قال : « لو أني استقبلتُ من أمري ما استدبرتُ لم أسُقِ الهديَ ، وجعلتها عُمْرَةً ، فمن كان منكم ليس معه هدي فليحلل ، وليجعلها عمرة » . فحل الناسُ كلهم وَقَصَّرُوا ، إلا النبي ﷺ ومن كان معه الهَدْيُ . فقام سراقة بن مالك بن جُعْشُمٍ فقال : يارسول الله ، ألعامنا هذا أم لأبد الأبدِ ؟ قال : فشبك رسول الله ﷺ أصابعه في الأخرى وقال : « دخلت العمرةُ في الحج هكذا » مرتين « لا ، بل لأبد الأبد » .

قال : وقدم عليٌّ بِبُدْنِ النبي ﷺ ، فوجد فاطمة ممن حلَّ ولبست ثياباً صبيغاً واكتحلت ، فأنكر ذلك عليها علي ، فقالت : أمرني أبي بهذا . فكان علي يقول بالعراق : فذهبت إلى رسول الله ﷺ مُحرِّشاً على فاطمة في الذي صنعته ، مستفتياً رسول الله ﷺ في الذي ذكرتْ عنه ، وأنكرتُ ذلك عليها . فقال : « صدقتْ ، صدقت . ماذا قلت حين فرضت الحج » . قال : قلت : اللهم إني أهلُّ بما أهل به رسولك ﷺ . قال : « فإن معي الهدي ، فلا تحلُّ » . قال : فكان جماعة الهدي الذي جاء به عليٌّ من اليمن ، والذي أتى به النبي ﷺ من المدينة ، مائة . ثم حلَّ الناسُ كلهم وقصروا ، إلا النبي ﷺ ومن كان معه هديٌ . فلما كان يومُ التروية وتوجهوا إلى منى أهلوا بالحج ، فركب رسول الله ﷺ فصلى بمنى الظهر والعصر والمغرب والعشاء والصبح ، ثم مكث قليلاً حتى طلعت الشمسُ ، وأمر بقُبَّةٍ من شعر فَضُرِبَتْ لَهُ

(**الركن**) الحجر الأسود . (**فرمل**) مشى الرمل ، وهو مشي فيه إسراع مع تقارب الخطا . (**فكان أبي يقول**) قائل هذه الجملة جعفر ابن محمد بن علي رضي الله عنهم ، وأراد بأبيه محمد بن علي . (**هلله**) قال : لا إله إلا الله وحده .. إلى آخره . (**وعده**) لنا بالنصر . (**عبده**) محمداً ﷺ . (**الأحزاب**) جماعات الشرك والضلال . (**انصبت**) انحدرت إلى أسفل وأسرعت لانحدار الأرض . (**رمل ..**) أسرع في المشي في الموضع المنخفض بين الصفا والمروة . (**لو استقبلت ..**) لو كنت أريد أن أحرم الآن ، بعد ما ظهر لي أن الإحرام بالعمرة أولى . (**قصروا**) من شعورهم . (**لأبد الأبد**) إلى آخر الزمان . (**ببدن**) بالإبل المهداة للحرم لتذبح فيه . (**محرشاً**) محركاً له على لومها وعتابها . (**فرضت الحج**) أحرمت وألزمت نفسك به . (**جماعة ..**) مجموعة . (**يوم التروية**) اليوم الثامن من ذي الحجة .

بنَمِرَةَ ، فسار رسول الله ﷺ : لا تشكُّ قريش إلا أنه واقفٌ عند الْمَشْعَرِ الحرام أو الْمُزْدَلَفَة ، كما كانت قريش تصنعُ في الجاهلية ، فَأَجَازَ رسول الله ﷺ حتى أتى عرفةَ ، فوجد القُبَّة قد ضربت له بنمرة فنزل بها ، حتى إذا زَاغَتِ الشمسُ أمر بِالْقَصْواء فَرُحِلَتْ له ، فركب حتى أتى بطن الوادي ، فخطب الناس فقال : « إن دماءكم وأموالكم عليكم حرامٌ ، كحرمة يومكم هذا ، في شهركم هذا ، في بلدكم هذا ، ألا وإن كل شيء من أمر الجاهلية موضوع تحت قدمي هاتين ، ودماءُ الجاهلية موضوعةٌ ، وأول دمٍ أضعهُ دمُ ربيعة بن الحارث . كان مسترضعاً في بني سعد ، فقتلته هُذَيْلٌ . وربا الجاهلية موضوعٌ ، وأول رباً أضعُهُ ربانا ربا العباس بن عبد المطلب ، فإنه موضوع كلهُ . فاتقوا الله في النساء ، فإنكم أخذتموهنَّ بأمانة الله ، واستحللتمْ فروجَهُنَّ بكلمة الله ، وإن لكم عليهن أن لا يُوطِئْنَ فرشكم أحداً تكرهونهُ ، فإن فعلن ذلك فاضربوهن ضرباً غير مُبَرِّحٍ ، ولهن عليكم رزقهُنَّ وكسوتُهُنَّ بالمعروف . وقد تركت فيكم ما لم تضلوا إن اعتصمتُمْ به : كتاب الله . وأنتم مسؤولون عني ، فما أنتم قائلون » . قالوا : نشهد أنك قد بلغت وأديت ونصحت . فقال بإصبعه السبابة إلى السماء ، وَيَنْكُبُها إلى الناس : « اللهمَّ اشهَدْ ، اللهم اشهَدْ » ثلاث مراتٍ . ثم أذنَ بلالٌ ، ثم أقام فصلى الظهرَ ، ثم أقام فصلى العَصْرَ ، ولم يُصَلِّ بينهما شيئاً . ثم ركب رسول الله ﷺ حتى أتى الموقف ، فجعل بطن ناقتهِ إلى الصخراتِ ، وجعل حبلَ المشاةِ بين يديه ، واستقبل القبلةَ ، فلم يزل واقفاً حتى غربت الشمسُ وذهبت الصُّفرة قليلاً ، حتى غاب القرصُ . وأردفَ أسامة بن زيدٍ خلفهُ ، فدفع رسول الله ﷺ وقد شَنَقَ الْقَصْواءَ بالزمام ، حتى إنَّ رأسها لَيُصيبُ مورك رحلهِ ، ويقول بيده اليمنى : « يا أيها الناسُ ، السكينة ، السكينة » . كلما أتى حبلاً من الحبال أرخى لها قليلاً حتى تصعد . ثم أتى المزدلفة فصلى بها المغرب والعشاء بأذان واحدٍ وإقامتين ، ولم يصل بينهما شيئاً ، ثم اضطجع رسول الله ﷺ حتى طلع الفجرُ ، فصلى الفجر حين تبين له الصبح بأذان وإقامة ، ثم ركب القصواء حتى أتى المشعر الحرامَ ، فرقي عليه ، فحمد الله وكبره وهللهُ ، فلم يزلْ واقفاً حتى أَسْفَرَ جداً . ثم دفع قبل أن تطلعَ الشمسُ ، وأردف الفضْلَ بن العباس ، وكان رجلاً حسن الشعرِ أبيض وسيماً ،

(**بنمرة**) موضع خارج الموقف في عرفة . (**المشعر الحرام**) موضع قريب من المزدلفة . (**زاغت**) مالت عن وسط السماء . (**بطن الوادي**) أخفض موضع فيه . (**دماء الجاهلية ..**) أي ما كان من قتل بعضكم لبعض في الجاهلية فهو هدر وباطل ولا يطالب به بعد الإسلام . (**بأمانة الله**) أي ائتمنكم الله تعالى عليهن ، فيجب عليكم صيانتهن ورعاية حقوقهن عن الضياع . (**استحللتم فروجهن**) حل لكم جماعهن والاستمتاع بهن . (**بكلمة الله**) بعقد الزواج الذي شرعه لكم . (**لا يوطئن**) لا يأذن بالجلوس . (**أحداً**) ممن يحل لهن الظهور عليه وأن يدخل بيتهن من النساء أو المحارم . (**مبرح**) شديد أو شاق . (**اعتصمتم**) احتميتم وتمسكتم . (**فقال بأصبعه**) أشار بها . (**السبابة**) التي تلي الإبهام . (**ينكبها ..**) يميلها إلى الناس ، يشهد الله عليهم بها . (**حبل المشاة**) المجتمعين كالرمال المجتمعة كالجبل المستطيل ، لكثرتهم . (**شنق ..**) شدها إليه وضيق عليها كي تثبت . (**مورك رحله**) الموضع الذي يجلس عليه من الرحل ، وهو ما يوضع تحت الراكب على ظهر البعير . (**السكينة ..**) الزموا الهدوء . (**حبلاً**) رملاً مجتمعاً كالجبل . (**أسفر**) دخل في الإسفار وهو ضوء النهار حيث يطلع بحيث تعارف الوجوه وترى الأشياء . (**وسيماً**) جميلاً حسنَ الوجه .

فلما دفع رسول الله ﷺ مرَّ الظُّعُنُ يجرين ، فطفق ينظرُ إليهنَّ ، فوضع رسول الله ﷺ يدهُ من الشقِّ الآخرِ ، فصرَفَ الفضْلُ وجههُ من الشِّقِّ الآخر ينظرُ . حتى أتى مُحَسِّراً حَرَّكَ قليلاً ، ثم سلك الطريق الوسطى التي تخرجكَ إلى الجمرةِ الكبرى ، حتى أتى الجمرةَ التي عند الشجرةِ ، فرمى بسبع حصياتٍ ، يُكبرُ مع كلِّ حصاةٍ منها ، مثل حصى الْخذْفِ ، ورمى من بطن الوادي ، ثم انصرف إلى المنحرِ ، فنحرَ ثلاثاً وستين بَدَنَةً بيده ، وأعطى علياً فنحر ما غَبَرَ ، وأشركهُ في هديه ، ثم أمر من كل بَدَنَةٍ ببَضْعَةٍ فجعلت في قِدْرٍ فطُبِخَتْ ، فأكلا من لحمها وشربا من مرقها . ثم أفاض رسول الله ﷺ إلى البيت ، فصلى بمكة الظهر ، فأتى بني عبد المطلب وهم يسقون على زمزم ، فقال : « انزعُوا بني عبد المطلب ، لولا أن يغلبكم الناسُ على سقايتكم لنزعتُ معكم » . فناولوه دلواً فشرب منهُ . [م د]

٣٠٧٥ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : خرجنا مع رسول الله ﷺ للحج على أنواع ثلاثة : فمنا من أهل بحج وعمرةٍ معاً ، ومنَّا من أهل بحجٍّ مفردٍ ، ومنا من أهلَّ بعمرَةً مفردةٍ . فمن كان أهلَّ بحجٍّ وعمرةٍ معاً : لم يحلل من شيءٍ مما حرم منهُ حتى يقضي مناسِكَ الحج ، ومن أهلَّ بالحج مفرداً : لم يحلل من شيءٍ مما حَرُمَ منهُ حتى يقضي مناسك الحج ، ومن أهل بعمرة مفردة : فطاف بالبيت وبين الصفا والمروة حلَّ ما حرمَ عنهُ حتى يستقبل حجاً .

٣٠٧٦ ـ عن جابر وابن عباس ، رضي الله عنهم : حج رسول الله ﷺ ثلاث حجاتٍ : حجتين قبل أن يهاجر ، وحجة بعد ما هاجر من المدينة . وقرن مع حجته عمرةً ، واجتمع ما جاء به النبي ﷺ وما جاء به عليٌّ مائة بدنةٍ ، منها جملٌ لأبي جهلٍ ، في أنفهِ بُرَةٌ من فِضَّةٍ . فنحر النبي ﷺ بيده ثلاثاً وستين ، ونحر عليٌّ ما غبرَ . [ت]

٨٥ ـ باب : المحصر

٣٠٧٧ ـ عن عكرمة قال : حدثني الحجاج بن عمرو الأنصاري رضي الله عنه قال : سمعت النبي ﷺ يقول : « منْ كُسِرَ أو عَرَجَ فقد حلَّ ، وعليه حجةٌ أخرى » .

فحدثت به ابن عباس وأبا هريرة ـ رضي الله عنهم ـ فقالا : صدَقَ . [د ت ن]

٣٠٧٨ ـ عن عكرمة ، عن عبد الله بن رافع ـ مولى أم سلمة ـ قال : سألت الحجاج بن عمرو عن حبس المحرمِ ؟ فقال : قال رسول الله ﷺ : « من كسر أو مرض أو عرج ، فقد حلَّ ، وعليه الحجُّ من قابلٍ » .

قال عكرمة : فحدثت به ابن عباسٍ وأبا هريرة ـ رضي الله عنهم ـ فقالا : صدقَ . (ر : ٣٠٧٧)

(**الظعن**) جمع ظعينة وهي المرأة ، وفي الأصل المرأة في الهودج ، ثم أطلقت على المسافرة ، ثم أطلقت على المرأة عامة . (**محسراً**) اسم موضع هناك . (**الخذف**) ما يرمى به بين الأصبعين ، والمراد صغرها . (**المنحر**) الموضع الذي يذبح فيه الهدي . (**بدنة**) ناقة أو جمل . (**غبر**) بقي . (**ببضعة**) بقطعة . (**أن يغلبكم ..**) يكثرون عليكم وينتزعون منكم السقاية من أجل أن يستقوا اقتداءً بي . (**يستقبل حجاً**) يحرم بحج . (**برة**) حلقة تجعل في لحم أنف البعير ليربط بها الزمام الذي يقاد به .

(٨٥) (**المحصر**) الذي منع من متابعة النسك الذي أحرم به من حج أو عمرة ، بسبب عدو أو مرض . (**حبس المحرم**) منعه ، وهو الإحصار .

٨٦ ـ باب : فدية المحصر

٣٠٧٩ ـ عن عبد الله بن مَعْقِل قال : قعدت إلى كعب بن عجرة في المسجد ، فسألته عن هـذه الآيـة ﴿ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ﴾ [البقرة : ١٩٦] قال كعبٌ : فيَّ أُنزلتْ ، كـان بـي أذىً مـن رأسي ، فحُمِلْتُ إلى رسول الله ﷺ والقملُ يَتَنَاثَرُ على وجهي ، فقال : « ما كنتُ أُرى الجهـدَ بلغَ بـك ما أرى ، أتجدُ شاةً » . قلتُ : لا . قال : فـنزلت هـذه الآيـة : ﴿ فَفِدْيَـةٌ مِـنْ صِيَـامٍ أَوْ صَدَقَـةٍ أَوْ نُسُكٍ ﴾ . قال : فالصومُ ثلاثةُ أيام ، والصدقةُ على ستةِ مساكين : لكل مسكين نصفُ صاعٍ مـن طعـامٍ ، والنسُكُ شاةٌ . [ق ت]

٣٠٨٠ ـ عن كعب بن عجرة ـ رضي الله عنه ـ قال : أمرني النبي ﷺ حـين آذانـي القمـلُ أنْ أَحْلِـقَ رأسي ، وأصومَ ثلاثةَ أيامٍ ، أو أُطْعِمَ ستَّةَ مساكين ، وقد علم أن ليس عندي ما أَنْسُكُ .

٨٧ ـ باب : الحجامة للمحرم

٣٠٨١ ـ عن ابن عباس رضـي الله عنهمـا : أن رسـول الله ﷺ احتجـمَ وهـو صـائمٌ مُحْـرِمٌ .
(ر : ١٦٨٢)

٣٠٨٢ ـ عن جابر رضي الله عنه : أن النبي ﷺ احتجم وهو محرم ، عن رَهْصَةٍ أخذتْهُ .

٨٨ ـ باب : ما يدهن به المحرم

٣٠٨٣ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ كـان يَدَّهِـنُ رأسـهُ بـالزيتِ وهـو محرمٌ ، غـير المقتَّتِ . [خ ت]

٨٩ ـ باب : المحرم يموت

٣٠٨٤ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن رجلاً أَوْقَصَتْهُ راحلتـهُ وهـو مُحْـرِمٌ ، فقـال النبي ﷺ: « اغسِلُوهُ بماء وسِدْرٍ ، وكفنُوهُ في ثوبيهِ ، ولا تُخَمِّرُوا وجههُ ولا رأسهُ ، فإنه يبعثُ يومَ القيامة ملبياً » .
وفي رواية قال : أَعْقَصَتْهُ راحِلَتُهُ . وقال : « لا تُقَرِّبُوهُ طيباً » . [ق د ت ن]

٩٠ ـ باب : جزاء الصيد يصيبه المحرم

٣٠٨٥ ـ عن جابر رضي الله عنه قال : جعل رسول الله ﷺ في الضَّبُعِ يُصيبهُ المحرمُ كبشـاً ، وجعلـه من الصيد . [د ت ن]

---

(٨٦) (**نفديه**) كفارة لما عمل من محرمات الإحرام وهو حلق الرأس . (**نسك**) جمع نسيكة وهي الذبيحة تقرباً إلى الله تعالى . (**أذى**) ألم . (**الجهد**) المشقة . (**أنسك**) أذبح .

(٨٧) (**رهصة**) الظاهر أنها دُمَّل يخرج في الرجل ، من التعب والإعياء .

(٨٨) (**المقتت**) هو الزيت الذي تطبخ به الرياحين حتى يطيب ريحه .

(٨٩) (**أوقصته**) داسته على عنقه فكسرتها . (**سدر**) نبت يستعمل ورقه في التنظيف . (**لا تخمروا**) لا تغطوا . (**ملبياً**) وهـو محرم يرفع صوته بالتلبية . (**أعقصته**) بمعنى (**أوقصته**) .

٣٠٨٦ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال في بيض النَّعام يصيبهُ المحرم : « ثمنه » . [ز : في إسناده مجهول وضعيف]

٩١ ـ باب : ما يقتل المحرم

٣٠٨٧ ـ عن عائشة رضي الله عنها : أن النبي ﷺ قال : « خمسٌ فواسِقُ يقتلنَ في الحلِّ والحرمِ : الحيةُ ، والغرابُ الأبقعُ ، والفأرةُ ، والكلبُ العقورُ ، والحدأةُ » . [م ن]

٣٠٨٨ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « خمسٌ من الدوابِّ ، لا جُناحَ على من قتلهُنَّ ـ أو قال : في قتلهنَّ ـ وهو حرام : العقرب ، والغراب ، والحُدَياةُ ، والفأرةُ ، والكلب العَقُورُ » . [م]

٣٠٨٩ ـ عن أبي سعيد رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ أنه قال : « يقتُلُ المحرمُ الحيةَ ، والعقربَ ، والسبع العاديَ ، والكلبَ العقورَ ، والفأرة الفُوَيْسِقَةَ » . فقيل له : لم قيل لها الفويسقة ؟ قال : لأن رسول الله ﷺ استيقظ لها ، وقد أخذت الفتيلة لتحرق بها البيت . [د ت]

٩٢ ـ باب : ما ينهى عنه المحرم من الصيد

٣٠٩٠ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : أنبأنا صَعْبُ بن جَثَّامَةَ رضي الله عنه قال : مر بي رسول الله ﷺ وأنا بالأبواء أو بودَّانَ ، فأهديت له حمار وحشٍ فرده عليَّ ، فلما رأى في وجهي الكراهية قال : « إنه ليس بنا رَدٌّ عليك ، ولكنا حُرُمٌ » . [ق ت ن]

٣٠٩١ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما ، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : أُتي النبي ﷺ بلحم صيدٍ ، وهو محرمٌ ، فلم يأكلهُ . [ز : في إسناده ضعيف]

٩٣ ـ باب : الرخصة في ذلك إذا لم يُصَدْ له

٣٠٩٢ ـ عن طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه : أن النبي ﷺ أعطاه حمار وحشٍ ، وأمره أن يفرقَهُ في الرفاق ، وهم محرمون .

٣٠٩٣ ـ عن أبي قتادة رضي الله عنه قال : خرجت مع رسول الله ﷺ زمن الحديبية ، فأحرم أصحابه و لم أحرم ، فرأيت حماراً فحملت عليه واصطدتُهُ ، فذكرت شأنه لرسول الله ﷺ وذكرت أني لم أكن أحرمتُ ، وأني إنما اصطدتُهُ لك . فأمر النبي ﷺ أصحابهُ أن يأكلوهُ ، و لم يأكل منهُ حين أخبرته أني اصطدتُهُ لهُ . [ق ن]

---

(٩١) (**فواسق**) جمع فاسق ، أي خارجة عن طبيعة الاستقامة إلى الأذى . (**الأبقع**) الذي في ظهره أو بطنه بياض . (**العقور**) الجارح المفترس . (**الحدأة**) طير جارح من أخس الطيور . (**السبع**) كل ذي ناب . (**العادي**) الذي يؤذي ويفترس .

(٩٢) (**بالأبواء أو بودان**) موضعان بين مكة والمدينة . (**ليس بنا رد**) أي ليس لدينا رغبة في عدم قبول هديتك . (**حرم**) محرمون .

(٩٣) (**حماراً**) وحشياً ، وهو مأكول اللحم . (**ولم يأكل ..**) في البخاري [الأطعمة ، باب : تعرق العضد] : أنه ﷺ أعطي العضد منها فأكلها .

٩٤ ـ باب : تقليد البدن

٣٠٩٤ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ يُهدي من المدينة ، فأفتِلُ قلائد هديه ، ثم لا يجتنبُ شيئاً مما يجتنبُ المحرمُ . [ق د ن]

٣٠٩٥ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : كنت أفتلُ القلائد لهدي النبي ﷺ ، فيُقلِّدُ هديهُ ثم يبعثُ به ، ثم يقيم لا يجتنب شيئاً مما يجتنبه المحرمُ . [ق ن]

٩٥ ـ باب : تقليد الغنم

٣٠٩٦ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : أهدى رسول الله ﷺ مرةً غنماً إلى البيت ، فقلدها . [ق د ن]

٩٦ ـ باب : إشعار البدن

٣٠٩٧ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ أشعر الهدي في السنام الأيمن ، وأماط عنه الدم . وفي رواية : بذي الحليفة ، وقلد نعلين . [م د ت ن]

٣٠٩٨ ـ عن عائشة رضي الله عنها : أن النبي ﷺ قَلَّدَ وأشعر وأرسل بها ، ولم يجتنب ما يجتنب المحرم . [ق د ن]

٩٧ ـ باب من جَلَّل البدنة

٣٠٩٩ ـ عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : أمرني رسول الله ﷺ أن أقومَ على بُدْنِهِ ، وأن أقسِمَ جِلاَلَهَا وجلودها ، وأن لا أُعطي الجازِرَ منها شيئاً ، وقال : « نحن نُعطِيهِ » . [ق د]
(ر : ٣١٥٧)

٩٨ ـ باب : الهدي من الإناث والذكور

٣١٠٠ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ أهدى في بُدْنِهِ جملاً لأبي جهلٍ ، بُرَتُهُ من فضةٍ .

٣١٠١ ـ عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه : أن النبي ﷺ كان في بُدْنِهِ جملٌ . [ز : في إسناده ضعيف]

---

(٩٤) (**تقليد البدن**) جعل شيء في أعناقها كالقلادة ، إشارة إلى أنها مهداة إلى الحرم . (**من المدينة**) أي وهو لا يريد حجاً أو عمرة .

(٩٦) (**إشعار البدن**) جرحها في أحد جانبي السنام ليسيل الدم قليلاً ، فيكون علامة على أنها هدي . (**أماط**) أزال .

(٩٧) (**جلل البدنة**) غطاها بالجُل وهو ما يوضع عليها تحت الراكب . (**أقوم ..**) أتولى ذبحها وما يتعلق به . (**جلالها**) جمع جُل . (**الجازر**) الذابح .

(٩٨) (**برته**) الحلقة التي توضع في أنفه ليربط بها الزمام الذي يقاد به .

٩٩ ـ باب : الهدي يساق من دون الميقات

٣١٠٢ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ اشترى هديه من قُدَيْدٍ . [ت]

١٠٠ ـ باب : ركوب البدن

٣١٠٣ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ رأى رجلاً يسوقُ بدنةً ، فقال : « اركبها » . قال : إنها بدنةٌ . قال : « اركبها ، ويحك » . [ق]

٣١٠٤ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه : أن النبي ﷺ مُرَّ عليه ببدنةٍ ، فقال : « اركبها » . قال : إنها بدنةٌ . قال : « اركبها » . قال : فرأيته راكبها مع النبي ﷺ ، في عُنُقِهَا نَعْلٌ . [ق]

١٠١ ـ باب : في الهدي إذا عطب

٣١٠٥ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن ذؤيباً الخزاعي ـ رضي الله عنه ـ حدث : أن النبي ﷺ كان يبعثُ معه بالْبُدْنِ ، ثم يقولُ : « إذا عطبَ منها شيء فخشيتَ عليه موتاً فانحرها ، ثم اغمسْ نعلها في دَمِهَا ، ثم اضرب صفحَتَها ، ولا تطْعَمْ منها أنت ولا أحدٌ من أهلِ رُفقتِكَ » . [م]

٣١٠٦ ـ عن ناجية الخزاعي رضي الله عنه ـ وكان صاحب بُدْنِ النبي ﷺ ـ قال : قلت : يارسول الله ، كيف أصنعُ بما عطب من البدن ؟ قال : « انحرهُ ، واغمس نعلهُ في دمهِ ، ثم اضرب صفحتهُ ، وخل بينه وبين الناس ، فليأكلوه » . [د ت]

١٠٢ ـ باب : أجر بيوت مكة

٣١٠٧ ـ عن علقمة بن نضلة الكِنَانيّ قال : توفي رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر ، وما تدعى رِبَاعُ مكة إلا السَّوَائِبَ ، من احتاج سكن ، ومن استغنى أسكن . [ز : مرسل]

١٠٣ ـ باب : فضل مكة

٣١٠٨ ـ عن عبد الله بن عدي بن الحمراء رضي الله عنه قال : رأيت رسول الله ﷺ وهو على ناقتِهِ ، واقفٌ بِالْحَزْوَرَةِ يقولُ : « والله إنك لخيرُ أرضِ الله ، وأحبُّ أرضِ الله إليَّ ، لولا أني أخرجتُ منكِ ما خرجتُ » . [ت]

---

(٩٩) (**قديد**) اسم موضع بين مكة والمدينة .

(١٠٠) (**إنها بدنة**) قال ذلك ظناً منه أنه لا يجوز ركوبها . (**ويحك**) كلمة زجر وترحم .

(١٠١) (**صفحتها**) جانب عنقها .

(١٠٢) (**تدعى**) تسمى ويقال لها . (**رباع ..**) دورها ، جمع رَبْع . (**السوائب**) غير المملوكة لأحد ، بل المتروكة لله تعالى ينتفع بها من يحتاج إليها .

(١٠٣) (**بالحزورة**) موضع في مكة .

٣١٠٩ ـ عن صفية بنت شيبة رضي الله عنها قالت : سمعت النبي ﷺ يخطبُ عام الفتح ، فقال : « يا أيها الناسُ ، إن الله حرمَ مكةَ يومَ خلقَ السماواتِ والأرضَ ، فهي حرامٌ إلى يوم القيامةِ ، لا يُعْضَدُ شجرها ، ولا ينفرُ صيدها ، ولا يأخذ لقطتها إلا مُنْشِدٌ . فقال العباسُ رضي الله عنه : إلا الإذْخِرَ ، فإنه للبيوت والقبورِ . فقال رسول الله ﷺ : « إلا الإذْخِرَ . [خ]

٣١١٠ ـ عن عياش بن أبي ربيعة المخزومي رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : لا تزال هذه الأمة بخير ما عظموا هذه الْحُرْمَةَ حقَّ تعظيمها ، فإذا ضيعوا ذلك هلكوا .

١٠٤ ـ باب : فضل المدينة

٣١١١ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الإيمان لَيَأْرِز إلى المدينة كما تأرزُ الحيةُ إلى جُحْرِهَا » . [ق]

٣١١٢ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « من استطاع منكم أن يموت بالمدينة فليفعل ، فإني أشهدُ لمن مات بها » . [ت]

٣١١٣ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال : « اللهم إن إبراهيم خَلِيلُكَ ونبيُّكَ ، وإنك حرمتَ مكة على لسان إبراهيم . اللهم وأنا عبدك ونبيك ، وإني أحرمُ ما بين لابتيها » .

٣١١٤ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من أراد أهل المدينة بسوء أَذَابَهُ الله كما يذُوبُ الملحُ في الماء » .

٣١١٥ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : إن رسول الله ﷺ قال : « إن أُحُداً جبلٌ يُحبُّنا ونُحِبُّهُ ، وهو على تُرْعَةٍ من ترع الجنةِ ، وَعَيْرٌ على تُرْعَةٍ من تُرَعِ النارِ » . [ز : فيه مدلس عنعنه]

١٠٥ ـ باب : مال الكعبة

٣١١٦ ـ عن شقيق بن سلمة الأَسْدِيّ قال : بعث رجل معي بدراهم هدية إلى البيت ، قال : فدخلت البيت وشيبةُ جالسٌ على كرسي ، فناولته إياها . فقال له : ألك هذه ؟ قلت : لا ، ولو كانت لي لم آتِكَ بها . قال : أما لئن قلت ذلك ، لقد جلس عمر بن الخطاب مجلسك الذي جلست فيه ، فقال : لا أخرجُ حتى أقسم مال الكعبة بين فقراء المسلمين . قلت : ما أنت فاعل . قال : لأفعلن . قال : و لم ذاك ؟ قلت : لأن النبي ﷺ قد رأى مكانهُ ، وأبو بكرٍ ، وهما أحوجُ منك إلى المالِ ، فلم يُحَرِّكَاهُ . فقام كما هو ، فخرج . [خ د]

(**يعضد**) يقطع . (**لقطتها**) ما سقط فيها من متاع لا يعرف مالكه . (**منشد**) معرف . (**الحرمة**) الموضع الذي حرمه الله تعالى وهو مكة .

(١٠٤) (**ليأرز**) لينضم ويجتمع . (**جحرها**) ثقبها الذي تختبئ فيه . (**خليلك**) الذي اصطفيته لمحبتك . (**لا بتيها**) مثنى لابة ، وهي أرض ذات حجارة سوداء . (**ترعة**) باب ، أو درجة ، أو فوهة نهر . (**عير**) اسم جبل في المدينة ، والله تعالى أعلم بما أودع في خلقه من أسرار .

(١٠٥) (**شيبة**) بن عثمان بن طلحة ، رضي الله عنه ، وهو من الذين كانت فيهم حجابة البيت .

١٠٦ ـ باب : صيام شهر رمضان بمكة

٣١١٧ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « من أدرك رمضان بمكة فصام ، وقام منه ما تيسر له ، كتب الله له مائة ألف شهر رمضان فيما سواها ، وكتب الله له بكل يومٍ عتقَ رقبةٍ ، وكل ليلةٍ عتق رقبةٍ ، وكل يومٍ حُمْلانَ فرسٍ في سبيل الله ، وفي كل يوم حسنةً ، وفي كل ليلةٍ حسنةً » .

١٠٧ ـ باب : الطواف في مطر

٣١١٨ ـ عن داود بن عَجْلاَنَ قال : طفنا مع أبي عِقَالٍ في مطرٍ ، فلما قضينا طوافنا أتينا خلف المقامِ ، فقال : طفتُ مع أنسِ بن مالك في مطرٍ ، فلما قضينا الطوافَ أتينا المقام فصلينا ركعتين ، فقال لنا أنس : ائْتَنِفُوا العملَ ، فقد غُفِرَ لكم . هكذا قال لنا رسول الله ﷺ ، وطفنا معهُ في مطرٍ . [ز : في إسناده ضعيف]

١٠٨ ـ باب : الحج ماشياً

٣١١٩ ـ عن أبي سعيد رضي الله عنه قال : حجَّ النبي ﷺ ، وأصحابهُ مشاةٌ من المدينة إلى مكة ، وقال : « ارْبُطُوا أوساطكم بِأُزُرِكُمْ » . ومشى خِلْطَ الْهَرْوَلَةِ . [ز : إسناده ضعيف]

---

(١٠٦) (**حملان فرس**) أي أن يعطي إنساناً فرساً يركبها ويجاهد عليها في سبيل الله تعالى .

(١٠٧) (**أبي عقال**) هو هلال بن زبد ، شيخ داود . (**ائتنفوا العمل**) أي ابدؤوا الأعمال من الآن فصاعداً ، فقد غفر لكم ما مضى .

(١٠٨) (**خلط الهرولة**) شيئاً مخلوطاً بالهرولة ، أي يمشي حيناً ويهرول حيناً . والهرولة : مشي سريع مع تقارب الخطا .

٢٦ ـ كتاب الأضاحي

١ ـ باب : أضاحي رسول الله ﷺ

٣١٢٠ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ كان يُضحي بكبشين أملحين أقرنينِ ، ويسمي ويكبرُ ، ولقد رأيته يذبح بيده ، واضعاً قدمهُ على صِفَاحِهما . [ق ن] (ر : ٣١٥٥)

٣١٢١ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : ضحى رسول الله ﷺ يوم عيدٍ بكبشين ، فقال حين وجههما : « إني وجهتُ وجهي للذي فطر السماوات والأرض حنيفاً وما أنا من المشركين . إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين . لا شريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين . اللهم منك ولك ، عن محمد وأمته » . [د]

٣١٢٢ ـ عن عائشة و أبي هريرة رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ كان إذا أراد أن يُضحي اشترى كبشين عظيمين سمينين أقرنين أملحين مَوْجُوءَيْنِ ، فذبح أحدهما عن أمتهِ ، لمن شهد لله بالتوحيد وشهد له بالبلاغ ، وذبح الآخر عن محمد وعن آل محمد ﷺ . [ز : في إسناده مختلف فيه]

٢ ـ باب : الأضاحي واجبة هي أم لا ؟

٣١٢٣ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « من كان له سعةٌ و لم يُضَحِّ فلا يقربن مصلانا » . [ز : في إسناده ضعيف]

٣١٢٤ ـ عن محمد بن سيرين قال : سألت ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ عن الضحايا ، أواجبة هي ؟ قال : ضحى رسول الله ﷺ والمسلمون من بعده ، وجرت به السنة . [ت]

٣١٢٥ ـ عن مِخْنَفِ بن سليمٍ رضي الله عنه قال : كنا وقوفاً عند النبي ﷺ بعرفة ، فقال : « يا أيها الناسُ ، إن على كل أهل بيتٍ في كل عامٍ أُضحيةً وعتيرةً » . أتدرون ما العتيرة ؟ هي التي يسميها الناسُ الرجبية . [د ت ن]

٣ ـ باب : ثواب الأضحية

٣١٢٦ ـ عن عائشة رضي الله عنها : أن النبي ﷺ قال : « ما عمل ابن آدم يوم النحر عملاً أحب إلى الله عز وجل من هِرَاقَةِ دمٍ ، وإنه ليأتي يوم القيامة بقرونها وأظلافها وأشعارها ، وإن الدم ليقعُ من الله عز وجل بمكان قبل أن يقع على الأرض ، فَطِيبُوا بها نفساً » . [ت]

(**الأضاحي**) جمع أضحية ، وهي ما يذبح يوم العاشر من ذي الحجة ـ يوم عيد الأضحى ـ من الإبل أو البقر أو الغنم ، تقرباً إلى الله تعالى .

(١) (**أملحين**) مثنى أملح ، وهو الذي فيه بياض وسواد ، وبياضه أكثر . (**صفاحهما**) جمع صفحة ، وهي جانب العنق . (**فطر**) خلق . (**حنيفاً**) مائلاً عن الشرك إلى توحيد الله تعالى . (**نسكي**) عبادتي ، وقد يطلق النسك خاصة على الذبح تقرباً إلى تعالى ، وهذا هو المراد هنا ، والله أعلم . (**موجوءين**) مخصيين ، من وجأ بمعنى قطع ، وذلك بقطع عرق الخصية فتموت ، فيصبح أكثر سمناً .

(٢) (**ضحى ..**) أي اقتد به واتبعه في فعله ، دون أن تسأل : هل هذا سنة أو فرض . (**عتيرة**) ذبيحة تذبح في رجب .

(٣) (**هراقة دم**) صبه وإسالته بالذبح . (**أظلافها**) جمع ظلف ، وهو للبقر والغنم كالحافر للفرس والخف للبعير .

٣١٢٧ ـ عن زيد بن أرقم رضي الله عنه قال : قال أصحاب رسول الله ﷺ : يارسول الله ، ما هذه الأضاحي ؟ قال : « سنة أبيكم إبراهيم » . قالوا : فما لنا فيها يارسول الله ؟ قال : « بكل شعرةٍ حسنةٌ » . قالوا : فالصوفُ يارسول الله ؟ قال : « بكل شعرةٍ من الصوف حسنةٌ » . [ز : في إسناده متروك]

٤ ـ باب : ما يستحب من الأضاحي

٣١٢٨ ـ عن أبي سعيد رضي الله عنه قال : ضحى رسول الله ﷺ بكبشٍ أقرنَ فَحِيلٍ ، يأكل في سوادٍ ، ويمشي في سوادٍ ، وينظرُ في سوادٍ . [د ت ن]

٣١٢٩ ـ عن يونس بن مَيْسَرَةَ بن حَلْبَسٍ قال : خرجت مع أبي سعيد الزُّرَقِيِّ رضي الله عنه ـ صاحب رسول الله ﷺ ـ إلى شراء الضحايا . قال يونس : فأشار أبو سعيد إلى كبشٍ أَدْغَمَ ، ليس بِالْمُرْتَفِعِ ولا الْمُتَّضِعِ في جسمهِ ، فقال لي : اشترِ لي هذا . كأنهُ شبَّهه بكبشِ رسول الله ﷺ .

٣١٣٠ ـ عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « خيرُ الكفن الحُلَّةُ ، وخير الضحايا الكبشُ الأقرنُ » . [ت]

٥ ـ باب : عن كم تجزئ البدنة والبقرة

٣١٣١ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كنا مع رسول الله ﷺ في سفرٍ ، فحضر الأضحى ، فاشتركنا في الجزور عن عشرة ، والبقرة عن سبعة . [ت ن]

٣١٣٢ ـ عن جابر رضي الله عنه قال : نحرنا بالحديبية مع النبي ﷺ : البدنة عن سبعةٍ ، والبقرة عن سبعةٍ . [م د ت]

٣١٣٣ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : ذبح رسول الله ﷺ عمن اعتمر من نسائه ـ في حجة الوداع ـ بقرةً بينهنَّ . [د]

٣١٣٤ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قَلَّتِ الإبلُ على عهد رسول الله ﷺ ، فأمرهم أن ينحروا البقر .

٣١٣٥ ـ عن عائشة رضي الله عنها : أن رسول الله ﷺ نحر عن آل محمد ﷺ ـ في حجة الوداع ـ بقرةً واحدة . [د]

٦ ـ باب : كم تجزئ من الغنم عن البدنة

٣١٣٦ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ أتاهُ رجلٌ فقال : إن علي بدنةً ، وأنا موسِرٌ بها ، ولا أجدها فأشتريها . فأمره النبي ﷺ أن يبتاع سبع شياه فيذبحهن . [ز : في سنده ضعف]

---

(٤) (**فحيل**) كامل الخلقة غير خصي . (**يأكل ..**) في بطنه وقوائمه وحول عينيه سواد . (**أدغم**) هو الذي يكون فيه أدنى سواد ، خصوصاً أذنيه وتحت حنكه . (**المتضع ..**) ليس جسمه قريباً من الأرض بسبب قصر قوائمه أو نحالة جسمه . (**الحلة**) هي ثوبان من نوع واحد .

(٦) (**موسر بها**) أملك ثمنها .

٣١٣٧ ـ عن رافع بن خديج رضي الله عنه قال : كنا مع رسول الله ﷺ ونحن بذي الحليفة من تهامة ، فأصبنا إبلاً وغنماً ، فَعَجِلَ القومُ ، فأغلينا القدور قبل أن تقسم ، فأتانا رسول الله ﷺ فأمر بها فَأُكْفِئَتْ ، ثم عدلَ الجَزُورَ بعشرة من الغنم . [ق د ت ن]

٧ ـ باب : ما تجزئ من الأضاحي

٣١٣٨ ـ عن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ أعطاه غنماً ، فقسمها على أصحابه ضحايا ، فبقي عتودٌ، فذكره لرسول الله ﷺ ، فقال : « ضح به أنت » . [ق ت ن]

٣١٣٩ ـ عن هلال بن أبي هلال رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « يجوزُ الْجَذَعُ من الضَّأْنِ اضْحِيَّةً » . [ز : في سنده مجهول]

٣١٤٠ ـ عن كليب بن شهاب الْجَرْمِيّ قال : كنا مع رجل من أصحاب رسول الله ﷺ يقال له مجاشعٌ ، من بني سُلَيم ، فعزَّتِ الغنمُ ، فأمر منادياً فنادى : أن رسول الله ﷺ كان يقولُ : « إن الجذعَ يُوفِي مما تُوفي منهُ الثَّنِيَّةُ » . [د]

٣١٤١ ـ عن جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تذبحوا إلا مُسِنَّةً ، إلا أن يَعْسُرَ عليكم ، فتذبحوا جذعةً من الضأنِ » . [م د ن]

٨ ـ باب : ما يكره أن يضحى به

٣١٤٢ ـ عن علي رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ أن يُضحى بِمُقابَلَةٍ أو مُدابَرَةٍ أو شَرْقَاءَ أو خَرْقَاءَ أو جَدْعَاءَ . [د ت ن]

٣١٤٣ ـ عن علي رضي الله عنه قال : أمرنا رسول الله ﷺ أن نَسْتَشْرِفَ العينَ والأذنَ . [ت ن]

٣١٤٤ ـ عن عبيد بن فيروز قال : قلت للبراء بن عازب رضي الله عنهما : حدثني بما كره ـ أو : نهى عنه ـ رسول الله ﷺ من الأضاحي . فقال : قال رسول الله ﷺ هكذا بيده ، ويدي أقصرُ من يده : « أربعٌ لا تجزئُ في الأضاحي : العوراء الْبَيِّنُ عورها ، والمريضةُ الْبَيِّن مرضها ، والعرجاءُ البينُ ظَلَعُهَا . والكسيرةُ التي لا تُنْقي » . قال : فإني أكرهُ أن يكون نقصٌ في الأذن . قال : فما كرهت منهُ فدعهُ ، ولا تُحرمْهُ على أحدٍ . [د ت ن]

(**بذي الحليفة** ..) موضع من تهامة اليمن ، وليس ميقات أهل المدينة . (**فأكفئت**) فقلبت وألقي ما فيها . (**الجزور**) واحد الإبل ، ويغلب أن يطلق عليه بعد الجزْر ، أي الذبح .

(٧) (**عتود**) هو الذي قوي على الرعي واستقل بنفسه عن أمه . (**الجذع**) ما تم له سنة من الضأن . (**الثنية**) المسنة التي بلغت سنتين .

(٨) (**بمقابلة**) هي التي قطع مقدم أذنها . (**مدابرة**) هي التي قطع مؤخر أذنها . (**شرقاء**) مشقوقة الأذن نصفين . (**خرقاء**) التي في أذنها ثقب مستدير . (**جدعاء**) هي التي قطع أنفها . (**نستشرف** ..) نبحث عنهما ونتأمل في حالهما هل فيهما عيب . (**قال رسول** ..) أشار . (**البين**) الواضح والكثير . (**ظلعها**) عرجها . (**الكسيرة**) التي كسر شيء من قوائمها فلا تقدر على المشي . (**لا تنقي**) ليس في عظامها مخ من شدة الضعف والهزال .

٣١٤٥ ـ عن علي رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ نهى أن يضحى بِأعْضَبِ القرنِ وَالأذُنِ . [د ت ن]

٩ ـ باب : من اشترى أضحية صحيحة فأصابها عنده شيء

٣١٤٦ ـ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : ابْتَعْنَا كبشاً نضحي به ، فأصاب الذئبُ من أَلْيَتِه أو أُذُنِهِ ، فسألنا النبي ﷺ ، فأمرنا أن نُضَحِّيَ بهِ . [ز : في إسناده متهم بالكذب]

١٠ ـ باب : من ضحى بشاة عن أهله

٣١٤٧ ـ عن عطاء بن يسار قال : سألت أبا أيوب الأنصاري رضي الله عنه : كيف كانت الضحايا فيكم على عهد رسول الله ﷺ ؟ قال : كان الرجلُ في عهد النبي ﷺ يُضَحي بالشاة عنه وعن أهل بيتهِ ، فيأكلون ويُطْعِمونَ ، ثم تباهى الناسُ ، فصار كما ترى . [ت]

٣١٤٨ ـ عن أبي سريحة حذيفة بن أسيد رضي الله عنه قال : حملني أهلي على الجفاء ، بعدما علمتُ من السنة . كان أهلُ البيتِ يُضَحُّونَ بالشاةِ والشاتين ، والآن يُبَخِّلُنا جيراننا .

١١ ـ باب : من أراد أن يضحي فلا يأخذ في العشر من شعره وأظفاره

٣١٤٩/٣١٥٠ ـ عن أم سلمة رضي الله عنها : أن النبي ﷺ قال : « إذا دخل العشرُ ، وأراد أحدكم أن يضحي ، فلا يَمَسَّ من شعره ولا بشره شيئاً » . وفي رواية : قال رسول الله ﷺ : « من رأى منكم هلال ذي الحجة ، فأراد أن يضحي ، فلا يقربن له شعراً ولا ظفراً » . [م د ت ن]

١٢ ـ باب : النهي عن ذبح الأضحية قبل الصلاة

٣١٥١ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه : أن رجلاً ذبح يوم النحرِ ، يعني قبل الصلاةِ ، فأمرهُ النبي ﷺ أن يُعيدَ . [ق ن]

٣١٥٢ ـ عن جُنْدُبٍ البجلي رضي الله عنه قال : شهدت الأضحى مع رسول الله ﷺ ، فذبح أناسٌ قبل الصلاةِ ، فقال النبي ﷺ : « من كان ذبح منكم قبل الصلاة فليعد أضحيتهُ ، ومن لا فليذبحْ على اسم الله » . [ق ن]

٣١٥٣ ـ عن عويمر بن أشقر رضي الله عنه : أنه ذبح قبل الصلاةِ ، فذكرهُ للنبي ﷺ ، فقال : « أعدْ أضحيتَكَ » . [ز : في سنده انقطاع]

(**بأعضب**) مكسور القرن أو مشقوق الأذن .

(١٠) (**فصار**) أمر الناس في الضحايا . (**كما ترى**) من الإكثار منها افتخاراً بها . (**الجفاء**) ترك الصلة والبر . (**يبخلنا**) ينسبوننا إلى البخل إذا اكتفينا بشاة أو شاتين .

(١١) (**العشر**) الأول من ذي الحجة . (**فلا يمس**) يقص أو يحلق . (**بشره**) ظفره ونحوه ، كما جاء في الرواية الأخرى مصرحاً به .

(١٢) (**قتار**) رائحة الشواء أو سلق اللحم ونحو ذلك . (**جذع**) ماله سنة ، وقيل أقل . (**حمل**) ماله أقل من سنة .

٣١٥٤ ـ عن أبي زيد الأنصاري رضي الله عنه قال : مر رسول الله ﷺ بدار من دور الأنصار ، فوجد ريح قُتَارٍ ، فقال : « من هذا الذي ذبحَ » . فخرج إليه رجلٌ منا فقال : أنا يارسول الله ، ذبحت قبل أن أصلي لأطعم أهلي وجيراني . فأمره أن يعيد ، فقال : لا والله الذي لا إله إلا هو ، ما عندي إلا جَذَعٌ ـ أو : حَمَلٌ ـ من الضأنِ . قال : « اذبحها ، ولن تُجْزِئَ جذعةٌ عن أحد بعدك » .

١٣ ـ باب : من ذبح أضحية بيده

٣١٥٥ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : لقد رأيت رسول الله ﷺ يذبحُ أضحيتهُ بيدهِ ، واضعاً قدمهُ على صفاحها . (ر : ٣١٢٠)

٣١٥٦ ـ عن سعد بن عائذ رضي الله عنه ، مؤذن رسول الله ﷺ : أن رسول الله ﷺ ذَبَحَ أُضْحِيَّتَهُ عند طرف الزُّقَاقِ ـ طريق بني زُرَيْقٍ ـ بيده ، بِشَفْرَةٍ .

١٤ ـ باب : جلود الأضاحي

٣١٥٧ ـ عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ أمره أن يقسم بُدْنَهُ كلها ، لحومها وجلودها وَجِلالَها للمساكين . (ر : ٣٠٩٩)

١٥ ـ باب : الأكل من لحوم الضحايا

٣١٥٨ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ أمر من كل جزُورٍ بِبَضْعَةٍ ، فجعلتْ في قِدْر ، فأكلوا من اللحمِ وَحَسَوْا من المرقِ .

١٦ ـ باب : ادخار لحوم الأضاحي

٣١٥٩ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : إنما نهى رسول الله ﷺ عن لحوم الأضاحي لجهدِ الناسِ ، ثم رخصَ فيها . [ق ت ن] (ر : ٣٣١٣)

٣١٦٠ ـ عن نُبَيْشَةَ الخير بن عبد الله الْهُذَلِيِّ رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « كنت نَهيتُكُمْ عن لحومِ الأضاحي فوق ثلاثة أيام ، فكلوا وَادَّخِرُوا » . [د ن]

١٧ ـ باب : الذبح بالمصلى

٣١٦١ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ : أنه كان يذبحُ بالمصلى . [د]

---

(١٣) (**صفاحها**) جمع صفحة وهي جانب العنق . (**الزقاق**) الطريق . (**بشفرة**) بسكين .

(١٤) (**يقسم** ..) بين الفقراء والمحتاجين . (**جلالها**) جمع جُلَّ وهو ما يغطى به ظهر الدابة تحت الراكب .

(١٥) (**جزور**) واحد الإبل ، ويطلق غالباً على المذبوح منها . (**ببضعة**) بقطعة . (**حسوا**) شربوا .

(١٦) (**نهى عن لحوم** ..) أي عن ادخارها فوق ثلاثة أيام . (**لجهد الناس**) لما كان فيهم من شدة وحاجة ، فأراد التوسعة عليهم .

٢٧ ـ كتاب الذبائح

١ ـ باب : العقيقة

٣١٦٢ ـ عن أم كرز رضي الله عنها قالت : سمعت النبي ﷺ يقول : « عن الغلام شاتان مُتكَافِئَتَانِ ، وعن الجارية شاةٌ » . [د ن]

٣١٦٣ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : أمرنا رسول الله ﷺ أن نَعُقَّ عن الغلام شاتين ، وعن الجارية شاةً . [ت]

٣١٦٤ ـ عن سلمان بن عامر رضي الله عنه : أنه سمع النبي ﷺ يقول : « إن مع الغلامِ عقيقةً ، فأهْرِيقُوا عنه دماً ، وأميطوا عنه الأذى » . [خ د ت]

٣١٦٥ ـ عن سمرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « كل غلامٍ مرتهن بعقيقته ، تذبحُ عنه يوم السابع ، ويحلق رأسهُ ، ويسمى » . [د ت ن]

٣١٦٦ ـ عن يزيد بن عبد المزني رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال : « يُعَقُّ عن الغلامِ ، ولا يُمَسُّ رأسه بدمٍ » .

٢ ـ باب : الفَرَعَة والعتيرة

٣١٦٧ ـ عن نُبَيْشَةَ الخير بن عبد الله الْهُذَلِـيِّ رضي الله عنه قال : نادى رجل رسول الله ﷺ ، فقال : يارسول الله ، إنا كنا نَعْتِرُ عتيرة في الجاهلية في رجب ، فما تأمرنا ؟ قال : « اذبحوا لله عز وجل في أي شهر كان ، وبروا لله ، وأطعموا » . قالوا : يارسول الله ، إنا كنا نُفْرِعُ فرعاً في الجاهلية ، فما تأمرنا به ؟ قال : « في كل سائمة فرع ، تغذوه ماشيتُك ، حتى إذا استحمل ذبحته ، فتصدقت بلحمه على ابن السبيل ، فإن ذلك هو خيرٌ » . [د ن]

٣١٦٨ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « لا فَرَعَةَ ولا عتيرة » . [ق د ن]

٣١٦٩ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ قال : « لا فرعة ولا عتيرة » .

٣ ـ باب : إذا ذبحتم فأحسنوا الذبح

٣١٧٠ ـ عن شداد بن أوسٍ رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « إن الله عز وجل كتب الإحسان على كل شيء ، فإذا قتلتم فأحسنوا الْقِتْلَةَ ، وإذا ذبحتم فأحسنوا الذِّبْحَ ، ولْيُحِدَّ أحدكم شفرته ، ولْيُرِحْ ذبيحته » . [م د ت ن]

---

(١) (**العقيقة**) هي ما يذبح لولادة المولود ، وهي من العق وهو القطع ، سميت بذلك لأنها تقطع عروقها . (**الغلام**) الذكر (**متكافئتان**) متساويتان في السن ، وتساوي كل منهما سن ما يذبح في الأضحية . (**الجارية**) الأنثى . (**فأهريقوا ..**) أسيلوا وصبوا بالذبح . (**أميطوا ..**) أزيلوا عنه ذلك بحلق شعره . (**مرتهن**) محبوس وممنوع من الشفاعة بوالديه إذا مات قبلهما ، وعن الانتفاع به في حياتهما .

(٢) (**الفرعة**) هي أن يذبح أول ما تلده الناقة . (**العتيرة**) ما يذبح في رجب . (**سائمة**) ماشية ترعى . (**تغذوه ماشيتك**) ترضعه بلبانها . (**استحمل**) كبر وصار يمكن أن يحمل عليه .

٣١٧١ ـ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : مر النبي ﷺ برجلٍ وهو يجرُّ شاةً بأذنها ، فقال : « دعْ أذنها ، وخذْ بسالِفَتْهَا » . [ز : في سنده ضعيف]

٣١٧٢ ـ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : أمر رسول الله ﷺ بحد الشِّفَارِ ، وأن تُوَارى عن البهائمِ ، وقال : « إذا ذبح أحدكم فليجهز » . [ز : في سنده ضعيف]

٤ ـ باب : التسمية عند الذبح

٣١٧٣ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : ﴿ إنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إلى أَوْلِيَائِهِمْ ﴾ [الأنعام : ١٢١] قال : كانوا يقولون : ما ذكر عليه اسم الله فلا تأكلوا ، وما لم يذكر اسم الله عليه فكلوه . فقال الله عز وجل : ﴿ ولا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ الله عَلَيْهِ ﴾ [الأنعام : ١٢١] . [د]

٣١٧٤ ـ عن عائشة رضي الله عنها : أن قوماً قالوا : يارسول الله ، إن قوماً يَأْتُونا بلحم ، لا ندري : ذكر اسم الله عليه أم لا ؟ قال : « سَمُّوا أنتم وكلوا » . وكانوا حديث عهدٍ بالكفر .

٥ ـ باب : ما يذكى به

٣١٧٥ ـ عن محمد بن صيفي رضي الله عنه قال : ذبحتُ أرنبين بِمَرْوَةٍ ، فأتيت بهما النبي ﷺ ، فأمرني بأكلهما . [د ن] (ر : ٣٢٤٤)

٣١٧٦ ـ عن زيد بن ثابت رضي الله عنه : أن ذئباً نَيَّبَ في شاةٍ ، فذبحوها بمروةٍ ، فرخص لهم رسول الله ﷺ في أكلها . [ن]

٣١٧٧ ـ عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال : قلت : يارسول الله ، إنا نصيدُ الصيدَ ، فلا نجدُ سكيناً إلا الظِّرَارَ وشقة العصا ؟ قال : « أمرِرِ الدمَ بما شئت ، واذكر اسم الله عليه » . [د ن]

٣١٧٨ ـ عن رافع بن خديج رضي الله عنه قال : كنا مع رسول الله ﷺ في سفرٍ ، فقلت : يارسول الله ، إنا نكون في المغازي ، فلا يكون معنا مُدى . فقال : « ما أنهرَ الدمَ وذكر اسم الله عليه فكل ، غير السنِّ والظفرِ ، فإنَّ السِّنَّ عظمٌ ، والظفرَ مُدَى الحبشة » . [ق د ت ن]

---

(٣) (**خذ**) أمسك . (**بسالفتها**) جانب عنقها . (**الشفار**) جمع شفرة وهي السكين . (**توارى ..**) تغيب عن أعينها . (**فليجهز**) فليسرع بالذبح .

(٤) (**ليوحون**) ليوسوسون . (**أوليائهم**) من يصغون إلى وسوستهم ويستجيبون لتضليلهم . (**ما ذكر عليه اسم الله ..**) تضليلاً منهم : بأن مقتضى تعظيم اسم الله تعالى أن لا يؤكل ما ذبح باسمه . (**حديث عهد ..**) أسلموا حديثاً ، وكانت صلتهم بالكفر قريبة .

(٥) (**بمروة**) حجر أبيض براق رقيق يجعل كالسكين . (**نيب**) أدخل أنيابه فيها وجرحها . (**الظرار**) جمع ظُرر وهو حجر صلب محدد . (**أمرر الدم**) أسله . (**مدى**) جمع مُدْيَة وهي السكين . (**أنهر**) أسال وصب . (**عظم**) وكل ما هو عظيم لا يذبح به . (**مدى الحبشة**) أي يذبحون بها بدل السكاكين ، وكانوا كفاراً ، فلا يجوز التشبه بهم .

٦ ـ باب : السلخ

٣١٧٩ ـ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ مرَّ بغلامٍ يَسْلَخُ شاةً ، فقال له رسول الله ﷺ : « تنحَّ حتى أريك » . فأدخل رسول الله ﷺ يدهُ بين الجلد واللحمِ ، فدحس بها حتى تَوَارَتْ إلى الإبطِ ، وقال : « يا غلامُ ، هكذا فاسلخْ » . ثم مضى وصلى للناس ، ولم يتوضأ . [د]

٧ ـ باب : النهي عن ذبح ذوات الدَّر

٣١٨٠ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ أتى رجلاً من الأنصار ، فأخذ الشفرة ليذبح لرسول الله ﷺ ، فقال له رسول الله ﷺ : « إياكَ والْحَلُوبَ » .

٣١٨١ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : حدثني أبو بكر بن أبي قحافة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال له ولعمر : « انطلقا بنا إلى الواقفي » . قال : فانطلقنا في القمر حتى أتينا الحائط ، فقال : مرحباً وأهلاً . ثم أخذ الشفرة ، ثم جال في الغنم ، فقال رسول الله ﷺ : « إياك والحلوبَ » . أو قال : « ذاتَ الدَّرِّ » .

٨ ـ باب : ذبيحة المرأة

٣١٨٢ ـ عن كعب بن مالك رضي الله عنه : أن امرأة ذبحت شاةً بحجرٍ ، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ ، فلم ير به بأساً . [خ]

٩ ـ باب : ذكاة النادّ من البهائم

٣١٨٣ ـ عن رافع بن خديج رضي الله عنه قال : كنا مع النبي ﷺ في سفرٍ ، فندَّ بعيرٌ ، فرماه رجلٌ بسهمٍ ، فقال النبي ﷺ : « إن لها أوابد كأوابد الوحشِ ، فما غلبكم منها فاصنعوا به هكذا » . [ق د ت ن]

٣١٨٤ ـ عن أبي العشراء الدارمي ، عن أبيه رضي ا لله عنه قال : قلت : يارسول الله ، ما تكون الذكاة إلا في الحلق وَاللَّبَّةِ ؟ قال : « لو طعنتَ في فخذها لأجزأكَ » . [د ت ن]

١٠ ـ باب : النهي عن صبر البهائم وعن المثلة

٣١٨٥ ـ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ أن يُمَثَّلَ بالبهائم . [ز : في سنده ضعيف]

٣١٨٦ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ عن صَبْرِ البهائمِ . [ق د ن]

---

(٦) (**السلخ**) نزع الجلد عن الذبيحة . (**فدحس**) دفعها إلى الإمام . (**توارت**) تغيبت بين الجلد واللحم .

(٧) (**ذوات الدر**) التي لها لبن في ضروعها ، وهي الحلوب . (**الواقفي**) في شرح مسلم : أن الذي ذهبوا إليه : أبو الهيثم مالك بن التيهان رضي الله عنه ، فلعله هو . (**في القمر**) في ضوئه . (**جال ..**) دار بينها .

(٩) (**الناد**) الشارد والهارب . (**أوابد**) جمع آبدة ، وهي التي قد تأبدت أي توحشت ونفرت من الإنس . (**غلبكم**) خرج من يدكم وعجزتم عن ذبحه . (**اللبة**) أسفل العنق . (**في فخذها**) أي في أي موضع من جسدها . (**أبي العشراء**) مختلف في اسمه واسم أبيه .

(١٠) (**صبر البهائم**) ربطها وحبسها ليرمى عليها كهدف . (**المثلة**) تشويه الحيوان بتقطيع أعضائه أو تجريحه في مواضع من جسمه .

٣١٨٧ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تتخذوا شيئاً فيه الروحُ غَرَضاً » . [ت]

٣١٨٨ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : نهى رسول الله ﷺ أن يُقتل شيء من الدواب صَبْراً . [م]

١١ ـ باب : النهي عن لحوم الجلالة

٣١٨٩ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : نهى رسول الله ﷺ عن لحوم الْجَلاَّلَةِ وألبانها . [د ت]

١٢ ـ باب : لحوم الخيل

٣١٩٠ ـ عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت : نحرنا فرساً فأكلنا من لحمه ، على عهد رسول الله ﷺ . [ق ن]

٣١٩١ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : أكلنا زمن خيبر الخيل وحمر الوحشِ . [م ن]

١٣ ـ باب : لحوم الحمر الوحشية

٣١٩٢ ـ عن أبي إسحاق الشيباني قال : سألت عبد الله بن أبي أوفى ـ رضي الله عنهما ـ عن لحوم الحمر الأهلية ، فقال : أصابتنا مجاعةٌ يوم خيبر ، ونحن مع النبي ﷺ ، وقد أصاب القوم حُمُراً خارجاً من المدينة ، فنحرناها ، وإن قدورنا لتغلي إذ نادى منادي النبي ﷺ : أن اكْفَئُوا القُدُورَ ، ولا تَطْعَمُوا من لحوم الحمر شيئاً . فأكْفأناها . فقلت لعبد الله بن أبي أوفى : حرمها تحريماً ؟ قال : تَحَدَّثْنَا أنما حرمها رسول الله ﷺ ألْبَتَّةَ ، من أجل أنها تأكلُ الْعَذِرَةَ . [ق ن]

٣١٩٣ ـ عن المقدام بن معد يكرب الكندي رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ حرم أشياء ، حتى ذكر الْحُمُرَ الإنْسِيَّةَ .

٣١٩٤ ـ عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال : أمرنا رسول الله ﷺ أن نلقي لحوم الحمر الأهلية نيئَةً وَنَضِيجَةً ، ثم لم يأمرنا به بعدُ . [ق ن]

(**غرضاً**) هدفاً كالغرض يرمى إليه .

(**١١**) (**الجلالة**) الدابة التي تأكل القاذورات والنجاسات ، فيتأثر لحمها بذلك ولبنها ، فتمنع من ذلك أياماً قبل أن تذبح .

(**١٢**) (**حمر الوحش**) هي الحمر المخططة الجلد ، وهي مأكولة اللحم ، وهي صيد .

(**١٣**) (**حمراً**) أهلية ، جمع حمار ، وهي غير مأكولة اللحم . (**اكفئوا القدور**) اقلبوها وألقوا ما فيها . (**ألبتة**) قطعاً وعلى الدوام . (**العذرة**) ما يخرج من دبر الإنسان من فضلات . (**نضيجة**) مطبوخة . (**لم يأمرنا به بعد**) أي لم يأذن لنا بأكله ، فدل على تحريمه على التأبيد .

٣١٩٥ ـ عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال : غزونا مع رسول الله ﷺ غزوة خيبر ، فأمسى الناسُ قد أوقدوا النيران ، فقال النبي ﷺ : « علام توقدونَ » . قالوا : على لحوم الحمر الإنْسِيَّةِ . فقال : « أهريقوا ما فيها واكسروها » . فقال رجل من القوم : أوْ نُهَرِيقُ ما فيها ونغسلها ؟ فقال النبي ﷺ : « أو ذاكَ » . [ق]

٣١٩٦ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه : أن منادي النبي ﷺ نادى : إن الله ورسوله ينهيانكم عن لحوم الحمر الأهلية ، فإنها رِجْسٌ . [خ ن]

١٤ ـ باب لحوم البغال

٣١٩٧ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : كنا نأكل لحوم الخيلِ . قلت : فالبغال ؟ قال : لا . [ن]

٣١٩٨ ـ عن خالد بن الوليد رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ عن لحوم الخيل والبغال والحمير . [د ن]

١٥ ـ باب : ذكاة الجنين ذكاة أمه

٣١٩٩ ـ عن أبي سعيد رضي الله عنه قال : سألنا رسول الله ﷺ عن الجنين ؟ فقال : « كلوه إن شئتم ، فإن ذكاته ذكاة أمه » . [د ت]

(**رجس**) نجس وقذر .

(**١٤**) (**نهى .. لحوم الخيل**) قيل : مقتضى النهي منسوخ ، وحمل بعضهم النهي على الكراهة ، لأنها آلة الجهاد .

(**١٥**) (**ذكاته ..**) ذبح أمه ذبح له إن خرج ميتاً ، وأما إذا خرج حياً فلابد من ذبحه كما ذبحت أمه .

٢٨ - كتاب الصيد

١ - باب : قتل الكلاب إلا كلب صيد أو زرع

٣٢٠١/٣٢٠٠ - عن عبد الله بن مغفل رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ أمر بقتل الكلاب ، ثم قال : « ما لهم وللكلاب » . ثم رخص لهم في كلب الصيد . وفي رواية : في كلب الزرع وكلب العِين . (ر : ٣٦٥)

٣٢٠٢ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : أمر رسول الله ﷺ بقتل الكلاب . [ق ن]

٣٢٠٣ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله ﷺ رافعاً صوته ، يأمر بقتل الكلاب ، وكانت الكلاب تقتلُ ، إلا كلب صيدٍ أو ماشيةٍ . [ن]

٢ - باب : النهي عن اقتناء الكلب إلا كلب صيد أو حرث أو ماشية

٣٢٠٤ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من اقتنى كلباً فإنه ينقص من عملِه كل يومٍ قيراطٌ ، إلا كلبَ حرثٍ أو ماشيةٍ » . [م]

٣٢٠٥ - عن عبد الله بن مغفل رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لولا أنَّ الكلاب أمةٌ من الأممِ لأمرت بقتلها ، فاقتلوا منها الأسود البهيم . وما من قومٍ اتخذوا كلباً ، إلا كلب ماشيةٍ أو كلب صيدٍ أو كلب حرثٍ ، إلا نقص من أجورهم كل يومٍ قيراطان » . [د ت ن]

٣٢٠٦ - عن سفيان بن أبي زهير - رضي الله عنهما - قال : سمعت النبي ﷺ يقول : « من اقتنى كلباً ، لا يُغني عنه زرعاً ولا ضرعاً ، نقص من عمله كل يومٍ قيراطٌ » . فقيل له : أنت سمعت من النبي ﷺ ؟ قال : إي ، ورب هذا المسجد ! . [ق ن]

٣ - باب : صيد الكلب

٣٢٠٧ - عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه قال : أتيت رسول الله ﷺ فقلت : يارسول الله ، إنا بأرض أهل كتابٍ ، نأكل في آنيتهم . وبأرضِ صيدٍ ، أصيدُ بقوسي وأصيدُ بكلبي المعَلم ، وأصيد بكلبي الذي ليس بمعلم . قال : فقال رسول الله ﷺ : « أما ما ذكرت أنكم في أرض أهل كتابٍ : فلا تأكلوا في آنيتهم ، إلا أن لا تجدوا منها بُداً ، فإن لم تجدوا منها بُداً فاغسلوها وكلوا فيها . وأما ما ذكرت من أمر الصيد : فما أصبت بقوسك فاذكر اسم الله وكلْ . وما صدتَ بكلبك المعلم ، فاذكر اسم الله وكل . وما صدت بكلبك الذي ليس بمعلم ، فأدركت ذكاته ، فكل » . [ق د ت ن]

---

(١) (**كلب العين**) اللفظ عند غيره : (**كلب الغنم**) وهو الصحيح ، والمذكور هنا مصحف لا معنى له ، لأن العين جمع عيناء وهي واسعة العين .

(٢) (**قيراط**) نصيب كبير من الأجر . (**حرث**) زراعة ، أي لحراسة الزرع . (**أمة ..**) خلق من خلق الله تعالى ، فيها منافع الله تعالى أعلم بها ، إضافة لما نعلمه . (**البهيم**) الخالص السواد . (**اقتنى**) أمسك . (**لا يغني عنه ..**) لا ينفعه في حراسة زرع أو ماشية .

(٣) (**آنيتهم**) جمع إناء ، وهو الوعاء الذي يوضع فيه الطعام أو الشراب . (**فأدركت ذكاته**) أي أدركته حياً وذبحته .

٣٢٠٨ ـ عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال : سألت رسول الله ﷺ فقلت : إنا قوم نصيدُ بهذه الكلاب ؟ قال : « إذا أرسلت كلابك المعلمة ، وذكرت اسم الله عليها ، فكل ما أمسكن عليك إن قتلن . إلا أن يأكل الكلب ، فإن أكل الكلب فلا تأكل ، فإني أخاف أن يكون إنما أمسك على نفسه . وإن خالطها كلابٌ أُخرُ فلا تأكلْ » . [ق د]

٤ ـ باب : صيد كلب المجوس والكلب الأسود البهيم

٣٢٠٩ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : نهينا عن صيد كلبهم وطائرهم . يعني المجوس . [ت] [ز : في إسناده مدلس عنعنه]

٣٢١٠ ـ عن أبي ذر رضي الله عنه قال : سألت رسول الله ﷺ عن الكلب الأسود البهيم ؟ فقال : « شيطانٌ » . (ر : ٩٥٢)

٥ ـ باب : صيد القوس

٣٢١١ ـ عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال : « كُلْ مَا رَدَّتْ عليك قوسك » .

٣٢١٢ ـ عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال : قلت : يارسول الله ، إنا قوم نرمي ؟ قال : « إذا رميت وخزقت فكل ما خزقت » . [ز : في إسناده ضعيف ، وأصله في الصحيحين وغيرهما]

٦ ـ باب : الصيد يغيب ليلة

٣٢١٣ ـ عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال : قلت : يارسول الله ، أرمي الصيد فيغيب عني ليلة ؟ قال : « إذا وجدت فيه سهمك ، ولم تجد فيه شيئاً غيره ، فكله » . [ق د ت ن]

٧ ـ باب : صيد المعراض

٣٢١٤/٣٢١٥ ـ عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال : سألت رسول الله ﷺ عن الصيد بالمعراض ؟ قال : « ما أصبت بحده فكل ، وما أصبت بعرضه ، فهو وَقِيذٌ » . وفي رواية : سألت رسول الله ﷺ عن المعراض ؟ فقال : « لا تأكل إلا أن يخزِقَ » . [ق د ت ن]

٨ ـ باب : ما قطع من البهيمة وهي حية

٣٢١٦ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ قال : « ما قطع من البهيمة وهي حية ، فما قطع منها فهو ميتةٌ » .

---

(٤) (**البهيم**) الخالص السواد . (**كلبهم**) ولو كان معلماً ، وطائرهم الجارح كذلك . (**شيطان**) في سيره وتصرفه كالشيطان .

(٥) (**ماردت عليك قوسك**) ما صدته بها . (**خزقت**) جرحت الصيد بآلة جارحة .

(٧) (**المعراض**) خشبة طويلة ثقيلة في طرفها حديدة جارحة . (**وقيذ**) هو المقتول بغير محدد ، كعصا أو حجر ، فلا يؤكل .

(٨) (**فما قطع منها**) وهي حية . (**فهو ميتة**) أي حكمه حكم ميتتها .

٣٢١٧ ـ عن تميم الداري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « يكون في آخر الزمان قومٌ يَجُبُّونَ أسنمة الإبلِ ، ويقطعون أذناب الغنم . ألا ، فما قطع من حي فهو ميتٌ » . [ز : في سنده ضعيف]

٩ ـ باب : صيد الحيتان والجراد

٣٢١٨ ـ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قال : « أحلت لنا ميتتان : الحوتُ والجرادُ » . (ر : ٣٣١٤)

٣٢١٩ ـ عن سلمان رضي الله عنه قال : سئل رسول الله ﷺ عن الجراد ، فقال : « أكثر جنود الله ، لا آكلهُ ولا أحرمُهُ » . [د]

٣٢٢٠ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : كنَّ أزواجُ النبي ﷺ يَتَهادَيْنَ الجرادَ على الأطباق . [ز : في سنده ضعيف]

٣٢٢١ ـ عن جابر وأنس بن مالك رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ كان إذا دعا على الجراد قال : « اللهم أهلك كبارهُ ، واقتل صغاره ، وأفسد بيضهُ ، واقطع دابره ، وخذ بأفواهها عن معايشنا وأرزاقنا ، إنك سميع الدعاء » . فقال رجل : يارسول الله ، كيف تدعو على جندٍ من أجناد الله بقطع دابرهِ ؟ قال : « إن الجراد نَثْرَةُ الحوت في البحر » . [ت]

٣٢٢٢ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : خرجنا مع النبي ﷺ في حجة أو عمرة ، فَاسْتَقْبَلَنا رِجْلٌ من جرادٍ ، أو ضربٌ من جرادٍ ، فجعلنا نضربهن بأسواطنا ونعالنا ، فقال النبي ﷺ : « كلوهُ ، فإنه من صيد البحر » . [د ت]

١٠ ـ باب : ما ينهى عن قتله

٣٢٢٣ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ عن قتل الصُّرَدِ والضِّفْدَعِ والنملة والْهُدْهُدِ . [ز : في سنده ضعيف]

٣٢٢٤ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : نهى رسول الله ﷺ عن قتل أربع من الدواب : النملة والنحل والهُدْهُدِ والصُّرَدِ . [د]

٣٢٢٥ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن نبي الله ﷺ قال : « إن نبياً من الأنبياء قَرَصَتْهُ نملةٌ ،

(**يجبون**) يقطعون .

(٩) (**الحوت**) السمك . (**أكثر جنود الله**) أكثر مخلوقاته من الطيور التي يحارب بها من غضب عليهم من الأقوام ، فيرسله عليهم يأكل زرعهم وثمارهم وأشجارهم . (**لا آكله**) لأن نفسي تعافه . (**يتهادين**) يرسله بعضهن إلى بعض هدية . (**الأطباق**) جمع طبق وهو ما يوضع فيه الطعام ليؤكل . (**بقطع دابره**) فناء جنسه حتى لا يبقى منه شيء . (**نثرة الحوت**) عطسته ، فهو من جند البحر ، فلا يضر قطعه من البر . (**رجل ..**) كثير منه . (**ضرب**) نوع .

(١٠) (**الصرد**) طائر ضخم الرأس والمنقار ، له ريش كثير ، نصفه أبيض ونصفه أسود . (**الهدهد**) نوع من الطيور معروف .

فأمر بقرية النمل فأحرقت ، فأوحى الله عز وجل إليه : في أن قرصتك نملة أهلكت أمةً من الأمم تسبحُ » . [ق د ن]

١١ ـ باب : النهي عن الخذف

٣٢٢٦ ـ عن سعيد بن جبير : أن قريباً لعبد الله بن مُغَفَّلٍ ـ رضي الله عنه ـ خذف ، فنهاه ، وقال : إن النبي ﷺ نهى عن الخذف ، وقال : « إنها لا تصيدُ صيداً ، ولا تنكأ عدواً . ولكنها تكسر السنَّ وتفقأ العين » . قال : فعادَ ، فقال : أحدثك أن النبي ﷺ نهى عنه ثم عُدْتَ ؟ لا أكلمك أبداً . (ر : ١٧)

٣٢٢٧ ـ عن عبد الله بن مُغفل رضي الله عنه قال : نهى النبي ﷺ عن الخذْفِ ، وقال : « إنها لا تقتلُ الصيدَ ولا تنكي العدوَّ ، ولكنها تَفْقَأُ العينَ وتكسِرُ السِّنَّ » . [ق د]

١٢ ـ باب : قتل الوزغ

٣٢٢٨ ـ عن أم شريك رضي الله عنها : أن النبي ﷺ أمرها بقتلِ الأوزاغِ . [ق ن]

٣٢٢٩ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ قال : « من قتل وزغاً في أولِ ضربةٍ ، فله كذا وكذا حسنة . ومن قتلها في الثانية ، فله كذا وكذا ، أدنى من الأولى . ومن قتلها في الضربة الثالثة ، فله كذا وكذا حسنة » . أدنى من الذي ذكره في المرة الثانية .

٣٢٣٠ ـ عن عائشة رضي الله عنها : أن رسول الله ﷺ قال للوزغ : « الفويسقة » . [ق ن]

٣٢٣١ ـ عن سائبة ـ مولاة الفاكِهِ بن المغيرة ـ أنها دخلت على عائشة ـ رضي الله عنها ـ فرأت في بيتها رُمحاً موضوعاً ، فقالت : يا أم المؤمنين ، ما تصنعين بهذا ؟ قالت : نقتل به هذه الأوزاغ ، فإن نبي الله ﷺ أخبرنا : أن إبراهيم لما ألقي في النار لمْ تكن في الأرضِ دابةٌ إلا أطفأتِ النارَ ، غير الوزغ ، فإنها كانت تنفخ عليه ، فأمر رسول الله ﷺ بقتلِهِ .

١٣ ـ باب : أكل كل ذي ناب من السباع

٣٢٣٢ ـ عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه : أن النبي ﷺ نهى عن أكل كل ذي نابٍ من السباع . [ق د ت ن]

٣٢٣٣ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « أكل كل ذي نابٍ من السباع حرامٌ » . [م ن]

(**أمة**) جنساً من خلق الله تعالى لها منافع الله تعالى أعلم بها . (**تسبح**) بلغة لا نفهمها .

(١١) (**الخذف**) الرمي بحجارة صغيرة . (**لا تصيد ..**) لا تقتل الصيد ولا تؤثر في حله . (**تنكأ ..**) تزعجه بكثرة الجراح فيه . (**لكنها**) الحصاة الصغيرة .

(١٢) (**الوزغ**) ويقال له سام أبرص ، وهو حشرة مؤذية . (**الفويسقة**) المؤذية ، تصغير فاسقة ، وهي الخارجة عن الجادة بالأذى .

(١٣) (**ناب**) سن طويلة حادة . (**السباع**) البهائم .

٣٢٣٤ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : نهى رسول الله ﷺ ـ يوم خيبر ـ عن أكل كل ذي ناب من السباع ، وعن كل ذي مِخْلَبٍ من الطير . [د ن]

١٤ ـ باب : الذئب والثعلب

٣٢٣٥ ـ عن خزيمة بن جزء رضي الله عنه قال : قلت : يارسول الله ، جئتك لأسألك عن أحناش الأرض ، ما تقول في الثعلب ؟ قال : « ومن يأكلُ الثعلبَ » . قلت : يارسول الله ، ما تقول في الذئب ؟ قال : « ويأكلُ الذئب أحدٌ فيه خيرٌ » . [ت] (ر : ٣٢٤٥)

١٥ ـ باب : الضبع

٣٢٣٦ ـ عن عبد الرحمن بن أبي عمار قال : سألت جابر بن عبد الله عن الضبع ، أصيد هو ؟ قال : نعم . قلت : آكلها ؟ قال : نعم . قلت : أشيء سمعت من رسول الله ﷺ ؟ قال : نعم . (ر : ٣٠٨٥)

٣٢٣٧ ـ عن خزيمة بن جزءٍ رضي الله عنه قال : قلت : يارسول الله ، ما تقول في الضبع ؟ قال : « ومن يأكل الضبعَ » . (ر : ٣٢٣٥)

١٦ ـ باب : الضب

٣٢٣٨ ـ عن ثابت بن يزيد الأنصاري رضي الله عنه قال : كنا مع النبي ﷺ ، فأصاب الناسُ ضِبَاباً ، فَاشْتَوَوْهَا فأكلوا منها ، فأصبتُ منها ضباً فشويتُهُ ، ثم أتيتُ به النبي ﷺ ، فأخذ جَرِيدَةً فجعل يعُد بها أصابعه ، فقال : « إن أمةً من بني إسرائيل مُسختْ دوابَّ في الأرضِ ، وإني لا أدري لعلها هي » . فقلت : إن الناس قد اشْتَوَوْهَا فأكلوها ، فلم يأكل ولم ينه . [د ن]

٣٢٣٩ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ لم يُحرم الضَّبَّ ، ولكن قـذِرَهُ ، وإنه لطعام عَامَّةِ الرعاءِ ، وإن الله عز وجلَّ لينفعُ به غير واحدٍ ، ولو كان عندي لأكلتهُ .

وعن جابر ، عن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنهما ـ نحوه . [ز : في سنده انقطاع]

٣٢٤٠ ـ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : نادى رسولَ الله ﷺ رجل من أهل الصُّفَّةِ ، حين انصرف من الصلاةِ ، فقال : يارسول الله ، إن أرضنا أرضٌ مَضَبَّةٌ ، فما ترى في الضِّبابِ ؟ قال : « بلغني أنه أمةٌ مُسخت » . فلم يأمر به ، ولم ينه عنهُ . [م]

٣٢٤١ ـ عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ، عن خالد بن الوليد رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ أُتي بضب مشوي ، فقرب إليه ، فأهوى بيده ليأكل منهُ ، فقال له من حضرهُ : يارسول الله ،

(**مخلب**) ظفر طويل حاد ، يذبح به فريسته .

(١٤) (**أحناش الأرض**) هوامها ودوابها المؤذية ، جمع حنش .

(١٦) (**الضب**) دويبة تشبه الجِرْذَون . (**جريدة**) غصن النخل الذي جرد من ورقه . (**مسخت**) غيرت خلقتها . (**قذره**) كرهه طبعاً لا ديناً . (**عامة**) أكثر . (**الرعاء**) جمع راع . (**مضبة**) كثيرة الضباب . (**بلغني**) أي علمت من الأخبار أن أمة مسخت ، فلعلها هي .

إنهُ لحمُ ضَبٍّ . فرفع يده عنه ، فقال له خالد : يارسول الله ، أحرام الضب ؟ قال : « لا ، ولكنه لم يكن بأرضي ، فأجدني أعافهُ » . قال : فأهوى خالد إلى الضب فأكل منه ، ورسول الله ﷺ ينظرُ إليه . [ق د ن]

٣٢٤٢ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « لا أحرمُ » يعني : الضب .

١٧ - باب : الأرنب

٣٢٤٣ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : مررنا بمَرِّ الظهران ، فَأَنْفَجْنَا أرنباً ، فسعوا عليها فَلَغَبُوا ، فسعيت حتى أدركتها ، فأتيت بها أبا طلحة فذبحها ، فبعث بِعَجُزِهَا وَوَرِكِهَا إلى النبي ﷺ ، فقبلها . [ق د ت ن]

٣٢٤٤ - عن محمد بن صفوان رضي الله عنه : أنه مرَّ على النبي ﷺ بأرنبين معلقهما . فقال : يارسول الله ، إني أصبت هذين الأرنبين ، فلم أجد حديدة أذكيهما بها ، فذكيتهما بمروةٍ ، أفآكلُ ؟ قال : « كُلْ » . (ر : ٣١٧٥)

٣٢٤٥ - عن خزيمة بن جزء رضي الله عنه قال : قلت : يارسول الله ، جئتك لأسألك عن أحناش الأرض ، ما تقول في الضب ؟ قال : « لا آكلهُ ، ولا أحرمُهُ » . قال : قلت : فإني آكلُ مما لم تحرمْ ، ولم يارسول الله ؟ قال : « فقدت أمةٌ من الأمم ، ورأيتُ خلقاً رابني » . قلت : يارسول الله ، ما تقول في الأرنب ؟ قال : « لا آكله ولا أحرمه » . قلت : فإني آكل مما لم تحرم ، ولم يارسول الله ؟ قال : « نُبِّئْتُ أنها تدمى » . [ت] (ر : ٣٢٣٥)

١٨ - باب : الطافي من صيد البحر

٣٢٤٦ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « البحر الطَّهُورُ ماؤه ، الحلُّ ميتَتُهُ » . (ر : ٣٨٦)

٣٢٤٧ - عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « ما ألقى البحرُ أو جزر عنهُ فكلوهُ ، وما مات فيه فطفا فلا تأكلوه » . [د] [سندي : فيه راو ضعيف]

١٩ - باب : الغراب

٣٢٤٨ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : من يأكل الغراب ؟ وقد سماهُ رسول الله ﷺ : « فاسقاً » . والله ما هو من الطيبات .

---

(١٧) (**بمر الظهران**) اسم موضع . (**فأنفجنا** ..) هيجناها من محلها لنصيدها . (**فلغبوا**) عجزوا وتعبوا . (**بعجزها**) مؤخرتها . (**وركها**) موضع ما فوق الفخذ . (**خلقاً**) مخلوقاً . (**رابني**) أوقعني في الشك هيئته . (**تدمى**) تحيض .

(١٨) (**الطافي**) الذي مات من غير سبب وظهر على وجه الماء . (**جزر عنه**) انكشف عنه الماء ورجع وتركه على الشاطئ .

(١٩) (**فاسقاً**) خارجاً عن الاستقامة إلى الأذى .

٣٢٤٩ ـ عن عائشة رضي الله عنها : أن رسول الله ﷺ قال : « الحيةُ فاسقة ، والعقرب فاسقةٌ ، والفأرة فاسقةٌ ، والغرابُ فاسق » . فقيل للقاسم : أيؤكل الغراب ؟ قال من يأكله ؟ بعد قول رسول الله ﷺ : « فاسقاً » .

٢٠ ـ باب : الهرة

٣٢٥٠ ـ عن جابر رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ عن أكل الهرةِ وثمنها . [د ت]

٢٩ ـ كتاب الأطعمة

١ ـ باب : إطعام الطعام

٣٢٥١ ـ عن عبد الله بن سلام رضي الله عنه قال : لما قدم النبي ﷺ المدينة انجفل الناسُ قِبَلَهُ ، وقيل : قد قدمَ رسول الله ﷺ ، قد قدم رسول الله ، قد قدم رسول الله . ثلاثاً ، فجئتُ في الناس لأنظرَ ، فلما تبيَّنْتُ وجهه ، عرفتُ أن وجههُ ليس بوجه كذابٍ ، فكان أول شيء سمعتهُ تكلَمَ به أن قال : « يا أيها الناسُ ، أَفْشُوا السلامَ ، وأطعموا الطعامَ ، وصلوا الأرحام ، وصلوا بالليل والناسُ نيامٌ ، تدخلوا الجنة بسلام » . (ر : ١٣٣٤)

٣٢٥٢ ـ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : إن رسول الله ﷺ قال : « أفشوا السلام ، وأطعموا الطعام ، وكونوا إخواناً كما أمركمُ الله عزَّ وجلَّ » .

٣٢٥٣ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما : أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ فقال : يارسول الله ، أي الإسلام خيرٌ ؟ قال : « تطعم الطعام ، وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف » . [ق د ن]

٢ ـ باب : طعام الواحد يكفي الاثنين

٣٢٥٤ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « طعام الواحد يكفي الاثنين ، وطعام الاثنين يكفي الأربعة ، وطعام الأربعة يكفي الثمانية » . [م]

٣٢٥٥ ـ عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن طعام الواحدِ يكفي الاثنين ، وإن طعام الاثنين يكفي الثلاثة والأربعة ، وإن طعام الأربعة يكفي الخمسة والستة » . [ز : في سنده ضعيف]

٣ ـ باب : المؤمن يأكل في مِعًى واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء

٣٢٥٦ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « المؤمنُ يأكلُ في مِعىً واحدٍ ، والكافر يأكلُ في سبعة أَمْعَاءٍ » . [خ]

٣٢٥٧ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ قال : « الكافرُ يأكلُ في سبعةِ أمعاءٍ ، والمؤمن يأكلُ في مِعىً واحدٍ » . [م]

٣٢٥٨ ـ عن أبي موسى رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « المؤمن يأكل في مِعىً واحدٍ ، والكافر يأكلُ في سبعةِ أمعاءٍ » . [م ت]

---

(١) (**انجفل..**) ذهبوامسرعين . (**قبله**) نحوه . (**أفشوا**) أذيعوه وأكثروا منه . (**بسلام**) سالمين من كل مكروه . (**كما أمركم الله**) بقوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ [الحجرات : ١٠] . (**أي الإسلام**) أي خصاله أكثر أجراً . (**تقرأ**) تسلم .

(٣) (**يأكل في معى واحد**) أي من شأنه التقليل من الطعام والشراب . (**يأكل في سبعة أمعاء**) كناية عن كثرة طعامهم لقلة البركة ولنهمهم .

٤ ـ باب : النهي أن يعاب الطعام

٣٢٥٩ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : ما عاب رسول الله ﷺ طعاماً قطُّ ، إن رضيهُ أكلهُ ، وإلا تركهُ . [ق د ت]

٥ ـ باب : الوضوء عند الطعام

٣٢٦٠ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من أحب أن يكثر الله خيرَ بيتِهِ فليتوضأ إذا حضر غداؤه ، وإذا رُفِعَ » . [ز : في سنده ضعيفان]

٣٢٦١ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ : أنه خرج من الغائط ، فأتي بطعام ، فقال رجل : يارسول الله ، ألا آتيك بِوَضُوءٍ ؟ قال : « أريد الصلاةَ » . [ز : في إسناده مقال]

٦ ـ باب : الأكل متكئاً

٣٢٦٢ ـ عن أبي جحيفة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « لا آكل متكئاً » . [خ د ت]

٣٢٦٣ ـ عن عبد الله بن بسرٍ رضي الله عنه قال : أهديتُ للنبي ﷺ شاة ، فجثى رسول الله ﷺ على ركبتيه يأكل ، فقال أعرابي : ما هذه الجلسةُ ؟ فقال : « إن الله جعلني عبداً كريماً ، و لم يجعلني جباراً عنيداً » .

٧ ـ باب : التسمية عند الطعام

٣٢٦٤ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ يأكل طعاماً في ستة نفرٍ من أصحابه ، فجاء أعرابيٌ فأكله بلقمتين ، فقال رسول الله ﷺ : « أما إنه لو كان قال : بسم الله ، لكفاكم . فإذا أكل أحدكم طعاماً فليقل : بسم الله . فإن نسي أن يقول : بسم الله ، في أوله فليقل : بسم الله ، في أوله وآخره » . [ز : في سنده انقطاع]

٣٢٦٥ ـ عن عمر بن أبي سلمة رضي الله عنه قال : قال لي النبي ﷺ ، وأنا آكل : « سم الله عزَّ وجلَّ » . [ت]

٨ ـ باب : الأكل باليمين

٣٢٦٦ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال : « ليأكل أحدكم بيمينه ، وليشرب بيمينه ، وليأخذ بيمينه ، وليعط بيمينه ، فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله ويعطي بشماله ويأخذ بشماله » .

---

(٥) (**الوضوء**) المراد به غسل اليدين . (**الغائط**) مكان قضاء الحاجة . (**بوَضوء**) بماء تتوضأ به . (**أريد الصلاة**) هل أريد أن أصلي حتى أتوضأ .

(٦) (**متكئاً**) المراد : أن يتمكن في الجلوس متربعاً ، أو جالساً على فراش ونحوه ، أو مستنداً إلى شيء ونحو ذلك ، وليس المراد الميل والاعتماد على جانب . (**فجثى**) جلس جلوس المستعجل على ركبتيه أو أطراف أصابعه .

٣٢٦٧ ـ عن عمر بن أبي سلمة رضي الله عنه قال : كنت غلاماً في حِجْر النبي ﷺ ، وكانت يدي تَطِيشُ في الصَّحْفَةِ ، فقال لي : « يا غلام ، سم الله ، وكل بيمينك ، وكل مما يليك » . [ق]

٣٢٦٨ ـ عن رسول الله ﷺ قال : « لا تأكلوا بالشمال ، فإن الشيطان يأكلُ بالشمال » . [م]

٩ ـ باب : لعق الأصابع

٣٢٦٩ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ قال : « إذا أكل أحدكم طعاماً فلا يمسح يده ، حتى يلعقها أو يُلْعِقَها » . [ق]

٣٢٧٠ ـ عن جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يمسح أحدكم يده حتى يلعقها ، فإنه لا يدري في أي طعامه البركةُ » . [م]

١٠ ـ باب : تنقية الصحفة

٣٢٧١/٣٢٧٢ ـ عن أم عاصم قالت : دخل علينا نُبَيْشَةُ رضي الله عنه ـ مولى رسول الله ﷺ ـ ونحن نأكل في قصعةٍ لنا ، فقال : قال النبي ﷺ : « من أكل في قصعةٍ ، فلحِسَهَا ـ في رواية : ثم لحسها ـ استغفرت له القصعة » . [ت]

١١ ـ باب : الأكل مما يليك

٣٢٧٣ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا وضعتِ المائدة فليأكل مما يليه ، ولا يتناول من بين يدي جليسه » . (ر : ٣٢٩٥) [ز : في سنده راوٍ شديد الضعف]

٣٢٧٤ ـ عن عِكْراش بن ذؤيبٍ رضي الله عنه قال : أتي النبي ﷺ بجفنةٍ كثيرة الثريد والودك ، فأقبلنا نأكل منها ، فخبطت يدي في نواحيها ، فقال : « يا عِكْراش ، كل من موضع واحدٍ ، فإنه طعامٌ واحدٌ » . ثم أتينا بطبق فيه ألوان من الرطب ، فجالت يد رسول الله ﷺ في الطبق ، وقال : « يا عكراش ، كل من حيث شئت ، فإنه غير لونٍ واحدٍ » . [ت]

١٢ ـ باب : النهي عن الأكل من ذروة الثريد

٣٢٧٥ ـ عن عبد الله بن بسرٍ رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ أُتي بقصعة ، فقال رسول الله ﷺ : « كلوا من جوانبها ، ودعوا ذروتها ، يبارك فيها » . [د]

٣٢٧٦ ـ عن واثلة بن الأسقع الليثي رضي الله عنه قال : أخذ رسول الله ﷺ برأس الثريد ، فقال : « كلوا بسم الله من حواليها ، واعفوا رأسها ، فإن البركة تأتيها من فوقها » .

٣٢٧٧ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا وضع الطعامُ فخذوا من حافتِهِ وذروا وسطه ، فإن البركة تنزلُ في وسطِهِ » . [د ت]

---

(٨) (**غلاماً**) صغيراً قبل البلوغ . (**حجر**) حضانة ورعاية . (**تطيش**) تنتقل من مكان إلى مكان . (**الصحفة**) طبق الطعام .

(١١) (**بجفنة**) إناء كبير . (**الثريد**) خبز مفتوت ومبلل بمرق اللحم أو غيره . (**الودك**) الدهن . (**فخبطت**) وقعت على أشياء فيها بغير نظام .

١٣ ـ باب : اللقمة إذا سقطت

٣٢٧٨ ـ عن معقل بن يسار رضي الله عنه قال : بينما هو يتغدى إذ سقطت منه لقمةٌ ، فتناولها ، فأماط ما كان فيها من أذى فأكلها ، فتغامز به الدَّهَّاقِينُ ، فقيل : أصلح الله الأمير ، إن هؤلاء الدهاقين يتغامزون من أخذك اللقمة وبين يديك هذا الطعامُ . قال : إني لم أكن لأدع ما سمعت من رسول الله ﷺ لهذه الأعاجم ، إنا كنا نأمر أحدنا ــ إذا سقطت لقمته ــ أن يأخذها ، فيميط ما كان فيها من أذى ، ويأكلها ولا يدعها للشيطان . [في سنده انقطاع]

٣٢٧٩ ـ عن جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا وقعت اللقمةُ من يد أحدكم ، فليمسح ما عليها من الأذى ، وليأكلها » . [م]

١٤ ـ باب : فضل الثريد على الطعام

٣٢٨٠ ـ عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « كَمُلَ من الرجال كثيرٌ ، ولم يكمل من النساء إلا مريمُ بنت عمران ، وآسية امرأة فرعون . وإن فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام » . [ق ت ن]

٣٢٨١ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام » . [ق ت]

١٥ ـ باب : مسح اليد بعد الطعام

٣٢٨٢ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : كنا زمانَ رسول الله ﷺ ، وقليل ما نجد الطعام ، فإذا نحن وجدناه لم يكن لنا مناديل إلا أكفنا وسواعدنا وأقدامنا ، ثم نصلي ولا نتوضأ . [خ]

١٦ ـ باب : ما يقال إذا فرغ من الطعام

٣٢٨٣ ـ عن أبي سعيد رضي الله عنه قال : كان النبي ﷺ إذا أكل طعاماً قال : « الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين » . [ت]

٣٢٨٤ ـ عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ أنه كان يقول إذا رفع طعامه ــ أو : ما بين يديه ـ قال : « الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً ، غير مَكْفِيٍّ ولا مُوَدَّعٍ ولا مستغنىً عنهُ ، ربنا » . [خ د ت]

---

(١٣) (**فأماط**) أزال . (**أذى**) وسخ ونحوه . (**الدهاقين**) أصحاب القرى والمزارع ، جمع دِهْقان .

(١٤) (**كمل ..**) في الدين والعقل والخلق ، وذكر آسية ومريم عليهما السلام على سبيل التمثيل لا الحصر . (**فضل عائشة**) تمتاز على غيرها بحسن الخلق وفصاحة اللسان ورزانة الرأي . (**كفضل الثريد ..**) في اللذة والقوة وسهولة التناول وقلة المشقة في المضغ . (**سائر**) باقي .

(١٦) (**غير مكفي**) لسنا مكتفين بما أكلناه عما بعده ، بل نعمك مستمرة علينا غير منقطعة طول أعمارنا . (**ولا مودع**) من الوداع ، أي ليس آخر طعامنا . (**ولا مستغنى عنه**) بل هو مما نحتاج إليه ونطلب دوامه والمزيد منه لتستمر نعمك علينا .

٣٢٨٥ - عن معاذ بن أنس الجهني رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « من أكل طعاماً فقال : الحمد لله الذي أطعمني هذا ورزقنيه ، من غير حولٍ مني ولا قوةٍ . غفر له ما تقدم من ذنبه » . [د ت]

١٧ - باب : الاجتماع على الطعام

٣٢٨٦ - عن وحشي بن حرب رضي الله عنه أنهم قالوا : يارسول الله ، إنا نأكل ولا نشبع ؟ قال : « فلعلكم تأكلون متفرقين » . قالوا : نعم . قال : « فاجتمعوا على طعامكم ، واذكروا اسم الله عليه ، يبارك لكم فيه » . [د]

٣٢٨٧ - عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول : قال رسول الله ﷺ : « كلوا جميعاً ولا تفرقوا ، فإن البركة مع الجماعة » .

١٨ - باب : النفخ في الطعام

٣٢٨٨ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : لم يكن رسول الله ﷺ ينفخُ في طعامٍ ولا شرابٍ ، ولا يتنفسُ في الإناء . [د ت] (ر : ٣٤٢٩)

١٩ - باب : إذا أتاه خادمه بطعامه فليناوله منه

٣٢٨٩ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا جاء أحدكم خادمهُ بطعامه فليجلسه فليأكل معهُ ، فإن أبى فليناوله منه » . [ت]

٣٢٩٠ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا أحدكم قرب إليه مملوكه طعاماً - قد كفاهُ عناءهُ وحرهُ - فَلْيَدْعُهُ فليأكل معه ، فإن لم يفعل فليأخذ لقمةً فليجعلها في يده » .

٣٢٩١ - عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا جاء خادم أحدكم بطعامه فليُقعده معه ، أو ليُناوله منه ، فإنه هو الذي ولي حَرَّهُ ودخانه » .

٢٠ - باب : الأكل على الخِوَان والسُّفرة

٣٢٩٢ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : « ما أكل النبي ﷺ على خِوانٍ ، ولا في سُكُرَّجَةٍ . قال : فَعَلامَ كانوا يأكلون ؟ قال : على السُّفَرِ . [خ ت]

٣٢٩٣ - عن أنس رضي الله عنه قال : ما رأيت رسول الله ﷺ أكل على خِوانٍ حتى مات . [خ ت]

---

(١٩) (**عناءه**) تعبه ومشقة طبخه . (**حره**) ما يصيبه من حر بسبب النار الموقدة تحته وما يخرج منه من أبخرة .

(٢٠) (**الخوان**) ما يوضع عليه الطعام عند الأكل . (**السفرة**) هي في الأصل الطعام الذي يصنع للمسافر يأخذه معه ، ثم أطلقت على الوعاء الذي توضع فيه من جلد أو ثوب ، وجمعه سُفَر . (**سكرجة**) إناء صغير يؤكل فيه الشيء القليل من الأُدْم ، وأكثر ما يوضع فيه الكوامخ ، أي المقبلات .

٢١ ـ باب النهي أن يُقام عن الطعام حتى يرفع ، وأن يكف يده حتى يفرغ القوم

٣٢٩٤ ـ عن عائشة رضي الله عنها : أن رسول الله ﷺ نهى أن يُقام عن الطعام حتى يُرفع . [ز : سنده ضعيف]

٣٢٩٥ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا وُضعت المائدة فلا يقوم رجلٌ حتى ترفع المائدة ، ولا يرفع يده ـ وإن شبع ـ حتى يَفْرُغَ القوم ، وَلْيُعْذِرْ ، فإن الرجل يُخْجِلُ جليسه فيقبض يده ، وعسى أن يكون له في الطعام حاجةٌ » . (ر : ٣٢٧٣) [ز : في إسناده ضعيف]

٢٢ ـ باب : من بات وفي يده ريح غَمَرٍ

٣٢٩٦ ـ عن الحسين بن علي رضي الله عنهما ، عن أمه فاطمة رضي الله عنها ـ ابنة رسول الله ﷺ ـ قالت : قال رسول الله ﷺ : « ألا ، لا يلومنَّ امرؤ إلا نفسه ، يبيتُ وفي يده ريحُ غمرٍ » .

٣٢٩٧ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « إذا نام أحدكم وفي يده ريحُ غَمَرٍ ، فلم يغسل يدهُ ، فأصابهُ شيء ، فلا يلومنَّ إلا نفسهُ » .

٢٣ ـ باب عرض الطعام

٣٢٩٨ ـ عن أسماء بنت يزيد رضي الله عنها قالت : أُتي النبي ﷺ بطعامٍ ، فَعُرِض علينا ، فقلنا : لا نشتهيه . فقال : « لا تَجْمَعْنَ جوعاً وكذباً » .

٣٢٩٩ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه ـ رجل من بني عبد الأشهل ـ قال : أتيتُ النبي ﷺ وهو يتغدَّى ، فقال : « ادن فكل » . فقلت : إني صائم . فَيالَهْفَ نفسي ، هلا كنتُ طعمتُ من طعام رسول الله ﷺ ! (ر : ١٦٦٧)

٢٤ ـ باب : الأكل في المسجد

٣٣٠٠ ـ عن عبد الله بن الحارث بن جزء الزُّبَيْدِي رضي الله عنه قال : كنا نأكل ـ على عهد رسول الله ﷺ ـ في المسجد : الخبزَ واللحمَ .

٢٥ ـ باب : الأكل قائماً

٣٣٠١ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : كنا على عهد رسول الله ﷺ نأكل ونحن نمشي ، ونشربُ ونحن قيام . [ت]

٢٦ ـ باب : الدبّاء

٣٣٠٢ ـ عن أنس رضي الله عنه قال : كان النبي ﷺ يُحبُّ الْقَرْعَ .

٣٣٠٣ ـ عن أنس رضي الله عنه قال : بعثت معي أم سليم بِمِكْتَلٍ فيه رطبٌ إلى رسول الله ﷺ ، فلم أجده ، وخرج قريباً إلى مولى له دعاه ، فصنع له طعاماً ، فأتيته وهو يأكل ، قال : فدعاني لآكل

---

(٢٢) (**غمر**) دسم وزهومة لحم ، أي رائحة نتنة . (**شيء**) إيذاء من حشرات الأرض ذوات السموم .

(٢٦) (**الدباء .. القرع**) هو اليقطين . (**بمكتل**) وعاء كالقفة .

معه ، قال : وصنع ثَرِيدَةً بلحم وَقَرْع . قال : فإذا هو يعجبُهُ الْقَرْعُ ، قال : فجعلت أجمعهُ فأدنيه منه ، فلما طعمنا منه رجع إلى منزله ، ووضعت المِكْتَلَ بين يديه ، فجعل يأكل وَيَقْسِمُ ، حتى فرغ من آخره .

٣٣٠٤ ـ عن جابر رضي الله عنه قال : دخلت على النبي ﷺ في بيته ، وعنده هذه الدُّبَّاءُ ، فقلت : أيُّ شيء هذا ؟ قال : « هذا القرع ، هو الدُّبَّاءُ ، نكثِرُ به طعامنا » .

٢٧ ـ باب : اللحم

٣٣٠٥ ـ عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « سيد طعام أهل الدنيا وأهل الجنة اللحمُ » . [ز : في سنده ضعيف]

٣٣٠٦ ـ عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال : ما دعي رسول الله ﷺ إلى لحم قطٌّ إلا أجاب ، ولا أهدي له لحم قطٌّ إلا قبلهُ . [ز : في سنده ضعيف]

٢٨ ـ باب : أطايب اللحم

٣٣٠٧ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : أتي رسول الله ﷺ ذات يومٍ بلحمٍ ، فرفع إليه الذراعُ ، وكانت تعجبُهُ ، فَنَهَسَ منها . [ق ت]

٣٣٠٨ ـ عن عبد الله بن جعفر رضي الله عنهما ، يحدث ابن الزبير رضي الله عنهما ، وقد نحر لهم جزوراً أو بعيراً : أنه سمع رسول الله ﷺ ـ قال : والقوم يلقون لرسول الله ﷺ اللحم ـ يقول : « أطيب اللحم لحمُ الظهرِ » .

٢٩ ـ باب : الشواء

٣٣٠٩ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : ما أعلم رسول الله ﷺ رأى شاةً سَمِيطاً حتى لحق بالله عز وجل . [خ] (ر : ٣٣٣٩)

٣٣١٠ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : ما رفع من بين يدي رسول الله ﷺ فضلُ شِواء قطُّ ، ولا حُملت معهُ طُنْفسَةٌ . [ز : في سنده ضعيفان]

٣٣١١ ـ عن عبد الله بن الحارث بن الجزء الزُّبَيْدِي رضي الله عنه قال : أكلنا مع رسول الله ﷺ طعاماً في المسجد ، لحماً قد شُوِيَ ، فمسحنا أيدينا بِالحصْباءِ ، ثم قمنا نصلي ولم نتوضأ . [ز : في سنده ضعيف]

(**ثريدة**) خبز مفتت مبلل بمرق .

(٢٨) (**فنهس**) أخذ منها بطرف أسنانه . (**جزوراً**) هو واحد الإبل كالبعير ، وأكثر ما يطلق عليه بعد الذبح .

(٢٩) (**سميطاً**) مشوية ، وأصل السميط : أن ينزع صوفها بالماء الحار بعد الذبح ، ثم تشوى . (**حملت معه**) ليجلس عليها . (**طنفسة**) بساط له خمل دقيق . (**بالحصباء**) بالحصا .

٣٠ - باب : القديد

٣٣١٢ - عن أبي مسعود رضي الله عنه قال : أتى النبي ﷺ رجلٌ فكلمه ، فجعل تُرْعَدُ فَرَائِصُهُ ، فقال له : « هون عليك ، فإني لستُ بملكٍ ، إنما أنا ابن امرأةٍ تأكلُ القديدَ » .

٣٣١٣ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : لقد كنا نرفع الْكُرَاعَ ، فيأكُلُهُ رسول الله ﷺ بعد خمس عشرة من الأضاحي . (ر : ٣١٥٩)

٣١ - باب : الكبد والطحال

٣٣١٤ - عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قال : « أُحِلَّتْ لكم ميتتان ودمان : فأما الميتتان فالحوت والجرادُ ، وأما الدمان فالكبد والطحالُ » . (ر : ٣٢١٨)

٣٢ - باب : الملح

٣٣١٥ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « سيد إدَامِكُمُ الملحُ » . [ز : في سنده متروك]

٣٣ - باب : الائتدام بالخل

٣٣١٦ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « نعمَ الإدامُ الخلُّ » . [م ت]

٣٣١٧ - عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « نعمَ الإدامُ الخلُّ » . [د ت]

٣٣١٨ - عن أم سعدٍ رضي الله عنها قالت : دخل رسول الله ﷺ على عائشة رضي الله عنها وأنا عندها ، فقال : « هل من غداء » . قالت : عندنا خبزٌ وتمرٌ وخلٌ . فقال رسول الله ﷺ : « نعم الإدَامُ الخلُّ ، اللهم بارك في الخل ، فإنه كان إدام الأنبياء قبلي ، ولم يفتقر بيت فيه خلٌّ » .

٣٤ - باب : الزيت

٣٣١٩ - عن عمر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ائتَدِمُوا بالزيت وادَّهِنُوا به ، فإنه من شجرة مباركة » . [ت]

٣٣٢٠ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « كلوا الزيت وادهنوا به ، فإنه مبارك » . [ز : في سنده متروك]

٣٥ - باب : اللبن

٣٣٢١ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ إذا أُتي بلبن قال : « بركةٌ . أو : بركتان » .

---

(٣٠) (**القديد**) اللحم المملح والمجفف في الشمس . (**ترعد**) ترجف وتتحرك . (**فرائصه**) جمع فَرِيصَة وهي لحمة بين الجنب والكتف ، وهي تتحرك عند الخوف الشديد .

٣٣٢٢ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « من أطعمه الله طعاماً فليقل : اللهم ، بارك لنا فيه ، وارزقنا خيراً منه . ومن سقاه الله لبناً فليقل : اللهم ، بارك لنا فيه ، وزدنا منه . فإني لا أعلم ما يُجْزِئُ من الطعام والشراب إلا اللبن » .

٣٦ ـ باب : الحلواء

٣٣٢٣ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ يحبُّ الحلوَاءَ والعسل .

[ق د ت]

٣٧ ـ باب : القثاء والرطب يجمعان

٣٣٢٤ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : كانت أمي تعالجني للسُّمْنَة ، تريد أن تدخلني على رسول الله ﷺ ، فما استقام لها ذلك حتى أكلتُ الْقِثَّاءَ بالرُّطبِ ، فسمنتُ كأحسن سمنةٍ .

٣٣٢٥ ـ عن عبد الله بن جعفر رضي الله عنهما قال : رأيت رسول الله ﷺ يأكلُ الْقِثاءِ بالرُّطب .

[ق د ت]

٣٣٢٦ ـ عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يأكلُ الرُّطَبَ بالبِطيخ .

٣٨ ـ باب : التمر

٣٣٢٧ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « بيتٌ لا تمر فيه جياعٌ أهلهُ » .

[م د ت]

٣٣٢٨ ـ عن أم رافع سلمى رضي الله عنها ، مولاة النبي ﷺ : أن النبي ﷺ قال : « بيتٌ لا تمرَ فيه كالبيتِ لا طعامَ فيه » .

٣٩ ـ باب : إذا أتي بأول الثمرة

٣٣٢٩ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ كان إذا أُتي بأول الثمرة قال : « اللهم ، بارك لنا في مدينتنا وفي ثمارنا وفي مُدِّنا وفي صاعنا ، بركةً مع بركةٍ » . ثم يناوله أصغر من بحضرته من الولدان . [م]

٤٠ ـ باب : أكل البلح بالتمر

٣٣٣٠ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « كلوا البَلَحَ بالتمر ، كلوا الْخلَقَ بالجديد . فإن الشيطان يغضبُ ويقولُ : بقي ابن آدم حتى أكل الخلق بالجديد » . [ز : ضعيف]

---

(٣٥) (**يجزئ من الطعام والشراب**) يغني عنهما ، لما فيه من الماء والدسم .

(٣٧) (**القثاء**) نوع من البقول معروف . (**تعالجني للسمنة**) تطعمني وتسقيني ما أسمن به ويكثر لحمي .

(٤٠) (**البلح**) هو ثمر النخيل أول ما ينضج ويصلح للأكل . (**الخلق**) القديم .

٤١ ـ باب : النهي عن قران التمر

٣٣٣١ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : نهى رسول الله ﷺ أن يقرن الرجلُ بين التمرتين حتى يستأذن أصحابه . [ق د ت]

٣٣٣٢ ـ عن سعد مولى أبي بكر رضي الله عنهما ، وكان سعد يخدم النبي ﷺ ، وكان يعجبه حديثه : أن النبي ﷺ نهى عن الإقران . يعني في التمر .

٤٢ ـ باب : تفتيش التمر

٣٣٣٣ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : رأيت رسول الله ﷺ أُتي بتمرٍ عتيقٍ ، فجعل يُفَتِّشُهُ . [د]

٤٣ ـ باب : التمر بالزبد

٣٣٣٤ ـ عن عبد الله وعطية ابني بسر السُّلَمِيَّيْنِ رضي الله عنهما قالا : دخل علينا رسول الله ﷺ ، فوضعنا تحته قَطِيفَةً لنا ، صَبَبْنَاهَا له صباً ، فجلس عليها ، فأنزل الله عز وجل عليه الوحي في بيتنا ، وقدمنا له زُبْداً وتمراً ، وكان يحب الزبد ، ﷺ . [د]

٤٤ ـ باب : الحُوَّارَى

٣٣٣٥ ـ عن أبي حازم قال : سألت سهل بن سعد رضي الله عنه : هل رأيت النَّقِيَّ ؟ قال : ما رأيتُ النَّقِيَّ حتى قُبِضَ رسول الله ﷺ . فقلت : فهل كان لهم مناخلُ على عهد رسول الله ﷺ ؟ قال : ما رأيت مُنْخُلاً حتى قبض رسول الله ﷺ . قلت : فكيف كنتم تأكلون الشعير غير منخولٍ ؟ قال : نعم ، كنا ننفُخُهُ ، فيطير منه ما طار ، وما بقي ثَرَّيْنَاهُ .

٣٣٣٦ ـ عن أم أيمن رضي الله عنها : أنها غربلتْ دقيقاً ، فصنعتهُ للنبي ﷺ رغيفاً ، فقال : « ما هذا » . قالت : طعام نصنعه بأرضنا ، فأحببتُ أن أصنع منه لك رغيفاً . فقال : « رديه فيه ، ثم اعجنيه » .

٣٣٣٧ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : ما رأى رسول الله ﷺ رغيفاً مُحَوَّرًا بواحد من عينيه ، حتى لحق الله .

٤٥ ـ باب : الرقاق

٣٣٣٨ ـ عن عطاء قال : زار أبو هريرة رضي الله عنه قومه ، يعني قريةً ـ أظنه قال : يُنَا ـ فأتوهُ بِرُقَاقٍ من رُقَاقِ الأُول ، فبكى وقال : ما رأى رسول الله ﷺ هذا بعينه قط . [ز : في سنده ضعيف]

٣٣٣٩ ـ عن قتادة قال : كنا نأتي أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ وخبازهُ قائم ، وخِوانه موضوعٌ ، فقال يوماً : كلوا ، فما أعلمُ رسول الله ﷺ رأى رغيفاً مرققاً بعينه حتى لحق بالله ، ولاشاة سميطاً قطُّ . [خ] (ر : ٣٣٠٩)

---

(٤٤) (**الحوارى**) هي تبييض الطعام ، وذلك بنخل الدقيق مرة بعد مرة . (**ثريناه**) بللناه وليناه بالماء وعجناه .

(٤٥) (**برقاق**) أرغفة واسعة ورقيقة . (**سميطاً**) مشوية ، بعد نزع صوفها بالماء الساخن ، ثم تشوى .

٤٦ ـ باب : الفالُوذَج

٣٣٤٠ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : أولُ ما سمعنا بالفَالُوذَجِ : أن جبريل عليه السلامُ أتى النبي ﷺ فقال : إن أمتك تفتح عليهم الأرضُ ، فيفاضُ عليهم من الدنيا ، حتى إنهم ليأكلون الفالوذج . فقال النبي ﷺ : « وما الفالوذجُ » . قال : يخلطون السمنَ والعسلَ جميعاً . فشهق النبي ﷺ لذلك شهقةً . [ز : ضعيف]

٤٧ ـ باب : الخبز الملبَّق بالسمن

٣٣٤١ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ ذات يومٍ : « وددتُ لو أن عندنا خبزة بيضاء ، من بُرَّةٍ سمراء ، ملَبَّقةٍ بسمنٍ ، نأكلها » . قال : فسمع بذلك رجلٌ من الأنصار فاتخذه ، فجاء به إليه ، فقال رسول الله ﷺ : « في أي شيء كان هذا السمنُ » . قال : في عُكَّةِ ضَبٍّ . قال : فأبى أن يأكلهُ . [د]

٣٣٤٢ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : صنعت أم سليم ـ رضي الله عنها ـ للنبي ﷺ خبزة ، وضعت فيها شيئاً من سمنٍ ، ثم قالت : اذهب إلى النبي ﷺ فادعه . قال : فأتيته فقلت : أمي تدعوك . قال : فقام ، وقال لمن كان عنده من الناس : « قوموا » . قال : فسبقتهم إليها فأخبرتها ، فجاء النبي ﷺ فقال : « هاتي ما صنعت » . فقالت : إنما صنعته لك وحدك . فقال : « هاتيه » . فقال : « يا أنس ، أدخل علي عشرةً عشرةً » . قال : فما زلت أدخلُ عليه عشرةً عشرةً ، فأكلوا حتى شبعوا ، وكانوا ثمانين .

٤٨ ـ باب : خبز البرّ

٣٣٤٣ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : والذي نفسي بيده ، ما شبع نبي الله ﷺ ثلاثةَ أيامٍ تباعاً من خبز الحنطة ، حتى توفاه الله عز وجل . [م ت]

٣٣٤٤ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : ما شبع آل محمد ﷺ ـ منذ قدموا المدينة ـ ثلاث ليال تباعاً من خبز بُرٍّ ، حتى توفي ﷺ . [خ]

٤٩ ـ باب : خبز الشعير

٣٣٤٥ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : لقد توفي النبي ﷺ وما في بيتي من شيء يأكله ذو كبدٍ ، إلا شطرُ شعيرٍ في رَفٍّ لي ، فأكلت منه حتى طال عليَّ ، فكلتُهُ ففنيَ . [ق]

---

(٤٧) (**الملبق**) المخلوط . (**برة**) قمح . (**عكة ضب**) وعاء من جلد ضب ، والعكة : جلد مستدير ، يوضع فيه السمن ونحوه .

(٤٨) (**البر**) القمح .

(٤٩) (**شطر شعير**) شيء قليل منه . (**رف**) ما يوضع عليه الشيء ، أو المراد الدرج الذي يوضع فيه الشيء .

٣٣٤٦ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : ما شبع آل محمد ﷺ من خبز الشعير حتى قُبِضَ . [م ت]

٣٣٤٧ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ يبيتُ الليالي المتابعة طاوياً ، وأهله لا يجدون العَشَاء ، وكان عامةَ خبزهِمْ خبزُ الشعيرِ . [ت]

٣٣٤٨ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : لبس رسول الله ﷺ الصوف ، واحتذى الْمَخْصُوفَ . وقال : أكل رسول الله ﷺ بَشِعاً ولبس خَشِناً . (ر : ٣٥٥٦) [ز : في سنده ضعيف]

٥٠ ـ باب : الاقتصاد في الأكل وكراهة الشبع

٣٣٤٩ ـ عن المقدام بن معد يكرب رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ما ملأ آدميٌّ وعاءً شراً من بطنٍ ، حسبُ الآدميِّ لُقَيْماتٌ يُقِمْنَ صُلْبَهُ ، فإن غلبتِ الآدمي نفسهُ : فثلثٌ للطعام ، وثلث للشراب ، وثلثٌ للنفسِ » .

٣٣٥٠ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : تَجَشَّأ رجل عند النبي ﷺ ، فقال : « كُفَّ جُشاءك عنا ، فإن أطولكم جوعاً يوم القيامة أكثركم شبعاً في دار الدنيا » . [ت]

٣٣٥١ ـ عن عَطِيَّةَ بن عامر الجهني قال : سمعت سلمان رضي الله عنه ، وأكره على طعام يأكله ، فقال : حسبي ، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن أكثر الناس شِبَعاً في الدنيا أطولهم جوعاً يوم القيامة » . [ز : في سنده ضعيف]

٥١ ـ باب : من الإسراف أن تأكل كل ما اشتهيت

٣٣٥٢ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن من السَّرَفِ أن تأكل كُلَّ ما اشتهيت » . [ز : في سنده ضعيف]

٥٢ ـ باب : النهي عن إلقاء الطعام

٣٣٥٣ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : دخل النبي ﷺ البيت ، فرأى كِسْرَةً ملقاةً ، فأخذها فمسحها ثم أكلها ، وقال : « يا عائشة ، أكرمي كريماً ، فإنها ما نَفَرَتْ عن قومٍ قطُّ فعادت إليهم » . [ز : في سنده ضعيف]

(**طاوياً**) جائعاً خالي البطن ، فكأنه يطوي بطنه . (**عامة**) أكثر . (**احتذى المخصوف**) لبس في رجليه حذاءً أو نعلاً ممزقاً ضم بعضه إلى بعض . (**بشعاً**) أي ليس مما يشتهى .

(٥٠) (**لقيمات**) أي قليل من الطعام ، جمع لُقَيْمة تصغير لقمة . (**يقمن صلبه**) يجعلن ظهره مستقيماً ، والمراد : يحفظ بهن حياته . (**تجشأ**) أخرج بخاراً للطعام مع صوت من فمه ، وذلك دليل الامتلاء من الطعام .

(٥٢) (**أكرمي كريماً**) احفظي النعمة من الطعام والشراب وأكرميها ، لأنها مكرمة ، إذ بسببها بقاء الإنسان . (**نفرت ..**) ذهبت عنهم لعدم حفظها .

٥٣ ـ باب : التعوذ من الجوع

٣٣٥٤ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يقول : « اللهم ، إني أعوذ بك من الجوع ، فإنه بئس الضَّجِيعُ . وأعوذ بك من الخيانة ، فإنها بئست البِطَانَةُ » . [ز : في سنده ضعيف]

٥٤ ـ باب : ترك العشاء

٣٣٥٥ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تدعوا العشاء ولو بكفٍّ من تمرٍ ، فإن تركهُ يُهْرِمُ » . [ز : في سنده ضعيف]

٥٥ ـ باب : الضيافة

٣٣٥٦ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « الخير أسرع إلى البيت الذي يُغْشَى من الشفرة إلى سنام البعير » . [ز : في سنده ضعيفان]

٣٣٥٧ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ: « الخيرُ أسرعُ إلى البيتِ الذي يؤكل فيه من الشفرةِ إلى سنامِ البعيرِ » . [ز : في سنده ضعيف]

٣٣٥٨ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن من السنة أن يخرج الرجل مع ضيفه إلى باب الدار » . [ز : في سنده متروك]

٥٦ ـ باب : إذا رأى الضيف منكراً رجع

٣٣٥٩ ـ عن علي رضي الله عنه قال : صنعتُ طعاماً ، فدعوتُ رسول الله ﷺ فجاء ، فرأى في البيت تصاوير ، فرجع . [ن]

٣٣٦٠ ـ عن سفينة رضي الله عنه : أن رجلاً أضاف علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، فصنع له طعاماً ، فقالت فاطمة : لو دعونا النبي ﷺ فأكل معنا . فدعوه فجاء ، فوضع يده على عِضَادَتَي الباب ، فرأى قِراماً في ناحية البيت ، فرجع ، فقالت فاطمة لعلي : الحق فقل له : ما رجعك يارسول الله ؟ قال : « إنه ليس لي أن أدخل بيتاً مُزَوَّقاً » . [د]

٥٧ ـ باب : الجمع بين السمن واللحم

٣٣٦١ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما ، قال : دخل عليه عمر رضي الله عنه وهو على مائدته ، فأوسع له عن صدر المجلس ، فقال : بسم الله ، ثم ضرب بيده فلقم لقمةً ، ثم ثنى بأخرى ، ثم قال : إني

---

(٥٣) (**الضجيع**) الذي يصاحبه ويبيت معه في فراشه . (**البطانة**) هي في الأصل ما يلاصق البدن من داخل الثوب ، وصارت تطلق على ما يكون قريباً من الإنسان خاصاً به ، ومن يفضي إليه بسره ويستشيره في أموره .

(٥٤) (**يهرم**) يضعف الإنسان ويلحقه بمن كبر سنه وضعف . والحديث ضعيف ، وقيل : إنه منكر ، أي شديد الضعف .

(٥٥) (**يغشى**) أي يأتيه الضيوف بكثرة . (**الشفرة**) السكين . (**إلى سنام البعير**) ذكر ذلك لأنهم كانوا إذا ذبحوا البعير للضيف بادروا إلى قطع شيء من سنامه ليقدموه له ، لأنه كان أحب شيء إلى العرب .

(٥٦) (**عضادتي**) هما الدعامتان اللتان تكونان على جانبي الباب . (**قراماً**) ستراً رقيقاً . (**مزوقاً**) مزيناً .

(٥٧) (**على مائدته**) يأكل طعاماً على سفرته

لأجد طَعْمَ دَسَمٍ ما هو بِدَسَمِ اللحمِ . فقال عبد الله : يا أمير المؤمنين ، إني خرجتُ إلى السوق أطلبُ السمينَ لأشتريه ، فوجدته غالياً ، فاشتريت بدرهم من المَهْزُولِ ، وحملت عليه بدرهم سمناً ، فأردتُ أن يَتَرَدَّدَ عيالي عَظْماً عظماً . فقال عمر : ما اجتمعا عند رسول الله ﷺ قطُّ إلا أكل أحدهما وتصدق بالآخر . قال عبد الله : خذ يا أمير المؤمنين ، فلن يجتمعا عندي إلا فعلتُ ذلك . قال : ما كنت لأفعل .

٥٨ ـ باب : من طبخ فليكثر ماءه

٣٣٦٢ ـ عن أبي ذر رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « إذا عملت مَرَقَةً فأكثر ماءها ، واغترف لجيرانك منها » . [م ت]

٥٩ ـ باب : أكل الثوم والبصل والكراث

٣٣٦٣ ـ عن معدان بن أبي طلحة اليعمري : أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قام يوم الجمعة خطيباً ، فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : يا أيها الناس ، إنكم تأكلون شجرتين لا أراهما إلا خبيثتين : هذا الثوم وهذا البصل . ولقد كنت أرى الرجل على عهد رسول الله ﷺ ، يوجد ريحه منه ، فيُؤخذ بيده حتى يُخرج به إلى البقيع . فمن كان آكلهما لابد فَلْيُمِتْهُما طَبْخاً . (ر : ١٠١٤)

٣٣٦٤ ـ عن أم أيوب رضي الله عنها قالت : صنعت للنبي ﷺ طعاماً فيه من بعض البُقول ، فلم يأكل وقال : « إني أكره أن أوذي صاحبي » . [ت]

٣٣٦٥ ـ عن جابر رضي الله عنه : أن نفراً أتوا النبي ﷺ ، فوجد منهم ريح الكُرَّاثِ ، فقال : « ألم أكن نهيتكم عن أكل هذه الشجرة ؟ إن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه الإنسان » .

٣٣٦٦ ـ عن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه قال : إن رسول الله ﷺ قال لأصحابه : « لا تأكلوا البصل » . ثم قال كلمة خفية : « النِّيءَ » . [ز : في سنده ضعيف]

٦٠ ـ باب : أكل الجبن والسمن

٣٣٦٧ ـ عن سلمان الفارسي رضي الله عنه قال : سُئل رسول الله ﷺ عن السمن والجبن والفِرَاءِ ؟ قال : « الحلال ما أحل الله في كتابه ، والحرام ما حرم الله في كتابه ، وما سكت عنه فهو مما عفا عنه » . [ت]

٦١ ـ باب : أكل الثمار

٣٣٦٨ ـ عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال : أُهدي للنبي ﷺ عنبٌ من الطائف ، فدعاني

(يتردد ..) أن يصل الدسم إلى عظامهم عظماً عظماً . (خذ ..) كل منه هذه المرة .

(٥٩) (خبيثتين) كريهتين . (فليمتهما ..) فليذهب رائحتهما بالطبخ . (صاحبي) جبريل عليه السلام . (الكراث) نوع من البصليات ، له رائحة البصل .

(٦٠) (الفراء) جمع فِرا ، وهو حمار الوحش ، ويكون السؤال على حل أكله . أو جمع فروة ، وهي ما يلبس من الجلود ، ويكون السؤال عن لبسه .

فقال : « خذ هذا العنقود فأَبْلِغْهُ أمك » . فأكلته قبل أن أبلغه إياها ، فلما كان بعد ليالٍ قال لي : « ما فعل العنقود ؟ هل أبلغته أمك » . قلت : لا. قال : فسماني غُدَرَ .

٣٣٦٩ ـ عن طلحة رضي الله عنه قال : دخلت على النبي ﷺ ، وبيده سَفَرْجَلَةٌ ، فقال : « دونكها يا طلحة ! فإنها تُجِمُّ الفؤاد » . [ز : في سنده مجهول]

٦٢ ـ باب : النهي عن الأكل منبطحاً

٣٣٧٠ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : نهى رسول الله ﷺ أن يأكل الرجل وهو منبطح على وجهه .

---

(٦١) (**غدر**) أصله غادر ، أي لم تحفظ الأمانة . (**سفرجلة**) واحدة السفرْجَل ، وهو نوع من الفاكهة معروف . (**دونكها**) خذها وكلها . (**تجم الفؤاد**) تريح القلب وتنشطه .

٣٠ ـ كتاب الأشربة

١ ـ باب : الخمر مفتاح كل شر

٣٣٧١ ـ عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال : أوصاني خليلي ﷺ : « لا تشرب الخمر ، فإنها مفتاح كل شر » .

٣٣٧٢ ـ عن خباب بن الأرت رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ أنه قال : « إياك والخمر ، فإن خطيئتها تَفْرَعُ الخطايا ، كما أنّ شجرتها تَفْرَعُ الشجر » . [ز : في سنده ضعيف]

٢ ـ باب : من شرب الخمر في الدنيا لم يشربها في الآخرة

٣٣٧٣ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قال : « من شرب الخمر في الدنيا لم يشربها في الآخرة ، إلا أن يتوب » . [م]

٣٣٧٤ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « من شرب الخمر في الدنيا لم يشربها في الآخرة » .

٣ ـ باب : مدمن الخمر

٣٣٧٥ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « مدمن الخمر كعابد وثنٍ » .

٣٣٧٦ ـ عن أبي الدرداء رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « لا يدخل الجنة مُدْمِنُ خمرٍ » .

٤ ـ باب : من شرب الخمر لم تقبل له صلاة

٣٣٧٧ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « من شرب الخمر وسكر لم تقبل له صلاة أربعين صباحاً ، وإن مات دخل النار ، فإن تاب تاب الله عليه . وإن عاد فشرب فسكر لم تقبل له صلاة أربعين صباحاً ، فإن مات دخل النار ، فإن تاب تاب الله عليه . وإن عاد فشرب فسكر لم تقبل له صلاة أربعين صباحاً ، فإن مات دخل النار ، فإن تاب تاب الله عليه . وإن عاد كان حقاً على الله أن يسقيه من رَدْغَةِ الخبال يوم القيامة » . قالوا : يارسول الله ، وما رَدْغَةُ الخبال ؟ قال : « عصارةُ أهل النار » . [ن]

٥ ـ باب : ما يكون منه الخمر

٣٣٧٨ ـ عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « الخمر من هاتين الشجرتين : النخلة والعنبةِ » . [م د ت ن]

٣٣٧٩ ـ عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « إن من الحنطة خمراً ، ومن الشعير خمراً ، ومن الزبيب خمراً ، ومن التمر خمراً ، ومن العسل خمراً » . [د ت]

---

(١) (**تفرع الخطايا**) تطاولها وتعلو عليها ، فمن ارتكبها لا يبالي بغيرها .

(٣) (**مدمن الخمر**) الملازم لشربها . (**كعابد وثن**) صنم ، وشبه به لأنه تعالى جمع بينهما في قوله : ﴿ إِنَّمَا الخَمْرُ وَالمَيْسِرُ وَالأَنْصَابُ ﴾ [المائدة : ٩٠] أي الأصنام .

٦ ـ باب : لعنت الخمر على عشرة أوجه

٣٣٨٠ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « لُعِنَتْ الخمرُ على عشرة أوجهٍ : بعينها ، وعاصرها ، ومعتصرها ، وبائعها ، ومُبْتَاعِهَا ، وحاملها ، والمحمولة إليه ، وآكل ثمنها ، وشاربها ، وساقيها » . [د]

٣٣٨١ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : لعن رسول الله ﷺ في الخمر عشرة : عاصرها ، ومعتصرها ، والمعصورة له ، وحاملها ، والمحمولة له ، وبائعها ، والمبيوعة له ، وساقيها ، والمستقاة له ؛ حتى عدَّ عشرة من هذا الضَّرْبِ . [ت]

٧ ـ باب : التجارة في الخمر

٣٣٨٢ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : لما نزلت الآيات من آخر سورة البقرة في الربا خرج رسول الله ﷺ فحرم التجارة في الخمر . [ق د ن]

٣٣٨٣ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : بلغ عمر أن سمرة باع خمراً ، فقال : قاتل الله سمرة ، ألم يعلم أن رسول الله ﷺ قال : « لعن الله اليهود ، حرمت عليهم الشحومُ ، فَجَمَلُوها فباعوها » . [ق]

٨ ـ باب : الخمر يسمونها بغير اسمها

٣٣٨٤ ـ عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تذهب الليالي والأيامُ حتى تشربَ فيها طائفةٌ من أمتي الخمرَ ، يسمونها بغير اسمها » . [ز : في سنده ضعيف]

٣٣٨٥ ـ عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « يشرب ناس من أمتي الخمر باسمٍ يسمونها إياه » .

٩ ـ باب : كل مسكر حرام

٣٣٨٦ ـ عن عائشة رضي الله عنها ، تبلغ به النبي ﷺ قال : « كل شراب أسكر فهو حرام » . [ق د ت ن]

٣٣٨٧ ـ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ: « كل مسكر حرامٌ » .

٣٣٨٨ ـ عن ابن مسعود رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قال : « كل مسكر حرامٌ » . (ر : ٣٤٠٦)

٣٣٨٩ ـ عن معاوية رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « كل مسكر حرام على كل مؤمن » .

---

(٦) (**معتصرها**) الذي يطلب عصرها ، أو يعصرها لنفسه . (**مبتاعها**) شاريها . (**الضرب**) النوع الذي يناله اللعن بسبب الخمر .

(٧) (**فجملوها**) أذابوها وحولوها عن طبيعتها حتى تغير اسمها ، واحتالوا بذلك لبيعها .

(٨) (**يسمونها بغير اسمها**) يسمونها بأسماء غير الخمر ، ليتوصلوا بذلك إلى تبديل حكمها ، وليقولوا عن تلك الأشربة إنها حلال ، لأنها ليست خمراً .

٣٣٩٠ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « كل مسكر خمر ، وكل خمر حرام » . [ت ن]

٣٣٩١ ـ عن أبي موسى رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « كل مسكر حرامٌ » . [ق د ن]

١٠ ـ باب : ما أسكر كثيره فقليله حرام

٣٣٩٢ ـ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « كل مسكر حرامٌ ، وما أسكر كثيره فقليله حرامٌ » . [ز : في سنده ضعيف]

٣٣٩٣ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قال : « ما أسكر كثيرهُ فقليله حرامٌ » . [د ت]

٣٣٩٤ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قال : « ما أسكر كثيرهُ فقليله حرامٌ » . [ن]

١١ ـ باب : النهي عن الخليطين

٣٣٩٥ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ نهى أن ينبذ التمر والزبيب جميعاً ، ونهى أن ينبذ البسر والرطب جميعاً . [م د ت ن]

٣٣٩٦ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تنبذوا التمر والبسر جميعاً ، وانبذوا كل واحدٍ منهما على حدته » . [م]

٣٣٩٧ ـ عن أبي قتادة رضي الله عنه : أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « لا تجمعوا بين الرُّطَبِ والزَّهْوِ ، ولا بين الزبيب والتمر ، وانبِذُوا كل واحد منهما على حِدَتِهِ » . [ق د ن]

١٢ ـ باب : صفة النبيذ وشربه

٣٣٩٨ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : كنا ننبذ لرسول الله ﷺ في سقاء ، فناخذ قبضة من تمر ، أو قبضة من زبيب ، فنطرحها فيه ، ثم نصب عليه الماء . فَنَنْبِذُهُ غُدْوَةً فيشربه عَشِيَّةً ، وَنَنْبِذهُ عشيَّةً فيشربه غدوة . وفي رواية : نهاراً فيشربه ليلاً ، أو ليلاً فيشربه نهاراً .

٣٣٩٩ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كان يُنْبَذُ لرسول الله ﷺ ، فيشربهُ يومه ذلك والغد واليوم الثالث ، فإن بقي منه شيء أَهْرَاقَهُ ، أو : أمر به فَأُهْرِيقَ . [م د ن]

٣٤٠٠ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : كان يُنْبَذُ لرسول الله ﷺ في تَورٍ من حجارة . [م ن]

---

(١١) (**الخليطين**) أن يخلط بين نوعين في النبيذ ، كي لا يسرع إليه الاسكار . والنبيذ : هو أن يلقى في الماء تمر أو نحوه ويترك حتى يحلو الماء فيشرب . (**البسر**) نوع من التمر . (**الزهو**) هو ثمر النخيل أول ما يبدو صلاحه ويطيب أكله .

(١٢) (**غدوة**) صباحاً . (**أهراقه**) أساله وصبه . (**تور**) وعاء من نحاس أو حجارة .

١٣ ـ باب : النهي عن نبيذ الأوعية

٣٤٠١ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ أن يُنْبَذَ في النقير والمُزَفَّتِ وَالدُّبَّاء والحَنْتَمَةِ ، وقال : « كل مسكر حرامٌ » .

٣٤٠٢ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : نهى رسول الله ﷺ أن ينبذ في المزفتِ والقرع . [م]

٣٤٠٣ ـ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ عن الشرب في الْحَنْتَمِ والدُّبَّاءِ والنقيرِ . [م ن]

٣٤٠٤ ـ عن عبد الرحمن بن يعمر رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ عن الدُّبَّاء والحَنْتَمِ . [ت ن]

١٤ ـ باب : ما رخص فيه من ذلك

٣٤٠٥ ـ عن بريدة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « كنت نهيتكم عن الأوعية ، فانْتَبِذُوا فيه ، واجتنبُوا كل مسكر » . [م ت ن]

٣٤٠٦ ـ عن ابن مسعود رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « إني كنت نَهَيْتُكُمْ عن نبيذ الأوعية ، ألا وإن وِعَاءً لا يحرمُ شيئاً ، كل مسكرٍ حرامٌ » . (ر : ٣٣٨٨)

١٥ ـ باب : نبيذ الجرّ

٣٤٠٧ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : أتعجزُ إحداكن أن تتخذ كل عام من جلد أُضْحِيَّتِها سقاءً ؟ ثم قالت : نهى رسول الله ﷺ أن ينبذ في الجر ، وفي كذا ، وفي كذا ، إلا الخلَّ .

٣٤٠٨ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ أن يُنبذ في الجِرَارِ . [ن]

٣٤٠٩ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : أُتي النبي ﷺ بنبيذ جَرٍّ ينشُّ ، فقال : « اضرب بهذا الحائط ، فإن هذا شراب من لا يؤمن بالله واليوم الآخر » . [د ن]

١٦ ـ باب : تخمير الإناء

٣٤١٠ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ، عن رسول الله ﷺ أنه قال : « غطوا الإناء ، وَأَوْكُوا السقاء ، وأطْفِئُوا السراج ، وأغلقوا الباب . فإن الشيطان لا يَحُلُّ سقاءً ، ولا يفتحُ باباً ، ولا يكشفُ إناءً . فإن لم يجد أحدكم إلا أن يَعْرُضَ على إنائه عوداً ، ويذكر اسم الله ، فليفعل . فإنَّ الفُوَيْسِقَةَ تُضْرِمُ على أهل البيت بيتهم » . [م]

---

(١٣) (**النقير**) جذع الشجرة ينقر ويجعل وعاءً . (**المزفت**) وعاء مطلي بالزفت . (**الدباء**) اليقطينة تقطع وتجفف وتتخذ وعاءً . (**الحنتمة**) جرار تدهن بالخضرة . (**القرع**) هو الدباء .

(١٤) (**إن وعاءً لا يحرم**) أي ليس التحريم لذات الوعاء ، وإنما لما يكون له من تأثير في سرعة الإسكار ، فالممنوع هو شرب المسكر .

(١٥) (**ينش**) يغلي ويفور ، مما يدل على أنه مسكر .

(١٦) (**أوكوا ..**) اربطوا فمه . (**يعرض**) يضعه على عرضه . (**الفويسقة**) الفأرة . (**تضرم**) توقد .

٣٤١١ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : أمرنا رسول الله ﷺ بتغطية الإناء ، وإيكاء السقاء ، وإكْفَاء الإناء .

٣٤١٢ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : كنت أصنع لرسول الله ﷺ ثلاثة آنيةٍ من الليل مُخَمَّرَةً : إناءً لِطَهُورِهِ ، وإناء لسواكِهِ ، وإناء لشرابِهِ . (ر : ٣٦١) [ز : في سنده ضعيف]

١٧ ـ باب : الشرب في آنية الفضة

٣٤١٣ ـ عن أم سلمة رضي الله عنها ، عن رسول الله ﷺ قال : « إن الذي يشرب في إناء الفضة إنما يُجَرْجِرُ في بطنه نار جهنم » . [ق]

٣٤١٤ ـ عن حذيفة رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ عن الشرب في آنِيَةِ الذهب والفضة ، وقال : « هي لهم في الدنيا ، وهي لكم في الآخرة » . [ق د ت ن] (ر : ٣٥٩٠)

٣٤١٥ ـ عن عائشة رضي الله عنها ، عن رسول الله ﷺ قال : « من شرب في إناء فضةٍ فكأنما يُجَرْجِرُ في بطنه نار جهنم » .

١٨ ـ باب : الشرب بثلاثة أنفاس

٣٤١٦ ـ عن أنس رضي الله عنه : أنه كان يَتَنَفَّسُ في الإناء ثلاثاً . وزعم أنس رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ كان يتنفسُ في الإناء ثلاثاً . [ق ت]

٣٤١٧ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ شرب ، فتنفس فيه مرتين . [ت]

١٩ ـ باب : اختناث الأسقية

٣٤١٨ ـ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ عن اخْتِنَاثِ الأَسْقِيَةِ : أن يُشربَ من أفواهِهَا . [ق د ت]

٣٤١٩ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : نهى رسول الله ﷺ عن اخْتِنَاثِ الأسقية ، وإن رجلاً بعدما نهى رسول الله ﷺ عن ذلك قام من الليل إلى سقاءٍ فاخْتَنَثَهُ ، فخرجتْ عليه منه حيةٌ .

٢٠ ـ باب : الشرب من فِي السقاء

٣٤٢٠ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ عن الشرب من في السقاء . [خ]

٣٤٢١ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ نهى أن يشرب من فم السقاء . [خ]

٢١ ـ باب : الشرب قائماً

٣٤٢٢ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : سقيتُ النبي ﷺ من زمزم ، فشرب قائماً . [ق ت ن]

(**إكفاء الإناء**) قلبه وجعل فمه إلى أسفل إذا كان فارغاً . (**مخمرة**) مغطاة . (**لطهوره**) للماء الذي يتطهر به .

(١٩) (**اختناث الأسقية**) أن يلوي فمها ليشرب منها ، فلا يرى ما في داخلها .

٣٤٢٣ ـ عن كبشة الأنصارية رضي الله عنها : أن رسول الله ﷺ دخل عليها وعندها قربةٌ معلقةٌ ، فشرب منها وهو قائم ، فقطعت فم القِرْبَةِ ، تبتغي بركة موضع في رسول الله ﷺ . [ت]

٣٤٢٤ ـ عن أنس رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ نهى عن الشرب قائماً . [م ت]

٢٢ ـ باب : إذا شرب أعطى الأيمن فالأيمن

٣٤٢٥ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ أُتي بلبنٍ قد شِيبَ بماء ، وعن يمينه أعرابيٌّ وعن يساره أبو بكر ، فشرب ثم أعطى الأعرابي ، وقال : « الأيمن فالأيمن » . [ق د ت]

٣٤٢٦ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : أتي رسول الله ﷺ بلبن ، وعن يمينه ابن عباس وعن يساره خالد بن الوليد ، فقال رسول الله ﷺ لابن عباس : « أتأذن لي أن أسقي خالداً » . قال ابن عباس : ما أحبُّ أن أُوثِرَ بسُؤْرِ رسول الله ﷺ على نفسي أحداً . فأخذ ابن عباس فشرب ، وشرب خالد .

٢٣ ـ باب : التنفس في الإناء

٣٤٢٧ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا شرب أحدكم فلا يتنفس في الإناء ، فإذا أراد أن يعود فلينح الإناء ، ثم ليعد إن كان يريد » .

٣٤٢٨ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : نهى رسول الله ﷺ عن التنفس في الإناء . [خ]

٢٤ ـ باب : النفخ في الشراب

٣٤٢٩/٣٤٣٠ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : نهى رسول الله ﷺ أن يُنْفَخَ في الإناء .

وفي رواية : لم يكن رسول الله ﷺ ينفخُ في الشرابِ . (ر : ٣٢٨٨)

٢٥ ـ باب : الشرب بالأكف والكرع

٣٤٣١ ـ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : نهانا رسول ﷺ أن نشرب على بطوننا ، وهو الكَرْعُ . ونهانا أن نغترف باليد الواحدة ، وقال : « لا يَلَغْ أحدكم كما يَلَغُ الكلب ، ولا يشرب باليد الواحدة كما يشرب القوم الذين سخط الله عليهم ، ولا يشرب بالليل في إناء حتى يحركه ، إلا أن يكون إناء مُخَمَّراً . ومن شرب بيده ، وهو يقدر على إناء ، يريد التواضع ، كتب الله له بعدد أصابعه حسناتٍ . وهو إناء عيسى بن مريم عليهما السلامُ ، إذ طرح القدح فقال : أُفٍّ ، هـذا مع الدنيا » . [ز : في سنده مجهول ، ومدلس عنعنه]

---

(٢١) (**فقطعت فم القربة**) لتحتفظ بالموضع الذي لامس فمه ﷺ ، فلا يمسه أحد سواها بعد رسول الله ﷺ .

(٢٥) (**الكرع**) هو تناول الماء بفمه من موضعه من نهر أو نحوه ، وذلك بأن ينبطح على بطنه على الأرض قريباً من موضع الماء ، ليتمكن من ذلك . (**لا يلغ ..**) لا يشرب بلسانه لعقاً . (**باليد الواحدة**) إذا كان يشرب بها مباشرة وجعلها بدل الإناء ، بل يضم إليها الأخرى فيكون أهنأ . (**مخمراً**) مغطى .

٣٤٣٢ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : دخل رسول الله ﷺ على رجل من الأنصار وهو يُحَوِّلُ الماء في حائطه ، فقال له رسول الله ﷺ : « إن كان عندك ماءٌ بات في شنٍّ فاسقنا ، وإلا كرعنا » . قال : عندي ماء بات في شنٍّ . فانطلق وانطلقنا معه إلى العريش ، فحلب له شاةً على ماء بات في شنٍّ ، فشرب ، ثم فعل مثل ذلك بصاحبه الذي معه . [خ د]

٣٤٣٣ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : مررنا على بِرْكَةٍ ، فجعلنا نَكْرَعُ فيها ، فقال رسول الله ﷺ : « لا تَكْرَعُوا ، ولكن اغسلوا أيديكم ، ثم اشربوا فيها ، فإنه ليس إناءٌ أطيب من اليد » .

٢٦ ـ باب : ساقي القوم آخرهم شرباً

٣٤٣٤ ـ عن أبي قتادة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ساقي القوم آخرهم شرباً » . [ت]

٢٧ ـ باب : الشرب في الزجاج

٣٤٣٥ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كان لرسول الله ﷺ قَدَحُ قَوَارِيرَ يشربُ فيه . [ز : في سنده ضعيفان]

(**حائطه**) بستانه . (**شن**) قربة بالية من جلد ، فهي أشد تبريداً للماء من الجديدة . (**العريش**) بيت يبنونه من أغصان النخيل .

٣١ ـ كتاب الطب

١ ـ باب : ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء

٣٤٣٦ ـ عن أسامة بن شريك رضي الله عنه قال : شهدتُ الأعراب يسألون النبي ﷺ : أعلينا حرجٌ في كذا ؟ أعلينا حرج في كذا ؟ فقال لهم : « عباد الله ، وضع الله الْحَرَجَ إلا من اقترض من عرض أخيه شيئاً ، فذاك الذي حرجَ » . فقالوا : يارسول الله ، هل علينا جُنَاحٌ أن لا نتداوى ؟ قال : « تداووا عباد الله ، فإن الله سبحانه لم يضع داء إلا وضع معه شفاء ، إلا الهرم » . قالوا : يارسول الله ، ما خير ما أُعطي العبدُ ؟ قال : « خلقٌ حسنٌ » . [د ت]

٣٤٣٧ ـ عن أبي خزامة رضي الله عنه قال : سئل رسول الله ﷺ : أرأيت أدوية نتداوى بها ، وَرُقًى نسترقي بها ، وتُقى نَتَّقِيها ، هل ترد من قدر الله شيئاً ؟ قال : « هي من قدر الله » . [ت]

٣٤٣٨ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « ما أنزل الله داء إلا أنزل له دواء » .

٣٤٣٩ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ما أنزل الله داءً إلا أنزل له شفاءً » . [خ]

٢ ـ باب : المريض يشتهي الشيء

٣٤٤٠ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ عاد رجلاً ، فقال له : « ما تشتهي » . فقال : أشتهي خُبْزَ بُرٍّ . فقال النبي ﷺ : « من كان عنده خبز برٍّ فليبعث إلى أخيه » . ثم قال النبي ﷺ : « إذا اشتهى مريض أحدكم شيئاً فليطعمه » . (ر : ١٤٣٩)

٣٤٤١ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : دخل النبي ﷺ على مريضٍ يعوده ، قال : « أتشتهي شيئاً » . قال : أشتهي كعكاً ، قال : « نعم » . فطلبوا له . (ر : ١٤٤٠) [ز : في سنده ضعيف]

٣ ـ باب : الحمية

٣٤٤٢ ـ عن أم المنذر بنت قيس الأنصارية رضي الله عنها قالت : دخل علينا رسول الله ﷺ ومعه علي بن أبي طالب ، وعلي نَاقِهٌ من مرضٍ ، ولنا دوالي معلقةٌ ، وكان النبي ﷺ يأكل منها ، فتناول علي ليأكل ، فقال النبي ﷺ : « مه يا عليٌّ ، إنك ناقِهٌ » . قالت : فصنعتُ للنبي ﷺ سلقاً وشعيراً ، فقال النبي ﷺ : « يا علي ، من هذا فأصب ، فإنه أنفع لك » . [د ت]

---

(١) (**وضع الله الحرج**) أي أسقط عنكم الإثم فيما سألتم عنه . (**اقترض ..**) اقتطع ، بالنيل منه والطعن فيه . (**حرج**) أي فيه إثم . (**رقى**) جمع رقية ، وهي أن يقرأ على الألم ليبرأ . (**تقى**) جمع تقاة ، وهي اسم لما يحتمي به المرء من عدوه .

(٣) (**الحمية**) الامتناع عن بعض أنواع الطعام والشراب التي قد تؤذيه . (**ناقه**) قريب عهد بالمرض . (**دوالي**) جمع دالية ، وهي عنقود التمر يعلق ، ويؤكل منه ما نضج شيئاً فشيئاً .

٣٤٤٣ ـ عن صهيبٍ رضي الله عنه قال : قدمت على النبي ﷺ ، وبين يديه خبز وتمرٌ ، فقال النبي ﷺ : « ادن فكل » . فأخذت آكل من التمر ، فقال النبي ﷺ : « تأكل تمراً وبك رَمَدٌ » . قال : فقلت : إني أمضغ من ناحيةٍ أخرى . فتبسم رسول الله ﷺ .

٤ ـ باب : لا تكرهوا المريض على الطعام

٣٤٤٤ ـ عن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تكرهوا مرضاكم على الطعام والشراب ، فإن الله يطعمهم ويسقيهم » . [ت]

٥ ـ باب : التلبينة

٣٤٤٥ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ إذا أخذ أهله الْوَعْكُ أمر بالْحَسَاء . قالت : وكان يقول : « إنه لَيَرْتُو فؤاد الحزين ، ويَسْرُو عن فؤاد السقيم ، كما تسرو إحداكن الوسخ عن وجهها بالماء » .

٣٤٤٦ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال النبي ﷺ : « عليكم بالبَغيض النافع ، التَّلْبينَة » يعني الحساء . قالت : وكان رسول الله ﷺ : إذا اشتكى أحد من أهله ، لم تزل البرمةُ على النار ، حتى ينتهي أحد طرفيه . يعني يبرأ أو يموت .

٦ ـ باب : الحبة السوداء

٣٤٤٧ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « إن في الحبة السوداء شِفاءً من كل داء ، إلا السامَ » . [ق]

٣٤٤٨ ـ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قال : « عليكم بهذه الحبة السوداء ، فإن فيها شِفَاءً من كل داء ، إلا السَّامَ » .

٣٤٤٩ ـ عن خالد بن سعد قال : خرجنا ومعنا غالب بن أبجر ، فمرض في الطريق ، فقدمنا المدينة وهو مريض ، فعاده ابن أبي عتيقٍ ، وقال لنا : عليكم بهذه الحبة السوداء ، فخذوا منها خمساً أو سبعاً ، فاسحقوها ، ثم اقطروها في أنفه بقطرات زيتٍ ، في هذا الجانب وفي هذا الجانب . فإن عائشة ـ رضي الله عنها ـ حدثتهم : أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن هذه الحبة السوداء شفاء من كل داء ، إلا أن يكون السامُ » . قلت : وما السامُ ؟ قال : « الموتُ » . [خ]

٧ ـ باب : العسل

٣٤٥٠ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من لَعِقَ العسل ثلاث غدواتٍ ، كل شهرٍ ، لم يصبه عظيمٌ من البلاء » . [ز : في سنده لين وفيه انقطاع]

---

(٥) (**التلبينة**) حَسَاء يعمل من دقيق أو نخالة ، وربما جعل فيها عسل ، سميت بذلك تشبيهاً باللبن ، لبياضها ورقتها ، من لبَّن القوم إذا سقاهم اللبن . (**الوعك**) الوجع والحمى . (**الحساء**) طعام لين ومائع . (**ليرتو فؤاد ..**) يشد قلبه ويقويه وينشطه . (**يسروا ..**) يكشف عنه الألم ويزيله . (**بالبغيض**) المكروه للنفس .

(٦) (**الحبة السوداء**) هي ما يسميه الناس حبة البركة ، أو هي الكمون .

٣٤٥١ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: أهدي للنبي ﷺ عسلٌ، فقسم بيننا لُعْقَةً لُعْقَةً، فأخذت لعقتي، ثم قلت: يارسول الله، أزداد أخرى؟ قال: «نعم». [ز: فيه راويان مختلف فيهما]

٣٤٥٢ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «عليكم بالشفاءين: العسل والقرآن».

٨ ـ باب: الكمأة والعجوة

٣٤٥٣ ـ عن أبي سعيد وجابر رضي الله عنهما قالا: قال رسول الله ﷺ: «الْكَمْأَةُ من الْمَنِّ، وماؤها شفاء للعين. والْعَجْوَةُ من الْجَنَّةِ، وهي شفاء من الجِنَّةِ».

٣٤٥٤ ـ عن سعيد بن زيد رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «الكمأة من الْمَنِّ الذي أنزل الله على بني إسرائيل، وماؤها شفاءُ العينِ». [ق ت]

٣٤٥٥ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كنا نتحدث عند رسول الله ﷺ، فذكرنا الْكَمْأَةَ، فقالوا: هو جُدَرِيُّ الأرضِ. فَنُمِيَ الحديثُ إلى رسول الله ﷺ، فقال: «الكمأةُ من المَنِّ، والعجوةُ من الجَنْةِ، وهي شفاءٌ من السَّمِّ». [ت]

٣٤٥٦ ـ عن رافع بن عمرو المزني رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «العجوةُ والصخرةُ من الجَنَّةِ».

٩ ـ باب: السَّنى والسنوت

٣٤٥٧ ـ عن أبي أُبَيٍّ بن أم حرامٍ رضي الله عنهما، وكان قد صلى مع رسول الله ﷺ القبلتين، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «عليكم بالسَّنى والسَّنُّوتِ فإن فيهما شفاء من كل داء، إلا السام». قيل: يارسول الله، وما السامُ؟ قال: «الموتُ». [ز: في سنده ضعيف]

١٠ ـ باب: الصلاة شفاء

٣٤٥٨ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال هَجَّرَ النبي ﷺ فَهَجَّرْتُ، فصليت ثم جلستُ، فالتفت إلي النبي ﷺ فقال: «اشِكَمَتْ دَرْدْ». قلت: نعم، يارسول الله. قال: «قم فصل، فإن في الصلاة شفاء». [ز: في سنده ضعيف]

---

(٨) (**الكمأة**) نوع من الدرنيات تخرج دون زرع عند كثرة الأمطار. (**المن**) أي من الرزق الذي يَمُنّ الله تعالى به على الإنسان فيعطيه إياه بدون عناء ولا تعب. (**الجنّة**) الجنون. (**الذي أنزل ..**) أي بعض ما أنزل عليهم ومنَّ الله تعالى به. (**جدري الأرض**) أي تخرج من باطن الأرض كما تخرج الحبوب في جسد الإنسان من باطنه، وهو الجدري. (**فنمي**) رفع. (**الصخرة**) صخرة بيت المقدس، التي عرج من فوقها نبينا ﷺ إلى السماء، والله تعالى أعلم.

(٩) (**السنى**) نبت من الأدوية له حمل أبيض. (**السنوت**) قيل: هو العسل.

(١٠) (**هجر**) بكر إلى الصلاة وبادر إليها. (**أشكمت درْدْ**) كلمة بالفارسية معناه: أتشتكي بطنك.

١١ - باب - باب : النهي عن الدواء الخبيث

٣٤٥٩ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ عن الدواء الخبيث . يعني السُّمَّ . [د ت]

٣٤٦٠ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من شرب سُماً ، فقتل نفسهُ ، فهو يَتَحَسَّاهُ في نار جهنم ، خالداً مخلداً فيها أبداً » . [م ت]

١٢ - باب : دواء الْمَشِيّ

٣٤٦١ - عن أسماء بنت عُمَيْسٍ رضي الله عنها قالت : قال لي رسول الله ﷺ : « بماذا كنت تَسْتَمشِينَ » . قلت : بالشُّبْرُم . قال : « حَارٌّ جَارٌّ » . ثم اسْتَمْشَيْتُ بِالسَّنَا ، فقال : « لو كان شيء يشفي من الموتِ كان السَّنَا ، والسَّنَا شفاءٌ من الموتِ » . [ت]

١٣ - باب : دواء العُذْرَة والنهي عن الغمز

٣٤٦٢ - عن أم قيس بنت محصن رضي الله عنها قالت : دخلت بابن لي على النبي ﷺ وقد أعْلَقْتُ عليه من الْعُذْرَةِ ، فقال : « علام تَدْغَرْنَ أولادكُنَّ بهذا الْعِلاَق ؟ عليكم بهذا العودِ الهنديِّ ، فإن فيه سبعة أشْفِيَةٍ . يُسْعَطُ به من العُذرةِ ، ويُلَدُّ به من ذات الْجَنْبِ » . [ق د]

١٤ - باب : دواء عرق النسا

٣٤٦٣ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « شفاءُ عرقِ النَّسَا أليةُ شاةٍ أعرابية تذابُ ، ثم تُجزَّأُ ثلاثة أجزاءٍ ، ثم يُشربُ على الريقِ في كل يومٍ جزءٌ » .

١٥ - باب : دواء الجراحة

٣٤٦٤ - عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه قال : جُرِحَ رسول الله ﷺ يوم أحدٍ ، وكسرت رَبَاعِيَتُهُ ، وَهُشِمَتِ الْبَيْضَةُ على رأسه ، فكانت فاطمة رضي الله عنها تغسلُ الدم عنه ، وعليٌّ رضي الله عنه يَسْكُبُ عليه الماء بالْمِجَنِّ ، فلما رأت فاطمة أن الماء لا يزيد الدم إلا كثرة أخذت قطعة حصيرٍ فأحرقتها ، حتى إذا صار رماداً ألزمَتْهُ الجُرْحَ ، فاسْتَمْسَكَ الدمُ . [ق]

---

(١١) (**يتحسساه**) يشربه شيئاً فشيئاً . (**خالداً ..**) لا يخرج منها إن استحل ذلك ، ويمكث طويلاً إن لم يستحل .

(١٢) (**المشي**) ما يمشي به ما في الأحشاء ، أي يلين ما فيها ويسهل خروجه . (**بالشبرم**) حب يشبه الحِمِّص يطبخ ويشرب ماؤه للتداوي . (**جار**) يجر ما في البطن ويخرجه . (**السنا**) نبت من الأدوية له حمل أبيض . (**والسنا شفاء ..**) هذه الجملة ليست في الترمذي ، ويبدو لي أنها ليست من الحديث ، لأن معناها غير صحيح ، ومتعارض مع ما قبلها .

(١٣) (**العذرة**) وجع في الحلق أو الفم يُهيج من الدم أيام الحر . والغمز : عصر ذلك الموضع ليخرج منه الدم ، وهو الإعلاق . والدغر : هو أن تفتل خرقة فتلاً شديداً وتدخلها في حلقه أو أنفه لتطعن ذلك الموضع ويتفجر منه الدم . (**يسعط**) من السَّعوط وهو صب الدواء في الأنف . (**يلد**) من اللَّدود وهو صب الدواء في أحد شِقّي الفم . (**ذات الجنب**) دُمَّل كبيرة تظهر في باطن الجنب وتنفجر إلى داخل ، وقلما يسلم صاحبها .

(١٤) (**عرق النسا**) هو عرق في الورك يستبطن الفخذ ، والمراد : إذا حصل فيه ألم .

(١٥) (**رباعيته**) إحدى الأسنان التي في مقدمة الفم . (**هشمت**) كسرت . (**البيضة**) هي ما يوضع على الرأس من الحديد في الحرب ليحميه من ضربات السلاح . (**بالمجن**) هو الترس .

٣٤٦٥ ـ عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه قال : إني لأعرف يوم أحدٍ من جرح وجه رسول الله ﷺ ، ومن كان يُرْقِئُ الكَلْمَ من وجه رسول الله ﷺ ويداويه ، ومن يحملُ الماء في الْمِجَنِّ ، وبما دُووِيَ به الْكَلْمُ حتى رَقَأ . قال : أما من كان يحمل الماء في المجن فعليٌّ رضي الله عنه ، وأما من كان يداوي الكلم ففاطمة رضي الله عنها ، أحرقت له ـ حين لم يرقأ ـ قطعة حصيرٍ خَلَقٍ ، فوضعت رماده عليه ، فرقأ الكلم .

١٦ ـ باب : من تطبَّب ولم يعلم منه طب

٣٤٦٦ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « من تَطَبَّبَ ، و لم يُعْلَمْ منه طِبٌّ قبل ذلك ، فهو ضامنٌ » . [د ن]

١٧ ـ باب : دواء ذات الجنب

٣٤٦٧ ـ عن زيد بن أرقم رضي الله عنه قال : نعت رسول الله ﷺ من ذات الْجَنْبِ وَرْساً وَقُسْطاً وزيتاً ، يُلَدُّ به . [ت]

٣٤٦٨ ـ عن أم قيس بنت محصنٍ رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « عليكم بالعود الهندي ـ يعني به الْكُسْتَ ـ فإن فيه سبعة أَشْفِيَةٍ ، منها ذات الجنب » . وفي رواية : « فإن فيه شفاء من سبعة أدواء ، منها ذات الجنب » .

١٨ ـ باب : الحمّى

٣٤٦٩ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : ذُكِرَتِ الحُمَّى عند رسول الله ﷺ ، فَسَبَّهَا رجل ، فقال النبي ﷺ : « لا تسبها ، فإنها تنفي الذنوب كما تنفي النارُ خَبَثَ الحديدِ » . [ز : في سنده ضعيف]

٣٤٧٠ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ : أنه عاد مريضاً ـ ومعه أبو هريرة ـ من وَعْكٍ كان به ، فقال رسول الله ﷺ : « أبشِرْ ، فإن الله يقولُ : هي ناري أُسَلِّطُهَا على عبدي المؤمن في الدنيا ، لتكون حظهُ من النار في الآخرة » .

١٩ ـ باب : الحمَّى من فيح جهنم فابردوها بالماء

٣٤٧١ ـ عن عائشة رضي الله عنها : أن النبي ﷺ قال : « الحُمى من فَيْحِ جهنم ، فابْرُدُوهَا بالماءِ » . [م]

(**يرقئ الكلم**) يقطع الدم الذي يسيل من الجرح . (**خلق**) بال .
(١٦) (**تطبب**) ادعى أنه طبيب وعالج المرضى وهو لا يعلم الطِّب . (**ضامن**) يضمن ما تلف من الأنفس أو الأعضاء بسبب تطببه .
(١٧) (**ذات الجنب**) دمل كبير تظهر في باطن الجنب وتنفجر إلى داخل . (**نعت**) وصف . (**ورساً**) نبتاً أصفر ذا رائحة طيبة . (**قسطاً**) نوعاً من العود الهندي . (**يلد**) من اللَّدود وهو الدواء الذي يوضع في الفم . (**الكست**) نوع من العود يتداوى به . (**أشفية**) جمع شفاء .
(١٨) (**تنفي الذنوب**) تطهر منها . (**تنفي النار**) تنقي وتخلص . (**خبث الحديد**) ما فيه من شوائب . (**وعك**) وجع وحمى .
(١٩) (**فيح جهنم**) شدة غليانها . (**الباس**) الشدة والمرض .

٣٤٧٢ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ أنه قال : « إنَّ شدة الحمى من فَيْحِ جهنم ، فَابْرُدُوهَا بالماء » . [م]

٣٤٧٣ ـ عن رافع بن خديج رضي الله عنه قال : سمعت النبي ﷺ يقول : « الحمى من فيح جهنم ، فابردوها بالماء » . فدخل على ابن لعمار فقال : « اكشف الْبَاسْ رَبَّ الناسْ ، إله الناسْ » . [ق ت]

٣٤٧٤ ـ عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما : أنها كانت تؤتى بالمرأة الْمَوْعُوكَةِ ، فتدعو بالماء فتصبهُ في جيبِهَا ، وتقول : إن النبي ﷺ قال : « ابردوها بالماء » . وقال : « إنها من فَيْحِ جهنم » . [ق ت]

٣٤٧٥ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « الحمى كِيرٌ من كيرِ جهنمَ ، فَنَحُّوهَا عنكم بالماء البارد » .

٢٠ ـ باب : الحجامة

٣٤٧٦ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « إن كان في شيء مما تَدَاوَوْنَ به خير فالحجامةُ » . [د]

٣٤٧٧ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قال : « ما مررتُ ليلة أُسْرِيَ بي بملأ من الملائكة إلا كلهم يقول لي : عليك ـ يا محمد ـ بالحجامةِ » . [ت]

٣٤٧٨ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « نعم العبدُ الحجامُ : يذهب بالدمِ ، وَيُخِفُّ الصُّلْبَ ، ويجلو البصر » . [ت]

٣٤٧٩ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ما مررت ليلة أُسْرِيَ بي بملأ إلا قالوا : يا محمد ، مُرْ أمتك بالحجامة » . [ز : في سنده ضعيفان ، ولكن روي من طرق قوية]

٣٤٨٠ ـ عن جابر رضي الله عنه : أن أم سلمة رضي الله عنها ، زوج النبي ﷺ : استأذنت رسول الله ﷺ في الحجامة ، فأمر النبي ﷺ أبا طيبة أن يحجمها . وقال : حسبتُ أنه كان أخاها من الرضاعة ، أو غلاماً لم يحتلم . [م د]

٢١ ـ باب : موضع الحجامة

٣٤٨١ ـ عن عبد الله بن بحينة رضي الله عنه قال : احتجم رسول الله ﷺ بِلَحْيِ جملٍ وهو محرم وسط رأسه . [ق ن]

(**الموعوكة**) المصابة بالمرض والحمى . (**كير**) هو ما ينفخ به على النار ، أو ما يوقد الحداد فيه النار . (**فنحوها**) أبعدوها .

(٢٠) (**يخف الصلب**) يخفف الألم الذي يصيب الظهر . (**غلاماً**) صغيراً . (**لم يحتلم**) لم يبلغ .

(٢١) (**بلحي جمل**) بعظم حنك الجمل ، وقيل : اسم موضع .

٣٤٨٢ ـ عن علي رضي الله عنه قال : نزل جبريل على النبي ﷺ بحجامة الأَخْدَعَيْنِ وَالْكَاهِلِ .
[ز : في سنده ضعيف]

٣٤٨٣ ـ عن أنس رضي الله عنه : أن النبي ﷺ احتجم في الأَخْدَعَيْنِ ، وعلى الكاهل . [د ت]

٣٤٨٤ ـ عن أبي كبشة الأنماري رضي الله عنه : أن النبي ﷺ كان يحتجم على هَامَتِهِ ، وبين كتفيه ، ويقول : « من أَهْرَاقَ منه هذه الدماء فلا يضره أن لا يتداوى بشيء لشيء » . [د]

٣٤٨٥ ـ عن جابر رضي الله عنه : أن النبي ﷺ سقط عن فرسه على جذع ، فانْفَكَّتْ قدمه . قال وكيع : يعني أن النبي ﷺ احتجم عليها من وثءٍ . [د]

٢٢ ـ باب : في أي الأيام يحتجم

٣٤٨٦ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « من أراد الحجامة فَلْيَتَحَرَّ سبعة عشر ، أو تسعة عشر ، أو إحدى وعشرين . ولا يَتَبَيَّغْ بأحدكم الدَّمُ فَيَقْتُلَهُ » . [ز : في سنده ضعيف]

٣٤٨٧ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : يا نافع ، قد تبيَّغَ بي الدمُ ، فالتمس لي حجاماً ، واجعله رفيقاً إن استطعت ، ولا تجعله شيخاً كبيراً ولا صبياً صغيراً ، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « الحجامة على الريق أمثلُ ، وفيه شفاء وبركة ، وتزيد في العقل وفي الحفظ . فاجتمعوا على بركة الله يوم الخميس ، واجتنبوا الحجامة يوم الأربعاء والجمعة والسبت ويوم الأحد تحرياً ، واحتجموا يوم الاثنين والثلاثاء ، فإنه اليوم الذي عافى الله فيه أيوب من البلاء ، وضربه بالبلاء يوم الأربعاء ، فإنه لا يبدو جُذَامٌ ولا برصٌ إلا يوم الأربعاء ، أو ليلة الأربعاء » .

٣٤٨٨ ـ عن نافع قال : قال ابن عمر رضي الله عنهما : يا نافع ، تَبَيَّغَ بي الدم ، فأتني بحجام ، واجعله شاباً ، ولا تجعله شيخاً ولا صبياً .

قال : وقال ابن عمر رضي الله عنهما : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « الحجامة على الريق أمثلُ ، وهي تزيد في العقل ، وتزيد في الحفظ ، وتزيد الحافظ حفظاً . فمن كان محتجماً فيوم الخميس ، على اسم الله . واجتنبوا الحجامة يوم الجمعة ويوم السبت ويوم الأحد ، واحتجموا يوم الاثنين والثلاثاء ، واجتنبوا الحجامة يوم الأربعاء ، فإنه اليوم الذي أصيب فيه أيوب بالبلاء ، وما يبدو جُذَامٌ ولا برصٌ إلا في يوم الأربعاء ، أو ليلة الأربعاء » . [ز : في سنده مجهول]

(**الأخدعين**) هما عرقان في جانبي العنق . (**الكاهل**) مقدم الظهر ، وهو ما بين الكتفين . (**هامته**) رأسه . (**وثء**) غلظ يصيب اللحم ولا يبلغ العظم .

(**٢٢**) (**يتبيغ**) يفور . (**أمثل**) أفضل وأكثر نفعاً . (**يبدو**) يظهر . (**جذام**) مرض تتناثر منه الأعضاء . (**برص**) مرض يبيض فيه الجلد .

٢٣ - باب : الكيّ

٣٤٨٩ - عن المغيرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « من اكتوى أو استرقى فقد برئ من التوكل » . [ت]

٣٤٩٠ - عن عمران بن الحصين رضي الله عنهما قال : نهى رسول الله ﷺ عن الكي ، فاكتويت ، فما أفلحت ولا أنجحتُ .

٣٤٩١ - عن ابن عباس رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ قال : « الشفاء في ثلاث : شربة عسلٍ ، وشرطة محجمٍ ، وكيةٍ بنارٍ . وأنهى أمتي عن الكي » . [خ]

٢٤ - باب : من اكتوى

٣٤٩٢ - عن محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة الأنصاري : سمعت عمي يحيى ـ وما أدركت رجلاً منا به شبيهاً ـ يحدث الناس : أن سعد بن زرارة ـ وهو جد محمد من قبل أمه ـ أخذه وجعٌ في حلقه يقال له الذُّبَحَةُ ، فقال النبي ﷺ : « لأُبْلِغَنَّ ـ أو : لأُبْلِيَنَّ ـ في أبي أمامة عذراً » . فكواه بيده ، فمات ، فقال النبي ﷺ : « ميتة سَوءٍ لليهودِ ، يقولون : أفلا دفع عن صاحبه ! وما أملك له ولا لنفسي شيئاً » .

٣٤٩٣ - عن جابر رضي الله عنه قال : مرض أُبي بن كعب مرضاً ، فأرسل إليه النبي ﷺ طبيباً ، فكواه على أَكْحَلِهِ . [م د]

٣٤٩٤ - عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ كوى سعد بن معاذ في أَكْحَلِهِ ، مرتين .

٢٥ - باب : الكحل بالإثمد

٣٤٩٥ - عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « عليكم بالإِثْمِدِ ، فإنه يجلو البصر وينبت الشعر » .

٣٤٩٦ - عن جابر رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « عليكم بالإثمد عند النوم ، فإنه يجلو البصر وينبت الشعر » .

٣٤٩٧ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « خير أكحالكم الإثمد ، يجلو البصر وينبت الشعر » . [ن]

٢٦ - باب : من اكتحل وتراً

٣٤٩٨ - عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال : « من اكتحل فليوتر ، من فعل فقد أحسن ، ومن لا فلا حرج » . (ر : ٣٣٧)

---

(٢٣) (**الكي**) هو أن تحمى حديدة وتوضع على موضع الألم . (**فما أفلحت**) حيث فعلت ما نهيت عنه . (**ولا أنجحت**) ما حصلت على المطلب بالكي . (**محجم**) أداة الحجامة . (**أنهى**) نهي كراهة لا تحريم .

(٢٤) (**ميتة سوء لليهود**) أي يستغلها اليهود ليطعنوا بنبوته ﷺ . (**أكحله**) عرق في وسط الذراع ، ويكثر فصده .

(٢٥) (**بالإثمد**) نوع من الحجر الأصبهاني يكتحل به .

٣٤٩٩ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كانت للنبي ﷺ مُكْحُلَةٌ ، يكتحلُ منها ثلاثاً في كل عين . [ت]

٢٧ ـ باب : النهي أن يتداوى بالخمر

٣٥٠٠ ـ عن طارق بن سويد الحضرمي رضي الله عنه قال : قلت : يارسول الله ، إن بأرضنا أعناباً نعتصرها ، فنشرب منها ؟.قال : « لا » . فراجعته ، قلت : إنا نستشفي به للمريض . قال : « إن ذلك ليس بشفاء ، ولكنه داءٌ » . [د]

٢٨ ـ باب : الاستشفاء بالقرآن

٣٥٠١ ـ عن علي رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « خير الدواء القرآن » .
(ر : ٣٥٣٣) [ز : في سنده ضعيف]

٢٩ ـ باب : الحناء

٣٥٠٢ ـ عن سلمى أم رافع رضي الله عنها ـ مولاة رسول الله ﷺ ـ قالت : كان لا يصيب النبي ﷺ قَرْحَةٌ ولا شوكةٌ إلا وضع عليه الحِنَّاء . [د ت]

٣٠ ـ باب : أبوال الإبل

٣٥٠٣ ـ عن أنس رضي الله عنه : أن ناساً من عُرَيْنَةَ قدموا على رسول الله ﷺ ، فَاجْتَوَوُا المدينة ، فقال ﷺ : « لو خرجتم إلى ذَوْدٍ لنا ، فشربتم من ألبانها وأبوالها » . ففعلوا . (ر : ٣٥٧٨)

٣١ ـ باب : يقع الذباب في الإناء

٣٥٠٤ ـ عن أبي سعيد رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « في أحد جناحي الذباب سَمٌّ ، وفي الآخر شفاءٌ . فإذا وقع في الطعام فامقلوهُ فيه ، فإنه يقدِّمُ السم ويؤخر الشفاء » . [ن]

٣٥٠٥ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « إذا وقع الذباب في شرابكُمْ فليغمسه فيه ، ثم لْيطْرَحْهُ . فإن في أحد جناحيه داءً ، وفي الآخر شفاءً » . [خ]

٣٢ ـ باب : العين

٣٥٠٦ ـ عن عامر بن ربيعة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « العينُ حقٌّ » .

٣٥٠٧ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « العين حق » .

٣٥٠٨ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « استعيذوا بالله ، فإن العين حق » . [ز : في سنده ضعيف]

---

(٢٩) (**قرحة**) جرح يخرج في الباطن ، أو جرح يكون في الخارج .

(٣٠) (**فاجتووا المدينة**) لم يناسبهم هواؤها . (**ذود**) إبل .

(٣١) (**فامقلوه**) فاغمسوه .

(٣٢) (**حق**) أي إنها سبب عادي كغيرها من الأسباب التي يخلق الله تعالى عندها المسببات .

٣٥٠٩ ـ عن أبي أمامة بن سهل بن حُنَيْفٍ رضي الله عنه قال : مر عامر بن ربيعة بسهل بن حُنَيْفٍ وهو يغتسل ، فقال : لم أر كاليوم ، ولا جلد مُخبَّأةٍ . فما لبث أن لُبِطَ به ، فأتي به النبي ﷺ فقيل له : أدرك سهلاً صريعاً . قال : « من تتهمون به » . قالوا : عامر بن ربيعة . قال : « علام يقتل أحدكم أخاه ؟ إذا رأى أحدكم من أخيه ما يعجبه فليدع له بالبركة » . ثم دعا بماء ، فأمر عامراً أن يتوضأ ، فغسل وجهه ويديه إلى المرفقين ، وركبتيه وداخلة إزاره ، وأمره أن يصب عليه . وفي رواية : وأمره أن يَكْفَأَ الإناء من خلفه .

٣٣ ـ باب : من استرقى من العين

٣٥١٠ ـ عن أسماء بنت عميس رضي الله عنها قالت : يارسول الله ، إن بني جعفرٍ تصيبهم العينُ ، فأسترقي لهم ؟ قال : « نعم، فلو كان شيء سَابَقَ القدر سبقته العينُ » . [ت]

٣٥١١ ـ عن أبي سعيد رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يتعوذ من عين الْجَانِّ ، ثم أعين الإنس . فلما نزل المعوذتان أخذهما ، وترك ما سوى ذلك . [ت ن]

٣٥١٢ ـ عن عائشة رضي الله عنها : أن النبي ﷺ أمرها أن تسترقي من العين . [خ]

٣٤ ـ باب : ما رخص فيه من الرقى

٣٥١٣ ـ عن بريدة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا رُقْيَةَ إلا من عين أو حُمَةٍ » . [م]

٣٥١٤ ـ عن خالدة بنت أنس رضي الله عنها ــ أم بني حزم الساعدية ــ : جاءت إلى النبي ﷺ ، فعرضت عليه الرقى ، فأمرها بها .

٣٥١٥ ـ عن جابر رضي الله عنه قال : كان أهل بيتٍ من الأنصار ، يقال لهم آل عمرو بن حزم ، يرقون من الحُمَةِ ، وكان رسول الله ﷺ قد نهى عن الرقى ، فأتوه فقالوا : يارسول الله ، إنك قد نهيت عن الرقى ، وإنا نرقي من الحمة ؟ فقال لهم : « اعرضوا علي » . فعرضوها عليه ، فقال : « لا بأس بهذه ، هذه مواثيقُ » . [م]

٣٥١٦ ـ عن أنس رضي الله عنه : أن النبي ﷺ رخص في الرقية من الحُمَةِ والعين والنملة . [م ت]

٣٥ ـ باب : رقية الحية والعقرب

٣٥١٧ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : رخص رسول الله ﷺ في الرقية من الحية والعقرب . [م]

(**ولا جلد مخبأة**) أي لم أر جلد مخبأة في جماله ونعومته . (**لبط به**) صرع وسقط على الأرض .

(**٣٣**) (**سابقته العين**) أي سبقت ما يسابق القدر لو وجد ، ولكنه لا يوجد ، والمراد : بيان قوة ضرر العين وشدته .

(**٣٤**) (**الرقى**) جمع رقية ، وهي أن يقرأ على الألم ليبرأ . (**حمة**) كل ذات سُمٍّ من الحشرات . (**مواثيق**) عهود تؤخذ على الله تعالى بالشفاء . **النملة**) قروح تخرج في الجنب .

٣٥١٨ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : لدغت عقرب رجلاً ، فلم ينم ليلته ، فقيل للنبي ﷺ : إن فلاناً لَدَغَتْهُ عقربٌ فلم ينم ليلته ؟ فقال : « أما إنه لو قال حين أمسى : أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق ، ما ضره لدغُ عقربٍ حتى يصبح » .

٣٥١٩ ـ عن عمرو بن حزم رضي الله عنه قال : عرضت النَّهْشَةَ من الحيةِ على رسول الله ﷺ ، فأمر بها . [ز : في سنده انقطاع]

٣٦ ـ باب : ما عوَّذ به النبي ﷺ وما عُوِّذ به

٣٥٢٠ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ ، إذا أتى المريض فدعا له ، قال : « أذهب الباس ، رب الناس ، واشف أنت الشافي ، لا شفاء إلا شفاؤك ، شفاء لا يغادر سقماً » . (ر : ١٦١٩)

٣٥٢١ ـ عن عائشة رضي الله عنها : أن النبي ﷺ كان مما يقول للمريض ببزاقه بإصبعه : « بسم الله ، تربة أرضنا ، بريقة بعضنا ، لِيُشْفَى سقيمُنا ، بإذن ربنا » . [ق د]

٣٥٢٢ ـ عن عثمان بن أبي العاص الثقفي رضي الله عنه قال : قدمت على النبي ﷺ وبي وجع قد كاد يُبْطِلُنِي ، فقال لي النبي ﷺ : « اجعل يدك اليمنى عليه وقل : بسم الله ، أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر . سبع مرات » فقلت ذلك فضفاني الله . [م د ت]

٣٥٢٣ ـ عن أبي سعيد رضي الله عنه : أن جبرائيل أتى النبي ﷺ فقال : يا محمد ، اشتكيت ؟ قال : « نعم » . قال : « بسم الله أرقيك ، من كل شيء يؤذيك ، من شر كل نفس أو عين أو حاسد الله يشفيك ، بسم الله أرقيك » . [م ت]

٣٥٢٤ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : جاء النبي ﷺ يعودني ، فقال لي : « ألا أرقيك برقية جاءني بها جبرائيل » . قلت : بأبي وأمي ، بلى يارسول الله . قال : « بسم الله أرقيك ، والله يشفيك ، من كل داءٍ فيك . من شر النفاثات في العقد ، ومن شر حاسد إذا حسد » ثلاث مراتٍ . [ز : في سنده ضعيف]

٣٥٢٥ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كان النبي ﷺ يُعَوِّذُ الحسن والحسين ، يقول : « أعوذ بكلمات الله التامة ، من كل شيطان وهَامَّةٍ ، ومن كل عين لامةٍ » . قال : « وكان أبونا إبراهيم يعوذ بها إسماعيل وإسحاق » . أو قال : « إسماعيل ويعقوب » . [خ د ت]

٣٧ ـ باب : ما يعوذ به من الحمَّى

٣٥٢٦ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ كان يعلمهم من الحمى ومن الأوجاع كلها

---

(٣٥) (**عرضت النهشة**) أي الرقية من عضة الحية . (**فأمر**) فأذن .

(٣٦) (**الباس**) الشدة والألم . (**لا يغادر**) لا يترك . (**سقماً**) مرضاً وألماً . (**يبطلني**) يتلفني ويذهب بقوتي . (**أحاذر**) أخاف أن يصيبني في المستقبل . (**اشتكيت**) أصابك وجع . (**النفاثات في العقد**) الساحرات اللاتي ينفثن على العقد وهن يسحرن ، والنفث : نفخ مع ريق ، والعقد : ما يعقدنه بخيط أو نحوه . (**التامة**) الكاملة في البركة . (**هامة**) كل ذات سُمٍّ من الحشرات . (**لامة**) ذات لمم ، واللمم كل داء يقرب من الإنسان ويعتريه ويصيبه بسوء .

أن يقولوا : « بسم الله الكبير ، أعوذ بالله العظيم من شر عِرْقٍ نَعَّارٍ ، ومن شر حر النار » . وفي رواية : « يَعَّار » . [ت]

٣٥٢٧ ـ عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال : أتى جبرائيل عليه السلام النبي ﷺ وهو يوعكُ ، فقال : « بسم الله أرقيك ، من كل شيء يؤذيك ، من حسد حاسد ، ومن كل عين ، الله يشفيك » .

٣٨ ـ باب : النفث في الرقية

٣٥٢٨ ـ عن عائشة رضي الله عنها : أن النبي ﷺ كان يَنْفُثُ في الرقية .

٣٥٢٩ ـ عن عائشة رضي الله عنها : أن النبي ﷺ كان إذا اشتكى يقرأ على نفسه بالمعوذات ، وَيَنْفِثُ ، فلما اشتد وجعه كنت أقرأ عليه ، وأمسح بيده رجاء بركتها . [ق د]

٣٩ ـ باب : تعليق التمائم

٣٥٣٠ ـ عن زينب ـ امرأة ابن مسعود رضي الله عنهما ـ قالت : كانت عجوز تدخل علينا ترقي من الحُمْرَةِ ، وكان لنا سرير طويلُ القوائمِ ، وكان عبد الله إذا دخل تنحنح وَصَوَّتَ ، فدخل يوماً ، فلما سمعت صوته احتجبت منه ، فجاء فجلس إلى جانبي ، فمسني ، فوجد مس خيطٍ ، فقال : ما هذا؟ فقلت : رُقىً لي فيه من الحمرة . فجذبه وقطعه ، فرمى به وقال : لقد أصبح آل عبد الله أغنياء عن الشرك ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن الرقى والتمائم وَالتِّوَلَةَ شركٌ » . قلت : فإني خرجت يوماً فأبصرني فلان ، فدمعت عيني التي تليه ، فإذا رقيتها سكنت دمعتها ، وإذا تركتها دمعت . قال : ذاك الشيطان ، إذا أطعته تركك ، وإذا عصيته طعن بإصبعه في عينك . ولكن لو فعلت كما فعل رسول الله ﷺ كان خيراً لك ، وأجدر أن تشفين : تنضحين في عينك الماء وتقولين : « أذهب الباس رب الناس ، اشف أنت الشافي ، لا شفاء إلا شفاؤك ، شفاءً لا يغادر سقماً » . [د]

٣٥٣١ ـ عن عمران بن الحصين رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ رأى رجلاً في يده حلقة من صُفْرٍ ، فقال : « ما هذه الحلقةُ » . قال : هذه من الواهنة . قال : « انزعها ، فإنها لا تزيدك إلا وَهْناً » .

٤٠ ـ باب : النُّشْرَة

٣٥٣٢ ـ عن أم جندب رضي الله عنها قالت : رأيت رسول الله ﷺ رمى جمرة العقبة من بطن

---

(٣٧) (**نعار**) هو الذي يرتفع دمه ويزيد فيحدث فيه الحر . (**يعار**) مضطرب من الحمى . وفي نسخة (**يُغَارٌ**) من الغرارة وهي الشدة .

(٣٨) (**النفث**) النفخ مع إخراج ريق قليل . (**بالمعوذات**) أي بسورة ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴾ وسورة ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ﴾ .

(٣٩) (**التمائم**) جمع تميمة ، وهي أن يعلق على الولد شيء ، من خرزة زرقاء أو نحوها ، يزعم أنها تقي من العين ونحوها . (**الحمرة**) مرض يسبب حرارة وبقعاً حمراء في الجلد . (**تنحنح**) أخرج صوتاً من صدره . (**التولة**) نوع من السحر يظن أنه يجلب المرأة إلى زوجها . (**شرك**) يفضي إلى الشرك إن اعتقد أن لها تأثيراً حقيقة ، أو : لأنه ينافي التوكل والاعتماد على الله تعالى ، فهو من الشرك الخفي . (**الباس**) الشدة والمرض . (**سقماً**) ألماً . (**صفر**) نحاس أصفر . (**من الواهنة**) أتخذها أتقي بها من الواهنة ، وهي عرق يأخذ في المنكب واليد فيأخذه الألم . (**وهناً**) ضعفاً .

(٤٠) (**النشرة**) نوع من الرقية يرقى بها من الجنون وهي منهي عنها ، فقد جاء أنها : « من عمل الشيطان » . سميت بذلك لأنه ينشر بها عنه ما خامره من الداء . والنهي عنها قيل : لما فيها من ذكر الشياطين ، أو لأنها بلسان غير معلوم .

الوادي ، يوم النحر ، ثم انصرف . وتبعته امرأة من خثعم ، ومعها صبي لها بـه بـلاء ، لا يتكلـم . فقـالت : يارسول الله ، إن هذا ابني وبقية أهلي ، وإن به بلاء ، لا يتكلم . فقال رسول الله ﷺ : « ائتوني بشـيء من ماءٍ » . فأتي بماء ، فغسل يديه ومضمض فاه ثم أعطاها ، فقال : « اسقيه منه ، وصبي عليه منه ، واستشفي الله له » . قالت : فلقيت المرأة فقلت : لو وهبت لي منه . فقالت : إنما هو لهذا المبتلى . قالت : فلقيت المـرأة من الحولِ فسألتها عن الغلام فقالت : برأ وعقل عقلاً ليس كعقول الناس . [د] (ر : ٣٠٢٨ ، ٣٠٣١)

٤١ ـ باب : الاستشفاء بالقرآن

٣٥٣٣ ـ عن علي رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « خير الدواء القرآن » .
(ر : ٣٥٠١)

٤٢ ـ باب : قتل ذي الطُّفيتين

٣٥٣٤ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : أمـر النبي ﷺ بقتـل ذي الطُّفْيَتَيْنِ ، فإنـه يلتمـس البصر ويصيب الحبل . [م]

٣٥٣٥ ـ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قال : « اقتلوا الحيـات ، واقتلـوا ذا الطُّفْيَتَيْنِ والأبتر ، فإنهما يلتمسان البصر ويسقطان الحبل » . [ق]

٤٣ ـ باب : من كان يعجبه الفأل ويكره الطيرة

٣٥٣٦ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : كان النبي ﷺ يعجبه الفَأْلُ الحسنُ ، ويكره الطِّيَرَةَ .

٣٥٣٧ ـ عن أنس رضـي الله عنـه قـال : قـال النبي ﷺ : « لا عـدوى ، ولا طِيَرَةَ ، وأحـب الفَـأْلَ الصالحَ » .[ق]

٣٥٣٨ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « الطِّيَرَةُ شِركٌ ، وما مِنـا إلا ، ولكن الله يذهبه بالتوكل » . [د ت]

٣٥٣٩ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسـول الله ﷺ : « لا عـدوى ، ولا طِيَرَةَ ، ولا هَامَةَ ، ولا صَفَرَ » .

(**بلاء**) مصيبة من مرض ونحوه . (**بقية أهلي**) أي ماتوا ، ولم يبق غيره .

(٤٢) (**الطفيتين**) مثنى طُفية ، وهي خيط أبيض على ظهر الحية . (**يلتمس**) يطلب ويقصد بالسم . (**يصيب الحبـل**) يسقطه بخاصة فيه . (**الأبتر**) الذي لا ذنب له ، أو : له ذنب قصير .

(٤٣) (**الفأل**) أن يستبشر خيراً بما يسمع من قول أو يرى من فعل : كأن يكون مريضاً فيسمع من يقول : يا سالم ، فيستبشر بالسلامة ، أو تكون له ضالة ، فيسمع من يقول : يا واجد ، فيستبشر بوجودها . (**الطيرة**) التشاؤم ، وهـي عكس الفـأل . (**لا عـدوى**) لا تأثير للمرض بذاته بانتقاله من شخص لآخر . (**ولا طيرة**) أي لا يجوز التشاؤم . (**شـرك**) إذا اعتقـد أن لهـا تأثيراً بذاتهـا . (**هامـة**) طير كانوا يتشاءمون منه . وقيل : كانوا يعتقدون أن القتيل إذا لم يؤخذ بثأره صارت روحه طـائراً يصيح مطالبـاً بثـأره . (**صفـر**) شهر صفر ، كانوا يتشاءمون منه ويظنون أنه تكثر فيه الفتن والدواهي . وقيل : كانوا يعتقدون أن في البطن حية يقـال لهـا الصفـر ، تؤذي الإنسان إذا جاع .

٣٥٤٠ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: « لا عدوى، ولا طيرة، ولا هامة ». فقام إليه رجل فقال: يارسول الله، البعير يكون به الْجَربُ فتجرب به الإبل. قال: « ذلك القدر، فمن أجرب الأول ». (ر: ٨٦) [ز: في سنده ضعيف]

٣٥٤١ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « لا يُوردُ الْمُمْرِضُ على الْمُصِحِّ ».

٤٤ ـ باب: الجذَام

٣٥٤٢ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ أخذ بيد رجلٍ مَجْذُومٍ، فأدخلها معه في القصعة ثم قال: « كل، ثِقَةً بالله، وَتَوَكُّلاً على الله ». [د ت]

٣٥٤٣ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ قال: « لا تديموا النظر إلى المجذومين ».

٣٥٤٤ ـ عن رجل من آل الشريد يقال له عمرو، عن أبيه رضي الله عنه قال: كان في وفد ثقيفٍ رجل مجذوم، فأرسل إليه النبي ﷺ: « ارجع، فقد بايعناك ». [م ن]

٤٥ ـ باب: السحر

٣٥٤٥ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت: سحر النبيَّ ﷺ يهودي من يهود بني زُرَيْقٍ، يقال له: لبيد بن الأعصم، حتى كان النبي ﷺ يخيل إليه أنه يفعل الشيء ولا يفعله. قالت: حتى إذا كان ذات يوم ـ أو كان ذات ليلة ـ دعا رسول الله ﷺ، ثم دَعَا، ثم دعا، ثم قال: « يا عائشة، أشعرت أن الله قد أفتاني فيما استفتيته فيه؟ جاءني رجلان، فجلس أحدهما عند رأسي والآخر عند رجلي، فقال الذي عند رأسي للذي عند رجلي، أو الذي عند رجلي للذي عند رأسي: ما وجع الرجل؟ قال: مَطْبُوبٌ. قال: من طَبَّهُ؟ قال: لبيد بن الأعصم. قال: في أي شيء؟ قال: في مُشْطٍ وَمُشَاطَةٍ، وَجُفِّ طَلْعَةِ ذكر. قال: وأين هو؟ قال: في بئر ذي أروان ». قالت: فأتاها النبي ﷺ في أناس من أصحابه، ثم جاء فقال: « والله يا عائشة، لكأن ماءها نُقَاعَةُ الحناء، ولكأن نخلها رؤوس الشياطين ». قالت: قلت: يارسول الله، أفلا أحرقته؟ قال: « لا، أما أنا فقد عافاني الله، وكرهت أن أثير على الناس منه شراً ». فأمر بها فدفنت. [ق]

(**لا يورد** ..) لا يأتي من له إبل ممروضة بإبله ليسقيها أو يرعاها مع إبل من كانت إبله صحيحة وسليمة.

(٤٤) (**الجذام**) مرض تتناثر به الأعضاء، وينتقل من المصاب به إلى غيره.

(٤٥ **مطبوب**) مسحور. (**مشاطة**) هي الشعر الذي يسقط عن الرأس واللحية عند تسريحه بالمشط. (**جف طلعة**) الغشاء الذي يكون على الزهر حين يطلع. (**ذكر**) أي من ذكر النخل الذي يلقح به. (**رؤوس الشياطين**) يشبهها في القبح والكراهة وعدم الخير فيها.

٣٥٤٦ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قالت أم سلمة : يارسول الله ، لا يزال يصيبك كل عام وجع من الشاة المسمومة التي أكلت . قال : « ما أصابني شيء منها إلا وهو مكتوب عليَّ وآدمُ في طينته » . [ز : في سنده ضعيف]

٤٦ ـ باب : الفزع والأرق وما يتعوذ منه

٣٥٤٧ ـ عن خولة بنت حكيم رضي الله عنها : أن النبي ﷺ قال : « لو أن أحدكم إذا نزل منزلاً قال : أعوذ بكلمات الله التامة من شر ما خلق ، لم يضره في ذلك المنزل شيء حتى يرتحل منه » . [م ت]

٣٥٤٨ ـ عن عثمان بن أبي العاص رضي الله عنه قال : لما استعملني رسول الله ﷺ على الطائف جعل يعرض لي شيء في صلاتي ، حتى ما أدري ما أصلي . فلما رأيت ذلك رحلت إلى رسول الله ﷺ . فقال : « ابن أبي العاص » . قلت : نعم ، يارسول الله . قال : « ما جاء بك » . قلت : يارسول الله ، عرض لي شيء في صلواتي ، حتى ما أدري ما أصلي . قال : « ذاك الشيطان ، ادنه » . فدنوت منه ، فجلست على صدور قَدَمَيَّ . قال : فضرب صدري بيده ، وتفل في فمي ، وقال : « اخرج ، عدو الله » . ففعل ذلك ثلاث مرات ، ثم قال : « الحق بعملك » . قال : فقال عثمان : فلعمري ، ما حسبه خالطني بعد .

٣٥٤٩ ـ عن أبي ليلى الأنصاري رضي الله عنه قال : كنت جالساً عند النبي ﷺ إذ جاءه أعرابي ، فقال : إن لي أخاً وجِعاً . قال : « ما وجع أخيك » . قال : به لمم . قال : « اذهب فأتني به » . قال : فذهب فجاء به ، فأجلسه بين يديه . فسمعته عوذه بفاتحة الكتاب ، وأربع آيات من أول البقرة ، وآيتين من وسطها : ﴿ وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ ﴾ [١٦٣]وآية الكرسي [٢٥٥] وثلاث آيات من خاتمتها ، وآية من آل عمران ـ أحسبه قال : ﴿ شَهِدَ الله أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ ﴾ [١٨] ـ وآية من الأعراف [٥٤] : ﴿ إِنَّ رَبَّكُمُ الله الذي خَلَقَ ﴾ الآية ، وآية من المؤمنين [١١٧] : ﴿ وَمَنْ يَدْعُ مَعَ الله إلهاً آخَرَ لا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ ﴾ وآية من الجن [٣] : ﴿ وَأَنَّهُ تَعَالَى جَدُّ رَبِّنَا ما اتَّخَذَ صاحِبَةً ولا وَلَداً ﴾ وعشر آياتٍ من أول الصافاتِ ، وثلاث آياتٍ من آخر الحشرِ ، و ﴿ قلْ هُوَ الله أَحَدٌ ﴾ والمعوذتين . فقام الأعرابي قد برأ ، ليس به بأسٌ . [ز : في سنده ضعيف ، وصححه الحاكم من نفس الطريق]

(**في طينته**) أي قبل أن يتم خلقه أو تنفخ فيه الروح .

(٤٦) (**أعوذ**) ألجأ وأستجير . (**التامة**) السالمة من النقص ، والكاملة في البركة وتحصيل النفع . (**وجعاً**) فيه وجع وألم .

(**لمم**) طرف من جنون .

٣٢ ـ كتاب اللباس

١ ـ باب : لباس رسول الله ﷺ

٣٥٥٠ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : صلى رسول الله ﷺ في خَمِيصَةٍ لها أعلامٌ ، فقال : « شغلني أعلام هذه ، اذهبوا بها إلى أبي جَهْمٍ ، وائتوني بأنْبِجَانِيَّتِهِ » . [ق د ن]

٣٥٥١ ـ عن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري ـ رضي الله عنه ـ قال : دخلت على عائشة رضي الله عنها ، فأخرجت لي إزاراً غليظاً من التي تصنع باليمن ، وكساء من هذه الأكسية التي تدعى الْمُلَبَّدَةَ ، وأقسمت لي : لَقُبِضَ رسول الله ﷺ فيهما . [ق د ت]

٣٥٥٢ ـ عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ صلى في شملةٍ قد عقد عليها .

٣٥٥٣ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : كنت مع النبي ﷺ ، وعليه رداءٌ نَجْرَانِيٌّ ، غليظ الحاشية . [ق]

٣٥٥٤ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : ما رأيت رسول الله ﷺ يسب أحداً ، ولا يطوى له ثوب . [ز : في سنده ضعيف]

٣٥٥٥ ـ عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه : أن امرأة جاءت إلى رسول الله ﷺ ببردة ، قالت : يارسول الله ، إني نسجت هذه بيدي لأكسوكها . فأخذها رسول الله ﷺ محتاجاً إليها ، فخرج علينا فيها وإنها لإزاره ، فجاء فلان بن فلان ـ رجل سماه يومئذ ـ فقال : يارسول الله ، ما أحسن هذه البردة ! اكسنيها . قال : « نعم » . فلما دخل طواها وأرسل بها إليه ، فقال له القوم : والله ما أحسنت ، كُسِيَها النبي ﷺ محتاجاً إليها ، ثم سألته إياها ؟ وقد علمت أنه لا يرد سائلاً . فقال : إني والله ما سألته إياها لألبسها ، ولكن سألته إياها لتكون كفني . فقال سهل : فكانت كفنه يوم مات . [خ]

٣٥٥٦ ـ عن أنس رضي الله عنه قال : لبس رسول الله ﷺ الصوف ، واحتذى الْمَخْصُوفَ ، ولبس ثوباً خشناً خشناً . (ر : ٣٣٤٨) [ز : في سنده ضعيف ، ومدلس عنعنه]

٢ ـ باب : ما يقول الرجل إذا لبس ثوباً جديداً

٣٥٥٧ ـ عن أبي أمامة صُدَيِّ بن عجلان الباهلي رضي الله عنه قال : لبس عمر بن الخطاب ثوباً

---

(١) (**خميصة**) ثوب من صوف . (**أعلام**) خطوط . (**بأنبجانيته**) هي ثوب من صوف لا علم فيه ، وهي أدون الثياب الغليظة . (**الملبدة**) الغليظة التي ركب بعضها فوق بعض . (**شملة**) ثوب صغير . (**عقد عليها**) ربطها لئلا تسقط من صغرها . (**رداء**) ثوب يستر أعالي البدن . (**نجراني**) من صنع نجران ، وهي بلد معروفة بين الحجاز واليمن . (**الحاشية**) هي طرف الثوب . (**لإزاره**) أي قد اتزر بها ، مما يدل على أنه في حاجة إليها . (**لا يطوى له ثوب**) أي ليس له ثوب زائد عن الذي يلبسه حتى يطوى . (**فلان بن فلان**) قيل : هو عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه . (**احتذى المخصوف**) لبس نعلاً ممزقة قد ضم بعضه إلى بعض بالخرز . (**خشناً خشناً**) تأكيد لخشونته .

جديداً ، فقال : الحمد لله الذي كساني ما أُوَارِي به عورتي ، وأتجمل به في حياتي . ثم قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من لبس ثوباً جديداً فقال : الحمد لله الذي كساني ما أواري به عورتي وأتجمل به في جلوتي . ثم عمد إلى الثوب الذي أخْلَق ـ أو : ألقى ـ فتصدق به ، كان في كنف الله وفي حفظ الله وفي ستر الله ، حياً وميتاً » قالها ثلاثاً . [ت]

٣٥٥٨ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ رأى على عمر قميصاً أبيض ، فقال : « ثوبك هذا غسيل أم جديد » . قال : لا ، بل غسيل . قال : « البس جديداً ، وعش حميداً ، ومت شهيداً » .

٣ ـ باب : ما نهي عنه من اللباس

٣٥٥٩ ـ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : أن النبي ﷺ نهى عن لِبْسَتَيْنِ ، فأما اللبستان : فاشتمال الصَّمَّاءِ ، والاحْتِبَاءُ في الثوب الواحد ، ليس على فرجه منه شيء . (ر : ٢١٧٠)

٣٥٦٠ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ نهى عن لبستين : عن اشتمال الصَّمَّاء ، وعن الاحتباء في الثوب الواحد ، يفضي بفرجه إلى السماء . (ر : ١٢٤٨)

٣٥٦١ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : نهى رسول الله ﷺ عن لبستين : اشتمال الصَّمَّاء ، والاحتباء في ثوب واحد ، وأنت مُفْضٍ فرجَك إلى السماء .

٤ ـ باب : لبس الصوف

٣٥٦٢ ـ عن أبي بُرْدَة ، عن أبيه ، أبي موسى رضي الله عنه ، قال : قال لي : يا بُنَيَّ ، لو شهدتنا ونحن مع رسول الله ﷺ ، إذا أصابتنا السماء ، لحسبت أن ريحنا ريحُ الضَّأْنِ . [د ت]

٣٥٦٣ ـ عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال : خرج علينا رسول الله ﷺ ذات يوم وعليه جبةٌ رُومِيَّةٌ من صوف ، ضيقة الكمين ، فصلى بنا فيها ، ليس عليه شيء غيرها . [ز : فيه انقطاع وضعف]

٣٥٦٤ ـ عن سلمان الفارسي رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ توضأ ، فقلب جبة صوف كانت عليه ، فمسح بها وجهه . (ر : ٤٦٨)

٣٥٦٥ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : رأيت رسول الله ﷺ يَسِمُ غنماً في آذانها ، ورأيته مُتَّزِراً بكساء . [ق د]

---

(٢) (**أواري**) أستر وأخفي . (**جلوتي**) ظهوري وخروجي إلى الناس . (**كنف الله**) حرزه وستره ورعايته . (**حميداً**) شاكراً لله تعالى على نعمه .

(٣) (**اشتمال الصماء**) أن يتلفف بثوب واحد ، فإذا أراد أن يخرج يده من تحته انكشف شيء من عورته . (**الاحتباء**) أن يقعد على أليته ويرفع ركبتيه ، ويشد ساقيه بثوب إلى ظهره . (**يفضي ..**) يكشف فرجه إلى جهة السماء ، وأفضى إليه ـ في الأصل ـ وصل إليه .

(٤) (**ريح الضأن**) أي لأننا نلبس جلودها وعليها صوفها ، فتصيبه المطر ، فتظهر ريحه . (**رومية**) من صنع الروم . (**يسم ..**) يعلمها ، بوضع علامة على أذنها أو غيرها . (**متزراً**) جعله إزاراً له ، يستر به ما بين سرته وركبتيه . (**بكساء**) ثوب صغير وليس نفيساً .

٥ ـ باب : البياض من الثياب

٣٥٦٦ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « خير ثيابكم البياض ، فالبسوها ، وكفنوا فيها موتاكم » . (ر : ١٤٧٢)

٣٥٦٧ ـ عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ: « البسوا ثياب البياض ، فإنها أطهر وأطيب » . [ت]

٣٥٦٨ ـ عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن أحسن ما زرتم الله به في قبوركم ومساجدكم البياض » . [ز : في سنده انقطاع]

٦ ـ باب : من جر ثوبه من الخيلاء

٣٥٦٩ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قال : « إن الذي يجر ثوبه من الخيلاء لا ينظر الله إليه يوم القيامة » . [م]

٣٥٧٠ ـ عن أبي سعيد رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من جر إزاره من الخيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة » . قال : فلقيت ابن عمر بالبلاط ، فذكرت له حديث أبي سعيد عن النبي ﷺ ، فقال ، وأشار إلى أذنيه : سمعته أذناي ، ووعاه قلبي . [ز : في سنده ضعيف]

٣٥٧١ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : مر بأبي هريرة فتى من قريش يجر سَبَلَه ، فقال : يابن أخي ، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من جر ثوبه من الخيلاء لم ينظر الله له يوم القيامة » .

٧ ـ باب : موضع الإزار أين هو ؟

٣٥٧٢ ـ عن حذيفة رضي الله عنه قال : أخذ رسول الله ﷺ بأسفل عضلة ساقي أو ساقه ، فقال : « هذا موضع الإزار ، فإن أبيت فأسفل ، فإن أبيت فأسفل ، فإن أبيت فلا حَقَّ للإزار في الكعبين » . [ت]

٣٥٧٣ ـ عن أبي سعيد رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إِزْرَةُ المؤمن إلى أنصاف ساقيه ، لا جُنَاحَ عليه ما بينه وبين الكعبين . وما أسفل من الكعبين في النار » يقول ثلاثاً « لا ينظر الله إلى من جر إزاره بَطَراً » . [د]

٣٥٧٤ ـ عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « يا سفيان بن سهل ، لا تُسْبِلْ ، فإن الله لا يحب المسبلين » .

---

(٥) (**أطهر وأطيب**) لأنها يظهر فيها من الوسخ مالا يظهر في غيرها فيزال ، كما يبالغ في تنظيفها ما لا يبالغ في غيرها .

(٦) (**قال**) القائل هو عطية راوي الحديث عن أبي سعيد رضي الله عنه . (**بالبلاط**) موضع في المدينة بين المسجد والسوق ، مفروش بالبلاط أي الحجارة . (**وعاه**) حفظه . (**سبله**) ما نزل من ثوبه عن كعبيه .

(٧) (**فلا حق للإزار ..**) أي في سترهما . (**إزرة المؤمن**) هيئة إزاره ومقداره . (**لا جناح**) لا حرج ولا إثم . (**لا تسبل**) لا تنزل الإزار عن الكعبين .

٨ - باب : لبس القميص

٣٥٧٥ - عن أم سلمة رضي الله عنها قالت : لم يكن ثوب أحب إلى رسول الله ﷺ من القميص . [د ت]

٩ - باب : طول القميص كم هو ؟

٣٥٧٦ - عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ قال : « الإسبال في الإزار والقميص والعمامة ، من جر شيئاً خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة » . [د]

١٠ - باب : كم القميص كم يكون ؟

٣٥٧٧ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ يلبس قميصاً قصير اليدين والطول . [ز : في سنده ضعيف ، وله شاهد حسن]

١١ - باب : حل الأزرار

٣٥٧٨ - عن قرة بن إياس رضي الله عنه قال : أتيت رسول الله ﷺ فبايعته ، وإن زر قميصه لمطلق . [د]

١٢ - باب : لبس السراويل

٣٥٧٩ - عن سويد بن قيس رضي الله عنه قال : أتانا النبي ﷺ فَسَاوَمَنَا سراويل . (ر : ٢٢٢٠)

١٣ - باب : ذيل المرأة كم يكون ؟

٣٥٨٠ - عن أم سلمة رضي الله عنها قالت : سئل رسول الله ﷺ : كم تجر المرأة من ذَيْلِهَا ؟ قال : « شبراً » . قلت : إذاً ينكشف عنها . قال : « ذراعٌ ، لا تزيد عليه » . [د]

٣٥٨١ - عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن أزواج النبي ﷺ رُخِّصَ لهن في الذيل ذراعاً ، فكن يأْتِينَا فنذرع لهن بِالْقَصَبِ ذراعاً . [د]

٣٥٨٢ - عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال لفاطمة ، أو لأم سلمة رضي الله عنهما : « ذيلك ذراع » . [ز : في سنده ضعيف]

٣٥٨٣ - عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن عائشة رضي الله عنها : أن النبي ﷺ قال في ذيول النساء : « شبراً » . فقالت عائشة : إذاً تخرج سُوقُهُنَّ . قال : « فذراع » . [ز : في سنده ضعيف]

---

(٨) (**القميص**) ثوب يستر من أعالي البدن إلى أسافله .

(٩) (**الإسبال**) الإطالة عن الحد المأذون فيه شرعاً ، والتي قد تكون للخيلاء بخروجها عن المألوف .

(١١) (**المطلق**) أي غير مزرر .

(١٢) (**فساومنا**) المساومة هي ما يكون من كلام حول الثمن قبل عقد البيع ، وظاهر الحديث أنه ﷺ اشترى سراويل أو كان يرغب بشرائها ، ويلزم عن هذا أنه كان يلبسها .

(١٣) (**ذيل المرأة**) أي ما ينزل من ثوبها من أسفل . (**ينكشف عنها**) ما يجب ستره . (**يأتينا**) أصلها يأتيننا ، فأدغمت النون الأولى في الثانية . (**فنذرع**) نقيس . (**تخرج**) تظهر أثناء السير .

١٤ - باب : العمامة السوداء

٣٥٨٤ - عن عمرو بن حريث رضي الله عنه قال : رأيت النبي ﷺ يخطب على المنبر ، وعليه عمامة سوداء . (ر : ١١٠٤)

٣٥٨٥ - عن جابر رضي الله عنه : أن النبي ﷺ دخل مكة ، وعليه عمامة سوداء . (ر : ٢٨٢٢)

٣٥٨٦ - عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ دخل ، يوم فتح مكة ، وعليه عمامة سوداء . [ز : في سنده ضعيف]

١٥ - باب : إرخاء العمامة بين الكتفين

٣٥٨٧ - عن عمرو بن حريث رضي الله عنه قال : كأني أنظر إلى رسول الله ﷺ ، وعليه عمامة سوداء ، قد أرخى طرفيها بين كتفيه . (ر : ١١٠٤)

١٦ - باب : كراهية لبس الحرير

٣٥٨٨ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة » . [م]

٣٥٨٩ - عن البراء رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ عن الديباج والحرير وَالإِسْتَبْرَقِ . (ر : ٢١١٥)

٣٥٩٠ - عن حذيفة رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ عن لبس الحرير والذهب ، وقال : « هو لهم في الدنيا ، ولنا في الآخرة » . (٣٤١٤)

٣٥٩١ - عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما : أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه رأى حُلَّةً سِيَرَاءَ من حرير ، فقال : يارسول الله ، لو ابْتَعْتَ هذه الحلة للوَفْدِ ، وليوم الجمعة . فقال رسول الله ﷺ: « إنما يلبسُ هذه من لا خلاق له في الآخرة » .

١٧ - باب : من رُخِّص له في لبس الحرير

٣٥٩٢ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ رخص للزبير بن العوام ، ولعبد الرحمن بن عوف في قميصين من حرير ، من وجع كان بهما ، حِكَّةٍ . [ق د ن]

١٨ - باب : الرخصة في العلم في الثوب

٣٥٩٣ - عن عمر رضي الله عنه : أنه كان ينهى عن الحرير والديباج ، إلا ما كان هكذا . ثم أشار بإصبعه ، ثم الثانية ، ثم الثالثة ، ثم الرابعة ، فقال : كان رسول الله ﷺ ينهانا عنه . (ر : ٢٨٢٠)

---

(١٦) (**الديباج**) نوع نفيس من الحرير ، وكذلك الإستبرق ، وذكر مع الحرير من ذكر الخاص مع العام ، تنبيهاً لنفاستها . (**حلة**) ثوبين من نوع واحد . (**سيراء**) مخططة . (**للوفد**) تلبسها لاستقبال الوفود . (**خلاق**) حظ ونصيب .

(١٨) (**العلم**) الخط من الحرير أو غيره ، وهو المراد هنا .

٣٥٩٤ ـ عن أبي عمر ـ مولى أسماء رضي الله عنها ـ قال : رأيت ابن عمر رضي الله عنهما اشترى عمامة لها عَلَمٌ ، فدعا بِالْجَلَمَيْنِ فقصهُ ، فدخلت على أسماء فذكرت ذلك لها ، فقالت : بُؤْساً لعبد الله ، يا جارية ، هاتي جبة رسول الله ﷺ . فجاءت بجبة مكفوفة الكمين والجيب والْفَرْجَيْنِ بالديباج . (ر : ٢٨١٩)

١٩ ـ باب : لبس الحرير والذهب للنساء

٣٥٩٥ ـ عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : أخذ رسول الله ﷺ حريراً بشماله ، وذهباً بيمينه ، ثم رفع بهما يديه فقال : « إن هذين حرام على ذكور أمتي ، حِلٌّ لإناثهم » . [د ن]

٣٥٩٦ ـ عن علي رضي الله عنه : أنه أُهدي لرسول الله ﷺ حلة مكفوفة بحرير ، إِمَّا سَدَاهَا وإما لُحْمَتُهَا ، فأرسل بها إلي ، فأتيته فقلت : يارسول الله ، ما أصنع بها ؟ ألبسها ؟ قال : « لا ، ولكن اجعلها خُمُراً بين الفواطم » .

٣٥٩٧ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : خرج علينا رسول الله ﷺ ، وفي إحدى يديه ثوب من حرير ، وفي الأخرى ذهب ، فقال : « إن هذين محرم على ذكور أمتي ، حل لإناثهم » . [ز : في سنده راو حديثه منكر]

٣٥٩٨ ـ عن أنس رضي الله عنه قال : رأيت على زينب بنت رسول الله ﷺ قميص حرير سِيَرَاء . [ن]

٢٠ ـ باب : لبس الأحمر للرجال

٣٥٩٩ ـ عن البراء رضي الله عنه قال : ما رأيت أجمل من رسول الله ﷺ مترجلاً ، في حلة حمراء .

٣٦٠٠ ـ عن بريدة رضي الله عنه قال : رأيت رسول الله ﷺ يخطب ، فأقبل حسن وحسين عليهما قميصان أحمران ، يَعْثُرَان ويقومان ، فنزل النبي ﷺ فأخذهما فوضعهما في حِجْرِهِ ، فقال : « صدق الله ورسوله : إنما أموالكم وأولادكم فتنة ، رأيت هذين فلم أصبر » . ثم أخذ في خطبته . [د ت ن]

(**بالجلمين**) هما شفرتان يجزبهما الصوف والشعر ونحوهما ، كالمقص . (**بؤساً ..**) أصل معناها : أصابه البؤس ، وهو الشدة والفقر ، ولكنها صارت تستعمل ولا يراد بها معناها ، وإنما تقال للتعجب ، فهي تعجب من فعله حيث إنه قص علم الحرير من العمامة ، وقد كان رسول الله ﷺ يلبس مثل ذلك . (**مكفوفة ..**) أي جعل على أطراف ما ذكر حاشية من الديباج ، وهو حرير نفيس . (**الفرجين**) شقي الثوب من قدام وخلف .

(١٩) (**سداها**) هو ما يمد طولاً من الخيطان في النسج . (**لحمتها**) هو ما يمد عرضاً . (**خمراً**) جمع خمار وهو غطاء الرأس . (**الفواطم**) زوجه فاطمة ، وأمه فاطمة بنت أسد ، وبنت عمه فاطمة بنت حمزة ، رضي الله عنهن . (**سيراء**) مخططة .

(٢٠) (**مترجلاً**) قد سرح شعره بالمشط ونظفه . (**حلة**) ثوبين من نوع واحد . (**يعثران**) يسقطان على الأرض . (**حجره**) حضنه . (**إنما أموالكم ..**) يشير إلى قوله تعالى : ﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَأَنَّ اللهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴾ [الأنفال : ٢٨] . [فتنة : اختبار وامتحان] .

٢١ - باب : كراهية المعصفر للرجال

٣٦٠١ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : نهى رسول الله ﷺ عن الْمُفَدَّمِ .

٣٦٠٢ - عن علي رضي الله عنه قال : نهاني رسول الله ﷺ - ولا أقول : نهاكم - عن لُبْسِ الْمُعَصْفَر . [م د ت ن] (ر : ٣٦٤٢)

٣٦٠٣ - عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : أقبلنا مع رسول الله ﷺ من ثَنِيَّةِ أَذَاخِرَ ، فالتفت إلي وعليَّ رَيْطَةٌ مُضَرَّجَةٌ بالعصفر ، فقال : « ما هذه » . فعرفت ما كره ، فأتيت أهلي وهم يَسْجُرُونَ تنورهم ، فقذفتها فيه ، ثم أتيته من الغد ، فقال : « يا عبد الله ، ما فعلت الريطة » . فأخبرته . فقال : « ألا كسوتها بعض أهلك ، فإنه لا بأس بذلك للنساء » . [د]

٢٢ - باب : الصفرة للرجال

٣٦٠٤ - عن قيس بن سعد رضي الله عنه قال : أتانا النبي ﷺ ، فوضعنا له ماء يتبرد به ، فاغتسل . ثم أتيته بِمِلْحَفَةٍ صفراء ، فرأيت أثر الورس على عُكَنِهِ . (ر : ٤٦٦)

٢٣ - باب : البس ماشئت ما أخطأك سرف أو مخيلة

٣٦٠٥ - عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « كلوا واشربوا وتصدقوا والبسوا ، ما لم يخالطه إسراف أو مَخِيلَةٌ » . [ن]

٢٤ - باب : من لبس شهرة من الثياب

٣٦٠٦/٣٦٠٧ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « من لبس ثوب شُهْرَةٍ ألبسه الله يوم القيامة ثوب مَذَلَّةٍ » . وفي رواية : « من لبس ثوب شهرة في الدنيا ألبسه الله ثوب مَذَلَّةٍ يوم القيامة ، ثم ألهب فيه ناراً » . [د]

٣٦٠٨ - عن أبي ذر رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « من لبس ثوب شهرةٍ أعرض الله عنه حتى يضعه متى وضعه » .

٢٥ - باب : لبس جلود الميتة إذا دبغت

٣٦٠٩ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « أيما إهاب دُبِغَ فقد طهر » . [م د ت ن]

---

(٢١) (**المعصفر**) المصبوغ بالعصفر . (**المفدم**) شديد الحمرة المشبع بها بحيث لا يزاد عليها . (**ثنية أذاخر**) موضع بين مكة والمدينة . (**ريطة**) ثوب لين رقيق . (**مضرجة ..**) مصبوغة به ، لكنها غير مشبعة بالحمرة . (**يسجرون تنورهم**) يوقدونه ويحمونه .

(٢٢) (**بملحفة**) ثوب يتلفف به . (**الورس**) نبت أصفر يصبغ به . (**عكنه**) جمع عُكْنَة ، وهي التجعيدة في البطن من السمن .

(٢٣) (**ما أخطأك ..**) طالما أنه لم يصبك و لم يقع منك ذلك . (**سرف**) تجاوز للحد المألوف . (**مخيلة**) كبر وخيلاء .

(٢٤) (**ثوب شهرة**) يقصد به أن يشتهر بين الناس ويتميز عنهم ، سواء أكان نفيساً يتباهى به ، أم كان خسيساً يتظاهر بلبسه بالزهد ونحوه .

(٢٥) (**إهاب**) جلد لم يدبغ بعد ، ودبغه إزالة رطوباته بمادة حرِّيفة كقشر الرمان ونحوه .

٣٦١٠ ـ عن ابن عباس ، عن ميمونة ، رضي الله عنهم : أن شاة لمولاة ميمونة مرَّ بها ، يعني النبي ﷺ ، قد أعطيتها من الصدقة ، ميتة ، فقال : « هلا أخذوا إِهَابَهَا فدبغوه ، فانتفعوا به » . فقالوا : يارسول الله ، إنها ميتة ؟ قال : « إنما حرم أكلها » . [م د ن]

٣٦١١ ـ عن سلمان رضي الله عنه قال : كان لبعض أمهات المؤمنين شاة ، فماتت ، فمر رسول الله ﷺ عليها ، فقال : « ما ضرَّ أهل هذه لو انتفعوا بإهابها » . [ز : في سنده ضعيف]

٣٦١٢ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : أمر رسول الله ﷺ أن يُسْتَمْتَعَ بجلود الميتة إذا دبغت . [د ن]

٢٦ ـ باب : من قال لا ينتفع من الميتة بإهاب ولا عصب

٣٦١٣ ـ عن عبد الله بن عُكَيْمٍ رضي الله عنه قال : أتانا كتاب النبي ﷺ : « أن لا تنتفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب » . [د ن ت]

٢٧ ـ باب : صفة النعال

٣٦١٤ ـ عن عبد الله بن العباس رضي الله عنهما قال : كان لنعل النبي ﷺ قِبَالانِ مثني شِرَاكُهُما .

٣٦١٥ ـ عن أنس رضي الله عنه قال : كان لنعل النبي ﷺ قِبَالانِ . [خ د ت ن]

٢٨ ـ باب لبس النعال وخلعها

٣٦١٦ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا انتعل أحدكم فليبدأ باليمنى ، وإذا خلع فليبدأ باليسرى » .

٢٩ ـ باب : المشي في النعل الواحد

٣٦١٧ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يمشي أحدكم في نعل واحد ، ولا خف واحد . ليخلعهما جميعاً ، أو ليمش فيهما جميعاً » .

٣٠ ـ باب : الانتعال قائماً

٣٦١٨ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ أن ينتعل الرجل قائماً .

٣٦١٩ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : نهى النبي ﷺ أن ينتعل الرجل قائماً .

٣١ ـ باب : الخفاف السود

٣٦٢٠ ـ عن بريدة رضي الله عنه : أن النجاشي أهدى لرسول الله ﷺ خفين سَاذَجَيْنِ أسودين ، فلبسهما . (ر : ٥٤٩)

---

(٢٧) (**قبالان**) مثنى قِبال ، وهو الجلدة التي تكون بين الأصابع لتمسك النعل على القدم . (**شراكهما**) هو سير النعل الذي يكون على وجه القدم .

(٣١) (**ساذجين**) مثنى ساذَج ، وهو الذي لم يخالط لونه لون آخر .

٣٢ ـ باب : الخضاب بالحِناء

٣٦٢١ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه ـ يبلغ به النبي ﷺ ـ قال : « إن اليهود والنصارى لا يَصْبُغُونَ ، فخالفوهم » . [ق د ن]

٣٦٢٢ ـ عن أبي ذر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن أحسن ما غيرتم به الشيب الحِنَّاءُ والكتمُ » . [د ت ن]

٣٦٢٣ ـ عن عثمان بن موهب قال : دخلت على أم سلمة رضي الله عنها ، فأخرجت إليَّ شعراً من شعر رسول الله ﷺ مخضوباً بِالْحَنَّاءِ والكَتَمِ . [خ]

٣٣ ـ باب : الخضاب بالسواد

٣٦٢٤ ـ عن جابر رضي الله عنه قال : جيء بأبي قحافة رضي الله عنه يوم الفتح إلى النبي ﷺ ، وكأن رأسه ثَغَامَـةٌ ، فقال رسول الله ﷺ : « اذهبوا به إلى بعض نسائه فلتغيرهُ ، وجنبوه السواد » . [ز : في سنده ضعيف ، وأصله في مسلم]

٣٦٢٥ ـ عن صهيب الخير رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ: « إن أحسن ما اختضبتم به لَهذا السواد ، أرغب لنسائكم فيكم ، وأهيب لكم في صدور عدوكم » .

٣٤ ـ باب : الخضاب بالصفرة

٣٦٢٦ ـ عن عبيد بن جريج : سأل ابن عمر رضي الله عنهما قال : رأيتك تُصَفِّرُ لحيتك بالْوَرْسِ ؟ فقال ابن عمر : أما تصفيري لحيتي فإني رأيت رسول الله ﷺ يصفر لحيته . [ق د ن]

٣٦٢٧ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : مر النبي ﷺ على رجل قد خضب بِالْحِنَّاءِ ، فقال : « ما أحسن هذا » . ثم مر بآخر قد خضب بالحناء والْكَتَمِ ، فقال : « هذا أحسن من هذا » . ثم مر بآخر قد خضب بالصفرة ، فقال : « هذا أحسن من هذا كله » . [د]

٣٥ ـ باب : من ترك الخضاب

٣٦٢٨ ـ عن أبي جحيفة رضي الله عنه قال : رأيت رسول الله ﷺ هذه منه بيضاء . يعني : عَنْفَقَتَهُ . [ق]

٣٦٢٩ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه سُئِلَ : أخضب رسول الله ﷺ ؟ قال : إنه لم ير من الشيب إلا نحو سبعة عشر ـ أو : عشرين ـ شعرة ، في مقدم لحيته .

٣٦٣٠ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : كان شيب رسول الله ﷺ نحو عشرين شعرة .

---

(٣٢) (**الخضاب**) الصبغ . (**الكتم**) نبت كان معروفاً يصبغ به . (**ثغامة**) نبت أبيض الزهر .

(٣٤) (**يصفر**) يصبغ بالصفرة . (**بالورس**) نبت أصفر كالعصفر . (**الكتم**) نبت كان يصبغ به .

(٣٥) (**عنفقته**) هي الشعر الذي ينبت تحت الشفة السفلى .

٣٦ ـ باب : اتخاذ الجمَّة والذوائب

٣٦٣١ ـ عن أم هانئ رضي الله عنها قالت : دخل رسول الله ﷺ مكة وله أربع غدائر . تعني ضفائر . [د ت]

٣٦٣٢ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كان أهل الكتاب يَسْدُلُون أشعارهم ، وكان المشركون يَفْرُقُونَ ، وكان رسول الله ﷺ يحب موافقة أهل الكتاب . قال : فسدل رسول الله ﷺ ناصيته ، ثم فَرَقَ بعد . [ق د ن]

٣٦٣٣ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : كنت أَفْرِقُ خلف يافوخ رسول الله ﷺ ، ثم أَسْدِلُ ناصيته .

٣٦٣٤ ـ عن أنس رضي الله عنه قال : كان شعر رسول الله ﷺ شعراً رَجِلاً ، بين أذنيه ومنكبيه . [ق ن]

٣٦٣٥ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان لرسول الله ﷺ شعر دون الجُمَّةِ ، وفوق الْوَفْرَةِ . [د ت]

٣٧ ـ باب : كراهية كثرة الشعر

٣٦٣٦ ـ عن وائل بن حِجْر رضي الله عنه قال : رآني النبي ﷺ ولي شعر طويل ، فقال : « ذُبَاب ، ذُبَاب » . فانطلقت فأخذته ، فرآني النبي ﷺ فقال : « إني لم أعنك ، وهذا أحسن » . [د ن]

٣٨ ـ باب : النهي عن القزع

٣٦٣٧/٣٦٣٨ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : نهى رسول الله ﷺ عن الْقَزَعِ . قال : وما القَزَعُ ؟ قال : أن يُحْلَقَ من رأس الصبي مكان ويترك مكان . [ق د ن]

٣٩ ـ باب : نقش الخاتم

٣٦٣٩ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : اتخذ رسول الله ﷺ خاتماً من وَرِقٍ ، ثم نقش فيه : محمد رسول الله . فقال : « لا ينقش أحد على نقش خاتمي هذا » . [م د ن]

٣٦٤٠ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : اصطنع رسول الله ﷺ خاتماً ، فقال : « إنا قد اصطنعنا خاتماً ، ونقشنا فيه نقشاً ، فلا ينقش عليه أحد » . [م ن]

---

(٣٦) (**الجمة**) ما سقط على المنكبين من شعر الرأس . (**الذوائب**) جمع ذؤابة وهي الشعر المضفور . (**يسدلون**) يرسلون الشعر حول الرأس من غير أن يقسم نصفين ، والفرق أن يقسم إلى اليمين واليسار . (**ناصيته**) مقدم شعر رأسه . (**يافوخ**) هو وسط الرأس . (**رجلاً**) وسطاً بين الجعد والمسترسل . (**الوفرة**) ما بلغ شحمة الأذنين من شعر الرأس .

(٣٧) (**ذباب ..**) هو الشؤم ، وقيل : هو الشر الدائم . (**لم أعنك ..**) لم أقصدك بقولي ، ومع ذلك فقد أصبت بفعلك .

(٣٨) (**القزع**) أصله قطع السحاب ، واحده قزعة ، فشبه به تقطيع شعر الرأس بحلق بعضه وترك بعضه .

(٣٩) (**ورق**) فضة .

٣٦٤١ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ اتخذ خاتماً من فضة ، له فَصٌّ حَبَشِيٌّ ، ونقشه : محمد رسول الله . [ق د ت ن] (ر : ٣٦٤٦)

٤٠ ـ باب : النهي عن خاتم الذهب

٣٦٤٢ ـ عن علي رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ عن التختم بالذهب . (ر : ٣٦٠٢)

٣٦٤٣ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : نهى رسول الله ﷺ عن خاتم الذهب .

٣٦٤٤ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : أهدى النجاشي إلى رسول الله ﷺ حلقة فيها خاتم ذهب ، فيه فَصٌّ حبشي ، فأخذه رسول الله ﷺ بعودٍ وإنه لمعرض عنه ، أو ببعض أصابعه ، ثم دعا بابنة ابنته أمامة بنت أبي العاص ، فقال : « تحلي بهذا يا بُنَيَّةُ » . [د]

٤١ ـ باب : من جعل فص خاتمه مما يلي كفه

٣٦٤٥ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ كان يجعل فص خاتمه مما يلي كفه . [م د ن]

٣٦٤٦ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ لبس خاتم فضة ، فيه فَصٌّ حبشي ، كان يجعل فصه في بطن كفه . (ر : ٣٦٤١)

٤٢ ـ باب : التختم باليمين

٣٣٦٤٧ ـ عن عبد الله بن جعفر رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ كان يتختم في يمينه .

٤٣ ـ باب : التختم في الإبهام

٣٦٤٨ ـ عن علي رضي الله عنه قال : نهاني رسول الله ﷺ أن أتختم في هذه وفي هذه . يعني الخنصر والإبهام . [ق د ت ن]

٤٤ ـ باب : الصور في البيت

٣٦٤٩ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما ، عن أبي طلحة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا صورة » . [ق ت ن]

٣٦٥٠ ـ عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « إن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه كلب ولا صورة » . [د ن]

٣٦٥١ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : واعد رسولَ الله ﷺ جبريلُ عليه السلام في ساعة يأتيه فيها ، فراث عليه ، فخرج النبي ﷺ فإذا هو بجبريل قائم على الباب ، فقال : « ما منعك أن تدخل » . قال : إن في البيت كلباً ، وإنا لا ندخل بيتاً فيه كلب ولا صورة .

(**فص**) هو الموضع الكبير منه البارز عن غيره ، وقد يكون من جوهر آخر . (**حبشي**) مورد جوهره من الحبشة .

(٤٤) (**فراث عليه**) طول عليه الانتظار .

٣٦٥٢ ـ عن أبي أمامة رضي الله عنه : أن امرأة أتت النبي ﷺ فأخبرته : أن زوجها في بعض المغازي ، فاستأذنته أن تصور في بيتها نخلة ، فمنعها . أو : نهاها . [ز : في سنده ضعيف]

٤٥ ـ باب : الصور فيما يوطأ

٣٦٥٣ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : سترت سهوةً لي ـ تعني الداخل ـ بستر فيه تصاوير ، فلما قدم النبي ﷺ هتكه ، فجعلت منه منْبُوذَتَيْنِ ، فرأيت النبي ﷺ متكئاً على إحداهما . [ز : في سنده متفق على تضعيفه ، والحديث في البخاري ما عدا الجملة الأخيرة]

٤٦ ـ باب : المياثر الحمر

٣٦٥٤ ـ عن علي رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ عن خاتم الذهب وعن الْمِيثَرَةِ . يعني : الحمراء . [د ت ن]

٤٧ ـ باب : ركوب النمور

٣٦٥٥ ـ عن أبي ريحانة رضي الله عنه ـ صاحب النبي ﷺ ـ قال : كان النبي ﷺ ينهى عن ركوب النمور . [د ن]

٣٦٥٦ ـ عن معاوية رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ ينهى عن ركوب النمور . [د]

---

(٤٥) (**يوطأ**) يداس بالأرجل ونحوها . (**سهوة**) بيت صغير منحدر في الأرض قليلاً ، وقيل : هي الرف والطاق يوضع فيه الشيء . (**هتكه**) نزعه . (**منبوذتين**) مثنى منبوذة ، وهي المخدة ، سميت بذلك لأنها تنبذ ، أي تلقى ليتكأ عليها .

(٤٦) (**المياثر**) جمع مِيثَرة ، وهي وِطَاء محشو يجعل فوق رحل البعير تحت الراكب ، وهو من عادة المتكبرين .

(٤٧) (**النمور**) أي جلودها التي تلقى على السرج أو الرحل ، والنهي لما فيها من مظهر التكبر ، أو : لأنها زي العجم ، أو : لأن شعرها نجس .

٣٣ ـ كتاب الأدب

١ ـ باب : بر الوالدين

٣٦٥٧ ـ عن خداش بن سَلَامَة السُّلَمِيّ رضي الله عنه قال : قال النبي ﷺ : « أوصي امرءًا بأمه ، أوصي امرءًا بأمه ، أوصي امرءًا بأمه . أوصي امرءًا بأبيه ، أوصي امرءًا بمولاه الذي يليه ، وإن كان عليه منه أذى يؤذيه » .

٣٦٥٨ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قالوا : يارسول الله ، من أبر ؟ قال : « أمك » . قال : ثم من ؟ قال : « أمك » . قال : ثم من ؟ قال : « أباك » . قال : ثم من ؟ قال : « الأدنى فالأدنى » . [ق]

٣٦٥٩ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يجزي ولد والداً إلا أن يجده مملوكاً ، فيشتريه فيعتقه » . [م ت]

٣٦٦٠ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « القنطار اثنا عشر ألف أوقية ، كل أوقية خير مما بين السماء والأرض » . وقال رسول الله ﷺ : « إن الرجل لترفع درجته في الجنة ، فيقول : أنى هذا ؟ فيقال : باستغفار ولدك لك » .

٣٦٦١ ـ عن المقدام بن معد يكرب رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « إن الله يوصيكم بأمهاتكم ، ثلاثاً . إن الله يوصيكم بآبائكم ، إن الله يوصيكم بالأقرب فالأقرب » . [ز : في سنده ضعف]

٣٦٦٢ ـ عن أبي أمامة رضي الله عنه : أن رجلاً قال : يارسول الله ، ما حق الوالدين على ولدهما ؟ قال : « هما جنتك ونارك » . [ز : في سنده ضعف]

٣٦٦٣ ـ عن أبي الدرداء رضي الله عنه : سمع النبي ﷺ يقول : « الوالد أوسط أبواب الجنة ، فأضِعْ ذلك الباب أو احفظه » . (ر : ٢٠٨٩)

٢ ـ باب : صِلْ من كان أبوك يَصِلُ

٣٦٦٤ ـ عن أبي أسيد مالك بن ربيعة رضي الله عنه قال : بينما نحن عند النبي ﷺ إذ جاءه رجل من بني سلمة فقال : يارسول الله ، أبقي من بر أبوي شيء أبرهما به من بعد موتهما ؟ قال : « نعم ، الصلاة عليهما ، والاستغفار لهما ، وإيفاءٌ بِعُهُودِهِما من بعد موتهما ، وإكرام صديقهما ، وصلة الرحم التي لا توصل إلا بهما » . [د]

---

(١) (**الأدنى**) الأقرب . (**أوقية**) هي أربعون درهماً من الفضة . (**جنتك ونارك**) أي سبب دخولك الجنة إن أطعتهما وبررتهما ، أو دخولك النار إن عصيتهما أو عققتهما . (**أوسط ..**) سبب لدخول الجنة من أحسن أبوابها .

(٢) (**الصلاة عليهما**) الدعاء لهما . (**بهما**) بسببهما .

٣ - باب : بر الوالد والإحسان إلى البنات

٣٦٦٥ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : قدم ناس من الأعراب على النبي ﷺ ، فقالوا : أتقبلون صبيانكم ؟ قالوا : نعم . فقالوا : لكنا - والله - ما نقبل . فقال النبي ﷺ : « وأملِكُ أن كان الله قد نزع منكم الرحمة » . [م]

٣٦٦٦ - عن يعلى بن مرة العامري رضي الله عنه قال : جاء الحسن والحسين - رضي الله عنهما - يسعيان إلى النبي ﷺ ، فضمهما إليه ، وقال : « إن الولد مَبْخَلَةٌ مَجْبَنَةٌ » .

٣٦٦٧ - عن سراقة بن مالك رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال : « ألا أدلكم على أفضل الصدقة ؟ ابنتك مردودةً إليك ، ليس لها كاسب غيرك » .

٣٦٦٨ - عن صعصعة - عم الأحنف - قال : دخلتْ على عائشة رضي الله عنها امرأة معها ابنتان لها ، فأعطتها ثلاث تمرات ، فأعطت كل واحدة منهما تمرةً ، ثم صَدَعَتِ الباقية بينهما ، قالت : فأتى النبي ﷺ فحدثته ، فقال : « ما عجبك ؟ لقد دخلت به الجنة » .

٣٦٦٩ - عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من كان له ثلاث بناتٍ ، فصبر عليهن وأطعمهن وسقاهن وكساهن من جِدَتِهِ ، كن له حجاباً من النار يوم القيامة » .

٣٦٧٠ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « ما من رجل تدرك له ابنتان ، فيحسن إليهما ما صحبتاه ، أو : صحبهما ، إلا أدخلتاه الجنة » . [ز : في سنده راو مختلف فيه]

٣٦٧١ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه ، يحدث عن رسول الله ﷺ قال : « أكرموا أولادكم ، وأحسنوا أدبهم » . [ز : في سنده مختلف فيه]

٤ - باب : حق الجوار

٣٦٧٢ - عن أبي شريح الخزاعي رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال : « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليحسن إلى جاره ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليسكت » . [ق د ت]

٣٦٧٣ - عن عائشة رضي الله عنها : أن رسول الله ﷺ قال : « ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه » . [ق د ت]

٣٦٧٤ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « مازال جبرائيل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه » .

---

(٣) (**العامري**) في [تهذيب التهذيب] : الثقفي . (**مبخلة**) سبب للبخل ، لينفق عليهم . (**مجبنة**) سبب للجبن في المواقف خوفاً عليهم . (**مردودة إليك**) حين تعود إليك مطلقة من زوجها ، أو بعد وفاته . (**صدعت**) قسمت . (**جدته**) ما يجد من غنى .

٥ - باب : حق الضيف

٣٦٧٥ - عن أبي شريح الخزاعي رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ، وجائزته يوم وليلة ، ولا يحل له أن يَثْوِيَ عند صاحبه حتى يحرجه . الضيافة ثلاثة أيام ، وما أنفق عليه بعد ثلاثة أيام فهو صدقة » . (ر : ٣٦٧٢)

٣٦٧٦ - عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال : قلنا لرسول الله ﷺ : إنك تبعثنا ، فننزل بقوم فلا يَقْرُونَا ، فما ترى في ذلك ؟ قال لنا رسول الله ﷺ : « إن نزلتم بقوم فأمروا لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا ، وإن لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم » . [ق د ت]

٣٦٧٧ - عن المقدام أبي كريمة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ليلة الضيف واجبةٌ ، فإن أصبح بِفِنائِهِ فهو دين عليه ، فإن شاء اقتضى وإن شاء ترك » . [د]

٦ - باب : حق اليتيم

٣٦٧٨ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « اللهم إني أُحرج حق الضعيفين : اليتيم والمرأة » .

٣٦٧٩ - عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « خير بيت في المسلمين بيت فيه يتيم يحسن إليه ، وشر بيت في المسلمين بيت فيه يتيم يساء إليه » . [ز : فيه راو مختلف فيه]

٣٦٨٠ - عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « من عال ثلاثة من الأيتام كان كمن قام ليله وصام نهاره ، وغدا وراح شاهراً سيفه في سبيل الله ، وكنت أنا وهو في الجنة أخوين ، كهاتين أختان » . وألصق إصبعيه السبابة والوسطى . [ز : فيه راو مجهول]

٧ - باب : إماطة الأذى عن الطريق

٣٦٨١ - عن أبي برزة الأسلمي رضي الله عنه قال : قلت : يارسول الله ، دلني على عمل أنتفع به . قال : « اعزل الأذى عن طريق المسلمين » . [م]

٣٦٨٢ - عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « كان على الطريق غصن شجرة يؤذي الناس ، فأماطها رجل ، فأدخل الجنة » .

٣٦٨٣ - عن أبي ذر رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « عُرِضَتْ عليَّ أمتي بأعمالها ، حسنها وسيئها : فرأيت في محاسن أعمالها الأذى ينحى عن الطريق ، ورأيت في سيء أعمالها النُّخَاعَةَ في المسجد لا تدفن » .

---

(٥) (**جائزته**) أي أن يزيد في بره وإكرامه وأن يطعمه خيراً مما يأكل هو عادة . (**يثوي**) يقيم . (**يحرجه**) يضيق عليه . (**فلا يقرونا**) لا يقدمون لنا القِرى ، وهي ما يقدم للضيف عادة . (**بفنائه**) في داره ومنزله ، والفِناء في الأصل ساحة الدار ونحوها .

(٦) (**احرج ..**) أضيق على الناس واشدد في ان لا يضيعوا حقهما . (**عال**) حمل مؤونته ونفقته . (**غدا وراح**) ذهب ورجع .

(٧) (**إماطة**) إزالة . (**النخاعة**) هي ما ينزل من الرأس ويخرج من الأنف ، أو يصعد من الصدر ويخرج من الفم .

٨ - باب : فضل صدقة الماء

٣٦٨٤ - عن سعد بن عبادة رضي الله عنه قال : قلت : يارسول الله ، أي الصدقة أفضل ؟ قال : « سقي الماء » . [د ن]

٣٦٨٥ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « يَصُفُّ الناسُ - وفي رواية : أهل الجنة - يوم القيامة صفوفاً ، فيمر الرجل من أهل النار على الرجل فيقول : يا فلان ، أما تذكر يوم استسقيتَ فسقيتك شربةً ؟ قال : فيشفع له . ويمر الرجل فيقول : أما تذكر يوم ناولتك طَهوراً ؟ فيشفع له » . وفي رواية : « ويقول : يا فلان ، أما تذكر يوم بعثتني في حاجة كذا وكذا ، فذهبت لك ؟ فيشفع له » . [ز : في سنده ضعيف]

٣٦٨٦ - عن سراقة بن جُعْشُمٍ رضي الله عنه قال : سألت رسول الله ﷺ عن ضالة الإبل ، تغشى حياضي قد لُطْتُهَا لإبلي ، فهل لي من أجر إن سقيتها ؟ قال : « نعم ، في كل ذات كبد حَرَّى أجرٌ » . [ز : في سنده مدلس عنعنه]

٩ - باب : الرفق

٣٦٨٧ - عن جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من يحرم الرفق يحرم الخير » . [م د]

٣٦٨٨ - عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « إن الله رفيق يحب الرفق ، ويعطي عليه مالا يعطي على العنف » .

٣٦٨٩ - عن عائشة رضي الله عنها ، عن النبي ﷺ قال : « إن الله رفيق يحب الرفق في الأمر كله » .

١٠ - باب : الإحسان إلى المماليك

٣٦٩٠ - عن أبي ذر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إخوانكم جعلهم الله تحت أيديكم ، فأطعموهم مما تأكلون ، وألبسوهم مما تلبسون ، ولا تكلفوهم ما يغلبهم ، فإن كلفتموهم فأعينوهم » . [ق د ت]

٣٦٩١ - عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يدخل الجنة سيئ الْمَلَكَةِ » . قالوا : يارسول الله ، أليس أخبرتنا أن هذه الأمة أكثر الأمم مملوكين ويتامى ؟ قال : « نعم ، فأكرموهم ككرامة أولادكم ، وأطعموهم مما تأكلون » . قالوا : فما ينفعنا في الدنيا ؟ قال : « فرس ترتبطه تقاتل عليه في سبيل الله ، مملوكك يكفيك ، فإذا صلى فهو أخوك » . [ت] [ز : في سنده مختلف فيه]

---

(٨) (**طهوراً**) ماءً تتطهر به . (**تغشى ..**) تأتيها لتشرب منها . (**لطتها**) طينتها وأصلحتها . (**ذات كبد**) أي حيوان ذي حياة . (**حرى**) حية ، أو : عطش .

(٩) (**الرفق**) اللين وحسن المعاملة والتيسير على الناس وعدم تكليفهم فوق ما يطيقون .

(١٠) (**المماليك**) جمع مملوك ، رجلاً أم امرأة . (**ما يغلبهم**) ما يعجزون عن القيام به . (**سيء الملكة**) من يسيئ معاملة مملوكيه . (**يكفيك**) العناية به ، فيحصل لك الأجر . (**فهو أخوك**) عليك أن تنزله منزلة أخيك ، لأنه صلى كما تصلي ، وأنت تؤجر على صلاته .

١١ - باب : إفشاء السلام

٣٦٩٢ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « والذي نفسي بيده ، لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ، ولا تؤمنوا حتى تحابوا . أَوَلاَ أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم ؟ أفشوا السلام بينكم » . (ر : ٦٨)

٣٦٩٣ - عن أبي أمامة رضي الله عنه قال : أمرنا نبينا ﷺ أن نفشي السلام .

٣٦٩٤ - عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « اعبدوا الرحمن ، وأفشوا السلام » . [ت]

١٢ - باب : رد السلام

٣٦٩٥ - عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رجلاً دخل المسجد ، ورسول الله ﷺ جالس في ناحية المسجد ، فصلى ، ثم جاء فسلم ، فقال : « وعليك السلام » .(ر : ١٠٦٠)

٣٦٩٦ - عن عائشة رضي الله عنها : أن رسول الله ﷺ قال لها : « إن جبرائيل يقرأ عليك السلام » . قالت : وعليه السلام ورحمة الله . [ق د ت]

١٣ - باب : رد السلام على أهل الذمة

٣٦٩٧ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا سلم عليكم أحد من أهل الكتاب فقولوا : وعليكم » .

٣٦٩٨ - عن عائشة رضي الله عنها : أنه أتى النبي ﷺ ناس من اليهود ، فقالوا : السَّامُ عليك يا أبا القاسم . فقال : « وعليكم » . [م]

٣٦٩٩ - عن أبي عبد الرحمن الجهني رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إني راكب غداً إلى اليهود ، فلا تبدؤوهم بالسلام ، فإذا سلموا عليكم فقولوا : وعليكم » . [ز : في سنده مدلس عنعنه]

١٤ - باب : السلام على الصبيان والنساء

٣٧٠٠ - عن أنس رضي الله عنه قال : أتانا رسول الله ﷺ ونحن صبيان ، فسلم علينا . [ق]

٣٧٠١ - عن أسماء بنت يزيد رضي الله عنها قالت : مر علينا رسول الله ﷺ في نسوة ، فسلم علينا . [د ت]

١٥ - باب : المصافحة

٣٧٠٢ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قلنا : يارسول الله ، أينحني بعضنا لبعض ؟ قال : « لا » . قلنا : أيعانق بعضنا بعضاً ؟ قال : « لا ، ولكن تصافحوا » . [ت]

٣٧٠٣ - عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « ما من مسلمين يلتقيان ، فيتصافحان ، إلا غفر لهما قبل أن يتفرقا » . [د ت]

---

(١٣) (السام) الموت .

١٦ - باب : الرجل يقبل يد الرجل

٣٧٠٤ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قبلنا يد النبي ﷺ . [د ت]

٣٧٠٥ - عن صفوان بن عسال رضي الله عنه : أن قوماً من اليهود قبلوا يد النبي ﷺ ورجليه . [ت ن]

١٧ - باب : الاستئذان

٣٧٠٦ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : أن أبا موسى استأذن على عمر ثلاثاً فلم يؤذن له ، فانصرف ، فأرسل إليه عمر : ماردَّك ؟ قال : استأذنت الاستئذان الذي أمرنا به رسول الله ﷺ ثلاثاً ، فإن أذن لنا دخلنا ، وإن لم يؤذن لنا رجعنا . قال : فقال : لتأتيني على هذا ببينة ، أو لأفعلن . فأتى مجلس قومه فناشدهم ، فشهدوا له ، فخلى سبيله .

٣٧٠٧ - عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه قال : قلنا : يارسول الله ، هذا السلام ، فما الاستئذان ؟ قال : « يتكلم الرجل تسبيحة وتكبيرة وتحميدة ، ويتنحنح ، ويؤذن أهل البيت » . [ز : في سنده راو منكر الحديث]

٣٧٠٨ - عن علي رضي الله عنه قال : كان لي من رسول الله ﷺ مُدْخَلانِ : مُدْخَلٌ بالليلِ ، ومُدْخَلٌ بالنهارِ ، فكنت إذا أتيته وهو يصلي يتنحنح لي . [ن]

٣٧٠٩ - عن جابر رضي الله عنه قال : استأذنت على النبي ﷺ ، فقال : « من هذا » . فقلت : أنا . فقال النبي ﷺ : « أنا ، أنا » . [ق د ت]

١٨ - باب : الرجل يقال له كيف أصبحت

٣٧١٠ - عن جابر رضي الله عنه قال : قلت : كيف أصبحت يارسول الله ؟ قال : « بخير ، من رجل لم يصبح صائماً ، ولم يَعُدْ سقيماً » . [ز : في سنده ضعيف]

٣٧١١ - عن أبي أسيد الساعدي رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ للعباس بن عبد المطلب ، ودخل عليهم ، فقال : « السلام عليكم » . قالوا : وعليك السلام ورحمة الله وبركاته . قال : « كيف أصبحتم » . قالوا : بخير ، نحمد الله ، فكيف أصبحت ؟ بأبينا وأمنا ، يارسول الله ؟ قال : « أصبحت بخير ، أحمد الله » .

---

(١٧) (**فلم يؤذن له**) لانشغال عمر رضي الله عنه . (**ماردك**) ما سبب رجوعك وعدم انتظارك حتى يؤذن لك . (**على هذا**) على قولك وخبرك . (**ببينة**) بمن يشهد معك أن رسول الله ﷺ قاله . (**لأفعلن**) لأعاقبنك . (**فناشدهم**) طلب منهم بإلحاح وقسم . (**فخلى سبيله**) لم يعاقبه . (**يتنحنح**) يخرج صوتاً . (**يؤذن**) يعلم . (**مدخلان**) وقتان أدخل فيهما عليه . (**أنا أنا**) قالها ﷺ إنكاراً عليه ، فكان ينبغي أن يقول : أنا فلان .

(١٨) (**من رجل ..**) أي أصبحت وأنا رجل . (**لم يصبح ..**) أي لم يقدر على الصوم ولا على زيارة مريض .

١٩ ـ باب : إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه

٣٧١٢ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه » . [ز : في سنده ضعيف]

٢٠ ـ باب : تشميت العاطس

٣٧١٣ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : عطس رجلان عند النبي ﷺ ، فَشَمَّتَ أحدهما ـ أو : سَمَّتَ ـ ولم يشمت الآخر . فقيل : يارسول الله ، عطس عندك رجلان ، فشمت أحدهما ولم تشمت الآخر ؟ فقال : « إن هذا حمد الله ، وإن هذا لم يحمد الله » . [ق د ت]

٣٧١٤ ـ عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « يُشَمَّتُ العاطس ثلاثاً ، فما زاد فهو مَزْكُومٌ » . [م د ت]

٣٧١٥ ـ عن علي رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا عطس أحدكم فليقل : الحمد لله . وليرد عليه من حوله : يرحمك الله ، وليرد عليهم : يهديكم الله ويصلح بالكم » . [ت] [ز : في سنده ضعيف]

٢١ ـ باب : إكرام الرجل جليسه

٣٧١٦ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : كان النبي ﷺ إذا لقي الرجل فكلمه ، لم يصرف وجهه عنه حتى يكون هو الذي ينصرف . وإذا صافحه لم ينزع يده من يده حتى يكون هو الذي ينزعها ، ولم ير متقدماً بركبتيه جليساً له قطُّ . [ت] [ز : في سنده ضعيف]

٢٢ ـ باب : من قام عن مجلس فرجع فهو أحق به

٣٧١٧ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « إذا قام أحدكم عن مجلسه ثم رجع فهو أحق به » .

٢٣ ـ باب : المعاذير

٣٧١٨ ـ عن جَوْذَان قال : قال رسول الله ﷺ : « من اعتذر إلى أخيه بمعذرةٍ ، فلم يقبلها ، كان عليه مثل خطيئة صاحب مكسٍ » . [ز : مرسل ، ومرسله مجهول]

٢٤ ـ باب : المزاح

٣٧١٩ ـ عن أم سلمة رضي الله عنها قالت : خرج أبو بكر في تجارة إلى بصرى قبل موت النبي ﷺ بعام ، ومعه نُعَيْمَانُ وَسُوَيْبِطُ بن حَرْمَلَةَ ، وكانا شهدا بدراً ، وكان نعيمان على الزاد ، وكان

---

(٢٠) (**تشميت العاطس**) الدعاء له بالرحمة وإزالة الشماتة عنه . (**مزكوم**) مصاب بالزكام فيكثر منه العطاس ، فلا حاجة لتشميته .

(٢٣) (**المعاذير**) جمع معذرة ، وهي ما يخرج به من الذنب .

(**صاحب مكس**) هو الذي يأخذ من الناس ما ليس بحق له .

(٢٤) (**المزاح**) كلام يراد به المباسطة ، بحيث لا يؤدي إلى التأذي والاستياء ، فإذا بلغ ذلك كان سخرية ممنوعة ، وشريطة أن لا يكون في كذب .

سويبط رجلاً مَزَّاحاً ، فقال لنعيمان : أطعمني . قال : حتى يجيء أبو بكر . قال : فَلأُغِيظَنَّكَ . قال : فمروا بقوم ، فقال لهم سويبط : تشترون مني عبداً لي ؟ قالوا : نعم . قال : إنه عبد له كلام ، وهو قائل لكم : إني حر . فإن كنتم إذا قال لكم هذه المقالة ، تركتموه ، فلا تفسدوا علي عبدي . قالوا : لا ، بل نشتريه منك . فاشتروه منه بعشر قلائص ، ثم أتوه فوضعوا في عنقه عمامة ، أو حبلاً . فقال نعيمان : إن هذا يستهزئ بكم ، وإني حر ، لست بعبد . فقالوا : قد أخبرنا خبرك . فانطلقوا به ، فجاء أبو بكر فأخبروه بذلك ، قال : فاتبع القوم ورد عليهم القلائص وأخذ نعيمان . قال : فلما قدموا على النبي ﷺ وأخبروه ، قال : فضحك النبي ﷺ وأصحابه منه حولاً . [ز : في سنده ضعيف]

٣٧٢٠ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يخالطنا حتى يقول لأخ لي صغير : « يا أبا عمير ، ما فعل النغير » . [ق ت] (ر : ٣٧٤٠)

٢٥ ـ باب : نتف الشيب

٣٧٢١ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : نهى رسول الله ﷺ عن نتف الشيب ، وقال : « هو نور المؤمن » . [ت]

٢٦ ـ باب : الجلوس بين الظل والشمس

٣٧٢٢ ـ عن بريدة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ نهى أن يقعد بين الظل والشمس .

٢٧ ـ باب : النهي عن الاضطجاع على الوجه

٣٧٢٣ ـ عن طِخْفَةَ الغفاري رضي الله عنه قال : أصابني رسول الله ﷺ نائماً في المسجد على بطني ، فركضني برجله وقال : « مالك ولهذا النوم ، هذه نومة يكرهها الله . أو : يبغضها الله » . (ر : ٧٥٢)

٣٧٢٤ ـ عن أبي ذر رضي الله عنه قال : مر بي النبي ﷺ وأنا مضطجع على بطني ، فركضني برجله ، وقال : « يا جُنَيْدِبُ ، إنما هذه ضِجْعَةُ أهل النار » .

٣٧٢٥ ـ عن أبي أمامة رضي الله عنه قال : مر النبي ﷺ على رجل نائم في المسجد ، منبطح على وجهه ، فضربه برجله وقال : « قم واقعد ، فإنها نومة جهنمية » . [ز : مختلف في رجال سنده]

٢٨ ـ باب : تعلّم النجوم

٣٧٢٦ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « من اقتبس علماً من النجوم

(**قلائص**) جمع قلوص ، وهي الناقة . (**حولاً**) مدة سنة ، أي كلما ذكروا ذلك بينهم . (**يخالطنا**) يدخل بيتنا ويجلس معنا . (**النغير**) تصغير نُغَر ، وهو طائر ، قال ذلك له حين مات ذلك الطائر أو أفلت منه ، ملاطفة وتطييباً لخاطره .

(٢٧) (**أصابني**) وافق دخوله حالتي هذه فرآني . (**فركضني**) عركني أو ضربني . (**جنيدب**) تصغير جُنْدُب ، وهو اسم أبي ذر رضي الله عنه . (**ضجعة**) هيئة نوم .

(٢٨) (**اقتبس**) أخذ وتعلم . (**من النجوم**) من حركاتها ليستدل بذلك على ما يكون في المستقبل .

اقتبس شعبة من السحر ، زاد ما زاد » . [د]

٢٩ - باب : النهي عن سب الريح

٣٧٢٧ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تسبوا الريح ، فإنها من رَوْحِ الله ، تأتي بالرحمة والعذاب . ولكن سلوا الله من خيرها ، وتعوذوا بالله من شرها » . [د]

٣٠ - باب : ما يستحب من الأسماء

٣٨٢٨ - عن ابن عمر رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ قال : « أحب الأسماء إلى الله عز وجل : عبد الله ، وعبد الرحمن » . [م ت]

٣١ - باب : ما يكره من الأسماء

٣٧٢٩ - عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لئن عشت - إن شاء الله - لأنهين أن يسمى : رباح ، ونَجِيحٌ ، وأفلحُ ، ونافعٌ ، ويسارٌ » . [ت]

٣٧٣٠ - عن سمرة رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ أن نسمي رقيقنا أربعة أسماء : أفلح ، ونافع ، ورباح ، ويسار . [م د ت]

٣٧٣١ - عن مسروق قال : لقيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال : من أنت ؟ فقلت : مسروق بن الأجدع . فقال عمر : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « الأجدعُ شيطان » . [د]

٣٢ - باب : تغيير الأسماء

٣٧٣٢ - عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن زينب كان اسمها بَرَّةً ، فقيل لها : تزكي نفسها . فسماها رسول الله ﷺ زينب . [ق]

٣٧٣٣ - عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن ابنة لعمر كان يقال لها عاصية ، فسماها رسول الله ﷺ : جميلة . [م]

٣٧٣٤ - عن عبد الله بن سلام رضي الله عنه قال : قدمت على رسول الله ﷺ وليس اسمي عبد الله بن سلام ، فسماني رسول الله ﷺ : عبد الله بن سلام . [ز : فيه راو مجهول]

٣٣ - باب : الجمع بين اسم النبي ﷺ وكنيته

٣٧٣٥ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال أبو القاسم ﷺ : « تسموا باسمي ، ولا تكنوا بكنيتي » . [ق د]

(**شعبة**) صفة وقطعة . (**زاد** ..) أي على ما اقتبس فنوناً أخرى من السحر أو لم يزد ، فإنه في حكم الساحر .

(**٢٩**) (**روح الله**) الروح النفس والفَرَج والرحمة ، والروح - أيضاً - بمعنى الرائح ، أي الجائي بأمر من الله تعالى ، تارة للرحمة وتارة للعذاب .

(**٣١**) (**لأنهين** ..) وحكمة النهي : أنه إذا سئل عن المسمى بذلك ، فقيل : أَثَم رَّباح ؟ فيقال : لا ، فيكون الجواب فيه معنى التشاؤم ، فيكره ويكره ما يؤدي إليه . (**رقيقنا**) من نملك من الرجال . (**الأجدع**) في الأصل المقطوع الأنف أو الأذن أو غيرها من الأطراف . (**شيطان**) الظاهر أنه اسم من أسمائه .

(**٣٢**) (**برة**) صيغة مبالغة من البر وهو فعل الخير ، ففي التسمية بذلك تزكية للنفس ، أي مدح وثناء .

٣٧٣٦ - عن جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « تسموا باسمي ، ولا تكنوا بكنيتي » .

٣٧٣٧ - عن أنس رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ بالبقيع ، فنادى رجل رجلاً : يا أبا القاسم . فالتفت إليه رسول الله ﷺ ، فقال : إني لم أعنك . فقال رسول الله ﷺ : « تسموا باسمي ، ولا تكنوا بكنيتي » .

٣٤ - باب : الرجل يكنى قبل أن يولد له

٣٧٣٨ - عن حمزة بن صهيب : أن عمر قال لصهيب ، رضي الله عنهما : مالك تكتني بأبي يحيى ، وليس لك ولد ؟ قال : كناني رسول الله ﷺ بأبي يحيى .

٣٧٣٩ - عن عائشة رضي الله عنها : أنها قالت للنبي ﷺ : كل أزواجك كنيته غيري . قال : « فأنت أم عبد الله » .

٣٧٤٠ - عن أنس رضي الله عنه قال : كان النبي ﷺ يأتينا فيقول لأخ لي ، وكان صغيراً : « يا أبا عمير » . (ر : ٣٧٢٠)

٣٥ - باب : الألقاب

٣٧٤١ - عن أبي جَبِيرَةَ بن الضحاك رضي الله عنه قال : فينا نزلت ، معشر الأنصار : ﴿ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ ﴾ [الحجرات : ١١] . قدم علينا النبي ﷺ والرجل منا له الاسمان والثلاثة ، فكان النبي ﷺ ربما دعاهم ببعض تلك الأسماء ، فيقال : يارسول الله ! إنه يغضب من هذا . فنزلت : ﴿ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ ﴾ . [د ت]

٣٦ - باب : المدح

٣٧٤٢ - عن المقداد بن عمرو رضي الله عنه قال : أمرنا رسول الله ﷺ أن نحثو في وجوه المداحين التراب . [م ت]

٣٧٤٣ - عن معاوية رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إياكم والتمادح ، فإنه الذبح » .

٣٧٤٤ - عن أبي بكرة رضي الله عنه قال : مدح رجل رجلاً عند رسول الله ﷺ ، فقال رسول الله ﷺ : « ويحك ، قطعت عنق صاحبك » مراراً . ثم قال : « إن كان أحدكم مادحاً أخاه فليقل : أَحْسِبُهُ ، ولا أزكي على الله أحداً » . [ق د]

---

(٣٥) (**الألقاب**) جمع لقب وهو التنادي بما يشعر المدح أو الذم . (**تنابزوا**) يدعو بعضكم بعضاً .

(٣٦) (**نحثو**) نلقي ونضرب ، والحثو الأخذ بالكفين أو بالكف . (**فإنه الذبح**) لأنه قد يغتر به الممدوح فيضر به ، فكأنه ذبح . (**ويحك**) كلمة زجر وترحم . (**قطعت عنق**) عرضته للهلاك . (**أحسبه**) أظنه ، ولا يقطع بالقول . (**أزكي على الله**) أجزم بالطلب من الله تعالى بتزكية إنسان .

٣٧ ـ باب : المستشار مؤتمن

٣٧٤٥ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « المستشار مؤتمن » . [د ت]

٣٧٤٦ ـ عن أبي مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « المستشار مؤتمن » .

٣٧٤٧ ـ عن جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا استشار أحدكم أخاه فليشر عليه » . [ز : في سنده ضعيف]

٣٨ ـ باب : دخول الحمام

٣٧٤٨ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « تفتح لكم أرض الأعاجم ، وستجدون فيها بيوتاً يقال لها الحمامات ، فلا يدخلها الرجال إلا بإزار ، وامنعوا النساء أن يَدْخُلْنَها ، إلا مريضة أو نفساء » . [د]

٣٧٤٩ ـ عن أبي عذرة رضي الله عنه ـ وكان قد أدرك النبي ﷺ ـ عن عائشة رضي الله عنها : أن النبي ﷺ نهى الرجال والنساء من الحمامات ، ثم رخص للرجال أن يدخلوها في الميازر ، ولم يرخص للنساء . [د ت]

٣٧٥٠ ـ عن أبي المَلِيحِ الهُذَلِي : أن نسوة من أهل حمص اسْتَأْذَنَّ على عائشة رضي الله عنها ، فقالت : لعلكن من اللواتي يدخلن الحمامات ؟ سمعت رسول الله ﷺ يقول : « أيما امرأة وضعت ثيابها ـ في غير بيت زوجها ـ فقد هتكت ستر ما بينها وبين الله » . [د ت]

٣٩ ـ باب : الاطلاء بالنُّورة

٣٧٥١/٣٧٥٢ ـ عن أم سلمة رضي الله عنها : أن النبي ﷺ كان إذا اطَّلَى بدأ بعورته فطلاها بالنُّورَةِ ، وسَائِرَ جسده أَهْلُهُ . وفي رواية : أن النبي ﷺ اطلى ، وولي عانَتَهُ بيده . [ز : في سنده انقطاع]

٤٠ ـ باب : القصص

٣٧٥٣ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قال : « لا يقص على الناس إلا أمير أو مأمور أو مُرَاءٍ » . [ز : في سنده ضعيف]

٣٧٥٤ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : لم يكن القصص في زمن رسول الله ﷺ ، ولا زمن أبي بكر ، ولا زمن عمر .

---

(٣٧) (**المستشار**) أي الذي يطلب منه أحد أن يشير عليه برأي في أمر من الأمور . (**مؤتمن**) مفروض فيه الأمانة ، فينبغي أن ينصح .

(٣٨) (**بإزار**) أي بثوب يستر العورة . (**هتكت**) خرقت وأزالت .

(٣٩) (**بالنورة**) مادة حالقة تزيل الشعر . (**فطلاها**) لطخها . (**سائر**) باقي . (**عانته**) الشعر الذي ينبت حول الفرج .

(٤٠) (**القصص**) التحدث والوعظ والخطابة في الناس . (**مراء**) أي من نصب نفسه للخطابة ليراه الناس . (**لم يكن ..**) بلا إذن أو مصلحة .

٤١ ـ باب : الشِّعر

٣٧٥٥ ـ عن أُبيٍّ بن كعب رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « إن من الشعر لحكمة » . [خ د]

٣٧٥٦ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ كان يقول : « إن من الشعر حِكَماً » . [د ت]

٣٧٥٧ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « أصدق كلمة قالها الشاعر كلمة لبيد : ألا كل شيء ما خلا الله بَاطِلُ . وكاد أمية بن أبي الصَّلْتِ أن يسلم » . [ق ت]

٣٧٥٨ ـ عن الشريد رضي الله عنه قال : أنشدت رسول الله ﷺ مائة قافية من شعر أمية بن أبي الصلت ، يقول بين كل قافية : « هيه » . وقال : « كاد أن يسلم » . [م]

٤٢ ـ باب : ما كُرِه من الشعر

٣٧٥٩ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لأن يمتلئ جوف الرجل قيحاً حتى يَرِيَهُ خير له من أن يمتلئ شِعراً » .[ق]

٣٧٦٠ ـ عن سعد بن أبي وقاصٍ رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال : « لأن يمتلئ جوف أحدكم قيحاً حتى يَرِيَهُ خير له من أن يمتلئ شِعْراً » . [م ت]

٣٧٦١ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « إن أعظم الناس فِرْيَةً لَرَجُلٌ هاجى رجلاً ، فهجا القبيلة بأسرها . ورجل انتفى من أبيه وَزَنَّى أمه » .

٤٣ ـ باب : اللعب بالنرد

٣٧٦٢ ـ عن أبي موسى رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من لعب بِالنَّرْدِ فقد عصى الله ورسوله » . [د]

٣٧٦٣ ـ عن بريدة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « من لعب بِالنَّرْدَشِير فكأنما غمس يده في لحم خنزير ودمه » . [م د]

٤٤ ـ باب : اللعب بالحمام

٣٧٦٤ ـ عن عائشة رضي الله عنها : أن النبي ﷺ نظر إلى إنسان يتبع طائراً ، فقال : « شيطان يتبع شيطاناً » .

---

(٤١) (**لحكمة**) هي وضع الشيء في محله ، وما فيه إرشاد وتوجيه لما فيه نفع . (**أن يسلم**) بشعره ، لما فيه من معاني التوحيد ومكارم الأخلاق . (**قافية**) هي ما ينتهي به بيت الشِّعر . (**هيه**) زد مما عندك .

(٤٢) (**قيحاً**) هو الصديد والدم الفاسد الذي يسيل من الجرح . (**يريه**) يصيب رئته وجوفه ، فيتلف ما أصاب . (**فرية**) كذباً وافتراءً . (**هاجى**) ذمه بشعره . (**انتفى من أبيه**) فانتسب إلى غيره . (**زنى أمه**) نسبها إلى الزنا .

(٤٣) (**بالنرد**) نوع من أنواع اللهو يسمى الآن بالزهر ، وبالطاولة ، وهو نفسه النردشير . (**شيطان**) وصفه بذلك لأنه استجاب لوسوسته فاشتغل بما لا فائدة فيه .

٣٧٦٥ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ رأى رجلاً يتبع حمامة ، فقال : « شيطان يتبع شيطانة » . [د]

٣٧٦٦ ـ عن عثمان بن عفان رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً وراء حمامة ، فقال : « شيطان يتبع شيطانة » . [ز : في سنده انقطاع]

٣٧٦٧ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : رأى رسول الله ﷺ رجلاً يتبع حماماً ، فقال : « شيطان يتبع شيطاناً » . [ز : في سنده ضعيف]

٤٥ ـ باب : كراهية الوحدة

٣٧٦٨ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « لو يعلم أحدكم ما في الوحدة ما سار أحد بليل وحده » . [خ ت]

٤٦ ـ باب : إطفاء النار عند المبيت

٣٧٦٩ ـ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ قال : « لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون » . [ق د ت]

٣٧٧٠ ـ عن أبي موسى رضي الله عنه قال : احترق بيت بالمدينة على أهله ، فحدث النبي ﷺ بشأنهم ، فقال : « إنما هذه النار عدوٌّ لكم ، فإذا نمتم فأطفئوها عنكم » . [ق]

٣٧٧١ ـ عن جابر رضي الله عنه قال : أمرنا رسول الله ﷺ ونهانا ، فأمرنا أن نطفئ سراجنا .

٤٧ ـ باب : النهي عن النزول على الطريق

٣٧٧٢ ـ عن جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تنزلوا على جَوَادِّ الطريق ، ولا تقضوا عليها الحاجات » . [د]

٤٨ ـ باب : ركوب ثلاثة على دابة

٣٧٧٣ ـ عن عبد الله بن جعفر رضي الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ إذا قدم من سفر تُلُقِّيَ بنا . قال : فتُلُقِّيَ بي وبالحسن أو بالحسين ، قال : فحمل أحدنا بين يديه ، والآخر خلفه ، حتى قدمنا المدينة . [م د]

٤٩ ـ باب : تتريب الكتاب

٣٧٧٤ ـ عن جابر رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « تَرِّبوا صحفكم أنجح لها ، إن التراب مبارك » . [ز : ضعيف]

---

(٤٥) (**ما في الوحدة**) أي ما في الانفراد بالسير في الطرقات ونحوها ، من الآفات والضرر ، ولاسيما في الليل .

(٤٧) (**جواد**) جمع جادة ، وهي الطريق الرئيسي الذي يكثر عليه السير . (**الحاجات**) من بول أو غائط ونحو ذلك .

(٤٩) (**تتريب الكتاب**) وضع التراب على مواضع الكتابة كي لا تنطمس ، فلا يعرف المراد والمطلوب بها ، والله أعلم .

٥٠ ـ باب : لا يتناجى اثنان دون الثالث

٣٧٧٥ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون صاحبهما ، فإن ذلك يحزنه » . [م د ت]

٣٧٧٦ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : نهى رسول الله ﷺ أن يتناجى اثنان دون الثالث .

٥١ ـ باب : من كان معه سهام فليأخذ بنصالها

٣٧٧٧ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : مر رجل بسهام في المسجد ، فقال رسول الله ﷺ : « أمسك بنصالها » . قال : نعم . [ق ن]

٣٧٧٨ ـ عن أبي موسى رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « إذا مر أحدكم في مسجدنا ـ أو : في سوقنا ـ ومعه نبلٌ فَلْيُمْسِكْ على نصالها بكفه ، أن تصيب أحداً من المسلمين بشيء . أو : فليقبض على نصالها » . [ق د]

٥٢ ـ باب : ثواب القرآن

٣٧٧٩ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « الماهر بالقرآن مع السَّفرة الكرام البررة . والذي يقرؤه يَتَتَعْتَعُ فيه ، وهو عليه شاقٌ ، له أجران اثنان » . [ق د ت]

٣٧٨٠ ـ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « يُقال لصاحب القرآن إذا دخل الجنة : اقرأ واصعد ، فيقرأ ويصعد بكل آية درجة ، حتى يقرأ آخر شيء معه » . [ز : في سنده ضعيف]

٣٧٨١ ـ عن بريدة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « يجيء القرآن يوم القيامة كالرجل الشاحب ، فيقول : أنا الذي أسهرت ليلك ، وأظمأت نهارك » .

٣٧٨٢ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « أيحب أحدكم ، إذا رجع إلى أهله ، أن يجد فيه ثلاث خَلِفَاتٍ عظامٍ سمانٍ » . قلنا : نعم . قال : « فثلاث آيات يقرؤهن أحدكم في صلاته خيرٌ له من ثلاث خَلِفَاتٍ سمانٍ عظامٍ » . [م]

٢٧٨٣ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « مَثَلُ القرآن مَثَلُ الإبل المُعَقَّلَةِ : إن تعاهدها صاحبها بِعُقُلِهَا أمسكها عليه ، وإن أطْلَقَ عُقُلَهَا ذهبت » . [م]

---

(٥٠) (**يتناجى** ..) يتكلمان سراً بينهما ودون أن يسمع الثاني . (**يحزنه**) يدخل على نفسه الحزن بسبب الوحشة أو سوء الظن .
(٥١) (**بنصالها**) جمع نصل ، وهو الحديدة الجارحة فيه . (**أن تصيب**) خشية إصابة أحد بها ودفعاً لذلك .
(٥٢) (**الماهر** ..) الحاذق بقراءته والمتقن لها بيسر . (**السفرة**) الملائكة المقربون ، جمع سافر وهو الكاتب لأنه يبين الشيء . (**يتعتع**) يتردد في قراءته ويتعب . (**شاق**) صعب ، لضعف بلسانه أو نحو ذلك . (**الشاحب**) الذي تغير لونه ونحل جسمه . (**خلفات**) جمع خلِفَة وهي الناقة الحامل . (**المعقله**) التي ربطت بالعقال وهو الحبل الذي يشد به ذراع البعير . (**تعاهدها**) حافظ عليها وراقبها .

٣٧٨٤ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « قال الله عز وجل: قسمت الصلاة بيني وبين عبدي شطرين، فنصفها لي ونصفها لعبدي، ولعبدي ما سأل ». قال: فقال رسول الله ﷺ: « اقرؤوا: يقول العبد: ﴿الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ فيقول الله عز وجل: حمدني عبدي، ولعبدي ما سأل. فيقول: ﴿الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ﴾ فيقول: أثنى عليَّ عبدي، ولعبدي ما سأل. يقول: ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ فيقول الله: مَجَّدَني عبدي، فهذا لي. وهذه الآية بيني وبين عبدي نصفين، يقول العبد: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ يعني فهذه بيني وبين عبدي، ولعبدي ما سأل. وآخر السورة لعبدي، يقول العبد: ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ. صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلا الضَّالِّينَ﴾ فهذا لعبدي، ولعبدي ما سأل ». [م د ت ن]

٣٧٨٥ ـ عن أبي سعيد بن المعلى رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: « ألا أُعلمك أعظم سورةٍ في القرآن قبل أن أخرج من المسجد ». قال: فذهب النبي ﷺ ليخرج، فأذكرته، فقال: ﴿الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ وهي السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أُوتيته ». [خ د ن]

٣٧٨٦ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: « إن سورةً في القرآن، ثلاثون آية، شفعت لصاحبها حتى غُفر له: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾ ». [د]

٣٧٨٧ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾ تَعْدِلُ ثلث القرآن ». [ت]

٣٧٨٨ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾ تَعْدِلُ ثلث القرآن ».

٣٧٨٩ ـ عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « ﴿اللهُ أَحَدٌ﴾ الواحد الصمد، تَعْدِلُ ثلث القرآن ».

٥٣ ـ باب: فضل الذكر

٣٧٩٠ ـ عن أبي الدرداء رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال: « ألا أُنبئكم بخيرِ أعمالكم، وأرضاها عند مليككم، وأرفعها في درجاتكم، وخير لكم من إعطاء الذهب والورق، ومن أن تَلْقَوْا عدوكم فتضربوا أعناقهم ويضربوا أعناقكم ». قالوا: وما ذاك يارسول الله. قال: « ذكر الله ».

وقال معاذ بن جبل رضي الله عنه: ما عمل امرؤ بعمل، أنجى له من عذاب الله، من ذكر الله. [ت]

(**الصلاة**) سورة الفاتحة وسميت صلاة لأنها جزء هام منها، تسمية للجزء باسم الكل. (**المثاني**) التي تثنى أي تكرر في كل صلاة. (**القرآن العظيم ..**) الذي امتن الله تعالى عليَّ به بقوله: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعاً مِنَ المثاني وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ﴾ [الحجر: ٨٧].

(٥٣) (**الورق**) الفضة.

٣٧٩١ ـ عن أبي هريرة وأبي سعيد رضي الله عنهما ، يشهدان به على النبي ﷺ ، قال : « ما جلس قومٌ مجلساً يذكرون الله فيه إلا حَفَّتْهُمُ الملائكة ، وتَغَشَّتْهُمُ الرحمة ، وتَنَزَّلَتْ عليهم السكينة ، وذكرهم الله فيمن عنده » . [م ت]

٣٧٩٢ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « إن الله عز وجل يقول : أنا مع عبدي إذا هو ذكرني وتحركت بي شفتاه » . [ز : في سنده ضعيف]

٣٧٩٣ ـ عن عبد الله بن بُسر رضي الله عنه : أن أعرابياً قال لرسول الله ﷺ : إن شرائع الإسلام قد كثرت عليَّ ، فأنبئني منها بشيء أَتَشَبَّثُ به . قال : « لا يزال لسانك رطباً من ذكر الله عز وجل » . [ت]

٥٤ ـ باب : فضل لا إله إلا الله

٣٧٩٤ ـ عن أبي هريرة وأبي سعيد رضي الله عنهما : أنهما شهدا على رسول الله ﷺ قال : « إذا قال العبد : لا إله إلا الله والله أكبر ، قال : يقول الله عز وجل : صدق عبدي ، لا إله إلا أنا وأنا أكبر . وإذا قال العبد : لا إله إلا الله وحده ، قال : صدق عبدي ، لا إله إلا أنا وحدي . وإذا قال : لا إله إلا الله لا شريك له ، قال : صدق عبدي ، لا إله إلا أنا ، ولا شريك لي . وإذا قال : لا إله إلا الله له الملك وله الحمد ، قال : صدق عبدي ، لا إله إلا أنا ، لي الملك ولي الحمد . وإذا قال : لا إله إلا الله ولا حول ولا قوة إلا بالله ، قال : صدق عبدي ، لا إله إلا أنا ، ولا حول ولا قوة إلا بي » . وفي رواية : « من رُزِقَهُنَّ عند موته لم تمسه النار » . [ت]

٣٧٩٥ ـ عن سُعْدى المُرِّيَّةِ رضي الله عنها قالت : مر عمر بطلحة بعد وفاة رسول الله ﷺ ، فقال : مالك كئيباً ؟ أساءتك إمرة ابن عمك ؟ قال : لا ، ولكن سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إني لأعلم كلمة ، لا يقولها أحد عند موته إلا كانت نوراً لصحيفته ، وإن جسده وروحه ليجدان لها رَوْحاً عند الموت » . فلم أسأله حتى توفي . قال : أنا أعلمها ، هي التي أراد عمَّه عليها ، ولو علم أن شيئاً أنجى له منها لأمره . [ز : مختلف فيه عن الشعبي ، أحد رواته]

٣٧٩٦ ـ عن عبد الرحمن بن سمرة ، عن معاذ بن جبل ـ رضي الله عنهما ـ قال : قال رسول الله ﷺ : « ما من نفس تموت : تشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله ﷺ ، يرجع ذلك إلى قلب مُوقِنٍ ، إلا غفر الله لها » .

(**حفتهم**) أحاطت بهم . (**تغشتهم**) غطتهم من كل جانب . (**السكينة**) الطمأنينة . (**شرائع الإسلام**) أحكامه وأعماله . (**أتشبث**) أستمسك به وألازمه .

(**٥٤**) (**رزقهن عند موته**) وُفِّق إلى قولها قبل أن تخرج روحه . (**روحاً**) راحة وطمأنينة . (**أراد عمه عليها**) طلب من عمه أبي طالب وألح عليه أن يقولها ، وهي قول : لا إله إلا الله ، وما يلحق بها .

٣٧٩٧ ـ عن أم هانئ رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « لا إله إلا الله ، لا يسبقها عمل ، ولا تترك ذنباً » . [ز : في سنده ضعيف]

٣٧٩٨ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من قال في يوم مائة مرة : لا إله إلا الله ، وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير . كان له عَدْلَ عشر رقاب ، وكتبت له مائة حسنة ، ومحي عنه مائة سيئة ، وكُنَّ له حِرْزاً من الشيطان سَائِرَ يومه إلى الليل ، ولم يأت أحد بأفضل مما أتى به ، إلا من قال أكثر » . [ق ت]

٣٧٩٩ ـ عن أبي سعيد رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « من قال في دبر صلاة الغداة : لا إله إلا الله ، وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، بيده الخير ، وهو على كل شيء قدير . كان كَعَتَاقِ رقبة من ولد إسماعيل » . [ز : في سنده ضعيفان]

٥٥ ـ باب : فضل الحامدين

٣٨٠٠ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « أفضل الذكر : لا إله إلا الله . وأفضل الدعاء : الحمد لله » . [ت]

٣٨٠١ ـ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ حدثهم : « أن عبداً من عباد الله قال : يارب ، لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك ولعظيم سلطانك . فَعَضَّلَتْ بالملكين ، فلم يدريا كيف يكتبانها ، فصعدا إلى السماء وقالا : يا ربنا ، إن عبدك قد قال مقالة لا ندري كيف نكتبها ؟ قال الله عز وجل ، وهو أعلم بما قال عبده : ماذا قال عبدي ؟ قالا : يارب ، إنه قال : يارب ، لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك . فقال الله عز وجل لهما : اكتباها كما قال عبدي ، حتى يلقاني فأجزيه بها » .

٣٨٠٢ ـ عن وائل بن حُجْر رضي الله عنه قال : صليت مع النبي ﷺ ، فقال رجل : الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه . فلما صلى النبي ﷺ قال : « من ذا الذي قال هذا » .قال الرجل : أنا ، وما أردت إلا الخير . فقال : « لقد فتحت لها أبواب السماء ، فما نَهْنَهَهَا شيء دون العرش » .

٣٨٠٣ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ إذا رأى ما يحب قال : « الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات » . وإذا رأى ما يكره قال : « الحمد لله على كل حال » .

٣٨٠٤ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ كان يقول : « الحمد لله على كل حالٍ ، رب أعوذ بك من حال أهل النار » . [ز : في سنده ضعيف]

(**عدل**) تعادل وتساوي . (**حرزاً**) حفظاً وحماية . (**سائر**) بقية . (**دبر صلاة الغداة**) عقب صلاة الفجر . (**كعتاق رقبة**) تحرير إنسان من الرق ، وكونها من ولد إسماعيل عليه السلام لها مزيد أجر .

(**٥٥**) (**فعضلت ..**) صعبت عليهما وأعياهما أمرها لعظم أجرها . (**نهنهها ..**) زجرها ومنعها من الوصول إلى محل الإجابة .

٣٨٠٥ ـ عن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ما أنعم الله على عبد نعمة ، فقال : الحمد لله ، إلا كان الذي أعطاه أفضل مما أخذ » .

٥٦ ـ باب : فضل التسبيح

٣٨٠٦ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « كلمتان ، خفيفتان على اللسان ، ثقيلتان في الميزان ، حبيبتان إلى الرحمن : سبحان الله وبحمده ، سبحان الله العظيم » . [ق ت]

٣٨٠٧ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ مر به وهو يَغْرِسُ غرساً ، فقال : « يا أبا هريرة ، ما الذي تغرس » . قلت : غراساً لي . قال : « ألا أدلك على غراس خير لك من هذا » . قال : بلى ، يارسول الله . قال : « قل : سبحان الله ، والحمد لله ، ولا إله إلا الله ، والله أكبر . يُغْرَسْ لك بكل واحدة شجرة في الجنة » .

٣٨٠٨ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما ، عن جويرية رضي الله عنها قالت : مر بها رسول الله ﷺ حين صلى الغداة ـ أو : بعد ما صلى الغداة ـ وهي تذكر الله ، فرجع حين ارتفع النهار ـ أو قال : انتصف ـ وهي كذلك ، فقال : « لقد قلت ، منذ قمت عنك : أربع كلمات ، ثلاث مرات ، وهي أكثر وأرجح ـ أو : أوزن ـ مما قلت : سبحان الله عدد خلقه ، سبحان الله رضا نفسه ، سبحان الله زنة عرشه ، سبحان الله مداد كلماته » . [م ت ن]

٣٨٠٩ ـ عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « إن مما تذكرون من جلال الله : التسبيح والتهليل والتحميد ، ينعطفن حول العرش ، لهن دَوِيٌّ كدوي النحل ، تُذَكِّرُ بصاحبها . أما يحب أحدكم أن يكون له ـ أو : لا يزال له ـ من يُذَكِّرُ به » .

٣٨١٠ ـ عن أم هانئ رضي الله عنها قالت : أتيت إلى رسول الله ﷺ فقلت : يارسول الله ، دلني على عمل ، فإني قد كَبِرْتُ وضعفت وَبَدُنْتُ . فقال : « كبري الله مائة مرة ، واحمدي الله مائة مرة ، وسبحي الله مائة مرة . خير من مائة فرس مُلْجَمٍ مُسْرَجٍ في سبيل الله ، وخير من مائة بدنة ، وخير من مائة رقبة » . [ز : في سنده ضعيف]

٣٨١١ ـ عن سمرة بن جندب رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « أربع أفضل الكلام ، لا يضرك بأيهن بدأت : سبحان الله ، والحمد لله ، ولا إله إلا الله ، والله أكبر » .

(**أعطاه**) قابل به النعمة من الحمد . (**أخذ**) من النعمة .

(**٥٦**) (**خفيفتان**) سهل النطق بهما لقلة حروفهما وحسن نظمهما وجميل معناهما . (**ثقيلتان**) أي أجرهما كبير عند الله تعالى يوم القيامة . (**حبيبتان إلى الرحمن**) لما فيهما من تعظيمه والثناء عليه بالجميل . (**الغداة**) صلاة الفجر . (**مداد كلماته**) مثل عددها وما يوازيها في الكثرة من كيل أو وزن أو عدد . (**دوي**) ما يظهر من شدة الصوت ويسمع من بعد . (**بدنت**) كثر لحم بدني فصرت عاجزة عن العمل . (**ملجم**) قد ألبس اللجام وهو ما يقاد به . (**مسرج**) وضع عليه السرج وهو ما يكون تحت الراكب . (**بدنة**) ناقة تهدى للحرم المكي لتذبح قربة إلى الله . (**رقبة**) مملوك يحرر من الرق .

٣٨١٢ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من قال: سبحان الله وبحمده، مائة مرة، غفرت له ذنوبه ولو كانت مثل زَبَدِ البحر». [ت]

٣٨١٣ - عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: «عليك بـ: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر. فإنها - يعني - يَحْطُطْنَ الخطايا كما تحط الشجرة ورقها». [ز: في سنده راو شديد الضعف]

٥٧ - باب: الاستغفار

٣٨١٤ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: إن كنا لَنَعُدُّ لرسول الله ﷺ في المجلس يقول: «رب اغفر لي وتب علي، إنك أنت التواب الرحيم» مائة مرة. [د ت]

٣٨١٥ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إني لأستغفر الله وأتوب إليه في اليوم مائة مرة».

٣٨١٦ - عن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إني لأستغفر الله وأتوب إليه في اليوم سبعين مرة».

٣٨١٧ - عن حذيفة رضي الله عنه قال: كان في لساني ذَرَبٌ على أهلي، وكان لا يعدوهم إلى غيرهم، فذكرت ذلك للنبي ﷺ، فقال: «أين أنت من الاستغفار؟ تستغفر الله في اليوم سبعين مرة». [ز: في سنده ضعف]

٣٨١٨ - عن عبد الله بن بسر رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «طوبى لمن وجد في صحيفته استغفاراً كثيراً».

٣٨١٩ - عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «من لزم الاستغفار جعل الله له من كل هم فرجاً ومن كل ضيق مخرجاً، ورزقه من حيث لا يحتسب». [د]

٣٨٢٠ - عن عائشة رضي الله عنها: أن النبي ﷺ كان يقول: «اللهم اجعلني من الذين إذا أحسنوا استبشروا، وإذا أساؤوا استغفروا». [ز: في سنده ضعيف]

٥٨ - باب: فضل العمل

٣٨٢١ - عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يقول الله تبارك وتعالى: من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها وأزيد، ومن جاء بالسيئة فجزاء سيئة مثلها، أو أغفر. ومن تقرب مني شبراً تقربت منه ذراعاً، ومن تقرب مني ذراعاً تقربت منه باعاً، ومن أتاني يمشي أتيته هرولة، ومن لقيني

(**زبد البحر**) ماؤه الهائج.

(٥٧) (**ذرب**) فحش في القول. (**لا يعدوهم إلى غيرهم**) قاصر عليهم لا يقوله لغيرهم. (**طوبى**) حياة طيبة في الجنة.

(٥٨) (**تقرب مني شبراً**) كناية عن إقبال العبد على الله تعالى بالطاعة والبر. (**تقربت منه ..**) الله تعالى أعلم بحقيقة معناه، والمراد: أن الله تعالى أكثر عطاء للعبد مما قدم. (**باعاً**) هو بعد ما بين رؤوس أصابع اليدين واليدان مبسوطتان يميناً ويساراً. (**هرولة**) هي الإسراع بالمشي.

بِقراب الأرض خطيئة ، ثم لا يشرك بي شيئاً ، لقيته بمثلها مغفرة » . [م]

٣٨٢٢ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « يقول الله سبحانه : أنا عند ظن عبدي بي ، وأنا معه حين يذكرني ، فإن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي ، وإن ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير منهم ، وإن اقترب إلي شبراً اقتربت إليه ذراعاً ، وإن أتاني يمشي أتيته هَرْوَلَةً » . [م ت]

٣٨٢٣ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « كل عمل ابن آدم يضاعف له : الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف . قال الله سبحانه : إلا الصوم ، فإنه لي وأنا أجزي به » . (ر : ١٦٣٨)

٥٩ ـ باب : ما جاء في « لا حول ولا قوة إلا بالله »

٣٨٢٤ ـ عن أبي موسى رضي الله عنه قال : سمعني النبي ﷺ وأنا أقول : لا حول ولا قوة إلا بالله . قال : « يا عبد الله بن قيس ، ألا أدلك على كلمة من كنوز الجنة » . قلت : بلى ، يارسول الله . قال : « قل : لا حول ولا قوة إلا بالله » . [ق د ت]

٣٨٢٥ ـ عن أبي ذر رضي الله عنه قال : قال لي رسول الله ﷺ : « ألا أدلك على كنز من كنوز الجنة » . قلت : بلى ، يارسول الله . قال : « لا حول ولا قوة إلا بالله » .

٣٨٢٦ ـ عن حازم بن حَرْمَلَةَ رضي الله عنه قال : مررت بالنبي ﷺ ، فقال لي : « يا حازم ، أكثر من قول : لا حول ولا قوة إلا بالله ، فإنها من كنوز الجنة » . [ز : في سنده مقال]

(**بقراب** ..) بما يقارب ملأها . (**عند ظن** ..) أي حسب اعتقاده برحمتي ومغفرتي . (**فإنه لي**) أي لا يدخله رياء . (**أجزي به**) أكافئ عليه بأجر يختلف عن غيره من الأعمال .

(٥٩) (**كنز من كنوز** ..) يملك بسببها موضعاً عظيماً من الجنة ، ويدخر له بقولها كما يدخر الكنز .

٣٤ ـ كتاب الدعاء

١ ـ باب : فضل الدعاء

٣٨٢٧ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من لم يَدْعُ الله سبحانه غضب عليه » . [ت]

٣٨٢٨ ـ عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الدعاء هو العبادة » . ثم قرأ : ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ [غافر : ٦٠] . [د ت]

٣٨٢٩ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « ليس شيء أكرم على الله سبحانه من الدعاء » . [ت]

٢ ـ باب : دعاء رسول الله ﷺ

٣٨٣٠ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ كان يقول في دعائه : « رب أعني ولا تُعن علي ، وانصرني ولا تنصر علي ، وامكر لي ولا تمكر علي ، واهدني ويسر الهُدَى لي ، وانصرني على من بغى علي . رب اجعلني لك شكَّاراً ، لك ذكَّاراً ، لك رَهَّاباً ، لك مطيعاً ، إليك مُخْبتاً ، إليك أوَّاهاً منيباً . رب ، تقبل توبتي ، واغسل حَوْبَتي ، وأجب دعوتي ، واهد قلبي ، وسدد لساني ، وثبت حجتي ، واسلل سخيمة قلبي » . [د ت]

٣٨٣١ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : أتت فاطمة رضي الله عنها النبي ﷺ تسأله خادماً ، فقال لها : « ما عندي ما أعطيك » . فرجعت ، فأتاها بعد ذلك فقال : « الذي سألت أحب إليك ، أو ما هو خير منه » . فقال لها علي : قولي لا ، بل ما هو خير منه . فقالت ، فقال : « قولي : اللهم رب السماوات السبع ورب العرش العظيم ، ربَّنا وربَّ كل شيء ، منزلَ التوراة والإنجيل والقرآن العظيم ، أنت الأول فليس قبلك شيء ، وأنت الآخر فليس بعدك شيء ، وأنت الظاهر فليس فوقك شيء ، وأنت الباطن فليس دونك شيء ، اقض عنا الدين وأغننا من الفقر » . [م]

٣٨٣٢ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ أنه كان يقول : « اللهم ، إني أسألك الهدى والتقى والعفاف والغنى » . [م ت]

٣٨٣٣ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يقول : « اللهم ، انفعني بما علمتني ، وعلمني ما ينفعني ، وزدني علماً . والحمد لله على كل حال ، وأعوذ بالله من عذاب النار » . (ر : ٢٥١)

---

(٢) **امكر لي**) أوقع بلاءك وانتقامك بأعدائي . (**شكاراً**) كثير الشكر . (**ذكاراً**) كثير الذكر . (**رهاباً**) كثير الخشية والخضوع . (**مخبتاً**) خاشعاً متذللاً . (**أواهاً**) متضرعاً بكاءاً . (**منيباً**) مفوضاً أمري . (**حوبتي**) ذنبي وخطيئتي . (**حجتي**) برهاني على صدق إيماني . (**اسلل سخيمة قلبي**) انزع الحقد من قلبي .

٣٨٣٤ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يكثر أن يقول : « اللهم ، ثبت قلبي على دينك » . فقال رجل : يارسول الله ، تخاف علينا ، وقد آمنا بك وصدقناك بما جئت به ؟ فقال : « إن القلوب بين إصبعين من أصابع الرحمن عز وجل ، يقلبها » . [ز : في سنده ضعيف]

٣٨٣٥ ـ عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما ، عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه : أنه قال لرسول الله ﷺ : علمني دعاء أدعو به في صلاتي . قال : « قل : اللهم ، إني ظلمت نفسي ظلماً كثيراً ، ولا يغفر الذنوب إلا أنت ، فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني ، إنك أنت الغفور الرحيم » .
[ق ت ن]

٣٨٣٦ ـ عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه قال : خرج علينا رسول الله ﷺ وهو متكئ على عصاً ، فلما رأيناه قمنا ، فقال : « لا تفعلوا كما يفعل أهل فارس بعظمائها » . قلنا : يارسول الله ، لو دعوت الله لنا . قال : « اللهم اغفر لنا ، وارحمنا ، وارض عنا ، وتقبل منا ، وأدخلنا الجنة ، ونجنا من النار ، وأصلح لنا شأننا كله » . قال : فكأنما أحببنا أن يزيدنا ، فقال : « أوليسَ قد جمعت لكم الأمر » .
[د]

٣٨٣٧ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يقول : « اللهم ، إني أعوذ بك من الأربع : من علم لا ينفع ، ومن قلب لا يخشع ، ومن نفس لا تشبع ، ومن دعاء لا يُسْمَعُ » .
[د ت]

٣ ـ باب : ما تعوّذ منه رسول الله ﷺ

٣٨٣٨ ـ عن عائشة رضي الله عنها : أن النبي ﷺ كان يدعو بهؤلاء الكلمات : « اللهم إني أعوذ بك من فتنة النار وعذاب النار ، ومن فتنة القبر وعذاب القبر ، ومن شر فتنة الغنى وشر فتنة الفقر ، ومن شر فتنة المسيح الدجال . اللهم اغسل خطاياي بماء الثلج والبرد ، ونَقِّ قلبي من الخطايا كما نقيت الثوب الأبيض من الدنس ، وباعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب . اللهم إني أعوذ بك من الكسل ، والهرم ، والمأثم ، والمغرم » . [ق]

٣٨٣٩ ـ عن فروة بن نوفل قال : سألت عائشة رضي الله عنها عن دعاء كان يدعو به رسول الله ﷺ . فقالت : كان يقول : « اللهم إني أعوذ بك من شر ما عملت ، ومن شر ما لم أعمل » .
[م د ن]

(**قد جمعت لكم الأمر**) أي قد جمعت لكم بهذا الدعاء كل خير .

(٣) (**بماء الثلج**) كناية عن لطف الله تعالى ورحمته التي بها تكون التنقية من الخطايا كما ينقي الماء الثوب . (**الدنس**) الوسخ . (**الهرم**) كبر السن الذي يرافقه العجز والخرف ونحو ذلك . (**المأثم**) الوقوع في الذنب الذي يترتب عليه الإثم والعقاب . (**المغرم**) الديون التي يعجز عن وفائها .

٣٨٤٠ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ يعلمنا هذا الدعاء ، كما يعلمنا السورة من القرآن : « اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم ، وأعوذ بك من عذاب القبر ، وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال ، وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات » .

٣٨٤١ ـ عن أبي هريرة ، عن عائشة ـ رضي الله عنهما ـ قالت : فقدت رسول الله ﷺ ذات ليلة من فراشه ، فالتمسته ، فوقعت يدي على بطن قدميه وهو في المسجد ، وهما منصوبتان ، وهو يقول : « اللهم ! إني أعوذ برضاك من سخطك ، وبمعافاتك من عقوبتك ، وأعوذ بك منك ، لا أحصي ثناء عليك ، أنت كما أثنيت على نفسك » . [م د ن]

٣٨٤٢ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « تعوذوا بالله من الفقر والْقِلَّةِ وَالذِّلَّةِ ، وأن تَظْلِمَ أو تُظْلَمَ » . [ن]

٣٨٤٣ ـ عن جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « سلوا الله علماً نافعاً ، وتعوذوا بالله من علم لا ينفع » .

٣٨٤٤ ـ عن عمر رضي الله عنه : أن النبي ﷺ كان يتعوذ من الجُبن والبُخل وأَرْذَلِ العُمُر ، وعذاب القبر وفتنة الصدر . [د ن]

٤ ـ باب : الجوامع مع الدعاء

٣٨٤٥ ـ عن طارق بن أَشْيَم رضي الله عنه : أنه سمع النبي ﷺ ، وقد أتاه رجلٌ فقال : يارسول الله ، كيف أقول حين أسأل ربي ؟ قال : « قُل : اللهم اغفر لي وارحمني وعافني وارزقني » وجمع أصابعه الأربع إلا الإبهام « فإن هؤلاء يجمعن لك دينك ودنياك » . [م]

٣٨٤٦ ـ عن عائشة رضي الله عنها : أن رسول الله ﷺ علمها هذا الدعاء : « اللهم إني أسألك من الخير كله ، عاجله وآجله ، ما علمت منه وما لم أعلم . وأعوذ بك من الشر كله ، عاجله وآجله ، ما علمت منه وما لم أعلم . اللهم إني أسألك من خير ما سألك عبدك ونبيك ، وأعوذ بك من شر ما عاذ به عبدك ونبيك . اللهم إني أسألك الجنة وما قرَّب إليها من قول أو عمل ، وأعوذ بك من النار وما قرَّب إليها من قول أو عمل . وأسألك أن تجعل كل قضاءٍ قضيتَه لي خيراً » .

٣٨٤٧ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ لرجلٍ : « ما تقول في الصلاة » . قال : أتشهَّد ، ثم أسأل الله الجنة ، وأعوذ به من النار . أما والله ما أُحْسِنُ دَنْدَنَتَكَ ، ولا دندنة معاذٍ . قال : « حولها نُدَنْدِنُ » . (ر : ٩١٠)

(**فالتمسته**) طلبته وفتشت عنه . (**لا أحصي ثناء ..**) لا أقدر أن آتي بالثناء الذي يليق بك ، فأثني عليك بما أثنيت به على نفسك .

(**أرذل العمر**) هو الكبر الذي يجعل الإنسان كالصغير ضعيفاً في جسمه وعقله . (**فتنة الصدر**) زيغ القلب عن الحق .

(٤) (**دندنتك**) كلامك الخفي . (**حولها**) قريب من كلامك نقول .

٥ ـ باب : الدعاء بالعفو والعافية

٣٨٤٨ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : أتى النبي ﷺ رجلٌ فقال : يارسول الله ، أي الدعاء أفضل ؟ قال : « سل ربك العفو والعافية ، في الدنيا والآخرة » . ثم أتاه في اليوم الثاني فقال : يارسول الله ، أي الدعاء أفضل ؟ قال : « سل ربك العفو والعافية ، في الدنيا والآخرة » . ثم أتاه في اليوم الثالث فقال : يا نبي الله ، أي الدعاء أفضل ؟ قال : « سل ربك العفو والعافية ، في الدنيا والآخرة . فإذا أعطيت العفو والعافية في الدنيا والآخرة فقد أفلحت » . [ت]

٣٨٤٩ ـ عن أبي بكر رضي الله عنه ، حين قُبض النبي ﷺ ، قال : قام رسول الله ﷺ في مقامي هذا ، عام الأول . ثم بكى أبو بكر ، ثم قال : « عليكم بالصدق ، فإنه مع البِرِّ ، وهما في الجنة . وإياكم والكذب ، فإنه مع الفجور ، وهما في النار . وسلوا الله المعافاة ، فإنه لم يُؤتَ أحدٌ بعد اليقين خيراً من المعافاة . ولا تحاسدوا ، ولا تباغضوا ، ولا تقاطعوا ، ولا تدابروا ، وكونوا عباد الله إخواناً » .

٣٨٥٠ ـ عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : يارسول الله ، أرأيت إن وافقت ليلة القدر ، ما أدعو ؟ قال : « تقولين : اللهم إنك عفوٌ تحب العفو ، فاعفُ عني » . [ت]

٣٨٥١ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ما مِنْ دعوةٍ يدعو بها العبد أفضل من : اللهم إني أسألك المعافاة في الدنيا والآخرة » .

٦ ـ باب : إذا دعا أحدكم فليبدأ بنفسه

٣٨٥٢ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « يرحمنا الله ، وأخا عادٍ » .

٧ ـ باب : يستجاب لأحدكم ما لم يعجل

٣٨٥٣ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « يُستجاب لأحدكم ما لم يعجل » . قيل : وكيف يعجل يارسول الله ؟ قال : « يقول : قد دعوت الله ، فلم يستجب الله لي » . [ق د ت]

٨ ـ باب : لا يقول الرجل : اللهم اغفر لي إن شئت

٣٨٥٤ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يقولن أحدكم : اللهم اغفر لي ، إن شئت . ولْيَعْزِمْ في المسألة ، فإن الله لا مُكْرِهَ له » .

٩ ـ باب اسم الله الأعظم

٣٨٥٥ ـ عن أسماء بنت يزيد رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « اسم الله الأعظم في

---

(٥) (**البر**) كلمة جامعة لكل خير . (**الفجور**) العصيان والخروج عن طاعة الله تعالى .

(٦) (**أخا عاد**) هو لوط عليه السلام .

(٨) (**ليعزم المسألة**) ليطلب بجزم دون استثناء أو تعليق على المشيئة . (**لا مكره له**) لا يلزمه أحد إن لم يرد الإجابة .

هاتين الآيتين : ﴿ وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَٰنُ الرَّحِيمُ ﴾ [البقرة : ١٦٣]. وفاتحة سورة آل عمران » . [د ت]

٣٨٥٦ ـ عن أبي أُمامة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « اسم الله الأعظم ، الذي إذا دُعيَ به أجاب ، في سورٍ ثلاثٍ : البقرة ، وآل عمران ، وطه » .

٣٨٥٧ ـ عن بريدة رضي الله عنه قال : سمع النبي ﷺ رجلاً يقول : اللهم إني أسألك بأنك أنت الله الأحد الصمد ، الذي لم يلد ولم يولد ، ولم يكن له كفواً أحد . فقال رسول الله ﷺ : « لقد سأل الله باسمه الأعظم ، الذي إذا سئل به أعطى ، وإذا دعي به أجاب » . [د ت]

٣٨٥٨ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : سمع النبي ﷺ رجلاً يقول : اللهم ، إني أسألك بأن لك الحمد ، لا إله إلا أنت ، وحدك لا شريك لك ، المنان ، بديع السماوات والأرض ، ذو الجلال والإكرام . فقال : « لقد سأل الله باسمه الأعظم ، الذي إذا سئل به أعطى ، وإذا دعي به أجاب » .

٣٨٥٩ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « اللهم ، إني أسألك باسمك الطاهر الطيب المبارك الأحب إليك ، الذي إذا دعيت به أجبت ، وإذا سئلت به أعطيت ، وإذا اسْتُرْحِمْتَ به رحمت ، وإذا اسْتُفْرِجْتَ به فرجت » .

قالت : وقال ذات يوم : « يا عائشة ، هل علمت أن الله قد دلني على الاسم الذي إذا دعي به أجاب » . قالت : فقلت : يارسول الله ، بأبي أنت وأمي ، فعلمنيه . قال : « إنه لا ينبغي لك يا عائشة » . قالت : فتنحيت وجلست ساعة ، ثم قمت فقبلت رأسه ، ثم قلت : يارسول الله ، علمنيه . قال : « إنه لا ينبغي لك يا عائشة أن أعلمك ، إنه لا ينبغي لك أن تسألين به شيئاً من الدنيا » . قالت : فقمت فتوضأت ، ثم صليت ركعتين ، ثم قلت : اللهم إني أدعوك الله ، وأدعوك الرحمن ، وأدعوك البر الرحيم ، وأدعوك بأسمائك الحسنى كلها ، ما علمت منها وما لم أعلم : أن تغفر لي وترحمني . قالت : فاستضحك رسول الله ﷺ ثم قال : « إنه لفي الأسماء التي دعوت بها » .

١٠ ـ باب : أسماء الله عز وجل

٣٨٦٠ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله تسعة وتسعين اسماً ، مائة إلا واحداً ، من أحصاها دخل الجنة » .

---

(٩) (**فاتحة** ..) هي قول الله تعالى : ﴿ الله لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الحيُّ القَيُّومُ ﴾ . (**طه**) لعلها قوله تعالى : ﴿ الرَّحْمَٰنُ عَلَى العَرْشِ اسْتَوَى ﴾ [٥] . أو قوله تعالى : ﴿ الله لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ لَهُ الأَسْماءُ الْحُسْنَى ﴾ [٦] والله تعالى أعلم . (**فاستضحك**) أي ضحك كثيراً .

٣٨٦١ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « إن لله تسعة وتسعين اسماً ، مائة إلا واحداً ، إنه وِتْرٌ يحب الوتر ، من حفظها دخل الجنة ، وهي : الله ، الواحدُ ، الصمدُ ، الأولُ ، الآخرُ ، الظاهرُ ، الباطنُ ، الخالقُ ، البارئُ ، المصورُ ، الملكُ ، الحقُّ ، السلامُ ، المؤمنُ ، المهيمنُ ، العزيزُ ، الجبارُ ، المتكبرُ ، الرحمنُ ، الرحيمُ ، اللطيفُ ، الخبيرُ ، السميعُ ، البصيرُ ، العليمُ ، البارُّ ، المتعال ، الجليلُ ، الجميلُ ، الحيُّ ، القيوم ، القادرُ ، القاهرُ ، العليُّ ، الحكيمُ ، القريبُ ، المجيبُ ، الغنيُّ ، الوهابُ ، الودودُ ، الشكورُ ، الماجدُ ، الواجدُ ، الوالي ، الراشدُ ، العفوُّ ، الغفورُ ، الحليمُ ، الكريمُ ، التوابُ ، الربُّ ، المجيدُ ، الوليُّ ، الشهيدُ ، المبينُ ، البرهانُ ، الرؤوفُ ، الرحيمُ ، المبدئُ ، المعيدُ ، الباعثُ ، الوارثُ ، القويُّ ، الشديدُ ، الضارُّ ، النافعُ ، الباقي ، الواقي ، الخافضُ ، الرافعُ ، القابضُ ، الباسطُ ، المعزُّ ، المذلُّ ، المقسطُ ، الرزاقُ ، ذو القوةِ ، المتينُ ، القائمُ ، الدائمُ ، الحافظ ، الوكيلُ ، الفاطرُ ، السامعُ ، المعطي ، المحيي ، المميتُ ، المانعُ ، الجامعُ ، الهادي ، الكافي ، الأبدُ ، العالمُ ، الصادقُ ، النورُ ، المنيرُ ، التامُّ ، القديمُ ، الوترُ ، الأحدُ ، الصمدُ ، الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحدٌ » . [ت]

١١ ـ باب : دعوة الوالد ودعوة المظلوم

٣٨٦٢ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ثلاث دعواتٍ يستجاب هنَّ ، لاشك فيهن : دعوة المظلوم ، ودعوة المسافرِ ، ودعوة الوالد لولده » . [د ت]

٣٨٦٣ ـ عن أم حكيم بنت وَدَّاعٍ الخزاعية رضي الله عنها قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « دعاء الوالد يُفْضي إلى الحجاب » .

---

(١٠) (**من أحصاها ..**) جاء في حاشية السندي : قال الخطابي : الإحصاء في هذا يحصل بوجوه :

أحدها : أن يعدها حتى يستوفيها ، يريد أنه لا يقتصر على بعضها ، لكن يدعو الله بها كلها ويثني عليه بجميعها ، فيستوجب الوعد عليها من الثواب .

الثاني : المراد بالإحصاء الإطاقه ، لقوله تعالى : ﴿ علم أنْ لَنْ تحصوه ﴾ [المزمل : ٢٠] والمعنى : من أطاق القيام بحق هذه الأسماء والعمل بمقتضاها ، وهو أن يعتبر معانيها فيلام نفسه بواجبها ، فإذا علم الرازق وثق بالرزق وكذلك سائر الأسماء .

الثالث : المراد الإحاطة بمعانيها ، من قول العرب : فلان ذو إحصاء ، أي ذو معرفة .

وقال ابن الجوزي : فيه خمسة أقوال :

أحدها : من استوفاها حفظاً .

الثاني : من أطاق العمل بمقتضاها ، مثل أن يعلم أنه سميع ، فكف لسانه عن القبيح .

الثالث : من عقل معانيها.

الرابع : من أحصاها علماً وإيماناً .

الخامس : أن المعنى : من قرأ القرآن حتى يختمه ، لأنها فيه .

وقال القرطبي : المرجو من كرم الله تعالى : أن من حصل له إحصاء هذه الأسماء على أحد هذه المراتب ـ مع صحة النية ـ أنه يدخل الجنة .

(**وتر**) فرد . (**يحب الوتر**) يحب من الأذكار والطاعات ما هو على عدد الوتر ، ويثيب عليه ، لاشتماله على الفردية .

(١١) (**يفضي إلى الحجاب**) يصل إلى محل الإجابة عند الله تعالى .

١٢ ـ باب : كراهية الاعتداء في الدعاء

٣٨٦٤ ـ عن عبد الله بن مُغَفَّل رضي الله عنه : سمع ابنه يقول : اللهم إني أسألك القصر الأبيض عن يمين الجنة ، إذا دخلتها . فقال : أي بنيَّ ، سل الله الجنة وعُذْ به من النار ، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « سيكون قوم يعتدون في الدعاء » . [د]

١٣ ـ باب : رفع اليدين في الدعاء

٣٨٦٥ ـ عن سلمان رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « إن ربكم حييٌّ كريمٌ ، يستحيي من عبده أن يرفع إليه يديه فيردهما صِفْراً . أو قال : خائبتين » .[د ت]

٣٨٦٦ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا دعوت الله فادع ببطون كفيك ، ولا تدع بظهورهما . فإذا فرغت فامسح بهما وجهك » . (ر : ٩٥٩)

١٤ ـ باب : ما يدعو به الرجل إذا أصبح وإذا أمسى

٣٨٦٧ ـ عن أبي عياشٍ الزرقي رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من قال حين يصبح : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير . كان له عَدْلَ رقبة من ولد إسماعيل ، وحُطَّ عنه عشر خطيئات ، ورفِعَ له عشر درجات ، وكان في حِرْزٍ من الشيطان حتى يمسي . وإذا أمسى فمثل ذلك حتى يصبح » .

قال : فرأى رجل رسول الله ﷺ فيما يرى النائم ، فقال : يارسول الله ، إن أبا عياش يروي عنك كذا وكذا . فقال : « صدق أبو عياشٍ » . [د]

٣٨٦٨ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا أصبحتم فقولوا : اللهم بك أصبحنا وبك أمسينا ، وبك نحيا وبك نموت . وإذا أمسيتم فقولوا : اللهم بك أمسينا وبك أصبحنا ، وبك نحيا وبك نموت ، وإليك المصيرُ » .

٣٨٦٩ ـ عن أبان بن عثمان قال : سمعت عثمان بن عفان رضي الله عنه يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ما من عبد يقول في صباح كل يوم ، ومساء كل ليلة : بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء وهو السميع العليم ، ثلاث مراتٍ ، فيضره شيء » .

قال : وكان أبان قد أصابه طرف من الفالج ، فجعل الرجل ينظر إليه . فقال له أبان : ما تنظر إليَّ ؟ أما إن الحديث كما قد حدثتك ، ولكني لم أقله يومئذ ، ليمضي الله علي قدره . [د ت]

---

(١٢) (**يعتدون في الدعاء**) يتجاوزون الحد فيه ، بطلب ما ليس بمشروع .

(١٣) (**حيي**) لا يترك العطاء . (**صفراً**) خلواً ليس فيهما شيء .

(١٤) (**عدل رقبة**) يساوي مثل ثواب تحريرها من الرق . (**حرز**) حفظ وحماية .

٣٨٧٠ ـ عن أبي سلام رضي الله عنه ، خادم النبي ﷺ ، عن النبي ﷺ قال : « ما من مسلم ـ أو إنسان ، أو عبد ـ يقول حين يمسي وحين يصبح : رضيت بالله رباً ، وبالإسلام ديناً ، وبمحمد نبياً . إلا كان حقاً على الله أن يرضيه يوم القيامة » .

٣٨٧١ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : لم يكن رسول الله ﷺ يَدَعُ هؤلاء الدعوات ، حين يمسي وحين يصبح : « اللهم إني أسألك العفو والعافية في الدنيا والآخرة . اللهم أسألك العفو والعافية في ديني ودنياي ، وأهلي ومالي . اللهم استر عوراتي ، وآمن رَوْعَاتِي واحفظني من بين يَدَيَّ ، ومن خلفي ، وعن يميني وعن شمالي ، ومن فوقي ، وأعوذ بك أن أُغْتَالَ من تحتي » . [د ن]

٣٨٧٢ ـ عن بريدة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « اللهم ، أنت ربي لا إله إلا أنت ، خلقتني وأنا عبدك ، وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت ، أعوذ بك من شر ما صنعت ، أبوء بنعمتك وأبوء بذنبي ، فاغفر لي ، فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت » . قال : قال رسول الله ﷺ : « من قالها في يومه وليلته ، فمات في ذلك اليوم ، أو تلك الليلة ، دخل الجنة إن شاء الله تعالى » . [د]

١٥ ـ باب : ما يدعو به إذا أوى إلى فراشه

٣٨٧٣ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ : أنه كان يقول إذا أوى إلى فراشه : « اللهم ، رب السماوات والأرض ورب كل شيء ، فالق الحبِّ والنَّوى ، منزل التوراة والإنجيل والقرآن العظيم ، أعوذ بك من شر كل دَابَّةٍ أنت آخذ بناصيتها ، أنت الأول فليس قبلك شيء ، وأنت الآخر فليس بعدك شيء ، وأنت الظاهر فليس فوقك شيء ، وأنت الباطن فليس دونك شيء ، اقض عني الدين وأغنني من الفقر » . [م د ت ن]

٣٨٧٤ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « إذا أراد أحدكم أن يَضْطَجِعَ على فراشه فلينزع دَاخِلَةَ إزاره ، ثم لْيَنْفُضْ بها فراشه ، فإنه لا يدري ما خلفه عليه . ثم ليضطجع على شقه الأيمن ، ثم ليقل : ربِّ بك وضعت جنبي وبك أرفعه ، فإن أمسكت نفسي فارحمها ، وإن أرسلتها فاحفظها بما حفظت به عبادك الصالحين » . [خ]

٣٨٧٥ ـ عن عائشة رضي الله عنها : أن النبي ﷺ كان إذا أخذ مضجعه نَفَثَ في يديه ، وقرأ بالمُعوذتين ، ومسح بهما جسده . [خ د ت]

٣٨٧٦ ـ عن البراء بن عازب رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ قال لرجل : « إذا أخذت مضجعك ـ أو : أويت إلى فراشك ـ فقُلْ : اللهم أسلمت وجهي إليك ، وألجأت ظهري إليك ، وفوضت أمري إليك ،

(**آمن روعاتي**) ادفع عني خوفاً يقلقني ويزعجني . (**أغتال**) أقتل على غفلة مني . (**أبوء**) أقر وأعترف .

(١٥) (**بناصيتها**) شعر مقدم الرأس . (**داخلة إزاره**) الطرف الذي يلي الجسد . (**نفث**) نفخ مع شيء من الريق . (**لرجل**) هو البراء رضي الله عنه ، كما في البخاري . (**ألجأت**) أسندت واعتمدت .

رغبةً ورهبةً إليك ، لا ملجأ ولا منجأ منك إلا إليك . آمنت بكتابك الذي أنزلت ، ونبيك الذي أرسلت . فإن مِتَّ من ليلتك مِتَّ على الفطرة ، وإن أصبحت أصبحت وقد أصبت خيراً كثيراً » . [ق]

٣٨٧٧ - عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : أن النبي ﷺ كان إذا أوى إلى فراشه ، وضع يده - يعني اليمنى - تحت خده ، ثم قال : « اللهم قِني عذابك يوم تَبعث - أو : تجمع - عبادك » . [ز : منقطع]

١٦ - باب : ما يدعو به إذا انتبه من الليل

٣٨٧٨ - عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من تَعَارَّ من الليل ، فقال حين يستيقظ : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير . سبحان الله ، والحمد لله ، ولا إله إلا الله ، والله أكبر ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم . ثم دعا : ربِّ اغفر لي ، غُفر له » . أو قال : « دعا ، استجيب له . فإن قام فتوضأ ثم صلى ، قُبلت صلاته » . [خ د ت]

٣٨٧٩ - عن ربيعة بن كعب الأسلمي رضي الله عنه : أنه كان يبيت عند باب رسول الله ﷺ ، وكان يسمع رسول الله ﷺ يقول من الليل : « سبحان الله رب العالمين » الهَوِيَّ ، ثم يقول : « سبحان الله وبحمده » . [م د ت ن]

٣٨٨٠ - عن حذيفة رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ إذا انتبه من الليل قال : « الحمد لله الذي أحيانا بعدما أماتنا ، وإليه النشور » . [خ د]

٣٨٨١ - عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ما مِنْ عبدٍ بات على طُهور ، ثم تَعَارَّ من الليل ، فسأل الله شيئاً من أمر الدنيا أو من أمر الآخرة ، إلا أعطاه » . [د]

١٧ - باب : الدعاء عند الكرب

٣٨٨٢ - عن عبد الله بن جعفر رضي الله عنهما ، عن أُمه أسماء ابنة عُميس رضي الله عنها قالت : علمني رسول الله ﷺ كلماتٍ أقولهن عند الكرب : « الله ، الله ربي ، لا أُشرك به شيئاً » . [د]

٣٨٨٣ - عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ كان يقول عند الكرب : « لا إله إلا الله الحليم الكريم ، سبحان الله رب العرش العظيم ، سبحان الله رب السماوات السبع ورب العرش الكريم » . وفي رواية : « لا إله إلا الله » فيها كلها . [ق ت]

١٨ - باب : ما يدعو به الرجل إذا خرج من بيته

٣٨٨٤ - عن أم سلمة رضي الله عنها : أن النبي ﷺ كان إذا خرج من منزله قال : « اللهم إني أعوذ بك أن أضِلَّ أو أزِلَّ ، أو أَظلِمَ أو أُظْلَم ، أو أجْهَل أو يُجهل عليَّ » . [د ت ن]

(**رغبة**) في ثوابك . (**ورهبة**) من عقابك . (**لا ملجأ**) حمى يحتمى به ويلتجأ إليه . (**منجى**) مخرج ينجي من الكربات .

(١٦) (**تعار**) استيقظ . (**الهوي**) زمناً طويلاً منه . (**النشور**) البعث والخروج من القبور .

٣٨٨٥ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ كان إذا خرج من بيته قال : « بسم الله ، لا حول ولا قوة إلا بالله ، التُّكلان على الله » . [ز : في سنده ضعيف]

٣٨٨٦ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال : « إذا خرج الرجل من باب بيته ـ أو : من باب داره ـ كان معه ملكان موكلان به ، فإذا قال : بسم الله ، قالا : هُديتَ . وإذا قال : لا حول ولا قوة إلا بالله ، قالا : وقيت . وإذا قال : توكلت على الله ، قالا : كفيت . قال : فيلقاه قريناه فيقولان : ماذا تريدان من رجل قد هُدي وكفي ووقي » . [ز : في سنده ضعيف]

١٩ ـ باب : ما يدعو به إذا دخل بيته

٣٨٨٧ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما : أنه سمع النبي ﷺ يقول : « إذا دخل الرجل بيته ، فذكر الله عند دخوله وعند طعامه ، قال الشيطان : لا مبيت لكم ولا عَشَاءَ . وإذا دخل ولم يذكر الله عند دخوله ، قال الشيطان : أدركتم المبيت . فإذا لم يذكر الله عند طعامه قال : أدركتم المبيت والعشاء » . [م د]

٢٠ ـ باب : ما يدعو به الرجل إذا سافر

٣٨٨٨ ـ عن عبد الله بن سَرْجِسَ رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يقول ـ وفي رواية : يتعوذ ـ إذا سافر : « اللهم إني أعوذ بك من وعثاء السفر ، وكآبة المنقلب ، والْحوْرِ بعد الْكَوْرِ ، ودعوة المظلوم ، وسوء المنظر في الأهل والمال » . فإذا رجع ، قال مثلها . [م ت ن]

٢١ ـ باب : ما يدعو به الرجل إذا رأى السحاب والمطر

٣٨٨٩ ـ عن عائشة رضي الله عنها : أن النبي ﷺ كان إذا رأى سحاباً مقبلاً من أُفُق من الآفاق ترك ما هو فيه ـ وإن كان في صلاته ـ حتى يستقبله ، فيقول : « اللهم إنا نعوذ بك من شر ما أرسل به » . فإن أمطر قال : « اللهم سَيْباً نافعاً » مرتين أو ثلاثة . وإن كشفه الله عز وجل ولم يمطر حمد الله على ذلك . [د ن]

٣٨٩٠ ـ عن عائشة رضي الله عنها : أن رسول الله ﷺ كان إذا رأى المطر قال : « اللهم اجعله صَيِّباً هنيئاً » . [خ]

٣٨٩١ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ إذا رأى مَخِيلَةً تلون وجهه وتغير ، ودخل وخرج ، وأقبل وأدبر ، فإذا أمطرت سُرِّي عنه . قال : فذكرت له عائشة بعض ما رأت منه ، فقال : « وما يدريك ؟ لعله كما قال قوم هود : ﴿ فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضاً مُسْتَقْبِلَ أَوْدِيَتِهِمْ قَالُوا هَذَا

---

(٢٠) (**وعثاء السفر**) شدته ومشقته . (**كآبة المنقلب**) الغم وسوء الحال عند الرجوع إلى الأهل . (**الحور**) النقصان ، وأصله الرجوع . (**الكور**) الزيادة ، وأصله الجمع واللف .

(٢١) (**سيباً**) مطراً جارياً على وجه الأرض لكثرته . (**صيباً**) كثيراً . (**مخيلة**) سحابة هي مظنة للمطر . (**سري عنه**) كشف عنه الحزن والهم وذهب .

عَارِضٌ مُمْطِرُنا بَلْ هُوَ مَا اسْتَعْجَلْتُمْ بِهِ ﴾ » الآية [الأحقاف : ٢٤] . [م ت]

٢٢ ـ باب : ما يدعو به الرجل إذا نظر إلى أهل البلاء

٣٨٩٢ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « من فَجَئَهُ صاحبُ بلاءٍ ، فقال : الحمد لله الذي عافاني مما ابتلاك به ، وفضلني على كثير ممن خلق تفضيلاً ، عوفي من ذلك البلاء ، كائناً ما كان » . (ر : ٢٢٣٥)

(**الآية**) وتتمتها : ﴿ رِيحٌ فِيهَا عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ .

(**٢٢**) (**فجئه**) لقيه فجأة .

٣٥ ـ كتاب تعبير الرؤيا

١ ـ باب : الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو تُرى له

٣٨٩٣ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « الرؤيا الحسنةُ ـ من الرجل الصالح ـ جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة » . [خ]

٣٨٩٤ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة » . [م]

٣٨٩٥ ـ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « رؤيا الرجل المسلم الصالح جزء من سبعين جزءاً من النبوة » . [ز : في سنده ضعيف]

٣٨٩٦ ـ عن أم كُرْزٍ الكعبية رضي الله عنها قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ذهبت النبوة وبقيت المبشرات » .

٣٨٩٧ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « الرؤيا الصالحة جزء من سبعين جزءاً من النبوة » . [م]

٣٨٩٨ ـ عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال : سألت رسول الله ﷺ عن قول الله سبحانه : ﴿ لَهُمُ الْبُشْرَى في الْحَيَاةِ الدُّنيا وفي الآخِرةِ ﴾ [يونس : ٦٤] قال : « هي الرؤيا الصالحة ، يراها المسلم أو تُرَى لهُ » . [ت]

٣٨٩٩ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كشف رسول الله ﷺ الستارة في مرضه ، والصفوف خلف أبي بكر رضي الله عنه ، فقال : « أيها الناس ، إنه لم يبقِ من مُبَشِّرَاتِ النبوةِ إلا الرؤيا الصالحة ، يراها المسلم أو تُرَى له » . [م د ن]

٢ ـ باب : رؤية النبي ﷺ في المنام

٣٩٠٠ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « من رآني في المنام فقد رآني في اليقظة ، فإن الشيطان لا يَتمَثَّلُ على صورتي » . [ت]

٣٩٠١ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من رآني في المنام فقد رآني ، فإن الشيطان لا يَتَمَثَّلُ بي » .

٣٩٠٢ ـ عن جابر رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ أنه قال : « من رآني في المنام فقد رآني ، إنه لا ينبغي للشيطان أن يَتمَثَّلَ في صورتي » . [م]

(**تعبير الرؤيا**) تفسير ما يراه في منامه .

(١) (**الحسنة**) التي لا أخلاط فيها ، والتي يقع تعبيرها في اليقظة . (**جزء ..**) المعنى : أن الرؤيا لها مناسبة بالنبوة من حيث إنها إطلاع على الغيب بواسطة المَلَك إذا كانت صالحة . (**المبشرات**) الرؤى الصالحة التي تبشر بالخير .

(٢) (**فقد رآني ..**) أي كأنما رآني في اليقظة ، لأن رؤيتي في المنام حق . (**لا يتمثل ..**) لا يظهر بحيث يظن الرائي أنه النبي ﷺ .

٣٩٠٣ ـ عن أبي سعيد رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « من رآني في المنام فقد رآني ، فإن الشيطان لا يتمثل بي » . [ز : في سنده ضعيفان]

٣٩٠٤ ـ عن أبي جحيفة رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ قال : « من رآني في المنام فكأنما رآني في اليقظة ، إن الشيطان لا يستطيع أن يَتَمَثَّلَ بي » .

٣٩٠٥ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « من رآني في المنام فقد رآني ، فإن الشيطان لا يَتَمَثَّلُ بي » . [ز : في إسناده متهم بالكذب]

٣ ـ باب : الرؤيا ثلاث

٣٩٠٦ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « الرؤيا ثلاث : فَبُشْرَى من الله ، وحديث النفس ، وتخويف من الشيطان . فإذا رأى أحدكم رؤيا تعجبه فَلْيَقُصَّ إن شاء ، وإن رأى شيئاً يكرهه فلا يقصه على أحد ، وليقم يصلي » . [ز : في سنده ضعيف]

٣٩٠٧ ـ عن عوف بن مالك رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ قال : « إن الرؤيا ثلاث : منها أهاويل من الشيطان لِيَحْزُنَ بها ابن آدم ، ومنها ما يَهُمُّ به الرجل في يقظته فيراه في منامه ، ومنها جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة » . قال : قلت له : أنت سمعت هذا من رسول الله ﷺ ؟ قال : نعم ، أنا سمعته من رسول الله ﷺ ، أنا سمعته من رسول الله ﷺ .

٤ ـ باب : من رأى رؤيا يكرهها

٣٩٠٨ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ، عن رسول الله ﷺ أنه قال : « إذا رأى أحدكم الرؤيا يكرهها فليبصق عن يساره ثلاثاً ، وليستعذ بالله من الشيطان ثلاثاً ، وليتحول عن جنبه الذي كان عليه » . [م د]

٣٩٠٩ ـ عن أبي قتادة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « الرؤيا من الله ، والحلمُ من الشيطان . فإن رأى أحدكم شيئاً يكرهه فليبصق عن يساره ثلاثاً ، وليستعذ بالله من الشيطان الرجيم ثلاثاً ، وليتحول عن جنبه الذي كان عليه » . [ق د ت]

٣٩١٠ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا رأى أحدكم رؤيا يكرهها فليتحول ، ولْيَتْفِلْ عن يساره ثلاثاً ، وليسأل الله من خيرها ، وليتعوذ من شرها » . [ز : في سنده ضعيف]

٥ ـ باب : من لعب به الشيطان في منامه فلا يحدّث به الناس

٣٩١١ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : إني رأيت رأسي

---

(٣) (**حديث النفس**) أي يرى في منامه ما كان يحدث به نفسه في اليقظة . (**أهاويل**) جمع هَوْل ، وهو الخوف والفزع .

(٤) (**الحلم**) هو ما يراه النائم في نومه ، ولكن غلب الحلم على ما يرى من السوء ، كما غلبت الرؤيا على ما يرى من الخير . (**الرجيم**) المطرود من رحمة الله تعالى .

ضُرِبَ ، فرأيته يَتَدَهْدَهُ . فقال رسول الله ﷺ : « يعمد الشيطان إلى أحدكم فَيَتَهَوَّلُ له ، ثم يغدو يخبر الناس » .

٣٩١٢ ـ عن جابر رضي الله عنه قال : أتى النبي ﷺ رجل وهو يخطب ، فقال : يارسول الله ، رأيت البارحة ـ فيما يرى النائم ـ كأن عنقي ضُرِبَتْ ، وسقط رأسي ، فاتبعته فأخذته فأعدته . فقال رسول الله ﷺ : « إذا لعب الشيطان بأحدكم في منامه فلا يُحَدِّثَنَّ به الناس » . [م]

٣٩١٣ ـ عن جابر رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ قال : « إذا حَلَمَ أحدكم فلا يخبر الناس بتَلَعُّبِ الشيطان به في المنام » . [م]

٦ ـ باب : الرؤيا إذا عبرت وقعت فلا يقصها إلا على وادّ

٣٩١٤ ـ عن أبي رَزِين رضي الله عنه : أنه سمع النبي ﷺ يقول : « الرؤيا على رِجْلِ طائر ما لم تُعْبَرْ ، فإذا عُبِرَتْ وقعت » . قال : « والرؤيا جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة » . قال : وأحسبه قال : « لا يقصها إلا على وَادٍّ أو ذي رأي » . [د ت]

٧ ـ باب : علام تعبر به الرؤيا

٣٩١٥ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « اعْتَبِرُوها بأسمائها ، وَكَنُّوهَا بِكُنَاهَا ، والرؤيا لأول عابر » . [ز : في سنده ضعيف]

٨ ـ باب : من تحلم حلماً كاذباً

٣٩١٦ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « من تَحَلَّمَ حُلُماً كاذباً كُلِّفَ أن يعقد بين شَعِيرَتَيْنِ ، ويعذب على ذلك » . [خ د ت ن]

٩ ـ باب : أصدق الناس رؤيا أصدقهم حديثاً

٣٩١٧ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا قرب الزمان لم تكد رؤيا المؤمن تكذب ، وأصدقهم رؤيا أصدقهم حديثاً ، ورؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة » .

---

(٥) (**يتدهده**) يتدحرج ويضطرب . (**فيتهول له**) يخوفه ويفزعه .

(٦) (**عبرت**) فسرت وأولت . (**واد**) محب ، حتى لا يؤولها إلا بخير . (**على رجل طائر**) كأنها معلقة برجل طائر ، لا تلبث أن تسقط ولا تقر ، أي فلا يحدث منها شيء . (**ذي رأي**) صاحب عقل يفسرها بما هو خير .

(٧) (**اعتبروها بأسمائها**) فسروها بها ، فمن رأى ـ مثلاً ـ سالماً أوله بالسلامة ، ومن رأى غانماً أوله بالغنيمة ، أو رأى غراباً أوله بالفاسق لأنه سمي في الحديث فاسقاً ، أو رأى ضِلعاً فسره بالمرأة ، لأنه ذكر في الحديث أنها خلقت من ضلع . (**كنوها بكناها**) جمع كنية ، من قولك : كنيت عن الأمر إذا وريت عنه بغيره ، أي لم تذكره صراحة ، ولكنك ذكرت ما يشير إليه . والمعنى : مثلوا لها أمثالاً إذا عبرتموها ، لأنها يكنى بها عن أعيان الأمور ، كقولهم في تعبير النخل : إنها رجال ذو أحساب من العرب ، والجوز أكثر ما يكون في بلاد العجم ، فيؤول برجال من العجم . (**لأول عابر**) أي تقع حسب أول تفسير لها .

(٨) (**تحلم ..**) ادعى أنه رأى شيئاً في منامه ، وهو لم ير شيئاً .

١٠ ـ باب : تعبير الرؤيا

٣٩١٨ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : أتى النبي ﷺ رجل مُنْصَرَفَهُ من أحد ، فقال : يارسول الله ، إني رأيت في المنام ظلة تَنْطِفُ سمناً وعسلاً ، ورأيت الناس يَتَكَفَّفُونَ منها ، فالمستكثر والمستقل ، ورأيت سبباً واصلاً إلى السماء ، رأيتك أخذت به فعلوت به ، ثم أخذ به رجل بعدك فعلا به ، ثم أخذ به رجل بعده فعلا به ، ثم أخذ به رجل بعده فانقطع به ، ثم وُصِلَ له فعلا به . فقال أبو بكر : دعني أَعْبُرْهَا ، يارسول الله . قال : « اعْبُرْهَا » . قال : أما الظُّلَّةُ فالإسلام ، وأما ما يَنْطِفُ منها من العسل والسمن فهو القرآن : حلاوته ولينه ، وأما ما يَتَكَفَّفُ منه الناس فالآخذ من القرآن كثيراً وقليلاً ، وأما السبب الواصل إلى السماء : فما أنت عليه من الحق ، أخذت به فعلا بك ، ثم يأخذه رجل من بعدك فيعلو به ، ثم آخر فيعلو به ، ثم آخر فينقطع به ، ثم يوصل له فيعلو به . قال : « أصبت بعضاً ، وأخطأت بعضاً » . قال أبو بكر : أقسمت عليك يارسول الله ، لَتُخْبِرَنِّي بالذي أصبت من الذي أخطأت . فقال النبي ﷺ : « لا تقسم يا أبا بكر » .

وفي رواية : عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كان أبو هريرة ـ رضي الله عنه ـ يحدث : أن رجلاً أتى رسول الله ﷺ فقال : يارسول الله ، رأيت ظلة بين السماء والأرض ، تَنْطِفُ سمناً وعسلاً . فذكر الحديث نحوه . [ق د ت]

٣٩١٩ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : كنت غلاماً شاباً ، عَزَباً في عهد رسول الله ﷺ ، فكنت أبيت في المسجد ، فكان من رأى منا رؤيا يقصها على النبي ﷺ ، فقلت : اللهم إن كان لي عندك خير فأرني رؤيا يُعَبِّرُهَا لي النبي ﷺ . فنمت ، فرأيت ملكين أتياني فانطلقا بي ، فلقيهما ملك آخر ، فقال : لم تُرَعْ . فانطلقا بي إلى النار ، فإذا هي مَطْوِيَّةٌ كطي البئر ، وإذا فيها ناس قد عرفت بعضهم ، فأخذوا بي ذات اليمين . فلما أصبحت ذكرت ذلك لحفصة رضي الله عنها ، فزعمت حفصة أنها قصتها على رسول الله ﷺ ، فقال : « إن عبد الله رجل صالح ، لو كان يكثر الصلاة من الليل » قال : فكان عبد الله يكثر الصلاة من الليل . [ق]

٣٩٢٠ ـ عن خَرَشَةَ بن الْحُرّ قال : قدمت المدينة فجلست إلى شِيَخَةٍ في مسجد النبي ﷺ ، فجاء شَيْخٌ يَتَوَكَّأُ على عصاً له ، فقال القوم : من سره أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة فلينظر إلى هذا . فقام خلف سَارِيَةٍ ، فصلى ركعتين . فقمت إليه ، فقلت له : قال بعض القوم كذا وكذا . قال : الحمد لله ،

---

(١٠) (**منصرفه**) بعد رجوعه من الغزوة التي وقعت عنده . (**ظلة**) سحابة . (**تنطف**) تمطر . (**يتكففون**) يأخذون بأكفهم . (**سبباً**) حبلاً . (**أعبرها**) أفسرها . (**عزباً**) غير متزوج . (**لم ترع**) لا تُخاف . (**مطوية**) مبنية جدرانها بالحجارة . (**شيخة**) جماعة من الشيوخ ، أي الرجال الطاعنين في السن .

الجنة لله يدخلها من يشاء ، وإني رأيت على عهد رسول الله ﷺ رؤيا : رأيت كأن رجلاً أتاني فقال لي : انطلق . فذهبت معه ، فسلك بي في نَهْجٍ عظيم ، فَعُرِضَتْ عليَّ طريق على يساري ، فأردتُ أن أسلكها ، فقال : إنك لست من أهلها . ثم عُرضتْ علي طريق عن يميني ، فسلكتها ، حتى إذا انتهيت إلى جبل زَلَقٍ فأخذ بيدي فَزَجَّلَ بي ، فإذا أنا على ذُرْوَتِهِ ، فلم أَتَقَارَّ و لم أتماسك ، وإذا عمود من حديد في ذُرْوَتِهِ حلقة من ذهب ، فأخذ بيدي فَزَجَّلَ بي حتى أخذت بالعروة ، فقال : استمسكتُ ؟ قلت : نعم . فضرب العمود برجله ، فاستمسكتُ بالعروة .

فقال : قصصتها على النبي ﷺ ، قال : « رأيت خيراً ، أما الْمَنْهَجُ العظيمُ فالمحشر ، وأما الطريقُ التي عُرِضَتْ عن يسارك فطريق أهل النار ، ولست من أهلها . وأما الطريق التي عُرِضَتْ عن يمينك فطريق أهل الجنة ، وأما الجبل الزَّلَقُ فمنزلُ الشهداء ، وأما العروة التي استمسكت بها فعروة الإسلام ، فاستمسك بها حتى تموت » . فأنا أرجو أن أكون من أهل الجنة . فإذا هو عبد الله بن سلام . [م]

٣٩٢١ - عن أبي موسى رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « رأيت في المنام أني أُهَاجِرُ من مكة إلى أرض بها نخل ، فذهب وَهَلي إلى أنها يَمَامَةُ أو هَجَرٌ ، فإذا هي المدينة : يثرب . ورأيت في رؤياي هذه : أني هززتُ سيفاً فانقطع صدره ، فإذا هو ما أصيب من المؤمنين يوم أحد . ثم هززته فعاد أحسن ما كان ، فإذا هو ما جاء الله به من الفتح واجتماع المؤمنين . ورأيت فيها أيضاً بقراً ، والله خَيْرٌ ، فإذا هم النفر من المؤمنين يوم أحدٍ ، وإذا الخير ما جاء الله به من الخير بعدُ ، وثواب الصدق الذي آتانا الله به يوم بدر » . [ق]

٣٩٢٢ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « رأيت في يدي سوارين من ذهب ، فنفختهما . فَأَوَّلْتُهُمَا هذين الكذابين : مسيلمة والْعَنْسِيّ » .

٣٩٢٣ - عن أم الفضل رضي الله عنها قالت : يارسول الله ، رأيت كأن في بيتي عضواً من أعضائك . قال : « خيراً رأيت . تلد فاطمة غلاماً فترضعيه » . فولدت حسيناً أو حسناً ، فأرضعته بلبن قُثَم . قالت : فجئت به إلى النبي ﷺ فوضعته في حَجْرِهِ فبال ، فضربت كتفه ، فقال النبي ﷺ : « أوجعت ابني ، رحمك الله » . (ر : ٥٢٢)

٣٩٢٤ - عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ، عن رؤيا النبي ﷺ قال : « رأيت امرأة سوداء ثَائِرَةَ الرأس ، خرجت من المدينة حتى قامت بِالْمَهْيَعَةِ ، وهي الجُحْفَةُ . فأولتها وباء بالمدينة ، فنقل إلى الجُحْفَةِ » . [خ ت]

(**نهج**) طريق مستقيم . (**زلق**) لا يثبت عليه قدم . (**زجل بي**) رماني ودفعني . (**فلم أتقار**) لم أستقر وأثبت . (**وهلي**) ظني وتخميني . (**والله خير**) أي رأيت هذه الجملة في منامي . (**ثائرة الرأس**) شعر رأسها منتفش . (**الجحفة**) اسم موضع ، هو ميقات أهل الشام للإحرام .

٣٩٢٥ ـ عن طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه : أن رجلين من بَلِيٍّ قدما على رسول الله ﷺ ، وكان إسلامهما جميعاً ، فكان أحدهما أشد اجتهاداً من الآخر ، فغزا المجتهد منهما فاسْتُشْهِدَ ، ثم مكث الآخر بعده سنة ، ثم توفي .

قال طلحة : فرأيت في المنام : بينا أنا عند باب الجنة إذا أنا بهما ، فخرج خارج من الجنة فأذن للذي توفي الآخِرَ منهما ، ثم خرج فأذن للذي اسْتُشْهِدَ ، ثم رجع إلي فقال : ارجع ، فإنك لم يَأْنِ لك بعد .

فأصبح طلحة يحدث به الناس ، فعجبوا لذلك ، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ ، وحدثوه الحديث ، فقال : « من أي ذلك تعجبون » . فقالوا : يارسول الله ، هذا كان أشد الرجلين اجتهاداً ، ثم اسْتُشْهِدَ ، ودخل هذا الآخر الجنة قبله . فقال رسول الله ﷺ : « أليس قد مكث هذا بعده سنة » . قالوا : بلى . قال : « وأدرك رمضان فصام ، وصلى كذا وكذا من سجدة في السنة » . قالوا : بلى . قال رسول الله ﷺ : « فما بينهما أبعد مما بين السماء والأرض » .

٣٩٢٦ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « أكره الْغُلَّ وأحب الْقَيْدَ ، القيدُ ثباتٌ في الدين » . [ق د ت]

(**بلي**) اسم قبيلة . (**لم يأن ..**) لم يجىء أوان ـ أي وقت ـ دخولك الجنة . (**الغل**) زرد الحديد الذي يوضع في العنق للحبس . (**القيد**) زرد الحديد الذي يوضع في القدم ، فيدل على الثبات .

٣٦ ـ كتاب الفتن

١ ـ باب : الكف عمن قال : لا إله إلا الله

٣٩٢٧ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله ، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم ، إلا بحقها ، وحسابهم على الله عز وجل » . [م د ت ن]

٣٩٢٨ ـ عن جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله ، فإذا قالوا : لا إله إلا الله ، عصموا مني دماءهم وأموالهم ، إلا بحقها ، وحسابهم على الله » . [م ن]

٣٩٢٩ ـ عن أوس رضي الله عنه قال : إنا لقعود عند النبي ﷺ ، وهو يقص علينا ويذكرنا ، إذ أتاه رجل فسارَّه ، فقال النبي ﷺ : « اذهبوا به فاقتلوه » . فلما ولى الرجل دعاه رسول الله ﷺ ، فقال : « هل تشهد أن لا إله إلا الله » . قال : نعم . قال : « اذهبوا فخلوا سبيله ، فإنما أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله ، فإذا فعلوا ذلك حَرُمَ علي دماؤهم وأموالهم » . [ن]

٣٩٣٠ ـ عن عمران بن الحصين رضي الله عنهما قال : أتى نافع بن الأزرق وأصحابه ، فقالوا : هلكت يا عمران . قال : ما هلكت . قالوا : بلى . قال : ما الذي أهلكني ؟ قالوا : قال الله : ﴿ وَقَاتِلُوهُمْ حتى لا تَكُونَ فِتْنَةٌ ويكون الدينُ كُلُّهُ لله ﴾ [الأنفال : ٣٩] . قال : قد قاتلناهم حتى نفيناهم ، فكان الدين كله لله . إن شئتم حدثتكم حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ . قالوا : وأنت سمعته من رسول الله ﷺ ؟ قال : نعم . شهدت رسول الله ﷺ ، وقد بعث جيشاً من المسلمين إلى المشركين ، فلما لقوهم قاتلوهم قتالاً شديداً ، فَمَنَحُوهُمْ أكتافهم ، فحمل رجلٌ من لُحْمَتِي على رجلٍ من المشركين بالرُّمْحِ ، فلما غَشِيَهُ قال : أشهد أن لا إله إلا الله ، إني مسلم . فطعنه فقتله ، فأتى رسول الله ﷺ فقال : يارسول الله ، هلكت . قال : « وما الذي صنعت » مرة أو مرتين . فأخبره بالذي صنع ، فقال له رسول الله ﷺ : « فهلا شققت عن بطنه فعلمت ما في قلبه » . قال : يارسول الله ، لو شققت بطنه لكنت أعلم ما في قلبه . قال : « فلا أنت قبلت ما تكلم به ، ولا أنت تعلم ما في قلبه » . قال : فسكت عنه رسول الله ﷺ ، فلم يلبث إلا يسيراً حتى مات ، فدفناه ، فأصبح على ظهر الأرض ، فقالوا : لعل عدواً نبشه . فدفناه ، ثم أمرنا غلماننا يحرسونه ، فأصبح على ظهر الأرض ، فقلنا : لعل الغلمان نَعَسُوا . فدفناه ، ثم حرسناه بأنفسنا ، فأصبح على ظهر الأرض ، فألقيناه في بعض تلك الشعاب .

---

(١) (**عصموا**) حموا ومنعوا . (**بحقها**) أي إذا فعلوا جناية تهدر بها دماؤهم أو أموالهم حسب شرع الله تعالى . (**لا تكون فتنة**) لا يبقى شرك وكفر . (**يكون الدين ..**) تخلص العقيدة من الشرك وتبقى العبادة لله تعالى وحده . (**لحمتي**) قرابتي . (**غشيه**) علاه بالسيف أو نحوه . (**الشعاب**) جمع شعب وهو الطريق في الجبل .

وفي رواية قال : بعثنا رسول الله ﷺ في سرية ، فحمل رجل من المسلمين على رجل من المشركين .. فذكر الحديث ، وزاد فيه : فنبذته الأرض : فأخبر النبي ﷺ ، وقال : « إن الأرض لتقبلُ من هو شر منه ، ولكن الله أحب أن يريكم تعظيم حرمة : لا إله إلا الله » .

٢ ـ باب : حرمة دم المؤمن وماله

٣٩٣١ ـ عن أبي سعيد رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ في حجة الوداع : « ألا إن أحرم الأيام يومكم هذا ، ألا وإن أحرم الشهور شهركم هذا ، ألا وإن أحرم البلد بلدكم هذا ، ألا وإن دماءكم وأموالكم عليكم حرام : كحرمة يومكم هذا ، في شهركم هذا ، في بلدكم هذا . ألا هل بلغت » . قالوا : نعم . قال : « اللهم اشهد » .

٣٩٣٢ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : رأيت رسول الله ﷺ يطوف بالكعبة ويقول : « ما أطيبك وأطيب ريحَك ، ما أعظمك وأعظم حرمتك ، والذي نفس محمد بيده لحرمة المؤمن أعظم عند الله حرمة منك : ماله ودمه ، وأن نظن به إلا خيراً » .

٣٩٣٣ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « كل المسلم على المسلم حرام : دمه وماله وعرضه » . [م] (ر : ٤٢١٣)

٣٩٣٤ ـ عن فَضَالَةَ بن عُبَيْدٍ رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال : « المؤمن من أمنه الناس على أموالهم وأنفسهم ، والمهاجر من هجر الخطايا والذنوب » .

٣ ـ باب : النهي عن النهبة

٣٩٣٥ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « من انتهب نُهْبَةً مشهورة فليس منا » . (ر : ٢٥٩١)

٣٩٣٦ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ، ولا ينتهب نهبةً ـ يرفع الناس إليه أبصارهم ـ حين ينتهبها وهو مؤمن » . [ق]

٣٩٣٧ ـ عن عمران بن الحصين رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قال : « من انتهب نهبة فليس منا » . [د ت ن]

---

(٢) (**أحرم**) أكثرها وأشدها حرمة ، أي تقديراً وتنزهاً فيها عن معصية الله تعالى . (**دماءكم**) أن تريقوها ظلماً . (**أموالكم**) أن تأخذوها بالباطل . (**عرضه**) موضع المدح أو الذم منه . (**المؤمن**) الكامل في إيمانه . (**المهاجر**) الحقيقي . (**هجر**) ترك .

(٣) (**النهبة**) مصدر بمعنى النهب ، وهو أخذ مال غيره علانية على وجه الغلبة والقهر . وتأتي بمعنى المنهوب . (**مشهورة**) ظاهرة غير خفية ، ووصفها بذلك مبالغة في تقبيحها . (**وهو مؤمن**) أي والإيمان حي في قلبه له نوره وأثره . وقيل : هو بمعنى النهي ، أي لا ينبغي ولا يليق بالمؤمن أن يقع منه ذلك ، لأن إيمانه يزجره عن مقاربة الفواحش . (**فليس منا**) ليس على طريقتنا وسنتنا .

٣٩٣٨ ـ عن ثعلبة بن الحكم رضي الله عنه قال : أصبنا غنماً للعدو فانتهبناها ، فنصبنا قدورنا ، فمر النبي ﷺ بالقدور ، فأمر بها فأُكْفِئَتْ ، ثم قال : « إنَّ النُّهبَةَ لا تحلُّ » .

٤ ـ باب : سباب المسلم فسوق وقتاله كفر

٣٩٣٩ ـ عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « سِبَابُ المسلم فسوقٌ ، وقتاله كفرٌ » . (ر : ٦٩)

٣٩٤٠ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « سباب المسلم فسوق ، وقتاله كفر » .

٣٩٤١ ـ عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « سباب المسلم فسوق ، وقتاله كفر » .

٥ ـ باب : لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض

٣٩٤٢ ـ عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال في حجة الوداع : « اسْتَنْصِتِ الناس » . فقال : « لا ترجعوا بعدي كفاراً ، يضرب بعضكم رقاب بعض » . [ق ن]

٣٩٤٣ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قال : « ويحكم ـ أو : ويلكم ـ لا ترجعوا بعدي كفاراً ، يضرب بعضكم رقاب بعض » . [ق د ن]

٣٩٤٤ ـ عن الصُّنَابِح بن الأعسر الأَحْمَسِيّ رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ألا إني فرطكم على الحوض ، وإني مكاثر بكم الأمم ، فلا تَقْتَتِلُنَّ بعدي » .

٦ ـ باب : المسلمون في ذمة الله عز وجل

٣٩٤٥ ـ عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من صلى الصبح فهو في ذمة الله ، فلا تُخْفِرُوا الله في عهده . فمن قتله طلبه الله حتى يكبه في النار على وجهه » . [ز : منقطع]

٣٩٤٦ ـ عن سَمُرَة بن جندب رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « من صلى الصبح فهو في ذمة الله عز وجل » .

٣٩٤٧ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « المؤمن أكرم على الله عز وجل من بعض ملائكته » . [ز : في سنده ضعيف]

٧ ـ باب : العصبية

٣٩٤٨ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من قاتل تحت رايةٍ عِمِّيَّةٍ ، يدعو

(**فنصبنا قدورنا**) أي وضعناها على النار الموقدة تحتها ، وقد وضعنا فيها لحم الغنم التي انتهبناها . (**فأكفئت**) فقلبت وألقي ما فيها .

(٥) (**استنصت الناس**) اطلب منهم أن ينصتوا ليسمعوا ويعوا ما سأقوله لهم . (**ترجعوا**) تعودوا إلى الكفر بسبب استحلالكم قتل بعضكم بعضاً . (**ويحكم ..**) كلمة زجر وترحم ، ومثلها كلمة (**ويل**) ولكنها أشد . (**فرطكم**) سابقكم لأهيئ لكم الشراب .

(٦) (**في ذمة الله**) أمانه وعهده . (**تخفروا الله**) تنقضوا عهده . (**يكبه**) يلقيه على وجهه .

(٧) (**راية**) هي ما يحمله الجيش من ثوب أو نحوه ليكون علماً وعلامة له . (**عمية**) وهي الأمر الذي لا يستبين وجهه ، أي لا يعلم لماذا يقاتل ، وهل هو على حق أو باطل .

إلى عصبيَّةٍ ، أو يغضب لِعَصَبيَّةٍ ، فَقِتْلَتُهُ جاهلية » . [م ن]

٣٩٤٩ ـ عن واثلة بن الأسقع رضي الله عنه قال : سألت النبي ﷺ ، فقلت : يارسول الله ، أمن الْعَصَبيَّةِ أن يحب الرجل قومه ؟ قال : « لا ، ولكن من الْعَصَبيَّةِ أن يعين الرجل قومه على الظلم » . [د]

٨ ـ باب : السواد الأعظم

٣٩٥٠ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن أمتي لا تجتمع على ضلالة ، فإذا رأيتم اختلافاً فعليكم بالسواد الأعظم » . [ز : في سنده ضعيف]

٩ ـ باب : ما يكون من الفتن

٣٩٥١ ـ عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال : صلى رسول الله ﷺ يوماً صلاة ، فأطال فيها ، فلما انصرف قلنا ـ أو : قالوا ـ : يارسول الله ، أطلت اليوم الصلاة . قال : « إني صليت صلاة رغبةٍ ورهبةٍ ، سألت الله عز وجل لأمتي ثلاثاً ، فأعطاني اثنتين ورد علي واحدة . سألته أن لا يسلط عليهم عدواً من غيرهم ، فأعطانيها . وسألته أن لا يهلكهم غرقاً ، فأعطانيها . وسألته أن لا يجعل بأسهم بينهم ، فردها علي » .

٣٩٥٢ ـ عن ثوبان رضي الله عنه ، مولى رسول الله ﷺ : أن رسول الله ﷺ قال : « زُوِيَتْ لي الأرض حتى رأيت مشارقها ومغاربها ، وأُعْطِيتُ الكنزين : الأصفر ـ أو : الأحمر ـ والأبيض ، يعني : الذهب والفضة ، وقيل لي : إن مُلكك إلى حيث زوي لك . وإني سألت الله عز وجل ثلاثاً : أن لا يسلط على أمتي جوعاً فيهلكهم به عامة ، وأن لا يَلْبِسَهُمْ شيَعاً ويذيق بعضهم بأس بعض . وإنه قيل لي : إذا قضيت قضاء ، فلا مرد له ، وإني لن أسلط على أمتك جوعاً فيهلكهم فيه ، ولن أجمع عليهم من بين أقطارها ، حتى يُفني بعضهم بعضاً ، ويقتل بعضهم بعضاً . وإذا وضع السيف في أمتي فلن يرفع عنهم إلى يوم القيامة . وإن مما أتخوف على أمتي أئمة مضلين ، وستعبد قبائل من أمتي الأوثان ، وستلحق قبائل من أمتي بالمشركين . وإن بين يدي الساعةِ دجالين كذابين ، قريباً من ثلاثين ، كلهم يزعم أنه نبي . ولن تزال طائفة من أمتي على الحق منصورين ، لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله عز وجل » . [م د ت]

٣٩٥٣ ـ عن زينب ابنة أم سلمة ، عن حبيبة ، عن أم حبيبة ، عن زينب بنت جحش ـ رضي الله عنهن ـ أنها قالت : استيقظ رسول الله ﷺ من نومه وهو مُحْمَرٌّ وجهه ، وهو يقول : « لا إله إلا الله ، ويلٌ للعرب من شر قد اقترب . فُتِحَ اليوم من رَدْم يأجوج ومأجوج » وعقد بيديه عشرة .

قالت زينب : قلت : يارسول الله ، أنهلك وفينا الصالحون ؟ قال : « إذا كثر الخبثُ » . [ق ت]

(**عصبية**) نصرة لجماعة أو قوم تعصباً ، لا لإظهار دين ولا لإعلاء كلمة الله تعالى . (**فقتلته**) أي يقتل حين يقتل على حال الجاهلية .

(٨) (**السواد الأعظم**) جماعة الناس ومعظمهم الذين يجتمعون على سلوك المنهج المستقيم .

(٩) (**رغبة**) طمع في ثواب الله تعالى ، راغباً في الإجابة . (**رهبة**) خشية من عقابه ، وخوفاً من ردها . (**بأسهم**) شدتهم وحربهم . (**زويت**) جمعت وضم بعضها إلى بعض . (**يلبسهم**) يخلطهم ويجعلهم . (**شيعاً**) فرقاً مختلفة . (**ردم**) سد .

٣٩٥٤ - عن أبي أمامة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ستكون فتنٌ ، يصبح الرجل فيها مؤمناً ويمسي كافراً ، إلا من أحياه الله بالعلمِ » . [ز : في سنده راو منكر الحديث]

٣٩٥٥ - عن حذيفة رضي الله عنه قال : كنا جلوساً عند عمر ، فقال : أيكم يحفظ حديث رسول الله ﷺ في الفتنة ؟ قال : حذيفة : فقلت : أنا . قال : إنك لَجَرِيٌّ . قال : كيف ؟.قال : سمعته يقول : « فتنة الرجلِ في أهله وولده وجاره تُكَفِّرُهَا الصلاةُ والصيامُ والصدقةُ ، والأمرُ بالمعروفِ والنهي عن المنكر » . فقال عمر : ليس هذا أريد ، إنما أريد التي تموج كموج البحر . فقال : مالك ولها يا أمير المؤمنين ؟ إن بينك وبينها باباً مغلقاً . قال : فيكسر البابُ أو يفتح ؟ قال : لا ، بل يكسر . قال : ذاك أجدر أن لا يغلق . قلنا لحذيفة : أكان عمر يعلم من البابُ ؟ قال : نعم ، كما يعلم أن دون غدٍ الليلةَ ، إني حدثته حديثاً ليس بالأغاليط . فهبنا أن نسأله : من الباب ؟ فقلنا لمسروق : سله . فسأله ، فقال : عمر . [ق ت]

٣٩٥٦ - عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال ، وهو جالس في ظل الكعبة والناس مجتمعون عليه : بينا نحن مع رسول الله ﷺ في سفر إذ نزل منزلاً ، فمنا من يضرب خِبَاءَهُ ومنا من ينتضلُ ومنا من هو في جَشَرِهِ ، إذ نادى مناديه : الصلاة جامعة . فاجتمعنا ، فقام رسول الله ﷺ فخطبنا ، فقال : « إنه لم يكن نبي قبلي إلا كان حقاً عليه أن يدل أمته على ما يعلمه خيراً لهم ، وينذرهم ما يعلمه شراً لهم . وإن أمتكم هذه جعلت عافيتها في أولها ، وإن آخرهم يصيبهم بلاءٌ وأمور تنكرونها . ثم تجيء فتن يرقق بعضها بعضاً ، فيقول المؤمن : هذه مهلكتي . ثم تنكشف ، ثم تجيء فتنةٌ فيقول المؤمن : هذه مهلكتي . ثم تنكشف ، فمن سره أن يُزَحْزَحَ عن النار ويدخل الجنة فلتدركه موتتهُ وهو يؤمن بالله واليوم الآخر ، وليأت إلى الناس الذي يحب أن يأتوا إليه . ومن بايع إماماً فأعطاه صَفْقَةَ يمينه وثمرة قلبه فليطعه ما استطاع ، فإن جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر » . قال : فأدخلت رأسي من بين الناس ، فقلت : أنشدك الله ، أنت سمعت هذا من رسول الله ﷺ ؟.قال : فأشار بيده إلى أذنيه ، فقال : سمعته أذناي ، ووعاه قلبي . [م ن]

١٠ - باب : التثبت في الفتنة

٣٩٥٧ - عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قال : « كيف بكم وبزمان يوشك أن يأتي ، يُغَرْبَلُ الناس فيه غربلة ، وتبقى حُثَالَةٌ من الناس ، قد مَرِجَتْ عهودهم وأماناتهم ،

(**فتنة الرجل**) وقوعه في الذنب بسبب هؤلاء . (**تموج**) تتحرك وتضطرب بالناس . (**بالأغاليط**) جمع أغلوطة ، وهل المسألة التي يحاول فيها أن يزل غيره بتلبيس الكلام . (**يضرب خباءه**) ينصب خيمته . (**ينتضل**) يسابق غيره بالرمي . (**جشره**) إخراجه الدواب للرمي . (**يرقق**) يزين ، أو يجعلها أخف مما جاء بعدها . (**صفقه يمينه**) عهده وميثاقه ، سميت بذلك لأن المتعاهدين يصفق - أي يضرب - أحدهم يمينه على يمين الآخر .

(**حبيبة**) بنت أم حبيبة رملة بنت أبي سفيان ، زوج النبي ﷺ ، ورضي الله عن الجميع .

(١٠) (**يغربل الناس**) يُنَقَّوْن كما ينقي الغربال الحب من غيره ، فيذهب خيارهم ويبقى شرارهم . (**حثالة**) هي الرديء من كل شيء ، والمراد : أراذل الناس . (**مرجت**) اختلت وفسدت .

فاختلفوا ، وكانوا هكذا » . وشبك بين أصابعه . قالوا : كيف بنا يارسول الله إذا كان ذلك ؟ قال : « تأخذون بما تعرفون ، وتدعون ما تنكرون ، وتُقْبِلُونَ على خَاصَّتِكُمْ ، وتذرون أمر عَوَامِّكُمْ » . [د]

٣٩٥٨ - عن عبد الله بن الصامت ، عن أبي ذر - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ : « كيف أنت - يا أبا ذر - وموتاً يصيب الناس ، حتى يُقَوَّمَ البيتُ بالوصيفِ » . يعني : القبر . قلت : ما خار الله لي ورسوله . أو قال : الله ورسوله أعلم . قال : « تَصبَّرْ » . قال : « كيف أنت وجوعاً يصيب الناس ، حتى تأتي مسجدك فلا تستطيع أن ترجع إلى فراشك ، ولا تستطيع أن تقوم من فراشك إلى مسجدك » . قال : قلت : الله ورسوله أعلم . أو : ما خار الله لي ورسوله . قال : « عليك بالْعِفَّةِ » . ثم قال : « كيف أنت وقتلاً يصيب الناس ، حتى تُغْرَقَ حجارةُ الزيتِ بالدمِ » . قلت : ما خار الله لي ورسوله . قال : « الحق بمن أنت منه » . قال : قلت : يارسول الله ، أفلا آخُذُ بسيفي فأضرب به من فعل ذلك ؟ قال : « شاركت القوم إذاً ، ولكن ادخل بيتك » . قلت : يارسول الله ، فإن دُخِل بيتي ؟ قال : « إن خشيت أن يَبْهَرَكَ شعاع السيف فألق طرف ردائك على وجهك ، فَيَبُوءَ بإثمه وإثمك ، فيكون من أصحاب النار » . [د]

٣٩٥٩ - عن أبي موسى رضي الله عنه قال : حدثنا رسول الله ﷺ : « إن بين يدي الساعة لَهَرْجاً » . قال : قلت : يارسول الله ، ما الهرج ؟ قال : « القتلُ » . فقال بعض المسلمين : يارسول الله ، إنا نقتل الآن - في العام الواحد - من المشركين كذا وكذا . فقال رسول الله ﷺ : « ليس بقتل المشركين ، ولكن يقتل بعضكم بعضاً ، حتى يقتل الرجل جاره وابن عمه وذا قرابته » . فقال بعض القوم : يارسول الله ، ومعنا عقولنا ذلك اليوم ؟ فقال رسول الله ﷺ : « لا ، تُنْزَعُ عقول أكثر ذلك الزمان ، وَيَخْلُفُ له هَبَاءٌ من الناس لا عقول لهم » .

ثم قال الأشعري : وايم الله ، إني لأظنها مدركتي وإياكم . وايم الله ، مالي ولكم منها مخرج ، إن أدركتنا فيما عهد إلينا نبينا ﷺ ، إلا أن نخرج كما دخلنا فيها .

٣٩٦٠ - عن عُدَيْسَةَ بنت أُهْبَانَ بن صيفي - رضي الله عنه - قالت : لما جاء علي بن أبي طالب رضي الله عنه ههنا البصرة دخل على أبي ، فقال : يا أبا مسلم ، ألا تعينني على هؤلاء القوم ؟ قال : بلى . قال : فدعا جارية له ، فقال : يا جارية ، أخرجي سيفي . قال : فأخرجته . فسل منه قدر شبر ، فإذا هو خشب . فقال : إن خليلي وابن عمك ﷺ عهد إلي : إذا كانت الفتنة بين المسلمين ، فأتخذ سيفاً من خشب . فإن شئت خرجت معك ؟ قال : لا حاجة لي فيك ولا في سيفك . [ت]

(**خاصتكم**) من يختص بكم من أنفسكم وأهليكم . (**حجارة الزيت**) اسم موضع في المدينة ، سمي به لسواد حجارته ، فكأنها طليت بالزيت . (**يبهرك**) يضعف بصرك . (**فيبوء . .**) فيرجع . (**لهرجاً**) قتلاً كثيراً للأنفس . (**هباء من الناس**) ناس بمنزلة الغبار لا شأن لهم . (**وايم الله**) يمين الله قسمي .

٣٩٦١ - عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « إن بين يدي الساعة فِتَناً كَقِطَعِ الليل المظلم، يصبح الرجل فيها مؤمناً ويمسي كافراً، ويمسي مؤمناً ويصبح كافراً. القاعد فيها خير من القائم، والقائم فيها خير من الماشي، والماشي خير من الساعي. فكسِّرُوا قِسِيَّكُمْ، وقطعوا أوتاركم، واضربوا بسيوفكم الحجارة. فإن دُخِلَ على أحدكم فليكن كخير ابني آدم ». [د ت]

٣٩٦٢ - عن محمد بن مسلمة رضي الله عنه قال: إن رسول الله ﷺ قال: « إنها ستكون فتنة وَفُرْقَةٌ واختلافٌ، فإذا كان كذلك فأت بسيفك أُحُداً، فاضربه حتى ينقطع، ثم اجلس في بيتك حتى تأتيك يد خاطئة، أو مَنِيَّةٌ قاضية ». فقد وقعت، وفعلت ما قال رسول الله ﷺ.

١١ - باب: إذا التقى المسلمان بسيفيهما

٣٩٦٣ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: « ما من مسلمين التقيا بأسيافهما، إلا كان القاتل والمقتول في النار ».

٣٩٦٤ - عن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار ». قالوا: يارسول الله، هذا القاتل، فما بال المقتول؟ قال: « إنه أراد قتل صاحبه ». [ن]

٣٩٦٥ - عن أبي بكرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: « إذا المسلمان حمل أحدهما على أخيه السلاح فهما على جُرُفِ جهنم، فإذا قتل أحدهما صاحبه دخلاها جميعاً ». [ق ن]

٣٩٦٦ - عن أبي أمامة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: « من شر الناس مَنْزِلَةً عند الله يوم القيامة عبد أذهب آخرته بدنيا غيره ».

١٢ - باب: كف اللسان في الفتنة

٣٩٦٧ - عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: « تكون فتنة تَسْتَنظِفُ العرب، قتلاها في النار، اللسان فيها أشد من وَقْعِ السيف ». [د ت]

٣٩٦٨ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: « إياكم والفتن، فإن اللسان فيها مثلُ وقع السيفِ ». [ز: في سنده راو ضعيف وانقطاع]

٣٩٦٩ - عن علقمة بن وقاصٍ قال: مر به رجل له شرف، فقال له علقمة: إن لك رَحِماً، وإن لك حقاً، وإني رأيتك تدخل على هؤلاء الأمراء، وتتكلم عندهم بما شاء الله أن تتكلم به. وإني سمعت

(**بين يدي**) قبلها وقبل قيامها. (**الساعي**) المسرع في مشيه. (**قسيكم**) جمع قوس، والمراد: عدم المشاركة في القتال. (**أوتاركم**) أوتار القسي. (**كخير ابني آدم**) أفضلهما وهو المعتدى عليه المقتول. (**يد خاطئة**) يد نفس معتدية آثمة. (**قاضية**) تقضي حياتك.

(١١) (**جرف**) طرف وحافة، تشبيهاً بحافة النهر التي أكلها السيل. (**أذهب آخرته**) أضاعها، فقتل غيره أو أعان ظالماً من أجل أن يحصل على عرض من الدنيا قليل.

(١٢) (**تستنظف العرب**) تستوعبهم هلاكاً. (**أشد ..**) أكثر تأثيراً وإثارة لها من ضرب السيف. (**شرف**) منزلة في قومه. (**رحماً**) قرابة.

بلال بن الحارث المزني رضي الله عنه - صاحب رسول الله ﷺ - يقول : قال رسول الله ﷺ : « إن أحدكم ليتكلم بالكلمة من رضوان الله ، ما يظن أن تبلغ ما بلغت ، فيكتب الله عز وجل له بها رضوانه إلى يوم القيامة . وإن أحدكم ليتكلم بالكلمة من سُخْطِ الله ، ما يظن أن تبلغ ما بلغت ، فيكتب الله عز وجل عليه بها سخطه إلى يوم يلقاه » .

قال علقمة : فانظر - ويحك - ماذا تقول ، وماذا تكلم به ؟ فرب كلامٍ قد منعني أن أتكلم به ما سمعت من بلال بن الحارث . [ت]

٣٩٧٠ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الرجل ليتكلم بالكلمة من سُخْطِ الله ، لا يرى بها بأساً ، فيهوي بها في نار جهنم سبعين خريفاً » . [ز : في سنده مدلس عنعنه]

٣٩٧١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً ، أو ليسكت » . [ق]

٣٩٧٢ - عن سفيان بن عبد الله الثقفي رضي الله عنه قال : قلت : يارسول الله ، حدثني بأمر أعْتَصِمُ به . قال : « قل : ربي الله ، ثم استقم » . قلت : يارسول الله ، ما أكثر ما تخاف علي ؟ فأخذ رسول الله ﷺ بلسان نفسه ، ثم قال : « هذا » . [م ت]

٣٩٧٣ - عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال : كنت مع النبي ﷺ في سفر ، فأصبحت يوماً قريباً منه ونحن نسير ، فقلت : يارسول الله ، أخبرني بعمل يدخلني الجنة ويباعدني من النار . قال : « لقد سألت عظيماً ، وإنه ليسير على من يسره الله عليه : تعبد الله لا تشرك به شيئاً ، وتقيم الصلاة ، وتؤتي الزكاة ، وتصوم رمضان ، وتحج البيت » . ثم قال : « ألا أدلك على أبواب الخير ؟ الصوم جُنَّةٌ ، والصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ النارَ الماءُ ، وصلاةُ الرجل في جوف الليل » . ثم قرأ : ﴿ تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ - حتى بلغ - جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ . ثم قال : « ألا أخبرك برأس الأمر وَعَمُودِهِ وَذُرْوَةِ سنامه ؟ الجهاد » . ثم قال : « ألا أخبرك بِمِلاكِ ذلك كله » . قلت : بلى . فأخذ بلسانه فقال : « تكفُّ عليك هذا » . قلت : يا نبي الله ، وإنا لمؤاخذون بما نتكلم به ؟ قال : « ثَكِلَتْكَ أمك يا معاذُ ، هل يَكُبُّ الناس على وجوههم في النار إلا حصائد ألسنتهم » . [ت]

(**أن تبلغ ..**) أن يحصل بها شيء من الرضوان - على تقدير القبول - ما حصل بها . وبالمقابل : ما يحصل من الإثم . (**لا يرى بها بأساً**) لا يظن أن فيها إثماً . (**أعتصم به**) أستمسك به وأحمي نفسي من الشر . (**تتجافى**) تتباعد . (**المضاجع**) جمع مضجع وهو الفراش . (**حتى بلغ**) وما بينهما : ﴿ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوفاً وَطَمَعاً وَمِمَّا رَزَقْنَاهُم يُنْفِقُونَ . فَلا تَعْلَمُ نَفْسٌ ما أُخفي لَهُم مِن قُرَّةِ أَعْيُنٍ ..﴾ [السجدة : ١٦، ١٧] . [خوفاً : من عقابه . طمعاً : في رحمته وثوابه . أخفي : خُبِّئ . قرة أعين : ما تقر به أعينهم ، أي تسر بهم نفوسهم] . (**رأس الأمر**) أعظم شيء في الدين . (**عموده**) ما يُعْتمد عليه في إقامة الدين . (**ذروته**) أعلى شيء فيه . (**بملاك ذلك**) ما يملك به الإنسان كل ذلك بحيث يسهل عليه جميع ما ذكر ويحصل ثوابه . (**ثكلتك**) فقدتك ، وهي كلمة تقال ويراد بها عكس معناها . (**حصائد ..**) ما تنطق به ألسنتهم ، شبه ما يتكلم به الإنسان بما يحصده المِنْجَل من الزرع من غير تمييز بين رطب ويابس أو جيد ورديء وضار أو نافع .

٣٩٧٤ - عن أم حبيبة رضي الله عنها ، زوج النبي ﷺ ، عن النبي ﷺ قال : « كلام ابن آدم عليه ، لا له ، إلا الأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر ، وذكر الله عز وجل » . [ت]

٣٩٧٥ - عن ابن عمر رضي الله عنهما ، قيل له : إنا ندخل على أمرائنا فنقول القول ، فإذا خرجنا قلنا غيره ؟ قال : كنا نعد ذلك - على عهد رسول الله ﷺ - النفاق .

٣٩٧٦ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من حسن إسلام المرء تركه مالا يعنيه » . [ت]

١٣ - باب : العزلة

٣٩٧٧ - عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال : « خير مَعَايشِ الناس لهم رجل ممسكٌ بعِنَانِ فرسه في سبيل الله ، ويطير على مَتْنِهِ ، كلما سمع هَيْعَةً أو فَزْعَةً طار عليه إليها ، يبتغي الموت - أو : القتل - مَظَانَّهُ . ورجل في غُنَيْمةٍ ، في رأس شَعَفَةٍ من هذه الشِّعَافِ ، أو بطن وادٍ من هذه الأودية : يقيم الصلاة ، ويؤتي الزكاة ، ويعبد ربه حتى يأتيه اليقين ، ليس من الناس إلا في خير » . [م]

٣٩٧٨ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال : أي الناس أفضل ؟ قال : « رجل مجاهد في سبيل الله بنفسه وماله » . قال : ثم من ؟ قال : « ثم امرؤ في شِعْبٍ من الشِّعَابِ ، يعبد الله عز وجل ويدعُ الناسَ من شره » . [ق د ت ن]

٣٩٧٩ - عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « يكون دعاة على أبواب جهنم ، من أجابهم إليها قذفوه فيها » . قلت : يارسول الله ، صفهم لنا . قال : « هم قوم من جِلْدَتِنا ، يتكلمون بألسنتنا » . قلت : فما تأمرني إن أدركني ذلك ؟ قال : « فالزم جماعة المسلمين وإمامهم ، فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمامٌ فاعتزل تلك الفرق كلها ، ولو أن تَعَضَّ بأصل شجرةٍ ، حتى يدركك الموتُ وأنت كذلك » . [ق]

٣٩٨٠ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « يوشك أن يكون خير مال المسلم غنم يتبع بها شَعَفَ الجبال ومواقع الْقَطْرِ ، يفرُّ بدينه من الفتن » . [خ د ن]

٣٩٨١ - عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « تكون فتن ، على أبوابها دعاة إلى النار ، فأن تموت وأنت عَاضٌّ على جِذْلِ شجرةٍ خير لك من أن تتبع أحداً منهم » .

٣٩٨٢ - عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : لا يُلْدَغُ المؤمنُ من جُحْرٍ مرتين » . [ق د]

(**لا يعنيه**) لا يتعلق بشأنه ، وليس مما يقصده لمصلحته .

(**١٣**) (**متنه**) ظهره . (**هيعة**) صوتاً يفزع منه . (**مظانه**) المواضع التي يظن أن يحصل فيها . (**غنيمة**) غنم قليل . (**شعفة**) رأس جبل . (**شعب**) واد أو طريق في جبل . (**جلدتنا**) أنفسنا وعشيرتنا . (**أن تعض ..**) المراد : اعتزل الفتنة واصبر على المكاره والمشاق ولو أن تأكل من أصول الشجر وورقه . (**مواقع القطر**) المواضع التي ينزل فيها المطر . (**جذل**) جذع وأصل . (**يلدغ**) تعضه أفعى أو تلسعه عقرب . (**جحر**) ثقب في جدار أو أرض .

٣٩٨٣ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يُلْدَغُ المؤمنُ من جُحْرٍ مرتين » .

١٤ ـ باب : الوقوف عند الشبهات

٣٩٨٤ ـ عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما ، قال على المنبر ، وأهوى بإصبعيه إلى أذنيه : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « الحلال بَيِّنٌ والحرام بينٌ ، وبينهما مُشْتَبِهاتٌ لا يعلمها كثير من الناس ، فمن اتقى الشبهات اسْتَبْرأ لدينه وعرضه ، ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام ، كالراعي حول الحمى يوشك أن يَرْتَعَ فيه ، ألا وإن لكل ملك حمى ، ألا وإن حمى الله محارمُهُ . ألا وإن في الجسد مُضْغَةً ، إذا صَلَحَتْ صلَح الجسدُ كله ، وإذا فسدت فسد الجسد كله ، ألا وهي القلب » . [ق د ت ن]

٣٩٨٥ ـ عن معقل بن يسار رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « العبادةُ في الْهَرْجِ كهجرة إليَّ » . [م ت]

١٥ ـ باب : بدأ الإسلام غريباً

٣٩٨٦ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « بدأ الإسلام غريباً ، وسيعود غريباً ، فطوبى للغرباء » . [م]

٣٩٨٧ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ قال : « إن الإسلام بدأ غريباً ، وسيعود غريباً ، فطوبى للغرباء » .

٣٩٨٨ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الإسلام بدأ غريباً ، وسيعود غريباً ، فطوبى للغرباء » . قيل : ومن الغرباء ؟ قال : النُّزَّاعُ من القبائل . [ت]

١٦ ـ باب : من ترجى له السلامة من الفتن

٣٩٨٩ ـ عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه : أنه خرج يوماً إلى مسجد رسول الله ﷺ ، فوجد معاذ بن جبل قاعداً عند قبر النبي ﷺ يبكي ، فقال : ما يبكيك ؟ قال : يبكيني شيء سمعته من رسول الله ﷺ ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن يسير الرِّياءِ شرك ، وإن من عادى لله ولياً فقد بارزَ الله بالمحاربة ، إن الله يحب الأبرار الأتقياء الأخفياء ، الذين إذا غابوا لم يُفْتَقَدُوا ، وإن حضروا لم يُدْعَوْا و لم يعرفوا ، قلوبهم مصابيح الهدى ، يخرجون من كل غَبْرَاءَ مظلمةٍ » . [ز : في سنده ضعيف]

(١٤) (**بين**) واضح . (**مشتبهات**) ملتبسة غير واضحة الحل أو الحرمة . (**استبرأ ..**) طلب البراءة من الوقوع في الإثم أو النيل منه بذم أو عيب . (**وقع في الحرام**) قارب أن يقع فيه . (**الحمى**) هو البقعة من الأرض التي يعلن الإمام منع الناس من الرعي فيها . (**يرتع**) يرعى . (**مضغة**) قطعة لحم قدر ما يمضغ . (**الهرج**) الفساد والفتن والبعد عن السنة . (**غريباً**) مثل الغريب لقله الداخلين فيه . (**فطوبى**) هي الجنة ، وكل شيء طيب . (**النزاع**) جمع نازع ونزيع ، وهو الغريب الذي بعد وغاب عن أهله وعشيرته . أي الذين يخرجون من أوطانهم ويبعدون عن أهلهم ليقيموا الدين .

(١٦) (**الرياء**) أن يعمل العمل الصالح ليراه الناس ويثنوا عليه . (**بارز**) أعلن وأظهر وتعرض . (**لم يفتقدوا**) لم ينتبه أحد لغيابهم ولا يلتفت أحد للبحث عن حالهم ومعرفة سبب غيابهم . (**غبراء ..**) حالة معضلة لا يهتدى للخروج منها .

٣٩٩٠ ـ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « الناس كـإبل مائةٍ ، لا تكادُ تجد فيها رَاحِلَةً » . [ق]

١٧ ـ باب : افتراق الأمم

٣٩٩١ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قـال : قـال رسـول الله ﷺ : « تفرقـت اليهـود علـى إحـدى وسبعين فِرْقَةً ، وتفترقُ أمتي على ثلاثٍ وسبعين فرقة » .

٣٩٩٢ ـ عن عوف بن مـالك رضـي الله عنـه قـال : قـال رسـول الله ﷺ : « افـترقت اليهـود علـى إحدى وسبعين فرقة ، فواحدة في الجنة ، وسبعون في النار . وافترقت النصارى على ثنتـين وسـبعين فرقـة ، فإحدى وسبعون في النار ، وواحدة في الجنة . والذي نفس محمد بيده ، لَتَفْتَرِقَنَّ أمتي علـى ثـلاث وسـبعين فرقةً ، واحدة في الجنة ، وثنتان وسبعون في النار » . قيل : يارسول الله ، من هم ؟ قال : « الجماعة » .

٣٩٩٣ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن بني إسرائيل افترقت على إحدى وسبعين فرقـة ، وإن أمـتي ستفترق علـى ثنتـين وسـبعين فرقـة ، كلهـا في النـار إلا واحـدة ، وهـي الجماعة » .

٣٩٩٤ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لَتَتَّبِعُنَّ سُنَّةَ مـن كـان قبلكـم ، باعاً بباع ، وذراعاً بذراع ، وشبراً بشبر ، حتى لو دخلوا في جُحْرِ ضَبٍّ لدخلتـم فيـه » . قـالوا : يارسول الله ، اليهود والنصارى ؟ قال : « فمن إذاً » .

١٨ ـ باب : فتنة المال

٣٩٩٥ ـ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قـال : قـام رسـول الله ﷺ فخطـب النـاس ، فقـال : « لا والله ، ما أخشى عليكم ـ أيها الناس ـ إلا ما يُخْرِجُ الله لكـم مـن زَهْـرَةِ الدنيـا » . فقـال لـه رجـل : يارسول الله ، أيأتي الخير بالشر ؟ فسكت رسول الله ﷺ ساعة ، ثم قال : « كيف قلت » . قال : قلت : وهل يأتي الخير بالشر ؟ فقال رسول الله ﷺ : « إن الخير لا يأتي إلا بخير . أو خير هو ؟ إن كل ما ينبـت الربيع يقتل حَبَطاً أو يُلِمُّ ، إلا آكلةَ الخضر ، أكلتْ ، حتـى إذا امتـلأت ـ امتـدت ـ خاصرتاهـا استقبلت الشمس ، فَثَلَطَتْ وبالت ، ثم اجترت ، فعادت فأكلت . فمن يأخذ مالاً بحقه يبارك له ، ومن يـأخذ مـالاً بغير حقه : فمثله كمثل الذي يأكل ولا يشبع » . [م]

(**راحلة**) واحدة تصلح للركوب ، والمراد قلة الصالح في الناس .

(١٧) (**الجماعة**) الذين هم على طريقة جماعة الصحابة رضي الله عنهم . (**سنة**) طريقة . (**باعاً**) هي مسافة ما بين أصابع اليدين وهمـا ممتدتان يميناً وشمالاً . (**جحر**) ثقبه الذي يسكن فيه ، وهو معروف بالضيق ونتن الرائحة . (**فمن إذاً**) يكون هذا المتبع إذا لم يكن اليهود والنصارى .

(١٨) (**زهرة الدنيا**) حسنها وبهجتها . (**حبطاً**) انتفاخاً . (**يلم**) يقرب من ذلك . (**فثلطت**) ألقت رجيعها ـ أي روثهـا ـ سهلاً رقيقاً . (**اجترت**) أخرجت ما في كرشها إلى فمها ومضغته .

٣٩٩٦ ـ عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما ، عن رسول الله ﷺ أنه قال : « إذا فتحت عليكم خزائن فارس والروم ، أي قوم أنتم » . قال عبد الرحمن بن عوف : نقول كما أمرنا الله . قال رسول الله ﷺ : « أو غير ذلك . تتنافسون ، ثم تتحاسدون ، ثم تتدابرون ، ثم تتباغضون ، أو نحو ذلك . ثم تنطلقون في مساكين المهاجرين ، فتجعلون بعضهم على رقاب بعض » . [م]

٣٩٩٧ ـ عن المسور بن مخرمة رضي الله عنهما ، عن عمرو بن عوف رضي الله عنه ، وكان شهد بدراً مع رسول الله ﷺ : أن رسول الله ﷺ بعث أبا عبيدة بن الجراح إلى البحرين يأتي بجزيتها ، وكان النبي ﷺ هو صالح أهل البحرين ، وأمَّر عليهم العلاء بن الحضرمي . فقدم أبو عبيدة بمالٍ من البحرين ، فسمعت الأنصار بقدوم أبي عبيدة فَوَافَوْا صلاة الفجر مع رسول الله ﷺ ، فلما صلى رسول الله ﷺ انصرف ، فتعرضوا له ، فتبسم رسول الله ﷺ حين رآهم . ثم قال : « أظنكم سمعتم أن أبا عبيدة قدم بشيء من البحرين » . قالوا : أجل يارسول الله . قال : « أبشروا وأمِّلوا ما يسركم ، فوالله ! ما الفقر أخشى عليكم ، ولكني أخشى عليكم أن تبسط الدنيا عليكم كما بُسِطَتْ على من كان قبلكم ، فتنافسوها كما تنافسوها ، فتهلككم كما أهلكتهم » . [ق ت]

١٩ ـ باب : فتنة النساء

٣٩٩٨ ـ عن أسامة بن زيد رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ما أدع بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء » . [ق ت]

٣٩٩٩ ـ عن أبي سعيد رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ما من صباح إلا وملكان يناديان : ويل للرجال من النساء ، وويل للنساء من الرجال » . [ز : في سنده ضعيف]

٤٠٠٠ ـ عن أبي سعيد رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قام خطيباً ، فكان فيما قال : « إن الدنيا خَضِرَةٌ حلوةٌ ، وإن الله مستخلفكم فيها ، فناظر كيف تعملون ؟ ألا ، فاتقوا الدنيا ، واتقوا النساء » . [ت]

٤٠٠١ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : بينما رسول الله ﷺ جالس في المسجد إذ دخلت امرأة من مزينة تَرْفُلُ في زينة لها في المسجد ، فقال النبي ﷺ : « يا أيها الناس ، انْهَوْا نساءكم عن لبس الزينة والتبختر في المسجد ، فإن بني إسرائيل لم يُلْعَنُوا حتى لبس نساؤهم الزينة ، وَتَبَخْتَرْنَ في المساجد » . [ز : في سنده مجهول وضعيف]

(**أي قوم أنتم**) أي كيف يكون حالكم . (**تتنافسون**) يرغب كل منكم في المال أشد رغبة ويسابق غيره إليه . (**تتدابرون**) يولي بعضكم بعضاً ظهره ، أي تتقاطعون . (**بجزيتها**) هي ما يفرض على أهل الكتاب من مال مقابل حمايتهم . (**فوافوا**) حضروا واجتمعوا . (**فتنافسوها**) يسعى كل واحد منكم أن يحصل على أنفس شيء فيها ، فيزاحمه غيره وينازعه .

(**١٩**) (**ويل**) كلمة زجر وتخويف . (**خضرة حلوة**) أي كالفاكهة الطازجة الحلوة التي يرغب بها كل الناس . (**مستخلفكم**) جاعلكم مستثمرين لها . (**فاتقوا الدنيا ..**) احذروا الافتتان بها أو بهن . (**ترفل**) تتبختر .

٤٠٠٢ - عن أبي هريرة رضي الله عنه: لقي امرأة متطيبة تريد المسجد، فقال: يا أَمَةَ الجبارِ، أين تريدين؟ قالت: المسجد. قال: وله تطيبت؟ قالت: نعم. قال: فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: « أيما امرأة تطيبت، ثم خرجت إلى المسجد، لم تقبل لها صلاة حتى تغتسل ». [د]

٤٠٠٣ - عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، عن رسول الله ﷺ أنه قال: « يا معشر النساء تصدقن وأكثرن من الاستغفار، فإني رأيتكن أكثر أهل النار ». فقالت امرأة منهن جَزْلَةٌ: ومالنا - يارسول الله - أكثر أهل النار؟ قال: « تكثرن اللعن، وتَكْفُرْنَ العشير. ما رأيت من ناقصات عقلٍ ودينٍ أغلب لذي لُبٍّ منكن ». قالت: يارسول الله، وما نقصان العقل والدين؟ قال: « أما نقصان العقل فشهادة امرأتين تعدل شهادة رجل، فهذا من نقصان العقل. وتمكث الليالي ما تصلي، وتفطر في رمضان، فهذا من نقصان الدين ». [م د]

٢٠ - باب: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

٤٠٠٤ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « مروا بالمعروف، وانهوا عن المنكر، قبل أن تدعوا فلا يستجابَ لكم ».

٤٠٠٥ - عن قيس بن أبي حازم قال: قام أبو بكر رضي الله عنه فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: يا أيها الناس، إنكم تقرؤون هذه الآية: ﴿ يا أَيُّهَا الذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذا اهْتَدَيْتُمْ ﴾ [المائدة: ١٠٥] وإنا سمعنا رسول الله ﷺ يقول: « إن الناس إذا رأوا المنكر لا يغيرونه أوشك أن يعمهم الله بعقابه ». [د ت]

٤٠٠٦ - عن أبي عبيدة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « إن بني إسرائيل، لما وقع فيهم النقص، كان الرجل يرى أخاه على الذنب فينهاه عنه، فإذا كان الغد لم يمنعه ما رأى منه أن يكون أكيله وشريبه وخليطه، فضرب الله قلوب بعضهم ببعض، ونزل فيهم القرآن، فقال: ﴿ لُعِنَ الذين كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ على لِسَانِ دَاوُدَ وعيسَى بنِ مَرْيَمَ ﴾ حتى بلغ ﴿ ولَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بالله والنبيِّ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ وَلكِنَّ كَثيراً مِنْهُمْ فَاسِقُونَ ﴾ » [المائدة: ٧٨ - ٨١].

قال: وكان رسول الله ﷺ متكئاً فجلس، وقال: « لا، حتى تأخذوا على يدي الظالم، فَتَأْطِرُوهُ على الحق أطراً ». [د ت]

(**أمة الجبار**) المرأة المملوكة لله تعالى، ناداها بذلك تخويفاً من عقابه. (**جزلة**) ذات رأي سديد. (**تكفرن العشير**) تنكِرن وتجحدن إحسان الزوج. (**لب**) عقل كامل وسليم.

(٢٠) (**قبل أن تدعوا ..**) أي قبل أن تصبحوا في حال من الفساد لا يقبل فيها الدعاء. (**عليكم أنفسكم**) الزموا إصلاحها وحملها على الطاعة. (**حتى بلغ**) وما بينهما: ﴿ ذَلِكَ بمَا عَصَوا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ. كَانُوا لا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ. تَرَى كَثِيراً مِنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنْفُسُهُمْ أَنْ سَخِطَ الله عَلَيْهِمْ وَفِي العَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ ﴾. [ما قدمت لهم أنفسهم: من العمل للآخرة الموجب لهم سخط الله تعالى]. (**فتأطروه ..**) تحملوه وتلزموه بالحق والبعد عن الظلم.

٤٠٠٧ ـ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قام خطيباً ، فكان فيما قال : « ألا ، لا يمنعن رجلاً هيبة الناس أن يقول بحق إذا علمه » . قال : فبكى أبو سعيد وقال : قد ـ والله ـ رأينا أشياء ، فهبنا . [ت]

٤٠٠٨ ـ عن أبي سعيد رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يحقر أحدكم نفسه » . قالوا : يارسول الله ، كيف يحقر أحدنا نفسه ؟ قال : « يرى أمراً ، لله عليه فيه مقال ، ثم لا يقول فيه . فيقول الله عز وجل له يوم القيامة : ما منعك أن تقول في كذا وكذا ؟ فيقول : خشية الناس . فيقول : فإياي كنت أحق أن تخشى » .

٤٠٠٩ ـ عن جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي ، هم أعز منهم وأمنع ، لا يُغَيِّرُونَ ، إلا عمهم الله بعقاب » .

٤٠١٠ ـ عن جابر رضي الله عنه قال : لما رجعتْ إلى رسول الله ﷺ مُهَاجِرَةُ البحر قال : « ألا تحدثوني بأعاجيب ما رأيتم بأرض الحبشة » . قال فتية منهم : بلى يارسول الله ، بينا نحن جلوس مرت بنا عجوز من عجائز رَهَابِينِهِمْ تحملُ على رأسها قُلَّةً من ماء ، فمرت بفتى منهم ، فجعل إحدى يديه بين كتفيها ثم دفعها ، فخرت على ركبتيها ، فانكسرت قلتها . فلما ارتفعت التفتت إليه فقالت : سوف تعلم ـ يا غُدَرُ ـ إذا وضع الله الكرسي ، وجمع الأولين والآخرين ، وتكلمت الأيدي والأرجل بما كانوا يكسبون ، فسوف تعلم كيف أمري وأمرك عنده غداً . قال : يقول رسول الله ﷺ : « صدقت ، صدقت . كيف يقدس الله أمة لا يؤخذ لضعيفهم من شديدهم » .

٤٠١١ ـ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر » . [د ت]

٤٠١٢ ـ عن أبي أمامة رضي الله عنه قال : عرض لرسول الله ﷺ رجل عند الجمرة الأولى ، فقال : يارسول الله ، أي الجهاد أفضل ؟ فسكت عنه ، فلما رأى الجمرة الثانية سأله ، فسكت عنه ، فلما رمى جمرة العقبة وضع رجله في الغَرْزِ ليركب ، قال : « أين السائل » . قال : أنا يارسول الله قال : « كلمة حق عند ذي سلطان جائر » . [ز : في سنده مختلف فيه]

٤٠١٣ ـ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : أخرج مروان المنبر في يوم عيد ، فبدأ بالخطبة قبل الصلاة ، فقال رجل : يا مروان ، خالفت السنة ، أخرجت المنبر في هذا اليوم ولم يكن يخرج ، وبدأت

(**لله عليه فيه مقال**) يجب عليه أن يقول فيه شيئاً من الأمر بالمعروف أو النهي عن المنكر . (**أعز منهم ..**) أي هم أقوى من فاعلي المعصية ويقدرون على منعهم منها . (**أمنع**) أكثر حماية وعزوة . (**مهاجرة البحر**) الذين ركبوا البحر وهاجروا إلى الحبشة . (**رهابينهم**) جمع راهبة ، وهي المنقطعة عن الزواج ونحوه للعبادة . (**قلة**) جرة كبيرة . (**غدر**) صيغة مبالغة من الغدر . (**يقدس ..**) يطهرهم من الإثم . (**جائر**) ظالم مائل عن الحق . (**الجمرة**) موضع الرمي يوم النحر وأيام التشريق في منى . (**الغرز**) هو الحديد الذي يضع الراكب رجله فيه ليستعين على الصعود على ظهر الدابة .

بالخطبة قبل الصلاة و لم يكن يبدأ بها . فقال أبو سعيد : أما هذا فقد قضى ما عليه ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من رأى منكم منكراً : فاستطاع أن يغيره بيده فليغيره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه ، وذلك أضعف الإيمان » . (ر : ١٢٨٥)

٢١ - باب قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ ﴾

٤٠١٤ - عن أبي أمية الشعباني قال : أتيت أبا ثعلبة الخشني رضي الله عنه ، قال : قلت : كيف تصنع في هذه الآية ؟ قال : أية آية ؟ قلت : ﴿ يَا أَيُّهَا الذينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إذا اهْتَدَيْتُمْ ﴾ [المائدة : ١٠٥] . قال : سألت عنها خبيراً ، سألت عنها رسول الله ﷺ فقال : « بل ائتمروا بالمعروف ، وتناهوا عن المنكر . حتى إذا رأيت شحاً مطاعاً ، وهوى متبعاً ، ودنيا مُؤْثَرَةً ، وإعجاب كل ذي رأي برأيه ، ورأيت أمراً لا يَدَانِ لك به ، فعليك خُوَيْصَّةَ نفسك . فإن من ورائكم أيام الصبر ، الصبر فيهنَّ على مثل قبضٍ على الجمر ، للعامل فيهن مثل أجر خمسين رجلاً يعملون بمثل عمله » . [د ت]

٤٠١٥ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قيل : يارسول الله ، متى نترك الأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر ؟ قال : « إذا ظهر فيكم ما ظهر في الأمم قبلكم » . قلنا : يارسول الله ، وما ظهر في الأمم قبلنا ؟ قال : « الملك في صغاركم ، والفاحشة في كباركم ، والعلم في رُذَالَتِكُمْ » .

٤٠١٦ - عن حذيفة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا ينبغي للمؤمن أن يذل نفسه » . قالوا : وكيف يذل نفسه ؟ قال : « يتعرض من البلاء لما لا يطيقه » . [ت]

٤٠١٧ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن الله ليسأل العبد يوم القيامة ، حتى يقول : ما منعك إذ رأيت المنكر أن تنكرهُ ؟ فإذا لَقَّنَ الله عبداً حجته قال : يارب ، رجوتك ، وَفَرِقْتُ من الناس » .

٢٢ - باب : العقوبات

٤٠١٨ - عن أبي موسى رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله يملي للظالم ، فإذا أخذه لم يفلته » . ثم قرأ : ﴿ وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَى وهِيَ ظَالِمَةٌ ﴾ [هود : ١٠٢] . [ق ن]

٤٠١٩ - عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : أقبل علينا رسول الله ﷺ فقال : « يا معشر المهاجرين ، خمس إذا ابتليتم بهن ، وأعوذ بالله أن تدركوهنَّ : لم تظهر الفاحِشَةُ في قوم قط ، حتى يعلنوا بها ، إلا فشا فيهم الطاعون والأوجاع التي لم تكن مضت في أسلافهم الذين مضوا . و لم ينقصوا المكيال

---

(٢١) (**شحاً**) بخلاً شديداً . (**مطاعاً**) يستجيب له الناس فيبخلون بأداء الحقوق . (**لايدان**) تثنية يد ، أي لا قدرة لك على دفعه . (**خويصة**) تصغير خاصة ، أي الزم صلاح نفسك . (**صغاركم**) في السن أو في العقول ، فهم ليسوا أهلاً لتدبير الأمور . (**في كباركم**) أي تنتشر حتى يقع فيه الكبار الذين من شأنهم أن لا يفعلوها . (**رذالتكم**) الأسافل منكم ، الذين لا يطلبونه إلا للدنيا . (**يتعرض للبلاء**) باتخاذ أسبابه أو الدعاء على نفسه . (**لقن..**) ألقى عليه وألهمه ما يدافع به عن نفسه . (**فرقت**) خفت .

(٢٢) (**يملي**) يمهل له مدة ، فلا يعجل له بالعقوبة . (**الطاعون**) هو المرض العام الذي ينتقل من شخص إلى آخر بسرعة ، ويكثر فيه الموت .

والميزان إلا أُخِذُوا بالسنين ، وشدة المؤونة ، وجور السلطان عليهم . ولم يمنعوا زكاة أموالهم إلا منعوا القطر من السماء ، ولولا البهائم لم يمطروا . ولم ينقضوا عهد الله وعهد رسوله إلا سلط الله عليهم عدواً من غيرهم ، فأخذوا بعض ما في أيديهم . وما لم تحكم أئمتهم بكتاب الله ، ويتخيروا مما أنزل الله ، إلا جعل الله بأسهم بينهم » .

٤٠٢٠ ـ عن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ليشربن ناس من أمتي الخمر ، يسمونها بغير اسمها . يعزف على رؤوسهم بالمعازف والمغنيات ، يخسف الله بهم الأرض ، ويجعل منهم القردة والخنازير » . [د]

٤٠٢١ ـ عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : ﴿ يَلْعَنُهُمُ اللهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللاعِنُونَ ﴾ [البقرة : ١٥٩] قال : « دَوَابُّ الأرضِ » . [ز : في سنده ضعيف]

٤٠٢٢ ـ عن ثوبان رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يَزِيدُ في العمرِ إلا الْبِرُّ ، ولا يَرُدُّ الْقَدَرَ إلا الدُّعَاءُ ، وإن الرجلَ لَيُحْرَمُ الرزق بالذنب يصيبه » . (ر : ٩٠)

٢٣ ـ باب : الصبر على البلاء

٤٠٢٣ ـ عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال : قلت : يارسول الله ، أي الناس أشد بلاء ؟ قال : « الأنبياء ، ثم الأمثل فالأمثل . يبتلى العبد على حسب دينه : فإن كان في دينه صلباً اشتد بلاؤه ، وإن كان في دينه رقة ابتلي على حسب دينه ، فما يبرح البلاء بالعبد حتى يتركه يمشي على الأرض وما عليه من خطيئةٍ » . [ت]

٤٠٢٤ ـ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : دخلت على النبي ﷺ وهو يوعك ، فوضعت يدي عليه ، فوجدت حره بين يَدَيَّ فوق اللحاف ، فقلت : يارسول الله ، ما أشدها عليك ! قال : « إنا كذلك ، يضعف لنا البلاء ويضعف لنا الأجر » . قلت : يارسول الله ، أي الناس أشدُّ بلاء ؟ قال : « الأنبياء » . قلت : يارسول الله ، ثم من ؟ قال : « ثم الصالحون . إن كان أحدهم ليبتلي بالفقر ، حتى ما يجد أحدهم إلا العباءة يُحَوِّيهَا ، وإن كان أحدهم ليفرح بالبلاء كما يفرحُ أحدكم بالرخاء » .

٤٠٢٥ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : كأني أنظر إلى رسول الله ﷺ ، وهو يحكي نبياً من الأنبياء ضربه قومه ، وهو يمسح الدم عن وجهه ويقول : « رب ، اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون » . [ق]

(**بالسنين**) بسنوات القحط والجدب . (**جور**) ظلم . (**القطر**) المطر . (**يتخيروا**) أي يختاروا ما يوافق مصالحهم . (**بأسهم**) حربهم وقتال بعضهم بعضاً . (**بالمعازف**) آلات اللهو . (**يجعل منهم**) يمسخهم . (**البر**) الإحسان . (**يرد القدر**) يخفف من وقعه . (**بالذنب ..**) بالمعصية تقع منه .

(**٢٣**) (**الأمثل**) الأفضل . (**صلباً**) شديد التمسك بأحكامه . (**رقة**) ضعف . (**فما يبرح**) فلا يفارقه ولا يزال يلازمه . (**يوعك**) يصيبه الألم والحمى . (**يحويها**) يلفها حول بدنه . (**يحكي نبياً**) يذكر حاله ، أو يشابهه في حاله .

٤٠٢٦ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « نحن أحق بالشك من إبراهيم إذ قال : ﴿ رَبِّ أرِني كيفَ تُحْيِي المَوْتَى قال أولَمْ تُؤْمِنْ قال بلى ولكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي ﴾ [البقرة : ٢٦٠] . ويرحم الله لوطاً ، لقد كان يأوي إلى ركنٍ شديدٍ . ولو لبثتُ في السجنِ طولَ ما لَبِثَ يوسف لأجبتُ الداعيَ » . [ق]

٤٠٢٧ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : لما كان يوم أحد كسرت رَبَاعِيَة رسول الله ﷺ وشُجَّ ، فجعل الدمُ يسيلُ على وجهه ، وجعل يمسحُ الدم عن وجهِهِ ويقولُ : « كيف يُفلحُ قومٌ خَضَبُوا وجه نبيهم بالدمِ ، وهو يدعوهم إلى الله » . فأنزل الله عز وجل : ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الأمرِ شيءٌ ﴾ [آل عمران : ١٢٨] .

٤٠٢٨ ـ عن أنس رضي الله عنه قال : جاء جبريل ـ عليه السلام ـ ذات يوم إلى رسول الله ﷺ ، وهو جالس حزينٌ ، قد خُضِبَ بالدماء ، قد ضربه بعض أهل مكة ، فقال : مالك ؟ فقال : « فعل بي هؤلاء ، وفعلوا » . قال : أتحب أن أريك آية ؟ قال : « نعم ، أرني » . فنظر إلى شجرة من وراء الوادي ، قال : ادع تلك الشجرة . فدعاها ، فجاءت تمشي حتى قامت بين يديه ، قال : قل لها فلترجع . فقال لها فرجعت حتى عادت إلى مكانها ، فقال رسول الله ﷺ : « حسبي » .

٤٠٢٩ ـ عن حذيفة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « أحصوا لي كل من تلفظ بالإسلام » . قلنا : يارسول الله ، أتخاف علينا ، ونحن ما بين الستمائة إلى السبعمائة ؟ فقال رسول الله ﷺ : « إنكم لا تدرون ، لعلكم أن تُبْتَلُوا » . قال : فابتُلِينَا ، حتى جعل الرجل منا ما يصلي إلا سراً . [ق]

٤٠٣٠ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما ، عن أُبي بن كعب رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ : أنه ليلة أسري به وجد ريحاً طيبةً ، فقال : « يا جبريل ، ما هذه الريح الطيبةُ ؟ قال : هذه ريح قبر الماشطة وابنيها وزوجها . قال : وكان بدء ذلك أن الخضر كان من أشراف بني إسرائيل ، وكان ممره براهبٍ في صومعته ، فيطلع عليه الراهبُ فيعلمه الإسلام ، فلما بلغ الخضر زوجه أبوه امرأة ، فعلمها الخضر ، وأخذ عليها أن لا تعلمه أحداً ، وكان لا يقرب النساء ، فطلقها . ثم زوجه أبوه أخرى ، فعلمها ، وأخذ عليها

(**نحن أحق** ..) أي لو كان هذا شكاً منه لكنا نحن أولى منه بذلك ، ولكنه ـ عليه السلام ـ لم يشك ، وإنما كان طلبه ليحصل له علم اليقين الذي يكون بالمشاهدة . (**لقد كان يأوي** ..) كان يستند ويعتمد على معتمد قوي وهو الله سبحانه ، وقوله ﷺ إشارة إلى ما جاء في القرآن على لسان لوط عليه السلام مخاطباً قومه : ﴿ لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةً أَوْ آوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ ﴾ [هود : ٨٠] وهو يقصد : لو كان له عزوة من قومه أو أحد يعتمد عليه من الناس . (**لأجبت الداعي**) لاستجبت لطلب الملك وذهبت مع الذي جاء إلى السجن يدعوه ، يشير إلى قوله سبحانه : ﴿ وَقَالَ الْمَلِكُ ائْتُونِي بِهِ فَلَمَّا جَاءَهُ الرَّسُولُ قَالَ ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ مَا بَالُ النِّسْوَةِ اللاتِي قَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ .. ﴾ [يوسف : ٥٠] . [ربك : سيدك] . (**رباعية**) إحدى أسنانه الأمامية التي إلى جانب الناب . (**شج**) جرح . (**خضبوا**) لوثوا وصبغوا . (**آية**) أمراً خارقاً للعادة ، دليلاً على أنك رسول الله ، وأن الله تعالى يتولى نصرتك . (**حسبي**) كافٍ . (**الماشطة**) التي كانت تمشط ابنة فرعون ، أي تسرح لها شعرها .

أن لا تعلمه أحداً . فكتمت إحداهما وأفشت عليه الأخرى ، فانطلق هارباً ، حتى أتى جزيرة في البحر ، فأقبل رجلان يحتطبان فرأياه ، فكتم أحدهما وأفشى الآخر . وقال : قد رأيت الخضر . فقيل : ومن رآه معك ؟ قال : فلان . فسئل فكتم ، وكان في دينهم أن من كذب قتل . قال : فتزوج المرأة الكاتمة ، فبينما هي تَمْشُط ابنة فرعون إذ سقط المشط ، فقالت : تعس فرعون . فأخبرت أباها ، وكان للمرأة ابنان وزوج ، فأرسل إليهم ، فراود المرأة وزوجها أن يرجعا عن دينهما ، فأبيا ، فقال : إني قاتلكما . فقالا : إحساناً منك إلينا إن قتلتنا أن تجعلنا في بيت . ففعل » . فلما أسري بالنبي ﷺ ، وجد ريحاً طيبة ، فسأل جبريل ، فأخبره . [ز : في سنده راوٍ مختلف فيه]

٤٠٣١ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ أنه قال : « عِظَمُ الجزاء مع عظم البلاء ، وإن الله إذا أحب قوماً ابتلاهم ، فمن رضي فله الرضا ، ومن سخط فله السخطُ » . [ت]

٤٠٣٢ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « المؤمن الذي يخالط الناس ، ويصبر على أذاهم ، أعظم أجراً من المؤمن الذي لا يخالط الناس ، ولا يصبر على أذاهم » . [ت]

٤٠٣٣ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ثلاث من كن فيه وجد طعم الإيمان ، وفي رواية : حلاوة الإيمان : من كان يحب المرء لا يحبه إلا لله ، ومن كان الله ورسوله أَحَبَّ إليه مما سواهما ، ومن كان أن يلقى في النار أحب إليه من أن يرجع في الكفر ، بعد إذ أنقذه الله منه » . [ق ن]

٤٠٣٤ ـ عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال : أوصاني خليلي ﷺ أن : « لا تشرك بالله شيئاً ، وإن قطعت وحُرِّقت . ولا تترك صلاة مكتوبة متعمداً ، فمن تركها متعمداً فقد برئت منه الذمة . ولا تشرب الخمر ، فإنها مفتاح كل شر » .

٢٤ ـ باب : شدة الزمان

٤٠٣٥ ـ عن معاوية رضي الله عنه قال : سمعت النبي ﷺ يقول : « لم يبق من الدنيا إلا بلاء وفتنةٌ » .

٤٠٣٦ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « سيأتي على الناس سنواتٌ خدَّاعَاتٌ ، يُصَدَّقُ فيها الكاذبُ ويُكَذَّبُ فيها الصادقُ ، ويؤتمنُ فيها الخائن ويخون فيها الأمين ، وينطق فيها الرُّوَيْبِضَةُ » . قيل : وما الرُّوَيْبِضَةُ ؟ قال : « الرجل التافهُ ، في أمر العامةِ » . [ز : في سنده مختلف فيه]

(**فتزوج**) أي الذي كان يكتم إيمانه . (**خليلي**) حبيبي الذي تخللت محبته أعماق قلبي . (**برئت ..**) أي تبرأ الله تعالى من تعهده له بالحفظ والرعاية .

(**٢٤**) (**خداعات**) أي تكون فيها الأمور على خلاف ما ينبغي أن يكون ، ويحصل فيها التباس . (**التافه**) الحقير الذي لا شأن له ولا خبرة لديه ولا معرفة . (**في أمر العامة**) أي يتكلم الرويبضة في أمر العامة ، وهو ليس أهلاً لذلك .

٤٠٣٧ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « والذي نفسي بيده ، لا تذهب الدنيا حتى يمر الرجل على القبر ، فَيَتَمَرَّغَ عليه ويقول : يا ليتني كنت مكان صاحب هذا القبر . وليس به الدينُ ، إلا البلاءُ » . [م]

٤٠٣٨ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لَتُنْتَقَوُنَّ كما يُنْتَقَى التمرُ من أغفالِهِ ، فليذهبن خياركم وليبقين شراركم ، فموتوا إن استطعتم » .

٤٠٣٩ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « لا يزداد الأمر إلا شدة ، ولا الدنيا إلا إدباراً ، ولا الناس إلا شُحًّا ، ولا تقوم الساعةُ إلا على شرار الناس ، ولا المهدي إلا عيسى ابن مريم » .

٢٥ ـ باب : أشراط الساعة

٤٠٤٠ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « بعثت أنا والساعة كهاتين » وجمع بين إصبعيه . [خ]

٤٠٤١ ـ عن حذيفة بن أسيد رضي الله عنه قال : اطلع علينا النبي ﷺ من غرفة ، ونحن نتذاكر الساعة ، فقال : « لا تقوم الساعة حتى تكون عشر آيات : الدجال ، والدخان ، وطلوع الشمس من مغربها » . [م د ت] (ر : ٤٠٥٥)

٤٠٤٢ ـ عن عوف بن مالك الأشجعي رضي الله عنه قال : أتيت رسول الله ﷺ وهو في غزوة تبوك ، وهو في خِبَاء من أدمٍ ، فجلست بفِنَاء الخباء . فقال رسول الله ﷺ : « ادخل يا عوف » . فقلت : بكلي يارسول الله ؟ قال : « بكلك » . ثم قال : « يا عوف ، احفظ خِلالاً ستاً بين يدي الساعة : إحداهن موتي » . قال : فَوَجَمْتُ عندها وَجْمَةً شديدةً ، فقال : « قل : إحدى ، ثم فتح بيت المقدس ، ثم داء يظهر فيكم يستشهد الله به ذراريكم وأنفسكم ويزكي به أعمالكم ، ثم تكون الأموال فيكم حتى يعطى الرجل مائة دينار فيظل ساخطاً ، وفتنة تكون بينكم لا يبقى بيت مسلم إلا دخلته ، ثم تكون بينكم وبين بني الأصفر هدنة فيغدرون بكم ، فيسيرون إليكم في ثمانين غاية ، تحت كل غاية اثنا عشر ألفاً » . [خ د جه]

(**فيتمرغ**) يتقلب . (**ليس به الدين**) أي ليس الحامل له على هذا الفعل الدين والخوف عليه ، وإنما الذي يحمله على ذلك شدة البلاء . (**لتنتقون**) من الانتقاء وهو اختيار الأفضل . (**أغفاله**) أنواعه الكثيرة التي ليس لكل نوع منها علامة ظاهرة تميزه عن غيره . (**شحاً**) بخلاً وحرصاً . (**المهدي**) المتصف بالهدى على كل وجه ، وليس المراد المهدي الذي ثبتت في شأنه أحاديث صحيحة .

(**٢٥**) (**آيات**) أمور خارقة للعادة ومظاهر تنذر باضطراب الأحوال . (**الدخان**) المذكور في قوله تعالى : ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ﴾ [الدخان : ١٠] . (**خباء**) خيمة صغيرة . (**أدم**) جلد . (**بفناء**) ساحته . (**بكلي**) نوع من المزاح الحق ، وهو يشير إلى صغر الخباء ، وكأنه لا يسع جسده كله . (**خلالاً**) أموراً . (**فوجمت**) أسكتني الهم وعلتني الكآبة . (**يزكي به ..**) يطهرها من الإثم . (**تكون الأموال**) تكثر . (**بني الأصفر**) الروم . (**هدنة**) صلح . (**غاية**) راية وعلم يدل على مجموعة ما من الجيش .

٤٠٤٣ ـ عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « لا تقوم الساعة حتى تقتلوا إمامكم، وتجتلدوا بأسيافكم، ويرث دنياكم شراركم ». [ت]

٤٠٤٤ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يوماً بارزاً للناس، فأتاه رجل فقال: يارسول الله، متى الساعةُ؟ فقال: « ما المسؤول عنها بأعلم من السائل، ولكن سأخبرك عن أشراطها: إذا ولدت الأمة ربتها، فذاك من أشراطها. وإذا كانت الحفاة العراة رؤوس الناس، فذاك من أشراطها. وإذا تطاول رعاء الغنم في البنيان، فذاك من أشراطها. في خمس لا يعلمهن إلا الله ». فتلا رسول الله ﷺ: ﴿ إنَّ الله عِنْدَهُ عِلْمُ الساعةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ ما في الأَرْحَامِ ﴾ الآية. (ر: ٦٤)

٤٠٤٥ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: ألا أحدثكم حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ، لا يحدثكم به أحد بعدي، سمعته منه: « إن من أشراط الساعة أن يرفع العلم، ويظهر الجهل، ويفشو الزنا، ويشرب الخمر، ويذهب الرجال، ويبقى النساء، حتى يكون لخمسين امرأة قيم واحد ». [ق ت]

٤٠٤٦ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « لا تقوم الساعة حتى يَحْسِرَ الفراتُ عن جبل من ذهب، فيقتتل الناس عليه، فيقتل من كل عشرة تسعة ».

٤٠٤٧ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: « لا تقوم الساعة حتى يَفِيضَ المالُ، وتظهر الفتن، ويكثر الْهَرْجُ ». قالوا: وما الهرجُ يارسول الله؟ قال: « القتل، القتل، القتل » ثلاثاً. [ق] (ر: ٤٠٥٢)

٢٦ ـ باب: ذهاب القرآن والعلم

٤٠٤٨ ـ عن زياد بن لبيد رضي الله عنه قال: ذكر النبي ﷺ شيئاً، فقال: « ذاك عند أوان ذهاب العلم ». قلت: يارسول الله، وكيف يذهب العلم ونحن نقرأ القرآن، ونقرئه أبناءنا، ويقرئه أبناؤنا أبناءهم، إلى يوم القيامة؟ قال: « ثكلتك أمك زياد، إن كنت لأراك من أفقه رجل بالمدينة. أو ليس هذه اليهود والنصارى يقرؤون التوراة والإنجيل، لا يعملون بشيء مما فيهما ». [ز: في سنده انقطاع]

٤٠٤٩ ـ عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: « يَدْرُسُ الإسلام كما

(**تجتلدوا**) يضرب بعضكم جلد بعض بالسيف، والمراد القتل. (**بارزاً**) ظاهراً. (**الأمة**) المرأة المملوكة. (**ربتها**) سيدتها، وهذا عنوان الترف الزائد حيث يكثر الإماء ويكون منهن البنات وبنت السيد سيدة لموطوءته. أو المراد: فساد الأحوال بحيث يصبح العبيد هم السادة، والبنت هي الآمرة لأمها، والولد هو الذي يسير أباه. (**تطاول..**) بنوا القصور العالية يتفاخرون بها بعدما كانوا يسكنون الخيام والأكواخ. (**في خمس..**) في جملة أمور خمسة من الغيب. (**عنده**) اختص بذلك ولم يطلع أحداً عليه. (**ينزل الغيث**) بأمره ومشيئته ينزل المطر متى أراد، وهو الذي يجعله نافعاً أو مهلكاً. (**ويعلم..**) هو الذي يخلق الجنين في رحم المرأة، ويقدر كونه ذكراً أم أنثى، وأحواله من شقاء أو سعادة، وذكاء أو غباء، وجمال أو قبح، وغير ذلك. (**الآية**) وتتمتها: ﴿وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَاذَا تَكْسِبُ غَداً وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [لقمان: ٣٤]. (**قيم**) هو من يقوم بأمرهن ورعايتهن والإنفاق عليهن. (**يحسر**) يكشف وينزاح ماؤه. (**يفيض**) يكثر ويزيد عن المعتاد.

(**٢٦**) (**شيئاً**) من الفتن والشرور. (**أوان**) حين. (**ثكلتك**) فقدتك، وهي كلمة تقال ويراد بها ضدها. (**يدرس..**) تذهب تعاليمه وتنسى أحكامه وتهمل شعائره.

يدرس وَشْي الثوب ، حتى لا يدرى ما صيام ولا صلاة ولا نسك ولا صدقة . ولَيُسْرَى على كتاب الله عز وجل في ليلة ، فلا يبقى في الأرض منه آية . وتبقى طوائف من الناس ، الشيخ الكبير والعجوز ، يقولون : أدركنا آباءنا على هذه الكلمة : لا إله إلا الله ، فنحن نقولها » . فقال له صِلَةُ : ما تغني عنهم : لا إله إلا الله ، وهم لا يدرون ما صلاة ولا صيام ولا نسك ولا صدقة ؟ فأعرض عنه حذيفة ، ثم ردها عليه ثلاثاً ، كل ذلك يعرض عنه حذيفة ، ثم أقبل عليه في الثالثة فقال : يا صلة ، تنجيهم من النار . ثلاثاً .

٤٠٥٠ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « يكون بين يدي الساعة أيام : يرفع فيها العلم ، وينزل فيها الجهل ، ويكثر فيها الهرج » . والهرج القتل .[ق ت]

٤٠٥١ ـ عن أبي موسى رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن من ورائكم أياماً ، ينزل فيها الجهل ، ويرفع فيها العلم ، ويكثر فيها الْهَرْجُ » . قالوا : يارسول الله ، وما الهرج ؟ قال : « القتل » . [ق ت]

٤٠٥٢ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه ـ يرفعه ـ قال : « يتقارب الزمان ، وينقص العلم ، ويلقى الشُّحُّ ، وتظهر الفتنُ ، ويكثرُ الْهَرْجُ » . قالوا : يارسول الله ، وما الهرج ؟ قال : « القتلُ » . (ر : ٤٠٤٧)

٢٧ ـ باب : ذهاب الأمانة

٤٠٥٣ ـ عن حذيفة رضي الله عنه قال : حدثنا رسول الله ﷺ حديثين : قد رأيت أحدهما ، وأنا أنتظر الآخر . حدثنا : « أن الأمانة نزلت في جَذْر قلوب الرجال » . ونزل القرآن ، فعلمنا من القرآن وعلمنا من السنة . ثم حدثنا عن رفعها فقال : « ينام الرجل النومة ، فترفع الأمانة من قلبه ، فيظل أثرها كأثر الْوَكْتِ . ثم ينام النومة ، فتنزع الأمانة من قلبه ، فيظل أثرها كأثر الْمَجْلِ ، كجمر دحرجته على رجلك فَنَفِطَ ، فتراه مُنْتبراً ، وليس فيه شيء » . ثم أخذ حذيفة كفاً من حصى ، فدحرجه على ساقه . قال : « فيصبح الناس يتبايعون ، ولا يكاد أحد يؤدي الأمانة ، حتى يقال : إن في بني فلان رجلاً أميناً ، وحتى يقال للرجل : ما أعقله ! وأجلده ! وأظرفه ! وما في قلبه حبة خردل من إيمان » . ولقد أتى علي زمان ولست أبالي أيكم بايعت ، لئن كان مسلماً ليردنه علي إسلامه ، ولئن كان يهودياً أو نصرانياً ليردنه علي ساعيه . فأما اليوم فما كنت لأبايع إلا فلاناً وفلاناً . [ق ت]

(**وشي الثوب**) نقشه . (**نسك**) حج . (**ليسرى**) من السُّرَى وهو المشي في الليل . (**صلة**) بن زُفَر العبسي ، وهو يروي عن حذيفة رضي الله عنه . (**يتقارب الزمان**) تتسارع أوقاته وتقل بركته .

(**٢٧**) (**جذر ..**) أصل قلوب الناس . (**الوكت**) أثر حرق النار . (**المجل**) التنفط الذي يحصل في اليد من أثر العمل بالفأس ونحوها . (**منتبراً**) مرتفعاً . (**ماأجلده**) ما أقواه وما أصبره . (**ساعيه**) الوالي عليه ، فينصفني منه ويستخرج لي حقي . (**فلاناً وفلاناً**) أي أفراداً قلائل من الناس أعرفهم وأثق بأمانتهم .

٤٠٥٤ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ قال : « إن الله عز وجل إذا أراد أن يهلك عبداً نزع منه الحياء ، فإذا نزع منه الحياء لم تلقه إلا مَقِيتاً مُمَقَّتاً . فإذا لم تلقه إلا مقيتاً ممقتاً نزعت منه الأمانة ، فإذا نزعت منه الأمانة لم تلقه إلا خائناً مُخَوَّناً . فإذا لم تلقه إلا خائناً مخوناً نزعت منه الرحمة ، فإذا نزعت منه الرحمة لم تلقه إلا رَجِيماً مُلَعَّناً . فإذا لم تلقه إلا رجيماً ملعناً نزعت منه رِبْقَةُ الإسلام » .

[ز : في سنده ضعيف]

٢٨ ـ باب : الآيات

٤٠٥٥ ـ عن حذيفة بن أسيد ـ أبي سَرِيحَة ـ رضي الله عنه قال : اطَّلَعَ رسول الله ﷺ من غرفة ، ونحن نتذاكر الساعة ، فقال : « لا تقوم الساعة حتى تكون عشر آيات : طلوع الشمس من مغربها ، والدجال ، والدخان ، والدابة ، ويأجوج ومأجوج ، وخروج عيسى بن مريم عليه السلام . وثلاث خسوف : خسف بالمشرق ، وخسف بالمغرب ، وخسف بجزيرة العرب . ونار تخرج من قعر عدَنِ أَبْيَنَ ، تسوق الناس إلى المحشر ، تبيت معهم إذا باتوا ، وتَقِيلُ معهم إذا قالوا » . (ر : ٤٠٤١)

٤٠٥٦ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ قال : « بادروا بالأعمال ستاً : طلوع الشمس مع مغربها ، والدخان ، ودابة الأرض ، والدجال ، وَخُوَيْصَّةَ أحدكم ، وأمر العامة » .

٤٠٥٧ ـ عن أنس بن مالك ، عن أبي قتادة ـ رضي الله عنهما ـ قال : قال رسول الله ﷺ : « الآيات بعد المائتين » . [ز : في سنده ضعيفان]

٤٠٥٨ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ قال : « أمتي على خمس طبقاتٍ : فأربعون سنة أهل برٍّ وتقوى ، ثم الذين يلونهم ـ إلى عشرين ومائة سنة ـ أهل تراحم وتواصل ، ثم الذين يلونهم ـ إلى ستين ومائة سنة ـ أهل تدابر وتقاطع ، ثم الْهَرْجُ الهرج ، النَّجَا النجا » .

وفي رواية قال : قال رسول الله ﷺ : « أمتي على خمس طبقات : كل طبقة أربعون عاماً . فأما طبقتي وطبقة أصحابي فأهل علم وإيمان ، وأما الطبقة الثانية ـ ما بين الأربعين إلى الثمانين ـ فأهل بر وتقوى » . ثم ذكر نحوه . [ز : في سنده الأول ضعيف ، وفي الثاني مجهولان]

(**مقيتاً**) يظهر عليه أثر البغض . (**ممقتاً**) يغض الناس ويبغضه الناس . (**رجيماً**) مطروداً يفر منه الناس . (**ربقة الإسلام**) قيد الإسلام وحقيقته وعهده الذي عاهد عليه .

(٢٨) (**الآيات**) الأمور الخارقة الدالة على قرب قيام القيامة . (**الدابة**) المذكورة في قوله تعالى : ﴿وَإِذَا وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَابَّةً مِنَ الْأَرْضِ تُكَلِّمُهُمْ أَنَّ النَّاسَ كَانُوا بِآيَاتِنَا لَا يُوقِنُونَ﴾ [النمل : ٨٢] . [وقع القول : استحقوا نزول العذاب بهم] . (**قعر عدن ..**) آخر تلك البلدة . (**المحشر**) المكان الذي يجتمعون فيه لينزل عليهم العذاب دفعة واحدة . (**تقيل**) من القيلولة وهي النوم وسط النهار . (**بادروا ..**) اسبقوا بالأعمال الصالحة هذه الأمور . (**خويصة ..**) الموت الذي يأتي كل واحد منكم على الخصوص . (**أمر العامة**) أي قبل أن تشغلوا بأمر العامة من رئاسة أو فتن أو نحو ذلك عن العمل . (**الهرج**) القتل . (**النجا ..**) اطلبوا النجاة .

٢٩ - باب : الخسوف

٤٠٥٩ - عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « بين يدي الساعة مسخٌ وخسفٌ وقذفٌ » . [ز : في سنده انقطاع ، وله شاهد رواه ابن حبان في صحيحه]

٤٠٦٠ - عن سهل بن سعد رضي الله عنه : أنه سمع النبي ﷺ يقول : « يكون في آخر أمتي خسفٌ ومسخٌ وقذفٌ » . [ز : في سنده ضعيف]

٤٠٦١ - عن نافع : أن رجلاً أتى ابن عمر رضي الله عنهما فقال : إن فلاناً يَقرَؤُك السلام . قال : إنه بلغني أنه قد أحدث ، فإن كان قد أحدث فلا تقرئه مني السلام ، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « يكون في أمتي - أو : في هذه الأمة - مسخٌ وخسفٌ وقذفٌ » . وذلك في أهل القدر . [د ت]

٤٠٦٢ - عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « يكون في أمتي خسفٌ ومسخٌ وقذفٌ » . [ز : في سنده انقطاع]

٣٠ - باب : جيش البيداء

٤٠٦٣ - عن عبد الله بن صفوان قال : أخبرتني حفصة رضي الله عنها : أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لَيَؤُمَّنَّ هذا البيت جيشٌ يغزونه ، حتى إذا كانوا بِبَيْدَاءٍ من الأرض خُسف بأوسطهم ، ويتنادى أولُهم آخرَهم فيُخسف بهم ، فلا يبقى منهم إلا الشريد الذي يُخبر عنهم » . فلما جاء جيش الحجاج ظننا أنهم هم ، فقال رجلٌ : أشهد عليك أنك لم تكذب على حفصة ، وأن حفصة لم تكذب على النبي ﷺ . [ن]

٤٠٦٤ - عن صفية رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « لا ينتهي الناس عن غزو هذا البيت حتى يغزو جيشٌ ، حتى إذا كانوا بالبَيْدَاءِ - أو : بَيْدَاءَ من الأرض - خُسف بأولهم وآخرهم ، و لم يَنْجُ أوسطهم » . قلت : فإن كان فيهم من يُكْرَهُ ؟ قال : « يبعثهم الله على ما في أنفسهم » . [ت]

٤٠٦٥ - عن أم سلمة رضي الله عنها قالت : ذكر النبي ﷺ الجيش الذي يُخسف بهم ، فقالت أم سلمة : يارسول الله ، لعل فيهم المُكْرَهُ ؟ قال : « إنهم يُبعثون على نياتهم » . [ت]

٣١ - باب : دابة الأرض

٤٠٦٦ - عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « تخرج الدابة ومعها خاتم سليمان ابن داود ، وعصا موسى بن عمران ، عليهما السلام . فتجلو وجه المؤمن بالعصا ، وَتَخْطِمُ أنف الكافر

---

(٢٩) (**مسخ**) تغيير للصور الظاهرية ، أو للقلوب والنفوس الباطنية . (**خسف**) ذهاب في عمق الأرض وانطواؤها على من دخل فيها . (**قذف**) أن يمطروا حجارة ، أو يناهم شر بقوة . (**أحدث**) ابتدع ما ليس من الدين . (**أهل القدر**) أي الذين يتكلمون بشأن القدر فينفونه أو يقولون بالجبر .

(٣٠) (**البيداء**) الأرض الملساء التي ليس فيها شيء ، واسم موضع بين مكة والمدينة . (**ليؤمن**) ليقصدن . (**الشريد**) الذي فر من بينهم . (**يكره**) على الوجود بينهم والغزو معهم .

(٣١) (**فتجلو ..**) تنوره . (**تخطم**) تضع عليه علامة .

بالخاتم ، حتى إن أهل الحِوَاء ليجتمعون ، فيقول هذا : يا مؤمن ، ويقول هذا : يا كافر » . [ت]

٤٠٦٧ ـ عن بريدة رضي الله عنه قال : ذهب بي رسول الله ﷺ إلى موضعٍ بالبادية ، قريبٍ من مكة ، فإذا أرضٌ يابسةٌ حولها رملٌ ، فقال رسول الله ﷺ : « تخرج الدابة من هذا الموضع » . فإذا فِتْرٌ في شِبْرٍ . قال ابن بريدة : فحججت بعد ذلك بسنين ، فأرانا عصاً له ، فإذا هو بعصاي هذه ، هكذا وهكذا . [ز : في سنده ضعيف]

٣٢ ـ باب : طلوع الشمس من مغربها

٤٠٦٨ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها ، فإذا طلعت ورآها الناس آمن من عليها ، فذلك حين لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل » . [ق د]

٤٠٦٩ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « أول الآيات خروجاً طلوع الشمس من مغربها ، وخروج الدابة على الناس ضحىً » . قال عبد الله : فأيتهما ما خرجت قبل الأخرى فالأخرى منها قريبٌ . قال عبد الله : ولا أظنها إلا طلوع الشمس من مغربها . [م د]

٤٠٧٠ ـ عن صفوان بن عسَّال رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن من قبل مغرب الشمس باباً مفتوحاً ، عرضه سبعون سنة ، فلا يزال ذلك الباب مفتوحاً للتوبة حتى تطلع الشمس من نحوه ، فإذا طلعت من نحوه لم ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيراً » . (ر : ٤٧٨)

٣٣ ـ باب : فتنة الدجال وخروج عيسى بن مريم وخروج يأجوج ومأجوج

٤٠٧١ ـ عن حذيفة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « الدجال أعور عين اليسرى ، جُفَالُ الشعر ، معه جنة ونار ، فناره جنة وجنته نار » . [م]

٤٠٧٢ ـ عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال : حدثنا رسول الله ﷺ : « أن الدجال يخرج من أرض بالمشرق ، يُقال لها خراسان ، يتبعه أقوام كأن وجوههم المَجَانُّ المُطْرَقَةُ » . [ت]

٤٠٧٣ ـ عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال : ما سأل أحدٌ النبي ﷺ عن الدجال أكثر مما سألته ، وفي رواية : أشد سؤالاً مني ، فقال لي : « ما تسأل عنه » . قلت : إنهم يقولون : إن معه الطعام والشراب ؟ قال : « هو أهون على الله من ذلك » . [ق]

(**الحواء**) بيوت من الناس مجتمعة على ماء . (**فتر**) ما بين طرفي السبابة والإبهام .

(٣٢) (**فذلك حين..**) إشارة إلى قوله تعالى : ﴿ يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْساً إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْراً .. ﴾ [الأنعام : ١٥٨] . (**أظنها**) أي التي تكون أولاً .

(٣٣) (**المجان**) جمع مجن وهو الترس . (**المطرقة**) التي ألصق على ظهرها طراق ، وهو جلد يقطع على قدر الترس ويلصق على ظهره . (**أهون**) أقل وأحقر .

٤٠٧٤ ـ عن فاطمة بنت قيس رضي الله عنه قالت : صلى رسول الله ﷺ ذات يوم وصعد المنبر ، وكان لا يصعد عليه قبل ذلك إلا يوم الجمعة ، فاشتد ذلك على الناس ، فمن بين قائم وجالس ، فأشار إليهم بيده أن اقعدوا : « فإني ـ والله ـ ما قمت مقامي هذا لأمر ينفعكم ، لرغبة ولا لرهبة . ولكن تميماً الداري أتاني فأخبرني خبراً منعني القيلولة ، من الفرح وقرة العين ، فأحببت أن أنشر عليكم فرح نبيكم . ألا إن ابن عم لتميم الداري أخبرني : أن الريح ألجأتهم إلى جزيرة لا يعرفونها ، فقعدوا في قوارب السفينة فخرجوا فيها ، فإذا هم بشيء أهدب أسود ، قالوا له : ما أنت ؟ قال : أنا الجساسة . قالوا : أخبرينا . قالت : ما أنا بمخبرتكم شيئاً ، ولا سائلتكم . ولكن هذا الدير ، قد رَمَقْتُمُوهُ ، فأتوه ، فإن فيه رجلاً بالأشواق إلى أن تخبروه ويخبركم . فأتوه فدخلوا عليه ، فإذا هم بشيخ مُوثَقٍ ، شديد الوَثَاقِ ، يظهر الحزنَ ، شديد التَّشَكِّي . فقال لهم : من أين ؟ قالوا : من الشام . قال : ما فعلت العرب ؟ قالوا : نحن قوم من العرب ، عم تسأل ؟ قال : ما فعل هذا الرجل الذي خرج فيكم ؟ قالوا : خيراً ، نَاوَى قوماً ، فأظهره الله عليهم ، فَأَمْرُهُمُ اليوم جميع : إلهم واحد ، ودينهم واحد . قال : ما فعلت عين زُغَرَ ؟ قالوا : خيراً ، يسقون منها زروعهم ، ويستقون منها لسقيهم . قال : فما فعل نَخْلٌ بين عمان وَبَيْسَانَ ؟ قالوا : يطعم ثمره كل عام . قال : فما فعلت بُحَيْرَةُ الطَّبَرِيَّةِ ؟ قالوا : تَدَفَّقُ جنباتها من كثرة الماء . قال : فَزَفَرَ ثلاث زفرات ، ثم قال : لو انْفَلَتُّ من وثاقي هذا لم أدع أرضاً إلا وَطِئْتُها برجلي هاتين ، إلا طيبة ، ليس لي عليها سبيل » . قال النبي ﷺ : « إلى هذا ينتهي فرحي ، هذه طيبة . والذي نفسي بيده ، ما فيها طريق ضيق ولا واسع ، ولا سهل ولا جبل ، إلا وعليه ملك شاهر سيفه إلى يوم القيامة » . [م د ت]

٤٠٧٥ ـ عن النواس بن سمعان الكلابي رضي الله عنه قال : ذكر رسول الله ﷺ الدجال ، الغداة ، فَخَفَّضَ فيه ورفع ، حتى ظننا أنه في طائفة النخل . فلما رحنا إلى رسول الله ﷺ عرف ذلك فينا ، فقال : « ما شأنكم » . فقلنا : يارسول الله ، ذكرت الدجال الغداة ، فخفضت فيه ثم رفعت ، حتى ظننا أنه في طائفة النخل . قال : « غير الدجال أخوفُني عليكم : إن يخرج وأنا فيكم فأنا حجيجه دونكم ، وإن يخرج ولست فيكم فامرؤ حجيج نفسه ، والله خليفتي على كل مسلم . إنه شاب قَطَطٌ ، عينه قائمة ، كأني أُشَبِّهُهُ بعبد العزى بن قَطَنٍ ، فمن رآه منكم فليقرأ عليه فواتح سورة الكهف . إنه يخرج من خَلَّةٍ بين الشام والعراق ، فعاث يميناً وعاث شمالاً ، يا عباد الله اثبتوا » . قلنا : يارسول الله ، وما لبثه في الأرض ؟ قال :

(**القيلولة**) النوم وسط النهار للراحة . (**قرة العين**) السرور . (**إن ابن عم ..**) لم أجد هذا اللفظ في مسلم ولا غيره ، ولم أجد له معنى ، فإن المخبر هو تميم رضي الله عنه . (**أهدب**) كثير شعر البدن وطويله . (**رمقتموه**) رأيتموه وقربتم منه . (**موثق**) مربوط . (**التشكي**) التضجر مما هو فيه . (**زغر**) بلدة في بلاد الشام . (**فزفر**) أخرج نفساً شديداً . (**طيبة**) هي المدينة . (**الغداة**) وقت الصباح . (**فخفض ..**) أكثر من ذكره وهون من شأنه كما هول من أمره . (**طائفة النخل**) موضع من مواضع نخل المدينة . (**قطط**) شديد جعودة الشعر . (**قائمة**) باقية في موضعها ، ولكن ذهب بصرها . (**خلة**) طريق بينهما .

« أربعون يوماً : يوم كسنةٍ ، ويوم كشهرٍ ، ويوم كجمعة ، وسائر أيامه كأيامكم » . قلنا : يارسول الله ، فذلك اليوم الذي كسنة ، تكفينا فيه صلاة يوم ؟ قال : « فاقدروا له قدره » . قال : قلنا : فما إسراعه في الأرض ؟ قال : « كالغيث استدبرته الريح » . قال : « فيأتي القوم فيدعوهم فيستجيبون له ويؤمنون به ، فيأمر السماء أن تمطر فتمطر ، ويأمر الأرض أن تنبت فتنبت ، وتروح عليهم سَارِحَتُهُمْ أطول ما كانت ذرى ، وأَسْبَغَهُ ضروعاً وأمده خواصر . ثم يأتي القوم فيدعوهم فيردون عليه قوله ، فينصرف عنهم ، فيصبحون مُمْحِلِينَ ، ما بأيديهم شيء . ثم يمر بالْخَرِبَةِ فيقول لها : أخرجي كنوزك . فينطلق ، فتتبعه كنوزها كَيَعَاسِيبِ النحل . ثم يدعو رجلاً ممتلئاً شباباً ، فيضربه بالسيف ضربة ، فيقطعه جزْلَتَيْنِ ، رمية الغرض ، ثم يدعوه فيقبل يَتَهَلَّلُ وجهه يضحك ، فبينما هم كذلك إذ بعث الله عيسى بن مريم ، فينزل عند الْمَنَارَةِ البيضاء ، شرقي دمشق ، بين مَهْرُودَتَيْنِ ، وَاضِعٍ كفيه على أجنحة ملكين ، إذا طأطأ رأسه قَطَرَ ، وإذا رفعه يَنْحَدِرُ مِنْهُ جُمَانٌ كاللؤلؤ ، ولا يحل لكافر يجد ريح نَفَسِهِ إلا مات ، ونفسه ينتهي حيث ينتهي طرفه ، فينطلق حتى يدركه عند باب لُدٍّ ، فيقتله . ثم يأتي نبي الله عيسى قوماً قد عصمهم الله ، فيمسح وجوههم ويحدثهم بدرجاتهم في الجنة ، فبينما هم كذلك إذ أوحى الله إليه : يا عيسى ، إني قد أخرجت عباداً لي ، لا يَدَان لأحد بقتالهم ، وَأَحْرِزْ عبادي إلى الطور . ويبعث الله يأجوج ومأجوج ، وهم كما قال الله : ﴿ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ ﴾ [الأنبياء ٩٦] . فيمر أوائلهم على بحيرة الطبرية ، فيشربون ما فيها . ثم يمر آخرهم فيقولون : لقد كان في هذا ماء مرةً . ويحضر نبي الله عيسى وأصحابه ، حتى يكون رأس الثور لأحدهم خيراً من مائة دينار لأحدكم اليوم . فيرغب نبي الله عيسى وأصحابه إلى الله ، فيرسل الله عليهم النَّغَفَ في رقابهم ، فيصبحون فَرْسَى كموت نفس واحدة . وَيَهْبِطُ نبي الله عيسى وأصحابه ، فلا يجدون موضع شبر إلا قد ملأه زَهَمُهُمْ ونتنهم ودماؤهم ، فيرغبون إلى الله سبحانه ، فيرسل عليهم طيراً كأعناق الْبُخْتِ ، فتحملهم فتطرحهم حيث شاء الله . ثم يرسل الله عليهم مطراً ، لا يُكِنُّ منه بيت مَدَرٍ ولا وَبَرٍ ، فيغسله حتى يتركه كَالزَّلَفَةِ . ثم يقال للأرض : أنبتي ثمرتك ، وردي بركتك . فيومئذ تأكل الْعِصَابَةُ من الرمانة فتشبعهم ، ويستظلون بِقِحْفِهَا . ويبارك الله في الرِّسْلِ ، حتى إن اللاقحة من الإبل تكفي الْفِئَامَ من الناس ، واللقحة من البقر تكفي القبيلة ، واللقحة من الغنم تكفي الفَخِذَ . فبينما هم كذلك إذ بعث الله عليهم ريحاً طيبة ، فتأخذ تحت آباطِهِمْ ، فتقبض روح كل مسلم ،

(**كالغيث**) كالمطر . (**استدبرته ..**) فيسرع بجريه ونزوله . (**سارحتهم**) ماشيتهم التي تسرح في المرعى . (**أسبغه ضروعاً**) ضروعها ممتلئة لبناً وقد استطالت وامتدت من ذلك . (**ممحلين**) مجدبين . (**كيعاسيب النحل**) كما يتبع النحل اليعاسيب ، جمع يعسوب وهو كبير النحل الذي لا يفارقه . (**المنارة**) المئذنة . (**مهرودتين**) حلتين مصبوغتين . (**قطر**) منه الماء . (**ينحدر**) يسقط . (**لد**) اسم بلد في فلسطين . (**يدان**) قدرة وطاقة . (**أحرز ..**) اجمعهم وضمهم واحمهم . (**حدب**) مرتفع من الأرض . (**ينسلون**) يسرعون . (**النغف**) دود يكون في أنوف الإبل والغنم ، واحده نغفة . (**فرسى**) قتلى ، جمع فَرْس . (**زهمهم**) ريحهم المنتنة . (**البخت**) الإبل . (**يكن**) يحمي ويحفظ . (**مدر**) طين . (**وبر**) شعر الإبل ، أي الخيام . (**كالزلفة**) مصانع الماء ، وجاء بالقاف . (**العصابة**) الجماعة . (**بقحفها**) قشرتها . (**الرسل**) اللبن . (**الفئام**) الجماعة الكثيرة . (**الفخذ**) جزء من القبيلة .

ويبقى سائر الناس يَتَهَارَجُونَ كما تتهارج الْحُمُرُ ، فعليهم تقوم الساعةُ » . [م د ت]

٤٠٧٦ ـ عن النواس بن سمعان رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « سيوقد المسلمون من قِسِيِّ يأجوج ومأجوج وَنُشَّابِهِمْ وَأَتْرِسَتِهِمْ سبع سنين » . (ر : ٤٠٧٥)

٤٠٧٧ ـ عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه قال : خطبنا رسول الله ﷺ ، فكان أكثر خطبته حديثاً حدثناه عن الدجال ، وحذرناه ، فكان من قوله أن قال : « إنه لم تكن فتنة في الأرض ، منذ ذرأ الله ذرية آدم ، أعظم من فتنة الدجال . وإن الله لم يبعث نبياً إلا حذر أمته الدجال ، وأنا آخر الأنبياء ، وأنتم آخر الأمم ، وهو خارج فيكم لا محالة . وإن يخرج وأنا بين ظَهْرَانَيْكُمْ فأنا حجيجٌ لكل مسلم ، وإن يخرج من بعدي فكل امرئ حجيج نفسه ، والله خليفتي على كل مسلم . وإنه يخرج من خلَّةٍ بين الشام والعراق ، فَيَعيثُ يميناً ويعيث شمالاً ، يا عباد الله فاثبتوا ، فإني سأصفه لكم صفة لم يصفها إياه نبي قبلي . إنه يبدأ فيقول : أنا نبي . ولا نبي بعدي ، ثم يثني فيقول : أنا ربكم . ولا ترون ربكم حتى تموتوا . وإنه أعور ، وإن ربكم ليس بأعور . وإنه مكتوب بين عينيه : كافر ، يقرؤه كل مؤمن ، كاتب أو غير كاتب . وإن من فتنته أن معه جنة وناراً ، فناره جنة وجنته نار ، فمن ابتلي بناره فليستغث بالله ، وليقرأ فواتح الكهف ، فتكون عليه برداً وسلاماً ، كما كانت النار على إبراهيم . وإن من فتنته أن يقول لأعرابي : أرأيت إن بعثت لك أباك وأمك ، أتشهد أني ربك ؟ فيقول : نعم . فيتمثل له شيطانان في صورة أبيه وأمه ، فيقولان : يا بني ، اتبعه ، فإنه ربك . وإن من فتنته أن يُسَلَّطَ على نفس واحدة ، فيقتلها ، وينشرها بالمنشار ، حتى يلقى شِقَّتَيْنِ . ثم يقول : انظروا إلى عبدي هذا ، فإني أبعثه الآن ، ثم يزعم أن له رباً غيري . فيبعثه الله ، ويقول له الخبيث : من ربك ؟ فيقول : ربي الله ، وأنت عدو الله ، أنت الدجال ، والله ، ما كنت بعد أَشَدَّ بصيرة بك مني اليوم » .

وفي رواية : عن أبي سعيد رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ذلك الرجل أرفع أمتي درجة في الجنة » . قال أبو سعيد : والله ، ما كنا نرى ذلك الرجل إلا عمر بن الخطاب ، حتى مضى لسبيله .

قال : « وإن من فتنته أن يأمر السماء أن تمطر فتمطر ، ويأمر الأرض أن تنبت فتنبت . وإن من فتنته أن يمر بالحي فيكذبونه ، فلا تبقى لهم سائمة إلا هلكت . وإن من فتنته أن يمر بالحي فيصدقونه ، فيأمر السماء أن تمطر فتمطر ، ويأمر الأرض أن تنبت فتنبت ، حتى تَرُوحَ مواشيهم من يومهم ذلك أسمن ما كانت وأعظمه ، وأمده خواصر ، وَأَدَرَّهُ ضروعاً . وإنه لا يبقى شيء من الأرض إلا وَطِئَهُ وظهر عليه ، إلا مكة

(**يتهارجون**) يتشاجرون ، أو يجامع الرجال النساء علناً ، كما تفعل الحمر ، جمع حمار . (**قسي**) جمع قوس . (**نشابهم**) هو السهم الذي يرمى به عن القوس . (**أترستهم**) جمع ترس . (**ذرأ**) خلق ونشر . (**بين ظهرانيكم**) بينكم . (**سائمة**) دابة ترعى .

والمدينة ، لا يأتيهما من نَقْبٍ من نقابهما إلا لقيته الملائكة بالسيوف صَلْتَةً ، حتى ينزل عند الظُّرَيْبِ الأحمر ، عند منقطع السَّبَخَةِ ، فترجف المدينة بأهلها ثلاث رجفات ، فلا يبقى منافق ولا منافقة إلا خرج إليه ، فتنفي الْخَبَثَ منها كما ينفي الْكِيرُ خبث الحديد ، ويدعى ذلك اليوم يوم الْخَلاَصِ » .

فقالت أم شَرِيك بنت أبي العَكَر رضي الله عنها : يارسول الله ، فأين العرب يومئذ ؟ قال : « هم يومئذ قليل ، وجُلُّهُم ببيت المقدس ، وإمامهم رجل صالح . فبينما إمامهم قد تقدم يصلي بهم الصبح إذ نزل عليهم عيسى بن مريم الصبح ، فرجع ذلك الإمام يَنْكُصُ ، يمشي القهقرى ، ليتقدم عيسى يصلي بالناس ، فيضع عيسى يده بين كتفيه ثم يقول له : تقدم فصل ، فإنها لك أقيمت . فيصلي بهم إمامهم ، فإذا انصرف قال عيسى عليه السلام : افتحوا الباب . فيفتح ، ووراءه الدجال ، معه سبعون ألف يهودي ، كلهم ذو سيف محلًّى وَسَاجٍ ، فإذا نظر إليه الدجال ذاب كما يذوب الملح في الماء ، وينطلق هارباً . ويقول عيسى عليه السلام : إن لي فيك ضربة لن تسبقني بها ، فيدركه عند باب اللُّدِّ الشرقي فيقتله ، فيهزمُ الله اليهود ، فلا يبقى شيء مما خلق الله يتوارى به يهودي إلا أنطق الله ذلك الشيء ، لا حجر ولا شجر ولا حائط ولا دابة ـ إلا الْغَرْقَدَة ، فإنها من شجرهم ، لا تنطق ـ إلا قال : يا عبد الله المسلم ، هذا يهودي ، فتعال اقتله » .

قال رسول الله ﷺ : « وإن أيامه أربعون سنة . السنة كنصف السنة ، والسنة كالشهر ، والشهر كالجمعة ، وآخر أيامه كَالشَّرَرَةِ . يصبح أحدكم على باب المدينة ، فلا يبلغ بابها الآخر حتى يمسي » . فقيل له : يارسول الله ، كيف نصلي في تلك الأيام القصار ؟ قال « تقدرون فيها الصلاة كما تقدرونها في هذه الأيام الطوال ، ثم صلوا » .

قال رسول الله ﷺ : « فيكون عيسى بن مريم عليه السلام في أمتي حكماً عدلاً ، وإماماً مقسطاً ، يدق الصليب ، ويذبح الخنزير ، وَيَضَعُ الجزية ، ويترك الصدقة ، فلا يُسْعى على شاة ولا بعير . وترفع الشحناء والتباغض ، وتنزع حُمَةُ كل ذات حُمَةٍ ، حتى يدخل الوليدُ يده في فِي الحية فلا تضره ، وتُفِرُّ الوليدة الأسد فلا يضرها ، ويكون الذئب في الغنم كأنه كلبها ، وتُملأُ الأرض من السِّلم كما يملأ الإناء من الماء ، وتكون الكلمة واحدة ، فلا يعبد إلا الله . وتضع الحرب أَوْزَارَهَا ، وتُسْلَبُ قريش مُلكها ، وتكون الأرض كَفَاثُورِ الفضة ، تنبت نباتها بعهد آدم ، حتى يجتمع النفر على القِطْفِ من العنب فيشبعهم ،

(**نقب**) طريق . (**صلتة**) مجردة . (**الظريب**) تصغير ظَرِب وهو الجبل . (**السبخة**) الأرض التي تعلوها الملوحة ولا تكاد تنبت إلا بعض الشجر . (**تنفي الخبث**) تخرج الرديء من الناس . (**ينفي**) يصفي وينقي . (**الكير**) ما ينفخ به الحداد ليوقد النار ، أو هو الموقد نفسه . (**ينكص**) يرجع إلى الوراء . (**ساج**) طيلسان ـ وهو نوع من الثياب ـ أخضر . (**الغرقدة**) واحدة الغرقد وهو نوع من الشجر . (**الشررة**) واحدة الشرر ، وهو ما يتطاير من النار . (**مقسطاً**) عدلاً . (**يدق**) يكسر . (**يضع الجزية**) لا يقبلها من أحد . (**فلا يسعى ..**) تترك الزكاة فلا يرسل ساع ليعمل على جمعها . (**حمة**) سُمّ . (**في الحية**) فمها . (**تفر ..**) تكشف شفته لترى أسنانه . (**تضع ..**) يضع أصحاب الحرب ـ أي المقاتلون ـ أثقالها من السلاح ونحوه . (**كفاثور**) طست أو نحوه . (**القطف**) العنقود .

ويجتمع النفر على الرُّمَّانَةِ فتشبعهم ، ويكون الثور بكذا وكذا من المال ، وتكون الفرس بِالدُّرَيْهِمَاتِ » . قالوا : يارسول الله ، وما يرخص الفرس ؟ قال : « لا تركب لحرب أبداً » . قيل له : فما يغلي الثور ؟ قال : « تحرث الأرض كلها . وإن قبل خروج الدجال ثلاث سنوات شداد ، يصيب الناس فيها جوع شديد ، يأمر الله السماء في السنة الأولى أن تحبس ثلث مطرها ، ويأمر الأرض فتحبس ثلث نباتها . ثم يأمر السماء في الثانية فتحبس ثلثي مطرها ، ويأمر الأرض فتحبس ثلثي نباتها . ثم يأمر الله السماء في السنة الثالثة ، فتحبس مطرها كله ، فلا تقطر قطرة ، ويأمر الأرض ، فتحبس نباتها كله ، فلا تنبت خضراء . فلا تبقى ذات ظِلْفٍ إلا هلكت ، إلا ما شاء الله » . قيل : فما يعيش الناسَ في ذلك الزمان ؟ قال : « التهليل والتكبير والتسبيح والتحميد ، ويُجْرَى ذلك عليهم مُجْرَى الطعام » . [د]

٤٠٧٨ - عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « لا تقوم الساعة حتى ينزل عيسى بن مريم حَكَماً مُقْسِطاً ، وإماماً عدلاً ، فيكسر الصليب ، ويقتل الخنزير ، ويَضَعُ الجزية ، ويَفِيضُ المال حتى لا يقبله أحد » . [ق]

٤٠٧٩ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « تفتح يأجوج ومأجوج ، فيخرجون كما قال الله تعالى : ﴿ وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ ﴾ [الأنبياء : ٩٦] . فيعمون الأرض ، وينحاز منهم المسلمون ، حتى تصير بَقِيَّة المسلمين في مدائنهم وحصونهم ، ويضمون إليهم مواشيهم ، حتى إنهم ليمرون بالنهر فيشربونه ، حتى ما يذرون فيه شيئاً ، فيمر آخرهم على أَثَرِهِمْ ، فيقول قائلهم : لقد كان بهذا المكان مرة ماء . ويظهرون على الأرض ، فيقول قائلهم : هؤلاء أهل الأرض ، قد فرغنا منهم ، وَلَنُنَازِلَنَّ أهل السماء ، حتى إن أحدهم لَيَهُزُّ حربته إلى السماء ، فترجع مُخَضَّبَةً بالدم ، فيقولون : قد قتلنا أهل السماء . فبينما هم كذلك إذ بعث الله دوابَّ كَنَغَفِ الجراد ، فتأخذ بأعناقهم فيموتون موت الجراد ، يركب بعضهم بعضاً ، فيصبح المسلمون لا يسمعون لهم حِسًّا ، فيقولون : من رجل يشري نفسَه ، وينظر ما فعلوا ؟ فينزل منهم رجل قد وَطَّنَ نفسه على أن يقتلوه ، فيجدهم موتى ، فيناديهم : ألا أَبْشِرُوا ، فقد هلك عدوكم . فيخرج الناس ويُخَلُّون سبيل مواشيهم ، فما يكون لهم رعي إلا لحومهم ، فَتَشْكَرُ عليها كأحسن ما شَكِرَتْ من نبات أصابته قط » .

٤٠٨٠ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن يأجوج ومأجوج يحفرون كل يوم ، حتى إذا كادوا يرون شعاع الشمس قال الذي عليهم : ارجعوا ، فسنحفره غداً . فيعيده الله أشد ما كان ، حتى إذا بلغت مُدَّتُهُمْ وأراد الله أن يبعثهم على الناس حفروا ، حتى إذا كادوا يرون شعاع

(**الثور**) ذكر البقر . (**بالدريهمات**) جمع دُرَيْهِم وهو تصغير درهم ، والمراد بيان رخص الخيل لزهد الناس بها لعدم الجهاد . (**ظلف**) هو للبقر والغنم كالحافر للفرس والخف للبعير . (**التهليل**) قول لا إله إلا الله . (**يفيض**) يكثر ويزيد عما هو مألوف ومعتاد . (**حدب**) مرتفع من الأرض . (**ينسلون**) يأتون مسرعين . (**ينحاز ..**) يتركون أماكنهم ويذهبون إلى مكان يحتمون فيه . (**مخضبة**) مروثة . (**كنغف الجراد**) دود يعلق بهم فيقتلهم . (**فتشكر**) تسمن وتمتلئ شحماً . (**بلغت مدتهم**) جاء الوقت الذي حدد لخروجهم .

الشمس قال الذي عليهم : ارجعوا ، فستحفرونه غداً ، إن شاء الله تعالى . واستثنوا ، فيعودون إليه وهو كَهَيْئَتِهِ حين تركوه ، فيحفرونه ويخرجون على الناس ، فَيَنْشِفُونَ الماء ، ويتحصن الناس منهم في حصونهم ، فيرمون بسهامهم إلى السماء ، فترجع عليها الدم الذي اجْفَظَّ ، فيقولون : قهرنا أهل الأرض وعلونا أهل السماء . فيبعث الله نَغَفاً في أقفائهم فيقتلهم بها » . قال رسول الله ﷺ : « والذي نفسي بيده ، إن دواب الأرض لَتَسْمَنُ وَتَشْكَرُ شَكَراً من لحومهم » . [ت]

٤٠٨١ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : لما كان ليلة أسري برسول الله ﷺ لقي إبراهيم وموسى وعيسى ، فتذاكروا الساعة ، فبدؤوا بإبراهيم فسألوه عنها ، فلم يكن عنده منها علم . ثم سألوا موسى ، فلم يكن عنده منها علم . فرد الحديث إلى عيسى بن مريم ، فقال : قد عُهِدَ إلي فيما دون وَجْبَتِها ، فأما وجبتها فلا يعلمها إلا الله . فذكر خروج الدجال ، قال : فأنزل فأقتله ، فيرجع الناس إلى بلادهم ، فيستقبلهم يأجوج ومأجوج وهم من كل حدب ينسلون ، فلا يمرون بماء إلا شربوه ، ولا بشيء إلا أفسدوه . فيجأرون إلى الله ، فأدعو الله أن يميتهم ، فَتَنْتَنُ الأرض من ريحهم ، فيجأرون إلى الله ، فأدعو الله ، فيرسل السماء بالماء ، فيحملهم فيلقيهم في البحر . ثم تُنْسَفُ الجبال وتمد الأرض مد الأديم ، فعهد إلي : متى كان ذلك كانت الساعة من الناس كالحامل التي لا يدري أهلها متى تَفْجَؤُهُمْ بولادتها .

قال العوام : ووجد تصديق ذلك في كتاب الله تعالى : ﴿ حَتَّى إِذَا فُتِحَتْ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ ﴾ [الأنبياء : ٩٦] .

٣٤ ـ باب : خروج المهدي

٤٠٨٢ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : بينما نحن عند رسول الله ﷺ إذ أقبل فتية من بني هاشم ، فلما رآهم النبي ﷺ اغْرَوْرَقَتْ عيناه وتغير لونه ، قال : فقلت : ما نزال نرى في وجهك شيئاً نكرهه ؟ فقال : « إنا أهل بيت اختار الله لنا الآخرة على الدنيا ، وإن أهل بيتي سيلقون بعدي بلاء وتشريداً وتطريداً ، حتى يأتي قوم من قِبَلِ المشرق معهم رايات سود ، فَيَسْأَلُونَ الْخَيرَ فلا يُعْطَوْنَهُ ، فيقاتلون فَيُنْصَرُون ، فيعطون ما سألوا فلا يقبلونه ، حتى يدفعوها إلى رجل من أهل بيتي فَيَمْلَؤُهَا قِسْطاً كما ملؤوها جَوْراً ، فمن أدرك ذلك منكم فليأتهم ولو حَبْواً على الثلج » . [ز : في سنده ضعيف]

٤٠٨٣ ـ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال : « يكون في أمتي المهدي ، إن قُصِر فسبع ، وإلا فتسع . فتنعم فيه أمتي نَعْمَةً لم يَنْعَمُوا مثلها قط ، تُؤْتَى أُكُلَهَا ولا تدَّخِرُ منهم شيئاً ، والمال يومئذ كُدُوسٌ ، فيقوم الرجل فيقول : يا مهدي ، أعطني . فيقول : خذ » . [ت]

(**استثنوا**) أي قالوا إن شاء الله . (**فينشفون الماء**) ينزحونه . (**اجفظ**) امتلأت به وعلا عليها . (**وجبتها**) قيامها ووقوعها . (**فيجأرون**) يرفعون أصواتهم ويستغيثون . (**فتنتن**) تفسد رائحتها . (**الأديم**) الجلد .

(**٣٤**) (**اغرورقت عيناه**) غرقتا بالدموع . (**قسطاً**) عدلاً . (**جوراً**) ظلماً . (**قصر**) بقاؤه .

٤٠٨٤ ـ عن ثوبان رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « يقتتل عند كنزكم ثلاثة ، كلهم ابن خليفة ، ثم لا يصير إلى واحد منهم . ثم تطلع الرايات السود من قبل المشرق ، فيقتلونكم قتلاً لم يُقْتَلْهُ قومٌ » . ثم ذكر شيئاً لا أحفظه ، فقال : « فإذا رأيتموه فبايعوه ولو حَبْواً على الثَّلْجِ ، فإنه خليفة الله المهديُّ » .

٤٠٨٥ ـ عن علي رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « المهدي منا أهل البيت ، يصلحه الله في ليلة » .

٤٠٨٦ ـ عن سعيد بن المسيب قال : كنا عند أم سلمة رضي الله عنها ، فتذاكرنا المهدي ، فقالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « المهدي من ولد فاطمة » . [د]

٤٠٨٧ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « نحن ـ وَلَدَ عبد المطلب ـ سادة أهل الجنة ، أنا وحمزة وعلي وجعفر والحسن والحسين والمهدي » .

٤٠٨٨ ـ عن عبد الله بن الحارث بن جزء الزَّبِيديِّ رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « يخرج ناس من المشرق ، فَيُوَطِّئُون للمهدي » يعني سلطانه . [ز : في إسناده ضعيفان]

٣٥ ـ باب : الملاحم

٤٠٨٩ ـ عن ذي مِخْمَرٍ رضي الله عنه ، وكان رجلاً من أصحاب النبي ﷺ ، وقد سئل عن الهُدْنَةِ ، فقال : سمعت النبي ﷺ يقول : « ستصالحكم الروم صلحاً آمناً ، ثم تغزون أنتم وهم عدواً ، فتنتصرون وتغنمون وتَسْلَمُون ، ثم تنصرفون حتى تنزلوا بِمَرْجٍ ذي تلول ، فيرفع رجل من أهل الصليب الصليب ، فيقول : غلب الصليب . فيغضب رجل من المسلمين ، فيقوم إليه فيدقه ، فعند ذلك تغدر الروم ، ويجتمعون للملحمة » . وفي رواية : « فيجتمعون للملحمة ، فيأتون حينئذ تحت ثمانين غاية ، تحت كل غاية اثنا عشر ألفاً » . [د]

٤٠٩٠ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا وقعت الملاحم بعث الله بعثاً من الموالي ، هم أكرم العرب فرساً وأجوده سلاحاً ، يؤيد الله بهم الدين » .

٤٠٩١ ـ عن جابر بن سمرة رضي الله عنهما ، عن نافع بن عتبة بن أبي وقاص رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « ستقاتلون جزيرة العرب ، فيفتحها الله ، ثم تقاتلون الروم فيفتحها الله ، ثم تقاتلون الدجال فيفتحها الله » . قال جابر : فما يخرج الدجال حتى تفتح الروم . [م]

٤٠٩٢ ـ عن معاذ بن جبل رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « الملحمة الكبرى وفتح القُسْطُنْطِينِيَّةِ وخروج الدجال في سبعة أشهر » . [د ت]

(كدوس) مجتمع . (فيوطئون) يمهدون .

(٣٥) (الملاحم) جمع ملحمة ، وهي القتال وموضعه . (الهدنة) الصلح مع العدو . (بمرج) موضع ترعى فيه الدواب . (تلول) جمع تل وهو ما ارتفع من الأرض . (غاية) راية ، وهي ما يكون علامة على طائفة من الجيش . (الموالي) من الذين أعتقهم العرب .

٤٠٩٣ ـ عن عبد الله بن بسر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « بين الملحمة وفتح المدينة ست سنين ، ويخرج الدجال في السابعة » . [د]

٤٠٩٤ ـ عن عمرو بن عوف رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لاتقوم الساعة حتى تكون أدنى مسالح المسلمين بِبَوْلاءَ » . ثم قال ﷺ : « يا عليُّ ، يا عليُّ ، يا عليُّ » . قال : بأبي وأمي . قال : « إنكم ستقاتلون بني الأصفر ، ويقاتلهم الذين من بعدكم ، حتى تخرج إليهم رُوقَةُ الإسلام أهلُ الحجازِ ، الذين لا يخافون في الله لومة لائم ، فيفتتحون القُسْطُنْطِينِيَّةَ بالتسبيح والتكبير ، فيصيبون غنائم لم يصيبوا مثلها ، حتى يقتسموا بالأَتْرِسَةِ ، ويأتي آتٍ فيقول : إن المسيح قد خرج في بلادكم . ألا وهي كِذْبَةٌ ، فالآخِذُ نادمٌ والتاركُ نادمٌ » . [ز : في سنده متهم بالكذب]

٤٠٩٥ ـ عن عوف بن مالك الأشجعي رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « تكون بينكم وبين بني الأصفر هُدْنَةٌ ، فَيَغْدِرُونَ بكم ، فيسيرون إليكم في ثمانين غاية ، تحت كل غاية اثنا عشر ألفاً » . (ر : ٤٠٤٢)

٣٦ ـ باب : الترك

٤٠٩٦ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه ـ يبلغ به النبي ﷺ ـ قال : « لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوماً نعالهم الشعر ، ولا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوماً صغار الأعين » . [ق د ت]

٤٠٩٧ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوماً صغار الأعين ، ذُلْفَ الأنوف ، كأن وجوههم الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ . ولا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوماً نعالهم الشعر » . [ق]

٤٠٩٨ ـ عن عمرو بن تغلب رضي الله عنه قال : سمعت النبي ﷺ يقول : « إن من أشراط الساعة أن تقاتلوا قوماً عراض الوجوه ، كأن وجوههم المَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ . وإن من أشراط الساعة أن تقاتلوا قوماً ينتعلون الشعر » . [خ]

٤٠٩٩ ـ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوماً صغار الأعين ، عِرَاضَ الوجوه ، كأن أعينهم حَدَقُ الجرادِ ، وكأن وجوههم الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ ، ينتعلون الشعر ويتخذون الدَّرَقَ ، يربطون خيلهم بالنخل » .

(**مسالح**) جمع مسلحة ، وهي المرقب يكون فيه أقوام يرقبون العدو ، لئلا يطرقهم على غفلة ، فإذا رأوه أعلموا أصحابهم ليتأهبوا له . (**ببولاء**) اسم موضع كان يسرق فيه الأعراب متاع الحاج . (**روقة الإسلام**) أي خيار المسلمين وسراتهم ، جمع رائق ، من راق الشيء إذا صفا وخلص . (**بالأترسة**) جمع ترس ، وهذا بيان لكثرة ما غنموا . (**نادم**) لظهور أنه كذب . (**التارك ..**) لأن الدجال يخرج بعده بقريب بحيث يرى التارك أنه لو تأهب له حين سمع ذلك القول كان أحسن . (**بني الأصفر**) الروم . (**هدنة**) صلح . (**غاية**) راية ، وهي العلم الذي يحمله أمير الجيش ليجتمعوا حوله .

(٣٦) (**نعالهم الشعر**) يتخذونها من الشعر . (**ذلف ..**) أنوفهم قصيرة وغليظة . (**المجان**) جمع مِجَن وهو الترس . (**المطرقة**) التي وضع لها طراق ، وهو جلد يلصق على ظهرها . (**حدق**) جمع حدقة وهي العين . (**الدرق**) جمع درقة وهي ترس بدون خشب .

٣٧ ـ كتاب الزهد

١ ـ باب : الزهد في الدنيا

٤١٠٠ ـ عن أبي ذر الغفاري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ليس الزهادة في الدنيا بتحريم الحلال ، ولا في إضاعة المال . ولكن الزهادة في الدنيا : أن لا تكون بما في يديك أَوْثَقَ منك بما في يد الله ، وأن تكون في ثواب المصيبة ـ إذا أصبت بها ـ أرغب منك فيها لو أنها أُبْقِيتْ لك » . [ت]

٤١٠١ ـ عن أبي خلاد رضي الله عنه ـ وكانت له صحبة ـ قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا رأيتم الرجل قد أعطي زهداً في الدنيا ، وَقِلَّةَ منطق ، فاقتربوا منه ، فإنه يلقي الحكمة » .

٤١٠٢ ـ عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه قال : أتى النبي ﷺ رجل فقال : يارسول الله ، دلني على عمل ، إذا أنا عملته أحبني الله وأحبني الناس . فقال رسول الله ﷺ : « ازهد في الدنيا يحبك الله ، وازهد فيما في أيدي الناس يحبوك » . [ز : في سنده ضعيف متهم بالوضع ، لكن ذكره النووي في أربعينه وقال : حديث حسن ، رواه ابن ماجه وغيره بأسانيد حسنة]

٤١٠٣ ـ عن سمرة بن سهم قال : نزلت على أبي هاشم بن عتبة رضي الله عنه وهو طعين ، فأتاه معاوية رضي الله عنه يعوده ، فبكى أبو هاشم ، فقال معاوية : ما يبكيك أي خال ، أوجع يُشْئزُكَ ، أم على الدنيا فقد ذهب صفوها ؟ قال : على كل لا ، ولكن رسول الله ﷺ عهد إليَّ عهداً ، وددت أني كنت تبعته ، قال : « إنك لعلك تدرك أموالاً تقسم بين أقوام ، وإنما يكفيك من ذلك خادم ومركب في سبيل الله » . فأدركت ، فجمعت . [ت ن]

٤١٠٤ ـ عن أنس رضي الله عنه قال : اشتكى سلمان رضي الله عنه ، فعاده سعد رضي الله عنه فرآه يبكي ، فقال له سعد : ما يبكيك يا أخي ، أليس قد صحبت رسول الله ﷺ ؟ أليس .. أليس ؟ قال سلمان : ما أبكي واحدة من اثنتين : ما أبكي ضِنًّا للدنيا ولا كراهية للآخرة ، ولكن رسول الله ﷺ عهد إلي عهداً ، فما أراني إلا قد تَعدَّيْتُ . قال : وما عهد إليك ؟ قال : عهد إلي أنه يكفي أحدكم مثل زاد الراكب . ولا أراني إلا قد تعديت ، وأما أنت ـ يا سعد ـ فاتق الله عند حكمك إذا حكمت ، وعند قسمك إذا قسمت ، وعند همِّكَ إذا هممت . قال ثابت : فبلغني أنه ما ترك إلا بضعة وعشرين درهماً ، من نفقة كانت عنده . [ز : فيه راوٍ مختلف فيه]

٢ ـ باب : الهمّ بالدنيا

٤١٠٥ ـ عن أبان بن عثمان بن عفان قال : خرج زيد بن ثابت رضي الله عنه من عند مروان بنصف النهار ، قلت : ما بعث إليه هذه الساعة إلا لشيء سأل عنه . فسألته ، فقال : سَأَلَنَا عن أشياء

قال السندي : وقد ختم بهذه الأبواب الكتاب تنبيهاً على أن نتيجة العلم هو الزهد في الدنيا والرغبة فيما عند الله تعالى .

(١) (**أبقيت لك**) أي ما أصبت به من مال أو نحوه . (**قلة منطق**) قلة كلام فيما لا يعني . (**طعين**) مصاب بمرض الطاعون . (**يشئزك**) يقلقك . (**اشتكى**) مرض . (**ضناً للدنيا**) بخلاً بذهابها وتمسكاً بها . (**مثل زاد الراكب**) أي مثل ما يتزود به المسافر ، وهو قليل في العادة . (**بضعة**) من ثلاثة إلى تسعة . (**نفقة**) في نسخة : (**نفيقة**) تصغير نفقة .

سمعناها من رسول الله ﷺ ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من كانت الدنيا همه فرق الله عليه أمره ، وجعل فقره بين عينيه ، ولم يأته من الدنيا إلا ما كتب له . ومن كانت الآخرة نيته ، جمع الله له أمره ، وجعل غناه في قلبه ، وأتته الدنيا وهي راغمة » .

٤١٠٦ - عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : سمعت نبيكم ﷺ يقول : « من جعل الهموم هماً واحداً ، هَمَّ الْمَعَادِ ، كفاه الله هم دنياه . ومن تَشَعَّبَتْ به الهموم في أحوال الدنيا لم يبال الله في أي أَوْدِيَتِهِ هلك » . (ر : ٢٥٧)

٤١٠٧ - عن أبي هريرة رضي الله عنه - رفعه - قال : « يقول الله سبحانه : يا ابن آدم ، تفرَّغ لعبادتي أملأ صدرك غنىً ، وَأَسُدَّ فقرك . وإن لم تفعل ملأت صدرك شُغْلاً ، ولم أسد فقرك » . [ت]

٣ - باب : مثل الدنيا

٤١٠٨ - عن المستورد رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ما مثل الدنيا في الآخرة إلا مثل ما يجعل أحدكم إصبعه في اليم ، فلينظر بِمَ يرجع » . [م ت]

٤١٠٩ - عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : اضطجع النبي ﷺ على حصير ، فأثر في جلده ، فقلت : بأبي وأمي يارسول الله ، لو كنت آذَنْتَنَا ففرشنا لك عليه شيئاً يقيك منه . فقال رسول الله ﷺ : « ما أنا والدنيا ؟ إنما أنا والدنيا كراكب استظل تحت شجرة ، ثم راح وتركها » . [ت]

٤١١٠ - عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال : كنا مع رسول الله ﷺ بذي الحليفة ، فإذا هو بشاةٍ ميتةٍ شَائِلَةٍ برجلها ، فقال : « أترون هذه هَيِّنَةً على صاحبها ؟ فوالذي نفسي بيده ، للدنيا أهون على الله من هذه على صاحبها ، ولو كانت الدنيا تزن عند الله جناح بعوضة ما سقى كافراً قَطْرَةً أبداً » .

٤١١١ - عن المستورد بن شداد رضي الله عنه قال : إني لفي الرَّكب مع رسول الله ﷺ إذ أتى على سَخْلَةٍ مَنْبُوذَةٍ ، فقال : « أترون هذه هانت على أهلها » . قيل : يارسول الله ، من هوانها أَلْقَوْهَا . قال : « فوالذي نفسي بيده ، للدنيا أهون على الله من هذه على أهلها » . [ت]

٤١١٢ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ وهو يقول : « الدنيا ملعونة ، ملعون ما فيها ، إلا ذكر الله وما والاه ، أو عالماً أو متعلماً » . [ت]

(٢) (**راغمة**) مقهورة . وحاصل معنى الحديث ، كما قال السندي : أن ما كتب للعبد من الرزق يأتيه لا محالة ، إلا أنه من طلب الآخرة يأتيه بلا تعب ، ومن طلب الدنيا يأتيه بتعب وشدة ، فطالب الآخرة قد جمع بين الدنيا والآخرة ، فإن المطلوب من جمع المال الراحة في الدنيا ، وقد حصلت لطالب الآخرة . وطالب الدنيا قد خسر الدنيا والآخرة ، لأنه في الدنيا في التعب الشديد في طلبها ، فأي فائدة له في المال إذا فاتت الراحة . (**المعاد**) الآخرة .

(٣) (**آذنتنا**) أعلمتنا . (**يقيك**) يحميك . (**شائلة ..**) رافعة رجلها من الانتفاخ . (**سخلة**) ولد المعز ، وقيل : وقت وضعه . (**منبوذة**) ملقاة ومطروحة . (**هوانها**) حقارتها . (**الدنيا ملعونة**) أي ما فيها مما يشغل عن الله تعالى ويبعد عنه ، فالله تعالى معرض عنه . (**ما والاه**) ما قاربه وجانسه . وفي نسخة : (**والموالاة**) أي المحبة في الله تعالى ، والمتابعة لما جاء به رسول الله ﷺ .

٤١١٣ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر » .

٤١١٤ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : أخذ رسول الله ﷺ ببعض جسدي فقال : « ياعبد الله ، كُن في الدنيا كأنك غريب ، أو كأنك عابر سبيل ، وعُدَّ نفسك من أهل القبور » . [خ ت]

٤ - باب : من لا يُؤبَهُ له

٤١١٥ - عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ألا أُخبرك عن ملوك الجنة » . قلت : بلى . قال : « رجلٌ ضعيفٌ مستضعِفٌ ، ذو طِمْرَيْنِ ، لا يُؤْبَهُ له ، لو أقسم على الله لأبرَّه » .

٤١١٦ - عن حارثة بنت وهب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ألا أنبئكم بأهل الجنة ؟ كل ضعيفٍ مُتَضَعِّفٍ . ألا أنبئكم بأهل النار ؟ كل عُتُلٍّ جَوَّاظٍ مستكبر » . [ق ت]

٤١١٧ - عن أبي أمامة صُدَيّ بن عجلان رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ قال : « إن أَغْبَطَ الناس عندي مؤمن خفيف الْحَاذِ ، ذو حظٍ من صلاةٍ ، غامضٌ في الناس لا يُؤبَهُ له ، كان رزقه كفافاً وصبر عليه ، عجلت مَنِيَّتُهُ ، وقلَّ تراثه ، وقلت بواكيه » . [ت] [ز : في سنده ضعيف]

٤١١٨ - عن أبي أمامة الحارثي الْبَلَوِيّ رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « البَذَاذَة من الإيمان » . [د]

٤١١٩ - عن أسماء بنت يزيد رضي الله عنها : أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ألا أُنبئكم بخياركم » . قالوا : بلى يارسول الله . قال : « خياركم الذين إذا رُؤُوا ذُكِرَ الله عز وجل » .

٥ - باب : فضل الفقراء

٤١٢٠ - عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه قال : مرَّ على رسول الله ﷺ رجلٌ ، فقال النبي ﷺ : « ما تقولون في هذا الرجل » . قالوا : رأيك في هذا . نقول : هذا من أشرف الناس ، هذا حَرِيٌّ إن خطب أن يُخطَّبَ ، وإن شَفَعَ أن يُشَفَّعَ ، وإن قال أن يُسمع لقوله . فسكت النبي ﷺ . ومرَّ رجلٌ آخر ، فقال النبي ﷺ : « ما تقولون في هذا » . قالوا : نقول - والله - يارسول الله ، هذا من فقراء المسلمين . هذا حَرِيٌّ إن خطب لم يُنْكَحْ ، وإن شَفَعَ لا يُشفع ، وإن قال لا يُسمع لقوله . فقال النبي ﷺ : « لهذا خيرٌ من ملء الأرض مثل هذا » . [خ]

(**كأنك غريب**) في عدم التعلق منها إلا بما يبلغه مقصده في سفره ، وهو قليل . (**من أهل القبور**) أي في عداد الأموات ، فلا يحتاج إلى شيء من الدنيا . (**مستضعف**) يبالغ في أسباب ضعفه بترك الدنيا . (**طمرين**) مثنى طِمْر وهو الثوب البالي . (**لأبره**) لاستجاب له وحقق ما أقسم عليه . (**عتل**) شديد جافٍ غليظ الطبع . (**جواظ**) جموع منوع مختال أكول . (**أغبط**) أكثرهم حظاً . (**خفيف الحاذ**) ليس له الكثير مما يشغله عن الله تعالى . (**غامض**) غير مشهور . (**كفافاً**) على قدر الحاجة . (**تراثه**) ما تركه ميراثاً لورثته . (**البذاذة**) التواضع في اللباس وترك الافتخار به .

٤١٢١ - عن عمران بن حُصين رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله يحب عبده المؤمن ، الفقير ، المُتَعَفِّفَ ، أبا العيال » . [ز : في سنده متروك ، وانقطاع]

٦ - باب : منزلة الفقراء

٤١٢٢ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « يدخل فقراء المؤمنين الجنة قبل الأغنياء بنصف يومٍ : خمسمائة عام » .

٤١٢٣ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ قال : « إن فقراء المهاجرين يدخلون الجنة قبل أغنيائهم بمقدار خمسمائة سنة » .

٤١٢٤ - عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : اشتكى فقراء المهاجرين إلى رسول الله ﷺ ما فَضَّلَ الله به عليهم أغنياءهم ، فقال : « يا معشر الفقراء ، ألا أُبشركم : أن فقراء المؤمنين يدخلون الجنة قبل أغنيائهم بنصف يوم : خمسمائة عام » . [ز : في سنده ضعيف وانقطاع]

ثم تلا موسى هذه الآية : ﴿ وَإِنَّ يَوْماً عِنْدَ رَبِّكَ كَأَلْفِ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ ﴾ [الحج : ٤٧] .

٧ - باب : مجالسة الفقراء

٤١٢٥ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : كان جعفر بن أبي طالب يحب المساكين ويجلس إليهم ، ويحدثهم ويحدثونه . وكان رسول الله ﷺ يَكْنِيهِ : أبا المساكين .

٤١٢٦ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : أَحِبُّوا المساكين ، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول في دعائه : « اللهم أحيني مسكيناً وأمتني مسكيناً ، واحشرني في زمرة المساكين » . [ز : ضعيف]

٤١٢٧ - عن خباب رضي الله عنه ، في قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ ﴾ إلى قوله : ﴿ فَتَكُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ قال : جاء الأقرع بن حابس التميمي وعُيينة بن حصن الفَزَارِي ، فوجدوا رسول الله ﷺ مع صهيب وبلال وعمار وخباب ، قاعداً في ناسٍ من الضعفاء من المؤمنين ، فلما رأوهم حول النبي ﷺ حَقَرُوهُمْ ، فأتوه فَخَلَوْا به وقالوا : إنا نريد أن تجعل لنا منك مجلساً ، تعرف لنا به العرب فضلنا ، فإن وفود العرب تأتيك فنستحيي أن ترانا العرب مع هذه الأعبد ، فإذا نحن جئناك فأقمهم عنك ، فإذا نحن فرغنا فاقعد معهم إن شئت . قال : « نعم » . قالوا : فاكتب لنا عليك كتاباً . قال : فدعا بصحيفةٍ ، ودعا علياً ليكتب ، ونحن قعود في ناحيةٍ ، فنزل جبرائيل عليه السلام فقال : ﴿ وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ [الأنعام : ٥٢] . ثم ذكر الأقرع بن حابس

---

(٦) (**موسى**) بن عبيدة أحد رواة الحديث ، مستدلاً بالآية لمعنى الحديث .

(٧) (**يدعون ..**) يعبدونه . (**بالغداة والعشي**) في الصباح والمساء ، والمراد كل الأوقات . (**الأعبد**) جمع عبد وهو المملوك .

وعُيينة بن حصن فقال : ﴿ وَكَذلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لِيَقُولُوا أَهؤُلاءِ مَنَّ اللهُ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْنِنَا أَلَيْسَ اللهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ ﴾ [الأنعام : ٥٣] . ثم قال : ﴿ وَإِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا فَقُلْ سَلامٌ عَلَيْكُمْ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ ﴾ [الأنعام : ٥٤] . قال : فدنونا منه حتى وضعنا رُكبنا على ركبته . وكان رسول الله ﷺ يجلس معنا ، فإذا أراد أن يقوم قام وتركنا ، فأنزل الله : ﴿ وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالغَدَاةِ وَالعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلاَ تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الحَياةِ الدُّنْيَا وَلاَ تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطاً ﴾ [الكهف : ٢٨] قال : هلاكاً . قال : أمر عُيينة والأقرع . ثم ضرب لهم مثل الرجلين ومثل الحياة الدنيا .

قال خباب : فكُنا نقعد مع النبي ﷺ ، فإذا بلغنا الساعة التي يقوم فيها ، قمنا وتركناه حتى يقوم .

٤١٢٨ ـ عن سعدٍ رضي الله عنه قال : نزلت هذه الآية فينا ، ستةٍ : فيَّ وفي ابن مسعود وصهيب وعمار والمقداد وبلال . قال : قالت قريش لرسول الله ﷺ : إنا لا نرضى أن نكون أتباعاً لهم ، فاطردهم عنك . قال : فدخل قلب رسول الله ﷺ من ذلك ما شاء الله أن يدخل ، فأنزل الله عز وجل : ﴿ وَلاَ تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالغَدَاةِ والعَشِيِّ يُرِيدُون وَجْهَهُ .. ﴾ الآية [الأنعام : ٥٢] . [م]

٨ ـ باب : في المكثرين

٤١٢٩ ـ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ أنه قال : « ويلٌ للمُكثرين ، إلا من قال بالمال هكذا وهكذا وهكذا وهكذا » أربعٌ : عن يمينه وعن شماله ، ومن قُدامه ، ومن ورائه . [ز : فيه ضعيفان]

٤١٣٠ ـ عن أبي ذر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « الأكثرون هم الأسفلون يوم القيامة ، إلا من قال بالمال هكذا وهكذا ، وكَسَبَهُ من طيبٍ » .

٤١٣١ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « الأكثرون هم الأسفلون ، إلا من قال هكذا وهكذا وهكذا » ثلاثاً .

٤١٣٢ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال : « ما أُحب أنَّ أُحُداً عندي ذهباً ، فتأتي عليَّ ثالثةٌ وعندي منه شيء ، إلا شيء أرصده في قضاء الدين » .

٤١٣٣ ـ عن عمرو بن غيلان الثقفي رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « اللهم من آمن بي وصدقني ، وعلم أن ما جئت به هو الحق من عندك ، فأَقْلِلْ ماله وولده ، وحبب إليه لقاءك ، وعجل له القضاء . ومن لم يؤمن بي ولم يصدقني ، ولم يعلم أن ما جئت به هو الحق من عندك ، فأكثر ماله وولده وأطل عمره » . [ز : مرسل . عمر بن غيلان مختلف في صحبته والراجح عدمها . تهذيب التهذيب]

(**فتنا**) اختبرنا . (**لا تعد ..**) لا تجاوزهم بنظرك إلى غيرهم . (**أغفلنا قلبه**) جعلناه في غفلة وإعراض . (**فرطاً**) إسرافاً وتجاوزاً للاعتدال .

(٨) (**المكثرين**) في جمع المال وعرض الدنيا .

٤١٣٤ ـ عن نُقادة الأسدي رضي الله عنه قال : بعثني رسول الله ﷺ إلى رجلٍ يَسْتَمْنِحُهُ ناقةً ، فرده . ثم بعثني إلى رجلٍ آخر ، فأرسل إليه بناقةٍ ، فلما أبصرها رسول الله ﷺ قال : « اللهم بارك فيها وفيمن بعث بها » . قال نُقادة : فقلت لرسول الله ﷺ : وفيمن جاء بها . قال : « وفيمن جاء بها » . ثم أمر فحُلبت فدَرَّتْ ، فقال رسول الله ﷺ : « اللهم أكثر مال فلان » للمانع الأول « واجعل رزق فلانٍ يوماً بيوم » للذي بعث بالناقة . [ز : في سنده مختلف فيه]

٤١٣٥ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « تَعِسَ عبد الدينار وعبد الدرهم وعبد القطيفة وعبد الخميصة ، إن أُعطي رضي ، وإن لم يُعط لم يَفِ » . [خ]

٤١٣٦ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : تَعِسَ عبد الدينار وعبد الدرهم وعبد الخميصة ، تعس وانْتكَسَ وإذا شِيكَ فلا انْتَقَشَ » . [خ]

٩ ـ باب : القناعة

٤١٣٧ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ليس الغنى عن كثرة الْعَرَضِ ، ولكن الغنى غنى النفس » . [م]

٤١٣٨ ـ عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما ، عن رسول الله ﷺ قال : « قد أفلح من هُدي إلى الإسلام ، ورزق الكفاف وقنِع به » . [م ت]

٤١٣٩ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « اللهم اجعل رزق آل محمد قوتاً » . [ق ت]

٤١٤٠ ـ عن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ما من غني ولا فقير إلا ودَّ يوم القيامة أنه أُتيَ من الدنيا قوتاً » . [ز : فيه راوٍ متروك ، وله شاهد]

٤١٤١ ـ عن عبيد الله بن مِحْصَنٍ الأنصاري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من أصبح منكم معافىً في جسده ، آمناً في سِرْبِهِ ، عنده قوت يومه ، فكأنما حِيزَتْ له الدنيا » . [ت]

٤١٤٢ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « انظروا إلى من هو أسفل منكم ، ولا تنظروا إلى من هو فوقكم ، فإنه أَجْدَرُ أن لا تَزْدَرُوا نعمة الله عليكم » . [م ت]

٤١٤٣ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه ـ رفعه إلى النبي ﷺ ـ قال : « إن الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم ، ولكن إنما ينظر إلى أعمالكم وقلوبكم » . [م]

(**يستمنحه**) يطلب منه أن يمنحه ناقة لينتفع بها . (**تعس**) عثر وانكب لوجهه . (**عبد الدينار**) الذي يصرف همته وأوقاته في تحصيل المال . وفي نسخة : (**الدنيا**) . (**القطيفة**) كساء له خمل ، والمراد الذي يعمل لها ويهتم بتحصيلها . (**الخميصة**) ثوب أسود مخطط . (**لم يف**) بوعده . (**انتكس**) انقلب على رأسه . (**فلا انتقش**) فلا يقدر على إخراجها بالمنقاش .

(٩) (**العرض**) متاع الدنيا . (**الكفاف**) قدر الحاجة . (**قنع**) رضي . (**قوتا**) ما يقيم البدن ولا يزيد عن الكفاية . (**سربه**) نفسه . (**أسفل منكم**) أقل منكم في أمور الدنيا . (**أجدر**) أحق وأولى . (**تزدروا**) تحقروا وتستقلوا .

١٠ - باب : معيشة آل محمد ﷺ

٤١٤٤ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : إن كنا - آل محمد ﷺ - لنمكث - نَلْبَثُ - شهراً ما نوقد فيه بنارٍ ، ما هو إلا التمر والماء . [م]

٤١٤٥ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : لقد كان يأتي على آل محمدٍ ﷺ الشهر ، ما يُرى في بيتٍ من بيوته الدخان . قلت : فما كان طعامهم ؟ قالت : الأسودان : التمر والماء . غير أنه كان لنا جيران من الأنصار ، جيران صدقٍ ، وكانت لهم رَبَائِبُ ، فكانوا يبعثون إليه ألبانها .

قال محمد : وكانوا تسعة أبيات .

٤١٤٦ - عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : رأيت رسول الله ﷺ يلتوي في اليوم من الجوع ، ما يجد من الدَّقَلِ ما يملأ به بطنه . [م]

٤١٤٧ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول مراراً : « والذي نفس محمدٍ بيده ، ما أصبح عند آل محمدٍ صاع حبٍّ ولا صاع تمرٍ » . وإن له - يومئذٍ - تسع نسوة .

٤١٤٨ - عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ما أصبح في آل محمد إلا مُدٌّ من طعامٍ » . أو : « ما أصبح في آل محمد مُدٌّ من طعامٍ » .

٤١٤٩ - عن سليمان بن صُرد رضي الله عنه قال : أتانا رسول الله ﷺ ، فمكثنا ثلاث ليال لا نقدر - أو : لا يقدر - على طعام . [ز : في سنده مجهول]

٤١٥٠ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : أُتيَ رسول الله ﷺ يوماً بطعامٍ سُخْنٍ ، فأكل ، فلما فرغ قال : « الحمد لله ، ما دخل بطني طعامٌ سُخْنٌ منذ كذا وكذا » .

١١ - باب : ضجاع آل محمد ﷺ

٤١٥١ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان ضِجَاعُ رسول الله ﷺ أَدَماً حشوه ليفٌ . [م د]

٤١٥٢ - عن علي رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ أتى علياً وفاطمة ، وهما في خميل لهما ، قد كان رسول الله ﷺ جهزهما بها ، ووسادة محشوة إِذْخِراً ، وَقِرْبَةٍ . [ن]

٤١٥٣ - عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : دخلت على رسول الله ﷺ وهو على حصيرٍ ، قال : فجلست فإذا عليه إزار ، وليس عليه غيره ، وإذا الحصير قد أثَّر في جنبه ، وإذا أنا بِقَبْضَةٍ من شعير ،

---

(١٠) (**ما يرى ..**) هو كناية عن عدم الطبخ . (**الأسودان**) بتغليب التمر - الذي يقرب لونه من السواد - على الماء . (**ربائب**) جمع ربيبة بمعنى مربوبة ، وهي واحدة الغنم التي تربى في البيت ولا تخرج إلى المرعى . (**محمد**) هو ابن عمرو ، أحد رواة الحديث . (**يلتوي**) يتقلب ظهراً لبطن ويميناً وشمالاً . (**الدقل**) أردأ التمر .

(١١) (**أدماً**) جلداً مدبوغاً . (**خميل**) ثوب له خمل . (**إذخراً**) نوع من العشب في المدينة .

نحو الصاع ، وَقَرَظٍ في ناحيةٍ في الغرفة ، وإذا إهَابٌ معلقٌ ، فَابْتَدَرَتْ عيناي ، فقال : « ما يُبكيك يا بن الخطاب » . فقلت : يا نبي الله ، ومالِيَ لا أبكي ، وهذا الحصير قد أثَّر في جنبك ، وهذه خِزَانَتُكَ لا أرى فيها إلا ما أرى ، وذلك كسرى وقيصر في الثمار والأنهار ، وأنت نبي الله وصفوته ، وهذه خِزَانَتُكَ ؟ قال : « يا بن الخطاب ، ألا ترضى أن تكون لنا الآخرة ولهم الدنيا » . قلت : بلى .

٤١٥٤ ـ عن علي رضي الله عنه قال : أُهْدِيَتِ ابنة رسول الله ﷺ إليَّ ، فما كان فراشنا ليلة أُهديت إلا مَسْكَ كبشٍ . [ز : في سنده ضعيفان]

١٢ ـ باب : معيشة أصحاب النبي ﷺ

٤١٥٥ ـ عن أبي مسعود رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يأمر بالصدقة ، فينطلق أحدنا يَتَحامَلُ حتى يجيء بالمُد ، وإن لأحدهم اليوم مائة ألف . قال شقيق : كأنه يُعَرِّضُ بنفسه . [ق ن]

٤١٥٦ ـ عن خالد بن عمير قال : خطبنا عتبة بن غزوان رضي الله عنه على المنبر ، فقال : لقد رأيتني سابع سبعةٍ مع رسول الله ﷺ ، ما لنا طعامٌ نأكله إلا ورق الشجر ، حتى قرحت أشداقنا . [م ت]

٤١٥٧ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أنهم أصابهم جوعٌ وهم سبعةٌ ، قال : فأعطاني النبي ﷺ سبع تمرات ، لكل إنسانٍ تمرة . [خ ت]

٤١٥٨ ـ عن عبد الله بن الزبير بن العوام رضي الله عنهما ، عن أبيه قال : لما نزلت : ﴿ ثُمَّ لَتُسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ ﴾ [التكاثر : ٨] قال الزبير : وأي نعيمٍ نُسأل عنه ؟ وإنما هو الأسودان التمر والماء . قال : « أما إنه سيكون » . [ت]

٤١٥٩ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : بعثنا رسول الله ﷺ ، ونحن ثلاثمائة ، نحمل أزوادنا على رقابنا ، ففني أزوادنا حتى كان يكون للرجل منا تمرة . فقيل : يا أبا عبد الله ، وأين تَقَعُ التمرةُ من الرجل ؟ فقال : لقد وجدنا فقدها حين فقدناها . وأتينا البحر ، فإذا نحن بحوت قد قذفه البحر ، فأكلنا منه ثمانية عشر يوماً . [ق ن]

١٣ ـ باب : في البناء والخراب

٤١٦٠ ـ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : مر علينا رسول الله ﷺ ونحن نعالج خُصاً لنا ، فقال : « ما هذا » . فقلت : خُصٌّ لنا وَهَى ، نحن نصلحه . فقال رسول الله ﷺ : « ما أرى الأمر إلا أعجل من ذلك » . [د ت]

(**قرظ**) مادة يدبغ بها . (**إهاب**) جلد لم يدبغ . (**مسك**) جلد .

(١٢) (**يتحامل**) يتكلف الحمل بالأجرة ، ليكسب ما يتصدق به . (**يعرض**) يلمح وينبه . (**قرحت**) تجرحت . (**أشداقنا**) جوانب أفواهنا . (**وجدنا فقدها**) أحسسنا بقيمتها حين فقدناها .

(١٣) (**خصاً**) بيتاً من قصب . (**الأمر**) أمر الموت .

٤١٦١ ـ عن أنس رضي الله عنه قال : مر رسول الله ﷺ بقُبَّةٍ على باب رجل من الأنصار ، فقال : « ما هذه » . قالوا : قُبَّةٌ بناها فلان . قال رسول الله ﷺ : « كل مال يكون هكذا فهو وبال على صاحبه يوم القيامة » . فبلغ الأنصاري ذلك ، فوضعها ، فمر النبي ﷺ بعد فلم يرها ، فسأل عنها ، فأخبر أنه وضعها لِمَا بلغه عنك . فقال : « يرحمه الله ، يرحمه الله » .

٤١٦٢ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : لقد رأيتني مع رسول الله ﷺ بنيت بيتاً ، يُكِنُّنِي من المطر ويُكِنُّنِي من الشمس ، ما أعانني عليه خلق الله تعالى . [خ]

٤١٦٣ ـ عن حارثة بن مضرب قال : أتينا خباباً رضي الله عنه نعوده ، فقال : لقد طال سُقْمِي ، ولولا أني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا تتمنوا الموت » لتمنيته . وقال : « إن العبد لَيُؤْجَرُ في نفقته كلها ، إلا في التراب » . أو قال : « في البناء » . [ت]

١٤ ـ باب : التوكل واليقين

٤١٦٤ ـ عن عمر رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لو أنكم توكلتم على الله حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير ، تغدو خماصاً ، وتروح بطاناً » . [ت]

٤١٦٥ ـ عن حبة وسَوَاءٍ ابني خالد رضي الله عنهما قالا : دخلنا على النبي ﷺ وهو يعالج شيئاً ، فأعناه عليه ، فقال : « لا تيأسا من الرزق ما تَهَزَّزَتْ رؤوسكما ، فإن الإنسان تلده أمه أحمر ، ليس عليه قِشْرٌ ، ثم يرزقه الله عز وجل » .

٤١٦٦ ـ عن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن من قلب ابن آدم بكل واد شُعْبَةً ، فمن اتبع قلبه الشعب كلها لم يبال الله بأي وادٍ أهلكه ، ومن توكل على الله كفاه التشعب » . [ز : في سنده ضعيف]

٤١٦٧ ـ عن جابر رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا يموتن أحد منكم إلا وهو يُحْسِنُ الظن بالله » . [م د]

٤١٦٨ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه ـ يبلغ به النبي ﷺ ـ قال : « المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف ، وفي كل خير . احرص على ما ينفعك ، ولا تعجز ، فإن غلبك أمر فقل : قَدَرُ الله وما شاء فعل ، وإياك وَاللَّوْ ، فإن اللَّوْ تفتح عمل الشيطان » .

(**يكنني**) يسترني . (**نعوده**) نزوره وهو مريض .

(١٤) (**تغدو خماصاً**) تذهب في وقت الصباح الباكر وبطونها ضامرة من الجوع . (**تروح بطاناً**) ترجع في المساء وبطونها ملأى من الشبع . (**ما تهززت ..**) تحركت ، أي مادمتما فيكما حياة . (**قشر**) جلد ، أي جلده ضعيف . أو : ليس عليه ثوب . (**اللو**) أي قول : لو فعلت كذا ، ولو فعلت كذا .

١٥ ـ باب : الحكمة

٤١٦٩ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «الكلمة الحكمة ضَالَّةُ المؤمن ، حيثما وجدها فهو أحق بها » . [ت]

٤١٧٠ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ: « نعمتان مَغْبُونٌ فيهما كثير من الناس : الصحةُ ، والفراغُ » . [خ ت]

٤١٧١ ـ عن أبي أيوب رضي الله عنه قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : يارسول الله ، علمني وَأوْجِزْ . قال : « إذا قمت في صلاتك فصل صلاة مُوَدِّع ، ولا تكلَّمْ بِكَلامٍ تعتذر منه ، وَأَجْمِعِ اليأس عما في أيدي الناس » .

٤١٧٢ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « مثل الذي يجلس يسمع الحكمة ، ثم لا يحدث عن صاحبه إلا بشر ما يسمع ، كمثل رجلٍ أتى راعياً ، فقال : يا راعي ، أجْزِرْني شاة من غنمك . قال : اذهب فخذ بأذن خيرها . وفي رواية : بأذن خيرها شاةً . فذهب فأخذ بأذن كلب الغنم » . [ز : في سنده ضعيف]

١٦ ـ باب : البراءة من الكبر والتواضع

٤١٧٣ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة من خردلٍ من كِبْرٍ ، ولا يدخل النار من كان في قلبه مثقال حبةٍ من خردلٍ من إيمانٍ » . (ر : ٥٩)

٤١٧٤ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « يقول الله سبحانه : الكبرياء ردائي ، والعظمة إزاري ، من نازعني واحداً منهما ألقيته في جهنم » . [د]

٤١٧٥ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « يقول الله سبحانه : الكبرياء ردائي والعظمة إزاري ، فمن نازعني واحداً منهما ألقيته في النار » .

٤١٧٦ ـ عن أبي سعيد رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ قال : « من يتواضع لله سبحانه درجة يَرْفَعْهُ الله به درجة ، ومن يتكبر على الله درجة يَضَعْهُ الله به درجة ، حتى يجعله في أسفل السافلين » .

---

(١٥) (**الحكمة**) وضع الشيء في محله ، وما فيه نصح وتوجيه . (**ضالة المؤمن**) الشيء الضائع منه والذي يبحث عنه وهو مطلوبه . (**مغبون**) ذو خسران فيهما ، لعدم الاستفادة منهما كما ينبغي ، من الغبن وهو النقص . (**أوجز**) أدِّ المطلوب بكلام مختصر ، جامع لكل معنى . (**صلاة مودع**) كأنك تصلي آخر صلاتك . (**أجمع اليأس ..**) اعزم على أن تخرج من قلبك أي طمع بما في أيدي الناس . (**أجزرني ..**) أعطني شاة أذبحها .

(١٦) (**مثقال**) وزن ومقدار . (**خردل**) نبات صغير الحب . (**ردائي .. إزاري**) هما لي كالرداء والإزار مختصان بي لا يشاركني فيهما أحد ، كما لا يشارك أحد في ردائه أو إزاره ، والله تعالى أعلم .

٤١٧٧ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : إن كانت الأمة من أهل المدينة لتأخذ بيد رسول الله ﷺ ، فما ينزع يده من يدها حتى تذهب به حيث شاءت من المدينة ، في حاجتها .
[ز : ضعيف]

٤١٧٨ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يعود المريض ، ويشيع الجنازة ، ويجيب دعوة المملوك ، ويركب الحمار . وكان يوم قريظة والنضير على حمار ، ويوم خيبر على حمار مَخطُومٍ بِرَسَنٍ من ليف ، وتحته إكاف من ليف . (ر : ٢٢٩٦)

٤١٧٩ - عن عياض بن حمار رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ أنه خطبهم فقال : « إن الله عز وجل أوحى إلي : أن تواضعوا ، حتى لا يفخر أحد على أحد » . [د]

١٧ - باب : الحياء

٤١٨٠ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ أشد حياءً من عذراء في خِدْرِهَا ، وكان إذا كره شيئاً رُئي ذلك في وجهه . [ق]

٤١٨١ - عن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن لكل دين خُلُقاً ، وخلق الإسلام الحياءُ » . [ز : في سنده ضعيف]

٤١٨٢ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « إن لكل دين خلقاً ، وإن خلق الإسلام الحياءُ » . [ز : في سنده ضعيفان]

٤١٨٣ - عن عقبة بن عمرو أبي مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى : إذا لم تَسْتَحْي فاصنع ما شئت » . [خ د]

٤١٨٤ - عن أبي بكرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « الحياء من الإيمان ، والإيمان في الجنة . وَالْبَذَاءُ من الجفاء ، والجفاء في النار » .

٤١٨٥ - عن أنس رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « ما كان الفحش في شيء قطُّ إلا شانهُ ، ولا كان الحياء في شيء قطُّ إلا زانه » . [ت]

١٨ - باب : الحِلْم

٤١٨٦ - عن معاذ بن أنس رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « من كظم غيظاً ، وهو قادر على أن يُنفِذَهُ ، دعاه الله على رؤوس الخلائق يوم القيامة ، حتى يخيره في أي الحور شاء » . [د ت]

(الأمة) المرأة المملوكة . (لتأخذ بيده) أي تطلب منه أن يذهب معها . (فلا ينزع يده) أي فلا يعرض عنها حتى يلبي حاجتها .
(يشيع ..) يخرج معها إلى المقبرة . (المملوك) العبد أو الأمة . (مخطوم برسن) مخطوم من الخطام وهو ما يوضع على أنف الدابة لتقاد به ، ومثله الرسن . (إكاف) ما يوضع تحت الراكب على ظهر الحمار .

(١٧) (عذراء) هي التي لم تتزوج بعد . (خدرها) هو الموضع الذي تختبئ البكر فيه خلف ستر حياءً . (لكل دين ..) لكل أهل دين مسلك وخلق خاص بهم . (مما أدرك ..) مما بقي حتى أدركه الناس . (النبوة الأولى) الأنبياء السابقين . (إذا لم تستحي) إذا لم يكن عندك حياء . (البذاء) الفحش في القول . (شانه) عابه . (زانه) جمله .

(١٨) (كظم غيظاً) حبس نفسه عن إجراء ما يقتضيه غيظه . (أن ينفذه) أن يأتي بمقتضاه .

٤١٨٧ ـ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : كنا جلوساً عند رسول الله ﷺ ، فقال : « أتتكم وفود عبد القيس » . وما يرى أحد فينا نحن كذلك ، إذ جاؤوا فنزلوا ، فأتوا رسول الله ﷺ ، وبقي الأشج العصري ، فجاء بعد فنزل منزلاً ، فأناخ راحلته ، ووضع ثيابه جانباً ، ثم جاء إلى رسول الله ﷺ . فقال : له رسول الله ﷺ : « يا أشج ، إن فيك لخصلتين يحبهما الله : الحلم والتُّؤدَة » . قال : يارسول الله ، أشيء جُبِلْتُ عليه ، أم شيء حدث لي ؟ قال رسول الله ﷺ: « بل شيء جُبِلْتَ عليه » .
[ز : في سنده ضعيف]

٤١٨٨ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ قال للأشج العصري : « إن فيك خصلتين يحبهما الله : الحلم والحياء » . [ت]

٤١٨٩ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « ما من جرعة أعظم أجراً عند الله من جرعة غيظٍ ، كظمها عبد ابتغاء وجه الله » .

١٩ ـ باب : الحزن والبكاء

٤١٩٠ ـ عن أبي ذر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إني أرى مالا ترون ، وأسمع مالا تسمعون . إن السماء أَطَّتْ وَحَقَّ لها أن تَئِطَّ ، ما فيها موضع أربع أصابع إلا وملك واضعٌ جبهته ساجداً لله . والله لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً ، وما تلذذتم بالنساء على الفرشاتِ ، ولخرجتم إلى الصُّعُدَاتِ تجأرون إلى الله » . والله ، لوددت أني كنت شجرة تُعْضَدُ . [ت]

٤١٩١ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً » .

٤١٩٢ ـ عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما : أنه لم يكن بين إسلامهم وبين أن نزلت هذه الآية ، يعاتبهم الله بها ، إلا أربع سنين : ﴿ وَلَا يَكُونُوا كالذينَ أُوتُوا الكِتَابَ مِنْ قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ وكثيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ ﴾ [الحديد : ١٦] .

٤١٩٣ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تكثروا الضحك ، فإن كثرة الضحك تميتُ القلبَ » .

(**الأشج العصري**) هو المنذر بن عائذ ، رضي الله عنه ، والأشج لقب له لجرح في وجهه . (**التؤدة**) التأني وترك التعجيل . (**جبلت**) خلق فيّ . (**حدث لي**) اكتسبته . (**جرعة**) هي في الأصل ما يشرب على شدة ، فشبه بها الصبر على كظم الغيظ .

(١٩) (**أطت**) الأطيط هنا صوت السقف من الخشب ونحوه حين يُمْشَى عليه ، وهو أيضاً صوت الأقتاب ، جمع قتب وهو ما يوضع على ظهر الإبل من الخشب تحت الراكب ، وأطيط الإبل أصواتها وحنينها ، والمعنى : أن كثرة ما فيها من الملائكة قد أثقلها حتى أطت ، وهذا مثل وإعلام بكثرة الملائكة وإن لم يكن ثمَّ أطيط ، وإنما هو كلام تقريب أريد به تقرير عظمة الله تعالى . (**الصعدات**) جمع صُعُدة ، وهي الساحة التي تكون أمام باب الدار وممر الناس أمامه . (**تجأرون**) ترفعون أصواتكم وتستغيثون . (**الأمد**) الزمن بينهم وبين الأنبياء . (**تميت القلب**) أي تجعله قاسياً لا يذكر الله عز وجل .

٤١٩٤ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال لي النبي ﷺ : « اقرأ علي » . فقرأت عليه بسورة النساء ، حتى إذا بلغت : ﴿ فَكَيْفَ إذا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هؤُلاءِ شَهِيداً ﴾ [النساء : ٤١] فنظرت إليه ، فإذا عيناه تدمعان . [ت]

٤١٩٥ ـ عن البراء رضي الله عنه قال : كنا مع رسول الله ﷺ في جنازة ، فجلس على شفير القبر ، فبكى ، حتى بل الثَّرَى ، ثم قال : « يا إخواني ، لمثل هذا فأعدوا » . [ز : في سنده ضعيف]

٤١٩٦ ـ عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ابكوا ، فإن لم تبكوا فَتَبَاكَوْا » .

٤١٩٧ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ما من عبد مؤمن يخرج من عينيه دُمُوعٌ ـ وإن كان مثل رأس الذباب ، من خشية الله ، ثم تصيب شيئاً من حُرِّ وجهه ـ إلا حرمه الله على النار » . [ز : في سنده ضعيف]

٢٠ ـ باب : التوقي على العمل

٤١٩٨ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : قلت : يارسول الله : ﴿ والذينَ يُؤْتُونَ ماآتَوْا وقُلُوبُهُم وَجِلَةٌ ﴾ [المؤمنون : ٦٠] أهو الذي يزني ويسرق ويشرب الخمر ؟ قال : « لا ، يا بنت أبي بكر ، أو : يا بنت الصديق ، ولكنه الرجل يصوم ويتصدق ويصلي ، وهو يخاف أن لا يتقبل منه » . [ت]

٤١٩٩ ـ عن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إنما الأعمال كالوعاء ، إذا طاب أسفله طاب أعلاهُ ، وإذا فسد أسفلهُ فسد أعلاهُ » .

٤٢٠٠ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن العبد إذا صلى في العلانية فأحسن ، وصلى في السر فأحسن ، قال الله عز وجل : هذا عبدي حقاً » . [ز : في سنده مدلس عنعنه]

٤٢٠١ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « قَارِبوا وَسَدِّدُوا ، فإنه ليس أحد منكم بمنجيه عملَه » . قالوا : ولا أنت يارسول الله ؟ قال : « ولا أنا ، إلا أن يتغمدني الله برحمة منه وفضل » .

٢١ ـ باب : الرياء والسمعة

٤٢٠٢ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « قال الله عز وجل : أنا أغنى الشركاء عن الشركِ ، فمن عمل لي عملاً أشركَ فيه غيري فأنا منه بريء ، وهو للذي أشرك » .

(**شفير**) طرف . (**الثرى**) التراب . (**لمثل هذا**) أي للقبر . (**فتباكوا**) تكلفوا البكاء . (**حر وجهه**) ما أقبل منه وظهر للناظر إليه .

(**٢٠**) (**التوقي**) الورع فيه والحرص عليه والبعد عما يؤدي إلى بطلانه خشية رده . (**يؤتون ما آتوا**) يقومون بما يقومون به من عمل صالح . (**وجلة**) خائفة . (**قاربوا**) أي اسعوا أن تقتربوا من الكمال وإن لم تصلوه ، وعليكم بالاعتدال . (**سددوا**) اطلبوا الصواب والزموه ما استطعتم . (**يتغمدني ..**) يغمرني بها ويجعلها لي كالغمد للسيف .

٤٢٠٣ ـ عن أبي سعد بن أبي فَضَالَةَ الأنصاري رضي الله عنه ـ وكان من الصحابة ـ قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا جمع الله الأولين والآخرين يوم القيامة ، ليوم لا ريب فيه ، نادى منادٍ : من كان أشرك في عملٍ عمله لله فليطلب ثوابه من عند غير الله ، فإن الله أغنى الشركاء عن الشرك » . [ت]

٤٢٠٤ ـ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : خرج علينا رسول الله ﷺ ، ونحن نتذاكر المسيح الدجال ، فقال : « ألا أخبركم بما هو أخوف عليكم عندي من المسيح الدجال » . قال : قلنا : بلى . فقال : « الشرك الخفي : أن يقوم الرجل يصلي ، فيزين صلاته لما يرى من نظر رجلٍ » .

٤٢٠٥ ـ عن شداد بن أوس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن أخوف ما أتخوف على أمتي الإشراك بالله ، أما إني لست أقول : يعبدون شمساً ولا قمراً ولا وثناً ، ولكن أعمالاً لغير الله ، وشهوة خفية » .

٤٢٠٦ ـ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « من يُسَمِّع يُسَمِّع الله به ، ومن يُراءِ يُراءِ الله به » . [ز : في سنده ضعيفان]

٤٢٠٧ ـ عن جندب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من يُراءِ يُراءِ الله به ، ومن يُسَمِّعْ يُسَمِّعِ الله به » . [ق]

٢٢ ـ باب : الحسد

٤٢٠٨ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا حسد إلا في اثنتين : رَجُلٌ آتاهُ الله مالاً فسلطه على هَلَكَتِهِ في الحق ، ورجل آتاه الله حكمة ، فهو يقضي بها ويعلمها » . [ق]

٤٢٠٩ ـ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « لا حسد إلا في اثنتين : رجل آتاه الله القرآن ، فهو يقوم به آناء الليل وآناء النهار . ورجل آتاه الله مالاً ، فهو ينفقه آناءَ الليل وآناء النهار » . [ق ت]

٤٢١٠ ـ عن أنس رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب ، والصدقة تُطْفِئُ الخطيئة كما يطفئ الماء النار ، والصلاة نور المؤمن ، والصيام جُنَّةٌ من النار » .
[ز : في سنده ضعيف ، والجملة الأولى رواها أبو داود من حديث أبي هريرة]

---

(٢١) (**نظر رجل**) إليه وهو يصلي . (**وثناً**) صنماً . (**يسمع**) يعمل عملاً ليسمع الناس به ويثنوا عليه . (**من يراء**) يعمل من أجل أن يراه الناس .

(٢٢) (**لا حسد**) مشروع ، ويسمى غبطة ، وهو أن يرغب أن يكون له من الخير مثل ما لغيره ، من غير أن يرغب بزوال ذلك عنه . (**هلكته**) نفقته . (**حكمة**) علماً . (**آناء**) ساعات . (**جنة**) وقاية .

٢٣ ـ باب : البغي

٤٢١١ ـ عن أبي بكرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ما من ذنب أجدر أن يعجل الله لصاحبه العقوبة في الدنيا ـ مع ما يدخر له في الآخرة ـ من البغي وقطيعة الرحم » . [د ت]

٤٢١٢ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « أسرعُ الخير ثواباً البرُّ وصلةُ الرحم ، وأسرع الشر عقوبةً البغي وقطيعة الرحم » . [ز : في سنده ضعيف]

٤٢١٣ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « حسب امرئ من الشر أن يَحْقِرَ أخاهُ المسلم » . (ر : ٣٩٣٣)

٤٢١٤ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله أوحى إلي : أن تواضعوا ، ولا يبغي بعضكم على بعض » .

٢٤ ـ باب : الورع والتقوى

٤٢١٥ ـ عن عطية السعدي رضي الله عنه ـ وكان من أصحاب النبي ﷺ ـ قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يبلغ العبد أن يكون من المتقين حتى يدع مالا بَأسَ به ، حذراً لما به البأسُ » . [ت]

٤٢١٦ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : قيل لرسول الله ﷺ : أي الناس أفضل ؟ قال : « كل مَخْمُومِ القلبِ ، صدوق اللسان » . قالوا : صدوق اللسان نعرفه ، فما مخموم القلب ؟ قال : « هو التقيُّ النَّقِيُّ ، لا إثم فيه ولا بغي ولا غِلَّ ولا حسد » .

٤٢١٧ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « يا أبا هريرة ، كن وَرِعاً تكن أعبد الناسِ ، وكن قَنِعاً تكن أشكر الناس ، وأحب للناس ما تحب لنفسك تكن مؤمناً ، وأحسن جوار من جاورك تكن مسلماً ، وأقل الضحكَ فإنَّ كثرةَ الضحكِ تُميتُ القلبَ » .

٤٢١٨ ـ عن أبي ذر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا عقل كالتدبير ، ولا ورع كالكف ، ولا حَسَبَ كحسن الخلق » . [ز : في سنده ضعيف]

٤٢١٩ ـ عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « الحسبُ المالُ ، والكرمُ التقوى » . [ت]

---

(٢٣) (**البغي**) التعدي والإساءة وتجاوز الحد . (**قطيعة الرحم**) قطع ما ينبغي عليه وصله بينه وبين أقاربه . (**حسب امرئ**) كافيه . (**يحقر**) ينتقص ويقلل من شأنه .

(٢٤) (**ما لا بأس به**) مالا حرمة فيه ولا منع شرعاً . (**حذراً ..**) خوف الوقوع في ما ليس بمشروع ، لأنه قد يكون وسيلة إليه . (**مخموم القلب**) نظيفه ، من خممت البيت إذا كنسته ونظفته . (**النقي**) المهذب من الخلق السيء . (**بغي**) إساءة وظلم ومجاوزة للحد . (**غل**) حقد وبغضاء . (**ورعاً**) بعيداً عن المحرمات وما فيه شبهة تحريم . (**قنعاً**) راضياً باليسير من العطاء . (**حسب**) شرف للنفس . (**الحسب**) بين أهل الدنيا (**المال**) . (**الكرم**) بين أهل الدين (**التقوى**) .

٤٢٢٠ ـ عن أبي ذر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إنّي لأعرف كلمةً ـ وفي رواية : آيةً ـ لو أخذَ الناسُ كلهمْ بها ، لكَفَتْهُمْ » . قالوا : يارسول الله ، أية آية ؟ قال : ﴿ وَمَنْ يَتَّقِ اللهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجاً ﴾ [الطلاق : ٢٠] . [ز : في سنده انقطاع]

٢٥ ـ باب : الثناء الحسن

٤٢٢١ ـ عن أبي زهير الثقفي رضي الله عنه قال : خطبنا رسول الله ﷺ بالنباوةِ أو البَنَاوةِ ـ قال : والْنَبَاوَةُ من الطائفِ ـ قال : « يوشكُ أن تعرفوا أهلَ الجنةِ من أهلِ النارِ » . قالوا : بِمَ ذاكَ يارسول الله ؟ قال : « بالثناء الحسنِ والثناء السّيِّءِ ، أنتم شُهداء الله بعضكم على بعضٍ » .

٤٢٢٢ ـ عن كلثوم بن المصطلق الخزاعي رضي الله عنه قال : أتى النبي ﷺ رجلٌ فقال : يارسول الله ، كيف لي أن أعلم : إذا أحسنْتُ أني قد أحسنتُ ، وإذا أسأتُ أني قد أسأتُ ؟ فقال رسول الله ﷺ : « إذا قال جيرانك : قد أحسنت ، فقد أحسنت . وإذا قالوا : إنك قد أسأت ، فقد أسأتَ » . [ز : مرسل]

٤٢٢٣ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رجل لرسول الله ﷺ : كيف لي أن أعلم : إذا أحسنتُ وإذا أسأتُ ؟ قال النبي ﷺ : « إذا سمعت جيرانك يقولون : أن قد أحسنتَ ، فقد أحسنتَ . وإذا سمعتُهمْ يقولون : قد أسأت ، فقد أسأت » .

٤٢٢٤ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « أهل الجنةِ من ملأ الله أُذُنَيْهِ من ثناء الناسِ خيراً ، وهو يسمعُ . وأهل النارِ من ملأ أُذُنَيْهِ من ثناء الناسِ شراً ، وهو يسمع » .

٤٢٢٥ ـ عن أبي ذر رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : قلت له : الرجلُ يعملُ العملَ لله ، فيُحِبُّهُ الناسُ عليهِ ؟ قال : « ذلك عَاجِلُ بُشْرَى المؤمِنِ » . [م]

٤٢٢٦ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رجلٌ : يارسول الله ، إني أعملُ العملَ ، فيُطَّلَعُ عليه ، فَيُعْجِبُنِي ؟ قال : « لك أجرانِ : أجرُ السرِّ ، وأجرُ العَلانِيَةِ » . [ت]

٢٦ ـ باب : النية

٤٢٢٧ ـ عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، وهو يخطبُ الناسَ ، فقال : سمعتُ رسول الله ﷺ يقولُ : « إنما الأعمالُ بالنياتِ ، ولكل امرىء ما نوى . فمن كانت هجرتُهُ إلى الله وإلى رسولهِ ، فهجرَتُهُ إلى الله وإلى رسولهِ . ومَنْ كانتْ هِجْرَتُهُ لدنْيًا يُصيبُها ، أو امرأةٍ يتزوجها ، فهجرَتُهُ إلى ما هَاجَرَ إليهِ » .

[ق د ت ن]

---

(٢٥) (**يوشك**) يقرب . (**ذلك**) أي حب الناس له ، لعمله الصالح . (**عاجل ..**) أي بشارته العاجلة أنه من أهل الجنة . (**فيطلع عليه**) أي يعلمه الناس دون أن أسعى لذلك . (**فيعجبني**) يسرني ذلك ، ليقتدي الناس به .

(٢٦) (**إنما الأعمال**) صحتها وقبولها ، أو : كمالها وترتب تمام الأجر عليها . (**بالنيات**) بحسب قصده بالعمل . (**فهجرته إلى الله ..**) فيؤجره عليها ويرضى رسوله بها . (**يصيبها**) ينالها ويحصل عليها . (**إلى ما هاجر**) أي فلا أجر له عند الله تعالى .

٤٢٢٨ - عن أبي كبشة الأنماري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « مثل هذه الأمة كمثل أربعة نفرٍ : رجلٌ آتاهُ الله مالاً وعلماً ، فهو يعملُ بعلمهِ في مالهِ ، ينفقُهُ في حقهِ . ورجلٌ آتاه الله علماً و لم يؤتِهِ مالاً ، فهو يقول : لو كان لي مثلُ هذا عملتُ فيه مثل الذي يعملُ » . قال رسول الله ﷺ : « فهما في الأجر سواءٌ . ورجلٌ آتاهُ الله مالاً و لم يُؤتِهِ علماً ، فهو يخبطُ في مالِهِ ، يُنْفِقُهُ في غير حقه . ورجلٌ لم يُؤتِهِ الله عِلماً ولا مالاً ، فهو يقولُ : لو كان لي مثل هذا عملتُ فيه مثل الذي يعملُ » . قال رسول الله ﷺ : « فهما في الوِزْرِ سواءٌ » .

٤٢٢٩ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إنما يبعثُ الناسُ على نِياتِهِمْ » .
[ز : في سنده ضعيف ، وله شاهد من حديث جابر رضي ا لله عنه عند مسلم]

٤٢٣٠ - عن جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « يُحْشَرُ النَّاسُ على نِيَّاتِهِمْ » . [م]

٢٧ - باب : الأمل والأجل

٤٢٣١ - عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ : أنهُ خطَّ خطّاً مُرَبَّعاً ، وخطاً وَسَطَ الخطِّ المُرَبَّعِ ، وخُطُوطاً إلى جانبِ الخطِّ الذي وسط الخط المربع ، وخطاً خارجاً من الخط المربع ، فقال : « أتدرون ما هذا » . قالوا : الله ورسوله أعلمُ . قال : « هذا الإنسانُ الخطُّ الأوسطُ ، وهذه الخطوطُ إلى جَنْبِهِ الأعراضُ ، تَنْهَشُهُ - أو تنْهَسُهُ - من كل مكانٍ ، فإن أخطأهُ هذا أصابهُ هذا . والخطُّ المربعُ الأجلُ المُحِيطُ ، والخطُّ الخارجُ الأملُ » . [خ ت]

٤٢٣٢ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « هذا ابنُ آدمَ ، وهذا أجلهُ عنْدَ قَفَاهُ » . وبَسَطَ يدهُ أمامهُ ثم قال : « وَثَمَّ أَمَلُهُ » . [ت]

٤٢٣٣ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : إن رسول الله ﷺ قال : « قَلْبُ الشَّيْخِ شَابٌّ فِي حُبِّ اثْنَتَيْنِ : في حُبِّ الحياةِ وكثرةِ المالِ » .

٤٢٣٤ - عن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « يهرمُ ابنُ آدمَ وَيَشِبُّ مِنْهُ اثْنَتَانِ : الحِرْصُ على المالِ ، والحرصُ على الْعُمُرِ » . [م ت]

٤٢٣٥ - عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « لو أنَّ لابن آدمَ واديينِ من مالٍ لأحبَّ أنْ يكون معهما ثالثٌ ، ولا يملأ نفسهُ إلا الترابُ ، ويتوبُ الله على من تابَ » .

٤٢٣٦ - عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « أعمارُ أمتي ما بينَ السِّتِّينَ إلى السَّبْعِينَ ، وأَقَلُّهُمْ من يجوزُ ذلك » . [ت]

(**يخبط** ..) يتصرف فيه على غير هدى وفي الباطل . (**الوزر**) الإثم .

(٢٧) (**الأعراض**) الأمور التي تعرض له في حياته . (**تنهشه** ..) النهش الأخذ بالأسنان ، والنهس الأخذ بأطرافها ، وقيل هما بمعنى واحد . (**الأمل**) أي فهو أبعد من الأجل . (**ثَمَّ**) هناك بعيداً . (**الشيخ**) هو من طعن في السن . (**شاب**) فتيّ قوي حريص . (**يهرم**) يشيخ ويضعف . (**يشب**) يقوى وينشط . (**يجوز**) يتجاوز ويزيد عليها .

٢٨ ـ باب : المداومة على العمل

٤٢٣٧ ـ عن أم سلمة رضي الله عنها قالت : والذي ذهب بنفسه ﷺ ، ما مات حتى كانَ أكثرُ صلاتِهِ وهو جالسٌ . وكان أحَبَّ الأعمال إليهِ العملُ الصالحُ الذي يدومُ عليهِ العبْدُ ، وإن كانَ يسيراً . (ر : ١٢٢٥)

٤٢٣٨ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : كانت عندي امرأةٌ ، فدخل عليَّ النبي ﷺ ، فقال : « من هذه » . قلت : فلانة ، لا تنام . تذكر من صلاتها ، فقال النبي ﷺ : « مَهْ ، عليكم بما تُطيقون ، فوالله لا يَمَلُّ الله حتى تَمَلُّوا » . قالت : وكان أحب الدين إليه الذي يدوم عليه صاحبه . [م] .

٤٢٣٩ ـ عن حنظلة الكاتب التميمي الأُسَيِّدِيِّ رضي الله عنه قال : كنا عند رسول الله ﷺ ، فذكرنا الجنة والنار ، حتى كَأَنَّا رَأْيَ العين ، فقمت إلى أهلي وولدي ، فضحكت ولعبت ، قال : فذكرت الذي كنا فيه فخرجت ، فلقيت أبا بكر ، فقلت : نافقت ، نافقت . فقال أبو بكر : إنا لنفعله . فذهب حنظلة فذكره للنبي ﷺ ، فقال : « يا حنظلة ، لو كنتم كما تكونون عندي لصافحتكم الملائكة على فُرُشِكُمْ . أو : على طرقكم . يا حنظلة ، ساعةٌ وساعةٌ » . [م ت]

٤٢٤٠ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « اكْلَفُوا من العمل ما تُطيقون ، فإن خير العمل أدومه ، وإن قَلَّ » . [ز : في سنده ضعيف]

٤٢٤١ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : مَرَّ رسول الله ﷺ على رجلٍ يصلي على صخرة ، فأتى ناحية مكة فمكث مَلِيًّا ثم انصرف ، فوجد الرجل يصلي على حاله ، فقام فجمع يديه ثم قال : « يا أيها الناس ، عليكم بالقصد » ثلاثاً « فإن الله لا يمل حتى تملوا » .

٢٩ ـ باب : ذكر الذنوب

٤٢٤٢ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قلنا : يارسول الله ، أنؤاخذ بما كنا نعمل في الجاهلية ؟ فقال رسول الله ﷺ : « مَنْ أحسن في الإسلام لم يُؤاخذ بما كان في الجاهلية ، ومَنْ أساء أُخذ بالأول والآخر » . [ق]

٤٢٤٣ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال لي رسول الله ﷺ : « يا عائشة ، إياكِ ومُحقَّراتِ الأعمال ، فإن لها من الله طالباً » .

---

(٢٨) (**حتى كان ..**) النافلة ، وذلك لما أصابه من الضعف ﷺ . (**مه**) اسكتي عن مدحها . (**عليكم**) الزموا . (**تطيقون**) تستطيعون دون مشقة شديدة . (**لا يمل**) لا يترك الإثابة على العمل . (**تملوا**) تنقطعوا عن العمل . (**الدين**) العمل الذي هو من الدين . (**كأنا رأى ..**) كأننا نراهما بعيوننا . (**لو كنتم كما ..**) أي تبقون على حالكم عندي من حيث الحضور والذكر . (**اكلفوا**) التزموا واحملوا أنفسكم عليه . (**ما تطيقون**) تستطيعون المداومة عليه . (**ملياً**) زمناً طويلاً . (**بالقصد**) بالاعتدال في العمل .

(٢٩) (**أحسن ..**) استقام حاله واستمر على إيمانه وعمله الصالح . (**أخذ**) حوسب . (**بالأول**) ما فعله قبل الإسلام من آثام وما فعله بعده . (**محقرات الأعمال**) الذنوب الصغيرة التي لا يبالي بها فاعلها . (**طالباً**) ملكاً مكلفاً من الله تعالى بمراقبتها وكتابتها .

٤٢٤٤ ـ عن ابي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « إن المؤمن ، إذا أذنب كانت نُكتة سوداء في قلبه ، فإن تاب ونزع واستغفر صُقل قلبه ، فإن زاد زادت . فذلك الرَّان الذي ذكره الله في كتابه : ﴿ كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾ [المطففون : ١٤] » . [ت]

٤٢٤٥ ـ عن ثوبان رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « لأعلمن أقواماً من أُمتي ، يأتون يوم القيامة بحسنات أمثال جبال تِهامة ، بيضاً ، فيجعلها الله عز وجل هباءً منثوراً » . قال ثوبان : يارسول الله ، صِفهم لنا ، جَلِّهِمْ لنا ، أن لا نكون منهم ونحن لا نعلم . قال : « أما إنهم إخوانكم ومن جِلْدَتِكُمْ ، ويأخُذُونَ من الليلِ كما تأخُذُون ، ولكنهم أقوامٌ إذا خَلَوْا بمحارم الله انْتَهَكُوهَا » .

٤٢٤٦ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : سُئل النبي ﷺ : ما أكثرُ ما يدخلُ الجنةَ ؟ قال : « التقوى وحسن الخلقِ » . وسئل : ما أكثرُ ما يُدخِلُ النارَ ؟ قال : « الأجْوفان : الفَمُ وَالْفَرْجُ » . [ت]

٣٠ ـ باب : ذكر التوبة

٤٢٤٧ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « إن الله عزَّ وجلَّ أفْرَحُ بتوبة أحدكم مِنْهُ بِضَالَّتِهِ إذا وجدها » .

٤٢٤٨ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « لو أخطأتُم حتى تبلغ خطاياكُمُ السماء ، ثم تبتمْ ، لتاب عليكم » .

٤٢٤٩ ـ عن أبي سعيد رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لله أفرحُ بتوبة عبده من رجلٍ أَضَلَّ راحلته بفَلاَةٍ من الأرضِ ، فالتمسها ، حتى إذا أعيى تسَجَّى بثوبه ، فبينا هو كذلك إذ سمع وَجْبَةَ الراحلة حيثُ فقدها ، فكشف الثوب عن وجهه فإذا هو براحلته » . [ز : في سنده ضعيفان ، وأصله في الصحيحين من حديث ابن مسعود وأنس رضي الله عنهما]

٤٢٥٠ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « التائبُ من الذنب كمنْ لا ذنب لهُ » .

٤٢٥١ ـ عن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « كلُّ بني آدم خطَّاءٌ ، وخيرُ الخطائين التوابون » . [ت]

(**نكتة**) نقطة . (**نزع**) ابتعد عن الذنب . (**صقل**) جُلي ونظف . (**الران**) الإثم الذي يستولي على قلب الإنسان ويغلب عليه بسبب معصيته . (**جبال تهامة**) كناية عن الكثرة . (**هباءً**) كالهباء ، وهي الغبار الخفيف الذي يرى منتشراً في أشعة الشمس . (**جلهم**) وضحهم . (**جلدتكم**) جنسكم . (**كما تأخذون**) أي نصيباً منه تشغلونه بالعبادة . (**خلوا**) كانوا بعيدين عن الأنظار . (**انتهكوها**) تعرضوا لها ووقعوا فيها .

(٣٠) (**أفرح**) أكثر رضاً وقبولاً . (**منه**) أي من العبد الذي يفرح . (**بضالته**) ما ضاع منه وفقده وهو في حاجة إليه . (**أضل**) أضاع . (**راحلته**) ناقته أو نحوها التي عليها طعامه وشرابه وبها يبلغ مقصده . (**بفلاة**) أرض خالية لا ماء فيها ولا شجر ولا ما يهتدي به . (**فالتمسها**) طلبها وبحث عنها . (**أعيى**) تعب دون أن يجدها . (**تسجى**) تلفف وتغطى . (**وجبة ..**) صوت وقع قدمها على الأرض .

٤٢٥٢ ـ عن ابن معقل قال : دخلتُ مع أبي على عبد الله فسمعته يقول : قال رسول الله ﷺ : « النَّدَمُ توبةٌ » . فقال له أبي : أنت سمعت النبي ﷺ يقول : « النَّدَمُ تَوْبَةٌ » . قال : نعم .

٤٢٥٣ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ قال : « إن الله عزَّ وجلَّ ليقبلُ توبةَ العبدِ ما لم يُغَرْغِرْ » . [ت] [ز : فيه مدلسان ، كل منهما عنعنه]

٤٢٥٤ ـ عن ابن مسعود رضي الله عنه : أن رجلاً أتى النبي ﷺ ، فذكر أنهُ أصابَ من امرأةٍ قُبْلَةً ، فجعل يسألُ عن كفارتها ، فلم يقل له شيئاً . فأنزل الله عز وجل : ﴿ وأقِمِ الصلاةَ طَرَفَي النَّهارِ وَزُلَفاً من الليلِ إنَّ الحسناتِ يُذْهِبْنَ السيئاتِ ذلك ذكرى للذاكرين ﴾ [هود : ١١٤] . فقال الرجلُ : يارسول الله ، أَلِي هذه ؟ فقال : « هي لمن عمِلَ بها من أمتي » . (ر : ١٣٩٨)

٤٢٥٥ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ قال : « أسرفَ رجلٌ على نفسه ، فلما حضرَهُ الموتُ أوصى بَنِيهِ فقال : إذا أنا مِتُّ فأحرقوني ، ثم اسحقوني ، ثم ذروني في الريح ، في البحر . فوالله ، لئن قدر عليَّ ربي لَيُعَذِّبَنِي عذاباً ما عذبه أحداً . قال : ففعلوا به ذلك . فقال للأرض : أدي ما أخذتِ . فإذا هو قائم ، فقال له : ما حملك على ما صنعت ؟ قال : خشيتك ـ أو : مخافتك ـ يارب ، فغفر لهُ لذلك » . [ق ن]

٤٢٥٦ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ قال : « دخلت امرأة النار في هرة ربطتها ، فلا هي أطعمتها ، ولا هي أرسلتها تأكل من خَشَاشِ الأرضِ ، حتى ماتت » . [ق ن]

٤٢٥٧ ـ عن أبي ذر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله تبارك وتعالى يقول : يا عبادي ، كلكم مُذنبٌ إلا من عافيْتُ ، فسلوني المغفرة فأغفر لكم ، ومن علم منكم أني ذو قدرة على المغفرة ، فاستغفرني بقدرتي غفرت له . وكلكم ضالٌّ إلا من هديتُ ، فسلوني الهدى أهدكم . وكُلُّكُمْ فقيرٌ إلا من أغنيتُ ، فسلوني أَرْزُقْكُمْ . ولو أن حيكم وميتكم ، وأولكم وآخركم ، ورطبكم ويابسكم : اجتمعوا ، فكانوا على قلب أتقى عبدٍ من عبادي ، لم يزد في ملكي جناح بعوضة . ولو اجتمعوا ، فكانوا على قلب أشقى عبدٍ من عبادي ، لم ينقُص من ملكي جناح بعوضة . ولو أن حيكم وميتكم ، وأولكم وآخركم ، ورطبكم ويابسكم : اجتمعوا ، فسأل كل سائل منهم ما بلغت أُمْنِيَّتُهُ ، ما نقص من ملكي إلا كما لو أن أحدكم مرّ بشَفَةِ البحرِ ، فغمس فيها إبْرَةً ثم نزعها . ذلك بأني جوادٌ ماجدٌ ، عطائي كلامٌ ، إذا أردتُ شيئاً فإنما أقول له : كُنْ ، فيكونُ » . [ت]

(**يغرغر**) تصل روحه عند الموت إلى حلقومه ، ولا يبقى له أمل في الحياة . (**طرفي النهار**) أوله وآخره . (**زلفاً**) جمع زَلَفة وهي الجزء . (**أسرف**) تجاوز الحد في المعصية والتفريط في حقوق الله تعالى . (**اسحقوني**) دقوني واطحنوني . (**ذروني**) طيروني لتضيع ذراتي . (**خشاش ..**) هوامها وحشراتها ، الواحدة خشاشة . (**عافيت**) حفظته من الذنب وعصمته . (**ضال**) خال عن الهداية من ذاته ، بل هي من عناية ربه . (**ما بلغت أمنيته**) نهاية ما يتمنى . (**بشفة البحر**) طرفه . (**كلام**) أي يوجد بمجرد القول ، بل بتوجه الإرادة .

٣١ ـ باب : ذكر الموت والاستعداد له

٤٢٥٨ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « أكثروا ذكر هَاذِمِ اللذاتِ » يعني الموت . [ت ن]

٤٢٥٩ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : كنت مع رسول الله ﷺ ، فجاءه رجل من الأنصار ، فسلم على النبي ﷺ ، ثم قال : يارسول الله ، أي المؤمنين أفضلُ ؟ قال : « أحسنهم خلقاً » . قال : فأي المؤمنين أَكْيَسُ ؟ قال : « أكثرهم للموت ذكراً ، وأحسنهم لما بعده استعداداً ، أولئك الأَكْيَاسُ » . [ز : في سنده مجهولان]

٤٢٦٠ ـ عن أبي يعلى شداد بن أوس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « الْكَيِّسُ من دَانَ نفسه ، وعمل لما بعد الموت . والعاجزُ من أَتْبَعَ نفسه هواها ، ثم تَمَنَّى على الله » . [ت]

٤٢٦١ ـ عن أنس رضي الله عنه : أن النبي ﷺ دخل على شاب وهو في الموتِ ، فقال : « كيف تجدك » . قال : أرجو الله يارسول الله ، وأخاف ذنوبي . فقال رسول الله ﷺ : « لا يجتمعان في قلب عبد ، في مثل هذا الموطن ، إلا أعطاه الله ما يرجو وَآمَنَهُ مما يخافُ » . [ت]

٤٢٦٢ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « الميت تحضرهُ الملائكةُ ، فإذا كان الرجل صالحاً قالوا : اخرجي أيتها النفس الطيبة ، كانت في الجسد الطيب ، اخرجي حَمِيدَةً ، وَأَبْشري بِرَوْحٍ وَرَيْحَانٍ ورب غير غضبان . فلا يزال يقال لها حتى تخرج ، ثم يعرج بها إلى السماء فيفتح لها ، فيقال : من هذا ؟ فيقولون فلان . فيقال : مرحباً بالنفس الطيبة ، كانت في الجسد الطيب ، ادخلي حميدة ، وأبشري بروحٍ وريْحَانٍ ورب غير غضبان . فلا يزالُ يقال لها ذلك حتى يُنْتَهَى بها إلى السماء التي فيها الله عز وجل . وإذا كان الرجل السوء قال : اخرجي أيتها النفسُ الخبيثةُ ، كانت في الجسد الخبيث ، اخرجي ذميمةً ، وأبشري بِحَمِيمٍ وَغَسَّاقٍ ، وَآخَرَ من شَكْلِهِ أزواجٌ . فلا يزالُ يقال لها ذلك حتى تخرج ، ثم يعرج بها إلى السماء فلا يفتح لها ، فيقال : من هذا ؟ فيقال : فلان . فيقال : لا مرحباً بالنفس الخبيثة ، كانت في الجسد الخبيث ، ارجعي ذميمة ، فإنها لا تفتح لك أبواب السماء . فيرسل بها من السماء ، ثم تصير إلى القبر » .

٤٢٦٣ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « إذا كان أجل أحدكم بأرض أوثَبَتْهُ إليها الحاجةُ ، فإذا بلغ أقصى أَثَرِهِ قبضهُ الله سبحانه ، فتقول الأرض يوم القيامة : رب ، هذا ما استودعتني » .

(**٣١**) (**هاذم اللذات**) قاطعها . (**أكيس**) أعقل . (**الكيس**) العاقل . (**بروح**) برحمة . (**ريحان**) طيب . (**التي فيها**) الله تعالى أعلم بذلك . (**أبشري**) يقال لها ذلك تهكماً ، لأن البشارة في الخير ، وإنما هي في شر . (**بحميم**) ماء حار محرق . (**غساق**) هو ما يسيل من صديد أهل النار وعرقهم . (**من شكله**) أي مثل الحميم والغساق . (**أزواج**) أصناف ، أي عذابهم من أنواع مختلفة . (**ذميمة**) مستحقة للذم والإهانة . (**أوثبته**) بعثته وحملته على الذهاب . (**أقصى أثره**) نهاية ما قدر له من العمر .

٤٢٦٤ ـ عن عائشة رضي الله عنها : أن رسول الله ﷺ قال : « من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ، ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه » . فقيل له : يارسول الله ، كراهية لقاء الله في كراهية لقاء الموت ، فكلنا يكره الموت ؟ قال : « لا ، إنما ذاك عند موته : إذا بشر برحمة الله ومغفرته أحب لقاء الله ، فأحب الله لقاءه . وإذا بشر بعذاب الله كره لقاء الله ، وكره الله لقاءه » . [ق ت ن]

٤٢٦٥ ـ عن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يتمنى أحدكم الموت لِضُرٍّ نزل به ، فإن كان لأبُدَّ متمنياً الْمَوْتَ فليقل : اللهم أحيني ما كانت الحياة خيراً لي ، وتوفني إذا كانت الوفاة خيراً لي » . [د ن]

٣٢ ـ باب : ذكر القبر والبلى

٤٢٦٦ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ليس شيء من الإنسان إلا يبلى ، إلا عَظْمٌ واحِدٌ ، وهو عجبُ الذنبِ ، ومنه يُرَكَّبُ الخلق يوم القيامة » .

٤٢٦٧ ـ عن هانئ ـ مولى عثمان ـ قال : كان عثمان بن عفان رضي الله عنه إذا وقف على قبرٍ يبكي حتى يَبُلَّ لحيته ، فقيل له : تذكر الجنة والنار ولا تبكي ، وتبكي من هذا ؟ قال : إن رسول الله ﷺ قال : « إن القبر أول منازل الآخرة ، فإن نجا منه فما بعده أيسر منه ، وإن لم يَنْجُ منه فما بعده أشدُّ منه » . قال : وقال رسول الله ﷺ : « ما رأيت منظراً قطُّ إلا والقبر أفظع منه » . [ت]

٤٢٦٨ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « إن الميت يصير إلى القبر ، فيُجْلَسُ الرجل الصالح في قبره ، غير فَزِعٍ ولا مَشْعُوفٍ ، ثم يقال له : فيم كنت ؟ فيقول : كنت في الإسلام . فيقال له : ما هذا الرجل ؟ فيقول : محمد رسول الله ﷺ ، جاءنا بالبينات من عند الله فصدقناه . فيقال له : هل رأيت الله ؟ فيقول : ما ينبغي لأحد أن يرى الله . فيفرج له فُرْجَةٌ قِبَلَ النارِ ، فينظر إليها يَحْطِمُ بعضها بعضاً ، فيقال له : انظر إلى ما وقاك الله . ثم يُفْرَجُ له قِبَلَ الجنة ، فينظر إلى زَهْرَتِهَا وما فيها ، فيقال له : هذا مقعدك . ويقال له : على اليقين كنت ، وعليه مت ، وعليه تبعث إن شاء الله . ويُجْلَسُ الرجل السوء في قبره فزعاً مَشْعُوفاً ، فيقال له : فيم كنت ؟ فيقول : لا أدري . فيقال له : ما هذا الرجل ؟ فيقول : سمعت الناس يقولون قولاً فقلته . فيفرج له قبل الجنة ، فينظر إلى زَهْرَتِهَا وما فيها ، فيقال له : انظر إلى ما صرف الله عنك . ثم يفرج له فرجةٌ قِبَلَ النارِ ، فينظر إليها يحطمُ بعضها بعضاً ، فيقال له : هذا مقعدك . على الشك كنت ، وعليه متَّ ، وعليه تُبْعَثُ إن شاء الله تعالى » .

(**أحب لقاء الله**) رغب بما عند الله تعالى . (**أحب ..**) هيأ الله تعالى له نعيمه ورضوانه وتلقاه بالقبول .

(**٣٢**) (**عجب الذنب**) أصله . (**مشعوف**) من الشَّعَف وهو شدة الفزع حتى يذهب بالقلب . (**يحطم**) يهشم ويلتهم من شدة حرها وكثرة زحام الناس فيها . (**زهرتها**) بهجتها ونعيمها .

٤٢٦٩ ـ عن البراء بن عازب رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ قال : « ﴿ يُثَبِّتُ اللهُ الذينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثابتِ ﴾ [إبراهيم : ٢٧] قال : نزلت في عذاب القبر ، يقال له : من ربك ، فيقول : ربي الله ، ونبيي محمد . فذلك قوله : ﴿ يُثَبِّتُ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الآخِرَةِ ﴾ » . [ق د ت ن]

٤٢٧٠ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ قال : « إذا مات أحدكم عرض على مقعده بالغداة والعشي : إن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة ، وإن كان من أهل النار فمن أهل النار ، يقال : هذا مقعدك حتى تُبْعَثَ يوم القيامة » .

٤٢٧١ ـ عن كعب بن مالك الأنصاري رضي الله عنه كان يحدث : أن رسول الله ﷺ قال : « إنما نَسَمَةُ المؤمن طائر يَعْلُقُ في شجر الجنة حتى يرجع إلى جسده يوم يُبْعَثُ » . (ر : ١٤٤٩)

٤٢٧٢ ـ عن أبي سفيان رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « إذا دخل الميت القبر مُثِّلَتِ الشمس عند غروبها ، فيجلس يمسح عينيه ويقول : دعوني أصلي » .

٣٣ ـ باب : ذكر البعث

٤٢٧٣ ـ عن أبي سعيد رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن صاحبي الصُّورِ بأيديهما ـ أو : في أيديهما ـ قرنان ، يلاحظان النَّظَرَ متى يُؤْمَرَانِ » . [ز : في سنده ضعيفان]

٤٢٧٤ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رجل من اليهود بسوق المدينة : والذي اصطفى موسى على البشر . فرفع رجل من الأنصار يدهُ فَلَطَمَهُ قال : تقول هذا ، وفينا رسول الله ﷺ ؟ فذكر ذلك لرسول الله ﷺ ، فقال : « قال الله عز وجل : ﴿ وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الأَرْضِ إِلا مَنْ شَاءَ اللهُ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَى فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ ﴾ [الزمر : ٦٨] فأكونُ أَوَّلَ من رفع رأسه ، فإذا أنا بموسى آخِذٌ بقائمة من قوائم العرش ، فلا أدري أرفع رأسه قبلي ، أو كان ممن استثنى الله عز وجل . ومن قال : أنا خير من يونس بن متى ، فقد كذب » .

٤٢٧٥ ـ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله ﷺ ، وهو على المنبر ، يقول : « يأخذ الجبار سماواته وَأَرَضِيهِ بيده ـ وقبض يده ، فجعل يَقْبِضُهَا وَيَبْسُطُهَا ـ ثم يقول : أنا الجبار ، أنا الملك ، أين الجبارون ؟ أين المتكبرون » . قال : وَيَتَمَايَلُ رسول الله ﷺ عن يمينه وعن شماله ، حتى نظرت إلى المنبر يتحرك من أسفل شيء منه ، حتى إني لأقول : أساقِطٌ هو برسول الله ﷺ ؟ . (ر : ١٩٨)

(**بالغداة والعشي**) أول النهار وآخره . (**نسمة المؤمن**) روحه بعد موته .

(٣٣) (**فلطمه**) ضربه على وجهه . (**فصعق**) فمات . (**استثنى الله**) بقوله : ﴿ إلا من شاء الله ﴾ فلم يصعق . (**كذب**) أخبر بخلاف الواقع .

٤٢٧٦ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : قلت : يارسول الله ، كيف يحشر الناس يوم القيامة ؟ قال : « حفاة ، عراة » . قلت : والنساء؟ قال : « والنساء » . قلت : يارسول الله ، فما يُسْتَحْيَى ؟ قال : « يا عائشة ، الأمر أهم من أن ينظر بعضهم إلى بعض » . [ق ن]

٤٢٧٧ - عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « يُعْرَضُ الناس يوم القيامة ثلاث عَرَضَاتٍ ، فأما عرضتان فَجِدَالٌ وَمَعَاذِيرُ ، وأما الثالثة : فعند ذلك تطير الصحف في الأيدي ، فآخذ بيمينه وآخذ بشماله » . [ز : في سنده انقطاع]

٤٢٧٨ - عن ابن عمر رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ : ﴿ يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ العَالَمِينَ ﴾ [المطففين : ٦] قال : « يقوم أحدهم في رَشْحِهِ إلى أنصاف أُذنيه » . [ق ت]

٤٢٧٩ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : سألت رسول الله ﷺ : ﴿ يَوْمَ تُبَدَّلُ الأَرْضُ غَيْرَ الأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتُ ﴾ [إبراهيم : ٤٨] فأين تكون الناس يومئذٍ؟ قال : « على الصراط » . [م ت]

٤٢٨٠ - عن أبي سعيد رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « يوضع الصراط بين ظَهْرَانَيْ جهنم ، على حَسَكٍ كحسك السَّعْدَانِ ، ثم يَسْتَجِيزُ الناس : فَنَاجٍ مُسَلَّمٌ وَمَخْدُوجٌ به ، ثم ناجٍ وَمُحْتَبَسٌ به ، وَمَنْكُوسٌ فيها » .

٤٢٨١ - عن حفصة رضي الله عنها قالت : قال النبي ﷺ : « إني لأرجو ألاَّ يدخل النار أحدٌ ، إن شاء الله تعالى ، ممن شهد بدراً والحديبية » . قالت : قلت : يارسول الله ، أليس قد قال الله : ﴿ وَإِنَّ مِنْكُمْ إِلاَّ وَارِدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْماً مَقْضِياً ﴾ [مريم : ٧١] قال : « ألم تسمعيه يقول : ﴿ ثُمَّ نُنَجِي الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيها جِثِيّاً ﴾ [مريم : ٧٢] » .

٣٤ - باب : صفة أمة محمد ﷺ

٤٢٨٢ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « تَرِدُونَ عليَّ غُرّاً مُحَجَّلِينَ من الوضوء ، سِيمَاءُ أُمتي ، ليس لأحدٍ غيرها » . [م]

٤٢٨٣ - عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : كنا مع رسول الله ﷺ في قُبةٍ ، فقال : « أترضون أن تكونوا ربع أهل الجنة » . قلنا : بلى . قال : « أترضون أن تكونوا ثلث أهل الجنة » . قلنا : نعم . قال : « والذي نفسي بيده ، إني لأرجو أن تكونوا نصف أهل الجنة . وذلك أن الجنة لا يدخلها

(**فجدال**) إقامة الحجج . (**معاذير**) تقديم الأعذار من الخلق وقبولها أو عدم قبولها من الخالق جل وعلا . (**تطير**) تعطى . (**رشحه**) عرقه . (**حسك**) شوك صلب . (**السعدان**) نبت كان معروفاً له شوك صلب . (**يستجيز الناس**) يمرون . (**مخدوج**) مقشور جلده . (**محتبس**) محجوز . (**منكوس**) مقلوب على رأسه . (**واردها**) مارٌّ بها . (**حتماً**) مؤكداً لابد منه . (**مقضياً**) قضى الله تعالى به . (**جثيًّا**) جالسين على ركبهم .

(**٣٤**) (**غراً**) بيض الوجوه ، يسطع من وجوههم الضياء ، جمع أغر من الغرة ، وهي بياض يكون في جبهة الفرس . (**محجلين**) يظهر الضياء من أطرافهم ، من التحجيل ، وهو بياض يكون في قوائم الفرس . (**سيماء**) علامة .

إلا نفسٌ مسلمةٌ ، وما أنتم في أهل الشرك إلا كالشعرة البيضاء في جلد الثور الأسود ، أو : كالشعرة السوداء في جلد الثور الأحمر » . [ق ت]

٤٢٨٤ ـ عن أبي سعيد رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « يَجيءُ النبي ومعه الرجلان ، ويجيء النبي ومعه الثلاثة ، وأكثر من ذلك وأقل . فيُقال له : هل بلغت قومك ؟ فيقول : نعم . فيُدعى قومه ، فيُقال : هل بلغكم ؟ فيقولون : لا . فيُقال : من شهد لك ؟ فيقول : محمد وأمته . فتُدعى أمة محمدٍ ، فيُقال : هل بلّغ هذا ؟ فيقولون : نعم . فيقول : وما علمكم بذلك ؟ فيقولون : أخبرنا نبينا بذلك أن الرسل قد بلغوا ، فصدقناه . قال : فذلكم قوله تعالى : ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطاً لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيداً ﴾ [البقرة : ١٤٣] » . [خ ت]

٤٢٨٥ ـ عن رفاعة الجهني رضي الله عنه قال : صدرنا مع رسول الله ﷺ فقال : « والذي نفس محمد بيده ، ما من عبدٍ يؤمن ثم يُسَدَّد إلا سُلك به في الجنة ، وأرجو ألا يدخلوها حتى تبوَّؤوا أنتم ومن صلح من ذراريكم مساكن في الجنة ، ولقد وعدني ربي عز وجل : أن يُدْخِلَ الجنة من أمتي سبعين ألفاً بغير حسابٍ » . [ز : في سنده ضعف]

٤٢٨٦ ـ عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « وعدني ربي سبحانه أن يُدخل الجنة من أمتي سبعين ألفاً ، لاحساب عليهم ولا عذاب ، مع كل ألف سبعون ألفاً ، وثلاث حَثَيَاتٍ من حثيات ربي عز وجل » . [ت]

٤٢٨٧/٤٢٨٨ ـ عن معاوية بن حيدة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « نكمل يوم القيامة سبعين أمةً ، نحن آخرها وخيرها » . وفي رواية قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إنكم وفَّيْتمْ سبعين أمة ، أنتم خيرها وأكرمها على الله » . [ت]

٤٢٨٩ ـ عن بريدة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « أهل الجنة عشرون ومائة صف : ثمانون من هذه الأمة ، وأربعون من سائر الأمم » . [ت]

٤٢٩٠ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ قال : « نحن آخر الأمم ، وأول من يُحَاسَبُ . يُقال : أين الأمة الأمية ونبيها ؟ فنحن الآخرون الأولون » .

٤٢٩١ ـ عن أبي موسى رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا جمع الله الخلائق يوم القيامة أُذن لأمة محمد في السجود ، فيسجدون له طويلاً ، ثم يُقال : ارفعوا رؤوسكم ، قد جعلنا عدتكم فداءكم من النار » .

(**وسطاً**) عدولاً . (**صدرنا**) رجعنا . (**يسدد**) يوفق إلى الصواب . (**تبوؤوا**) تتخذوا منازلكم . (**حثيات ..**) الله تعالى أعلم بهذا ، جمع حثية وهي ـ في الأصل ـ ما يملأ الكفين . (**وفيتم**) كملتم . (**الأمية**) هي التي لا تعرف القراءة والكتابة . (**الآخرون**) وجوداً في الدنيا . (**الأولون**) دخولاً للجنة يوم القيامة . (**عدتكم**) مثل عددكم من الكفار .

٤٢٩٢ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن هذه الأمة مَرْحُومَةٌ ، عذابها بأيديها ، فإذا كان يوم القيامة دُفع إلى كل رجلٍ من المسلمين رجلٌ من المشركين ،فُيقال : هذا فداؤك من النار » .

٣٥ ـ باب : ما يرجى من رحمة الله يوم القيامة

٤٢٩٣ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « إن لله مائة رحمة ، قسم منها رحمة بين جميع الخلائق ، فبها يتراحمون وبها يتعاطفون ، وبها تعطف الوحش على أولادها . وأخَّر تسعة وتسعين رحمة ، يرحم بها عباده يوم القيامة » . [م]

٤٢٩٤ ـ عن أبي سعيد رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « خلق الله عز وجل يوم خلق السماوات والأرض مائة رحمة ، فجعل في الأرض منها رحمةً ، فبها تعطف الوالدة على ولدها ، والبهائم بعضها على بعض والطير . وأخَّر تسعة وتسعين إلى يوم القيامة ، فإذا كان يوم القيامة أكملها الله بهذه الرحمة » .

٤٢٩٥ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله عز وجل لما خلق الخلق كتب بيده على نفسه : إن رحمتي تغلب غضبي » . (ر : ١٨٩)

٤٢٩٦ ـ عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال : مرَّ بي رسول الله ﷺ وأنا على حمار ، فقال : « يا معاذ، هل تدري ما حق الله على العباد ، وما حق العباد على الله » . قلت : الله ورسوله أعلم. قال: « فإن حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً ، وحق العباد على الله إذا فعلوا ذلك أن لا يعذبهم » .

٤٢٩٧ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : كنا مع رسول الله ﷺ في بعض غزواته ، فمر بقومٍ ، فقال : مَنِ القوم ؟ فقالوا نحن المسلمون . وامرأة تَحْصِبُ تنورها ، ومعها ابن لها ، فإذا ارتفع وَهَجُ التنور تنحت به ، فأتت النبي ﷺ فقالت : أنت رسول الله ؟ قال : « نعم » . قالت : بأبي أنت وأمي ، أليس الله بأرحم الراحمين ؟ قال : « بلى » . قالت : أولَيسَ الله بأرحم بعباده من الأم بولدها ؟ قال : « بلى » . قالت : فإن الأم لا تلقي ولدها في النار . فأكب رسول الله ﷺ يبكي ، ثم رفع رأسه إليها فقال : « إن الله لا يعذب من عباده إلا الْمَارِدَ الْمُتَمَرِّدِ ، الذي يتمرد على الله ، وأبى أن يقول : لا إله إلا الله » . [ز : في سنده ضعيف]

٤٢٩٨ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يدخل النار إلا شقي » . قيل : يارسول الله ، ومن الشقي ؟ قال : « من لم يعمل لله بطاعةٍ ، ولم يترك له معصيةً » . [ز : في سنده ضعيف]

---

(٣٥) (**تحصب تنورها**) ترمي ما توقد به النار فيه . (**وهج**) حر . (**فأكب**) حنى رأسه إلى أسفل . (**سجلاً**) هو الكتاب الكبير . (**المارد ..**) العاني الشديد المتعنت الرافض للحق .

٤٢٩٩ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قرأ ـ أو : تلا ـ هذه الآية : ﴿ هُوَ أَهْلُ التَّقْوَى وَأَهْلُ الْمَغْفِرَةِ ﴾ [المدثر : ٥٦] . فقال : « قال الله عز وجل : أنا أهلٌ أن أُتقى ، فلا يُجعل معي إلهٌ آخر ، فمن اتقى أن يجعل معي إلهاً آخر فأنا أهلٌ أن أغفر له » . وفي رواية : « قال ربكم : أنا أهل أن أُتَّقى ، فلا يُشْرَكَ بي غيري . وأنا أهلٌ ـ لمن اتقى أن يشرك بي ـ أن أغفر له » . [ت]

٤٣٠٠ ـ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « يُصاح برجلٍ من أمتي يوم القيامة على رؤوس الخلائق ، فَيُنْشَرُ له تسعة وتسعون سِجلاً ، كل سجلٍ مَدَّ البصر . ثم يقول الله عز وجل : هل تنكر من هذا شيئاً ؟ فيقول : لا، يارب . فيقول : أظلمتكَ كَتَبَتِي الحافظون ؟ ثم يقول : ألكَ عن ذلك حسنة ؟ فيُهَابُ الرجل ، فيقول : لا. فيقول : بلى ، إن لك عندنا حسنات ، وإنه لا ظُلْمَ عليك اليوم . فتُخرج له بطاقة فيها : أشهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً عبده ورسوله . قال : فيقول : يارب ، ما هذه البطاقة مع هذه السجلات ؟ فيقول : إنك لا تُظلم . فتوضع السجلات في كَفَّةٍ والبطاقة في كَفَّةٍ ، فطاشت السجلات وثقلت البطاقة » . [ت]

٣٦ ـ باب : ذكر الحوض

٤٣٠١ ـ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال : « إن لي حوضاً ، ما بين الكعبة وبيت المقدس ، أبيض مثل اللبن ، آنيته عدد النجوم ، وإني لأكثر الأنبياء تبعاً يوم القيامة » . [ز : في سنده ضعيف]

٤٣٠٢ ـ عن حذيفة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن حوضي لأبعد من إيلة إلى عدن . والذي نفسي بيده لآنيته أكثر من عدد النجوم ، ولهوَ أشد بياضاً من اللبن وأحلى من العسل . والذي نفسي بيده ، إني لأذود عنه الرجال كما يذود الرجل الإبل الغريبة عن حوضه » . قيل : يارسول الله ، أتعرفنا ؟ قال : « نعم ، تردون عليَّ غراً محجلين من أثر الوضوء ، ليست لأحدٍ غيركم » . [م]

٤٣٠٣ ـ عن أبي سلاَّم ممطور الحبشي قال : بعث إلي عمر بن عبد العزيز ، فأتيته على بريدٍ ، فلما قدمت عليه قال : لقد شققنا عليك يا أبا سلاَّم في مركبك . قال : أجل ، والله ! يا أمير المؤمنين . قال : والله ما أردت المشقة عليك ، ولكن حديث بلغني أنك تُحدث به عن ثوبان ـ مولى رسول الله ﷺ ـ في الحوض ، فأحببت أن تشافهني به . قال : فقلت : حدثني ثوبان رضي الله عنه ، مولى رسول الله ﷺ : أن رسول الله ﷺ قال : « إن حوضي ما بين عدن إلى إيلة ، أشد بياضاً من اللبن ، وأحلى من العسل . أكاويبه كعدد نجوم السماء ، من شرب منه شربةً لم يظمأ بعدها أبداً ، وأول من يَرِدُهُ عليَّ فقراء المهاجرين ،

(**فيهاب**) يوقع في هيبة ووجل . (**بطاقة**) رقعة صغيرة . (**فطاشت**) ارتفعت ، مما يدل على خفتها بمقابل البطاقة .

(**٣٦**) (**ما بين ..**) أي طوله أو مساحته . (**آنيته**) جمع إناء ، وهو ما يوضع فيه الشراب ونحوه . (**أيلة**) اسم مدينة من بلاد الشام على ساحل البحر . (**لأذود**) لأدفع . (**غراً**) جمع أغر ، من الغُرة وهي بياض يكون على جبهة الفرس ، والمراد : بياض وجوههم وضياؤها . (**محجلين**) من التحجيل ، وهو بياض يكون في قوائم الفرس ، والمراد أيضاً : الضياء الذي يسطع من أطرافهم . (**على بريد**) أي مع البريد ، وهو الذي يحمل الرسائل إليه . (**أجل**) نعم . (**أكاويبه**) جمع أكواب ، وهو جمع كوب ، وهو كأس لا عروة له .

الدُّنْسُ ثياباً وَالشُّعْثُ رؤوساً ، الذين لا ينكحون المُنَعَّمَاتِ ، ولا يُفتح لهم السُّدَدُ » . قال : فبكى عمر حتى اخضلت لحيته ، ثم قال : لكني قد نكحت المنعمات وفُتحت لي السُّدد ، لا جَرَمَ أني لا أغسل ثوبي الذي على جسدي حتى يتسخ ، ولا أدهن رأسي حتى يَشْعَثَ . [ت]

٤٣٠٤ ـ عن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ما بين نَاحِيَتَي حوضي كما بين صنعاء والمدينة . أو : كما بين المدينة وعُمان » . [م]

٤٣٠٥ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال نبي الله ﷺ : « يُرى فيه أباريق الذهب والفضة كعدد نجوم السماء » . [م]

٤٣٠٦ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ : أنه أتى المقبرة ، فسلم على المقبرة فقال : « السلام عليكم ، دار قوم مؤمنين ، وإنا ـ إن شاء الله تعالى ـ بكم لاحقون » . ثم قال : « لوددنا أنا قد رأينا أخواننا » . قالوا : يارسول الله ، أَوَلَسْنَا إخوانك ؟ قال : « أنتم أصحابي ، وإخواني الذين يأتون من بعدي ، وأنا فرطكم على الحوض » . قالوا : يارسول الله ، كيف تعرف من لم يأت من أمتك ؟ قال : « أرأيتم لو أن رجلاً له خيلٌ غُرٌّ مُحَجَّلَةٌ ، بين ظَهْرَانَيْ خيلٍ دُهْمٍ بُهْمٍ ، ألم يكن يعرفها » . قالوا : بلى . قال : « فإنهم يأتون يوم القيامة غراً محجلين ، من أثر الوضوء » . قال : « أنا فرطكم على الحوض » . ثم قال : « لَيُذَادَنَّ رجالٌ عن حوضي كما يُذاد البعير الضال ، فأُناديهم : ألا هَلُمُّوا . فيُقال : إنهم قد بَدَّلُوا بعدك ، و لم يزالوا يرجعون على أعقابهم . فأقول : ألا ، سُحْقاً سُحْقاً » . [ق]

٣٧ ـ باب ذكر الشفاعة

٤٣٠٧ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لكل نبيٍ دعوةٌ مستجابة ، فتعجل كل نبي دعوته ، وإني اختبأت دعوتي شفاعةً لأمتي ، فهي نائلة من مات منهم لا يشرك بالله شيئاً » . [م ت]

٤٣٠٨ ـ عن أبي سعيد رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « أنا سيد ولد آدم ولا فَخْرَ ، وأنا أول من تنشق الأرض عنه يوم القيامة ولا فَخْرَ ، وأنا أول شافع وأول مُشَفَّعٍ ولا فخرَ ، ولواء الحمد بيدي يوم القيامة ولا فَخْرَ » . [ت]

(**الدنس**) من الدَّنَس وهو الوسخ . (**الشعث**) من الشَّعَث وهو انتفاش الشعر ونحوه . (**السدد**) الأبواب . (**دهم**) سود . (**بهم**) لونها واحد لا علامة فيها . (**سحقاً**) بعداً .

(**٣٧**) (**ولا فخر**) لا أقول هذا القول افتخاراً ، لأن هذه النعمة ما نلتها بقوتي حتى أفتخر بها ، وإنما هي نعمة من الله تعالى . (**لواء الحمد بيدي**) لا يحمد أحد غيري من الخلق يوم القيامة .

٤٣٠٩ - عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « أما أهل النار الذين هم أهلها: فلا يموتون فيها ولا يحيون، ولكن ناسٌ أصابتهم نارٌ بذنوبهم - أو: بخطاياهم - فأماتتهم إماتةً، حتى إذا كانوا فَحْماً أُذن لهم في الشفاعة، فجيء بهم ضَبَائِرَ ضبائر، فَبُثُّوا على أنهار الجنة، فقيل: يا أهل الجنة، أفيضوا عليهم. فينبتون نبات الحِبَّةِ تكون في حَمِيلِ السيل ». قال: فقال رجلٌ من القوم: كأن رسول الله ﷺ قد كان في البادية. [م]

٤٣١٠ - عن جابر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « إن شفاعتي يوم القيامة لأهل الكبائر من أمتي ». [ت]

٤٣١١ - عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « خُيرت بين الشفاعة وبين أن يدخل نصف أمتي الجنة. فاخترت الشفاعة، لأنها أعم وأكفى، أترونها للمتقين؟ لا، ولكنها للمذنبين الخطائين المُتَلَوِّثِينَ ».

٤٣١٢ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: « يجتمع المؤمنون يوم القيامة، يُلهمون - أو: يَهُمُّون - فيقولون: لو تشفعنا إلى ربنا، فأراحنا من مكاننا. فيأتون آدم فيقولون: أنت آدم أبو الناس، خلقك الله بيده، وأسجد لك ملائكته، فاشفع لنا عند ربك يُرحنا من مكاننا هذا. فيقول: لست هُناكم - ويذكر ويشكو إليهم ذنبه الذي أصاب، فيستحيي من ذلك - ولكن ائتوا نوحاً، فإنه أول رسولٍ بعثه الله إلى أهل الأرض. فيأتونه، فيقول: لست هُناكم - ويذكر سؤاله ربه ما ليس له به علم، ويستحيي من ذلك - ولكن ائتوا خليل الرحمن إبراهيم. فيأتونه، فيقول: لست هُناكم، ولكن ائتوا موسى، عبداً كلمه الله وأعطاه التوراة. فيأتونه، فيقول لست هُناكم - ويذكر قتله النفس بغير النفس - ولكن ائتوا عيسى، عبد الله ورسوله، وكلمة الله وروحه. فيأتونه، فيقول: لست هُناكم، ولكن ائتوا محمداً، عبداً غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر. قال: فيأتوني فأنطلق - وفي رواية: فأمشي بين السماطين من المؤمنين - فأستأذن على ربي فيُؤذن لي، فإذا رأيته وقعت ساجداً، فيدعني ما شاء الله أن يدعني، ثم يُقال: ارفع يا محمد، وقُل تُسمع، وسل تعطه، واشفع تشفع. فأحمده بتَحْمِيدٍ يُعَلِّمُنيهِ، ثم أشفع، فَيَحُدُّ لي حداً، فيدخلهم الجنة. ثم أعود الثانية، فإذا رأيته وقعت ساجداً، فيدعني ما شاء الله أن يدعني، ثم يُقال لي: ارفع محمد، قُل تُسمع، وسل تُعطه، واشفع تُشفع. فأرفع رأسي، فأحمده بتحميدٍ يُعَلِّمُنيهِ، ثم أشفع فَيَحُدُّ لي حداً فيُدخلهم الجنة. ثم أعود الثالثة، فإذا رأيت ربي وقعت ساجداً،

(**فحماً**) أي احترقوا احتراقاً كاملاً. (**ضبائر**) جماعات متفرقة. (**فبثوا**) نشروا ووزعوا. (**أفيضوا**) صبوا. (**الحبة**) بزور البقول، وحب الرياحين. (**حميل السيل**) ما يحمله السيل من طين وغيره، تنبت فيه الحبة بسرعة وقوة ونضرة. (**المتلوثين**) بالإثم والذنب. (**يهمون**) يصيبهم الهم. (**سؤاله ربه..**) حين قال: ﴿ رَبِّ إِنَّ ٱبْنِي مِنْ أَهْلِي ﴾ [هود: ٤٥] وطلب نجاته. (**روحه**) أي خلقه بنفخ الروح فيه من عنده دون واسطة أب. (**السماطين**) مثنى سماط وهو الصف من الناس. (**حداً**) عدداً معيناً أو أناساً معينين.

فيدعني ما شاء الله أن يدعني ، ثم يُقال : ارفع محمد ، قُل تُسمع ، وسل تُعطه ، واشفع تُشفع . فأرفع رأسي ، فأحمده بتحميدٍ يُعَلِّمُنيهِ ، ثم أشفع ، فَيَحُدُّ لي حداً فيدخلهم الجنة . ثم أعود الرابعة فأقول : يارب ، ما بقي إلا من حبسه القرآن » .

قال : وحدثنا أنس بن مالك رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « يخرج من النار من قال : لا إله إلا الله ، وكان في قلبه مثقال شعيرة من خيرٍ . ويخرج من النار من قال : لا إله إلا الله ، وكان في قلبه مثقال بُرَّةٍ من خيرٍ . ويخرج من النار من قال : لا إله إلا الله ، وكان في قلبه مثقال ذَرَّةٍ من خير » . [ق]

٤٣١٣ ـ عن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « يشفع يوم القيامة ثلاثة : الأنبياء ، ثم العلماء ، ثم الشهداء » . [ز : في سنده ضعيف]

٤٣١٤ ـ عن أُبي بن كعب رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « إذا كان يوم القيامة كنت إمام النبيين وخطيبهم ، وصاحب شفاعتهم ، غير فخر » . [ت]

٤٣١٥ ـ عن عمران بن الحصين رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ قال : « ليخرجن قوم من النار بشفاعتي ، يُسَمَّوْنَ الْجَهَنَّمِيِّينَ » . [خ د ت]

٤٣١٦ ـ عن عبد الله بن أبي الجدعاء رضي الله عنه : أنه سمع النبي ﷺ يقول : « ليدخلن الجنة بشفاعة رجل من أمتي أكثر من بني تميم » . قالوا : يارسول الله ، سواك ؟ قال : « سواي » . [ت]

٤٣١٧ ـ عن عوف بن مالك الأشجعي رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « أتدرون ما خيرني ربي الليلة » . قلنا : الله ورسوله أعلم . قال : « فإنه خيرني بين أن يدخل نصف أمتي الجنة ، وبين الشفاعة . فاخترت الشفاعة » . قلنا : يارسول الله ، ادع الله أن يجعلنا من أهلها . قال : « هي لكل مسلم » .

٣٨ ـ باب : صفة النار

٤٣١٨ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن ناركم هذه جزء من سبعين جزءاً من نار جهنم ، ولولا أنها أطفئت بالماء مرتين ما انتفعتم بها ، وإنها لتدعو الله عز وجل أن لا يعيدها فيها » .

٤٣١٩ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « اشتكت النار إلى ربها ، فقالت : يا رب ، أكل بعضي بعضاً . فجعل لها نفسين : نَفَس في الشتاء وَنَفَسٌ في الصيف ، فشدة ما تجدون من البرد من زَمْهَرِيرِهَا ، وشدة ما تجدون من الحر من سَمُومِهَا » . [ق]

(**خير**) إيمان . (**ذرة**) النملة الحمراء الصغيرة . (**الجهنميين**) تسمية لهم بما كانوا فيه ، تذكيراً لهم بفضل الله تعالى عليهم .

(٣٨) (**أكل بعضي ..**) من شدة حرها وما فيها يلتهم بعضها بعضاً . (**زمهريرها**) شدة البرد فيها . (**سمومها**) شدة حرها .

٤٣٢٠ - عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «أُوقِدَتِ النار ألف سنة فابيضت، ثم أوقدت ألف سنة فَاحْمَرَّتْ، ثم أوقدت ألف سنة فَاسْوَدَّتْ، فهي سوداء كالليل المظلم». [ت]

٤٣٢١ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يؤتى يوم القيامة بأنعم أهل الدنيا من الكفار، فيقال: اغمسوه في النار غمسة، فيغمس فيها، ثم يقال له: أي فلان، هل أصابك نعيم قط؟ فيقول: لا ما أصابني نعيم قط. ويؤتى بأشد المؤمنين ضُرًّا وبلاءً، فيقال: اغمسوه غمسة في الجنة. فيغمس فيها غمسة، فيقال له: أي فلان، هل أصابك ضر قط أو بلاء؟ فيقول: ما أصابني قط ضر ولا بلاء».

٤٣٢٢ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «إن الكافر لَيَعْظُمُ حتى إن ضِرْسَهُ لأعظم من أحد، وفضيلة جسده على ضرسه كفضيلة جسد أحدكم على ضرسه». [ز: في سنده ضعيفان]

٤٣٢٣ - عن عبد الله بن قيس قال: كنت عند أبي بردة ذات ليلة، فدخل علينا الحارث بن أُقَيْشٍ رضي الله عنه، فحدثنا الحارث ليلتئذ: أن رسول الله ﷺ قال: «إن من أمتي من يدخل الجنة بشفاعته أكثر من مضر. وإن من أمتي من يعظم للنار حتى يكون أحد زواياها». [ز: ليس إسناده بالصافي]

٤٣٢٤ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يرسل البكاء على أهل النار، فَيَبْكُونَ حتى ينقطع الدموع، ثم يبكون الدَّمَ حتى يصير في وجوههم كهيئة الأخْدُودِ، لو أرسلت فيه السفن لجرت». [ز: في سنده ضعيف]

٤٣٢٥ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قرأ رسول الله ﷺ: ﴿يَا أَيُّها الذينَ آمَنُوا اتَّقُوا الله حَقَّ تُقَاتِهِ ولا تَمُوتُنَّ إلا وأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢]: «ولو أن قطرة من الزَّقُّوم قَطرَتْ في الأرضِ لأفسدت على أهل الدنيا معيشتهم، فكيف بمن ليس له طعام غيره». [ت]

٤٣٢٦ - عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «تأكل النار ابن آدم إلا أثر السجود، حرم الله على النار أن تأكل أثر السجود».

٤٣٢٧ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يؤتى بالموت يوم القيامة، فيوقف على الصراط، فيقال: يا أهل الجنة. فَيَطَّلِعُون خائفين وَجِلِينَ أن يخرجوا من مكانهم الذي هم فيه. ثم يقال: يا أهل النار، فَيَطَّلِعُونَ مستبشرين فَرِحِينَ أن يخرجوا من مكانهم الذي هم فيه. فيقال: هل تعرفون هذا؟ قالوا: نعم، هذا الموت. قال: فيؤمر به فيذبح على الصراط، ثم يقال للفريقين كلاهما: خلود فيما تجدون، لا موت فيها أبداً».

(**ضراً وبلاءً**) مصائب في نفسه وأهله وولده. (**فضيلة جسده**) نسبة الزيادة. (**الأخدود**) الشق في الأرض. (**الزقوم**) طعام خشن أو شراب يغص به ولا يستساغ.

٣٩ ـ باب : صفة الجنة

٤٣٢٨ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « يقول الله عز وجل : أعددت لعبادي الصالحين : مالا عين رأت ، ولا أذن سمعت ، ولا خطر على قلب بشر » .

قال أبو هريرة رضي الله عنه : ومن بَلْهَ ما قد أطلعكم الله عليه ، اقرؤوا إن شئتم : ﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ ما أُخْفِيَ لَهُمْ من قُرَّةِ أعينٍ جَزَاءً بِما كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [السجدة : ١٧] . قال : وكان أبو هريرة يقرؤها : من قرَّاتِ أعْيُنٍ . [ق]

٤٣٢٩ ـ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « لشبر في الجنة خير من الأرض وما عليها : الدنيا وما فيها » . [ز : في سنده ضعيفان]

٤٣٣٠ ـ عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « موضع سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها » . [ز : في سنده ضعيف]

٤٣٣١ ـ عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « الجنة مائة درجة ، كل درجة منها ما بين السماء والأرض ، وإن أعلاها الفردوس ، وإن أوسطها الفردوس ، وإن العرش على الفردوس ، منها تُفَجَّرُ أنهار الجنة ، فإذا ما سألتم الله فسلوه الفردوس » .

٤٣٣٢ ـ عن أسامة بن زيد رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ ذات يوم لأصحابه : « ألا مشمر للجنة ؟ فإن الجنة لا خطر لها . هي ـ ورب الكعبة ـ نور يَتلألأُ ، ورَيْحَانَةٌ تَهْتَزُّ ، وقصر مَشِيدٌ ، ونهر مُطَّرِدٌ ، وفاكهة كثيرة نَضِيجَةٌ ، وزوجة حسناء جميلة ، وحلل كثيرة ، في مَقَامٍ أبداً ، في حَبْرَةٍ ونَضْرَةٍ ، في دور عالية سليمة بَهِيَّةٍ » . قالوا : نحن المشمرون لها ، يارسول الله . قال : « قولوا : إن شاء الله » . ثم ذكر الجهاد وحَضَّ عليه . [ز : في إسناده مقال]

٤٣٣٣ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البَدْرِ ، ثم الذين يلونهم على ضوء أشد كوكب دُرِّيٍّ في السماء إضاءَةً . لا يبولون ولا يَتَغَوَّطُونَ ولا يمتخطون ولا يَتْفُلُونَ . أمشاطهم الذهب ، ورشحهم المسك ، ومجامرهم الأَلُوَّةُ . أزواجهم الْحُورُ العين . أخلاقهم على خُلُق رجل واحد ، على صورة أبيهم آدم ، ستون ذراعاً » . [ق]

---

(٣٩) (**ومن بله ..**) أي من غير ما أطلعتم عليه وعرفتموه من لذاتها ، فالذي لم تطلعوا عليه أعظم . وقيل : (**ومن**) لا معنى لها هنا ، والمعنى : فضلاً عما أطلعتم عليه . (**قرة أعين**) ما يسرون به . (**قرات ..**) قراءة شاذة . (**أوسطها**) خيرها وأفضلها . (**مشمر**) مجتهد في العمل الصالح ليكون من أهل الجنة . (**ريحانة**) نوع من النبات له رائحة طيبة . (**تهتز**) تتحرك بهبوب الريح . (**مشيد**) مرتفع . (**مطرد**) جار ، يتبع بعض مائه بعضاً . (**نضيجة**) تامة النضج والصلاح للأكل . (**حبرة**) نعمة وسعة عيش . (**نضرة**) حسن وجه . (**بهية**) ذات جمال وبهاء وحسن . (**دري**) مضيئ شديد الإنارة . (**مجامرهم**) جمع مِجْمَر ، وهو الذي يوضع فيه النار للبخور . أو جمع مُجمر ، وهو ما يتبخر به . (**الألوة**) نوع من العود الجيد الذي يتبخر به . (**الحور**) جمع حوراء وهي التي في عيونها حَوَر ، وهو شدة بياض العين ، مع شدة سوادها . (**العين**) جمع عيناء ، وهي واسعة العين .

٤٣٣٤ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « الكوثر نَهَـرٌ في الجنة ، حافتاه من ذهب ، مجراه على الياقوت وَالدُّرِّ ، تربته أطيب من المسك ، وماؤه أحلى من العسل وأشدُّ بياضاً من الثلج » . [ت]

٤٣٣٥ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها مائة سنة ، ولا يقطعها » . واقرؤوا إن شئتم : ﴿ وَظِلٍّ مَمْدُودٍ ﴾ [الواقعة : ٣٠] .

٤٣٣٦ - عن سعيد بن المسيب : أنه لقي أبا هريرة رضي الله عنه ، فقال أبو هريرة : أسأل الله أن يجمع بيني وبينك في سوق الجنة . قال سعيد : أو فيها سوق ؟ قال : نعم ، أخبرني رسول الله ﷺ : « أن أهل الجنة إذا دخلوها نزلوا فيها بفضل أعمالهم ، فيؤذن لهم في مقدار يوم الجمعة من أيام الدنيا ، فيزورون الله عز وجل ، ويبرِزُ لهم عرشه ، ويتبدى لهم في روضةٍ من رياض الجنة ، فتوضع لهم منابر من نور ، ومنابر من لؤلؤ ، ومنابر من ياقوت ، ومنابر من زبرجد ، ومنابر من ذهب ، ومنابر من فضة ، ويجلس أدناهم - وما فيهم دنيء - على كثبان المسك والكافور ، ما يرون أن أصحاب الكراسي بأفضل منهم مجلساً » .

قال أبو هريرة رضي الله عنه : قلت : يارسول الله ، هل نرى ربنا ؟ قال : « نعم ، هل تَتَمَارَوْنَ في رؤية الشمس والقمر ليلة البدر » . قلنا : لا . قال : « كذلك ، لا تَتَمَارَوْنَ في رؤية ربكم عز وجل ، ولا يبقى في ذلك المجلس أحد إلا حاضره الله عز وجل مُحَاضَرَةً ، حتى إنه يقول للرجل منكم : ألا تذكر - يا فلان - يوم عملت كذا وكذا ؟ يذكره بعض غَدَرَاتِهِ في الدنيا . فيقول : يا رب ، أفلم تغفر لي ؟ فيقول : بلى ، فبسعة مغفرتي بلغت منزلتك هذه . فبينما هم كذلك غشيتهم سحابة من فوقهم ، فأمطرت عليهم طِيباً لم يجدوا مثل ريحه شيئاً قط . ثم يقول : قوموا إلى ما أعددت لكم من الكرامة ، فخذوا ما اشتهيتم . قال : فنأتي سوقاً قد حُفَّتْ به الملائكة ، فيه ما لم تنظر العيون إلى مثله ، ولم تسمع الآذان ، ولم يخطر على القلوب . قال : فيحمل لنا ما اشتهينا ، ليس يباع فيه شيء ولا يشترى . وفي ذلك السوق يلقى أهل الجنة بعضهم بعضاً ، فيقبل الرجل ذو المنزلة المرتفعة ، فيلقى من هو دونه وما فيهم دنيء ، فَيَرُوعُهُ ما يرى عليه من اللباس ، فما ينقضي آخر حديثه حتى يتمثل له عليه أحسن منه ، وذلك أنه لا ينبغي لأحد أن يحزن فيها » .

(**الياقوت والدر**) نوعان من المعادن النفيسة . (**يبرز**) يُظْهر . (**يتبدى**) يظهر . (**زبرجد**) نوع من المعادن النفيسة . (**كثبان**) جمع كثيب وهو ما يجتمع بعضه فوق بعض حتى يكون كالجبل الصغير . (**تتمارون**) تتجادلون وتختلفون أو تشكون . (**حاضره ..**) خاطبه من غير حجاب ولا ترجمان مع شدة القرب . (**غدراته**) جمع غدرة وهي ترك الوفاء والوقوع في المعاصي . (**غشيتهم**) غطتهم . (**حفت به**) أحاطت . (**فيروعه**) يدهشه ويعجبه .

قال : « ثم ننصرف إلى منازلنا ، فتلقانا أزواجنا ، فيقلن : مرحباً وأهلاً ، لقد جئت وإن بك من الجمال والطيب أفضل مما فارقتنا عليه . فنقول : إنا جالسنا اليوم ربنا الجبار عز وجل ، وَيَحِقُّنَا أن ننقلب بمثل ما انقلبنا » . [ت]

٤٣٣٧ ـ عن أبي أمامة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ما من أحد يدخله الله الجنة ، إلا زوجه الله عز وجل ثنتين وسبعين زوجة : ثنتين من الحور العين ، وسبعين من ميراثه من أهل النار . ما منهن واحدة إلا ولها قُبُلٌ شَهِيٌّ ، وله ذكر لا ينثني » . [ز : في إسناده مقال]

٤٣٣٨ ـ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « المؤمن إذا اشتهى الولد في الجنة ، كان حمله ووضعه في ساعة واحدة ، كما يشتهي » . [ت]

٤٣٣٩ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إني لأعلم آخر أهل النار خروجاً منها ، وآخر أهل الجنة دخولاً الجنة : رجل يخرج من النار حبواً ، فيقال له : اذهب فادخل الجنة ، فيأتيها فَيُخَيَّلُ إليه أنها ملأى فيرجع ، فيقول : يارب ، وجدتها ملأى . فيقول الله : اذهب فادخل الجنة . فيأتيها فيخيل إليه أنها ملأى ، فيرجع فيقول : يارب ، وجدتها ملأى . فيقول الله سبحانه : اذهب فادخل الجنة . فيأتيها فيخيل إليه أنها ملأى ، فيرجع فيقول : يارب ، إنها ملأى . فيقول الله : اذهب فادخل الجنة ، فإن لك مثل الدنيا وعشرة أمثالها . أو : إن لك مثل عشرة أمثال الدنيا . فيقول : أتسخر بي ـ أو : أتضحك بي ـ وأنت الملك » . قال : فلقد رأيت رسول الله ﷺ ضحك حتى بدت نواجذه . فكان يقال : هذا أدنى أهل الجنة منزلاً . [ق ت]

٤٣٤٠ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من سأل الجنة ثلاث مرات قالت الجنة : اللهم أدخله الجنة . ومن استجار من النار ثلاث مرات قالت النار : اللهم أجره من النار » . [ت ن]

٤٣٤١ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ما منكم من أحد إلا له منزلان : منزل في الجنة ، ومنزل في النار . فإذا مات ، فدخل النار ، ورث أهل الجنة منزله ، فذلك قوله تعالى : ﴿ أُولَئِكَ هُمُ الوَارِثُونَ ﴾ [المؤمنون : ١٠] » .

تم اختصار هذا المصنف صبيحة يوم الخميس السابع من ذي الحجة ، سنة ألف وأربعمائة وستة عشر . الموافق الخامس والعشرين من نيسان سنة ألف وتسعمائة وستة وتسعين .

(**يحقنا**) يحق لنا . (**ننقلب**) نرجع . (**قبل**) فرج . (**حبواً**) يمشي على يديه وركبتيه ، أو على مقعدته . (**نواجذه**) أضراسه . (**أجره**) احمه واحفظه منها . (**الوارثون**) الآخذون ما تركه غيرهم .

تم شرح ألفاظ هذا المختصر في أواخر شهر ذي القعدة ، سنة ألف وأربعمائة وسبعة عشر ، الموافق لشهر آذار ، سنة ألف وتسعمائة وسبعة وتسعين .

مفتاح سنن ابن ماجه

أوائل الحديث

حرف الهمزة

همزة الوصل

حرف همزة القطع

المعرف بالألف واللام

حرف الباء

حرف الحاء

المعرف بالألف واللام

حرف الخاء

المعرف بالألف واللام

حرف الدال

المعرف بالألف واللام

حرف الذال

المعرف بالألف واللام

حرف الراء

المعرف بالألف واللام

حرف الزاي

المعرف بالألف واللام

حرف السين

المعرف بالألف واللام

حرف الشين

المعرف بالألف واللام

حرف الصاد

المعرف بالألف واللام

حرف الضاد

حرف الطاء

المعرف بالألف واللام

حرف الظاء

حرف العين

المعرف بالألف واللام

حرف الغين

المعرف بالألف واللام

حرف الفاء

المعرف بالألف واللام

حرف اللام

المعرف بالألف واللام

حرف الميم

المعرف بالألف واللام

حرف النون

المعرف بالألف واللام

حرف الهاء

المعرف بالألف واللام

باب الواو

المعرف بالألف واللام

حرف لا

حرف الياء

فهرس الكتب حسب ترتيبها في المختصر

٥ ـ كتاب إقامة الصلاة والسنّة فيها

٦ ـ كتاب الجنائز

٧ ـ كتاب الصيام

٨ ـ كتاب الزكاة

٩ ـ كتاب النكاح

١٠ ـ كتاب الطلاق

١١ ـ كتاب الكفارات

١٣ ـ كتاب الأحكام

٢٦ ـ كتاب الأضاحي

٣٠ ـ كتاب الأشربة

٣٤ ـ كتاب الدعاء

٣٥ ـ كتاب تعبير الرؤيا

٣٦ ـ كتاب الفتن

٣٧ ـ كتاب الزهد

مختصر

سنن ابن ماجه

اختصره وشرح جمله وألفاظه وعلق عليه

الدكتور مصطفى ديب البغا

أستاذ الحديث وعلومه في كلية الشريعة - جامعة دمشق

اليمامة

للطباعة والنشر والتوزيع

بسم الله الرحمن الرحيم

مُخْتَصَرُ

سُنَنِ ابْنِ مَاجَه

الطبعة الأولى
١٤١٨هـ - ١٩٩٨م

اليمامة
للطباعة والنشر والتوزيع

دمشق - برامكة - جانب الهجرة والجوازات - ص.ب ٣٧٧ - هاتف: ٢١٢٢٠٥٩ - ٢١٢٣٢٤٥
بيروت - برج أبو حيدر - خلف دبوس الأصلي - ص.ب ١١٣/٥٤٨٨ هاتف: ٧٠٢٩٥٩

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

أما بعد فلقد أكرمني الله تعالى بخدمة السنة المصونة ، على صاحبها أفضل الصلاة وأتم التسليم ، ووفقني إلى تقريبها لأهل هذا العصر ميسرة سهلة ، فبعد خدمتي لصحيح البخاري وسنن الدارمي هداني الله تعالى لأن أضع بين يدي الراغبين في معرفة السنة وقراءتها ودراستها مختصرات لأصولها ، فقمت بخدمة [مختصر البخاري] للزبيدي ، كما قمت بخدمة [مختصر مسلم] للمنذري ، ثم قمت بخدمة مبتدأة : فاختصرت سنن أبي داود وشرحت ألفاظه ، كما قمت بمثل هذا العمل في سنن النسائي ، وكذلك فعلت بسنن الترمذي ، وها أنا ذا أتابع خدماتي هذه ، وأتممت سلسلة مختصرات الكتب الستة ، فاختصرت ابن ماجه وشرحت ألفاظه ، وأضعه إلى جانب سابقيه بين يدي الراغبين بمعرفة السنة ، على مشاغلهم وعدم اختصاصهم ، سائلاً المولى تعالى التوفيق، إنه جل وعلا أكرم مسؤول .

وكان عملي في هذا الكتاب ـ كعملي فيما سبقه ـ على النحو التالي :

١ ـ جردت الأحاديث والآثار من الأسانيد ، واقتصرت على ذكر الصحابي ، إلا إذا دعت الحاجة لذكر التابعي أو غيره ، ليتم السياق ، ويفهم بعض ما ورد في المتن مما يتعلق بالراوي عن الصحابي أو غيره ، وربما حذفت اسم غير الصحابي إن كان سائلاً ، وقلت : عن فلان ـ الصحابي ـ وقد سئل عن كذا وكذا فقال .. وعلى هذا النحو سرت في مختصر سنن أبي داود ومختصر سنن النسائي .

٢ ـ إذا كان للحديث أو الأثر روايتان فأكثر : فإن كانت الروايات مختلفة اختلافاً كثيراً ذكرتها جميعاً ، وإذا كان الاختلاف في بعض جملها أو ألفاظها ذكرت ذلك فقط بقولي : وفي رواية كذا ، وإذا لم يكن اختلاف بينها اقتصرت على واحدة منها ، هذا إذا كانت

الروايات في الباب نفسه ، فإذا كانت الرواية الأخرى في باب آخر ذكرتها كما هي ، حفاظاً على بقاء تراجم الأبواب .

٣ ـ اقتصرت في عملي هذا على ما ورد من أحاديث مرفوعة إلى النبي ﷺ ، وكذلك ما ورد من آثار موقوفة على الصحابة رضي الله عنهم ، وحذفت ما عداها في أكثر المواضع ، وربما أبقيت بعض الآثار عن التابعين ، إن رأيت مزيد فائدة من ذكرها ، ولا إطالة في هذا .

٤ ـ رقمت الأحاديث والآثار ترقيماً متسلسلاً ، من أول الكتاب إلى آخره ، وإذا كان للحديث أو الأثر روايتان فأكثر في الموضع نفسه ، ولم أذكر الروايات كلها كاملة ــ على النحو الذي ذكرته في البند [٢] ـ وضعت للحديث أو الأثر أرقام تلك الروايات كلها .

٥ ـ رقمت كتب السنن بدءاً بكتاب الطهارة وانتهاءً بكتاب المناقب ، كما رقمت الأبواب ضمن كل كتاب ، محافظاً في هذا الترقيم للكتب والأبواب ـ والأحاديث أيضاً ــ على الترقيم الذي يوافق الترقيم المعتمد في [المعجم المفهرس لألفاظ السنة] بالنسبة للأبواب ـ حسب ما جاء في كتاب [تيسير المنفعة] ـ ليسهل على الباحث معرفة الحديث فيه ، إذا اعتمد في تخريجه على هذا المعجم ، وأما بالنسبة لترقيم الأحاديث فاعتمدت الترقيم الذي وضعه له الشيخ محمد فؤاد عبد الباقي رحمه الله تعالى .

٦ ـ إذا لم أقل بعد ذكر راوي الحديث (رضي الله عنه) فهذا يعني أن الراوي غير صحابي ، وأن الحديث مرسل ، أي لم يرد فيه ذكر الصحابي الذي روى عنه التابعي .

٧ ـ وضعت آخر الحديث رمزاً يدل على وجود الحديث في غير ابن ماجه ، ، فوضعت : [ق] رمزاً إلى البخاري ومسلم . [خ] رمزاً إلى البخاري . [م] رمزاً إلى مسلم . [د] رمزاً إلى سنن أبي داود . [ت] رمزاً إلى سنن لترمذي . [ن] رمزاً إلى سنن النسائي .

٨ ـ إذا كان في الحديث آية من القرآن وضعتها بين قوسين مزركشين هكذا : ﴿ ﴾ ووضعت بعد الآية اسم السورة ورقم الآية فيها بين معقوفتين هكذا [ ] . وإذا ذكر بعض الآية وقال : إلى كذا ، وضعت في التعليق ما حذفه من الآية بين اللفظين ، وذكرت السورة ورقم الآية في المتن أو في التعليق ، إلا إذا كان المحذوف بين اللفظين طويلاً اقتصرت على ذكر السورة وأرقام الآيات فيها . وإذا ذكر في الأصل جزءاً من الآية ثم قال : الآية .. أتممت هذه الآية أيضاً في الشرح .

٩ ـ وضعت شروحاً مختصرة للألفاظ الغريبة ، وجملاً مفيدة لإيضاح بعض المعاني ، بحيث يصبح الحديث واضح المعنى لمن يرغب بفهم سريع لمعناه ، وجعلت ذلك حواشي أسفل الصحيفة ، حيث إنني أذكر رقم الباب ، ثم أضع اللفظ المشروح بين قوسين وبلون أسود ، ثم أشرحه . وإذا أتيت في الشرح بتمام آية فسرت من ألفاظها ما يحتاج إلى تفسير عقبها ، وجعلت ذلك بين معقوفتين ، تمييزاً لها عن شرح ألفاظ الأصل .

١٠ ـ وضعت أعلى كل صحيفة ترويسة فيها رقم الصحيفة ، واسم الكتاب ورقمه ، وأرقام الأبواب فيها والأحاديث ، ليسهل على الباحث معرفة موضع الحديث عند معرفة الكتاب ورقم الباب أو الحديث .

١١ ـ وضعت آخر الكتاب ـ وقبل فهرس الموضوعات ـ فهرسة لأوائل الأحاديث القولية ، تيسيراً للمراجعة وزيادة في المنفعة ، مرتباً حسب حروف الهجاء ، ووضعت إلى جانب طرف الحديث رقمه المسلسل له .

١٢ ـ **فائدة** : لقد خدم الشيخ عبد الباقي رحمه الله تعالى السنن ، فوضع آخر الأحاديث التي انفرد بها ابن ماجه ما حكم به في الزوائد على هذا الحديث ، أو ما ذكره السندي ، فوضعت ذلك ، رامزاً إلى الزوائد بحرف [ز] .

وقد سميت عملي هذا [تلبية الحاجة باختصار وشرح سنن ابن ماجه] .

والله تعالى أسأل أن يقبل مني هذا العمل ، وأن يجعله في سجل عملي وعمل والدَيَّ وشيوخي ومن له فضل علي ، ومن هيأ لي الراحة للقيام بإنجازه ، كما أسأله سبحانه أن يوفقني لمتابعة العمل في خدمة دينه : كتاباً وسنة وفقهاً وأصولاً ، إنه جل وعلا أكرم مسؤول .

أبو الحسن

مصطفى ديب البغا